

القول المفيد

على

كتاب التوحيد

الجزء الأول

لفضيلة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين، وعليه نتوكل

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: كتاب التوحيد.

لم يذكر في النسخ التي بأيدينا خطبة للكتاب من المؤلف، فإما أن تكون سقطت من النسخ وإما أن يكون المؤلف اكتفى بالترجمة لأنها عنوان على موضوع الكتاب وهو التوحيد، وقد ذكر المؤلف في هذه الترجمة عدة آيات.

والكتاب بمعنى: مكتوب أي مكتوب بالقلم، أو بمعنى مجموع من قولهم: كتبت وهي المجموعة من الخيل. والتوحيد في اللغة: مشتق من وحد الشيء إذا جعله واحداً، فهو مصدر وحد يوحد، أي: جعل الشيء واحداً. وفي الشرع: إفراد الله - سبحانه - بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

• أقسامه: ينقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام:

1- توحيد الربوبية. 2- توحيد الألوهية. 3- توحيد الأسماء والصفات.

وقد اجتمعت في قوله تعالى: ﴿رب السماوات والأرض وما بينهما فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سمياً﴾ [مريم: 65].

• القسم الأول: توحيد الربوبية:

هو إفراد الله - عز وجل - بالخلق، والملك، والتدبير.

فإفراده بالخلق: أن يعتقد الإنسان أنه لا خالق إلا الله، قال تعالى: ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ [الأعراف: 54]، فهذه الجملة تفيد الحصر لتقديم الخبر؛ إذ إن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر، وقال تعالى: ﴿هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض﴾ [فاطر: 3]؛ فهذه الآية تفيد اختصاص الخلق بالله، لأن الاستفهام فيها مشرب معنى التحدي. أما ما ورد من إثبات خلق غير الله؛ كقوله تعالى: ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾ [المؤمنون: 14]، وكقوله ﷺ في المصورين: يقال لهم "أحيوا ما خلقتكم"⁽¹⁾.

فهذا ليس خلقاً حقيقة، وليس إيجاداً بعد عدم، بل هو تحويل للشيء من حال إلى حال، وأيضاً ليس شاملاً، بل محصور بما يتمكن الإنسان منه، ومحصور بدائرة ضيقة؛ فلا ينافي قولنا: إفراد الله بالخلق.

وأما إفراد الله بالملك:

فأن نعتقد أنه لا يملك الخلق إلا خالقهم؛ كما قال تعالى: ﴿ولله ملك السماوات والأرض﴾ [آل عمران: 19]، وقال تعالى: ﴿قل من بيده ملكوت كل شيء﴾ [المؤمنون: 88].

وأما ما ورد من إثبات الملكية لغير الله؛ كقوله تعالى: ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فاتهم غير ملومين﴾ [المؤمنون: 6]، وقال تعالى: ﴿أو ما ملكتكم مفتاحه﴾ [النور: 61]، فهو ملك محدود لا يشمل إلا شيئاً يسيراً من هذه المخلوقات؛ فالإنسان يملك ما تحت يده، ولا يملك ما تحت يد غيره، وكذا هو ملك قاصر من حيث الوصف؛ فالإنسان لا يملك ما عنده تمام

(1) البخاري: كتاب اللباس/ باب عذاب المصورين يوم القيامة، ومسلم: كتاب اللباس والزينة/ باب تحريم صورة الحيوان.

الملك، ولهذا لا يتصرف فيه إلا على حسب ما أذن له فيه شرعاً، فمثلاً: لو أراد أن يحرق ماله، أو يعذب حيوانه؛ قلنا: لا يجوز، أما الله - سبحانه -، فهو يملك ذلك كله ملكاً عاماً شاملاً.

وأما أفراد الله بالتدبير:

فهو أن يعتقد الإنسان أنه لا مدبر إلا الله وحده؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ. فذلّكم الله ربّكم الحقّ فماذا بعد الحقّ إلا الضلال فاتّنى تصرفون﴾ [يونس: 31].

وأما تدبير الإنسان؛ فمحصور بما تحت يده، ومحصور بما أذن له فيه شرعاً. وهذا القسم من التوحيد لم يعارض فيه المشركون الذين بعث فيهم الرسول ﷺ، بل كانوا مقرّين به، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: 9]، فهم يقرون بأن الله هو الذي يدبر الأمر، وهو الذي بيده ملكوت السماوات والأرض، ولم ينكره أحد معلوم من بني آدم؛ فلم يقل أحد من المخلوقين: إن للعالم خالقين متساويين.

فلم يجحد أحد توحيد الربوبية، لا على سبيل التعطيل ولا على سبيل التشريك، إلا ما حصل من فرعون؛ فإنه أنكره على سبيل التعطيل مكابرة؛ فإنه عطل الله من ربوبيته وأنكر وجوده، قال تعالى حكاية عنه: ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: 24]، ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمُ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: 38]. وهذا مكابرة منه لأنه يعلم أن الرب غيره؛ كما قال تعالى: ﴿وَجَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنْتَهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: 14]، وقال تعالى حكاية عن موسى وهو يناظره: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: 102]؛ فهو في نفسه مقر بأن الرب هو الله - عز وجل -.

وأنكر توحيد الربوبية على سبيل التشريك المجوس، حيث قالوا: إن للعالم خالقين هما الظلمة والنور، ومع ذلك لم يجعلوا هذين الخالقين متساويين، فهم يقولون: إن النور خير من الظلمة؛ لأنه يخلق الخير، والظلمة تخلق الشر، والذي يخلق الخير خير من الذي يخلق الشر. وأيضاً؛ فإن الظلمة عدم لا يضيء، والنور وجود يضيء؛ فهو أكمل في ذاته.

ويقولون أيضاً بفرق ثالث، وهو: أن النور قديم على اصطلاح الفلاسفة، واختلفوا في الظلمة، هل هي قديمة، أو محدثة؟ على قولين.

دلالة العقل على أن الخالق للعالم واحد:

قال الله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لُذِّهِبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: 91]، إذ لو أثبتنا للعالم خالقين؛ لكان كل خالق يريد أن

ينفرد بما خلق ويستقل به كعادة الملوك؛ إذا لا يرضى أن يشاركه أحد، وإذا استقل به؛ فإنه يريد أيضاً أمراً آخر، وهو أن يكون السلطان له لا يشاركه فيه أحد.

وحينئذ إذا أراد السلطان؛ فإما أن يعجز كل واحد منهما عن الآخر، أو يسيطر أحدهما على الآخر؛ فإن سيطر أحدهما على الآخر ثبتت الربوبية له، وإن عجز كل منهما عن الآخر زالت الربوبية منهما جميعاً؛ لأن العاجز لا يصلح أن يكون رباً.

القسم الثاني: توحيد الألوهية:

ويقال له: توحيد العبادة باعتبارين؛ فاعتبار إضافته إلى الله يسمى: توحيد الألوهية، وباعتبار إضافته إلى الخلق يسمى توحيد العبادة.

وهو أفراد الله - عز وجل - بالعبادة.

فالمستحق للعبادة هو الله تعالى، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يدعون من

دونه الباطل﴾ [لقمان: 30].

والعبادة تطلق على شيئين:

الأول: التعبد: بمعنى التذلل لله - عز وجل - بفعل أوامره واجتناب نواهيه؛ محبة وتعظيماً.

الثاني: المتعبد به؛ فمعناها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة".

مثال ذلك: الصلاة؛ ففعلها عبادة، وهو التعبد، ونفس الصلاة عبادة، وهو المتعبد به.

فأفراد الله بهذا التوحيد: أن تكون عبداً لله وحده تفرد به بالتذلل؛ محبة وتعظيماً، وتعبد به بما شرع، قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُوماً مَخْذُولاً﴾ [الإسراء: 22]. وقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: 2]؛ فوصفه سبحانه بأنه رب العالمين كالتعليل لثبوت الألوهية له؛ فهو الإله لأنه رب العالمين، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: 21]؛ فالمنفرد بالخلق هو المستحق للعبادة.

إذ من السفه أن تجعل المخلوق الحادث الآيل للفناء إلهاً تعبد به؛ فهو في الحقيقة لن ينفعك لا بإيجاد ولا بإعداد ولا بإمداد، فمن السفه أن تأتي إلى قبر إنسان صار رميماً تدعوه وتعبد به، وهو بحاجة إلى دعائك، وأنت لست بحاجة إلى أن تدعوه؛ فهو لا يملك لنفسه نفعاً لا ضرراً؛ فكيف يملكه لغيره؟!

وهذا القسم كفر به وجده أكثر الخلق، ومن أجل ذلك أرسل الله الرسل، وأنزل عليهم

الكتب، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

فَاعْبُدُون﴾ [الأنبياء: 25].

ومع هذا؛ فاتباع الرسل قلة، قال عليه الصلاة والسلام: "فرايت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي ليس معه أحد"⁽¹⁾.

• تنبيه:

من العجب أن أكثر المصنفين في علم التوحيد من المتأخرين يركزون على توحيد الربوبية، وكأنما يخاطبون أقواماً ينكرون وجود الرب - وإن كان يوجد من ينكر الرب -، لكن ما أكثر المسلمين الواقعين في شرك العبادات!!.

ولهذا ينبغي أن يركز على هذا النوع من التوحيد حتى نخرج إليه هؤلاء المسلمين الذين يقولون بأنهم مسلمون، وهم مشركون، ولا يعلمون.

القسم الثالث: توحيد الأسماء والصفات:

وهو أفراد الله - عز وجل - بما له من الأسماء والصفات.

وهذا يتضمن شيئين:

الأول: الإثبات، وذلك بأن نثبت لله - عز وجل - جميع أسمائه وصفاته التي أثبتتها لنفسه في كتابه أو سنة نبيه ﷺ.

الثاني: نفى المماثلة، وذلك بأن لا نجعل لله مثيلاً في أسمائه وصفاته؛ كما قال تعالى: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى: 11]. فدللت هذه الآية على أن جميع صفاته لا يماثله فيها أحد من المخلوقين؛ فهي وإن اشتركت في أصل المعنى، لكن تختلف في حقيقة الحال، فمن لم يثبت ما أثبتته الله لنفسه؛ فهو معطل، وتعطيله هذا يشبه تعطيل فرعون، ومن أثبتها مع التشبيه صار مشابهاً للمشركين الذين عبدوا مع الله غيره، ومن أثبتها بدون مماثلة صار من الموحدين.

وهذا القسم من التوحيد هو الذي ضلت فيه بعض الأمة الإسلامية وانقسموا فيه إلى فرق كثيرة؛ فمنهم من سلك مسلك التعطيل، فعطل، ونفى الصفات زاعماً أنه منزّه الله، وقد ضل، لأن المنزه حقيقةً هو الذي ينفي عنه صفات النقص والعيوب، وينزه كلامه من أن يكون تعمية وتضليلاً، فإذا قال: بأن الله ليس له سمع، ولا بصر، ولا علم، ولا قدرة، لم ينزه الله، بل وصمه بأعيوب العيوب، ووصم كلامه بالتعمية والتضليل، لأن الله يكرر ذلك في كلامه ويثبته، ﴿سميع بصير﴾، ﴿عزيز حكيم﴾، ﴿غفور رحيم﴾، فإذا أثبتته في كلامه وهو خال منه؛ كان في غاية التعمية والتضليل والقبح في كلام الله - عز وجل -، ومنهم من سلك مسلك التمثيل زاعماً بأنه محقق لما وصف الله به نفسه، وقد ضلوا لأنهم لم يقدرُوا الله حق قدره؛ إذا وصموه بالعيوب والنقص، لأنهم جعلوا الكامل من كل وجه كالناقص من كل وجه.

وإذا كان اقتتران تفضيل الكامل على الناقص يحط من قدره، كما قيل:

(1) البخاري: كتاب الطب/باب من أكتوى أو كوى غيره، ومسلم: كتاب الإيمان/باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب.

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا فكيف بتمثيل الكامل بالناقص؟! هذا أعظم ما يكون جنايةً في حق الله - عز وجل -، وإن كان المعطوف أعظم جرماً، لكن الكل لم يقدر الله حق قدره.

فالواجب: أن نؤمن بما وصف الله وسمى به نفسه في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل.

هكذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم.

فالتحريف في النصوص، والتعطيل في المعتقد، والتكييف في الصفة، والتمثيل في الصفة، إلا أنه أخص من التكييف؛ فكل ممثّل مكيف، ولا عكس، فيجب أن تبرأ عقيدتنا من هذه الأمور الأربعة.

ونعني بالتحريف هنا: التأويل الذي سلكه المحرفون لنصوص الصفات؛ لأنهم سموا أنفسهم أهل التأويل، لأجل تلطيف المسلك الذي سلكوه؛ لأن النفوس تنفر من كلمة تحريف، لكن هذا من باب زخرفة القول وتزيينه للناس، حتى لا ينفروا منه.

وحقيقة تأويلهم: التحريف، وهو صرف اللفظ عن ظاهره؛ فنقول: هذا الصرف إن دل عليه دليل صحيح؛ فليس تأويلاً بالمعنى الذي تريدون، لكنه تفسير.

وإن لم يدل عليه دليل؛ فهو تحريف، وتغيير للكلم عن مواضعه؛ فهؤلاء الذين ضلوا بهذه الطريقة، فصاروا يثبتون الصفات لكن بتحريف؛ قد ضلوا، وصاروا في طريق معاكس لطريق أهل السنة والجماعة.

وعليه لا يمكن أن يوصفوا بأهل السنة والجماعة؛ لأن الإضافة تقتضي النسبة، فأهل السنة منتسبون للسنة؛ لأنهم متمسكون بها، وهؤلاء ليسوا متمسكين بالسنة فيما ذهبوا إليه من التحريف.

وأيضاً الجماعة في الأصل: الاجتماع، وهم غير مجتمعين في آرائهم؛ ففي كتبهم التداخل، والتناقض، والاضطراب، حتى إن بعضهم يضل بعضاً، ويتناقض هو بنفسه.

وقد نقل شارح "الطحاوية" عن الغزالي - وهو ممن بلغ ذروة علم الكلام - كلاماً إذا قرأه الإنسان تبين له ما عليه أهل الكلام من الخطأ والزلل والخلل، وأنهم ليسوا على بينة من أمرهم.

وقال الرازي وهو من رؤسائهم:

نهاية إقدام العقول عقال وأكثر سعي العالمين ضلال وأرواحنا وفي وحشة من جسمنا وغاية دنيانا أذى ووبال ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

ثم قال: لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية؛ فما رأيتها تشفي غليلاً، ولا تروى غليلاً، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات: **«الرحمن على العرش استوى»** [طه: 5] **«إليه يصعد الكلم الطيب»** [فاطر: 10]؛ يعني: فأثبت، وأقرأ في النفي: **«ليس كمثله شيء»** [الشورى: 11]، **«ولا يحيطون به علماً»** [طه: 110]؛ يعني: فأنفي المماثلة، وأنفي الإحاطة به علماً، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي.

فتجدهم حيارى مضطربين، ليسوا على يقين من أمرهم، وتجد من هداه الله الصراط المستقيم مطمئناً منشرح الصدر، هادئ البال، يقرأ في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ، ما أثبتته الله لنفسه من الأسماء والصفات؛ فيثبت؛ إذ لا أحد أعلم من الله بالله، ولا أصدق خبراً من خبر الله، ولا أصح بياناً من بيان الله؛ كما قال تعالى: **«يريد الله ليبين لكم»** [النساء: 26]، **«يبين الله لكم أن تضلوا»** [النساء: 176]، **«ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء»** [النحل: 89]، **«ومن أصدق من الله قيلاً»** [النساء: 122]، **«ومن أصدق من الله حديثاً»** [النساء: 87]. فهذه الآيات وغيرها تدل على أن الله يبين للخلق غاية البيان الطريق التي توصلهم إليه، وأعظم ما يحتاج الخلق إلى بيانه ما يتعلق بالله تعالى وبأسماء الله وصفاته حتى يعبدوا الله على بصيرة؛ لأن عبادة من لم نعلم صفاته، أو من ليس له صفة أمر لا يتحقق أبداً؛ فلا بد أن تعلم من صفات المعبود ما تجعلك تلتجئ إليه وتعبد حقا.

ولا يتجاوز الإنسان حده إلى التكيف أو التمثيل؛ لأنه إذا كان عاجزاً عن تصور نفسه التي بين جنبيه؛ فمن باب أولى أن يكون عاجزاً عن تصور حقائق ما وصف الله به نفسه، ولهذا يجب على الإنسان أن يمنع نفسه عن السؤال بـ "لم" و"كيف" فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته، وكذا يمنع نفسه من التفكير بالكيفية.

وهذا الطريق إذا سلكه الإنسان استراح كثيراً، وهذه حال السلف رحمهم الله، ولهذا لما جاء رجل إلى الإمام مالك بن أنس رحمه الله قال: يا أبا عبد الله! **«الرحمن على العرش استوى»**، كيف استوى؟ فأطرق برأسه وقال: "الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعاً".

أما في عصرنا الحاضر؛ فنجد من يقول إن الله ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر كل ليلة، فيلزم من هذا أن يكون كل الليل في السماء الدنيا؛ لأن الليل يمشي على جميع الأرض؛ فالثالث ينتقل من هذا المكان إلى المكان الآخر، وهذا لم يقله الصحابة رضوان الله عليهم، ولو كان هذا يرد على قلب المؤمن؛ لبينه الله إما ابتداءً أو على لسان رسوله ﷺ: أو

يقيض من يسأله عنه فيجاب، كما سأل الصحابة رسول الله ﷺ أين كان الله قبل أن يخلق السماوات والأرض، فأجابهم⁽¹⁾.

فهذا السؤال العظيم يدل على أن كل ما يحتاج إليه الناس فإن الله يبينه بأحد الطرق الثلاثة.

والجواب عن الإشكال في حديث النزول⁽²⁾: أن يقال: ما دام ثلث الليل الأخير في هذه الجهة باقياً، فالنزول فيها محقق، وفي غيرها لا يكون نزول قبل ثلث الليل الأخير أو النصف، والله - عز وجل - ليس كمثله شيء، والحديث يدل على أن وقت النزول ينتهي بطلوع الفجر. وعلينا أن نستسلم، وأن نقول: سمعنا، وأطعنا، واتبعنا، وآمنا؛ فهذه وظيفتنا لا نتجاوز القرآن والحديث.

* * *

وقول الله تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإانس إلا ليعبدون﴾ [الذريات: 56] الآية.

■ الآية الأولى قوله تعالى: ﴿وما خلق الجن والإانس إلا ليعبدون﴾.

قوله: ﴿إلا ليعبدون﴾ استثناء مفرغ من أعم الأحوال؛ أي: ما خلق الجن والإانس لأي شيء إلا للعبادة.

واللام في قوله: ﴿إلا ليعبدون﴾ للتعليل، وهذا التعليل لبيان الحكمة من الخلق، وليس التعليل الملازم للمعلول؛ إذ لو كان كذلك للزم أن يكون الخلق كلهم عباداً يتعبدون له، وليس الأمر كذلك، فهذه العلة غائية، وليست موجبة.

فالعلة الغائية لبيان الغاية والمقصود من هذا الفعل، لكنها قد تقع، قد لا تقع، مثل: برئت القلم لأكتب به؛ فقد تكتب، وقد لا تكتب.

والعلة الموجبة معناها: أن المعلول مبني عليها؛ فلا بد أن تقع، وتكون سابقة للمعلول، ولازمة له، مثل: انكسر الزجاج لشدة الحرارة.

قوله: ﴿خلقت﴾، أي أوجدت، وهذا الإيجاد مسبوق بتقدير، وأصل الخلق التقدير.

قال الشاعر.

ولأنت تقري ما خلقت وبعض الناس يخلق ثم لا يفري

قوله: ﴿الجن﴾: هم عالمٌ غيبيٌ مخفيٌ عنا، ولهذا جاءت المادة من الجيم والنون، وهما يدلان على الخفاء والاستتار، ومنه: الجنة، والجنة، والجنة.

قوله: ﴿الإانس﴾ سموا بذلك، لأنهم لا يعيشون بدون إيناس، فهم يأنس بعضهم ببعض، ويتحرك بعضهم إلى بعض.

(1) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وهو الذي يبدأ الخلق﴾.

(2) البخاري: كتاب التهجد/باب الدعاء والصلاة آخر الليل، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الترغيب في الدعاء والذكر آخر الليل.

قوله: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ فُسِّرَ: إلّا ليوحدون، وهذا حق، وفُسِّرَ: بمعنى يتذللون لي بالطاعة فعلاً للمأمور، وتركاً للمحذور، ومن طاعته أن يوحد سبحانه وتعالى؛ فهذه هي الحكمة من خلق الجن والإنس.

ولهذا أعطى الله البشر عقولاً، وأرسل إليهم رسلاً، وأنزل عليهم كتباً، ولو كان الغرض من خلقهم كالغرض من خلق البهائم؛ لضاعت الحكمة من إرسال الرسل، وإنزال الكتب؛ لأنه في النهاية يكون كشجرة نبتت، ونمت، وتحطمت، ولهذا قال تعالى: ﴿إِن الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [القصص: 85]؛ فلا بد أن يردك إلى معادٍ تجازي على عملك إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

وليست الحكمة من خلقهم نفع الله، ولهذا قال تعالى: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعَمُوا﴾ [الذريات: 57].

وأما قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له﴾ [البقرة: 245]. فهذا ليس إقراضاً لله سبحانه، بل هو غنيٌ عنه، لكنه سبحانه شبه معاملته عبده له بالقرض؛ لأنه لا بد من وفائه، فكأنه التزامٌ من الله سبحانه أن يوفى العامل أجر عمله كما يوفى المقترض من أقرضه.

* * *

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: 36]

■ الآية الثانية قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: 36].

قوله: ﴿وَلَقَدْ﴾: اللام موطئه لقسم مقدر، وقد: للتحقيق.

وعليه؛ فالجملة مؤكدة بالقسم المقدر، واللام، وقد.

قوله: ﴿بَعَثْنَا﴾؛ أي: أخرجنا، وأرسلنا في كل أمة.

والأمة هنا: الطائفة من الناس.

وتطلق الأمة في القرآن على أربعة معانٍ:

أ- الطائفة: كما في هذه الآية.

ب- الإمام، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ [النحل: 120].

ج- الملة: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: 23].

د- الزمن: ومنه قوله تعالى: ﴿وَادْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: 45].

فكل أمة بعث فيها رسول من عهد نوح إلى عهد نبينا محمد ﷺ.

● والحكمة من إرسال الرسل:

أ- إقامة الحجة: قال تعالى: ﴿رَسُولًا مَبْشُرِينَ وَمُنْذِرِينَ لئَلَّامًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: 165].

ب- الرحمة: لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107].

ج- بيان الطريق الموصل إلى الله تعالى، لأن الإنسان لا يعرف ما يجب لله على لوجه التفصيل إلا عن طريق الرسل.

قوله: ﴿أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ أن: قيل تفسيرية، وهي التي سبقت بما يدل على القول دون حروفه؛ كقوله تعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلْكَ﴾ [المؤمنون: 27]، والوحي فيه معنى القول دون حروفه، والبعث متضمن معنى الوحي؛ لأن كل رسول موحى إليه. وقيل: إنها مصدرية على تقدير الباء؛ أي: بأن اعبدوا، والراجح الأول؛ لعدم التقرير. أي: تذللوا له بالعبادة، وسبق تعرف العبادة⁽¹⁾.

قوله: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ أي: ابتعدوا عنه بأن تكونوا في جانب، وهو في جانب، والطاغوت: مشتق من الطغيان، وهو صفة مشبهة، والطغيان: مجاورة الحد؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾ [الحاقة: 11]؛ أي: تجاوز حده.

وأجمع ما قيل في تعريفه هو ما ذكره ابن القيم رحمه الله بأنه: "ما تجاوز به العبد حده من متبوع، أو معبود، أو مطاع".

ومراد من كان راضياً بذلك، أو يقال: هو طاغوت باعتبار عابده، وتابعه، ومطيعه؛ لأنه تجاوز به حده حيث نزل فوق منزلته التي جعلها الله له، فتكون عبادته لهذا المعبود، واتباعه لمتبوعه، وطاعته لمطاعه طغياناً لمجاوزته الحد بذلك.

فالمتبوع مثل: الكهان، والسحرة، وعلماء سوء.

والمعبود مثل: الأصنام.

والمطاع مثل: الأمراء الخارجين عن طاعة الله، فإذا اتخذهم الإنسان أرباباً يحل ما حرم الله من أجل تحليلهم له، ويحرم ما أحل الله من أجل تحريمهم له؛ فهؤلاء طواغيت، والفاعل تابع للطاغوت، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: 51]، ولم يقل: إنهم طواغيت.

ودلالة الآية على التوحيد: أن الأصنام من الطواغيت التي تعبد من دون الله. والتوحيد

لا يتم إلا بركنين، هما:

1- الإثبات.

2- النفي.

إذ النفي المحض تعطيل محض، والإثبات المحض لا يمنع المشاركة. مثال ذلك: زيد قائم، يدل على ثبوت القيام لزيد، لكن لا يدل على انفراده به. ولم يقم أحد، هذا نفي محض. ولم يقم إلا زيد، هذا توحيد له بالقيام؛ لأنه اشتمل على إثبات ونفي. قوله: "الآية" أي: إلى آخر الآية، وتقرأ بالنصب؛ إما على أنها مفعول به لفعل محذوف تقديره أكمل الآية، أو أنها منصوب بنزع الخافض؛ أي: إلى آخر الآية. ووجه الاستشهاد بهذه الآية لكتاب التوحيد: أنها دالة على إجماع الرسل عليهم الصلاة والسلام على الدعوة إلى التوحيد، وأنهم أرسلوا به؛ لقوله تعالى: ﴿أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

* * *

وقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾. [الإسراء: 23] الآية.

■ الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ...﴾ الآية.

قوله: ﴿قَضَىٰ﴾ قضاء الله - عز وجل - ينقسم إلى قسمين:

1- قضاء شرعي. 2- قضاء كوني.

فالقضاء الشرعي: يجوز وقوعه من المقضي عليه وعدمه، ولا يكون إلا فيما يحبه الله. مثال ذلك: هذه الآية: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: 23]؛ فتكون قضى بمعنى: شرع، أو بمعنى: وصى، وما أشبههما. والقضاء الكوني: لا بد من وقوعه، ويكون فيما أحبه الله، وفيما لا يحبه. مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 4] فالقضاء هنا كوني؛ لأن الله لا يشرع الفساد في الأرض، ولا يحبه.

قوله: ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا﴾. ﴿أَنْ﴾ هنا مصدرية بدليل حذف النون من تعبدوا، والاستثناء هنا مفرغ؛ لأن الفعل لم يأخذ مفعوله؛ فمفعوله ما بعد إلا.

قوله: ﴿إِلَّا إِيَّاهُ﴾ ضمير نصب منفصل واجب الانفصال؛ لأن المتصل لا يقع بعد إلا،

قال ابن مالك:

وذو اتصال منه ما لا يبتدا ولا يلي إلا اختياراً أبداً

● إشكال وجوابه:

إذا قيل: ثبت أن الله قضى كوناً ما لا يحبه؛ فكيف يقضي الله ما لا يحبه؟

فالجواب: أن المحبوب قسمان:

1- محبوب لذاته.

2- محبوب لغيره.

فالمحبيب لغيره قد يكون مكروهاً لذاته، ولكن يحب لما فيه من الحكمة والمصلحة؛ فيكون حينئذ محبوباً من وجه، مكروهاً من وجه آخر.

مثال ذلك: الفساد في الأرض من بني إسرائيل في حد ذاته مكروه إلى الله؛ لأن الله لا يحب الفساد، ولا المفسدين، ولكن للحكمة التي يتضمنها يكون بها محبوباً إلى الله - عز وجل - من وجه آخر.

ومن ذلك: القحط، والجذب، والمرض، والفقر؛ لأن الله رحيم لا يحب أن يؤذي عباده بشيء من ذلك، بل يريد بعباده اليسر، لكن يقدره للحكم المترتبة عليه؛ فيكون محبوباً إلى الله من وجه، مكروهاً من وجه آخر.

قال الله تعالى: ﴿ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون﴾ [الروم: 41].

فإن قيل: كيف يتصور أن يكون الشيء محبوباً من وجه مكروهاً من وجه آخر؟ فيقال: هذا الإنسان المريض يعطى جرعة من الدواء مُرّة كريهة الرائحة واللون، فيشربها، وهو يكرهها لما فيها من المرارة واللون والرائحة، ويحبها لما فيها من الشفاء، وكذا الطبيب يكوي المريض بالحديدة المحماة على النار، ويتألم منها؛ فهذا الألم مكروه له من وجه، محبوب له من وجه آخر.

فإن قيل: لماذا لم يكن قوله: ﴿وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه﴾ من باب القضاء القدري؟

أجيب: بأنه لا يمكن؛ إذ لو كان قضاءً قدرياً لعبد الناس كلهم ربهم، لكنه قضاء شرعي قد يقع وقد لا يقع.

والخطاب في الآية للنبي ﷺ ولكن، لكنه قال: ﴿وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه﴾، ولم يقل "أن لا تعبد"، ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء﴾ [الطلاق:

1] ؛ فالخطاب الأول للرسول ﷺ والثاني عام؛ فما الفائدة من تغيير الأسلوب؟

أجيب: إن الفائدة من ذلك:

1- التنبيه؛ إذ تنبيه المخاطب أمر مطلوب للمتكلم، وهذا حاصل هنا بتغيير الأسلوب.

2- أن النبي ﷺ زعيم أمته، والخطاب الموجه إليه موجه لجميع الأمة.

3- الإشارة إلى أن ما خوطب به الرسول ﷺ فهو له ولأمته؛ إلا ما دلّ الدليل على أنه مختص به.

4- وفي هذه الآية خاصة الإشارة إلى أن النبي ﷺ مريبوب لا رب، عابد لا معبود؛ فهو داخل في قوله: «تعبدوا»، وكفى به شرفاً أن يكون عبداً لله - عز وجل - ولهذا يصفه الله تعالى بالعبودية في أعلى مقاماته؛ فقال في مقام التحدي والدفاع عنه: «وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا» [البقرة: 23]، وقال في مقام إثبات نبوته ورسالته إلى الخلق: «تبارك الذي نزل الفرقان على عبده» [الفرقان: 1]، وقال في مقام الإسراء والمعراج: «سبحان الذي أسرى بعبده» [الإسراء: 1]، «فأوحى إلى عبده ما أوحى» [النجم: 10].

• أقسام العبودية:

تنقسم العبودية إلى ثلاثة أقسام:

1- عامة، وهي عبودية الربوبية، وهي لكل الخلق، قال تعالى: «إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً» [مريم: 93]، ويدخل في ذلك الكفار.

2- عبودية خاصة، وهي عبودية الطاعة العامة، قال تعالى: «وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا» [الفرقان: 63]، وهذه تعم كل من تعبد لله بشرعه.

3- خاصة الخاصة، وهي عبودية الرسل عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى عن نوح: «إنه كان عبداً شكوراً» [الإسراء: 3]، وقال عن محمد: «وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا» [البقرة: 23]، وقال في آخرين من الرسل: «وأذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب أولي الأيدي والأبصار» [ص: 45].

فهذه العبودية المضافة إلى الرسل خاصة الخاصة؛ لأنه لا يباري أحد هؤلاء الرسل في العبودية.

قوله: «وبالوالدين إحساناً» أي: قضى ربك أن نحسن بالوالدين إحساناً، والوالدان: يشمل الأم، والأب، ومن فوقهما، لكنه في الأم والأب أبلغ، وكلما قربا منك كانا أولى بالإحسان، والإحسان، بذل المعروف، وفي قوله: «وبالوالدين إحساناً» بعد قوله: «وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه» دليل على أن حق الوالدين بعد حق الله - عز وجل -.

فإن قيل: فأين حق الرسول ﷺ؟

أجيب: بأن حق الله متضمن لحق الرسول ﷺ؛ لأن الله لا يعبد إلا بما شرع الرسول ﷺ. وقوله: «إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف» أي: كف الأذى عنهما؛ ففي قوله: «إحساناً»: بذل المعروف، وفي قوله: «فلا تقل لهما أف»: كف الأذى، ومعنى "أف": أتضجر؛ لأنك إذا قلته؛ فقد يتأذيان بذلك، وفي الآية إشارة إلى أنهما إذا بلغا الكبر

صارا عبئاً على ولدهما؛ فلا يتضرر من الحال، ولا ينهرهما في المقال إذا أساءا في الفعل أو القول.

قوله: «وقل لهما قولاً كريماً»، أي: لينا حسناً بهدوء وطمأنينة؛ كقولك: أعظم الله أجرك، أبشري يا أمي، أبشر يا أبي، وما أشبه ذلك؛ فالقول الكريم يكون في صيغته، وأدائه، والخطاب به، فلا يكون مزعجاً كرفع الصوت مثلاً، بل يتضمن الدعاء والإيناس لهما. والشاهد في هذه الآية: قوله تعالى: «ألا تعبدوا إلا إياه»؛ فهذا هو التوحيد لتضمنه للنفي والإثبات.

* * *

وقوله تعالى: «واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً» [النساء: 36].

■ الآية الرابعة قوله تعالى: «واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً...» الآية.

«ولا تشركوا» في مقابل "لا إله"؛ لأنها نفي.

وقوله: «واعبدوا» في مقابل "إلا إله"؛ لأنها إثبات.

وقوله: «شيئاً» نكرة في سياق النهي؛ فتعم كل شيء: لا نبياً، ولا ملكاً، ولا ولياً، بل ولا أمراً من أمور الدنيا؛ فلا تجعل الدنيا شريكاً مع الله، والإنسان إذا كان همه الدنيا كان عابداً لها؛ كما قال ﷺ: "تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميطة، تعس عبد الخميصة"⁽¹⁾.

قوله: «وبالوالدين إحساناً» يقال فيها ما قيل في الآية السابقة⁽²⁾.

قوله: «وذي القربى واليتامى والمساكين»؛ أي: إحساناً.

وذو القربى هم من يجتمعون بالشخص في الجد الرابع.

واليتامى: جمْعُ يتيم، وهو الذي مات أبوه، ولم يبلغ.

والمساكين: هم الذين عدموا المال فأسكنهم الفقر.

وابن السبيل: هو المسافر الذي انقطعت به النفقة.

قوله: «والجار ذي القربى والجار الجنب» الجار: الملاصق للبيت، أو من حوله، وذي

القربى؛ أي: القريب، والجار الجنب؛ أي: الجار البعيد.

قوله: «والصاحب بالجانب»، قيل: إنه الزوجة، وقيل: صاحبك في السفر، لأنه يكون إلى

جنبك، ولكل منهما حق؛ فالآية صالحة لهما.

قوله: «وما ملكت أيمانكم» هذا يشمل الإحسان إلى الأرقاء والبهائم؛ لأن الجميع ملك

اليمين.

قوله: «إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً».

(1) البخاري: كتاب الجهاد/ باب الحراسة في الغزو.

(2) أنظر: (ص 12).

المختال: في هيئته.

والفخور: في قوله، والله لا يحب هذا ولا هذا.

* * *

وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: 151]

الآيات.

■ الآية الخامسة إلى السابعة قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّكُمْ عَلَيْكُمْ...﴾. الخطاب للنبي ﷺ، أمره الله أن يقول للناس: ﴿تَعَالَوْا﴾؛ أي أقبلوا، وهلموا، وأصله من العلو كأن المنادي يناديك أن تعلو إلى مكانه، فيقول: تعالى؛ أي: ارتفع إلي. وقوله: ﴿أَتْلُ﴾ بالجزم جواباً للأمر في قوله: ﴿تَعَالَوْا﴾. وقوله: ﴿مَا حَرَّمَ رَبِّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ "ما" اسم موصول مفعول لأتْلُ، والعائد محذوف، والتقدير: ما حرّمه ربكم عليكم. وقال: ﴿رَبِّكُمْ﴾ ولم يقل: ما حرم الله؛ لأن الرب هنا أنسب، حيث إن الرب له مطلق التصرف في المربوب، والحكم عليه بما تقتضيه حكمته. قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا﴾ أن: تفسيرية، تفسر ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ﴾؛ أي: أتلو عليكم ألا تشركوا به شيئاً، وليست مصدرية، وقد قيل به، وعلى هذا القول تكون "لا" زائدة، ولكن القول الأول أصح، أي: أتْلُ عليكم عدم الإشراف؛ لأن الله لم يحرم علينا أن لا نشرك به، بل حرم علينا أن نشرك به، وما يؤيد أن "أن" تفسيرية أن "لا" هنا ناهية لنتناسب الجمل؛ فتكون كلها طلبية. قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، أي: وأتل عليكم الأمر بالإحسان إلى الوالدين. قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ﴾، بعد أن ذكر حق الأصول ذكر حق الفروع. والأولاد في اللغة العربية: يشمل الذكر والأنثى، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنْثَى﴾ [النساء: 11].

قوله: ﴿مَنْ إِمْلَاقٌ﴾، الإملاق: الفقر، و ﴿مَنْ﴾ للسببية والتعليل؛ أي: بسبب الإملاق. قوله: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾، أي: إذا أبقيتموهم؛ فإنّ الرزق لن يضيق عليكم بإبقائهم، لأن الذي يقوم بالرزق هو الله.

وبداً هنا برزق الوالدين؛ وفي سورة الإسراء بدأ برزق الأولاد، والحكمة في ذلك أنه قال هنا: ﴿مَنْ إِمْلَاقٌ﴾؛ فالإملاق حاصل، فبدأ بذكر الوالدين اللذين أملاً، وهناك قال: ﴿خَشِيةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: 31]؛ فهما غنيان، لكن يخشيان الفقر، فبدأ برزق الأولاد قبل رزق الوالدين. وتقييد النهي عن قتل الأولاد بخشية الإملاق بناءً على واقع المشركين غالباً، فلا مفهوم

له.

قوله: **«ولا تقربوا الفواحش»**، لم يقل: لا تأتوا؛ لأن النهي عن القرب أبلغ من النهي عن الإتيان؛ لأن النهي عن القرب نهى عنها، وعما يكون ذريعة إليها، ولذلك حرّم على الرجل أن ينظر إلى المرأة الأجنبية، وأن يخلو بها، وأن تسافر المرأة بلا محرم؛ لأن ذلك يقرب من الفواحش.

قوله: **«ما ظهر منها وما بطن»**، قيل: ما ظهر فحشه، وما خفي؛ لأن الفواحش منها شيء مستفحش في نفوس جميع الناس، ومنها شيء فيه خفاء. وقيل: ما أظهرتموه، وما أسررتموه، فالإظهار: فعل الزنا - والعياذ بالله - مجاهرةً، والإبطان فعله سراً.

وقيل: ما عظم فحشه، وما كان دون ذلك؛ لأنّ الفواحش ليست على حد سواء، ولهذا جاء في الحديث: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر"⁽¹⁾، وهذا يدل على أن الكبائر فيها أكبر وفيها ما دون ذلك.

قوله: **«ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق»**، النفس التي حرم الله: هي النفس المعصومة، وهي نفس المسلم، والذمي، والمعاهد، والمستأمن؛ بكسر الميم. والحق: ما أثبتته الشرع. والباطل: ما نفاه الشرع.

فمن الحق الذي أثبتته الشرع في قتل النفس المعصومة أن يزني المحصن فيرجم حتى يموت، أو يقتل مكافئه، أو يخرج على الجماعة، أو يقطع الطريق؛ فإنه يقتل، قال ﷺ: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة"⁽²⁾.

وقال هناك: **«ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق»**، وقال قبلها: **«ولا تقتلوا أولادكم»**؛ فيكون النهي عن قتل الأولاد مكرراً مرتين: مرة بذكر الخصوص، ومرة بذكر العموم.

وقوله: **«ذلکم وصاکم به»**، المشار إليه ما سبق، والوصية بالشيء هي العهد به على وجه الاهتمام، ولهذا يقال: وصيته على فلان؛ أي: عهدت به إليه ليهتم به.

قوله: **«تعقلون»**، العقل هنا: حسن التصرف، وأما في قوله تعالى: **«إنا جعلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون»** [الزخرف: 3]، فمعناه: تفهمون. وفي هذا دليل على أن هذه الأمور إذا التزم بها الإنسان؛ فهو عاقل رشيد، وإذا خالفها؛ فهو سفيه ليس بعاقل.

(1) البخاري: كتاب الشهادات/ باب ما قيل في شهادة الزور، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان الكبائر.

(2) البخاري: كتاب الديات/ باب قول الله تعالى: **«أن النفس بالنفس....»**، ومسلم: كتاب القسامة/ باب ما يباح به دم المسلم.

وقد تضمنت هذه الآية خمس وصايا:

الأولى : توحيد الله.

الثانية : الإحسان بالوالدين.

الثالثة : أن لا نقتل أولادنا.

الرابعة: أن لا نقرب الفواحش.

الخامسة : أن لا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

قوله: **﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن﴾**، قوله: **﴿ولا تقربوا﴾** هذا حماية لأموال اليتامى أن لا نقربها إلا بالخصلة التي هي أحسن؛ فلا نقربها بأي تصرف إلا بما نرى أنه أحسن، فإذا لاح للولي تصرفان أحدهما أكثر ربحاً؛ فالواجب عليه أن يأخذ بما هو أكثر ربحاً لأنه أحسن.

والحسن هنا يشمل: الحسن الدنيوي، والحسن الديني، فإذا لاح تصرفان أحدهما أكثر ربحاً وفيه رباً، والآخر أقل ربحاً وهو أسلم من الربا؛ فنقدم الأخير؛ لأن الحسن الشرعي مقدم على الحسن الدنيوي المادي.

قوله: **﴿حتى يبلغ أشده﴾**، **﴿حتى﴾** هنا: حرف غاية؛ فما بعدها مخالف لما قبلها.

أي: إذا بلغ أشده؛ فإننا ندفعه إليه بعد أن نختبره، وننظر في حسن تصرفه، ولا يجوز لنا أن نبقيه عندنا.

ومعنى أشده: قوته العقلية والبدنية، والخطاب هنا لأولياء اليتامى أو للحاكم على قول بعض أهل العلم، وبلوغ الأشد يختلف، والمراد به هنا الأشد الذي يكون به التكليف، وهو تمام خمسة عشرة سنة، أو إنبات العانة أو الإنزال.

قوله: **﴿وأوفوا الكيل والميزان﴾**، أي: أوفوا الكيل إذا كلتم فيما يكال من الأطعمة والحبوب.

وأوفوا الميزان: إذا وزنتم فيما يوزن؛ كاللحوم مثلاً.

والأمر بالإيفاء شاملٌ لجميع ما تتعامل به مع غيرك؛ فيجب عليك أن توفي بالكيل والوزن وغيرهما في التعامل.

قوله: **﴿بالقسط﴾**، أي: بالعدل، ولما كان قوله: **﴿بالقسط﴾** قد يشق بعض الأحيان؛ لأن الإنسان قد يفوته أن يوفي الكيل أو الوزن أحياناً، أعقب ذلك بقوله: **﴿لا تكلف نفساً إلا وسعها﴾**، أي: طاقتها، فإذا بذل جهده وطاقته، وحصل النقص؛ فلا يعد مخالفاً؛ لأن ما خرج عن الطاقة معفو عنه فيه، كما أن هذه الجملة تفيد العفو من وجه، وهو ما خرج عن الوسع؛ فإنها تفيد التغليظ من وجه، وهو أن على المرء أن يبذل وسعه في الإيفاء بالقسط، ولكن منى تبين الخطأ وجب تلافيه لأنه داخل في الوسع.

قوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ فَأَعْدِلُوا﴾، معناه: أي قول تقوله؛ فإنه يجب عليك أن تعدل فيه، سواء كان ذلك لنفسك على غيرك، أو لغيرك على نفسك، أو لغيرك على غيرك، أو لتحكم بين اثنين؛ فالواجب العدل؛ إذ العدل في اللغة الاستقامة، وضده الجور والميل، فلا تمل يمينا ولا شمالا، ولم يقل هنا ﴿لَا نكلف نفساً إلا وسعها﴾؛ لأن القول لا يشق فيه العدل غالباً.

قوله: ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾، أي: المقول له ذا قرابة، أي: صاحب قرابة، فلا تحاييه لقرابته، فتميل معه على غيره من أجله؛ فأجعل أمرك إلى الله - عز وجل - الذي خلقك، وأمرك بهذا، وإليه سترجع. ويسألك - عز وجل - ماذا فعلت في هذه الأمانة.

وقد أقسم أشرف الخلق، وسيد ولد آدم، وأعدل البشر، محمد ﷺ، وقال: "وايم الله؛ لو أن فاطمة بنت محمد سرقت؛ لقطعت يدها"⁽¹⁾.

قوله: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾، قدم المتعلق؛ للاهتمام به، وعهد الله: ما عهد به إلى عباده، وهي عبادته سبحانه وتعالى والقيام بأمره؛ كما قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ [المائدة: 12]، هذا ميثاق من جانب المخلوق، وقوله تعالى: ﴿لَا كُفْرَ عَنْكُمْ سِئَاتِكُمْ وَلَا ادْخُلَنَّكُمْ جَنَّاتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [المائدة: 12]، هذا من جانب الله - عز وجل -.

قوله: ﴿ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، هذه الآية الكريمة فيها أربع وصايا من الخالق عز وجل:

الأولى: أن لا تقرب مال اليتيم إلا بالتتي هي أحسن.

الثانية: أن نوفي الكيل والميزان بالقسط.

الثالثة: أن نعدل إذا قلنا.

الرابعة: أن نوفي بعهد الله.

والآية الأولى فيها خمس وصايا. صار الجميع تسع وصايا.

ثم قال عز وجل: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ﴾، هذه هي الوصية العاشرة، فقوله: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي﴾ يحتمل أن المشار إليه ما سبق؛ لأنك لو تأملتته وجدته محيطاً بالشرع كله؛ إما نصاً، وإما إيماءً، ويحتمل أن المراد به ما علم من دين الله؛ أي: هذا الذي جاءكم به الرسول ﷺ هو صراطي؛ أي: الطريق الموصل إليه سبحانه وتعالى.

والصراط يضاف إلى الله - عز وجل -، ويضاف إلى سالكه؛ ففي قوله تعالى: ﴿صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: 7] هنا أضيف إلى سالكه، وفي قوله تعالى: ﴿صِرَاطُ اللَّهِ الَّذِي لَهُ

(1) البخاري: كتاب الحدود/ باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان، ومسلم: كتاب الحدود/ باب قطع السارق الشريف.

ما في السماوات وما في الأرض» [الشورى: 53] هنا أضيف إلى الله - عز وجل - ؛ فإضافته إلى الله - عز وجل - لأنه موصل إليه، ولأنه هو الذي وضعه لعباده - جل وعلا -، وإضافته إلى سالكه لأنهم هم الذين سلكوه.

قوله: «مستقيماً» هذه حال من "صراط"؛ أي: حال كونه مستقيماً لا اعوجاج فيه فاتبعوه.

قوله «ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله» السبل؛ أي: الطرق الملتوية الخارجة عنه.

وتفرق: فعل مضارع منصوب بأن بعد فاء السببية، لكن حذفت منه تاء المضارعة، وأصلها: "تتفرق"، أي أنكم إذا اتبعتم السبل تفرقت بكم عن سبيله، وتشتت بكم الأهواء وبعدت. وهنا قال: «السبل»: جمع سبيل، وفي الطريق التي أضافها الله إلى نفسه قال: «سبيله» سبيل واحد؛ لأن سبيل الله - عز وجل - واحد، وأما ما عداه؛ فسبل متعددة، ولهذا قال النبي ﷺ: "وستتفرق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار، إلا واحدة"⁽¹⁾؛ فالسبيل المنجي واحد، والباقية متشعبة متفرقة، ولا يرد على هذا قوله تعالى: «يهدي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام» [المائدة: 16]، لأن "سبل" في الآية الكريمة؛ وإن كانت مجموعة؛ لكن أضيفت إلى السلام فكانت منجية، ويكون المراد بها شرائع الإسلام.

وقوله: «ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون»، أي: ذلك المذكور وصاكم لتتألوا به درجة التقوى، والالتزام بما أمر الله به ورسوله ﷺ.

* * *

قال ابن مسعود: "من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمة؛ فليقرأ قوله تعالى: «قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً....» إلى قوله: «وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل» [الأنعام: 151 - 153] الآية⁽¹⁾.

■ قوله: قال ابن مسعود: "من أراد... إلخ. الاستفهام هنا للحث والتشويق، واللام في قوله: "فليقرأ" للإرشاد.

قوله: "وصية محمد"، الوصية بمعنى العهد، ولا يكون العهد وصية إلا إذا كان في أمر هام.

وقوله: "محمد ﷺ"، أي: رسول الله محمد بن عبدالله الهاشمي القرشي ﷺ، وهذا التعبير من ابن مسعود يدل على جواز مثله، مثل: قال محمد رسول الله ﷺ، ووصية محمد ﷺ، ولا ينافي قوله تعالى: «لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً» [النور: 63]؛ لأن دعاء

(2) مستند الإمام أحمد (332/2)، (145/3)، (120/4)، وسنن أبي داود (4596)، والترمذي (2640)، وابن ماجه (3991)، والحاكم وصححه (128/1).

(1) الترمذي (أبواب تفسير القرآن، 230/8)، وقال: "حديث حسن غريب".

الرسول هنا أي: مناداته؛ فلا تقولوا عند المناداة: يا محمد! ولكن قولوا: يا رسول الله! أما الخبر؛ فهو أوسع من باب الطلب، ولهذا يجوز أن تقول: أنا تابعٌ لمحمد ﷺ، أو اللهم! صل على محمد، وما أشبه ذلك.

قوله: "التي عليها خاتمته"، الخاتم بمعنى التوقيع.

وقوله: "وصية محمد ﷺ" ليست وصية مكتوبة مختوماً عليها؛ لأن النبي ﷺ لم يوص بشيء، ويدل لذلك: أن أبا جحيفة سأل علي بن أبي طالب: هل عهد إليكم النبي ﷺ بشيء؟ فقال: لا. والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهماً يؤتیه الله تعالى في القرآن، وما في هذه الصحيفة. قيل: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر⁽¹⁾.

فلا يظن أن النبي ﷺ أوصى بهذه الآيات وصية خاصة مكتوبة، لكن ابن مسعود رضي الله عنه يرى أن هذه الآيات قد شملت الدين كله؛ فكأنها الوصية التي ختم عليها رسول الله ﷺ وأبقاها لأئمة.

وهي آيات عظيمة، إذا تدبرها الإنسان وعمل بها؛ حصلت له الأوصاف الثلاثة الكاملة: العقل، والتذكر، والتقوى.

وقوله: "فليقرأ قوله تعالى..." إلخ الآيات سبق الكلام عليها.

* * *

وعن معاذ بن جبل (رضي الله عنه)؛ قال: "كنت رديف النبي ﷺ على حمار، فقال لي: "يا معاذ! أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟". قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً."

قوله: "رديف" بمعنى رادف؛ أي: راكب معه خلفه؛ فهو فعيل بمعنى فاعل، مثل: رحيم بمعنى راحم، وسميع بمعنى سامع.

قوله: "على حمار"، أي: أهلي؛ لأن الوحشي لا يركب.

قوله: "أتدري"، أي: أتعلم.

قوله: "ما حق الله على العباد؟"، أي: ما أوجبه عليهم، وما يجب أن يعاملوه به، وألقاه على معاذ بصيغة السؤال؛ ليكون أشد حضوراً لقلبه حتى يفهم ما يقول ﷺ.

قوله: "وما حق العباد على الله؟"، أي: ما يجب أن يعاملهم به، والعباد لم يوجبوا شيئاً، بل الله أوجبه على نفسه فضلاً منه على عباده، قال تعالى: ﴿كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فأنه غفور رحيم﴾ [الأنعام: 54].

(1) البخاري: كتاب الديات/باب العاقلة.

فأوجب سبحانه على نفسه أن يرحم من عمل سوءاً بجهالة؛ أي: بسفه وعدم حسن تصرف ثم تاب من بعد ذلك وأصلح.

ومعنى كتب؛ أي: أوجب.

قوله: "قلت: الله ورسوله أعلم"، لفظ الجلالة الله: مبتدأ، و"رسوله": معطوف عليه، وأعلم: خبر المبتدأ، وأفرد الخبر هنا مع أنه لاثنين؛ لأنه على تقدير: "من"، واسم التفضيل إذا كان على تقدير: "من"؛ فإن الأشهر فيه الإفراد والتذكير.

والمعنى: أعلم من غيرهما، وأعلم مني أيضاً.

قوله: "يعبدوه"، أي: يتذلّلوا له بالطاعة.

قوله: "ولا يشركوا به شيئاً"، أي: في عبادته وما يختص به، وشيئاً نكرة في سياق النفي؛ فتعم كل شيء لا رسولاً ولا ملكاً ولا ولياً ولا غيرهم.

* * *

وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً". قلت: يا رسول الله! أفلا أبشر الناس؟ قال: "لا تبشروهم فيتكلوا". أخرجاه في "الصحيحين"⁽¹⁾.

وقوله: "وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً"، وهذا الحق تفضل الله به على عباده، ولم يوجبه عليه أحد، ولا تظن أن قوله: "من لا يشرك به شيئاً" أنه مجرد عن العبادة؛ لأن التقدير: من يعبد ولا يشرك به شيئاً، ولم يذكر قوله: "من يعبد"؛ لأنه مفهوم من قوله: "وحق العباد"، ومن كان وصفه العبودية؛ فلا بد أن يكون عابداً.

ومن لم يعبد الله ولم يشرك به شيئاً؛ هل يعذب؟

الجواب: نعم، يعذب؛ لأن الكلام فيه حذف، وتقديره: من يعبد ولا يشرك به شيئاً، ويدل لهذا أمران:

الأول: قوله: "حق العباد"، ومن كان وصفه العبودية؛ فلا بد أن يكون عابداً.

الثاني: أن هذا في مقابل قوله فيما تقدم: "أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً"؛ فعلم أن المراد بقوله: "لا يشركوا به شيئاً"؛ أي: في العبادة.

قوله: "أفلا أبشر الناس"، أي: أسكت فلا أبشر الناس؟ ومثّل هذا التركيب: الهمزة ثم حرف العطف ثم الجملة لعلماء النحو فيه قولان:

الأول: أن بين الهمزة وحرف العطف محذوفاً يقدر بما يناسب المقام، وتقديره هنا: أسكت فلا أبشر الناس؟.

(1) البخاري: كتاب الجهاد/باب اسم الفرس والحمار، ومسلم: كتاب الإيمان/باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة.

الثاني: أنه لا شيء محذوف، لكن هنا تقديم وتأخير، وتقديره: فألا أبشر؟ فالجمله معطوفة على ما سبق، وموضع الفاء سابق على الهمزة؛ فالأصل: فألا أبشر الناس؟ لكن لما كان مثل هذا التركيب ركيكاً، وهمزة الاستفهام لها الصدارة؛ قدمت على حرف العطف، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت﴾ [الغاشية: 17]، وقوله تعالى: ﴿أفلا تبصرون﴾ [السجدة: 27] وقوله تعالى: ﴿أفلم يسيروا في الأرض﴾ [الحج: 46].

والبشارة: هي الإخبار بما يسر.

وقد تستعمل في الإخبار بما يضر، ومنه قوله تعالى: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ [الانشقاق: 24]، لكن الأكثر الأول.

قوله: "لا تبشرهم"، أي: لا تخبرهم، ولا ناهية.

ومعنى الحديث أن الله لا يعذب من لا يشرك به شيئاً، وأن المعاصي تكون مغفورة بتحقيق التوحيد، ونهى ﷺ عن إخبارهم؛ لئلا يعتمدوا على هذه البشرية دون تحقيق مقتضاها؛ لأن تحقيق التوحيد يستلزم اجتناب المعاصي؛ لأن المعاصي صادرة عن الهوى، وهذا نوع من الشرك، قال تعالى: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ [الجاثية: 23].

ومناسبة الحديث للترجمة: فضيلة التوحيد، وأنه مانع من عذاب الله.

* * *

* فيه مسائل:

الأولى: الحكمة من خلق الجن والإنس. **الثانية:** أن العبادة هي التوحيد، لأن الخصومة فيه.

المسائل:

■ **الأولى:** الحكمة من خلق الجن والإنس، أخذها رحمه الله من قوله تعالى: ﴿وما

خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: 56]؛ فالحكمة هي عبادة الله لا أن يتمتعوا بالمآكل والمشارب والمناكح.

الثانية: أن العبادة هي التوحيد، أي: أن العبادة مبنية على التوحيد؛ فكل عبادة لا توحيد فيها ليست بعبادة، لاسيما أن بعض السلف فسروا قوله تعالى: ﴿إلا ليعبدون﴾: إلا ليوحدون. وهذا مطابق تماماً لما استنبطه المؤلف رحمه الله من أن العبادة هي التوحيد؛ فكل عبادة لا تبنى على التوحيد فهي باطلة، قال ﷺ: "قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري؛ تركته وشركه" (1).

(1) مسلم: كتاب الزهد/باب من أشرك في عمله غير الله.

وقوله: "لأن الخصومة فيه"، أي: في التوحيد بين الرسول ﷺ وقريش؛ فقريش يعبدون الله يطوفون له ويصلون، ولكن على غير الإخلاص والوجه الشرعي؛ فهي كالعدم لعدم الإتيان بالتوحيد، قال تعالى: ﴿وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله﴾ [التوبة: 54].

* * *

■ **الثالثة:** أن من لم يأت به، لم يعبد الله، ففيه معنى قوله: ﴿ولا أنتم عابدون ما أعبد﴾ [الكافرون: 3].

■ **الرابعة:** الحكمة في إرسال الرسل.

■ **الخامسة:** أن الرسالة عمت كل أمة.

■ **وقوله في الثالثة:** ففيه معنى قوله: ﴿ولا أنتم عابدون ما أعبد﴾، لستم عابدين عبادتي؛ لأن عبادتكم مبنية على الشرك، فليست بعبادة الله تعالى.

■ **الرابعة:** الحكمة في إرسال الرسل، أخذها رحمه الله تعالى من قوله تعالى:

﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ [النحل: 36].

فالحكمة هي: الدعوة إلى عبادة الله وحده، واجتناب عبادة الطاغوت.

■ **الخامسة:** أن الرسالة عمت كل أمة، أخذها من قوله تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل

أمة رسولا﴾ [النحل: 36].

* * *

السادسة: أن دين الأنبياء واحد. **السابعة:** المسألة الكبيرة أن عبادة الله لا تحصل إلى بالكفر بالطاغوت؛ ففيه معنى قوله تعالى: ﴿فمن يكفر بالطاغوت﴾ ... [البقرة: 256].

■ **السادسة:** أن دين الأنبياء واحد، أخذها من قوله تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾، ومثله قوله تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ [الأنبياء: 25]، وهذا لا ينافي قوله تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾ [المائدة: 48]؛ لأن الشرعة العملية تختلف باختلاف الأمم والأماكن والأزمنة، وأما أصل الدين؛ فواحد، قال تعالى: ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه﴾ [الشورى: 13].

■ **السابعة:** المسألة الكبيرة أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت. ودليله

قوله تعالى: ﴿واجتنبوا الطاغوت﴾، فمن عبد الله ولم يكفر بالطاغوت؛ فليس بموحد، ولهذا جعل المؤلف رحمه الله هذه المسألة كبيرة؛ لأن كثيراً من المسلمين جهلها في زمانه وفي زماننا الآن.

* تنبيه

لا يجوز إطلاق الشرك أو الكفر أو اللعن على من فعل شيئاً من ذلك؛ لأن الحكم بذلك في هذه وغيرها له أسباب وله موانع؛ فلا نقول لمن أكل الربا: ملعون؛ لأنه قد يوجد مانع يمنع من حلول اللعنة عليه؛ كالجهل مثلاً، أو الشبهة، وما أشبه ذلك، وكذا الشرك لا نطلقه على من فعل شركاً؛ فقد تكون الحجة ما قامت عليه بسبب تفريط علمائهم، وكذا نقول: من صام رمضان إيماناً واحتساباً؛ غفر له ما تقدم من ذنبه، ولكن لا نحكم بهذا لشخص معين، إذ إن الحكم المعلق على الأوصاف لا ينطبق على الأشخاص إلا بتحقيق شروط انطباقه وانتفاء موانعه.

فإذا رأينا شخصاً يتبرز في الطريق؛ فهل نقول له: لعنك الله؟

الجواب: لا، إلا إذا أريد باللعن في قوله: "اتقوا الملاعن"⁽¹⁾ أن الناس أنفسهم يلعنون هذا الشخص ويكرهونه، ويرونه مخلاً بالأدب مؤذياً للمسلمين؛ فهذا شيء آخر. فدعاء القبر شرك، لكن لا يمكن أن نقول لشخص معين فعله: هذا مشرك؛ حتى نعرف قيام الحجة عليه، أو نقول: هذا مشرك باعتبار ظاهر حاله.

* * *

الثامنة: أن الطاغوت عام في كل ما عبد من دون الله. **التاسعة:** عظم شأن الثلاث آيات المحكمات في سورة الأنعام عند السلف، وفيها عشر مسائل، أولها النهي عن الشرك.

- **الثامنة:** أن الطاغوت عام في كل ما عبد من دون الله. فكل ما عبد من دون الله، فهو طاغوت، وقد عرفه ابن القيم: بأنه كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع، فالمعبود كالصنم، والمتبوع كالعالم، والمطاع كالأمير.
- **التاسعة:** عظم شأن الثلاث آيات المحكمات في سورة الأنعام، المحكمات؛ أي: التي ليس فيها نسخ، أخذ ذلك من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

* * *

- العاشر:** الآيات المحكمات في سورة الإسراء، وفيها ثماني عشر مسألة، بدأها الله بقوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [الإسراء: 22]. وختمها بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: 39]، ونبهنا الله سبحانه على عظم شأن هذه المسائل بقوله: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: 39].
- **العاشر:** الآيات المحكمات في سورة الإسراء. وهي قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: 23]، وفيها ثماني عشرة مسألة بدأها بقوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْ

(1) مستند الإمام أحمد 299/1، سنن أبي داود: كتاب الطهارة/ باب المواضع التي هي النبي ﷺ عن البول فيها، وابن ماجه: كتاب الطهارة/ باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، والحاكم - وقال: "صحيح"، ووافقه الذهبي

مع الله إلهاً آخر فتقعد مذموماً مخذولاً»، وختمها بقوله تعالى: ﴿ولا تجعل مع الله إلهاً آخر فتلقى في جهنم ملوماً مدحوراً﴾.

وقد نبهنا الله - سبحانه - على عظم شأن هذه المسائل بقوله تعالى: ﴿ذلك مما أوحى إليك ربك من الحكمة﴾.

فبدأها الله بالنهي عن الشرك بقوله تعالى: ﴿لا تجعل مع الله إلهاً آخر فتقعد مذموماً مخذولاً﴾، والقاعد ليس قائماً؛ لأنه لا خير لمن أشرك بالله، مذموماً عند الله وعند أوليائه، مخذولاً لا ينتصر في الدنيا ولا في الآخرة.

وختمها بقوله: ﴿ولا تجعل مع الله إلهاً آخر فتلقى في جهنم ملوماً مدحوراً﴾ [الإسراء: 39]، فهذه عقوبته عندما يلقي في النار كل يلوّمه ويدحره فيندحر والعياذ بالله.

* * *

الحادية عشرة: آية سورة النساء التي تسمى آية الحقوق العشرة، بدأها الله تعالى بقوله: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً﴾ [النساء: 36]، الثانية عشرة: التنبيه على وصية رسول الله ﷺ عند موته. الثالثة عشرة: معرفة حق الله علينا.

■ الحادية عشرة: آية سورة النساء التي تسمى آية الحقوق العشرة، بدأها بقوله تعالى: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً﴾، فأحق الحقوق حق الله، ولا تنفع الحقوق إلا به P فبدئت هذه الحقوق به، ولهذا لما سأل النبي ﷺ حكيم بن حزام عن كان يتصدق ويعتق ويصل رحمه في الجاهلية هل له من أجر؟ فقال النبي ﷺ: "أسلمت على ما أسلفت من الخير"⁽¹⁾؛ فدل على أنه إذا لم يسلم لم يكن له أجر، فصارت الحقوق كلها لا تنفع إلا بتحقيق حق الله.

■ الثانية عشرة: التنبيه على وصية رسول الله ﷺ عند موته. وذلك من حديث ابن مسعود رضى الله عنه⁽²⁾، ولكن النبي ﷺ لم يوص بها حقيقةً، بل أشار إلى أننا إذا تمسكنا بكتاب الله؛ فلن نضل بعده، ومن أعظم ما جاء به كتاب الله قوله تعالى: ﴿قل تعالوا أتئل ما حرم ربكم عليكم﴾ [الأنعام: 151].

■ الثالثة عشرة: معرفة حق الله علينا. وذلك بأن نعبد ولا نشرك به شيئاً.

* * *

الرابعة عشرة: معرفة حق العباد عليه إذا أدوا حقه. الخامسة عشرة: أن هذه المسألة لا يعرفها أكثر الصحابة. السادسة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة.

(1) البخاري: كتاب الأدب/ باب شراء من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده.

(2) سبق تخريجه (ص 18)

■ **الرابعة عشرة: معرفة حق العباد عليه إذا أدوا حقّه.** وذلك بأن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً، أما من أشرك؛ فإنه حقيق أن يعذب.

■ **الخامسة عشرة: أن هذه المسألة لا يعرفها أكثر الصحابة.** وذلك أن معاذاً أخبر بها تأثماً، أي خروجاً من إثم الكتمان عند موته بعد أن مات كثيراً من الصحابة؛ وكأنه رضي الله عنه علم أن النبي ﷺ كان يخشى أن يفتتن الناس بها ويتكلموا، ولم يرد ﷺ كتمانها مطلقاً؛ لأنه لو أراد ذلك لم يخبر بها معاذاً ولا غيره.

■ **السادسة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة.** هذه ليست على إطلاقها؛ إذ إن كتمان العلم على سبيل الإطلاق لا يجوز لأنه ليس بمصلحة، ولهذا أخبر النبي ﷺ معاذاً ولم يكتم ذلك مطلقاً، وأما كتمان العلم في بعض الأحوال، أو عن بعض الأشخاص لا على سبيل الإطلاق؛ فجائز للمصلحة؛ كما كتم النبي ﷺ ذلك عن بقية الصحابة خشية أن يتكلموا عليه، وقال لمعاذ: "لا تبشّرهم فيتكلموا"⁽¹⁾.

ونظير هذا الحديث قوله ﷺ لأبي هريرة: "بشّر الناس أن من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه دخل الجنة"⁽²⁾.

بل قد تقتضي المصلحة ترك العمل؛ وإن كان فيه مصلحة لرجحان مصلحة الترك، كما هم النبي ﷺ أن يهدم الكعبة ويبنيها على قواعد إبراهيم، ولكن ترك ذلك خشية افتتان الناس، لأنهم حديثو عهد بكفر⁽³⁾.

* * *

السابعة عشرة: استحباب بشارة المسلم بما يسره. الثامنة عشرة: الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله.

■ **السابعة عشرة: استحباب بشارة المسلم بما يسره.** لقوله: "أفلا أبشّر الناس؟"، وهذه من أحسن الفوائد.

■ **الثامنة عشرة: الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله.** وذلك لقوله: "لا تبشّرهم فيتكلموا"، لأن الاتكال على رحمة الله يسبب مفسدة عظيمة هي الأمن من مكر الله. وكذلك القنوط من رحمة الله يبعد الإنسان من التوبة ويسبب اليأس من رحمة الله، ولهذا قال الإمام أحمد: "ينبغي أن يكون سائراً إلى الله بين الخوف والرجاء؛ فأيهما غلب هلك صاحبه" فإذا غلب الرجاء أدى ذلك إلى الأمن من مكر الله، وإذا غلب الخوف أدى ذلك إلى القنوط من رحمة الله.

(1) سبق تخريجه (ص20)

(2) مسلم: كتاب الإيمان/باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة.

(3) البخاري: كتاب العلم/باب ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه، ومسلم: كتاب الحج/باب نقض الكعبة.

وقال بعض العلماء: إن كان مريضاً غلب جانب الرجاء، وإن كان صحيحاً غلب جانب الخوف.

وقال بعض العلماء: إذا نظر إلى رحمة الله وفضله غلب جانب الرجاء، وإذا نظر إلى فعله وعمله غلب جانب الخوف لتحصل التوبة.

ويستدلون بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: 60]؛ أي: خائفة أن لا يكون تقبل منهم لتقصير أو قصور، وهذا القول جيد، وقيل: يغلب الرجاء عند فعل الطاعة ليحسن الظن بالله، ويغلب جانب الخوف إذا هم بالمعصية لئلا ينتهك حرمت الله. وفي قوله: "أفلا أبشّر الناس؟" (1) دليل على أن التبشير مطلوب فيما يسرّ من أمر الدين والدنيا، ولذلك بشّرت الملائكة إبراهيم، قال تعالى: ﴿وَبَشِّرُوهُ بَغْلَامٍ عَليمٍ﴾ [الزريات: 28]، وهو إسحاق، والحليم إسماعيل، وبشّر النبي ﷺ أهله بآبائه إبراهيم، فقال: "ولد لي الليلة ولد سميته باسم أبي إبراهيم" (2)؛ فيؤخذ منه أنه ينبغي للإنسان إدخال السرور على إخوانه المسلمين ما أمكن بالقول أو بالفعل؛ ليحصل له بذلك خير كثير وراحة وطمأنينة قلب وانشرّاح صدر.

وعليه، فلا ينبغي أن يدخل السوء على المسلم، ولهذا يروى عن النبي ﷺ: "لا يحدثني أحدٌ عن أحدٍ بشيءٍ، فإني أحبّ أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر" (3). وهذا الحديث فيه ضعف، لكن معناه صحيح؛ لأنه إذا ذكر عندك رجلٌ بسوءٍ؛ فسيكون في قلبك عليه شيءٌ ولو أحسن معاملتك، لكن إذا كنت تعامله وأنت لا تعلم عن سيئاته، ولا محذور في أن تتعامل معه؛ كان هذا طيباً، وربما يقبل منك النصيحة أكثر، والنفوس ينفر بعضها من بعض قبل الأجسام، وهذه مسائل دقيقة تظهر للعاقل بالتأمل.

* * *

التاسعة عشرة: قول المسؤول عما لا يعلم: الله ورسوله أعلم.

■ **التاسعة عشرة: قول المسؤول عما لا يعلم: الله ورسوله أعلم، وذلك لإقرار النبي ﷺ معاذاً لما قالها، ولم ينكر النبي ﷺ على معاذٍ، حيث عطف رسول الله ﷺ على الله بالواو، وأنكر على من قال: "ما شاء الله وشئت"، وقال: "أجعلتني لله نداً؟! بل ما شاء الله وحده" (4).**

(1) سبق تخريجه (ص 34)

(2) مسلم: كتاب الفضائل/باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال.

(3) مسند الإمام أحمد 396/1، وقال أحمد شاكر: إسناده حسن على الأقل. وسنن أبي داود: كتاب الأدب/باب في رفع الحديث من المجلس، - وسكت عنه - .

(4) مسند الإمام أحمد (214/1)، وابن ماجة: كتاب الكفارات/باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، وقال أحمد شاكر، إسناده صحيح (1839).

فَيَقَالُ: إن الرسول ﷺ عنده من العلوم الشرعية ما ليس عند القائل، ولهذا لم ينكر الرسول ﷺ على معاذ.

بخلاف العلوم الكونية القدرية؛ فالرسول ﷺ ليس عنده علم منها.

فلو قيل: هل يحرم صوم العيدين؟

جاز أن نقول: الله ورسوله أعلم، ولهذا كان الصحابة إذا أشكلت عليهم المسائل ذهبوا إلى رسول الله ﷺ فيبينها لهم، ولو قيل: هل يتوقع نزول مطر في هذا الشهر؟ لم يجز أن نقول: الله ورسوله أعلم، لأنه من العلوم الكونية.

* * *

العشرون: جواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض. **الحادية والعشرون:** تواضعه ﷺ لركوب الحمار مع الإرداف عليه. **الثانية والعشرون:** جواز الأرداف على الدابة.

■ **العشرون: جواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض.** وذلك لأن النبي ﷺ خص هذا العلم بمعاذ دون أبي بكر وعمر وعثمان وعلي.

فيجوز أن نخصص بعض الناس بالعلم دون بعض، حيث أن بعض الناس لو أخبرته بشيء من العلم افتتن، قال ابن مسعود: "إنك لن تحدث قوماً بحدث لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة"⁽¹⁾، وقال علي: "حدثوا الناس بما يعرفون"⁽²⁾، فيحدث كل أحد حسب قدرته وفهمه وعقله.

■ **الحادية والعشرون: تواضعه ﷺ لركوب الحمار مع الإرداف عليه.** النبي ﷺ أشرف الخلق جاهاً، ومع ذلك هو أشد الناس تواضعاً. حيث ركب الحمار وأردف عليه، وهذا في غاية التواضع؛ إذ إن عادة الكبراء عدم الإرداف، وركب ﷺ الحمار، ولو شاء لركب ما أراد، ولا منقصة في ذلك؛ إذ إن من تواضع لله - عز وجل - رفعه.

■ **الثانية والعشرون: جواز الإرداف على الدابة.** وذلك أن النبي ﷺ أردف معاذاً، لكن يشترط للإرداف أن لا يشق على الدابة، فإن شق؛ لم يجز ذلك.

* * *

الثالثة والعشرون: عظم شأن هذه المسألة. **الرابعة والعشرون:** فضيلة معاذ بن جبل.

■ **الثالثة والعشرون: عظم شأن هذه المسألة.** حيث أخبر النبي ﷺ معاذاً، وجعلها من الأمور التي يبشر بها.

■ **الرابعة والعشرون: فضيلة معاذ رضي الله عنه.** وذلك أن النبي ﷺ خصه بهذا العلم، وأردفه معه على الحمار.

(1) رواه: مسلم: المقدمة/ باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.

(2) البخاري: كتاب العلم/ باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا.

باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب

سبق أن ذكر المؤلف كتاب التوحيد؛ أي: وجوب التوحيد، وأنه لا بد منه، وأن معنى قوله تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإيس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: 56]: أن العبادة لا تصح إلا بالتوحيد.

وهنا ذكر المؤلف فضل التوحيد، ولا يلزم من ثبوت الفضل للشيء أن يكون غير واجب، بل الفضل من نتائجه وآثاره.

ومن ذلك صلاة الجماعة ثبت فضلها بقوله ﷺ: "صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة". متفق عليه⁽¹⁾.

ولا يلزم من ثبوت الفضل فيها أن تكون غير واجبة؛ إذ إن التوحيد أوجب الواجبات، ولا تقبل الأعمال إلا به، ولا يتقرب العبد إلى ربه إلا به، ومع ذلك؛ ففيه فضل.

قوله: "وما يكفر من الذنوب". معطوف على "فضل"؛ فيكون المعنى: باب فضل التوحيد، وباب ما يكفر من الذنوب، وعلى هذا؛ فalcائد محذوف والتقدير ما يكفره من الذنوب، وعقد هذا الباب لأمرين:

الأول: بيان فضل التوحيد.

الثاني: بيان ما يكفره من الذنوب، لأن من آثار فضل التوحيد تكفير الذنوب.

فمن فوائد التوحيد:

1- أنه أكبر دعامة للرجبة في الطاعة؛ لأن الموحد يعمل لله - سبحانه وتعالى - ؛ وعليه، فهو يعمل سراً وعلانية، أما غير الموحد؛ كالمرائي مثلاً، فإنه يتصدق ويصلي، ويذكر الله إذا كان عنده من يراه فقط، ولهذا قال بعض السلف: "إنني لأود أن أتقرب إلى الله بطاعة لا يعلمها إلا هو".

2- أن الموحدين لهم الأمن وهم مهتدون؛ كما قال تعالى: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾ [الأنعام: 82].

* * *

وقول الله تعالى: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ الآية [الأنعام: 82].

قوله: ﴿لم يلبسوا﴾، أي: يخلطوا.

⁽¹⁾ البخاري: كتاب الجماعة والإمامة/ باب فضل صلاة الجماعة، ومسلم: كتاب المساجد/ باب فضل صلاة الجماعة.

قوله: **«بظلم»**، الظلم هنا ما يقابل الإيمان، وهو الشرك، ولما نزلت هذه الآية شق ذلك على الصحابة، وقالوا: أينما لم يظلم نفسه؟ فقال النبي ﷺ: **«ليس الأمر كما تظنون، إنما المراد به الشرك، ألم تسمعوا إلى قول الرجل الصالح - يعني لقمان - : «إن الشرك لظلمٌ عظيم»»**⁽¹⁾.

* والظلم أنواع:

- 1- أظلم الظلم، وهو الشرك في حق الله.
 - 2- ظلم الإنسان نفسه؛ فلا يعطيها حقها، مثل أن يصوم فلا يفطر، ويقوم فلا ينام.
 - 3- ظلم الإنسان غيره، مثل أن يتعدى على شخص بالضرب، أو القتل، أو أخذ مال، أو ما أشبه ذلك.
- وإذا انتفى الظلم، حصل الأمن، لكن هل هو أمنٌ كامل؟
الجواب: أنه إن كان الإيمان كاملاً لم يخالطه معصية؛ فالأمن أمنٌ مطلق، أي كامل، وإذا كان الإيمان مطلقاً إيماناً - غير كامل -؛ فله مطلق الأمن؛ أي: أمن ناقص.

مثال ذلك: مرتكب الكبيرة، أمنٌ من الخلود في النار، وغير آمن من العذاب، بل هو تحت المشيئة، قال الله تعالى: **«إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء»** [النساء: 116].

وهذه الآية قالها الله تعالى حكماً بين إبراهيم وقومه حين قال لهم: **«وكيف أخاف ما أشركتم...»** إلى قوله: **«إن كنتم تعلمون»** [الأنعام: 82، 81]؛ فقال الله تعالى: **«الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم...»** الآية [الأنعام: 82]، على أنه قد يقول قائل: إنما من كلام إبراهيم لبيّن لقومه، ولهذا قال بعدها: **«وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه»** [الأنعام: 83].

قوله: **«الأمن»**، آل فيها للجنس، ولهذا فسرنا الأمن بأنه إما أمن مطلق، وإما مطلق أمن حسب الظلم الذي تلبس به.
قوله: **«وهم مهتدون»**، أي: في الدنيا إلى شرع الله بالعلم والعمل؛ فالاهتداء بالعلم هداية الإرشاد كما قال الله تعالى في أصحاب الجحيم: **«احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم»** [الصفات: 42].

والاهتداء بالعمل: هداية توفيق، وهم مهتدون في الآخرة إلى الجنة.
فهذه هداية الآخرة، وهي للذين ظلموا إلى صراط الجحيم؛ فيكون مقابلها أن الذين آمنوا ولم يظلموا يهدون إلى صراط النعيم.
وقال كثير من المفسرين في قوله تعالى: **«أولئك هم الأمن»**: إن الأمن في الآخرة، والهداية في الدنيا، والصواب أنهما عامّة بالنسبة للأمن والهداية في الدنيا والآخرة.

مناسبة الآية للترجمة:

أن الله أثبت الأمن لمن لم يشرك، والذي لم يشرك يكون موحدًا؛ فدل على أن من فضائل التوحيد استقرار الأمن.

* * *

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق، والنار حق؛ أدخله الله الجنة على ما كان من العمل»** أخرجه⁽¹⁾.
قوله: **«من شهد أن لا إله إلا الله»**، الشهادة لا تكون إلا عن علم سابق، قال تعالى: **«إلا من شهد بالحق وهم يعلمون»** [الزخرف: 86]، وهذا العلم قد يكون مكتسباً وقد يكون غريزياً.

فالعلم بأنه لا إله إلا الله غريزي، قال ﷺ: **«كل مولود يولد على الفطرة»**⁽²⁾. وقد يكون مكتسباً، وذلك بتدبير آيات الله، والتفكير فيها. ولا بد أن يوجد العلم بلا إله إلا الله ثم الشهادة بها.
قوله: **«أن»**، مخففة من الثقيلة، والبطق بأن مشددة خطأ، لأن المشددة لا يمكن حذف اسمها، والمخففة يمكن حذفها.
قوله: **«لا إله»**، أي: لا مألوه، وليس بمعنى لا آله، والمألوه: هو المعبود بحبة وتعظيم، تحبه وتعظمه لما تعلم من صفاته العظيمة وأفعاله الجليلة.
قوله: **«إلا الله»**، أي: لا مألوه إلا الله، ولهذا حكى عن قريش قولهم: **«أجعل الآلهة إلهاً واحداً إن هذا لشيء عجاب»** [ص: 5].
أما قوله تعالى: **«فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء»** [هود: 101]، فهذا التأله باطل؛ لأنه بغير حق، فهو منفي شرعاً، وإذا انتفى شرعاً فهو كالمنتفى وقوعاً؛ فلا قرار له، **«ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار»** [إبراهيم: 26].
وهذا يحصل الجمع بين قوله تعالى: **«فما أغنت عنهم آلهتهم»** [هود: 101]، وقوله تعالى حكاية عن قريش: **«أجعل الآلهة إلهاً واحداً»** [ص: 5]، وبين قوله تعالى: **«وما من إله إلا الله»** [آل عمران: 62]؛ فهذه الآلهة مجرد أسماء لا معاني لها ولا حقيقة؛ إذ هي باطلة شرعاً، لا تستحق أن تسمى آلهة؛ لأنها لا تنفع ولا تضر، ولا تخلق ولا ترزق؛ كما قال تعالى: **«ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان»** [يوسف: 40].

(1) البخاري: كتاب الإيمان/ باب ظلم دون ظلم، مسلم: كتاب الإيمان/ باب صدق الإيمان وإخلاصه.

(1) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء/ باب قوله تعالى: **«يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم»**، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على أن مات على التوحيد دخل الجنة.

(2) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما قيل في أولاد المشركين، ومسلم: كتاب القدر/ باب معنى كل مولود يولد على الفطرة.

* التوحيد عند المتكلمين:

يقولون: إن معنى إله: آله، والآله: القادر على الاختراع؛ فيكون معنى لا إله إلا الله: لا قادر على الاختراع إلا الله. والتوحيد عندهم: أن توحّد الله، فتقول: هو واحد في ذاته، لا قسيم له، وواحد في أفعاله لا شريك له، وواحد في صفاته لا شبيه له، ولو كان هذا معنى لا إله إلا الله؛ لما أنكرت قریش على النبي ﷺ دعوته ولأمنت به وصدقت؛ لأن قریشاً تقول: لا خالق إلا الله، ولا خالق أبلى من كلمة لا قادر، لأن القادر قد يفعل وقد لا يفعل، أما الخالق؛ فقد فعل وحقق بقدرته منه، فصار فهم المشركين خيراً من فهم هؤلاء المتكلمين والمتسبين للإسلام؛ فالتوحيد الذي جاء به الرسل في قوله تعالى: ﴿ما لكم من إله غيرهِ﴾ [الأعراف: 59]؛ أي من إله حقيقي يستحق أن يعبد، وهو الله.

ومن المؤسف أنه يوجد كثير من الكتاب الآن الذين يكتبون في هذه الأبواب تجدهم عندما يتكلمون على التوحيد لا يقررون أكثر من توحيد الربوبية، وهذا غلط ونقص عظيم، ويجب أن نغرس في قلوب المسلمين توحيد الألوهية أكثر من توحيد الربوبية، لأن توحيد الربوبية لم ينكره أحد إنكاراً حقيقياً، فكوننا لا نقرر إلا هذا الأمر الفطري المعلوم بالعقل، ونسكت عن الأمر الذي يغلب فيه الهوى هو نقص عظيم، فعبادة غير الله هي التي يسيطر فيها هوى الإنسان على نفسه حتى يصرفه عن عبادة الله وحده، فيعبد الأولياء ويعبد هواه، حتى جعل النبي ﷺ الذي هم الدرهم والدينار ونحوهما عابداً⁽¹⁾، وقال الله - عز وجل -: ﴿أفأريت من اتخذ إلهه هواه﴾ [الجن: 23].

فالمعاصي من حيث المعنى العام أو الجنس العام يمكن أن نعتبرها من الشرك. وأما بالمعنى الأخص؛ فتنقسم إلى أنواع:

- 1- شرك أكبر.
- 2- شرك أصغر.
- 3- معصية كبيرة.
- 4- معصية صغيرة.

وهذه المعاصي منها ما يتعلق بحق الله، ومنها ما يتعلق بحق الإنسان نفسه، ومنها ما

يتعلق بحق الخلق.

وتحقيق لا إله إلا الله أمر في غاية الصعوبة، ولهذا قال بعض السلف: "كل معصية، فهي نوع من الشرك". وقال بعض السلف: "ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص"، ولا يعرف هذا إلا المؤمن، أما غير المؤمن؛ فلا يجاهد نفسه على الإخلاص، ولهذا قيل لابن عباس: "إن اليهود يقولون: نحن لا نؤسوس في الصلاة. قال: فما يصنع الشيطان بقلب خرب؟!"؛ فالشيطان لا يأتي ليخرب المهدوم، ولكن يأتي ليخرب المعمور، ولهذا لما شكى إلى النبي ﷺ أن الرجل يجد في نفسه ما يستعظم أن يتكلم به؛ قال: "وجدتم ذلك؟". قالوا: نعم.

قال: "ذاك صريح الإيمان"⁽²⁾؛ أي: أن ذاك هو العلامة البينة على أن إيمانكم صريح لأنه ورد عليه، ولا يرد إلا على قلب صحيح خالص.

قوله: "من شهد أن لا إله إلا الله"، من: شرطية، وجواب الشرط: "أدخله الله الجنة على ما كان من العمل".

والشهادة: هي الاعتراف باللسان، والاعتقاد بالقلب، والتصديق بالجوارح، ولهذا لما قال المنافقون للرسول ﷺ: ﴿نشهد أنك لرسول الله﴾ [المنافقون: 1] وهذه جملة مؤكدة بثلاث مؤكدات: الشهادة، وإن، واللام، كذبهم الله بقوله: ﴿والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون﴾ [المنافقون: 1]؛ فلم ينفعهم هذا الإقرار باللسان لأنه خال من الاعتقاد بالقلب، وخال من التصديق بالعمل، فلم ينفع؛ فلا تتحقق الشهادة إلا بعقيدة في القلب، واعتراف باللسان، وتصديق بالعمل.

وقوله: "لا إله إلا الله"، أي: لا معبود على وجه يستحق أن يعبد إلا الله، وهذه الأصنام التي تعبد لا تستحق العبادة؛ لأنه ليس فيها من خصائص الألوهية شيء.

قوله: ﴿وحده لا شريك له﴾، وحده: توكيد للإثبات، لا شريك له: توكيد للنفي في كل ما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

ولهذا كان النبي ﷺ وغيره من المؤمنين يلجؤون إلى الله تعالى عند الشدائد؛ فقد جاء أعرابي إلى النبي ﷺ وعنده أصحابه، وقد علق سيفه على شجرة فاختطره الأعرابي، وقال: من يمنع مني؟ قال: "يمنعني الله"⁽²⁾، ولم يقل أصحابي، وهذا هو تحقيق توحيد الربوبية؛ لأن الله هو الذين يملك النفع، والضرر، والخلق، والتدبير، والتصرف في الملك؛ إذ لا شريك له فيما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

وقولنا فيما يختص به حتى نسلم من شبهات كثيرة، منها شبهات التافين للصفات؛ لأن التافين للصفات زعموا أن إثبات الصفات إشراك بالله - عز وجل -، حيث قالوا: يلزم من ذلك التمثيل، لكننا نقول: للخالق صفات تختص به، وللمخلوق صفات تختص به.

قوله: "وأن محمداً"، محمد: هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، القرشي، الهاشمي، خاتم النبيين.

وقوله: "عبدته"؛ أي: ليس شريكاً مع الله.

وقوله: "ورسوله"؛ أي: المبعوث بما أوحى إليه، فليس كاذباً على الله.

(1) سبق تخريجه (ص 23).

(1) مسلم: كتاب الإيمان/ باب الوسوسة في الإيمان.

(2) البخاري: كتاب المغازي/ باب غزوة ذات الرقاع، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة الخوف.

فالرسول ﷺ عبدٌ مريبوب، جميع خصائص البشرية تلحقه ما عدا شيئاً واحداً، وهو ما يعود إلى أسافل الأخلاق؛ فهو منزه معصوم منه، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلَا ضَرّاً إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الإعراف: 188]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرّاً وَلَا رَشْداً. قُلْ إِنِّي لَنْ يَجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِداً﴾ [الجن: 22، 21].

فهو بشر مثلنا؛ إلا أنه يوحى إليه، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [فصلت: 6].
ومن قال: إن الرسول ﷺ ليس له ظل، أو أن نوره يطفئ ظله إذا مشى في الشمس؛ فكله كذب باطل، ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها: "كنت أمد رجلي بين يديه، وتعتذر بأن البيوت ليس فيها مصابيح"، فلو كان النبي ﷺ له نور؛ لم تعتذر رضي الله عنها، ولكنه الغلو الذي أقسد الدين والدنيا، والعياذ بالله.
ومن الغلو قول البوصيري في "البردة" المشهورة:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مِنْ أَلْوَدٍ بِهِ
سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمَمِ
إِنْ لَمْ تَكُنْ آخِرَ نَازِلِ يَوْمِ الْمَعَادِ يَدِي
فَضْلاً وَإِلَّا فَقُلْ يَبَا زَلْزَلَةُ الْقَدَمِ
فَإِنْ مِمَّنْ حَمَدُكَ السُّدُنِيَا وَضُرَّتْهَا
وَمِمَّنْ عَلِمَتْكَ عِلْمُ اللَّسْوِ وَالْقَدَمِ

قال ابن رجب وغيره: إنه لم يترك الله شيئاً ما دامت الدنيا والآخرة من جود الرسول ﷺ.
ونشهد أن من يقول هذا؛ ما شهد أن محمداً عبد الله، بل شهد أن محمداً فوق الله! كيف يصل بهم الغلو إلى هذا الحد؟
وهذا الغلو فوق غلو النصارى الذين قالوا: إن المسيح ابن الله، وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة.
هم قالوا فوق ذلك، قالوا: إن الله يقول: "من ذكرني في مأذنته في مأذنته مني، وأنا مع عبدي إذا ذكرني"⁽¹⁾، والرسول معنا إذا ذكرناه، ولهذا كان أولئك الغلاة ليلة المولد إذا تلى التالي "المخرف" كلمة المصطفى قاموا جميعاً قيام رجل واحد، يقولون: لأن الرسول ﷺ حضر مجلسنا بنفسه، فقمنا إجلالاً له، والصحابة رضي الله عنهم أشد إجلالاً منهم ومنا، ومع ذلك إذا دخل عليهم الرسول ﷺ وهو حيّ يكلمهم لا يقومون له، وهؤلاء يقومون إذا تخيلوا أو جاءهم شبح إن كانوا يشاهدون شيئاً، فانظر كيف بلغت بهم عقولهم إلى هذا الحد! فهؤلاء ما شهدوا أن محمداً عبد الله ورسوله، وهؤلاء المخرفون مساكين، إن نظرنا عليهم بعين القدر؛ ففرق هم، ونسأل الله لهم السلامة والعافية، وإن نظرنا إليهم بعين الشرع؛ فإننا يجب أن ننايهم بالحجة حتى يعودوا إلى الصراط المستقيم، والرسول ﷺ أشد الناس عبودية لله، أحشاهم لله، واتقاهم لله، قام يصلي حتى تورمت قدماه، وقيل له في ذلك؛ فقال: "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا"⁽²⁾، وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، هذا تحقيق العبادة العظيمة.

أما الرسالة؛ فهو رسول أرسله الله — عز وجل — بأعظم شريعة إلى جميع الخلق، فبلغها غاية البلاغ، مع أنه أودى وقوتل، حتى إنهم جاؤوا بسلا الجزور وهو ساجد عند الكعبة ووضعوه على ظهره، كل ذلك كراهية له ولما جاء به، ومع ذلك صبر، يلقون الأذى والأنتان والأفذار على عتبة بابه، لكن هذا للنبي الكريم امتحان من الله — عز وجل —؛ لأجل أن يتبين صبره وفضله، يخرج ويقول: "أي جوار هذا يا بني عيد منافع؟"⁽³⁾، فصر ﷺ؛ حتى فتح الله عليه، وأنذر أم القري ومن حولها، ثم إنه حمل هذه الشريعة من بعده أشد الناس أمانة وأقواهم على الاتباع؛ الصحابة رضي الله عنهم، وأدوها إلى الأمة نقيّة سليمة، والله الحمد.
ونحب الرسول ﷺ لله وفي الله؛ فحب الرسول ﷺ من حب الله، وتقدمه على أنفسنا وأهلنا وأولادنا والناس أجمعين، وأحبنا من أجل أنه رسول الله ﷺ. ونحقق شهادة أن محمداً رسول الله، وذلك بأن نعتقد ذلك بقلوبنا، ونعترف به بألسنتنا، ونطبق ذلك في متابعتنا ﷺ بجوار حنا، فنعمل بمهديه، ولا نعمل له.

أما ما ينقض تحقيق هذه الشهادة، فهو:

- 1- فعل المعاصي؛ فالمعصية نقص في تحقيق هذه الشهادة؛ لأنك خرجت بمعصيتك من اتباع النبي ﷺ.
 - 2- الابتداع في الدين ما ليس منه؛ لأنك تقربت إلى الله بما لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ، والابتداع في الدين في الحقيقة من الاستهزاء بالله، لأنك تقربت إليه بشيء لم يشرعه.
- فإن قال قائل: أنا نويت التقرب إلى الله بهذا العمل الذي أبتدعه.
- قيل له: أنت أخطأت الطريق؛ فتعذر على نيتك، ولا تعذر على مخالفة الطريق متى علمت الحق.
- فالمبتدعون قد يقال: إنهم يثابون على حسن نيتهم إذا كانوا لا يعلمون الحق، ولكننا نخطئهم فيما ذهبوا إليه، أما أنتمهم الذين علموا الحق، ولكن رَدَّوهم ليقوا جاههم؛ ففيهم شبه بآبي جهل، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن المغيرة، وغيرهم الذين قابلوا رسالة النبي ﷺ بالرد إبقاءً على رئاستهم وجاههم.
- أما بالنسبة لاتباع هؤلاء الأئمة؛ فينقسمون إلى قسمين:
- القسم الأول:** الذين جهلوا الحق، فلم يعلموا عنه شيئاً، ولم يحصل منهم تقصير في طلبه، حيث ظنوا أن ما هم عليه هو الحق؛ فهؤلاء معذرون.
- القسم الثاني:** من علموا الحق، ولكنهم رَدَّوهم تعصّباً لأنتمهم؛ فهؤلاء لا يعذرون، وهم كمن قال الله فيهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أَمَةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الزحرف: 22].

(1) البخاري: كتاب التوحيد/ باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب الحث على ذكر الله تعالى.

(2) البخاري: كتاب التهجد/ باب قيام النبي ﷺ حتى تورم قدماه، ومسلم: كتاب صفات المنافقين/ باب إكثار الأعمال.

(3) ذكره ابن هشام في "السيرة النبوية" (416/2)، وابن كثير في "البيدانية والنهاية" (133/3).

قوله: "وإن عيسى عبد الله ورسوله"، الكلام فيها كالكلام في شهادة أن محمداً رسول الله، إلا أننا نؤمن برسالة عيسى، ولا يلزمنا اتباعه إذا خالفنا شريعته شريعتنا.

فشريعة من قبلنا لها ثلاث حالات:

الأولى: أن تكون مخالفة لشريعتنا؛ فالعمل على شرعنا.

الثانية: أن تكون موافقة لشريعتنا؛ فنحن متبعون لشريعتنا.

الثالثة: أن يكون مسكوتاً عنها في شريعتنا، وفي هذه الحال اختلف علماء الأصول: هل نعمل بها، أو ندعها؟ والصحيح أنها شرع لنا، ودليل ذلك:

1- قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهِمَ آفَتَهُ﴾ [الأنعام: 90].

2- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: 111].

وقد تطرّف في عيسى طائفتان:

الأولى: اليهود كذبوه، فقالوا: بأنه ولد زن، وأن أمه من البغايا، وأنه ليس بنبي، وقتلوه شرعاً؛ أي: محكوم عليهم عند الله أنهم قتلوه في حكم الله الشرعي؛ لقوله تعالى عنهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [النساء: 157]، وأما بالنسبة لحكم الله القدري؛ فقد كذبوا، وما قتلوه يقيناً، بل رفعه الله إليه، ولكن شبه لهم، فقتلوا المشبه لهم وصلبوه.

الثانية: النصارى قالوا: إنه ابن الله، وإنه ثالث ثلاثة، وجعلوه لها مع الله، وكذبوا فيما قالوا.

أما عقيدتنا نحن فيه: فنشهد أنه عبد الله ورسوله، وأن أمه صديقة؛ كما أخبر الله تعالى بذلك، وأنها أحصنت فرجها، وأنها عذراء، ولكن مثله عند الله كمثّل آدم، خلقه من تراب ثم قال له: كن؛ فيكون.

وفي قوله: "عبد الله"، رد على النصارى.

وفي قوله: "ورسوله"، رد على اليهود.

قوله: "وكلمته ألقاها إلى مريم"، أطلق الله عليه كلمة؛ لأنه خلق بالكلمة عليه السلام؛ فالحديث ليس على ظاهره؛ إذ عيسى عليه السلام ليس كلمة؛ لأنه يأكل، ويشرب، ويولّد، ويتغوط، وتجري عليه جميع الأحوال البشرية، قال الله تعالى: ﴿إِن مِّثْلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: 59].

وعيسى عليه السلام ليس كلمة الله؛ إذ إن كلام الله وصف قائم به، لا بائن منه، أما عيسى؛ فهو ذات بائنة عن الله — سبحانه — ، يذهب ويحيى، ويأكل الطعام ويشرب.

قوله: "ألقاها إلى مريم"، أي: وجهها إليها بقوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾؛ كما قال تعالى: ﴿إِن مِّثْلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: 59].

ومريم ابنة عمران ليست أخت موسى وهارون عليهما السلام كما يظنه بعض الناس، ولكن كما قال الرسول ﷺ كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم⁽¹⁾، فهارون أخو مريم، ليس هارون أخا موسى، بل هو آخر يسمى باسمه، وكذلك عمران سمي باسم أبي موسى.

قوله: "وروح منه"، أي: صار جسده عليه السلام بالكلمة، فنفخت فيه هذه الروح التي هي من الله؛ أي: خلق من مخلوقاته أضيفت إليه تعالى للتشريف والتكريم.

وعيسى عليه السلام ليس روحاً، بل جسد ذو روح، قال الله تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمَّهُ صَدِيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: 75].

فبالنفخ صار جسداً، وبالروح صار جسداً وروحاً.

قوله: "منه"، هذه هي التي أضلّت النصارى، فظنوا أنه جزء من الله، فضلوا وأضلوا كثيراً، ولكننا نقول: إن الله قد أعمى بصائرهم؛ فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور؛ فمن المعلوم أن عيسى عليه السلام كان يأكل الطعام، وهذا شيء معروف، ومن المعلوم أيضاً أن اليهود يقولون: إنهم صلبوه، وهل يمكن لمن كان جزءاً من الرب أن ينفصل عن الرب ويأكل ويشرب ويدعى أنه قتل وصلب؟

وعلى هذا تكون "من" للابتداء، وليس للتبعية؛ فهي كقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾ [الحج: 13]؛ فلا يمكن أن نقول: إن الشمس والقمر والأمار جزء من الله، وهذا لم يقل به أحد.

فقوله: "منه"؛ أي: روح صادرة من الله — عز وجل —، وليست جزءاً من الله كما تزعم النصارى.

وأعلم أن ما أضافه الله إلى نفسه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: العين القائمة بنفسها، وإضافتها إليه من باب إضافة المخلوق إلى خالقه، وهذه الإضافة قد تكون على سبيل عموم الخلق؛ كقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾ [الحج: 13]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾ [العنكبوت: 56].

⁽¹⁾ مسلم: كتاب الآداب/ باب النهي عن التكني بأبي القاسم وما يستحب من الأسماء.

وقد تكون على سبيل الخصوص لشرفه، كقوله تعالى: ﴿وطهر بيتي للطائفين﴾ [الحج: 26]، وكقوله تعالى: ﴿ناقة الله وسقياها﴾ [الشمس: 13]، وهذا القسم مخلوق.

الثاني: أن يكون شيئاً مضافاً إلى عين مخلوقة يقوم بها، مثاله قوله تعالى: ﴿وروح منه﴾ [النساء: 171]؛ فإضافة هذه الروح إلى الله من باب إضافة المخلوق إلى خالقه تشریفاً؛ فهي روح من الأرواح التي خلقها الله، وليست جزءاً أو روحاً من الله؛ إذ أن هذه الروح حلت في عيسى عليه السلام، وهو عين منفصلة عن الله، وهذا القسم مخلوق أيضاً.

الثالث: أن يكون وصفاً غير مضاف إلى عين مخلوقة، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿إني اصطفتك على الناس برسالاتي وبكلامي﴾ [الأعراف: 144]، فالرسالة والكلام أضيفا إلى الله من باب إضافة الصفة إلى الموصوف، فإذا أضاف الله لنفسه صفة؛ فهذه الصفة غير مخلوقة، وبهذا يتبين أن هذه الأقسام الثلاثة: قسما منها مخلوقان، وقسم غير مخلوق.

فالأعيان القائمة بنفسها والمتصل بهذه الأعيان مخلوقة، والوصف الذي لم يذكر له عين يقوم بها غير مخلوق؛ لأنه يكون من صفات الله، وصفات الله غير مخلوقة.

وقد اجتمع القسمان في قوله: "كلمته، وروح منه"؛ فكلمته هذه وصف مضاف إلى الله، وعلى هذا، فتكون كلمته صفة من صفات الله.

وروح منه: هذه أضيفت إلى عين، لأن الروح حلت في عيسى، فهي مخلوقة.

قوله: "أدخله الله الجنة" إدخال الجنة ينقسم إلى قسمين:

الأول: إدخال كامل لم يسبق بعذاب لمن أتم العمل.

الثاني: إدخال ناقص مسبوق بعذاب لمن نقص العمل.

فاللوم إذا غلبت سيئاته حسناته إن شاء الله عذبه بقدر عمله، وإن شاء لم يعذبه، قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء: 116].

* * *

ولهما ⁽¹⁾ في حديث عتيان: فإن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله؛ يبتغي بذلك وجه الله.

قوله: "عتيان"، هو عتيان بن مالك الأنصاري رضي الله عنه، كان يصلي بقوم، فضعف بصره، وشق عليه الذهاب إليهم، فطلب من النبي ﷺ أن يخرج إليه وأن يصلي في مكان من بيته ليتخذ مصلى، فخرج إليه النبي ﷺ ومعه طائفة من أصحابه، منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما دخل البيت، قال: "أين تريد أن أصلي؟". قال: صل ها هنا. وأشار إلى ناحية من البيت، فصلى بهم النبي ﷺ ركعتين، ثم جلس على طعام صنعوه له، فجعلوا يتذكرون، فذكروا رجلاً يقال له: مالك بن الدخشم، فقال بعضهم: هو منافق. فقال رسول الله ﷺ: "لا تقل هكذا؛ أليس قال: لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله؟!". ثم قال: "فإن الله حرم على النار..." الحديث.

فنهاهم أن يقولوا هكذا، لأنهم لا يدرون عما في قلبه؛ لأنه يشهد أن لا إله إلا الله، وهنا الرسول قال هكذا، ولم يرئ الرجل، إنما أتى عبارة عامة بأن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله، ونهى أن نطلق ألسنتنا في عباد الله الذي ظاهرهم الصلاح، ونقول: هذا مراء، هذا فاسق، وما أشبه ذلك؛ لأننا لو أخذنا بما نظن فسدت الدنيا والآخرة؛ فكثير من الناس نظن بهم سوء، ولكن لا يجوز أن نقول ذلك وظاهرهم الصلاح، ولهذا قال العلماء: يحرم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة.

قوله: "فإن الله حرم على النار"، أي: منع من النار، أو منع النار أن تصيبه.

قوله: "من قال: لا إله إلا الله"، أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: "يبتغي بذلك وجه الله"، أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهاً؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في "صحيح مسلم" ⁽²⁾، حيث قال: "ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحرمت أمور؛ فلا يغتر مغتر بهذا"؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: "يبتغي بذلك وجه الله"، ولهذا قال بعض السلف عن قول النبي ﷺ: "مفتاح الجنة: لا إله إلا الله" ⁽¹⁾، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له.

قال شيخ الإسلام: إن المبتغي لا بد أن يكمل وسائل البغية، وإذا أكملها حرمت عليه النار تحريماً مطلقاً، وإن أتى بالحسنات على الوجه الأكمل؛ فإن النار تحرم عليه تحريماً مطلقاً، وإن أتى بشيء ناقص، فإن الابتغاء فيه نقص، فيكون تحريم النار عليه فيه نقص، لكن يمنع ما معه من التوحيد من الخلود في النار، وكذا من زنى، أو شرب الخمر، أو سرق، فإذا فعل شيئاً من ذلك ثم قال حين فعله: أشهد أن لا إله إلا الله ابتغي بذلك وجه الله؛ فهو كاذب في زعمه؛ لأن النبي ﷺ قال: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" ⁽²⁾، فضلاً عن أن يكون مبتغياً وجه الله.

وفي الحديث ردٌّ على المرجحة الذين يقولون: يكفي قول: لا إله إلا الله، دون ابتغاء وجه الله.

⁽¹⁾ البخاري: كتاب الصلاة/ باب المساجد في البيوت، ومسلم: كتاب المساجد/ باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر.

⁽²⁾ مسلم: كتاب المساجد/ باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر.

⁽¹⁾ الإمام أحمد في "المسند" 242/5، والهيثمي في "المجمع" 16/1، والخطيب في "المشكاة" 91/1، قال الهيثمي: "رواه أحمد والبرار وفيه انقطاع"، وضعفه الألباني في "الضعيفة" 477/3.

⁽²⁾ البخاري: كتاب الأشربة/ باب قوله تعالى: ﴿إنما الخمر والميسر...﴾، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب نقصان الإيمان بالمعاصي.

وفيه ردُّ على الخوارج والمعتزلة؛ لأن ظاهر الحديث أن من فعل هذه المحرمات لا يخلد في النار، لكنه مستحق للعقوبة، وهم يقولون: إن فاعل الكبيرة مخلد في النار.

* * *

وعن أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: "قال موسى عليه السلام: يارب! علمني شيئاً أذكرك وأدعوك به. قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله. قال: يارب! كل عبادك يقولون هذا؟.

قوله: "أذكرك وأدعوك به"، صفة لشيء، وليست جواب الطلب؛ فموسى عليه السلام طلب شيئاً يحصل به أمران:

- 1- ذكر الله.
- 2- دعاؤه.

فأجابه الله بقوله: "قل لا إله إلا الله"، وهذه الجملة ذكر متضمن للدعاء؛ لأن الذاكر يريد رضا الله عنه، والوصول إلى دار كرامته إذاً؛ فهو متضمن للدعاء، قال الشاعر:

أذكر حاجي أم قد كفاي

حباؤك إن شيمتك الحياء.

يعني: عطاؤك.

واستشهد ابن عباس على أن الذكر بمعنى الدعاء بقول الشاعر:

إذا أتني عليك العبد يوماً

كفاه من تعرضه الثناء

قوله: "كل عبادك يقولون هذا"، ليس المعنى أنها كلمة هينة كلُّ يقولها؛ لأنَّ موسى عليه الصلاة والسلام يعلم عظم هذه الكلمة، ولكنه أراد شيئاً يختص به؛ لأن تخصيص الإنسان بالأمر يدل على منقبة له ورفعة؛ فبين الله لموسى أنه مهما أعطي فلن يعطى أفضل من هذه الكلمة، وأنَّ لا إله إلا الله أعظم من السماوات والأرض وما فيهن؛ لأنها تميل بمن وترجح، فدل ذلك على فضل لا إله إلا الله وعظمها، لكن لا بد من الإتيان بشروطها، أما مجرد أن يقولها القائل بلسانه؛ فكهم من إنسان يقولها لكنها عنده كالريشة لا تساوي شيئاً؛ لأنه لم يقلها على الوجه الذي تمت به الشروط وانتفت به الموانع.

* * *

قال: يا موسى! لو أن السماوات السبع وعامرهن غيري، والأرضين السبع في كفة و(لا إله إلا الله) في كفة، مالت بمن لا إله إلا الله" رواه ابن حبان والحاكم وصححه⁽¹⁾.

قوله: "والأرضين السبع"، في بعض النسخ بالرفع، وهذا لا يصلح؛ لأنه إذا عطف على اسم أن قبل استكمال الخبر وجب النصب.

قوله: "مالت"، أي: رجحت حتى يميل.

قوله: "عامرهن"، أي: ساكنتهن، فالعامر للشيء هو الذي عمر به الشيء.

قوله: "غيري"، استثنى نفسه تبارك وتعالى؛ لأن قول لا إله إلا الله ثناء عليه، والمثنى عليه أعظم من الثناء، وهنا يجب أن تعرف أن كون الله تعالى في السماء ليس ككون الملائكة في السماء؛ فكون الملائكة في السماء كون حاجي، فهم ساكنون في السماء؛ لأنهم محتاجون إلى السماء، لكن الرب تبارك وتعالى ليس محتاجاً إليها، بل إن السماء وغير السماء محتاج إلى الله تعالى؛ فلا يظن ظناً أن السماء تقل الله أو تظله أو تحيط به، وعليه؛ فالسماوات باعتبار الملائكة أمكنة مقلدة للملائكة، وما فوقهم منها مظل لهم، أما بالنسبة لله؛ فهي جهة لأن الله تعالى مستقر على عرشه، لا يقله شيء من خلقه.

* * *

وللترمذي وحسنه عن أنسٍ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "قال الله تعالى: يا ابن آدم! لو آتيتني بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك به شيئاً؛ لأتيتك بقرابها مغفرة"⁽²⁾.

قوله: "قال الله تعالى: يا ابن آدم... إلخ.

هذا من الأحاديث القدسية، والحديث القدسي: ما رواه النبي ﷺ عن ربه، وقد أدخله المحدثون في الأحاديث النبوية؛ لأنه منسوب إلى النبي ﷺ تبليغاً، وليس من القرآن بالإجماع، وإن كان كل واحد منهما قد بلغه النبي ﷺ أمته عن الله -عز وجل-.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في لفظ الحديث القدسي: هل هو كلام الله تعالى، أو أن الله تعالى أوحى إلى رسوله ﷺ معناه واللفظ لفظ رسول الله ﷺ؟ على قولين:

القول الأول: أن الحديث القدسي من عند الله لفظه ومعناه؛ لأن النبي ﷺ أضافه إلى الله تعالى، ومن المعلوم أن الأصل في القول المضاف أن يكون بلفظ قائله لا ناقله، لاسيما والنبي ﷺ أقوى الناس أمانة وأوثقهم روايةً.

القول الثاني: أن الحديث القدسي معناه من عند الله ولفظه لفظ النبي ﷺ، وذلك لوجهين:

الوجه الأول: لو كان الحديث القدسي من عند الله لفظاً ومعنى؛ لكان أعلى سنداً من القرآن، لأن النبي ﷺ يرويه عن ربه تعالى بدون واسطة؛ كما هو ظاهر السياق، أما القرآن، فنزل على النبي ﷺ بواسطة جبريل؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ﴾ [النحل: 102]، وقال: ﴿نُزِّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ على قلبك لتكون من المنذرين * بلسان عربي مبين﴾ [الشعراء: 193-195].

⁽¹⁾ ابن حبان (2324)، والحاكم (528/1) - وصححه ووافقه الذهبي -، وقال الحافظ في "الفتح": أخرجه النسائي بسند صحيح.

⁽²⁾ مسند الإمام أحمد (147/5)، والترمذي: كتاب الدعوات/ باب غفران الذنوب، وقال: "حسن غريب".

الوجه الثاني: أنه لو كان لفظ الحديث القدسي من عند الله، لم يكن بينه وبين القرآن فرق؛ لأن كليهما على هذا التقدير كلام الله تعالى، والحكمة تقتضي تساويهما في الحكم حين اتفاقا في الأصل، ومن المعلوم أن بين القرآن والحديث القدسي فروق كثيرة:

منها: أن الحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته، بمعنى أن الإنسان لا يتعبد لله تعالى بمجرد قراءته؛ فلا يثاب على كل حرف منه عشر حسنات، والقرآن يتعبد بتلاوته بكل حرف منه عشر حسنات.

ومنها: أن الله تعالى تحدى أن يأتي الناس بمثل القرآن أو آية منه، ولم يرد مثل ذلك في الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن محفوظ من عند الله تعالى؛ كما قال سبحانه: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر: 9]، والأحاديث القدسية بخلاف ذلك؛ ففيها الصحيح والحسن، بل أضيف إليها ما كان ضعيفاً أو موضوعاً، وهذا وإن لم يكن منها لكن نسب إليها وفيها التقديم والتأخير والزيادة والنقص.

ومنها: أن القرآن لا تجوز قراءته بالمعنى بإجماع المسلمين، وأما الأحاديث القدسية، فعلى الخلاف في جواز نقل الحديث النبوي بالمعنى والأكثر على جوازه.

ومنها: أن القرآن تشرع قراءته في الصلاة ومنه ما لا تصح الصلاة بدون قراءته، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن لا يمسه إلا طاهر على الأصح، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن لا يقرأه الجنب حتى يغتسل على القول الراجح، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن ثبت بالتواتر القطعي المفيد للعلم اليقيني؛ فلو أنكر منه حرفاً أجمع القراء عليه؛ لكان كافراً، بخلاف الأحاديث القدسية؛ فإنه لو أنكر شيئاً منها مدعياً أنه لم يثبت؛ لم يكفر، أما لو أنكره مع علمه أن النبي ﷺ قاله؛ لكان كافراً لتكذيبه النبي ﷺ.

وأجاب هؤلاء عن كون النبي ﷺ أضافه إلى الله، والأصل في القول المضاف أن يكون لفظ قائله بالتسليم أن هذا هو الأصل، لكن قد يضاف إلى قائله معنى لا لفظاً؛ كما في القرآن الكريم؛ فإن الله تعالى يضيف أقوالاً إلى قائلها، ونحن نعلم أنها أضيفت معنى لا لفظاً، كما في "قصص الأنبياء" وغيرهم، وكلام المهدد والنملة؛ فإنه يغير هذا اللفظ قطعاً.

وهذا يبين رجحان هذا القول، وليس الخلاف في هذا كالخلاف بين الأشاعرة وأهل السنة في كلام الله تعالى؛ لأن الخلاف بين هؤلاء في أصل كلام الله تعالى؛ فأهل السنة يقولون: كلام الله تعالى ككلام حقيقي مسموع يتكلم سبحانه بصوت وحرف، والأشاعرة لا يثبتون ذلك، وإنما يقولون: كلام الله تعالى هو المعنى القائم بنفسه وليس بحرف وصوت، وكلن الله تعالى يخلق صوتاً يعبر به عن المعنى القائم بنفسه، ولا شك في بطلان قولهم، وهو في الحقيقة قول المعتزلة، لأن المعتزلة يقولون: القرآن مخلوق، وهو كلام الله وهؤلاء يقولون: القرآن مخلوق، وهو عبارة عن كلام، فقد اتفق الجميع على أن ما بين دفتي المصحف مخلوق.

ثم لو قيل في مسألتنا - الكلام في الحديث القدسي -: إن الأولى ترك الخوض في هذا؛ خوفاً من أن يكون من التنطع المالك فاعله، والاقتصار على القول بأن الحديث القدسي ما رواه النبي ﷺ عن ربه وكفى؛ لكان ذلك كافياً، ولعله أسلم والله أعلم.

*** (فائدة):**

إذا انتهى سند الحديث إلى الله تعالى سمي (قدسياً) لقدسيته وفضله، وإذا انتهى إلى الرسول ﷺ سمي مرفوعاً، وإذا انتهى إلى الصحابي سمي موقوفاً، وإذا انتهى إلى التابعي فمن بعده سمي مقطوعاً.

قوله: "بقراب الأرض"، أي: ما يقاربها؛ إما ملئاً، أو ثقلاً، أو حجماً.

قوله: "خطايا"، جمع خطيئة، وهي الذنب، والخطايا الذنوب، ولو كانت صغيرة؛ لقوله تعالى: ﴿بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته﴾ [البقرة: 81].

قوله: "لا تشرك بي شيئاً" جملة "لا تشرك" في موضع نصب على الحال في التاء، أي: لقيتي في حال لا تشرك بي شيئاً.

قوله: "شيئاً" نكرة في سياق النفي تفيد العموم؛ أي: لا شركاً أصغر ولا أكبر.

وهذا قيد عظيم قد يتهاون به الإنسان، ويقول: أنا غير مشرك وهو لا يدري؛ فحب المال مثلاً بحيث يلهي عن طاعة الله من الإشراف، قال السني ﷺ:

"نعمس عبد الدينار، نعمس عبد الدرهم، نعمس عبد الحميص، نعمس عبد الحميلة...."

الحديث⁽¹⁾. فسمى النبي ﷺ من كان هذا همه سماه: عبداً له.

قوله: "لا تبتك بقرايها مغفرة"، أي: أن حسنة التوحيد عظيمة تكفر الخطايا الكبيرة إذا لقي الله وهو لا يشرك به شيئاً، والمغفرة ستر الذنوب والتجاوز عنه.

*** مناسبة الحديث للترجمة:**

أن في هذا الحديث فضل التوحيد، وأنه سبب لتكفير الذنوب؛ فهو مطابق لقوله في الترجمة: "وما يكفر من الذنوب".

* * *

فيه مسائل:

الأولى: سعة فضل الله. **الثانية:** كثرة ثواب التوحيد عند الله. **الثالثة:** تكفيره مع ذلك الذنوب. **الرابعة:** تفسير الآية التي في سورة الأنعام.

قوله: "فيه مسائل":

⁽¹⁾ سبق تخريجه (ص13).

- الأولى: "سعة فضل الله"، لقوله: "أدخله الله الجنة على ما كان من العمل".
- الثانية: كثرة ثواب التوحيد عند الله، لقوله: "مالت بمن لا إله إلا الله".
- الثالثة: تكفيره مع ذلك للذنوب، لقوله: "لأنتك بقراهما مغفرة"؛ فالإنسان قد تغلبه نفسه أحياناً؛ فيقع في الخطايا، لكنه مخلص لله في عبادته وطاقته؛ فحسنة التوحيد تكفر عنه الخطايا إذا لقي الله بها.
- الرابعة: تفسير الآية التي في سورة الأنعام، وهي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِالظُّلْمِ﴾؛ فالظلم هنا الشرك، لقوله ﷺ: "ألم تسمعوا قول الرجل الصالح: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾" (2).

* * *

الخامسة: تأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة. السادسة: أنك إذا جمعت بينه وبين حديث عتيان وما بعده؛ تبين لك معنى قول: "لا إله إلا الله"، وتبين لك خطأ المغرورين. السابعة: التنبيه للشرط الذي في حديث عتيان. الثامنة: كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل (لا إله إلا الله).

- الخامسة: تأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة:

1-2- الشهاداتتان.

- 3- أن عيسى عبد الله، ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه.
- 4- أن الجنة حق.
- 5- أن النار حق.
- السادسة: أنك إذا جمعت بينه وبين حديث عتيان، وحديث أبي سعيد، وحديث أنس؛ تبين لك معنى قوله: لا إله إلا الله، وتبين لسك خطأ المغرورين، لأنه لا بد أن يتغنى بها وجه الله، وإذا كان كذلك؛ فلا بد أن تحمل المرء على العمل الصالح.
- السابعة: التنبيه للشرط الذي في حديث عتيان، وهو أن يتغنى بقولها وجه الله، ولا يكفي مجرد القول؛ لأن المنافقين كانوا يقولونها ولم تنفعهم.
- الثامنة: كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل لا إله إلا الله، فغيرهم من باب أولى.

* * *

التاسعة: التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات، مع أن كثيراً ممن يقولها يخف ميزانه. العاشرة: النص على أن الأرضين سبع كالسموات.

- التاسعة: التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات، مع أن كثيراً ممن يقولها يخف ميزانه، فالبلاء من القائل لا من القول؛ لأنه قد يكون احتل شرط من الشروط؛ أو وجد مانع من الموانع؛ فلها تخف بحسب ما عنده، أما القول نفسه؛ فيرجح بجميع المخلوقات.
- العاشرة: النص على أن الأرضين سبع كالسموات، لم يرد في القرآن تصريح بذلك، بل ورد صريحاً أن السموات سبع بقوله تعالى: ﴿قل من رب السموات السبع﴾ [المؤمنون: 86]، لكن بالنسبة للأرضين لم يرد إلا قوله تعالى: ﴿الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن﴾ [الطلاق: 12]؛ فالثلية بالكيفية غير مرادة لظهور الفرق بين السماء والأرض في الهيئة، والكيفية، والارتفاع، والحسن؛ فبقيت المثلية في العدد. أما السنة؛ فهي صريحة جداً بأنها سبع؛ مثل قوله ﷺ: "من اقتطع شبراً من الأرض؛ طوقه يوم القيامة من سبع أرضين" (1) وقد اختلف في قوله ﷺ: "من سبع أرضين"؛ كيف تكون سبعاً؟

فقليل: المراد: القارات السبع، وهذا ليس بصحيح؛ لأن هذا يمتنع بالنسبة لقوله: "طوقه من سبع أرضين"، وقيل: المراد المجموعة الشمسية، لكن ظاهر النصوص أنها طباق كالسموات، وليس لنا أن نقول إلا ما جاء في الكتاب والسنة عن هذه الأرضين؛ لأننا لا نعرفها.

* * *

الحادية عشرة: أن هن عماراً. الثانية عشرة: إثبات الصفات خلافاً للأشعرية. الثالثة عشرة: أنك إذا عرفت حديث أنس؛ عرفت أن قوله في حديث عتيان: "إن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله؛ يتغنى بذلك وجه الله"؛ أن ترك الشرك، ليس قولها باللسان. الرابعة عشرة: تأمل الجمع بين كون عيسى ومحمد عبدي الله ورسوله.

- الحادية عشرة: أن هن عماراً، أي: السموات، وعمارهن الملائكة.
- الثانية عشرة: إثبات الصفات خلافاً للأشعرية، وفي بعض النسخ خلافاً للمعتزلة، وهذه أحسن؛ لأنها أعم، حيث تشمل الأشعرية والمعتزلة والجهمية وغيرهم؛ ففيه إثبات الوجه لله سبحانه بقوله: "يتغنى وجه الله"، وإثبات الكلام بقوله: "وكلمته ألقاها"، وإثبات القول في قوله: "قل لا إله إلا الله".

(2) سبق تخرجه (ص 28).

(1) البخاري يلفظ "من ظلم قيد شبر....": كتاب المظالم/ باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، ومسلم: كتاب المساقاة/ باب تحريم الظلم وغصب الأرض.

■ الثالثة عشرة: أنك إذا عرفت حديث أنس؛ عرفت أن قوله في حديث عتيان: "فإن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله" أن ترك الشرك. وفي بعض النسخ: إذا ترك الشرك. أي: أن قوله: "حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك (يعني: ترك الشرك)"، وليس مجرد قولها باللسان؛ لأن من ابتغى وجه الله في هذا القول لا يمكن أن يشرك أبداً.

■ الرابعة عشرة: تأمل الجمع بين كون كل من عيسى ومحمد عبدي الله ورسوله. عبدي: منصوب على أنه خير كون؛ لأن كون مصدر كان وتعمل عملها.

وعيسى ومحمد: اسم كون.

وتأمل الجميع من وجهين:

الأول: أنه جمع لكل منهما بين العبودية والرسالة.

الثاني: أنه جمع بين الرجلين؛ فتبين أن عيسى مثل محمد، وأنه عبد ورسول، وليس رباً ولا ابناً للرب - سبحانه-.

وقول المؤلف: "تأمل"؛ لأنّ هذا يحتاج إلى تأمل.

* * *

الخامسة عشرة: معرفة اختصاص عيسى بكونه كلمة الله. السادسة عشرة: معرفة كونه روحاً منه. السابعة عشرة: معرفة فضل الإيمان بالجنة والنار. الثامنة عشرة: معرفة قوله "على ما كان من العمل".

■ الخامسة عشرة: معرفة اختصاص عيسى بكونه كلمة الله، أي: أن عيسى انفرد عن محمد في أصل الخلقة؛ فقد كان بكلمة، أما محمد ﷺ؛ فقد خلق من ماء أبيه.

■ السادسة عشرة: معرفة كونه روحاً منه، أي: أن عيسى روح من الله، و"من" هنا بيانية أو للابتداء، وليست للتبويض؛ أي: روح جاءت من قبل الله وليست بعضاً من الله، بل هي من جملة الأرواح المخلوقة.

■ السابعة عشرة: معرفة فضل الإيمان بالجنة والنار، لقوله في حديث عبادة: "وأن الجنة حق، والنار حق"، والفضل أنه من أسباب دخول الجنة.

■ الثامنة عشرة: معرفة قوله: "على ما كان من العمل"، أي: على ما كان من العمل الصالح ولو قل، أو على ما كان من العمل السيئ ولو كثر، بشرط أن لا يأتي بما يناهي التوحيد ويوجب الخلود في النار، لكن لا بد من العمل.

ولا يلزم استكمال العمل الصالح كما قالت المعتزلة والخوارج، ولم تذكر أركان الإسلام هنا؛ لأن منها ما يكفر الإنسان بتركه، ومنها ما لا يكفر، فإن الصحيح أنه لا يكفر إلا بترك الشهادتين والصلاة، وإن كان روي عن الإمام أحمد أن جميع أركان الإسلام يكفر بتركها، لكن الصحيح خلاف ذلك.

* * *

التاسعة عشرة: معرفة أن الميزان له كفتان.

العشرون: معرفة ذكر الوجه.

■ التاسعة عشرة: معرفة أن الميزان له كفتان، أخذها المؤلف من قوله: "لو أن السماوات.... إلخ، وضعت في كفة ولا إله إلا الله في كفة"، والظاهر أن الذي في الحديث تمثيل، يعني أن قول: لا إله إلا الله أرجح من كل شيء، وليس في الحديث أن هذا الوزن في الآخرة، وكأن المؤلف رحمه الله حصل عنده انتقال ذهني؛ فانتقل ذهنه من هذا إلى ميزان الآخرة.

■ العشرون: معرفة ذكر الوجه، يعني: وجه الله تعالى، وهو صفة من صفاته الخيرية الذاتية التي مسمها بالنسبة لنا أبعاد وأجزاء؛ لأن من صفات الله تعالى ما هو معنى محض، ومنه ما مسماه بالنسبة لنا أبعاد وأجزاء، ولا نقول بالنسبة لله تعالى أبعاد؛ لأننا نتحاشى كلمة التبعض في جانب الله تعالى الله.

باب من حقق التوحيد؛ دخل الجنة بغير حساب

هذا الباب كالمتعمد للباب الذي قبله؛ لأن الذي قبله: "باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب"، فمن فضله هذا الفضل العظيم الذي يسعى إليه كل عاقل، وهو دخول الجنة بغير حساب.

قوله: "من"، شرطية، وفعل الشرط: "حقق"، وجوابه: "دخل"، قوله: "بلا حساب"؛ أي: لا يحاسب لا على المعاصي ولا على غيرها.

وتحقيق التوحيد: تخليص من الشرك، ولا يكون إلا بأمور ثلاثة:

الأول: العلم؛ فلا يمكن أن تحقق شيئاً قبل أن تعلمه، قال الله تعالى: ﴿فاعلم أنه لا إله إلا الله﴾ [محمد: 19].

الثاني: الاعتقاد، فإذا علمت ولم تعتقد واستكبرت؛ لم تحقق التوحيد، قال الله تعالى عن الكافرين: ﴿اجعل الآلهة إلهاً واحداً إن هذا لشيء عجائب﴾.

[ص: 5]؛ فما اعتقدوا انفراد الله بالالهية.

الثالث: الانقياد، فإذا علمت واعتقدت ولم تنقد؛ لم تحقق التوحيد، قال تعالى: ﴿إفهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون﴾ ويقولون أننا لئناركوا

أهنتنا لشاعر مجنون﴾ [الصفات: 36/35].

فإذا حصل هذا وحقق التوحيد؛ فإن الجنة مضمونة له بغير حساب، ولا يحتاج أن نقول إن شاء الله؛ لأن هذا حكاية حكم ثابت شرعاً، ولهذا حزم

المؤلف رحمه الله تعالى بذلك في الترجمة دون أن يقول: إن شاء الله.

أما بالنسبة للرجل المعين؛ فإننا نقول: إن شاء الله.

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين، ومناسيتهما للباب الإشارة إلى تحقيق التوحيد، وأنه لا يكون إلا بانتفاء الشرك كله:

* * *

وقول الله تعالى: ﴿إن إبراهيم كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين﴾ [النحل: 120]

■ الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿إن إبراهيم كان أمة...﴾ الآية.

قوله: ﴿أمة﴾. أي: إماماً، وقد سبق أن أمة تأتي في القرآن على أربعة أوجه، إمام، ودهر، وجماعة، ودين⁽¹⁾.

وقوله: ﴿إن إبراهيم كان أمة﴾، هذا ثناء من الله - سبحانه وتعالى - على إبراهيم بأنه إمام متبوع؛ لأنه أحد الرسل الكرام من أولي العزم، ثم إنَّه ﷺ

قدوة في أعماله وأفعاله وجهاده؛ فإنه جاهد قومه وحصل منهم عليه ما حصل، وألقي في النار فصر.

ثم ابتلاه الله - سبحانه وتعالى - بالأمر بذيح ابنه، وهو وحيد، وقد بلغ معه السعي (أي: شب وترعرع)؛ فليس كبيراً قد طابت النفس منه، ولا صغيراً

لم تتعلق به النفس كثيراً، فصار على منتهى تعلق النفس به.

ثم وفق إلى ابن بار مطيع لله، قال الله تعالى عنه: ﴿قال يا أبت افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين﴾ [الصفات: 102]، لم يحنث والسده

ويتمرّد ويهرب، بل أراد من والده أن يوافق أمر ربه، وهذا من بره بأبيه وطاعته لمولاه سبحانه وتعالى، وأنظر إلى هذه القوة العظيمة مع الاعتماد على الله في قوله:

﴿ستجدني إن شاء الله من الصابرين﴾.

فالسبب في قوله: ﴿ستجدني﴾ تدل على التحقيق، وهو مع ذلك لم يعتمد على نفسه، بل استعان بالله في قوله: ﴿إن شاء الله﴾.

وامتلا جميعاً وأسلماً، وانقاداً لله - عز وجل -، وتله للجنين؛ أي: على الجنين، أي جبهته؛ لأجل أن يذبحه وهو لا يرى وجهه، فجاء الفرج من الله

تعالى: ﴿ونادينا أن يا إبراهيم * قد صدقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين﴾ [الصفات: 104، 105]، ولا يصح ما ذكره بعضهم من أن السكين انقلبت، أو أن

رقبته صارت حديداً، ونحو ذلك.

قوله: ﴿قانتاً﴾، القنوت: دوام الطاعة، والاستمرار فيها على كل حال؛ فهو مطيع لله، ثابت على طاعته، مدم لها في كل حال.

كما أن ابنه محمداً ﷺ يذكر الله على كل أحيائه⁽¹⁾؛ إن قام ذكر الله، وإن جلس ذكره، وإن نام، وإن أكل، وإن قضى حاجته ذكر الله؛ فهو قانت آناء

الليل والنهار.

قوله: ﴿حنيفاً﴾، أي: مائلاً عن الشرك، مجانباً لكل ما يخالف الطاعة، فوصف بالإثبات والنفي، أي: بالوصفين الإيجابي والسلبي.

قوله: ﴿ولم يك من المشركين﴾، تأكيد، أي لم يكن مشركاً طول حياته؛ فقد كان عليه الصلاة والسلام معصوماً عن الشرك، مع أن قومه كانوا

مشركين، فوصفه الله بامتناعه عن الشرك استمراً في قوله: ﴿حنيفاً﴾، وابتداءً في قوله: ﴿ولم يك من المشركين﴾، والدليل على ذلك: أن الله جعله إماماً، ولا يجعل

الله للناس إماماً من لم يحقق التوحيد أبداً.

ومن تأمل حال إبراهيم عليه السلام وما جرى عليه وجد أنه في غاية ما يكون من مراتب الصبر، وفي غاية ما يكون من مراتب اليقين؛ لأنه لا يصبر على

هذه الأمور العظيمة إلا من أيقن بالثواب، فمن عنده شك أو تردد لا يصبر على هذا؛ لأن النفس لا تدع شيئاً إلا ما هو أحب إليها منه، ولا تحب شيئاً إلا ما ظننت

فائدته، أو تيقنت.

(1) سبق تخريجه (ص 8، 9)

(1) مسلم: كتاب الحيض/ باب ذكر الله تعالى حال الجنابة.

ويجب أن نعلم أن ثناء الله على أحد من خلقه لا يقصد منه أن يصل إلينا الثناء فقط، لكن يقصد منه أمران هامين:

الأول: محبة هذا الذي أثنى الله عليه خيراً، كما أن من أثنى الله عليه شراً، فإننا نبغضه ونكرهه، فنحب إبراهيم عليه السلام؛ لأنه كان إماماً حنيفاً قانتاً لله ولم يكن من المشركين، ونكره قومه؛ لأنهم كانوا ضالين، ونحب الملائكة وإن كانوا من غير جنسنا؛ لأنهم قائمون بأمر الله، ونكره الشياطين، لأنهم عاصون لله وأعداء لنا والله، ونكره أتباع الشياطين؛ لأنهم عاصون لله أيضاً وأعداء لله ولنا.

الثاني: أن نفتدي به في هذه الصفات التي أثنى الله بها عليه؛ لأنها محل الثناء، ولنا من الثناء بقدر ما اقتدينا به فيها، قال تعالى: ﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب﴾ [يوسف: 111]، وقال تعالى: ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه﴾ [المتحنة: 4]، وقال تعالى: ﴿لقد كان لكم فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾ [المتحنة: 6].

وهذه مسألة مهمة؛ لأن الإنسان أحياناً يغيب عن باله الغرض الأول، وهو محبة هذا الذي أثنى الله عليه خيراً، ولكن لا ينبغي أن يغيب؛ لأن الحب في الله، والبغض في الله من أوثق عرى الإيمان.

* فائدة:

أبو إبراهيم مات على الكفر، والصواب الذي نعتقد أنه أنه أزر؛ كما قال الله تعالى: ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتتخذ أصناماً آلهة﴾ [الأنعام: 74]، وقال تعالى: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه﴾ [التوبة: 114]؛ لأنه قال: ﴿سأستغفر لك رب إنني كنت في حفياء﴾ [مريم: 47]، ﴿فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواه حليم﴾ [التوبة: 114]، وفي سورة إبراهيم قال: ﴿ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب﴾ [إبراهيم: 41]، ولكن فيما بعد تبرأ منه.

أما نوح؛ فقال: ﴿رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً وللمؤمنين والمؤمنات﴾ [نوح: 28]، وهذا يدل على أن أبي نوح كانا مؤمنين.

* فائدة أخرى:

قال الإمام أحمد: ثلاثة ليس لها أصل: المغازي، والملاحم، والتفسير؛ فهذه الغالب فيها أنها تذكر بدون إسناد، ولهذا؛ فإن المفسرين يذكرون قصة آدم، ﴿فلما آتاهما صالحاً﴾ [الأعراف: 190]، وقليل منهم من ينكر القصة المذكورة في ذلك⁽¹⁾.

فالقاعدة إذاً: أنه لا أحد يعلم عن الأمم السابقة شيئاً إلا من طريق الوحي، قال تعالى: ﴿ألم يأتكم نبي الذين من قبلكم قوماً نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم إلا الله﴾ [إبراهيم: 9].

* * *

وقال: ﴿والذين هم بربهم لا يشركون﴾ [المؤمنون: 59].

■ الآية الثانية: قوله: ﴿والذين هم بربهم لا يشركون﴾.

هذه الآية سبقها آية، وهي قوله: ﴿إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون﴾ [المؤمنون: 57].

لكن المؤلف ذكر الشاهد. وقوله تعالى: ﴿من خشية ربهم﴾؛ أي: من خوفهم منه على علم، و﴿مشفقون﴾؛ أي: خائفون من عذابه إن خالفوه. فالعاصي بالمعنى الأعم — كما سبق —⁽²⁾ شرك؛ لأنها صادرة عن هوى مخالف للشرع، وقد قال الله تعالى: ﴿أفأرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ [الجن: 23].

أما بالنسبة للمعنى الأخص؛ فيقسمها العلماء قسمين:

1- شرك.

2- فسوق.

وقوله: ﴿لا يشركون﴾، يراد به الشرك بالمعنى الأعم؛ إذ تحقيق التوحيد لا يكون إلا باجتناب الشرك بالمعنى الأعم، ولكن ليس معنى هذا ألا تقع منهم المعاصي؛ لأن كل ابن آدم خطاء، وليس بمعصوم، ولكن إذا عصوا؛ فإنهم يتوبون ولا يستمرون عليها؛ كما قال الله تعالى: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾ [آل عمران: 135].

* * *

وعن حصين بن عبد الرحمن؛ قال: كنت عند سعيد بن جبير، فقال: أيكم رأى الكوكب الذي أنقض البارحة؟ فقلت: أنا. ثم قلت: أما إنني لم أكن في صلاة.

قوله: "عن حصين بن عبد الرحمن؛ قال: كنت عند سعيد بن جبير".

وهما رجلان من التابعين ثقتان.

(1) أنظر: باب قول الله تعالى: ﴿فلما آتاهما صالحاً جعلاً لها شركاء فيما آتاهما...﴾.

(2) أنظر (ص 31).

قوله: "انقض البارحة"، أي: سقطت البارحة، والبارحة: أقرب ليلة مضت، وقال بعض أهل اللغة: تقول فعلنا الليلة كذا إن قلته قبل الزوال، وفعلنا البارحة كذا إن قلته بعد الزوال.

وفي عرفنا؛ فمن طلوع الشمس إلى الغروب نقول: البارحة لليلة الماضية، ومن غروب الشمس إلى طلوعها نقول: الليلة لليلة التي نحن فيها.

بل بعض العامة يتوسع متى قام من الليل قال: البارحة؛ وإن كان في ليلته.

قوله: "فقلت أنا"، أي: حصين.

قوله: "أما إني لم أكن في صلاة"، أما: أداة استفتاح، وقيل: إنما بمعنى حقاً، وعلى هذا؛ فتفتح همزة "إن"، فيقال: أما أي لم أكن في صلاة، أي حقاً لم أكن في صلاة.

وقال هذا رحمه الله لئلا يظن أنه قائم يصلي فيحمد بما لم يفعل، وهذا خلاف ما عليه بعضهم، يفرح أن الناس يتوهمون أنه يقوم يصلي، وهذا من نقص التوحيد.

وقول حصين رحمه الله ليس من باب المراءاة، بل هو من باب الحسنات، وليس كمن يترك الطاعات خوفاً من الرياء؛ لأن الشيطان قد يلعب على الإنسان، ويزيّن له ترك الطاعة خشية الرياء، بل أفعّل الطاعة، ولكن لا يكن في قلبك أنك ترائي الناس.

* * *

ولكني لدغت. قال: فما صنعت؟ قلت: ارتقيت. قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي. قال: وما حدثكم؟ قلت: حدثنا عن بريده بن الحبيب؛ أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة.

قوله: "لدغت"، أي: لدغته عقرب أو غيرها، والظاهر أنها شديدة؛ لأنه لم ينم منها.

قوله: "ارتقيت"، أي: استرقيت؛ لأن افعل مثل استفعل، وفي رواية مسلم: "استرقيت"؛ أيك طلبت الرقية.

قوله: "فما حملك على ذلك"، أي: قال سعيد: ما السبب أنك استرقيت.

قوله: "حديث حدثناه الشعبي"، وهذا يدل على أن السلف رضي الله عنهم يتحاورون حتى يصلوا إلى الحقيقة، فسعيد بن جبير لم يقصد الانتقاد على هذا الرجل، بل قصد أن يستفهم منه ويعرف مستنده.

قوله: "لا رقية"، أي: لا قراءة أو لا استرقاء على مريض أو مصاب.

قوله: "إلا من عين"، وهي نظرة من حاسد، نفسه خبيثة، تتكيف بكيفية خاصة فينبعث منها ما يؤثر على المصاب، ويسمى العامة الآن: "النحاتة"، وبعضهم يسميها "النفس"، وبعضهم يسميها "الحسد".

قوله: "حمة"، بضم الحاء، وفتح الميم، مع تخفيفها: وهي كل ذات سم، والمعنى لدغته إحدى ذوات السموم، والعقرب من ذوات السموم.

* * *

قال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع

فقال سعيد بن جبير: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابن عباس.. إلخ.

إذن، فحصين استند على حديث: "لا رقية إلا من عين أو حمة"، وهذا يدل على أن الرقية من العين أو الحمة مفيدة، وهذا أمر واقع؛ فإن الرقى تنفع بإذن الله من العين ومن الحمة أيضاً، وكثير من الناس يقرؤون على الملدوغ فيبرأ حالاً، ويدل لهذا قصة الرجل الذي بعثه النبي ﷺ في سرية، فاستضافوا قوماً، فلم يضيفوهم، فلدغ سيدهم لدغة عقرب، فقالوا: من يرقني؟ فقالوا: لعل هؤلاء الركب عندهم راق، فجاؤوا إلى السرية، قالوا: هل فيكم من راق؟ قالوا: نعم، ولكن لا نرقى لكم إلا بشيء من الغنم، فقالوا: نعطيك. فاقطعوا لهم من الغنم، ثم ذهب أحدهم يقرأ عليه الفاتحة، قرأها ثلاثاً أو سبعاً، فقام كأنما نشط من عقال، فانتفع اللديغ بقرائهم، ولهذا قال ﷺ: "وما يدريك أنها رقية؟" (يعني: الفاتحة)⁽¹⁾، وكذا القراءة من العين مفيدة.

ويستعمل للعين طريقة أخرى غير الرقية، وهو الاستغسال، وهي أن يؤتي بالعائن، ويطلب منه أن يتوضأ، ثم يؤخذ ما تنائر من الماء من أعضائه، ويصب على المصاب، ويشرب منه، ويرأ يأذن الله.

وهناك طريقة أخرى، ولا مانع منها أيضاً، وهي أن يؤخذ شيء من شعاره، أي: ما يلي جسمه من الثياب، كالثوب، والطاقي، والسروال، وغيرها، أو التراب إذا مشى عليه وهو رطب، ويصب على ذلك ماء يرش به المصاب أو يشربه، وهو مجرب.

وأما العائن؛ فينبغي إذا رأى ما يعجبه أن يبرك عليه؛ لقول النبي ﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: "هلا ببركت عليه"⁽²⁾؛ أي: قلت: بارك الله عليك.

* * *

ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ؛ أنه قال: "عرضت علي الأمم، فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد".

قوله: "ولكن حدثنا"، القائل: سعيد بن جبير.

قوله: "عرضت علي الأمم"، المعارض لها الله - سبحانه وتعالى -، وهذا في المنام فيما يظهر. وأنظر: "فتح الباري" (407/11)، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً، كتاب الرقاق)، والأمم: جمع أمة وهي أمم الرسل.

(1) البخاري: كتاب الطب/ باب الرقي بفاتحة الكتاب، ومسلم: كتاب السلام/ باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن.

(2) مسند الإمام أحمد (486/3)، وموطأ الإمام مالك (938/211)، وشرح السنة (164/1211).

قوله: "الرهط"، من الثلاثة إلى التسعة.

قوله: "والنبي ومعه الرجل والرجلان"، الظاهر أن الواو بمعنى أو؛ أي: ومعه الرجل أو الرجلان؛ لأنه لو كان معه الرجل والرجلان صار يغني أن يقول: ومعه ثلاثة، لكن المعنى: والنبي ومعه الرجل، النبي الثاني ومعه الرجلان.

قوله: "والنبي وليس معه أحد"، أي: يبعث ولا يكون معه أحد، لكن يبعثه الله لإقامة الحجة، فإذا قامت الحجة حينئذ، يعذر الله من الخلق، ويقيم عليهم الحجة.

* * *

إذ رفع لي سوادَّ عظيمٍ، فظننت أنهم أمي، فقبل لي: هذا موسى وقومه، فنظرت؛ فإذا سوادُّ عظيمٍ، فقبل لي: هذه أمتك، ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب". ثم نحض. فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك. فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ.

قوله: "إذ رفع لي"، هذا على تقدير محذوف؛ أي: بينما أنا كذلك؛ إذ رفع لي.

قوله: "سواد عظيم"، المراد بالسواد هنا الظاهر أنه الأشخاص، ولهذا يقال: ما رأيت سواده، أي: شخصه، أي أشخاصاً عظيمة كانوا من كثرتهم سواداً.

قوله: "فظننت أنهم أمي"، لأن الأنبياء عرضوا عليه بأمتهم؛ فظن هذا السواد أمة - عليه الصلاة والسلام - .

قوله: "فقبل لي: هذا موسى وقومه"، وهذا يدل على كثرة أتباع موسى عليه السلام وقومه الذين أرسل إليهم.

قوله: "فإذا سواد عظيم، فقبل لي: هذه أمتك"، وهذا أعظم من السواد الأول؛ لأن أمة النبي ﷺ أكثر بكثير من أمة موسى عليه السلام.

قوله: "بغير حساب ولا عذاب"، أي: لا يعذبون ولا يحاسبون كرامة لهم، وظاهره أنه لا في قبورهم ولا بعد قيام الساعة.

قوله: "فخاض الناس في أولئك"، هذا الخوض للوصول إلى الحقيقة نظرياً وعملياً حتى يكونوا منهم.

قوله: "الذين صحبوا رسول الله"، يحتمل أن المراد الصحبة المطلقة، ويؤيده ظاهر اللفظ.

ويحتمل أن المراد الذين صحبوه في هجرته، ويؤيده أنه لو كان المراد الصحبة المطلقة، لقالوا: نحن؛ لأن المتكلم هم الصحابة، ويدل على هذا قول الرسول ﷺ لخالد بن الوليد: "لا تسبوا أصحابي"⁽¹⁾؛ فإن المراد بهم الذين صحبوه في هجرته، لكن يمنع منه أن المهاجرين لا يبلغون سبعين ألفاً.

ومنع الاحتمال الأول: أن الصحابة أكثر من سبعين ألفاً، ويحتمل أن المراد من كان مع الرسول ﷺ إلى فتح مكة؛ لأنه بعد فتح مكة دخل الناس في دين الله أفواجاً.

وهذه المسألة تحتاج إلى مراجعة أكثر.

* * *

وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً... وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فأخبروه، فقال: "هم الذين لا يسترقون".

قوله: "الذين ولدوا في الإسلام"، أي: من ولد بعد البعثة وأسلم، وهؤلاء كثيرون، ولو قلنا: ولدوا في الإسلام من الصحابة ما بلغوا سبعين ألفاً.

قوله: "فخرج عليهم رسول الله، فأخبروه"، أي: أخبروه بما قالوا وما جرى بينهم.

قوله: "لا يسترقون"، في بعض روايات مسلم⁽¹⁾: "لا يرقون".

ولكن هذه الرواية خطأ؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن الرسول ﷺ كان يرقى⁽²⁾، ورقاه جبريل⁽³⁾، وعائشة⁽⁴⁾، وكذلك الصحابة كانوا يرقون⁽⁵⁾.

واستفعل بمعنى طلب الفعل، مثل: استغفر؛ أي: طلب المغفرة، واستجار: طلب الجوار، وهنا استرقى؛ أي: طلب الرقية، أي لا يطلبون من أحد أن يقرأ عليهم، لما يلي:

- 1- لقوة اعتمادهم على الله.
- 2- لعزة نفوسهم عن التذلل لغير الله.
- 3- ولما في ذلك من التعلق بغير الله.

* * *

ولا يكتوون ولا ينظرون.

وقوله: "ولا يكتوون"، أي: لا يطلبون من أحد أن يكتوبهم.

(1) البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذاً خليلاً"، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم.

(1) مسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

(2) البخاري: كتاب الطب/ باب رقية النبي ﷺ، ومسلم: كتاب السلام/ باب استحباب الرقية من العين.

(3) مسلم: كتاب السلام/ باب الطب والمرض والرقى.

(4) البخاري: كتاب فضائل القرآن/ باب فضل المعوذات، ومسلم: كتاب السلام/ باب رقية المرضى.

(5) كما في قصة صاحب السرية.

ومعنى اكتوى: طلب من يكونه، وهذا مثل قوله: "ولا يسترقون".

أما بالنسبة لمن أعد للكي من قبل الحكومة، فطلب الكي منه ليس فيه ذل؛ لأنه معد من قبل الحكومة يأخذ الأجر على ذلك من الحكومة، ولأن هذا الطلب مجرد إخبار من الطالب بأنه محتاج إلى الكي، وليس سؤال تذلل.

قوله: "ولا يتطيرون"، مأخوذ من الطير، والمصدر منه تطير، والطيرة اسم المصدر، وأصله: التشاؤم بالطير، ولكنه أعم من ذلك؛ فهو التشاؤم بمرئسي، أو مسموع، أو زمان، أو مكان.

وكانت العرب معروفة بالتطير، حتى لو أراد الإنسان منهم خيراً ثم رأى الطير سنحت يميناً أو شمالاً حسب ما كان معروفاً عندهم، تجده يتأخر عن هذا الذي أراده، ومنهم من إذا سمع صوتاً أو رأى شخصاً تشاءم، ومنهم من يتشاءم من شهر شوال بالنسبة للنكاح، ولذا قالت عائشة رضي الله عنها: "عقد علي رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال؛ فأمكن كان أحظى عنده"⁽¹⁾، ومنهم من يتشاءم يوم الأربعاء، أو بشهر صفر، وهذا كله مما أبطله الشرع؛ لضرره على الإنسان عقلاً وتفكيراً وسلوكاً، وكون الإنسان لا يبالي بهذه الأمور، هذا هو التوكل على الله، ولهذا ختم المسألة بقوله: "وعلى ربهم يتوكلون"؛ فانتفاء هذه الأمور عنهم يدل على قوة توكلهم.

وهل هذه الأشياء تدل على أن من لم يتصف بما فهو مذموم، أو فاته الكمال؟

الجواب: أن الكمال فاته إلا بالنسبة للتطير؛ فإنه لا يجوز؛ لأنه ضرر وليس له حقيقة أصلاً.

أما بالنسبة لطلب العلاج، فالظاهر أنه مثله لأنه عام، وقد يقال: إنه لولا قوله: "ولا يسترقون"؛ لقلت: إنه لا يدخل؛ لأن الاكتواء ضرر محقق؛ إحراق بالنار، وألم للإنسان، ونفعه مرتجى، لكن كلمة "يسترقون" مشكلة؛ فالرقية ليس فيها ضرر، إن لم تنفع لم تضر، وهنا نقول: الدواء مثلها، لأن الدواء إذا لم ينفع لم يضر، وقد يضر أيضاً؛ لأن الإنسان إذا تناول دواء وليس فيه مرض لهذا الدواء فقد يضره.

وهذه المسألة تحتاج إلى بحث، وهل نقول مثلاً: ما تؤكد منفعتها إذا لم يكن في الإنسان إذلال لنفسه؛ فهو لا يضر، أي: لا يفوت المرء الكمال به، مثل الكسر وقطع العضو مثلاً، أو كما يفعل الناس الآن في الزائدة وغيرها.

ولو قال قائل بالاعتصار على ما في هذا الحديث، وهو أنهم لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون، وأن ما عدا ذلك لا يمنع من دخول الجنة بلا حساب ولا عذاب؛ للنصوص الواردة بالأمر بالتداوي والثناء على بعض الأدوية؛ كالعسل والحبة السوداء؛ لكان له وجه.

وإذا طلب منك إنسان أن يرقبك؛ فهل يفوتك كمال إذا لم تمنعه؟

الجواب: لا يفوتك؛ لأن النبي ﷺ لم يمنع عائشة أن ترقيه⁽²⁾، وهو أكمل الخلق توكلاً على الله وثقة به، ولأن هذا الحديث: "لا يسترقون..." إلخ إنما كان في طلب هذه الأشياء، ولا يخفى الفرق بين أن تحصل هذه الأشياء بطلب وبين أن تحصل بغير طلب.

* * *

فقام عكاشة بن محصن، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: "أنت منهم". ثم قال رجلاً آخر، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: "سبقك بها

عكاشة"⁽¹⁾.

قوله: "فقال: أنت منهم"، وقول الرسول ﷺ هذا هل هو بوحى من الله إقارري، أو وحي إلهامي، أو وحي رسول؟

مثل هذه الأمور يحتمل أنها وحي إلهامي، أو بواسطة الرسول، أو وحي إقارري بمعنى أن الرسول يقوله، فإذا أقره الله عليه؛ صارت وحيّاً إقاررياً.

لكن رواية البخاري: "اللهم اجعله منهم" تدل على أن الجملة: "أنت منهم" خبر بمعنى الدعاء.

قوله: "ثم قام رجل آخر، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: سبقك بها عكاشة"، لم يرد النبي ﷺ أن يقول له: لا، ولكن قال: سبقك بها، أي: بهذه المنقبة والفضيلة، أو بهذه المسألة عكاشة بن محصن.

وقد اختلف العلماء لماذا قال الرسول ﷺ هذا الكلام؟

فقيل: إنه كان منافقاً، فأراد الرسول ﷺ ألا يجابهه بما يكره تأليفاً.

وقيل: خاف أن يفتح الباب فيطلبها من ليس منهم؛ فقال هذه الكلمة التي أصبحت مثلاً، وهذا أقرب.

* * *

■ فيه مسائل: الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد. الثانية: ما معنى تحقيقه. الثالثة: ثناؤه سبحانه على إبراهيم بكونه لم يك من

المشركين.

قوله: "فيه مسائل"، أي: في هذا الباب مسائل:

■ المسألة الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد، وهذه مأخوذة من قوله: "يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب". ثم قال: "هم الذين

لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون"

■ الثانية: ما معنى تحقيقه؟ أي: تحقيق التوحيد، وسبق لنا في أول الباب أن تحقيقه: تخليصه من الشرك.

⁽¹⁾ مسلم: كتاب النكاح/ باب استحباب التزوج والتزويج في شوال.

⁽²⁾ سبق تخريجه (ص54).

⁽¹⁾ البخاري: كتاب الرقاق/ باب يدخل الجنة سبعون ألفاً، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

■ الثالثة: ثناؤه - سبحانه - على إبراهيم بكونه لم يك من المشركين، وهو ظاهر في الآية الكرنية: ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين﴾ [النحل: 120]؛ فإن هذه الآية لا شك أنها سبقت للثناء على إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وإذا كان مناط الثناء انتفاء الشرك عنه؛ دل ذلك على أن كل من انتفى عنه الشرك فهو محل ثناء من الله - سبحانه وتعالى-

* * *

الرابعة: ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك. الخامسة: كون ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد. السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل. السابعة: عمق علم الصحابة بمعرفتهم أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعملٍ.

■ الرابعة: ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك، لقوله تعالى: ﴿والذين هم برهم لا يشركون﴾، وهذه الآية في سياق آيات كثيرة ابتدأها الله بقوله: ﴿إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون * والذين هم بآيات ربهم يؤمنون * والذين هم برهم لا يشركون * والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجة أنهم إلى ربهم راجعون * أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون﴾ [المؤمنون: 57-61]؛ فهؤلاء هم سادات الأولياء، وكلام المؤلف من باب إضافة الصفة إلى موصوفها، أي: الأولياء السادات، وليس يريد رحمه الله السادات من الأولياء، بل يريد الأولياء الذي هم سادات الخلق.

■ الخامسة: كون ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد، لقوله: "الذين لا يسترقون ولا يكتوون"؛ فالمراد بقول المؤلف: "الرقية والكي": الاسترقاء والاكْتِواء.

■ السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل، والخصال هي: ترك الاسترقاء، وترك الاكْتِواء، وترك التطير، يعني أن العامل لهذه الأشياء هو قوة التوكل على الله - عز وجل.

■ السابعة: عمق عمل الصحابة لمعرفة أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل، أي: لم ينل هؤلاء السبعون ألفاً هذا الثواب إلا بعمل، ووجهه أن الصحابة حاضوا فيمن يكون له هذا الثواب العظيم وذكروا أشياء.

* * *

الثامنة: حرصهم على الخير. التاسعة: فضيلة هذه الأمة بالكيفية والكيفية. العاشرة: فضيلة أصحاب موسى. الحادية عشرة: عرض الأمم عليه - عليه الصلاة والسلام - . الثامنة: حرصهم على الخير، وجهه خوضهم في هذا الشيء؛ لأهم يريدون أن يصلوا إلى نتيجة حتى يقوموا بها.

■ التاسعة: فضيلة هذه الأمة بالكيفية والكيفية، أما الكمية، فلأن النبي ﷺ رأى سواداً عظيماً أعظم من السواد الذي كان مع موسى، وأما الكيفية؛ فلأن معهم هؤلاء الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون.

■ العاشرة: فضيلة أصحاب موسى، وهو مأخوذ من قوله: "إذ رفع لي سواداً عظيماً"، ولكن قد يقال: إن التعبير بقول: كثرة أتباع موسى أنسب لدلالة الحديث؛ لأن الحديث يقول: "سواد عظيم فظننت أنهم أمي"، وهذا يدل على الكثرة.

■ الحادية عشرة: عرض الأمم عليه - عليه الصلاة والسلام -، وهذا له فائدتان:

الفائدة الأولى: تسلية الرسول عليه الصلاة والسلام، حيث رأى من الأنبياء من ليس معه إلا الرجل والرجلان، ومن الأنبياء من ليس معه أحد، فيتسلى بذلك عليه الصلاة والسلام، ويقول: ﴿ما كنت بدعاً من الرسل﴾.

الفائدة الثانية: بيان فضيلته عليه الصلاة والسلام وشرفه، حيث كان أكثر أتباعاً وأفضلهم؛ فصار في عرض الأمم عليه هاتان الفائدتان.

* * *

الثانية عشرة: أن كل أمة تحشر وحدها مع نبيها. الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء. الرابعة عشرة: أن من لم يجبه أحدٌ يأتي وحده. الخامسة عشرة: ثمرة هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة، وعدم الزهد في القلة.

■ الثانية عشرة: أن كل أمة تحشر وحدها مع نبيها، لقوله: "رأيت النبي ومعه الرجل والرجلان"، ولولا أن كل نبي متميز عن النبي الآخر؛ لاختلط بعضهم ببعض، ولم يعرف الأتباع من غير الأتباع، ويدل لذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿وترى كل أمة جاثية كل أمة تسدعي إلى كتابها﴾ [الجن: 28]؛ فإنه يدل على أن كل أمة تكون وحدها.

■ الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء، وهو واضح من قوله: "والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد".

■ الرابعة عشرة: أن من لم يجبه أحد يأتي وحده، لقوله: "والنبي وليس معه أحد".

■ الخامسة عشرة: ثمرة هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة.. إلخ، فإن الكثرة قد تكون ضلالاً، قال الله تعالى: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾ [الأنعام: 116]، وأيضاً الكثرة من جهة أخرى إذا اغتر الإنسان بكثرة وطن لن يغلب أو أنه منصور؛ فهذا أيضاً سبب للخذلان؛ فالكثرة إن نظرنا إلى أن أكثر أهل الأرض ضلال لا تغتر بهم، فلا تقل: إن الناس على هذا، كيف أنفرد عنهم؟.

كذلك أيضاً لا تغتر بالكثرة إذا كان معك أتباع كثيرون على الحق؛ فكلام المؤلف له وجهان:

الوجه الأول: أن لا تغتر بكثرة الهالكين فتهلك معهم.

الوجه الثاني: أن لا تغتر بكثرة الناجين فيلحقنا الإعجاب بالنفس وعدم الزهد في القلة، أي أن لا نزهد بالقلة؛ فقد تكو القلة خيراً من الكثرة.

* * *

السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحمة. السابعة عشرة: عمق علم السلف، لقوله: "قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا"، فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني.

- السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحمة، مأخوذ من قوله: "لا رقية إلا من عين أو حمة".
- السابعة عشرة: عمق علم السلف، لقوله: "قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا"؛ فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني، لأن قوله: "لا رقية إلا من عين أو حمة" لا يخالف الثاني؛ لأن الثاني إنما هو في الاسترقاء، والأول في الرقية؛ فالإنسان إذا أتاه من يرقيه ولم يمتعه؛ فإنه لا ينافي قوله: "ولا يسترقون"، لأن هناك ثلاث مراتب:
- المرتبة الأولى: أن يطلب من يرقيه، وهذا قد فاتته الكمال.
- المرتبة الثانية: أن لا يمنع من يرقيه، وهذا لم يفته الكمال؛ لأنه لم يسترق ولم يطلب.
- المرتبة الثالثة: أن يمنع من يرقيه، وهذا خلاف السنة؛ فإن النبي ﷺ لم يمنع عائشة أن ترقيه، وكذلك الصحابة لم يمنعوها أحداً أن يرقيه⁽¹⁾؛ لأن هذا لا يؤثر في التوكل.

* * *

الثامنة عشرة: بعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه. التاسعة عشرة: قوله: "أنت منهم": علم من أعلام النبوة. العشرون: فضيلة عكاشة.

- الثامنة عشرة: بعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه، يؤخذ من قوله: "أما إني لم أكن في صلاة ولكني لدغت"؛ لأنه إذا كان رأى الكوكب الذي انقضى استلزم أن يكون يقظان، واليقظان: إما أن يصلي، وإما أن يكون له شغل آخر، وإما أن يكون لديه مانع من النوم.
- التاسعة عشرة: قوله: "أنت منهم" علم من أعلام النبوة. يعني: دليلاً على نبوة الرسول ﷺ، وكيف ذلك؟، لأن عكاشة بن محصن رضي الله عنه بقي محروساً من الكفر حتى مات على الإسلام، فيكون في هذا علم، يعني: دليلاً من دلائل نبوة الرسول ﷺ، هذا إذا قلنا: إن الجملة خبرية وليس جملة دعائية، فإن قلنا: إنها جملة دعائية، فقد نقول أيضاً: فيه علم من أعلام النبوة، وهو أن الله استجاب دعوة الرسول ﷺ، لكن استجابة الدعوة ليست من خصائص الأنبياء؛ فقد تجاب دعوة من ليس بنبي، وحينئذ لا يمكن أن تكون علماً من أعلام النبوة إلا حيث جعلنا الجملة خبرية محضة.
- العشرون: فضيلة عكاشة، يكون ممن يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وهل نشهد له بذلك؟ نعم، لأن الرسول ﷺ شهد له بها.

* * *

الحادية والعشرون: استعمال المعارض. الثانية والعشرون: حسن خلقه ﷺ.

- الحادية والعشرون: استعمال المعارض. وفي المعارض مندوحة عن الكذب، وذلك لقول الرسول ﷺ: "سبقك بها عكاشة"؛ فإن هذا في الحقيقة ليس هو المانع الحقيقي، بل المانع ما أشرنا إليه في الشرح: إما أن يكون هذا الرجل منافقاً فلم يرد النبي ﷺ أن يجعله مع الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وإما خوفاً من انفتاح الباب؛ فيسأل هذه المرتبة من ليس من أهلها.
- الثانية والعشرون: حسن خلقه ﷺ. وذلك لأنه رد هذا الرجل وسد الباب على وجه ليس فيه غضاضة على أحد ولا كراهة.

* * *

(1) أنظر: (ص 54)

باب الخوف من الشرك

وقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 116].

* مناسبة الباب للباين قبله:

في الباب الأول ذكر المؤلف رحمه الله تحقيق التوحيد، وفي الباب الثاني ذكر أن من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، وثالث بهذا الباب رحمه الله تعالى، لأن الإنسان يرى أنه قد حقق التوحيد وهو لم يحققه، ولهذا قال بعض السلف: "ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص"، وذلك أن النفس متعلقة بالدنيا تريد حظوظها من مال أو جاه أو رئاسة، وقد تريد بعمل الآخرة الدنيا، وهذا نقص في الإخلاص، وقل من يكون غرضه الآخر في كل عمله، ولهذا أعقب المؤلف رحمه الله ما سبق من الباين بهذا الباب، وهو الخوف من الشرك، وذكر فيه آيتين:

الأولى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾.

﴿لَا﴾: نافية، ﴿أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾: فعل مضارع مقرون بأن المصدرية، فيحول إلى مصدر تقديره: أن الله لا يغفر الإشراك به، أو لا يغفر إشراكاً به، فالشرك لا يغفره الله أبداً، لأنه جناية على حق الله الخاص، وهو التوحيد.

أما المعاصي، كالزنى والسرقة، فقد يكون للإنسان فيها حظ نفس بما نال من شهوة، أما الشرك، فهو اعتداء على حق الله تعالى، وليس للإنسان فيه حظ نفس، وليس شهوة يريد الإنسان أن ينال مراده، ولكنه ظلم، ولهذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13].

وهل المراد بالشرك هنا الأكبر، أم مطلق الشرك؟

قال بعض العلماء: إنه مطلق يشمل كل شرك لو أصغر، كالحلف بغير الله، فإن الله لا يغفره، أما بالنسبة لكبائر الذنوب، كالسرقة والخمر، فإنها تحست المشقة، فقد يغفرها الله، وشيخ الإسلام ابن تيمية المحقق في هذه المسائل اختلف كلامه في هذه المسألة، فمرة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر، ومرة قال: الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر، وعلى كل حال فيجب الحذر من الشرك مطلقاً، لأن العموم يحتمل أن يكون داخلياً فيه الأصغر، لأن قوله: ﴿أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ أن وما بعدها في تأويل مصدر، تقديره: إشراكاً به، فهو نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم.

قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾، المراد بالدون هنا: ما هو أقل من الشرك، وليس ما سوى الشرك.

* * *

وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَاجْنِبْنِي وَبَنِي أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: 35]

الآية الثانية: قوله: ﴿وَاجْنِبْنِي وَبَنِي أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾.

قيل: المراد ببنيته: بنوه لصبيه، ولا نعلم له من صلبه سوى إسماعيل وإسحاق، وقيل: المراد ذريته وما توالد من صلبه، وهو الأرجح، وذلك للآيات التي دلت على دعوته للناس من ذريته، ولكن كان من حكمة الله أن لا تجاب دعوته في بعضهم، كما أن الرسول ﷺ دعا أن لا يجعل بأس أمته بينهم⁽¹⁾ فلم يجيب الله دعاه.

وأيضاً يمنع من الأول أن الآية بصيغة الجمع، وليس لإبراهيم من الأبناء سوى إسحاق وإسماعيل.

ومعنى: ﴿وَاجْنِبْنِي﴾، أي: اجعلني في جانب والأصنام في جانب، وهذا أبلغ مما لو قال: امتنعني وبني من عبادة الأصنام، لأنه إذا كان في جانب عنها كان أبعد.

فإبراهيم عليه السلام يخاف الشرك على نفسه، وهو خليل الرحمن وإمام الحنفاء، فما بالك بنا نحن إذن؟.

فلا تأمن الشرك، ولا تأمن النفاق، إذ لا يأمن النفاق إلا منافق، ولا يخاف النفاق إلا مؤمن، ولهذا قال ابن أبي مليكة: "أدرت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه"⁽²⁾.

وها هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه خاف على نفسه النفاق، فقال لحذيفة بن اليمان رضي الله عنه الذي أسر إليه النبي ﷺ بأسماء أناس من المنافقين، فقال له عمر رضي الله عنه: "أتشكك الله، هل سماني لك رسول الله ﷺ مع من سمى من المنافقين؟" فقال حذيفة رضي الله عنه: لا، ولا أركي بعبدك أحداً"⁽³⁾، أراد عمر بذلك زيادة الطمأنينة، وإلا، فقد شهد له النبي ﷺ بالجنة.

ولا يقال: إن عمر رضي الله عنه أراد حث الناس على الخوف من النفاق ولم يخفه على نفسه، لأن ذلك خلاف ظاهر اللفظ، والأصل حمل اللفظ على ظاهره، ومثل هذا القول يقوله بعض العلماء فيما يضيفه النبي ﷺ إلى نفسه في بعض الأشياء، يقولون: هذا قصد به التعليم، وقصد به أن يبين لغيره، كما قيل، إن الرسول ﷺ لم يقل: رب اغفر لي لأن ليس له ذنباً ولكن لأجل أن يعلم الناس الاستغفار، وهذا خلاف الأصل وقول بعضهم: إنه جهر بالذكر عقب الفريضة ليعلم الناس الذكر، لا لأن الجهر بذلك من السنة ونحو ذلك.

قوله: ﴿أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾. أن والفعل بعدها في تأويل مصدر: مفعول ثان لقوله: اجنبنني.

والأصنام: جمع صنم، وهو ما جعل على صورة إنسان أو غيره يعبد من دون الله.

أما الوثن، فهو ما عبد من دون الله على أي وجه كان، وفي الحديث: "لا تجعل قري وثناً يعبد"⁽¹⁾، فالوثن أعم من الصنم.

(1) يأتي تخرجه (ص 487).

(2) البخاري: كتاب الإيمان/ باب خوف المؤمن أن يحيط عمله.

(3) أنظر: "طريق الهجرتين" لابن القيم آخر الطبقة الخامسة عشرة.

ولا شك أن إبراهيم سأل ربه الثبات على التوحيد، لأنه إذا جنبه عبادة الأصنام صار باقياً على التوحيد.

*** الشاهد من هذه الآية:**

أن إبراهيم خاف الشرك، وهو إمام الحنفاء، وهو سيدهم ما عدا رسول الله ﷺ.

* * *

وفي الحديث: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر". فسئل عنه فقال: "الرياء"⁽²⁾.

قوله: "وفي الحديث". الحديث: ما أضيف إلى الرسول، والخير: ما أضيف إليه وإلى غيره، والأثر: ما أضيف إلى غير الرسول ﷺ، أي: إلى الصحابي فمن بعده، إلا إذا قيد فقيل: وفي الأثر عن رسول الله ﷺ، فيكون على ما قيد به.

قوله: "أخوف ما أخاف عليكم". الخطاب للمسلمين، إذ المسلم هو الذي يخاف عليه الشرك الأصغر، وليس لجميع الناس.

قوله: "الرياء"، مشتق من الرؤية مصدر رأى يرأى، والمصدر رياء، كقاتل يقتل قتلاً.

والرياء: أن يعبد الله ليراه الناس فيمدحوه على كونه عابداً، وليس يريد أن تكون العبادة للناس، لأنه لو أراد ذلك، لكان شركاً أكبر، والظاهر أن هذا على سبيل التمثيل، وإلا، فقد يكون رياء، وقد يكون سماعاً، أي يقصد بعبادته أن يسمعه الناس فيثنوا عليه، فهذا داخل في الرياء، فالتعبير بالرياء من باب التعبير بالأغلب.

أما إن أراد بعبادته أن يقتدي الناس به فيها، فليس هذا رياء، بل هذا من الدعوة إلى الله - عز وجل -، والرسول ﷺ يقول: "فعلت هذا لتأتوا بي وتعلموا صلاتي"⁽³⁾.

والرياء ينقسم باعتبار إبطاله للعبادة إلى قسمين:

الأول: أن يكون في أصل العبادة، أي ما قام بتعبد إلا للرياء، فهذا عمله باطل مردود عليه لحديث أبي هريرة في "الصحيح" مرفوعاً، قال الله تعالى: "انما أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه"⁽⁴⁾.

الثاني: أن يكون الرياء طارئاً على العبادة، أي أن أصل العبادة لله، لكن طرأ عليها الرياء، فهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يدافعه، فهذا لا يضره.

مثاله: رجل صلى ركعة، ثم جاء أناس في الركعة الثانية، فحصل في قلبه شيء بأن أطال الركوع أو السجود أو تباكى وما أشبه ذلك، فإن دافعه، فإنه لا يضره لأنه قام بالجهاد.

القسم الثاني: أن استرسل معه، فكل عمل ينشأ عن الرياء فهو باطل، كما لو أطال القيام، أو الركوع، أو السجود، أو تباكى، فهذا كل عمله حابط، ولكن هل هذا البطالان يمتد إلى جميع العبادة أم لا؟

نقول: لا يخلو هذا من حالين:

الحال الأول: أن يكون آخر العبادة مبنياً على أولها، بحيث لا يصح أولها مع فساد آخرها، فهذه كلها فاسدة.

وذلك مثل الصلاة، فالصلاة مثلاً لا يمكن أن يفسد آخرها ولا يفسد أولها، وحينئذ تبطل الصلاة كلها إذا طرأ الرياء في أثنائها ولم يدافعه.

الحال الثانية: أن يكون أول العبادة منفصلاً عن آخرها، بحيث يصح أولها دون آخرها، فما سبق الرياء، فهو صحيح، وما كان بعده، فهو باطل.

مثال ذلك: رجل عنده مئة ريال، فتصدق بخمسين بنية خالصة، ثم تصدق بخمسين بقصد الرياء، فالأولى مقبولة، والثانية غير مقبولة، لأن آخرها منفك عن أولها.

فإن قيل: لو حدث الرياء في أثناء الوضوء، هل يلحق بالصلاة فيبطل كله، أو بالصدقة فيبطل ما حصل فيه الرياء فقط.

فالجواب: يحتمل هذا وهذا، فيلحق بالصلاة لأن الوضوء عبادة واحدة ينبني بعضها على بعض، ليس تطهير كل عضو عبادة مستقلة، ويلحق بالصدقة لأنه ليس كالصلاة من كل وجه ولا الصدقة من كل وجه، لأننا إذا قلنا ببطالان ما حصل فيه الرياء، فأعاد تطهيره وحده لم يضر، لأن تكرر غسل الوضوء لا يبطل الوضوء ولو كان عمداً بخلاف الصلاة. فإنه إذا كرر جزءاً منها كركوع أو سجود لغير سبب شرعي، بطلت صلاته، فلو أنه بعد أن غسل يديه رجع وغسل وجهه، لم يبطل وضوؤه، ولو أنه بعد أن سجد رجع وركع، لبطلت صلاته، والترتيب موجود في هذا وهذا، لكن الزيادة في الصلاة تبطلها، والزيادة في الوضوء لا تبطله، والرجوع مثلاً إلى الأعضاء الأولى لا يبطله أيضاً، وإن كان الرجوع في الحقيقة لا يعتبر وضوئاً لأنه غير شرعي، وربما يكون في الأولى غسل وجهه على أنه واحدة، ثم غسل يديه، ثم قال: الأحسن أن أكمل الثلاث في الوجه أفضل، فغسل وجهه مرتين، وهو سيرتب أي سيغسل وجهه ثم يديه، فوضؤه صحيح.

ولو ترك التسبيح ثلاث مرات في الركوع، وبعدما سجد قال: فوت على نفس فضيلة، سأرجع لأجل أن أسبح ثلاث مرات، فتبطل صلاته، فالمهم أن هناك فرقاً بين الوضوء والصلاة، ومن أجل هذا الفرق لا أبت فيها الآن حتى أراجع وأتأمل إن شاء الله تعالى.

* * *

وعن أبي مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "من مات وهو يدعو من دون الله نداً، دخل النار". رواه البخاري⁽¹⁾.

(1) موطأ الإمام مالك (172/1)

(2) مسند الإمام أحمد (428/5) وشرح السنة (324/14).

(3) البخاري: كتاب الجمعة/باب الخطبة على المنبر، ومسلم: كتاب المساجد/باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة.

(1) سبق تخريجه (ص37).

قوله: "من". هذه شرطية تفيد العموم للذكر والأنثى.

قوله: "يدعو من دون الله نداً"، أي: يتخذ لله نداً سواء دعاء عبادة أم دعاء مسألة، لأن الدعاء ينقسم إلى قسمين:

الأول: دعاء عبادة، مثاله: الصوم، والصلاة، وغير ذلك من العبادات، فإذا صلى الإنسان أو صام، فقد دعا ربه بلسان الحال أن يغفر له، وأن يجبره من عذابه، وأن يعطيه من نواله، وهذا في أصل الصلاة، كما أنها تتضمن الدعاء بلسان المقال.

ويدل لهذا القسم قوله تعالى: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي﴾ [غافر: 60]، فجعل الدعاء عبادة، وهذا القسم كله شرك، فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله، فقد كفر ككفرًا مخرجاً له عن الملة، فلو ركع لإنسان أو سجد لشيء يعظمه كعظيم الله في هذا الركوع أو السجود، لكان مشركاً، ولهذا منع النبي ﷺ من الانحناء عن الملاقاة لما سئل عن الرجل يلقي أحاه أن يجني له؟ قال: "لا"⁽²⁾.

خلافًا لما يفعله بعض الجهال إذا سلم عليك انحنى لك، فيجب على كل مؤمن بالله أن ينكره، لأنه عظمك على حساب دينه.

الثاني: دعاء المسألة، فهذا ليس كله شركاً، بل فيه تفصيل، فإن كان المخلوق قادراً على ذلك، فليس بشرك، كقوله: اسقني ماء لمن يستطيع ذلك. قال ﷺ: "من دعاكم فاجيبوه"⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه﴾ [النساء: 8].

فإذا مد الفقير يده، وقال: ارزقني، أي: اعطني، فليس بشرك، كما قال تعالى: ﴿فارزقوهم منه﴾، وأما أن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله، فإنا ندعوته شرك مخرج عن الملة.

مثال ذلك: أن تدعو إنساناً أن ينزل الغيث معتقداً أنه قادر على ذلك.

والمراد بقول الرسول ﷺ: "من مات وهو يدعو من دون الله نداً" المراد الند في العبادة، أما الند في المسألة، ففيه التفصيل السابق.

ومع الأسف، ففي بعض البلاد الإسلامية من يعتقد أن فلاناً المقيم الذي بقي جثة أو أكلته الأرض ينفع أو يضر، أو يأتي بالنسل لمن لا يولد لها، وهذا - والعياذ بالله - شرك أكبر مخرج من الملة، وإقرار هذا أشد من إقرار شرب الخمر والزنا والواط، لأنه إقرار على كفر، وليس إقراراً على فسوق فقط.

قوله: "ادخل النار". أي: خالداً، مع أن اللفظ لا يدل عليه، لأن دخل فعل، والفعل يدل على الإطلاق.

وأيضاً قال الله تعالى: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ [المائدة: 72]، وإذا حرمت الجنة، لزم أن يكون خالداً في النار أبداً، فيجب أن نخاف من الشرك مادامت هذه عقوبته، فالمشرك خسر الآخرة، لأنه في النار خالد، وخسر الدنيا أيضاً، لأنه لم يستفد منها شيئاً، وقامت عليه الحجة، وجاءه النذير، ولكنه خسر - والعياذ بالله -، ما استفاد شيئاً من الدنيا، قال تعالى: ﴿أولم نعلمكم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير﴾ [فاطر: 37]، وقال الله - عز وجل -: ﴿ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين * يدعو من دون الله ما لا يضره وما لا ينفعه ذلك هو الضلال البعيد * يدعو لمن ضره أقرب من نفعه لبس المولى ولبس العشير﴾ [الحج: 11-13]، وقال تعالى: ﴿قل إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة﴾ [الزمر: 15].

فخسر نفسه، لأنه لم يستفد منها شيئاً، وخسر أهله، لأنهم إن كانوا من المؤمنين فهم في الجنة، فلا يتمتع بهم في الآخرة، وإن كانوا في النار فكذلك، لأنه كلما دخلت أمة لعنت أختها، والشرك خفي جداً، فقد يكون في الإنسان وهو لا يشعر إلا بعد الحاسبة الدقيقة، ولهذا قال بعض السلف: "ما جاهدت نفسي على شيء ما جاهدتها على الإخلاص".

فالشرك أمره صعب جداً ليس بالهين، ولكن يسر الله الإخلاص على العبد، وذلك بأن يجعله الله نصب عينيه، فيقصد بعمله وجه الله لا يقصد مدح الناس أو ذمهم أو ثناءهم عليه، فالناس لا ينفعونه أبداً، حتى لو خرجوا معه لتشيع جنازته لم ينفعه إلا عمله، قال ﷺ: "يخرج مع الميت أهله وماله وعمله، فيرجع اثنان: أهله وماله، ويبقى عمله"⁽⁴⁾.

وكذلك أيضاً من المهم أن الإنسان لا يفرحه أن يقبل الناس قوله لأنه قوله، لكن يفرحه أن يقبل الناس قوله لأنه الحق، لا أنه قوله، وكذا لا يحزنه أن يرفض الناس قوله لأنه قوله، لأنه حينئذ يكون قد دعا لنفسه، لكن يحزنه أن يرفضوه لأنه الحق، وبهذا يتحقق الإخلاص.

فالإخلاص صعب جداً، إلا أن الإنسان إذا كان متجهياً إلى الله اتجاهًا صادقاً سليماً على صراط مستقيم، فإن الله يعينه عليه، ويسره له.

ولمسلم عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار"⁽¹⁾.

* * *

(1) البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً﴾.

(2) مسند الإمام أحمد (198/3)، والترمذي: كتاب الاستئذان/ باب ما جاء في المصافحة، وقال: "حديث حسن"، وابن ماجه: كتاب الأدب/ باب في المصافحة.

(1) مسند الإمام أحمد (68/2)، وأبو داود (17/3)، والنسائي (28/5)، والحاكم وصححه.

(1) البخاري: كتاب الرقاق/ باب سكرات الموت، ومسلم (كتاب الزهد والرقائق).

¹ مسلم كتاب الإيمان/ من مات ولا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.

قوله: "من". شرطية تفيد العموم، وفعل الشرط: "لقي"، وجوابه قوله: "دخل الجنة"، وهذا الدخول لا ينافي أن يعذب بقدر ذنوب إن كانت عليه ذنوب، للدلالة نصوص الوعيد على ذلك، وهذا إذا لم يغفر الله له، لأن داخل تحت المشيئة.

قوله: "لا يشرك". في محل نصب على الحال من فعل "لقي".

قوله: "شيئاً". نكرة في سياق الشرط، فيعم أي شرك حتى ولو أشرك مع الله أشرف الخلق، وهو الرسول ﷺ دخل النار، فكيف بمن يجعل الرسول ﷺ أعظم من الله، فيلجأ إليه عند الشدائد، ولا يلجأ إلى الله، بل ربما يلجأ إلى ما دون الرسول ﷺ؟! وهناك من لا ييالي بالحلف بالله صادقاً أم كاذباً، ولكن لا يحلف بقوميته إلا صادقاً، ولهذا اختلف فيمن لا ييالي بالحلف بالله، ولكنه لا يحلف بقوميته إلا صادقاً، ولهذا اختلف فيمن لا ييالي بالحلف بالله، ولكن لا يحلف بملته أو بما يعظمه إلا صادقاً، فلزمته يمين، هل يحلف بالله أو يحلف بهذا؟

فقليل: يحلف بالله ولو كذب، ولا يعان على الشرك، وهو الصحيح.

وقيل: يحلف بغير الله، لأن المقصود الوصول إلى بيان الحقيقة، وهو إذا كان كاذباً لا يمكن أن يحلف، لكن نقول: إن كان صادقاً حلف ووقع في الشرك.

● مسألة: هل يلزم من دخول النار الخلود لمن أشرك؟

هذا بحسب الشرك، إن كان الشرك أصغر كما دلت على ذلك النصوص، فإنه لا يلزم من ذلك الخلود في النار. وإن كان أكبر، فإنه يلزم منه الخلود في النار.

لكن لو حملنا الحديث على الشرك الأكبر في الموضعين في قوله: "من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة"⁽¹⁾، وفي قوله: "ومن لقي الله يشرك به شيئاً دخل النار"⁽²⁾، وقلنا: من لقي الله لا يشرك به شيئاً أكبر شركاً أكبر دخل الجنة، وإن عذب قبل الدخول في النار بما يستحق، فيكون ماله إلى الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً أكبر دخل النار مخلداً فيها لم نحتاج إلى هذا التفصيل.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: الخوف من الشرك. الثانية: أن الرياء من الشرك. الثالثة: أنه من الشرك الأصغر.

فيه مسائل:

■ الأولى: الخوف من الشرك. لقوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾، ولقوله: ﴿واجتنبني وبني أن نعبد الأصنام﴾.

■ الثانية: أن الرياء من الشرك. لحديث: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر"، فستل عنه فقال "الرياء"، وقد سبق بيان أحكامه بالنسبة إلى إبطال العبادة.

■ الثالثة: أنه من الشرك الأصغر، لأن النبي ﷺ لما سئل عنه فقال: "الرياء"، فسماه شركاً أصغر، وهل يمكن أن يصل إلى الأكبر؟

ظاهر الحديث لا يمكن، لأنه قال: "الشرك الأصغر"، فستل عنه، فقال: "الرياء".

لكن في عبارات ابن القيم رحمه الله أنه إذا ذكر الشرك الأصغر قال: كيسر الرياء، فهذا يدل على أن كثيره ليس من الأصغر، لكن إن أراد بالكمية، فنعم، لأنه لو كان يراني في كل عمل لكان مشركاً شركاً أكبر لعدم وجود الإخلاص في عمل يعمل، أما إذا أراد الكيفية، فظاهر الحديث أنه أصغر مطلقاً.

* * *

الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين. الخامسة: قرب الجنة والنار. السادسة: الجمع بين قريهما في حديث واحد. السابعة: أنه من لقيه يشرك به شيئاً، دخل النار، ولو كان من أعبد الناس.

■ الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين. وتؤخذ من قوله: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر"، ولأنه قد يدخل في قلب

الإنسان من غير شعور لخفاته وتطلع النفس إليه، فإن كثيراً من النفوس تحب أن تمدح بالتعبد لله.

■ الخامسة: قرب الجنة والنار. لقوله: "من لقي الله لا يشرك به شيئاً، دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً، دخل النار".

■ السادسة: الجميع بين قريهما في حديث واحد. "من لقي الله لا يشرك به شيئاً...." الحديث.

■ السابعة: أن من لقيه يشرك به شيئاً دخل النار، ولو كان من أعبد الناس. تؤخذ من العموم في قوله: "من لقي الله"، لأن "من" للعموم،

لكن إن كان شركه أكبر، لم يدخل الجنة وإن كان أعبد الناس، لقوله تعالى: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار﴾ [المائدة: 72]، وإن كان أصغر، عذب بقدر ذنوبه ثم دخل الجنة.

* * *

(1) سبق تخريجه (ص112).

(2) سبق تخريجه (ص112).

الثامنة: المسألة العظيمة سؤال الخليل له ولبنيه وقاية عبادة الأصنام. التاسعة: اعتباره بحال الأكثر، لقوله: ﴿رب إنهن أضللن كثيراً من الناس﴾ [إبراهيم: 36]. العاشرة: فيه تفسير (لا إله إلا الله) كما ذكره البخاري. الحادية عشرة: فضيلة من سلم من الشرك.

- الثامنة: المسألة العظيمة سؤال الخليل له ولبنيه وقاية عبادة الأصنام، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿واجنبي وبني أن نعبد الأصنام﴾.
- التاسعة: اعتباره بحال الأكثر، لقوله: ﴿رب إنهن أضللن كثيراً من الناس﴾. وفيه إشكال، إذ المؤلف يقول: بحال الأكثر، والآية: ﴿كثيراً من الناس﴾، وفرق بين كثير وأكثر، ولهذا قال تعالى في بني آدم: ﴿وفضّلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً﴾ [الإسراء: 70]، فلم يقل على أكثر الخلق، ولا على الخلق، فالآدميون فضلوا على كثير ممن خلق الله، وليسوا أكرم الخلق على الله، ولكنه كرمهم.
- العاشرة: فيه تفسير لا إله إلا الله كما ذكره البخاري. الظاهر أنها تؤخذ من جميع الباب، لأن لا إله إلا الله فيها نفى وإثبات.
- الحادية عشرة: فضيلة من سلم من الشرك. لقوله: ﴿ويغفر ما دون ذلك﴾، وقوله: "من لقي الله لا يشرك به شيئاً، دخل الجنة".

* * *

باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله

وقول الله تعالى: ﴿قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصرية﴾ الآية [يوسف: 108].

هذا الترتيب الذي ذكره المؤلف من أحسن ما يكون، لأنه لما ذكر توحيد الإنسان بنفسه ذكر دعوة غيره إلى ذلك، لأنه لا يتم الإيمان إلا إذا دعا إلى التوحيد، قال تعالى: ﴿والعصر * إن الإنسان لفي خسر * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ [سورة العصر]. فلا بد مع التوحيد من الدعوة إليه، وإلا، كان ناقصاً، ولا ريب أن هذا الذي سلك سبيل التوحيد لم يسلكه إلا وهو يرى أنه أفضل سبيل، وإذا كان صادقاً في اعتقاده، فلا بد أن يكون داعياً إليه، والدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله من تمام التوحيد، ولا يتم التوحيد إلا به.

* * *

قوله: ﴿قل هذه سبيلي﴾، المشار إليه ما جاء به النبي ﷺ من الشرع عبادة ودعوة إلى الله.

سبيلي: طريقتي.

قوله: ﴿أدعو﴾، حال من الباء في قوله: ﴿سبيلي﴾، ويحتمل أن تكون استئنافاً لبيان تلك السبيل.

وقوله: ﴿إلى الله﴾، لأن الدعاء إلى الله ينقسمون إلى قسمين:

1- داع إلى الله.

2- داع إلى غيره.

فالداعي إلى الله تعالى هو المخلص الذي يريد أن يوصل الناس إلى الله تعالى.

والداعي إلى غيره قد يكون داعياً إلى نفسه، يدعو إلى الحق لأجل أن يعظم بين الناس ويحترم، ولهذا تجده يغضب إذا لم يفعل الناس ما أمر به، ولا يغضب إذا ارتكبوا خطيئاً أعظم منه، لكن لم يدع إلى تركه.

وقد يكون داعياً إلى رئيسه كما يوجد في كثير من الدول من علماء الضلال من علماء الدول، لا علماء الملل، يدعو إلى رؤسائهم.

من ذلك لما ظهرت الاشتراكية في البلاد العربية قام بعض علماء الضلال بالاستدلال عليها بآيات وأحاديث بعيدة الدلالة، بل ليس فيها دلالة، فهؤلاء دعوا إلى غير الله.

ومن دعا إلى الله ثم رأى الناس فارين منه، فلا يأس، ويترك الدعوة، فإن الرسول ﷺ قال لعلي: "انفذ على رسلك، فوالله، لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم"⁽¹⁾، يعني: أن اهتداء رجل واحد من قبائل اليهود خير لك من حمر النعم، فإذا دعا إلى الله ولم يجب، فليكن غضبه من أجل أن الحق لم يتبع، لا لأنه لم يجب، فإذا كان يغضب لهذا، فمعناه أنه يدعو إلى الله، فإذا استجاب واحد، كفى، وإذا لم يستجب أحد، فقد أبرأ ذمته أيضاً، وفي الحديث: "والسني وليس معه أحد"⁽²⁾.

ثم إنه يكفي من الدعوة إلى الحق والتحذير من الباطل أن يتبين للناس أن هذا حق وهذا باطل، لأن الناس إذا سكتوا عن بيان الحق، وأقر الباطل مع طول الزمن، ينقلب الحق باطلاً، والباطل حقاً.

قوله: ﴿على بصرية﴾، أي: علم، فتضمنت هذه الدعوة الإخلاص والعلم، لأن أكثر ما يفسد الدعوة عدم الإخلاص، أو عدم العلم، وليس المقصود بالعلم في قوله ﴿على بصرية﴾ العلم بالشرع فقط، بل يشمل العلم بالشرع، والعلم بحال المدعو، والعلم بالسبيل الموصل إلى المقصود، وهو الحكمة.

فيكون بصيراً بحكم الشرع، وبصيراً بحال المدعو، وبصيراً بالطريق الموصلة لتحقيق الدعوة، ولهذا قال النبي ﷺ لمعاذ: "إنك تأتي قوماً أهل كتاب"⁽²⁾.

وهذه ليست كلها من العلم بالحكم الشرعي، لأن علمي أن هذا الرجل قابل للدعوة باللين، وهذا قابل للدعوة بالشدّة، وهذا عنده علم يمكن أن يقابلي بالشبهات أمر زائد على العلم بالحكم الشرعي، وكذلك العلم بالطرق التي تجلب المدعويين كالترغيب بكذا والتشجيع، كقوله ﷺ: "من قتل قتيلاً، فله سلبه"⁽³⁾، أو بالتأليف، فإني ﷺ أعطيت المؤلف قلوبهم في غزوة حنين إلى مئة بعير⁽⁴⁾، فهذا كله من الحكمة، فالجاهل لا يصلح للدعوة، وليس محموداً وليست طريقته طريقة الرسول ﷺ، لأن الجاهل يفسد أكثر مما يصلح.

قوله: ﴿أنا ومن اتبعني﴾، ذكروا فيها رأيين:

الأول: "أنا" مبتدأ، وخبرها "على بصرية"، "ومن اتبعني" معطوفة على "أنا" أي: أنا ومن اتبعني على بصرية، أي: في عبادتي ودعوتي.

الثاني: "أنا" تأكيد للضمير المستتر في قوله: "أدعو"، أي: أدعو أنا إلى الله ومن اتبعني يدعو أيضاً، أي: قل هذه سبيلي أدعو إلى الله ويدعو من اتبعني،

وكلانا على بصرية.

قوله: ﴿وسبحان الله﴾، أي: أن أكون أدعو على غير بصرية!

وعراب "سبحان": مفعول مطلق عامله محذوف تقديره أسبح.

قوله: ﴿وما أنا من المشركين﴾، محلها مما قبلها في المعنى تأكيد، لأن التوحيد معناه نفي الشرك.

(1) يأتي (ص126).

(2) سبق تخريجه (ص 6)

(3) البخاري: كتاب المغازي/ باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدعاء إلى الشهادتين.

(4) البخاري: كتاب المغازي/ باب قول الله تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم...﴾، ومسلم: كتاب الجهاد/ باب استحقاق القاتل سلب القاتل.

(4) البخاري: كتاب الخمس/ باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلف، ومسلم: كتاب الزكاة/ باب إعطاء المؤلف.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن، قال له: "إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فليكن أول ما تسدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله..."

(وفي رواية: إلى أن يوحّدوا الله)، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك، فأياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإن ليس بينها وبين الله حجاب". أخرجاه (1).

وقوله (أي: قول ابن عباس): "بعث معاذاً" أي: أرسله، وبعثه على صفة المعلم والحاكم والداعي، وبعثه في ربيع الأول سنة عشرة من الهجرة، وهذا هو المشهور، وبعثه هو وأبا موسى الأشعري رضي الله عنهما، بعث معاذاً إلى صنعاء وما حولها، وأبا موسى إلى عدن وما حولها، وأمرهما: "أن اجتماعاً وتطوعاً ولا تفتراً، ويسراً ولا تعسراً، ويشراً وذكرًا ولا تنفراً" (1).

قوله: "لما"، إعرابها شرطية، وهي حرف وجود لوجود، و"لو": حرف امتناع لامتناع، و"لولا" حرف امتناع لوجود.
قوله: "إنك تأتي قوماً من أهل كتاب"، قال ذلك مرشداً له، وهذا دليل على معرفته ﷺ بأحوال الناس، وما يعلمه من أحوالهم، فله طريقان:
1- الوحي.
2- العلم والتجربة.

قوله: "من" بيانية، والمراد بالكتاب: التوراة والإنجيل، فيكون المراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى، وهم أكثر أهل اليمن في ذلك الوقت، وإن كان في اليمن مشركون، لكن الأكثر اليهود والنصارى، ولهذا اعتمد الأكثر.

وأخبره النبي ﷺ بذلك، لأمرين:
الأول: أن يكون بصيراً بأحوال من يدعو.
الثاني: أن يكون مستعداً لهم، لأنهم أهل كتاب، وعندهم علم.
قوله: "فليكن"، الفاء للاستئناف أو عاطفة، واللام للأمر، و"أول": اسم يكن، وخبرها "شهادة"، وقيل العكس، يعني "أول" خبر مقدم و"شهادة" اسم يكن مؤخراً.

والظاهر أنه يريد أن يبين أن أول ما يكون هي الشهادة، وإذا كان كذلك، يكون "أول" مرفوعاً على أنه اسم يكن، أي: أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: "شهادة"، الشهادة هنا من العلم، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: 86]، فالشهادة هنا العلم والنطق باللسان، لأن الشاهد مخبر عن علم، وهذا المقام لا يكفي فيه مجرد الإخبار، بل لابد من علم وإخبار وقبول وإقرار وإذعان، أي: انقياد.
فلو اعتقد بقلبه، ولم يقل بلسانه: أشهد أن لا إله إلا الله، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إنه ليس بمسلم بالإجماع حتى ينطق بها، لأن كلمة أشهد تدل على الإخبار، والإخبار متضمن للنطق، فلا بد من النطق، فالتنية فقط لا تجزئ، ولا تنفعه عند الله حتى ينطق، والنبي ﷺ قال لعنه أبي طالب: "قل" (1)، ولم يقل: اعتقد أن لا إله إلا الله.

قوله: "لا إله"، أي: لا معبود، فإله بمعنى مألوه، فهو فعال بمعنى مفعول، وعند المتكلمين، إله بمعنى آله، فهو اسم فاعل، وعليه يكون معنى لا إله، أي: لا قادر على الاختراع، وهذا باطل (2)، ولو قيل بهذا المعنى، لكان المشركون الذين قاتلهم النبي ﷺ موحدين لأنهم يقرّون به، قال تعالى: ﴿وَلَنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: 87]، وقال تعالى: ﴿وَلَنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: 38].

فإن قيل: كيف يقال: لا معبود إلا الله، والمشركون يعبدون أصنامهم؟!
أجيب: بأنهم يعبدونها بغير حق، فهم وإن سموها آلهة، فألوهيتها باطلة، وليست معبودات بحق، ولذلك إذا مسهم الضر، لجؤوا إلى الله تعالى، وأخلصوا له الدين، وعلى هذا لا تستحق أن تسمى آلهة.

فهم يعبدونها ويعترفون بأنهم لا يعبدونها إلا لأجل أن تقرهم إلى الله فقط، فجعلوها وسيلة وذريعة، وهذا التقدير لا يرد علينا إشكال في قول الرسل لقومهم ﴿اعبدوا الله ما لكم من إله غيره﴾ [الإعراف: 59]، لأن هذه المعبودات لا تستحق أن تعبد، بل الإله المعبود حقاً هو الله - سبحانه وتعالى -
وفي قوله: "لا إله إلا الله" نفي الألوهية لغير الله، وإثباته لله، ولهذا جاءت بطريق الحصر.

(1) تقدم تخريجه (ص119).

(1) البخاري: كتاب المغازي/ باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن.

(1) البخاري: كتاب الجنائز/ باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت.

(2) أنظر (ص53).

ولهما عن سهل بن سعد (رضي الله عنه): أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: "لأعطين غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه". فبات الناس يدوكون ليلتهم، أيهم يعطاها، فلما أصبحوا، غدوا على رسول الله ﷺ، كلهم يرجو أن يعطاها.

قوله: "لأعطين"، هذه جملة مؤكدة بثلاث مؤكدات: القسم المقدر، واللام، والنون، والتقدير: والله لأعطين.

قوله: "الراية"، العلم، وسمي راية، لأنه يُرى، وهو ما يتخذه أمير الجيش للعلامة على مكانه.

واللواء، قيل: إنه الراية، وقيل ما لوي أعلاه، أو لوي كله، فيكون الفرق بينهما، أن الراية مفلولة لا تطوى، واللواء يطوى إما أعلاه أو كله، والمقصود منهما الدلالة، ولهذا يسمى علماً.

قوله: "غداً"، يراد به ما بعد اليوم، والأمرس يراد به ما قبله.

والأصل أنه يراد بالغد ما يلي يومك، ويراد بالأمرس الذي يليه يومك، وقد يراد بالغد ما وراء ذلك، قال تعالى: ﴿ولتنتظر نفس ما قدمت لغد﴾ [الحشر:

18]، أي: يوم القيامة.

وكذلك بالأمرس قد يراد به ما وراء ذلك، أي: ما وراء اليوم الذي يليه يومك.

قوله: "يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله". أثبت المحبة لله من الجانبين، أي أن الله تعالى يحب ويحب، وقد أنكر هذا أهل التعطيل، وقالوا: المراد بمحبة الله للعبد إثباته أو إرادة إثباته، والمراد بمحبة العبد لله محبة ثوابه، وهذا تحريف للكلام عن ظاهره مخالف لإجماع السلف من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى من بعدهم، ومحبة الله تعالى ثابتة له حقيقة وهي من صفاته الفعلية، وكل شيء من صفات الله يكون له سبب، فهو من الصفات الفعلية، والمحبة لها سبب، فقد يبغض الله إنساناً في وقت ويحبه في وقت لسبب من الأسباب.

قوله: "على يديه"، أي يفتح خيبر على يديه، وفي ذلك بشارة بالنصر.

قوله: "يدوكون"، أي: يخوضون، وجملة يدوكون خبر بات.

قوله: "غدوا على رسول الله"، أي: ذهبوا إليه في الغدوة مبكرين، كلهم يرجو أن يعطاها لينال محبة الله ورسوله.

* * *

فقال: "أين علي بن أبي طالب؟". فقيل هو يشتكي عينيه. فأرسلوا إليه، فأتي به، فبصق في عينيه، ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية،

فقال: "انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم".

قوله: "فقال: أين علي؟"، القائل: الرسول ﷺ.

قوله: "يشتكي عينيه"، أي: يتألم منهما، ولكنه يشتكي إلى الله، لأن عينيه مريضة.

وقوله: "فأرسلوا إليه"، بأمر الرسول ﷺ.

قوله: "فأتي به"، كأنه رضي الله عنه قد عمم على عينيه، لأن قوله: "أتي به"، أي: يقاد.

وقوله: "كأن لم يكن به وجع"، أي: ليس بهما أثر حمرة ولا غيرها.

قوله: "فبرأ"، هذا من آيات الله الدالة على قدرته وصدق رسوله ﷺ، وهذا من مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله: لتخصيص النبي ﷺ له ذلك من بين سائر الصحابة.

قوله: "انفذ على رسلك"، أي: مهلك، مأخوذ من رسل الناقة، أي: حليتها يحلب شيئاً فشيئاً، والمعنى: امش هويناً هويناً، لأن المقام خطير، لأنه يخشى من كمين، واليهود خيلاء أهل غدر.

قوله: "حتى تنزل بساحتهم"، أي: ما يقرب منهم وما حولهم، والنبي ﷺ يقول: "إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين"⁽¹⁾.

وهذا إذا كنا على الوصف الذي عليه الرسول ﷺ وأصحابه، أما إذا كنا على وصف القومية، فإننا لو نزلنا في أحضانهم، فمن الممكن أن يقوموا ونكون في الأسفل.

* * *

ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله، لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم"⁽²⁾.

(يدوكون)، أي: يخوضون.

قوله: "ثم ادعهم"، أي: أهل خيبر، "إلى الإسلام"، أي: الاستسلام لله.

قوله: "وأخبرهم بما يجب عليهم"، أي: فلا تكفي الدعوة إلى الإسلام فقط، بل يخبرهم بما يجب عليهم فيه حتى يقتنعوا به ويلتزموا، لكن على الترتيب

الذي في حديث بعث معاذ.

وهذه المسألة يتردد الإنسان فيها: هل يخبرهم بما يجب عليهم من حق الله في الإسلام قبل أن يسلموا أو بعده؟

فإذا نظرنا إلى ظاهر حديث معاذ وحديث سهل هذا، فإننا نقول: الأولى أن تدعوه للإسلام، وإذا أسلم تحيره.

وإذا نظرنا إلى واقع الناس الآن، وأنهم لا يسلمون عن اقتناع، فقد يسلم، وإذا أخبرته ربما يرجع، قلنا: يخبرون أولاً بما يجب عليهم من حق الله فيه، لسلا

يرتدوا عن الإسلام بعد إخبارهم بما يجب عليهم، وحينئذ يجب قتلهم لأنهم مرتدون.

(1) البخاري: كتاب الأذان/ باب ما يحقن بالأذان من الدماء، ومسلم: كتاب الحج/ باب فضل المدينة.

(2) البخاري: كتاب الجهاد/ باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل علي.

ويحتمل أن يقال: ترك هذه المسألة للواقع وما تقتضيه المصلحة من تقديم هذا أو هذا.

قوله: "لأن يهدي الله"، اللام واقعة في جواب القسم، وأن يفتح الهمة مصدرية، ويهدي مؤول بالمصدر مبتدأ، "وخير": خبر، ونظيرها قوله تعالى: ﴿وإن تصوموا خير لكم﴾ [البقرة: 184].

قوله: "حمر النعم" بتسكين الميم: جمع أحمر، وبالضم: جمع حمار، والمراد بالأول.

وحمر النعم: هي الإبل الحمراء، وذكرها لأنها مرغوبة عند العرب، وهي أحسن وأنفس ما يكون من الإبل عندهم.

وقوله: "لأن يهدي الله بك"، ولم يقل: لأن تقدي، لأن الذي يهدي هو الله.

والمراد بالهداية هنا هداية التوفيق والدلالة.

وهل المراد الهداية من الكفر إلى الإسلام، أو يعم كل هداية؟

نقول: هو موجه إلى قوم يدعواهم إلى الإسلام، وهل نقول: إن القرينة الحالية تقتضي التخصيص، وأن من اهتدى على يديه رجل في مسألة فرعية من مسائل الدين لا يحصل له هذا الثواب بقرينة المقام، لأن علياً موجه إلى قوم كفار يدعواهم الإسلام، والله أعلم.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: أن الدعوة إلى الله طريق من اتبع رسول الله ﷺ. الثانية: التنبيه على الإخلاص، لأن كثيراً من الناس لو دعا إلى الحق، فهو يدعو إلى نفسه.

■ فيه مسائل:

الأولى: أن الدعوة إلى الله طريق من اتبع رسول الله ﷺ، وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني﴾.

اتبعني.

والأشمل من ذلك والأبلغ في مطابقة الآية أن يقال: إن الدعوة إلى الله طريق الرسل وأتباعهم.

الثانية: التنبيه على الإخلاص، وتؤخذ من قوله: "أدعو إلى الله"، ولهذا قال: "لأن كثيراً من الناس لو دعا إلى الحق، فهو يدعو إلى نفسه"،

فالذي يدعو إلى الله هو الذي لا يريد إلا أن يقوم دين الله، والذي يدعو إلى نفسه هو الذي يريد أن يكون قوله هو المقبول، حقاً كان أم باطلاً.

* * *

الثالثة: أن البصيرة من الفرائض. الرابعة: من دلائل حسن التوحيد كونه تنزيهاً لله تعالى عن المسبة. الخامسة: أن من قبح الشرك كون مسبة لله.

السادسة: وهي من أهمها: إبعاد المسلم عن المشركين، لئلا يصير منهم، ولو لم يشرك.

الثالثة: أن البصيرة من الفرائض، وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿أدعو إلى الله على بصيرة﴾، ووجه كون البصيرة من الفرائض، لأنه لا بد للداعية من العلم بما يدعو إليه، والدعوة فريضة. فيكون العلم بذلك فريضة.

الرابعة: من دلائل حسن التوحيد كونه تنزيهاً لله عن المسبة، وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿سبحان الله وما أنا من المشركين﴾، فسبحان الله دليل على أنه واحد لكماله.

ومعنى عن المسبة، أي: وعن مماثلة الخالق للمخلوق، إذ تمثيل الكامل بالناقص يجعله ناقصاً.

قال الشاعر:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا؟

الخامسة: أن من قبح الشرك كونه مسبة لله، وتؤخذ من قوله تعالى: ﴿وما أنا من المشركين﴾ بعد قوله: ﴿وسبحان الله﴾.

السادسة - وهي من أهمها - : إبعاد المسلم عن المشركين، لئلا يصير منهم، ولو لم يشرك. لقوله تعالى: ﴿وما أنا من المشركين﴾، ولم يقل: "وما أنا مشرك"، لأنه إذا كان بينهم، ولو لم يكن مشركاً، فهو في ظاهره منهم، ولهذا لما قال الله للملائكة: ﴿اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس﴾ [البقرة: 34]، توجه الخطاب له ولهم.

* * *

السابعة: كون التوحيد أول واجب. الثامنة: أنه يبدأ به قبل كل شيء، حتى الصلاة. التاسعة: أن معنى: "أن يوحدوا الله": معنى شهادة أن لا إله إلا

الله. العاشرة: أن الإنسان قد يكون من أهل الكتاب وهو لا يعرفها، أو يعرفها ولا يعمل بها.

السابعة: كون التوحيد أول واجب، تؤخذ من قوله ﷺ: "فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله"، وفي رواية: "أن

يوحدوا الله".

وقال بعض العلماء، أول واجب النظر، لكن الصواب أن أول واجب هو التوحيد، لأن

معرفة الخالق دلت عليها الفطرة.

الثامنة: أن يبدأ به قبل كل شيء، تؤخذ من قوله ﷺ: "ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه".

التاسعة: أن معنى أو يوحدوا الله معنى شهادة أن لا إله إلا الله، تؤخذ من تعبير الصحابي حيث عبر في رواية بقوله: "شهادة أن لا إله إلا الله"، وفي رواية عبر بقوله: "أن يوحدوا الله".

■ العاشرة: أن الإنسان قد يكون من أهل الكتاب وهو لا يعرفها أو يعرفها ولا يعمل بها، ومراده بقوله: "لا يعرفها، أو يعرفها" شهادة أن لا إله إلا الله، وتؤخذ من قوله: "فليكن أو ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله"، إذ لو كانوا يعرفون لا إله إلا الله ويعملون بها ما احتاجوا إلى الدعوة إليها.

* * *

الحادية عشرة: التنبيه على التعليم بالتدريج. الثانية عشرة: البداية بالأهم فالأهم. الثالثة عشرة: مصرف الزكاة. الرابعة عشرة: كشف العالم الشبهة عن المتعلم. الخامسة عشرة: النهي عن كرائم الأموال. السادسة عشرة: اتقاء دعوة المظلوم.

- الحادية عشرة: التنبيه على التعليم بالتدريج. تؤخذ من قوله ﷺ لمعاذ: "ادعهم إلى أن يوحدوا الله، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم..." إلخ الحديث.
 - الثانية عشرة: البداية بالأهم فالأهم. تؤخذ من أمره ﷺ معاذاً بالتوحيد ليدعو إليه أولاً، ثم الصلاة، ثم الزكاة.
 - الثالثة عشرة: مصرف الزكاة. تؤخذ من قوله: "فترد على فقرائهم".
 - الرابعة عشرة: كشف العالم الشبهة عن المتعلم. المراد بالشبهة هنا: شبهة العلم، أي: يكون عنده جهل.
- تؤخذ من قوله: "إن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم"، فيبين أن هذه الصدقة تؤخذ من الأغنياء، وأن مصرفها الفقراء.
- الخامسة عشرة: النهي عن كرائم الأموال. تؤخذ من قوله: "فإياك وكرائم أموالهم"، إذ إياك تفيد التحذير، والتحذير يستلزم النهي.
 - السادسة عشرة: اتقاء دعوة المظلوم. تؤخذ من قوله: "واتق دعوة المظلوم".

* * *

السابعة عشرة: الإخبار بأنها لا تحجب. الثامنة عشرة: من أدلة التوحيد ما جرى على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة والجوع والوباء. التاسعة عشرة: قوله: "لأعطين الراية..." إلخ: علم من أعلام النبوة.

- السابعة عشرة: الإخبار بأنها لا تحجب. تؤخذ من قوله: "فإنه ليس بينها وبين الله حجاب"، فقرن الترغيب أو التهيب بالأحكام، مما يحث النفس إن كان ترغيباً، ويبيدها ويخرجها إن كان تهيباً، لقوله: "اتق دعوة المظلوم"، فالنفس قد لا تتقي، لكن إذا قيل: ليس بينها وبين الله حجاب، خافت ونفرت من ذلك.
- الثامنة عشرة: من أدلة التوحيد ما جرى على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة والجوع والوباء. والظاهر أن المؤلف رحمه الله يريد الإشارة إلى قصة خيبر، إذ وقع فيها في عهد النبي ﷺ جوع عظيم، حتى إنهم أكلوا الخمر والثوم، وأما الوباء، فهو ما وقع في عهد علي رضي الله عنه، وأما المشقة، فظاهرة.

ووجه كون ذلك من أدلة التوحيد: أن الصبر والتحمل في مثل هذه الأمور يدل على إخلاص الإنسان في توحيدهِ وأن قصده الله، ولذلك صير على البلاء.

- التاسعة عشرة: قوله: "لأعطين الراية" علم من أعلام النبوة. لأن هذا حصل، فعلي بن أبي طالب يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

* * *

العشرون: تفلّه في عينيه علم من أعلامها أيضاً. الحادية والعشرون: فضيلة علي رضي الله عنه. الثانية والعشرون: فضل الصحابة في دوّكهم تلك الليلة وشغلهم عن بشارّة الفتح. الثالثة والعشرون: الإيمان بالقدر لخصولها لمن لم يسع لها ومنعها عمن سعى. الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: "علي رسلك". الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال.

- العشرون: تفلّه في عينيه علم من أعلامها أيضاً. لأن بصق في عينيه، فبرأ كأن لم يكن به وجع.
- الحادية والعشرون: فضيلة علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وهذا ظاهر، لأنه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.
- الثانية والعشرون: فضل الصحابة في دوّكهم تلك الليلة وشغلهم عن بشارّة الفتح. لأنهم انشغلوا عن بشارّة الفتح بالتماسهم معرفة من يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.
- الثالثة والعشرون: الإيمان بالقدر لخصولها لمن لم يسع لها ومنعها عمن سعى. لأن الصحابة غدوا على رسول الله مبكرين، كلهم يرجو أن يعطاها ولم يعطوها، وعلى بن أبي طالب مريض ولم يسع لها، ومع ذلك أعطي الراية.
- الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: "علي رسله". ووجهه: أنه أمره بالتمهل وعدم التسرع.
- الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال. لقوله: "انزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام".

* * *

السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دعوا قبل ذلك وقوتلوا. السابعة والعشرون: الدعوة بالحكمة، لقوله: "أخبرهم بما يجب عليهم". الثامنة والعشرون: المعرفة بحق الله في الإسلام. التاسعة والعشرون: ثواب من اهتدى على يديه رجل واحد. الثلاثون: الحلف على الفتيا.

- السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دعوا قبل ذلك وقوتلوا.
- السابعة والعشرون: الدعوة بالحكمة، لقوله: "أخبرهم بما يجب عليهم". لأن من الحكمة أن تتم الدعوة، وذلك بأن تأمره بالإسلام أولاً، ثم تخبره بما يجب عليه من حق الله، ولا يكفي أن تأمره بالإسلام، لأنه قد يطبق هذا الإسلام الذي أمرته به وقد لا يطبقه، بل لابد من تعاهده حتى لا يرجع إلى الكفر.

- الفائمة والعشرون: المعرفة بحق الله في الإسلام. تؤخذ من قوله: "وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه".
- التاسعة والعشرون: ثواب من اهتدى على يديه رجل واحد. لقوله: "لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم"، أي: خير لك من كل ما يستحسن في الدنيا، وليس المعنى كما قال بعضهم، خير لك من أن تصدق بنعم حمر.
- الثلاثون: الحلف على الفتيا. لقوله: "فوالله لأن يهدي الله...." إلخ، فأقسم النبي ﷺ هو لم يستقسم، والفائدة هي حنه على أن يهدي الله به والتوكيد عليه.

ولكن لا ينبغي الحلف على الفتيا إلا لمصلحة وفائدة، لأنه قد يفهم السامع أن المفتي لم يحلف إلا لشك عنده.

والإمام أحمد رحمه الله أحياناً يقول في إجابته: إي والله، وقد أمر الله رسوله بالخلف في ثلاثة مواضع من القرآن: في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبِشِرُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرِي إِنَّهُ لِحَقٌّ﴾ [يونس: 53].
وفي قوله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعْثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُعْثُنَ﴾. [التغابن: 7].
وفي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلْ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَكُمُ﴾ [سبا: 3].
فإذا كان في القسم مصلحة ابتداءً، أو جواباً لسؤال، جاز وربما يكون مطلوباً.

* * *

التفسير معناه: الكشف والإيضاح، مأخوذ من قولهم: فسرت الثمرة قشرها، ومن قول الإنسان: فسرت ثوبي، فاتضح ما وراءه، ومنه تفسير القرآن الكريم.

والتوحيد تقدم تعريفه⁽¹⁾، والمراد به هنا اعتقاد أن الله واحد في ألوهيته.
وقوله: "شهادة أن لا إله إلا الله"، معطوف على التوحيد، أي: وتفسير شهادة أن لا إله إلا الله.
والعطف هنا من باب عطف المترادفين، لأن التوحيد حقيقة هو شهادة أن لا إله إلا الله.
وهذا الباب مهم، لأنه لما سبق الكلام على التوحيد وفضله والدعوة إليه، كأن النفس الآن اشرأبت إلى بيان ما هو هذا التوحيد الذي يوب له هذه الأبواب (وجوبه، وفضله، والدعوة إليه).
فيجاء بهذا الباب، وهو تفسير التوحيد، وقد ذكر المؤلف خمس آيات:

* * *

وقول الله تعالى: ﴿أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب﴾ الآية [الإسراء: 57].

■ الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿أولئك﴾. "أولاً": مبتدأ.

﴿الذين﴾: اسم موصول يدل منه.

﴿يدعون﴾: صلة الموصول.

وجملة ﴿يبتغون﴾: خبر المبتدأ، أي: هؤلاء الذين يدعونه هؤلاء هم أنفسهم يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب، فكيف تدعونهم وهم محتاجون مفتقرون؟! فهذا سفه في الحقيقة، وهذا ينطبق على كل من دعي وهو داع، كعيسى بن مريم، والملائكة، والأولياء، والصالحين، وأما الشجر والحجر، فلا يدخل في الآية.

فهؤلاء الذين زعمتم أنهم أولياء من دون الله لا يملكون كشف الضر ولا تحويله من مكان إلى مكان، لأنهم هم بأنفسهم يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب، وقد قال تعالى مبيناً حال هؤلاء المدعويين: ﴿والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير* إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير﴾ [فاطر: 13، 14].

قوله: ﴿يدعون﴾، أي: دعاء مسألة، كمن يدعو علياً عند وقوعهم في الشدائد، وكمن يدعو النبي ﷺ يقول:

يا أكرم الخلق ما لي من أولذ به

وقد يكون دعاء عبادة، كمن يتذلل لهم بالتقرب، والنذر، والركوع، والسجود.

قوله: ﴿يبتغون﴾: يطلبون.

قوله: ﴿الوسيلة﴾، أي: الشيء الذي يوصلهم إلى الله، يعني: يطلبون ما يكون وسيلة إلى الله - سبحانه وتعالى - أيهم اقرب إلى الله، وكذلك أيضاً يرجون رحمته ويخافون عذابه.

* وجه مناسبة الآية للباب باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله:

أن التوحيد يتضمن البراءة من الشرك، بحيث لا يدعو مع الله أحداً، لا ملكاً مقرباً، ولا نبياً مرسلًا، وهؤلاء الذين يدعون الأنبياء والملائكة لم يتبرؤا من الشرك، بل هم واقعون فيه، ومن العجب أنهم يدعون من هم في حاجة إلى ما يقربهم إلى الله تعالى، فهم غير مستغنيين عن الله بأنفسهم، فكيف يغنون غيرهم؟!

■ الآية الثانية والثالثة: قوله تعالى: ﴿وإذا قال إبراهيم لأبيه وقومه...﴾ الآيتين.

قوله: ﴿براء﴾: على وزن فعال، وهي صفة مشبهة من التبرؤ، وهو التخلي، أي: إنني

متخل غاية التخلي عما تعبدوا إلا الذي فطرني، وإبراهيم عليه الصلاة والسلام قوي في ذات الله، فقال ذلك معلناً به لأبيه وقومه، وأبوه هو آزر⁽¹⁾.

(1) أنظر: (ص 1)

(1) أنظر: (ص 83)

قوله: «تعبدون»: العبادة هنا التذلل والخضوع، لأن في قومه من يعبد الأصنام، ومنهم من يعبد الشمس والقمر والكواكب.

قوله: «إلا الذي فطرني»: جميع بين النفي والإثبات، فالنفي: «براء مما تعبدون»، والإثبات: «إلا الذي فطرني»، فدل على أن التوحيد لا يتم إلا بالكفر بما سوى الله والإيمان بالله وحده، «فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى» [البقرة: 256]، وهؤلاء يعبدون الله ويعبدون غيره، لأنه قال: «إلا الذي فطرني»، والأصل في الاستثناء الاتصال إلا بدليل، ومع ذلك تبرأ منهم.

وكذا يوجد في بعض البلدان الإسلامية من يصلي ويزكي ويصوم ويحج، ومع ذلك يذهبون إلى القبور يسجدون لها ويركعون، فهم كفار غير موحدين، ولا يقبل منهم أي عمل، وهذا من أخطر ما يكون على الشعوب الإسلامية، لأن الكفر بما سوى الله عندهم ليس بشيء، وهذا جهل منهم، وتفريط من علمائهم، لأن العامي لا يأخذ إلا من عالمه، لكن بعض الناس - والعياذ بالله - عالم دولة لا عالم ملة.

وفي قول إبراهيم عليه السلام: «إلا الذي فطرني»، ولم يقل إلا الله لفائدتان: الأولى: الإشارة إلى علة إفراد الله بالعبادة، لأنه كما أنه منفرد بالخلق فيجب أن يفرد بالعبادة.

الثانية: الإشارة إلى بطلان عبادة الأصنام، لأنها لم تفرطكم حتى تعبدها، ففيها تعليل للتوحيد الجامع بين النفي والإثبات، وهذه من البلاغة التامة في تعبير إبراهيم عليه السلام. يستفاد من الآية أن التوحيد لا يحصل بعبادة الله مع غيره، بل لا بد من إخلاصه لله، والناس في هذا المقام ثلاثة أقسام:

قسم يعبد الله وحده.

وقسم يعبد غيره فقط.

وقسم يعبد الله وغيره.

والأول فقط هو الموحد.

* * *

وقوله: «اتخذوا أبحارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله» الآية [التوبة: 31].

■ الآية الرابعة: قوله تعالى: «اتخذوا أبحارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله...»

الآية.

قوله: «أبحارهم»: والمعطوف عليها المفعول الأول لـ (اتخذوا)، والثاني: "أرباباً" أي: هؤلاء اليهود والنصارى صيروا أبحارهم ورهبانهم أرباباً.

والأحبار: جمع حبر، وهو العالم، ويقال للعالم أيضاً بحر لكثرة علمه.
والحبر، بفتح الحاء، وكسرهما يقال: حبر، وحبر.
قوله تعالى: ﴿ورهبانهم﴾، أي: عبادهم.
وقوله: ﴿أرباباً﴾: جمع رب، أي يجعلونهم أرباباً من دون الله، فيجعلوا الأحبار أرباباً لأنهم يأترون بأمرهم في مخافة أمر الله، فيطيعونهم في معصية الله.
وجعلوا الرهبان أرباباً باتخاذهم أولياء يعبدونهم من دون الله.
قوله: ﴿من دون الله﴾، أي: من غير الله.
قوله: ﴿والمسيح ابن مريم﴾: معطوف على أحبارهم، أي: اتخذوا المسيح ابن مريم أيضاً رباً حيث قالوا: إنه ثالث ثلاثة.
قوله: ﴿إلا ليعبدون﴾، أي: يتذلّلوا بالطاعة لله وحده، الذي خلق المسيح والأحبار والرهبان والسموات والأرض.
قوله: ﴿لا إله إلا هو﴾، أي: لا معبود حق إلا هو.
قوله: ﴿سبحانه﴾: تنزيهه الله عما يشركون.
وجه كون هذه الآية تفسيراً للتوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله: أن الله أنكر عليهم اتخاذ الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله، وهذه الآية سيأتي فيها ترجمة كاملة في كلام المؤلف رحمه الله، فهؤلاء جعلوا الأحبار شركاء في الطاعة، كلما أمروا بشيء أطاعوهم، سواء وافق أمر الله أم لا.
إذاً، فتفسير التوحيد أيضاً بلا إله إلا الله يستلزم أن تكون طاعتك لله وحده، ولهذا على الرغم من تأكيد النبي ﷺ لطاعة ولادة الأمر، قال: "إنما الطاعة في المعروف"⁽¹⁾.

* * *

وقوله: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله﴾ الآية [البقرة:

165].

■ الآية الخامسة: قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله...﴾ الآية.

قوله: ﴿من الناس﴾: من للتبعية، وعلامتها أن يصح أن يحل محلها بعض، والجار والمجرور متعلق بمحذوف خبر مقدم، و﴿من يتخذ﴾ مبتدأ مؤخر، أي من يجعل لله أنداداً، ومفعولها الأول "أنداداً" مؤخراً، ومفعولها الثاني "من دون الله" مقدماً.
وقوله: ﴿يتخذ﴾: جاءت بالإفراد مراعاة للفظ "من".

(1) البخار: كتاب الأحكام/ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ومسلم: كتاب الإمارة/ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

وقوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾: بالجمع مراعاة للمعنى.
وقوله: ﴿أَنَادَاً﴾: جمع ند، وهو الشبيه والنظير، ولهذا قال النبي ﷺ لمن قال له ما شاء الله وشئت: "أَجَلْتَنِي اللَّهُ نَدَاً؟! بل ما شاء الله وحده"⁽²⁾.
وقوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾: هذا وجه المشابهة، أي: الندية في المحبة يحبونهم كحب الله.

واختلف المفسرون في قوله: ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾:
ف قيل: يجعلون محبة الأصنام مساوية لمحبة الله، فيكون في قلوبهم محبة الله ومحبة للأصنام، ويجعلون محبة الأصنام كمحبة الله، فيكون المصدر مضافاً إلى مفعوله، أي يحبون الأصنام كحبهم لله.

وقيل: يحبون هذه الأصنام محبة شديدة كمحبة المؤمنين لله.
وسياق هذه الآية يؤيد القول الأول.
وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدَّ حُبًّا لِلَّهِ﴾.
على الرأي الأول يكون معناها: والذين آمنوا أشد حُباً لله من هؤلاء الله، لأن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة هؤلاء فيها شرك بين الله وبين أصنامهم.
وعلى الرأي الثاني معناها: والذين آمنوا أشد حُباً لله من هؤلاء لأصنامهم، لأن محبة المؤمنين ثابتة في السراء والضراء على برهان صحيح، بخلاف المشركين، فإن محبتهم لأصنامهم تتضاءل إذا مسهم الضر.

فما بالك برجل يحب غير الله أكثر من محبته لله؟! وما بالك برجل يحب غير الله ولا يحب الله؟! فهذا أقبح وأعظم، وهذا موجود في كثير من المنتسبين للإسلام اليوم، فإنهم يحبون أولياءهم أكثر مما يحبون الله، ولهذا لو قيل له: أحلف بالله، حلف صادقاً أو كاذباً، أما الولي، فلا يحلف به إلا صادقاً.

وتجد كثيراً منهم يأتون إلى مكة والمدينة ويرون أن زيارة قبر الرسول ﷺ أعظم من زيارة البيت، لأنهم يجدون في نفوسهم حُباً لرسول الله ﷺ كحب الله أو أعظم، وهذا شرك، لأن الله يعلم أننا ما أحببنا رسول الله ﷺ إلا لحب الله، ولأنه رسول الله، ما أحببناه لأنه محمد بن عبد الله، لكننا أحببناه، لأنه رسول الله ﷺ، فنحن نحبه بمحبة الله، لكن هؤلاء يجعلون محبة الله تابعة لمحبة الرسول ﷺ إنه أحبوا الله.

فهذه الآية فيها محنة عظيمة لكثير من قلوب المسلمين اليوم الذين يجعلون غير الله مثل الله في المحبة، وفيه أناس أيضاً أشركوا بالله في محبة غيره، لا على وجه العبادة الشرعية، لكن

على وجه العبادة المذكورة في الحديث⁽¹⁾، وهي محبة الدرهم والدينار والخميسة والخميلة، يوجد أناس لو فتشت عن قلوبهم، لوجدت قلوبهم ملاءى من محبة متاع الدنيا، وحتى هذا الذي جاء يصلي هو في المسجد لكن قلبه مشغول بما يحبه من أمور الدنيا.

فهذا نوع من أنواع العبادة في الحقيقة، لو حاسب الإنسان نفسه لماذا خلق؟ لعلم أنه خلق لعبادة الله، وأيضاً خلق لدار أخرى ليست هذه الدار، فهذه الدار مجاز يجوز الإنسان منها إلى الدار الأخرى، الدار التي خلق لها والتي يجب أن يعنى بالعلم لها، يا ليت شعري متى يوماً من الأيام فكر الإنسان ماذا عملت؟ وكم بقي لي في هذه الدنيا؟ وماذا كسبت؟ الأيام تمضي ولا أدري هل ازدددت قريباً من الله أو بعداً من الله؟ هل نحاسب أنفسنا عن هذا الأمر؟

فلا بد لكل إنسان عاقل من غاية، فما هي غايته؟

نحن الآن نطلب العلم للتقرب إلى الله بطلبه، وإعلام أنفسنا، وإعلام غيرنا، فهل نحن كلما علمنا مسألة من المسائل طبقناها؟ نحن على كل حال نجد في أنفسنا قصوراً كثيراً وتقصيراً، وهل نحن إذا علمنا مسألة ندعو عباد الله إليها؟

هذا أمر يحتاج إلى محاسبة، ولذلك، فإن على طالب العلم مسؤولية ليست هينة، عليه أكثر من زكاة المال، فيجب أن يعمل ويتحرك ويبث العلم والوعي في الأمة الإسلامية، وإلا انحرفت عن شرع الله.

قال ابن القيم رحمه الله: كل الأمور تسير بالمحبة، فأنت مثلاً لا تتحرك لشيء إلا وأنت تحبه، حتى اللقمة من الطعام لا تأكلها إلا لمحبتك لها.

ولهذا قيل: إن جميع الحركات مبناها على المحبة، فالمحبة أساس العمل، فالإشراك في المحبة إشراك بالله.

* والمحبة أنواع:

الأول: المحبة لله، وهذه لا تنافي التوحيد، بل هي من كماله، فأوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله.

والمحبة لله هي أن تحب هذا الشيء، لأن الله يحبه، سواء كان شخصاً أو عملاً، وهذا من تمام التوحيد.

قال مجنون ليلى:

أقبل ذا الجدار وذا الجدار	أمر على الديار ديار ليلى
ولكن حب من سكن الديارا	وما حب الديار شغفن قلبي

(1) سبق (ص 23).

الثاني: المحبة الطبيعية التي لا يؤثرها المرء على محبة الله، فهذه لا تنافي محبة الله، كمحبة الزوجة، والولد، والمال، ولهذا لما سئل النبي ﷺ: من أحب الناس إليك؟ قال: "عائشة". قيل: فمن الرجال؟ قال: "أبوها"⁽¹⁾.

ومن ذلك محبة الطعام والشراب واللباس.

الثالث: المحبة مع الله التي تنافي محبة الله، وهي أن تكون محبة غير الله كمحبة الله أو أكثر من محبة الله، بحيث إذا تعارضت محبة الله ومحبة غيره قدم محبة غير الله، وذلك إذا جعل هذه المحبة نداً لمحبة الله يقدمها على محبة الله أو يساويها بها.

الشاهد من هذه الآية: أن الله جعل هؤلاء الذين ساووا محبة الله بمحبة غيره مشركين جاعلين لله أنداداً.

* * *

وفي الصحيح عن النبي ﷺ: أنه قال: "من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل"⁽¹⁾. وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب.

قوله: "وفي الصحيح". لم يفصح المؤلف رحمه الله بمراده بالصحيح، فهو "صحيح البخاري" أم "صحيح مسلم"، أم أن المراد به الحديث الصحيح، سواء كان في "الصحيحين" معاً أم في أحدهما أم في غيرهما، وليس له اصطلاح في ذلك يحمل عليه عند الإطلاق، وعلى هذا يبحث عن الحديث في مضانه، وقد ورد هذا التعبير في سياق المؤلف للحديث في مواضع أخرى، والمراد به هنا "صحيح مسلم".

قوله ﷺ: "من قال لا إله إلا الله" أي لا معبود حق إلا الله، فلفظ الجلالة بدل من الضمير المستتر في الخبر، ومن يرى أن "لا" تعمل في المعرفة يقولون: هو الخبر.

قوله: "وكفر بما يعبد من دون الله"، أي: بعبادة من يعبد من دون الله، قلنا ذلك، لأن عيسى بن مريم كان يعبد من دون الله، ونحن نؤمن به، لكن لا نؤمن بعبادته ولا بأنه مستحق للعبادة، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتَ قُلْتَ فَقَدْ عَلِمْتَ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ * مَا قُلْتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: 116].

وفي قوله: "وكفر بما يعبد من دون الله" دليل على أنه لا يكفي مجرد التلفظ بلا إله إلا الله، بل لا بد أن تكفر بعبادة من يعبد من دون الله بل وتكفر أيضاً بكل كفر فمن يقول لا إله إلا

(1) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/ باب قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذاً خليلاً"، ومسلم: كتاب الفضائل/باب فضائل أبي بكر.

(1) مسلم: كتاب الإيمان/ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله.

الله ويرى أن النصارى واليهود اليوم على دين صحيح، فليس بمسلم، ومن يرى الأديان أفكاراً يختار منها ما يريد، فليس بمسلم، بل الأديان عقائد مفروضة من قبل الله - عز وجل -، يتمشى الناس عليها، ولهذا ينكر على بعض الناس في تعبيره بقوله: الفكر الإسلامي، بل الواجب أن يقال: الدين الإسلامي أو العقيدة الإسلامية، ولا بأس بقول المفكر الإسلامي، لأنه وصف للشخص نفسه لا للدين الذي هو عليه.

قوله: "وشرح هذه الترجمة"، المراد بالشرح هنا: التفصيل، والترجمة: هي التعبير بلغة عن لغة أخرى، ولكنها تطلق باصطلاح المؤلفين على العناوين والأبواب، فيقال: ترجم على كذا، أي: بوب له.

* * *

■ فيه مسائل:

فيه أكبر المسائل وأهمها، وهي تفسير التوحيد وتفسير الشهادة، وبينها بأمور واضحة.

قوله: "فيه أكبر المسائل وأهمها، وهي تفسير التوحيد".

ففسير التوحيد أنه لا بد فيه من أمرين:

الأول: نفى الألوهية عما سوى الله - عز وجل -.

الثاني: إثبات الألوهية لله وحده، فلا بد من النفي والإثبات لتحقيق التوحيد، لأن التوحيد جعل الشيء واحداً بالعقيدة والعمل، وهذا لا بد فيه من النفي والإثبات. فإذا قلت: زيد قائم، أثبت له القيام ولم توحد، لكن إذا قلت: لا قائم إلا زيد، أثبت له القيام ووحدته به.

وإذا قلت: الله إله أثبت له الألوهية، لكن لم تنفها عن غيره، فالتوحيد لم يتم، وإذا قلت: لا إله إلا الله، أثبت الألوهية لله ونفيتها عما سواه.

قوله: "تفسير الشهادة". الشهادة: هي التعبير عما تيقنه الإنسان بقلبه فقول: أشهد أن لا إله إلا الله. أي أنطق بلساني معبراً عما يكنه قلبي من اليقين وهو أنه لا إله إلا الله.

* * *

منها آية الإسراء: بين فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين، ففيها بيان أن هذا هو الشرك الأكبر.

قوله: "منها آية الإسراء". وهو قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ...﴾ [الإسراء: 57]، فبين فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين، وبين أن هذا هو الشرك الأكبر، لأن الدعاء من العبادة، قال تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ...﴾

جهنم داخرين [غافر: 60]، فدل على أن الدعاء عبادة، لأن آخر الكلام تعليل لأوله، فكل من دعا أحداً غير الله حياً أو ميتاً، فهو مشرك شركاً أكبر.

ودعاء المخلوق ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: جائز، وهو أن تدعو مخلوقاً بأمر من الأمور التي يمكن أن يدركها بأشياء محسوسة معلومة، فهذا ليس من دعاء العبادة، بل هو من الأمور الجائزة، قال ﷺ: **"وإذا دعاك فأجبه"**⁽¹⁾.

الثاني: أن تدعو مخلوقاً مطلقاً، سواء كان حياً أو ميتاً فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا شرك أكبر لأنك جعلته نداً لله فيما لا يقدر عليه إلا الله، مثل: يا فلان! اجعل ما في بطن امرأتي ذكراً.

الثالث: أن تدعو مخلوقاً ميتاً لا يجيب بالوسائل الحسية المعلومة، فهذا شرك أكبر أيضاً لأنه لا يدعو من كان هذه حالة حتى يعتقد أن له تصرفاً خفياً في الكون.

قوله: **"ومنها آية براءة بين فيها أن أهل الكتاب اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله"**. وهذا شرك الطاعة، وهو بتوحيد الربوبية ألصق من توحيد الألوهية، لأن الحكم شرعياً كان أو كونياً إلى الله تعالى، فهو من تمام ربوبيه، قال تعالى: **﴿وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله﴾** [الشورى: 10]، وقال تعالى: **﴿له الحكم وإليه ترجعون﴾** [القصص: 70].

والشيخ رحمه الله جعل شرك الطاعة من الأكبر، وهذا فيه تفصيل، وسيأتي إن شاء الله في باب من أطاع الأمراء والعلماء في تحليل ما حرم الله أو بالعكس.

* * *

ومنها قول الخليل عليه السلام للكفار: ﴿إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني﴾ [الزخرف: 26]. فاستثنى من المعبودين ربه.

وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاتة هي تفسير شهادة أن لا إله إلا الله، فقال: **﴿وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون﴾** [الزخرف: 28].

قوله: **"ومنها: قول الخليل عليه السلام للكفار: ﴿إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني﴾**، فاستثنى من المعبودين ربه". فدل هذا على أن التوحيد لا بد فيه من نفي وإثبات: البراءة مما سوى الله، وإخلاص العبادة لله وحده.

وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاتة هي تفسير شهادة أن لا إله إلا الله، فقال: **﴿وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون﴾**، وهي لا إله إلا الله، فكان معنى قوله: **﴿إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني﴾** هو معنى قول: لا إله إلا الله.

(1) البخاري: كتاب الجنائز/باب الأمر باتباع الجنائز، ومسلم: كتاب السلام/باب من حق المسلم للمسلم رد السلام.

* * *

ومنها آية البقرة في الكفار الذين قال الله فيهم: ﴿وما هم بخارجين من النار﴾ [البقرة: 167]. ذكر أنهم يحبون أندادهم كحب الله، فدل على أنه يحبون الله حباً عظيماً، لم يدخلهم في الإسلام، فكيف بمن أحب الند أكبر من حب الله؟! وكيف بمن لم يحب إلا الند وحده ولم يحب الله؟! الله!

قوله: "ومنها: آية البقرة في الكفار الذين قال الله فيهم: ﴿وما هم بخارجين من النار﴾. فجعل الله المحبة شركاً إذا أحب شيئاً سوى الله كمحبته الله، فيكون مشركاً مع الله في المحبة، ولهذا يجب أن تكون محبة الله خالصة لا يشاركه فيها أحد حتى محبة الرسول ﷺ، فلولا أنه رسول ما وجب طاعته ولا محبته إلا كما نحب أي مؤمن، ولا يمنع الإنسان من محبة غير الله، بل له أن يحب كل شيء تباح محبته، كالولد، والزوجة، ولكن لا يجعل ذلك محبة الله، قال المؤلف: "كيفية بمن أحب الند أكبر من حسب الله؟! وكيف بمن لم يحب إلا الند وحده ولم يحب الله؟!".

فالأقسام الأربعة:

الأول: أن يحب الله حباً أشد من غيره، فهذا هو التوحيد.

الثاني: أن يحب غير الله كمحبة الله، وهذا شرك.

الثالث: أن يحب غير الله أشد حباً من الله، وهذا أعظم مما قبله.

الرابع: أن يحب غير الله وليس في قلبه محبة لله تعالى، وهذا أعظم وأطم.

والمحبة لها أسباب ومتعلقات، وتختلف باختلاف متعلقها، كما أن الفرح يختلف باختلاف متعلقة وأسبابه، فعندما يفرح بالطرب، فليس هذا كفرحة بذكر الله ونحوه. حتى نوع المحبة يختلف، يحب والده ويحب ولده وبينهما فرق، ويحب الله ويحب ولده، ولكن بين المحبتين فرق.

فجميع الأمور الباطنة في المحبة والفرح والحزن تختلف باختلاف متعلقها، وسيأتي إن شاء الله لهذا البحث مزيد تفصيل عند قول المؤلف ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً﴾.

* * *

ومنها قوله ﷺ: "من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه، وحسابه على الله".

وهذا من أعظم ما يبين معنى (لا إله إلا الله)، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال، بل ولا معرفة معناها مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله.

قوله: "ومنها: قول النبي ﷺ: "من قال: لا إله إلا الله.... إلخ.

إذاً، فلا بد من الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، قال تعالى: **﴿فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى﴾** [البقرة: 256].

قوله: **"وكفر بما يعبد من دون الله"**. أي: كفر بالأصنام، وأنكر أن تكون عبادتها حقاً، فلا يكفي أن يقول: لا إله إلا الله، ولا أعبد صنماً، بل لا بد أن يقول: الأصنام التي تعبد من دون الله أكفر بها وعبادتها.

فمثلاً لا يكفي أن يقول: لا إله إلا الله ولا أعبد اللات، ولكن لا بد أن يكفر بها ويقول: إن عبادتها ليست بحق، وإلا، كان مقراً بالكفر.

فمن رضي دين النصارى ديناً يدنون الله به، فهو كافر لأنه إذا ساوى غير دين الإسلام مع الإسلام، فقد كذب قوله تعالى: **﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾** [آل عمران: 85].

وبهذا يكون كافراً، وبهذا نعرف الخطر العظيم الذي أصاب المسلمين اليوم باختلاطهم مع النصارى، والنصارى يدعون إلى دينهم صباحاً ومساءً، والمسلمون لا يتحركون، بل بعض المسلمين الذين ما عرفوا الإسلام حقيقة يلينون لهؤلاء، **﴿ودوا لو تدهن فيدهنون﴾** [القلم: 9]، وهذا من المحنة التي أصابت المسلمين الآن، وآلت بهم إلى هذا الذل الذي صاروا فيه.

* * *

باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه

قوله: "من الشرك"، من هنا للتعبير، أي: أن هذا بعض الشرك، وليس كل الشرك، والشرك: اسم جنس يشمل الأصغر والأكبر، ولبس هذه الأشياء قد يكون أصغر وقد يكون أكبر بحسب اعتقاد لابسها، وكان لبس هذه الأشياء من الشرك، لأن كل من أثبت سبباً لم يجعله الله سبباً شرعياً ولا قدرياً، فقد جعل نفسه شريكاً مع الله.

فمثلاً: قراءة الفاتحة سبب شرعي للشفاء.

وأكل المسهل سبب حسي لانطلاق البطن، وهو قدرى، لأنه يعلم بالتجارب والناس في الأسباب طرفان ووسط:

الأول: من ينكر الأسباب، وهم كل من قال بنفي حكمة الله، كالجبرية، والأشعرية.

الثاني: من يغلو في إثبات الأسباب حتى يجعلوا ما ليس بسبب سبباً، وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم.

الثالثة: من يؤمن بالأسباب وتأثيراتها، ولكنهم لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبتته الله سبحانه ورسوله، سواء كان سبباً شرعياً أو كونياً.

ولا شك أن هؤلاء هم الذين آمنوا بالله إيماناً حقيقياً، وآمنوا بحكمته، حيث ربطوا الأسباب بمسبباتها، والعلل بمعلولاتها، وهذا من تمام الحكمة.

ولبس الحلقة ونحوها إن اعتقد لابسها أنها مؤثرة بنفسها دون الله، فهو مشرك شركاً أكبر في توحيد الربوبية، لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً غيره.

وإن اعتقد أنها سبب، ولكنه ليس مؤثراً بنفسه، فهو مشرك شركاً أصغر لأنه لما اعتقد أن ما ليس بسبب سبباً فقد شارك الله تعالى في الحكم لهذا الشيء بأنه سبب، والله تعالى لم يجعله سبباً.

وطريق العلم بأن الشيء سبب،

إما عن طريق الشرع، وذلك كالعسل ﴿فيه شفاء للناس﴾ [النحل: 69]، وكقراءة القرآن فيها شفاء للناس، قال الله تعالى: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾ [الإسراء: 82].

وإما عن طريق القدر، كما إذا جربنا هذا الشيء فوجدناه نافعا في هذا الألم أو المرض، ولكن لا بد أن يكون أثره ظاهراً مباشراً كما لو اكتوى بالنار فبرئ بذلك مثلاً، فهذا سبب ظاهر بين، وإنما قلنا هذا لئلا يقول قائل: أن جربت هذا وانتفعت به، وهو لم يكن مباشراً، كالحلقة، فقد يلبسها إنسان وهو يعتقد أنها نافعة، فينتفع لأن للانفعال النفسي للشيء أثراً بيناً، فقد يقرأ إنسان

على مريض فلا يرتاح له، ثم يأتي آخر يعتقد أن قراءته نافعة، فيقرأ عليه الآية نفسها فيرتاح له ويشعر بخفة الألم، كذلك الذين يلبسون الحلق ويربطون الخيوط، قد يحسون بخفة الألم أو اندفاعه أو ارتفاعه بناءً على اعتقادهم نفعها.

وخفة الألم لمن اعتقد نفع تلك الحلقة مجرد شعور نفسي، والشعور النفسي ليس طريقاً شرعياً لإثبات الأسباب، كما أن الإلهام ليس طريقاً للتشريع. قوله: "لبس الحلقة والخيط"، الحلقة: من حديد أو ذهب أو فضة أو ما أشبه ذلك، والخيط معروف.

قوله: "ونحوهما"، كالمرصعات، وكمن يصنع شكلاً معيناً من نحاس أو غيره لدفع البلاء، أو يعلق على نفسه شيئاً من أجزاء الحيوانات، والناس كانوا يعلقون القرب البالية على السيارات ونحوها لدفع العين، حتى إذا رآها الشخص نفرت نفسه فلا يعين. قوله: "الرفع البلاء، أو دفعه"، الفرق بينهما: أن الرفع بعد نزول البلاء، والدفع قبل نزول البلاء.

وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا ينكر السبب الصحيح للرفع أو الدفع، وإنما ينكر السبب غير الصحيح.

* * *

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضَرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ الآية [الزمر: 38].

وقول الله تعالى: "أفأرأيتم"، أي: أخبروني، وهذا تفسير باللازم، لأن من رأى أخبر، وإلا، فهي استفهام عن رؤية، قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَكْذِبُ بِالْدينِ﴾ [الماعون: 1]، أي: أخبرني ما حال من كذب بالدين؟ وهي تنصب مفعولين، الأول مفرد، والثاني جملة استفهامية. وقوله: "ما"، المفعول الأول لرأيتم، والمفعول الثاني جملة: "إن أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضَرٍّ".

وقوله: ﴿تَدْعُونَ﴾، المراد بالدعاء دعاء العبادة ودعاء المسألة، فهم يدعون هذه الأصنام دعاء عبادة، فيتعبدون لها بالنذر والذبح والركوع والسجود، ويدعونها دعاء مسألة لدفع الضرر أو جلب النفع.

فالله سبحانه إذا أراد بعبده ضرراً لا تستطيع الأصنام أن تكشفه، وإن أراد به رحمة لا تستطيع أن تمسك الرحمة عنه، فهي لا تكشف الضرر، ولا تمنع النفع، فلماذا تبعد؟ وقوله: ﴿كَاشِفَاتُ﴾، يشمل الدفع والرفع، فهي لا تكشف الضرر بدفعه وإبعاده، ولا تكشفه برفعه وإزالته.

وقوله: «**قل حسبي الله**»، أي: كافيني، والحسب: الكفاية، ومنه قوله تعالى: «**جزاء من ربك عطاء حساباً**» [النبا: 36]، من الحسب، وهو الكفاية، وحسبي، مبتدأ ولفظ الجلالة خبر، وهذا أبلغ.

وقيل العكس، والراجح الأول، لوجهين:

الأول: أن الأصل عدم التقديم والتأخير.

الثاني: أن قولك: حسبي الله فيه حصر الحسب في الله، أي حسبي الله لا غيره، فهو كقولك: لا حسب لي إلا الله، بخلاف قولك: الله حسبي، فليس فيه الحصر المذكور، فلا يدل على حصر الحسب في الله.

قوله: «**عليه يتوكل المتوكلون**». قدم الجار والمجرور لإفادة الحصر، لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر.

والمعنى أن المتوكل حقيقة هو المتوكل على الله، أما الذي يتوكل على الأصنام والأولياء والأضرحة، فليس بمتوكل على الله تعالى.

وهذا لا ينافي أن يوكل الإنسان إنساناً في شيء ويعتمد عليه، لأن هناك فرقاً بين التوكل على الإنسان الذي يفعل لك شيئاً بأمرك، وبين توكلك على الله، لأن توكلك على الله اعتقادك أن بيده النفع والضرر، وأنت متذل، معتمد عليه، مفتقر إليه، مفوض أمرك إليه.

والشاهد من هذه الآية: أن هذه الأصنام لا تنفع أصحابها لا يجلب نفع ولا بدفع ضرر، فليست أسباباً لذلك، فيقاس عليها كل ما ليس بسبب شرعي أو قدر، فيعتبر اتخاذها سبباً إشراكاً بالله.

وهناك شاهد آخر في قوله: «**حسبي الله**»، فإن فيه تفويض الكفاية إلى الله دون الأسباب الوهمية، وأما الأسباب الحقيقية، فلا ينافي تعاطيها توكل العبد على الله تعالى وتفويض الأمر إليه، لأنها من عنده.

* * *

عن عمران بن حصين رضي الله عنه، أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: "ما هذه؟" قال: من الواهنة. فقال: "انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك، ما أفلحت أبداً". رواه أحمد بسند لا بأس به⁽¹⁾.

قوله في حديث عمران: "رأى رجلاً". لم يبين اسمه، لأن المهم بيان القضية وحكمها، لكن ورد ما يدل على أنه عمران نفسه، لكنه أبهم نفسه.

⁽¹⁾ مسند الإمام أحمد (445/4) - واللفظ له -، وابن ماجه (كتاب الطب، باب تعليق التمايم) وليس فيه: "فإنك لو مت... إلخ. وفي الزوائد: "إسناده حسن، لأن مبارك هذا هو ابن فضالة". ورواه ابن حبان أيضاً (1410) بلفظ "إنك إن نمت وهي عليك وكنت إليها". ومن طريق أبي عامر الخراز عن الحسن عن عمران بنحوه، رواه ابن حبان (1411) والحاكم (216/4)، وصححه ووافقه الذهبي.

قوله: "حلقة من صفر، فقال: ما هذه؟ قال: من الواهنة"، والحلقة والصفر معروفان، وأما الواهنة، فوجع في الذراع أو العضد.

"ما أفلحت": الفلاح هو النجاة من المرهوب وحصول المطلوب.
وهذا الحديث مناسب للباب مناسبة تامة، لأن هذا الرجل لبس حلقة من صفر، إما لدفع البلاء أو لرفعه.

والظاهر أنه لرفعه، لقوله: "لا تزيدك إلا وهناً"، والزيادة تكون مبنية على أصل.
ففي هذا الحديث دليل على عدة فوائد:

1- أن ينبغي لمن أراد إنكار المنكر أن يسأل أولاً عن الحال، لأنه قد يظن ما ليس بمنكر منكراً، ودليله أن الرسول ﷺ قال: "ما هذه".
والاستفهام هنا للاستعلام فيما يظهر وليس للإنكار، وقول الرجل: "من الواهنة": من للسببية، أي: لبستها بسبب الواهنة، وهي مرض يوهن الإنسان ويضعفه، قد يكون في الجسم كله وقد يكون في بعض الأعضاء كما سبق.

2- وجوب إزالة المنكر، لقوله: "انزعها"، فأمره بنزعها، لأن لبسها منكر، وأيد ذلك بقوله: "إنها لا تزيدك إلا وهناً"، أي: وهناً في النفس لا في الجسم، وربما تزيده وهناً في الجسم، أما وهن النفس، فلأن الإنسان إذا تعلق نفسه بهذه الأمور ضعفت واعتمدت عليها ونسيت الاعتماد على الله - عز وجل -، والانفعال النفسي له أثر كبير في إضعاف الإنسان، فأحياناً يتوهم الصحيح أنه مريض فيمرض، وأحياناً يتناسى الإنسان المرض وهو مريض فيصبح صحيحاً، فانفعال النفس بالشيء له أثر بالغ، ولهذا تجد بعض الذين يصابون بالأمراض النفسية يكون أصل إصابتهم ضعف النفس من أول الأمر، حتى يظن الإنسان أنه مريض بكذا أو بكذا، فيزداد عليه الوهم حتى يصبح الموهوم حقيقة.

فهذا الذي لبس الحلقة من الواهنة لا تزيده إلى وهناً، لأنه سوف يعتقد أنها ما دامت عليه فهو سالم، فإذا نزعها عاد إليه الوهن، وهذا بلا شك ضعف في النفس.

3- أن الأسباب لا أثر لها بمقتضى الشرع أو العادة أو التجربة لا ينتفع بها الإنسان.

4- أن لبس الحلقة وشبهها لدفع البلاء أو رفعه من الشرك، لقوله: "لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً"، وانتفاء الفلاح دليل على الخيبة والخسران.
ولكن هل هذا شرك أكبر أو أصغر؟.

سبق لنا عند الترجمة أنه يختلف بحسب اعتقاد صاحبه.

5- أن الأعمال بالخواتيم، لقوله: "لو مت وهي عليك"، فعرف أنه لو أفلح عنها قبل الموت لم تضره لأن الإنسان إذا تاب قبل أن يموت صار كمن لا ذنب له.

* * *

وله عن عقبة بن عامر مرفوعاً: "من تعلق تميمة، فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة، فلا ودع الله له"⁽¹⁾

قوله: "من تعلق تميمة": أي علق بها قلبه واعتمد عليها في جلب النفع ودفع الضرر، والتميمة: شيء يعلق على الأولاد من خرز أو غيره يتقون به العين. وقوله: "فلا أتم الله له". الجملة خبرية بمعنى الدعاء، ويحتمل أن تكون خبرية محضة، وكلا الاحتمالين دال على أن التميمة محرمة، سواء نفى الرسول ﷺ أن يتم الله له أو دعا بأن لا يتم الله له، فإن كان الرسول ﷺ أراد به الخبر، فإننا نخبر بما أخبر به النبي ﷺ، وإلا، فإننا ندعو بما دعا به الرسول ﷺ.

* * *

وفي رواية: "من تعلق تميمة، فقد أشرك"⁽²⁾. ولابن أبي حاتم عن حذيفة: "أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى، فقطعه، وتلا قوله: ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾ [يوسف: 106].

ومثل ذلك قوله ﷺ: "ومن يتعلق ودعة، فلا ودع الله له". والودعة: واحدة الودع، وهي أحجار تؤخذ من البحر يعلقونها لدفع العين، ويزعمون أن الإنسان إذا علق هذه الودعة لم تصبه العين، أو لا يصيبه الجن. قوله: "لا ودع الله له"، أي: لا تركه الله في دعة وسكون، وضد الدعة والسكون القلق والألم.

وقيل: لا ترك الله له خيراً، فعومل بنقيض قصده. وقوله: "فقد أشرك"، هذا الشرك يكون أكبر إن اعتقد أنها ترفع أو تدفع بذاتها دون أمر الله، وإلا، فهو أصغر. قوله: "من الحمى"، "من" هنا للسببية، أي: في يده خيط لبسه من أجل الحمى لتبرد عليه، أو يشفى منها.

قوله: "فقطعه" أي: قطع الخيط، وفعله هذا من تغيير المنكر باليد، وهذا يدل على غيرة السلف الصالح وقوتهم في تغيير المنكر باليد وغيرها.

⁽¹⁾ مسند الإمام أحمد (4/154)، والحاكم (4/216)، وصححه ووافقه الذهبي.

⁽²⁾ مسند الإمام أحمد (4/156)، والحاكم (4/219)، كتاب الطب.

وقوله: «وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون»، أي وتلا حذيفة هذه الآية. والمراد بها المشركون الذين يؤمنون بتوحيد الربوبية ويكفرون بتوحيد الألوهية. وقوله: «وهم مشركون» في محل نصب على الحال، أي: وهم متلبسون بالشرك، وكلام حذيفة في رجل مسلم ليس خيطاً لتبريد الحمى أو الشفاء منها. وفيه دليل على أن الإنسان قد يجتمع فيه إيمان وشرك، ولكن ليس الشرك الأكبر، لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان، ولكن المراد هنا الشرك الأصغر، وهذا أمر معلوم.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.
الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه، ما أفلح. فيه شاهد لكلام الصحابة: أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر.

قوله: "فيه مسائل"، أي: في هذا الباب مسائل:

■ **الأولى:** التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك، لقوله ﷺ: "أنزعها -لا تزيدك إلا وهناً -، لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً"، وهذا تغليظ عظيم في لبس هذه الأشياء والتعلق بها.

■ **الثانية:** أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح، هذا وهو صحابي، فكيف بمن دون الصحابي؟! فهو أبعد عن الفلاح.

قال المؤلف: "فيه شاهد لكلام الصحابة: أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر".
قوله: "كلام الصحابة"، أي: لقولهم، وهو كذلك، فالشرك الأصغر أكبر من الكبائر، قال ابن مسعود رضي الله عنه: "لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً"⁽¹⁾، وذلك لأن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكبيرة، لأن الشرك لا يغفر ولو كان أصغر، بخلاف الكبائر، فإنها تحت المشيئة.

* * *

■ الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة.

■ **الثالثة:** أنه لم يعذر بالجهالة. هذا فيه نظر، لأنه قوله ﷺ: "لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً" ليس بصريح أنه لو مات قبل العلم، بل ظاهره: "لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً"، أي: بعد أن علمت وأمرت بنزعها.

⁽¹⁾ مصنف عبد الرزاق (469/8)، والهيثم في "مجمع الزوائد" (177/4)، وقال: أخرجه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

وهذه المسألة تحتاج إلى تفصيل، فنقول: الجهل نوعان:

جهل يعذر فيه الإنسان، وجهل لا يعذر فيه، فما كان ناشئاً عن تقريط وإهمال مع قيام المقتضي للتعلم، فإنه لا يعذر فيه، سواء في الكفر أو في المعاصي، وما كان ناشئاً عن خلاف ذلك، أي أنه لم يهمل ولم يفرط ولم يقم المتضي للتعلم بأن كان لم يطرأ على باله أن هذا الشيء حرام فإنه يعذر فيه فإن كان منتسباً إلى الإسلام، لم يضره، وإن كان منتسباً إلى الكفر، فهو كافر في الدنيا، لكن في الآخرة أمره إلى الله على القول الراجح، يمتحن، فإن أطاع دخل الجنة، وإن عصى دخل النار.

فعلى هذا من نشأ ببادية بعيد ليس عنده علماء ولم يخطر بباله أن هذا الشيء حرام، أو أن هذا الشيء واجب، فهذا يعذر، وله أمثلة:

منها: رجل بلغ وهو صغير وهو في بادية ليس عنده عالم، ولم يسمع عن العلم شيئاً، ويظن أن الإنسان لا تجب عليه العبادات إلا إذا بلغ خمس عشر سنة، فبقي بعد بلوغه حتى تم له خمس عشرة سنة وهو لا يصوم ولا يصلي ولا يتطهر من جنبه، فهذا لا نأمره بالقضاء لأنه معذور بجهله الذي لم يفرط فيه بالتعلم ولم يطرأ له على بال، وكذلك لو كانت أنثى أتاها الحيض وهي صغيرة وليس عندها من تسأل ولم يطرأ على بالها أن هذا الشيء واجب إلا إذا تم لها خمس عشرة سنة، فإنها تعذر إذا كانت لا تصوم ولا تصلي.

وأما من كان بالعكس كالساكن في المدن يستطيع أن يسأل، لكن عنده تهاون وغفلة، فهذا لا يعذر، لأن الغالب في المدن أن هذه الأحكام لا تخفى عليه، ويوجد فيها علماء يستطيع أن يسألهم بكل سهولة، فهو مفرط، فيلزمه القضاء ولا يعذر بالجهل.

* * *

الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر، لقوله: "لا تزيدك وهنا". **الخامسة:** الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك.

■ **الرابعة:** أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر، لقوله: "لا تزيدك إلا وهنا".
والمؤلف استنبط المسألة وأتى بوجه استنباطها.

■ **الخامسة:** الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك، أي: ينبغي أن ينكر إنكاراً مغلظاً على من فعل مثل هذا، ووجه ذلك سياق الحديث الذي أشار إليه المؤلف، وأيضاً قوله: "من تعلق تميمية، فلا أتم الله له".

* * *

السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئاً، وكل إليه. **السابعة:** التصريح بأن من تعلق تميمية، فقد أشرك. **الثامنة:** أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك. **التاسعة:** تلاوة حذيفة الآية دليل

على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر، كما ذكر ابن عباس في آية البقرة.

■ السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئاً وكل إليه. تؤخذ من قوله: "من تعلق تميمة، فلا أتم الله له" إذا جعلنا الجملة خبرية، وأن من تعلق تميمة، فإن الله لا يتم له، فيكون موكولاً إلى هذه التميمة، ومن وكل إلى مخلوق، فقد خذل، ولكنها في الباب الذي بعده صريحة، "من تعلق شيئاً وكل إليه"⁽¹⁾.

■ السابعة: التصريح بأن من تعلق تميمة، فقد أشرك. وهو إحدى الروايتين في حديث عقبة بن عامر.

■ الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك. يؤخذ من فعل حذيفة أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله تعالى: ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾.

■ التاسعة: تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر كما ذكر ابن عباس في آية البقرة.

أي أن قوله تعالى: ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾ في الشرك الأكبر، لكنهم يستدلون بالآيات الواردة في الشرك الأكبر على الأصغر، لأن الأصغر شرك في الحقيقة وإن كان لا يخرج من الملة، ولهذا نقول: الشرك نوعان: أصغر وأكبر.

وقوله: "كما ذكر ابن عباس في آية البقرة"، وهي قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله...﴾ [البقرة: 165]، فجعل المحبة التي تكون كمحبة الله من اتخاذ الند لله - عز وجل -.

* * *

■ العاشرة: أن تعليق الودع من العين من ذلك. الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمة أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله، أي: ترك الله له.

■ العاشرة: أن تعليق الودع من العين من ذلك، وقوله: "من ذلك"، أي: من تعليق التمايم الشركية، لأنه لا أثر لها ثابت شرعاً ولا قدراً.

■ الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمة أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة، فلا ودع الله له، أي: ترك الله له. تؤخذ من دعاء النبي ﷺ على هؤلاء الذين اتخذوا تمايم وودعاً، وليس هذا بغريب أن نؤمر بالدعاء على من خالف وعصى، فقد قال النبي ﷺ:

(1) مسند الإمام أحمد (310/4)، والترمذي (أبواب الطب، باب ما جاء في كراهة التعليق (2073).

"إذا سمعتم من ينشد الضالة في المسجد، فقولوا: لا ردها الله عليك"⁽²⁾، "وإذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد، فقولوا: لا أربح الله تجارتك"⁽³⁾.

فهنا أيضاً تقول له: لا أتم الله لك، ولكن الحديث إنما قاله الرسول ﷺ على سبيل العموم، فلا نخاطب هذا بالتصريح ونقول لشخص رأينا عليه تميمة: لا أتم الله لك، وذلك لأن مخاطبتنا الفاعل بالتصريح والتعيين سوف يكون سبباً لنفوره، ولكن نقولك دع التمايم أو الودع، فإن النبي ﷺ يقولك "من تعلق تميمة، فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة، فلا ودع الله له".

* * *

⁽²⁾ مسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن نشد الضالة في المسجد.

⁽³⁾ الترمذي: كتاب البيوع/ باب النهي عن البيع في المسجد، 274/2، وحسنه وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: "حديث صحيح" الإرواء 134/5.

باب ما جاء في الرقى والتمايم

في الصحيح عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه، أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً: "أن لا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت"⁽¹⁾

قال المؤلف: باب ما جاء في الرقى والتمايم.

لم يذكر المؤلف أن هذا الباب من الشرك، لأن الحكم فيه يختلف عن حكم لبس الحلقة والخيط، ولهذا جزم المؤلف في الباب الأول أنها من الشرك بدون استثناء، أما هذا الباب، فلم يذكر أنها شرك، لأن من الرقى ما ليس بشرك، ولهذا قال: "باب ما جاء في الرقى والتمايم".
قوله: "شرك"، جمع رقية، وهي القراءة، فيقال: رقى عليه - بالالف - من القراءة، وركى عليه - بالياء - من الصعود.

قوله: "التمايم"، جمع تميمة، وسميت تميمة، لأنهم يرون أنه يتم بها دفع العين.

قوله: "أسفاره"، السفر: مفارقة محل الإقامة، وسمي سفراً، لأمرين:

الأول: حسي، وهو أنه يسفر ويظهر عن بلده لخروجه من البنیان.

الثاني: معنوي، وهي أن يسفر عن أخلاق الرجال، أي: يكشف عنها وكثير من الناس لا تعرف أخلاقهم وعاداتهم وطبائعهم إلا بالأسفار.

قوله: "قلادة من وتر، أو قلادة"، شك من الراوي، والأولى أرجح، لأن القلائد كانت تتخذ من الأوتار، ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير، وهذا اعتقاد فاسد، لأنه تعلق بما ليس بسبب، وقد سبق أن التعلق بما ليس بسبب شرعي أو حسي شرك، لأنه بتعلقه أثبت للأشياء سبباً لم يثبتته الله لا بشرعه ولا بقدره، ولهذا أمر النبي ﷺ أن نقطع هذه القلائد.

أما إذا كانت هذه القلادة من غير وتر، وإنما تستعمل للقيادة كالزمام، فهذا لا بأس به لعدم الاعتقاد الفاسد، وكان الناس يعملون ذلك كثيراً من الصوف أو غيره.

قوله: "في رقبة بغير"، ذكر البعير، لأن هذا هو الذي كان منتشرأ حينذاك، فهذا القيد بناء على الواقع عندهم، فيكون كالتمثيل، وليس بمخصص.

* استفاد من الحديث:

1- أنه ينبغي لكبير القوم أن يكون مراعيأ لأحوالهم، فيتفقدهم وينظر في أحوالهم.

2- أنه يجب عليه رعايتهم بما تقتضيه الشريعة، فإذا فعلوا محرماً منعهم منه، وإن تهاونوا في واجب حثهم عليه.

(1) البخاري: كتاب الجهاد/ باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، ومسلم: كتاب اللباس/ باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير.

3- أنه لا يجوز أن تعلق في أعناق الإبل أشياء تجعل سبباً في جلب منفعة أو دفع مضرة، وهي ليس كذلك لا شرعاً ولا قدراً، لأنه شرك، ولا يلزم أن تكون القلادة في الرقبة، بل لو جعلت في اليد أو الرجل، فلها حكم الرقبة، لأن العلة هي هذه القلادة، وليس مكان وضعها، فالمكان لا يؤثر.

4- أنه يجب على من يستطيع تغيير المنكر باليد أن يغيره بيده.

* * *

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الرقى والتمايم والتولة شرك". رواه أحمد وأبو داود⁽¹⁾

قوله: "إن الرقى"، جمع رقبة، وهذه ليست على عمومها، بل هي عام أريد به خاص، وهو الرقي بغير ما ورد به الشرع، أما ما ورد به الشرع، فليست من الشرك، قال ﷺ في الفاتحة: "وما يدريك أنها رقية"⁽²⁾.

وهل المراد بالرقى في الحديث ما لم يرد به الشرع ولو كانت مباحة، أو المراد ما كان فيه شرك؟

الجواب: الثاني، لأن كلام النبي ﷺ لا يناقض بعضه بعضاً، فالرقى المشروعة التي ورد بها الشرع جائزة.

وكذا الرقي المباحة التي يرقى بها الإنسان المريض بدعاء من عنده ليس فيه شرك جائز أيضاً.

قوله: "التمايم"، فسرهما المؤلف بقوله: "شيء يعلق على الأولاد يتقون به العين"، وهي من الشرك، لأن الشارع لم يجعلها سبباً تتقى به العين.

وإذا كان الإنسان يلبس أبناءه ملابس رثة وبالية خوفاً من العين، فهل هذا جائز؟
الظاهر أنه لا بأس به، لأنه لم يفعل شيئاً، وإنما ترك شيئاً، وهو التحسين والتجميل، وقد ذكر ابن القيم في "زاد المعاد" أن عثمان رأى صبيّاً مليحاً، فقال: دسموا نونته، والنونة: هي التي تخرج في الوجه عندما يضحك الصبي كالنقوة، ومعنى دسموا، أي: سودوا.

وأما الخط: وهي أوراق من القرآن تجمع وتوضع في جلد ويخاط عليها، ويلبسها الطفل على يده أو رقبتة، ففيها خلاف بين العلماء.

وظاهر الحديث: أنها ممنوعة، ولا تجوز.

(1) مسند الإمام أحمد (381/1) وحسن إسناده أحمد شاكر (3615)، وأبو داود (كتاب الطب، باب في تعليق التمايم، 212/5)، والحاكم في (الرقى والتمايم: 418/4) - وقال: "صحيح الإسناد على شرط الشيخين"، وأقره الذهبي.

(2) سبق (ص 87).

ومن ذلك أن بعضهم يكتب القرآن كله بحروف صغيرة في أوراق صغيرة، ويضعها في صندوق صغير، ويعلقها على الصبي، وهذا مع أنه محدث، فهو إهانة للقرآن الكريم، لأن هذا الصبي سوف يسيل عليه لعابه، وربما يتلوث بالنجاسة، ويدخل به الحمام والأماكن القذرة، وهذا كله إهانة للقرآن.

ومع الأسف أن بعض الناس اتخذوا من العبادات نوعاً من التبرك فقط، مثل ما يشاهد من أن بعض الناس يمسح الركن اليماني، ويمسح به وجه الطفل و صدره، وهذا معناه أنهم جعلوا مسح الركن اليماني من باب التبرك لا التعبد، وهذا جهل، وقد قال عمر في الحجر: "إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأي رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك" (1).

قوله: "التولة"، شيء يعلقونه على الزوج، يزعمون أنه يحبب الزوجة إلى زوجها والزوج إلى امرأته، وهذا شرك، لأنه ليس بسبب شرعي ولا قدري للمحب.

ومثل ذلك الدبلة، والدبلة: خاتم يشتري عند الزواج يوضع في يد الزوج، وإذا ألقاه الزوج، قالت المرأة: إنه لا يحبها، فهم يعتقدون فيه النفع والضرر، ويقولون: إنه ما دام في يد الزوج، فإنه يعني أن العلاقة بينهما ثابتة، والعكس بالعكس، فإذا وجدت هذه النية، فإنه من الشرك الأصغر، وإن لم توجد هذه النية - وهي بعيدة ألا تصحبها -، ففيه تشبه بالنصاري، فإنها مأخوذة منهم.

وإن كانت من الذهب، فهي بالنسبة للرجل فيها محذور ثالث، وهو لبس الذهب، فهي إما من الشك، أو مضاهاة النصاري، أو تحريم النوع إن كانت للرجال، فإن خلت من ذلك، فهي جائزة لأنها خاتم من الخواتم.

وقوله: "شرك"، هل هي شرك أصغر أو أكبر؟

نقول: بحسب ما يريد الإنسان منها إن اتخذها معتقداً أن المسبب للمحبة هو الله، فهي شرك أصغر، وإن اعتقد أنها تفعل بنفسها، فهي شرك أكبر.

* * *

وعن عبد الله بن عكيم مرفوعاً: "من تعلق شيئاً، وكل إليه" رواه احمد والترمذي (2).

قوله: "من تعلق"، أي: اعتمد عليه وجعله همه ومبلغ علمه، وصار يعلق رجاءه به وزوال خوفه به.

قوله: "شيئاً" نكرة في سياق الشرط، فتعم جميع الأشياء، فمن تعلق بالله - سبحانه وتعالى -، وجعل رغبته ورجاءه فيه وخوفه منه، فإن الله تعالى يقول: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾ [الطلاق: 3]، أي: كافيه، ولهذا كان من دعاء الرسل وأتباعهم عند المصائب والشدائد:

(1) البخاري: كتاب الحج/ باب تقبيل الحجر، ومسلم: كتاب الحج/ باب أصحاب تقبيل الحجر.

(2) تقدم تخريجه (ص 165).

"حسبنا الله ونعم الوكيل"، قالها إبراهيم حين ألقي في النار، وقالها محمد واصحابه حين قيل لهم: ﴿إن الناس قد جمعوا لكم فأخشوهم﴾⁽¹⁾ [آل عمران: 173].

قوله: "وكل إليه"، أي: أسند إليه، وفوض.

* أقسام التعلق بغير الله:

الأول: ما ينافي التوحيد من أصله، وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يمكن أن يكون له تأثير، ويعتمد عليه اعتماداً معرضاً عن الله، مثل تعلق عباد القبور بمن فيها عند حلول المصائب، ولهذا إذا مستهم الضراء الشديدة يقولون: يا فلان! أنقذنا، فهذا لا شك أنه شرك أكبر مخرج من الملة.

الثاني: ما ينافي كمال التوحيد، وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب، وهو الله - عز وجل - ، وعدم صرف قلبه إليه، فهذا نوع من الشرك، ولا نقول شرك أكبر، لأن هذا السبب جعله الله سبباً.

الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقاً مجرداً لكونه سبباً فقط، مع اعتماده الأصلي على الله، فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء لأبطل أثره، ولو شاء لأبقاه، وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله - عز وجل - ، فهذا لا ينافي التوحيد لا كملاً ولا أصلاً، وعلى هذا لا إثم فيه.

ومع وجود الأسباب الشرعية الصحيحة ينبغي للإنسان أن لا يعلق نفسه بالسبب، بل يعلقها بالله.

فالموظف الذي يتعلق قلبه بمرتبته تعلقاً كاملاً، مع الغفلة عن المسبب، وهو، قد وقع في نوع من الشرك، أما إذا اعتقد أن المرتب سبب، والمسبب هو الله - سبحانه وتعالى - ، وجعل الاعتماد على الله، وهو يشعر أن المرتب سبب، فهذا لا ينافي التوكل.

وقد كان الرسول ﷺ يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب، وهو الله - عز وجل - .

وجاء في الحديث: "من تعلق"، ولم يقل: من علق، لأن المتعلق بالشئ يتعلق به بقلبه وبنفسه، بحيث ينزل خوفه ورجاءه وأمله به، وليس كذلك من علق.

قوله: "إذا كان المعلق من القرآن..." إلخ.

إذا كان المعلق من القرآن أو الأدعية المباحة والأذكار الواردة، فهذه المسألة اختلفت فيها السلف رحمهم الله، فمنهم من رخص في ذلك لعموم قوله: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾ [الإسراء: 82]، ولم يذكر الوسيلة التي نتوصل بها إلى الاستشفاء بهذا القرآن، فدل على أن كل وسيلة يتوصل بها إلى ذلك فهي جائزة، كما لو كان القرآن دواءً حسيماً.

(1) البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿الذي قال لهم الناس.....﴾.

ومنهم من منع ذلك وقال: لا يجوز تعليق القرآن للاستشفاء به، لأن الاستشفاء بالقرآن ورد على صفة معينة، وهي القراءة به، بمعنى أنك تقرأ على المريض به، فلا نتجاوزها، فلو جعلنا الاستشفاء بالقرآن على صفة لم ترد، فمعنى ذلك أننا فعلنا سبباً ليس مشروعاً⁽¹⁾، وقد نقله المؤلف رحمه الله عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ولولا الشعور النفسي بأن تعليق القرآن سبب للشفاء، لكان انتفاء السببية على هذه الصورة أمراً ظاهراً، فإن التعليق ليس له علاقة بالمرضى، بخلاف النفث على مكان الألم، فإنه يتأثر بذلك.

ولهذا نقول: الأقرب أن يقال: إنه لا ينبغي أن تعلق الآيات للاستشفاء بها، لا سيما وأن هذا المعلق قد يفعل أشياء تنافي قدسية القرآن، كالغيبة مثلاً، ودخول بيت الخلاء، وأيضاً إذا علق وشعر أن به شفاء استغنى به عن القراءة المشروعة، فمثلاً: علق آية الكرسي على صدره، وقال: ما دام أن آية الكرسي على صدري فلن أقرأها، فيستغني بغير المشروع عن المشروع، وقد يشعر بالاستغناء عن القراءة المشروعة إذا كان القرآن على صدره.

وإن كان صبيّاً، فربما بال ووصلت الرطوبة إلى هذا المعلق، وأيضاً لم يرد عن النبي ﷺ فيه شيء.

فالأقرب أن يقال: أنه لا يفعل، أما أن يصل إلى درجة التحريم، فأنا أتوقف فيه، لكن إذا تضمن محظوراً، فإنه محرماً بسبب ذلك المحظور.

* * *

و"الرقى": هي التي تسمى العزائم، وخص منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحنة.

و"التولة": هي شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته.

قوله: "التي تسمى العزائم". أي: في عرف الناس، وعزم عليه، أي: قرأ عليه، وهذه عزيمة، أي قراءة.

قوله: "وخص منها الدليل ما خلا من الشرك"، أي: الأشياء الخالية من الشرك، فهي جائزة، سواء كان مما ورد بلفظه مثل: "اللهم رب الناس! أذهب الباس، اشف أنت الشافي..."⁽²⁾، أو لم يرد بلفظه مثل: "اللهم عافه، الله اشفه"، وإن كان فيها شرك، فإنها غير جائزة، مثل: "يا جني! أنقذه، ويا فلان الميت! اشفه"، ونحو ذلك.

قوله: "من العين والحنة"، سبق تعريفهما في باب من حقق التوحيد دخل الجنة. وظاهر كلام المؤلف: أن الدليل لم يرخص بجواز القراءة إلا في هذين الأمرين: "العين، والحنة"، لكن

(1) أنظر: "مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد العثيمين"، (58/1).

(2) البخاري: كتاب المرضى/ باب دعاء العائد للمريض، ومسلم: كتاب السلام/ باب استحباب رقية المريض.

ورد بغيرهما، فقد كان النبي ﷺ ينفخ على يديه عند منامه بالمعوذات، ويمسح بهما ما استطاع من جسده⁽¹⁾، وهذا من الرقية، وليس عيباً ولا حمة.

ولهذا يرى بعض أهل العلم الترخيص في الرقية من القرآن للعين والحمة وغيرهما عام، ويقول: إن معنى قول النبي ﷺ: "لا رقية إلا من عين أو حمة"، أي: لا استرقاء إلا من عين أو حمة، والاسترقاء: طلب الرقية، فالمصيب بالعين - وهو "العائن" - يطلب منه أن يقرأ على المعيون.

وكذلك الحمة يطلب الإنسان من غيره أن يقرأ عليه، لأنه مفيد كما في حديث أبي سعيد في قصة السرية⁽²⁾.

* شروط جواز الرقية:

الأول: أن لا يعتقد أنها تنفع بذاتها دون الله، فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله، فهو محرم، بل شرك، بل يعتقد أنها سبب لا تنفع إلا بإذن الله.

الثاني: أن لا تكون مما يخالف الشرع، كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك، فإنها محرمة، بل شرك.

الثالث: أن تكون مفهومة معلومة، فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة، فإنها لا تجوز.

أما بالنسبة للتمائم، فإن كانت أمر محرم، أو اعتقد أنها نافعة لذاتها، أو كانت بكتابة لا تفهم، فإنها لا تجوز بكل حال.

وإن تمت فيها الشروط الثلاثة السابقة في الرقية، فإن أهل العلم اختلفوا فيها كما سبق.

* * *

وروى أحمد عن رويغ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: "يا رويغ! لعل الحياة ستطول بك، فأخبر الناس أن من عقد لحيته، أو تقلد وتراً، أو استنجد برجيع دابة أو عظم، فإن محمداً بريء منه"⁽³⁾.

قوله: "من عقد لحيته"، اللحية عند العرب كانت لا تقص ولا تحلق، كما أن ذلك هو السنة، لكنهم كانوا يعتقدون لحاهم لأسباب:

منها: الافتخار والعظمة، فتجد أحدهم يعقد أطرافها، أو يعقدها من الوسط عقدة واحدة ليعلم أنه رجل عظيم، وأنه سيد في قومه.

(1) البخاري: كتاب فضائل القرآن/ باب فضل المعوذات، ومسلم: كتاب السلام/ باب رقية المريض بالمعوذات والنفث.

(2) سبق (ص 87).

(3) مسند الإمام أحمد (4/109، 108).

الثاني: الخوف من العين، لأنها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة، فمن عقدها لذلك، فإن الرسول ﷺ بريء منه.

وبعض العامة إذا جاءهم طعام من السوق أخذوا شيئاً منه يرمونه في الأرض، دفعاً للعين، وهذا اعتقاد فاسد ومخالف لقول النبي ﷺ: "إذا سقطت لقمة أحدكم، فليمط ما بها من الأذى، وليأكلها"⁽¹⁾.

قوله: "أو تقلد وترأ"، الوتر: سلك من العصب يؤخذ من الشاة، وتتخذ للقوس وترأ، ويستعملونها في أعناق إبلهم أو خيلهم، أو في أعناقهم، يزعمون أنه يمنع العين، وهذا من الشرك.

قوله: "أو استنجى برجيع دابة". الاستنجاء: مأخوذ من النجو، وهو إزالة أثر الخارج من السبيلين، لأن الإنسان الذي يتمسح بعد الخلاء يزيل أثره. ورجيع الدابة: هو روثها.

قوله: "أو عظم". العظم معروف وإنما تبرأ النبي ﷺ ممن استنجى بهما، لأ، الروث علف بهائم الجن والعظم طعامهم، يجدونه أو ما يكون لحماً. وكل ذنب قرن بالبراءة من فاعلة، فهو من كبائر الذنوب، كما هو معروف عند أهل العلم.

الشاهد من هذا الحديث قوله: "من تقلد وترأ".

* * *

وعن سعيد بن جبير، قال: "من قطع تميمة من إنسان، كان كعدل رقبة"⁽²⁾ رواء وكيع

■ قوله: وعن سعيد بن جبير، قال: "من قطع تميمة..." الحديث قوله: "كعدل رقبة" بفتح العين لأنه من غير الجنس، والمعادل من الجنس بكسر العين، ووجه المشابهة بين قطع التيممة وعتق الرقبة: أنه إذا قطع التيممة من إنسان، فكأنه اعتقه من الشرك، ففكه من النار، ولكن يقطعها بالتني هي أحسن، لأن العنف يؤدي إلى المشاحنة والشقاق، إلا إن كان ذا شأن، كالأمير، والقاضي، ونحوه ممن له سلطة، فله أن يقطعها مباشرة.

* * *

وله عن إبراهيم، قال: "كانوا يكرهون التمايم كلها من القرآن وغير القرآن"⁽¹⁾.

قوله: "كانوا يكرهون التمايم كلها من القرآن وغير القرآن"، وقد سبق أن هذا رأي ابن مسعود رضي الله عنه، فأصحابه يرون، ما يراه.

⁽¹⁾ مسلم: كتاب الأشربة/ باب استحباب لعق الأيدي والقصة.

⁽²⁾ مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الطب/ باب في تعليق التمايم والرقى.

⁽¹⁾ مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الطب/ باب في تعليق التمايم والرقى.

قوله: "وله عن إبراهيم"، وهو إبراهيم النخعي.

قوله: "كانوا"، الضمير يعود إلى أصحاب ابن مسعود، لأنهم هم قرناء إبراهيم النخعي.

قوله: "التمائم"، هي ما يعلق على المريض أو الصحيح، سواء من القرآن أو غيره للاستشفاء أو لاتقاء العين، أو ما يعلق على الحيوانات.

وفي هذا الوقت أصبح تعليق القرآن للاستشفاء، بل لمجرد التبرك والزينة، كالقلائد الذهبية، أو الحي التي يكتب عليها لفظ الجلالة، أو آية الكرسي، أو القرآن كاملاً، فهذا كله من البدع.

فالقرآن ما نزل ليستشفى به على هذا الوجه، إنما يستشفى به على ما جاء به الشرع.

* * *

■ قوله: الأولى: تفسير الرقى والتمائم، وقد سبق ذلك.

■ الثانية: تفسير التولة، وقد سبق ذلك، وعندي أن منها ما يسمى بالدبلة إن اعتقدوا إنها صلة بين المرء وزوجته.

■ الثالثة: أنه هذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء، ظاهر كلامه حتى الرقى، وهذا فيه نظر، لأن الرقى ثبت عن النبي ﷺ أنه يرقى ويرقى⁽²⁾، ولكنه لا يسترقى، أي: لا يطلب الرقية، فإطلاقها بالنسبة للرقى فيه نظر، وقد سبق للمؤلف رحمه الله أن الدليل خص منها ما خلا من الشرك، وبالنسبة للتمائم، فعلى رأي الجمهور فيه نظر أيضاً. وأما على رأي ابن مسعود، فصحيح، وبالنسبة للتولة، فهي شرك بدون استثناء.

* * *

الرابعة: أن الرقية بالكلام الحق من العين والحنة ليس من ذلك. الخامسة: أن التميمة إذا كانت من القرآن، فقد اختلف العلماء، هل هي من ذلك أم لا؟ السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك.

■ الرابعة: أن الرقية بالكلام الحق من العين أو الحمة ليس من ذلك.

قوله: (الكلام الحق)، ضده الباطل، وكذا المجهول الذي لا يعلم أنه حق أو باطل. والمؤلف رحمه الله تعالى خصص العين أو الحمة فقط استناداً لقول الرسول ﷺ: "لا رقية إلى من عين أو حمة"⁽¹⁾، ولكن الصحيح أنه يشمل غيرهما، كالسحر.

■ الخامسة: أن التميمة إذا كانت من القرآن، فقد اختلف العلماء: هل هي من ذلك

أم لا؟ قوله: "ذلك" المشار إليه: التمام المحرمة.

(2) (ص 91)

(1) (ص 94).

وقد سبق بيان هذا الخلاف⁽²⁾، والأحوط مذهب ابن مسعود، لأن الأصل عدم المشروعية حتى يتبين ذلك من السنة.

■ السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك، أي: من الشرك.
* (تنبيه):

ظهر في الأسواق في الآونة الأخيرة حلقة من النحاس يقولون: إنها تنفع من الروماتيزم، يزعمون الإنسان إذا وضعها على عضده وفيه روماتيزم نفعته من هذا الروماتيزم، ولا ندري هل هذا صحيح أم لا؟ لكن الأصل أنه ليس بصحيح، لأنه ليس عندنا دليل شرعي ولا حسي يدل على ذلك، وهي لا تؤثر على الجسم، فليس فيها مادة دهنية حتى نقول: إن الجسم يشرب هذه المادة وينتفع بها، فالأصل أنها ممنوعة حتى يثبت لنا بدليل صحيح صريح واضح أن لها اتصالاً مباشراً بهذا الروماتيزم حتى ينتفع بها.

* * *

السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وترأ. الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان.

■ السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وترأ. وذلك لبراءة الرسول ﷺ ممن تعلق وترأ، بل ظاهره أنه كفر مخرج من الملة، قال: «وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله» [التوبة: 3]، لكن قال أهل العلم: إن البراءة هنا براءة من هذا الفعل، كقوله ﷺ: "من غشنا، فليس منا"⁽³⁾.

■ الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان، لقول سعيد بن جبيرة: "كان كعدل رقبة"، ولكن هل قوله حجة أم لا؟.

إن قيل: ليس بحجة، فكيف يقول المؤلف: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان؟! فيقال: أنه إنما كان كذلك، لأنه إنقاذ له من رق الشرك، فهو كمن أعتقه، بل أبلغ. فهو من باب القياس، فمن أنقذ نفساً من الشرك، فهو كمن أنقذها من الرق لأنه أنقذه من رق الشيطان والهوى.

* فائدة:

إذا قال التابعي: من السنة كذا، فهل يعتبر موقوفاً متصلاً ويكون المراد من السنة أي سنة الصحابة، أو يكون مرفوعاً مرسلًا؟
اختلف أهل العلم في هذا، فبعضهم قال: إنه يكون موقوفاً.

(2) أنظر: (ص 174).

(3) مسلم: كتاب الإيمان/ باب قول النبي ﷺ: "من غشنا فليس منا".

وبعضهم قال: يكون مرفوعاً مرسلًا.
وتقدم لنا أنه ينبغي أن يفصل في هذا، وإن التابعي إذا قاله محتجاً به، فإنه يكون مرفوعاً
مرسلًا، أما إذا قاله في سياق غير الاحتجاج، فهذا قد يقال: إنه من باب الموقوف الذي ينسب
إلى الصحابي.

* * *

التاسعة: أن كلام إبراهيم لا يخالف ما تقدم من الاختلاف، لأن مراده أصحاب عبدالله بن

مسعود.

■ التاسعة: أن كلام إبراهيم النخعي لا يخالف ما تقدم من الاختلاف، لأن مراده
أصحاب عبدالله بن مسعود، وليس مراده الصحابة، ولا التابعين عموماً.

* * *

باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما

قوله: "تبرك"، تفعل من البركة، والبركة: هي كثرة الخير وثبوته، وهي مأخوذة من البركة بالكسر، والبركة: مجمع الماء، ومجمع الماء يتميز عن مجرى الماء بأمرين:

1- الكثرة.

2- الثبوت.

والتبرك طلب البركة، وطلب البركة لا يخلو من أمرين:

1- أن يكون التبرك بأمر شرعي معلوم، مثل القرآن، قال تعالى: ﴿كتاب

أنزلناه إليك مباركاً﴾ [ص: 29]، فمن بركته أن من أخذ به حصل له الفتح، فأنقذ الله بذلك أمماً كثيرة من الشرك، ومن بركته أن الحرف الواحد بعشر حسناً، وهذا يوفر للإنسان الوقت والجهد، إلى غير ذلك من بركاته الكثيرة.

2- أن يكون بأمر حسي معلوم، مثل: التعليم، والدعاء، ونحو، فهذا الرجل

يتبرك بعمله ودعوته إلى الخير، فيكون هذا بركة لأننا نلنا منه خيراً كثيراً.

وقال أسيد بن حضير: "ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر" (1)، فإن الله يجري على

بعض الناس من أمور الخير ما لا يجريه على يد الآخر.

وهناك بركات موهومة باطلة، مثل ما يزعمه الدجالون: أن فلاناً الميت الذي يزعمون

أنه ولي أنزل عليكم من بركته وما أشبه ذلك، فهذه بركة باطلة، لا أثر لها، وقد يكون للشيطان أثر في هذا الأمر، لكننا لا تعدو أن تكون أثراً حسية، بحيث أن الشيطان يخدم هذا الشيخ، فيكون في ذلك فتنة.

أما كيفية معرفة هل هذه من البركات الباطلة أو الصحيح، فيعرف ذلك بحال الشخص،

فإن كان من أولياء الله المتقين المتبعين للسنة المبتعدين عن البدعة، فإن الله قد يجعل على يديه من الخير والبركة ما لا يحصل لغيره.

ومن ذلك ما جعل الله على يد شيخ الإسلام ابن تيمية من البركة التي انتفع بها الناس في

حياته وبعد موته.

أما إن كان مخالفاً للكتاب والسنة، أو يدعو إلى باطل، فإن بركته موهومة، وقد تضعها

الشياطين له مساعدة على باطله، وذلك مثل ما يحصل لبعضهم أن يقف مع الناس في عرفة ثم يأتي إلى بلده ويضحى مع أهل بلده.

(1) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/باب قوله ﷺ: "لو كنت متخذاً خليلاً"، ومسلم: كتاب الحيض/باب التيمم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن الشياطين تحملهم لكي يغتر بهم الناس، وهؤلاء وقع منهم مخالفات، منها: عدم إتمام الحج، ومنها أنهم يمرون بالميفات ولا يحرمون منه⁽¹⁾.

قوله: "شجر" اسم جنس، فيشمل أي شجرة تكون، ومن حسنات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لما رأى الناس ينتابون الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان أمر بقطعها.

قوله: "وحجر"، اسم جنس يشمل أي حجر كان حتى الصخرة التي في بيت المقدس، فلا يتبرك بها، وكذا الحجر الأسود لا يتبرك به، وإنما يتعبد الله بمسحه وتقيله، اتباعاً للرسول ﷺ، وبذلك تحصل بركة الثواب.

ولهذا قال عمر رضي الله عنه: "إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك، ما قبلتك"⁽²⁾.

فتقبيله عبادة محضة خلافاً للعامة، يظنون أن به بركة حسية، ولذلك إذا استلمه بعض هؤلاء مسح على جميع بدنه تبركاً بذلك.

قوله: "ونحوهما"، أي: من البيوت، والقباب، والحجر، حتى حجرة قبر النبي ﷺ، فلا يتمسح بها تبركاً، لكن لو مسح الحديد لينظر هل هو أملس أو لا، فلا بأس، إلا إن خشي أن يقتدى به، فلا يمسه.

* * *

وقول الله تعالى ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ الآيات [النجم: 19]

قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾، لما ذكر الله - عز وجل - المعراج بقوله: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ..﴾ [النجم: 1، 2]، قال: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: 18]، أي رأى النبي ﷺ من آيات الله الكبرى. وقد اختلف العلماء في قوله: ﴿الْكُبْرَى﴾: هل هي مفعول لـ ﴿رَأَى﴾، أو صفة لـ ﴿آيَات﴾؟

وقوله: ﴿الْكُبْرَى﴾ قيل: أنها مفعول: لـ ﴿رَأَى﴾، والتقدير: لقد رأى من آيات الله الكبرى. فعلى الأول: يكون المعنى: أنه رأى الكبرى من الآيات.

وعلى الثاني: يكون المعنى أنه رأى بعض الآيات الكبرى، وهذا هو الصحيح، أن الكبرى صفة لـ ﴿آيَات﴾، وليست مفعولاً لـ ﴿رَأَى﴾، إذا إن ما رآه ليس أكبر آيات الله.

وبعد أن ذكر الله ما رأى النبي ﷺ من هذه الآيات، قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾، أي: أخبروني ما شأنها، وما حالها بالنسبة إلى هذه الآيات العظيمة، إنها ليست بشيء.

(1) "مجموع الفتاوى" (83/1).

(2) سبق (ص 171).

والاستفهام: للاستخفاف والاستهجان بهذه الأصنام.

قوله: «اللات»، تقرأ بتشديد التاء وتخفيفها، والتشديد قراءة ابن عباس، فعلى قراءة التشديد تكون اسم فاعل من اللت، وكان هذا الصنم أصله رجل يلت السويق للحجاج، أي: يجعل فيه السمن، ويطعمه الحجاج، فلما مات عكفوا على قبره وجعلوه صنماً.

وأما على قراءة التخفيف، فإن اللات مشتقة من الله، أو من الإله، فهم اشتقوا من أسماء الله اسماً لهذا الصنم، وسموه اللات، وهي لأهل الطائف ومن حولهم من العرب.

وقوله: «العزى»، مؤنث أعز، وهو صنم يعبد في قريش وبنو كنانة مشتق من اسم الله العزيز كان بنخلة بين مكة والطائف.

قوله: «ومناة»، قيل: مشتقة من المنان، وقيل: من منى، لكثرة ما يمنى عنده من الدماء بمعنى يراق، ومنه سميت منى، لكثرة ما يراق فيها من الدماء.

وكان هذا الصنم بين مكة والمدينة لهذيل وخزاعة، وكان الأوس والخزرج يعظمونها ويهلون منها للحج.

قوله: «الثالثة الأخرى»، إشارة إلى أن التي تعظمونها، وتذبحون عندها، وتكثر إراقة الدماء حولها: أنها أخرى بمعنى متأخرة، أي: ذميمة حقيرة، مأخوذة من قولهم: فلا آخر، أي: ذميم، حقير، متأخر.

فهذه الأصنام الثلاثة المعبودة عند العرب ما حلها بالنسبة لما رأى النبي ﷺ؟ لا شيء، وإنما ذكر هذه الأصنام الثلاثة لأنها أشهر الأصنام وأعظمها عند العرب.

قوله: "الآيات"، أي: أكمل الآيات بعدها.

قوله: "الكم الذكر وله الأنثى"، هذا أيضاً استفهام إنكاري على المشركين الذين يجعلون لله البنات ولهم البنين، فإذا ولد لهم الذكر فرحوا واستبشروا به، وإذا ولدت الأنثى ظل وجه الإنسان منهم مسوداً، وهو كظيم، ومع ذلك يقولون: الملائكة بنات الله، فيجعلون البنات لله - والعياذ بالله - ولهم ما يشتهون.

قوله: «تلك إذا قسمة ضيزى»، ضيزى: جائزة، لأنه على الأقل إذا أردتم القسمة، فاجعلوا لكم من البنات نصيباً، واجعلوا لله من البنين نصيباً، أما أن تجعلوا ما تختارونه لأنفسكم، وهم البنون، وتجعلون ما تكرهون لله، فهذه قسمة جائزة.

قوله: «إن هي إلا أسماء سميتوها أنت وآباؤكم ما أنزل إليه بها من سلطان»، الضمير في «هي» يعود إلى الأصنام، أي: هذه الأصنام (اللات والعزى ومناة) التي سميتوها آلهة واتخذتموها آلهة تعبدونها هي مجرد أسماء سميتوها، ولكن ما أنزل الله بها من سلطان، أي: من حجة ودليل.

بل أبطلها الله - سبحانه - ، قال تعالى: ﴿ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلي الكبير﴾ [الحج: 62].

وأصل السلطان في اللغة العربية: ما به سلطة، فإن كان في مقام العلم، فهو العلم، وإن كان في مقام القدوة، فهو القدوة، وإن كان في مقام الأمر والنهي، فهو من له الأمر والنهي، فمثلاً قوله تعالى: ﴿لا تنفذون إلا بسلطان﴾ [الرحمن: 33]، أي: بقدرة وقوة ، ومثل قوله تعالى: ﴿ما أنزل الله بها من سلطان﴾ [النجم: 23]، أي: من حجة وبرهان.

وفي الحديث: "السلطان ولي من لا ولي له"⁽¹⁾، أي: من له الأمر والنهي.

قوله: ﴿إن يتبعون إلا الظن﴾، ﴿إن﴾ هنا بمعنى ما، وعلامة إن التي بمعنى ما أن تأتي بعدها إلا، قال تعالى: ﴿إن هذا إلا ملك كريم﴾ [يوسف: 31]، يعني ما هذا إلا ملك كريم، وقال تعالى: ﴿إن هذا إلا قول البشر﴾ [المدثر: 25]، أي: ما هذا إلا قول البشر، وقال تعالى: ﴿إن يتبعون إلا الظن﴾ [النجم: 23]، أي: ما يتبعون إلا الظن.

والظن الذين يتبعونه هو أنها آلهة، وأن الله البنات ولهم البنون، والظن لا يغني من الحق شيئاً، كما قال تعالى في آية أخرى.

قوله: ﴿وما تهوى الأنفس﴾، كذلك أيضاً يتبعون ما تهوى الأنفس، وهذا أضر شيء على الإنسان أن يتبع ما يهوى، فالإنسان الذي يعبد الله بالهوى، فإنه لا يعبد الله حقاً، إنما يعبد عقله وهواه، قال تعالى: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم﴾ [الجاثية: 23]، لكن الذي يعبد الله بالهدى لا بالهوى هو الذي على الحق.

قوله: ﴿ولقد جاءهم من ربهم الهدى﴾، أي: على يد النبي ﷺ، فكان الأجدر بهم أن يتبعوا الهدى دون الهوى.

* مناسبة الآية للترجمة:

أنهم يعتقدون أن هذه الأصنام تنفعهم وتضرهم، ولهذا يأتون إليها، يدعونها، ويذبحون لها، ويتقربون إليها، وقد يبتلي الله المرء فيحصل له ما يريد من اندفاع ضر أو جلب نفع بهذا الشرك، ابتلاءً من الله وامتحاناً، وهذا قد تقدم لنا له نظائر أن الله يبتلي المرء بتفسير أسباب المعصية له حتى يعلم سبحانه من يخافه بالغيب.

* * *

وعن أبي واقد الليثي، قال: "خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركون سدرة يعكفون عندها وينطون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال رسول الله ﷺ: "الله أكبر! إنها

(1) مسند الإمام أحمد (47/1)، وسنن أبي داود: كتاب النكاح/ باب في الولي، 568/2 - وسكت عنه - ، والترمذي: كتاب النكاح/ باب لا نكاح إلا بولي، رقم 1102 - وقال: "حديث حسن" - .

السنن! قُلتُم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون﴾ [الأعراف: 138]. لتركبن سنن من كان قبلكم". رواه الترمذي وصححه⁽¹⁾.

قوله: "خرجنا مع النبي ﷺ"، أي: بعد غزوة الفتح، لأن النبي ﷺ لما فتح مكة تجمعت له ثقيف وهوازن بجمع عظيم كثير جداً.

فقصدهم ﷺ ومعه اثنا عشر ألفاً: ألفان من أهل مكة، وعشرة آلاف جاء بهم من المدينة، فلما توجهوا بهذه الكثرة العظيمة، قالوا: لن نغلب اليوم من قلة. فأعجبوا بكثرتهم، ولكن بين الله أن النصر من عنده سبحانه وليس بالكثرة، قال تعالى: ﴿لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت...﴾ [الآيتين [التوبة: 25]، ثم لما انحدروا من وادي حنين وجدوا أن المشركين قد كمنوا في الوادي، فحصل ما حصل، وتفرق المسلمون عن رسول الله ﷺ، ولم يبق معه إلا نحو مئة رجل، وفي آخر الأمر كان النصر للنبي ﷺ، والحمد لله.

قوله: "حدثاء"، جمع حديث، أي: أننا قريبو عهد بكفر، وإنما ذكر ذلك رضي الله عنه للاعتذار لطلبهم وسؤالهم، ولو قر الإيمان في قلوبهم لم يسألوا هذا السؤال.

قوله: "يعكفون عندها"، أي: يقيمون عليها، والعكوف: ملازمة الشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿وأنتم عاكفون في المساجد﴾ [البقرة: 187].

قوله: "ينوطون"، أي: يعلقون بها أسلحتهم تبركاً. قوله: "يقال: لها ذات أنواط"، أي: أنها تلقب بهذا اللقب لأنه تتأط فيها الأسلحة، وتعلق عليها رجاء بركتها، فالصحابية رضي الله عنهم قالوا للنبي ﷺ "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط"، أي: سدرة نعلق أسلحتنا عليها تبركاً بها، فقال النبي ﷺ: "الله أكبر" كبر تعظيماً لهذا الطلب، أي: استعظاماً له، وتعجباً لا فرحاً به، كيف يقولون هذا القول وهم آمنوا بأنه لا إله إلا الله!؟

لكن: "إنها السنن"، أي: الطرق التي يسلكها العباد. قوله: "قُلتُم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة﴾"، أي: إن الرسول ﷺ قاس ما قاله الصحابة رضي الله عنهم على ما قاله بنو إسرائيل لموسى حين قالوا: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، فأنتم طلبتم ذات أنواط كما أن لهؤلاء المشركين ذات أنواط.

(1) مسند الإمام أحمد (218/5)، والترمذي: أبواب الفتن/ باب ما جاء: "لتركبن سنن من كان قبلكم"، 343/6— وقال: "حسن صحيح".

وقوله عليه الصلاة والسلام: "والذي نفسي بيده" المراد أن نفسه بيد الله، لا من جهة إمانتها وإحيائها فحسب، بل من جهة تدبيرها وتصريفها أيضاً، ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها -سبحانه وتعالى-.

قوله: "لتركبن سنن من كان قبلكم"، أي: لتفعلن مثل فعلهم، ولتقولن مثل قولهم، وهذه الجملة لا يراد بها الإقرار، وإنما يراد بها التحذير، لأنه من المعلوم أن سنن من كان قبلنا مما جرى تشبيهه سنن ضالة، حيث طلبوا آلهة مع الله، فأراد النبي عليه الصلاة والسلام أن يحذر أمته أن تتركب سنن من كان قبلها من الضلال والغي.

والشاهد من هذا الحديث قولهم: "اجعل لنا ذات أنواط كمالهم ذات أنواط"، فأنكر عليهم النبي ﷺ.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النجم. الثانية: معرفة صورة الأمر الذي طلبوا. الثالثة: كونهم لم يفعلوا. الرابعة: كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك، لظنهم أنه يحبه.

فيه مسائل:

■ الأولى: تفسير آية النجم، أي: قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ * أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ * تِلْكَ إِذًا قِسْمٌ ضِيزَىٰ * إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِيَتْهُمَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ...﴾ الآية، وسبق تفسيرها، وأن الله تعالى أنكر على هؤلاء الذين يعبدون اللات والعزى، وأتى بصيغة الاستفهام الدالة على التحقير والتصغير لهذه الأصنام.

■ الثانية: معرفة صورة الأمر الذي طلبوا، وهو أنهم طلبوا من النبي ﷺ أن يجعل لهم ذات أنواط كما أن للمشركين ذات أنواط، وهم إنما أرادوا أن يتبركوا بهذه الشجرة لا أن يعبدوها، فدل ذلك على أن التبرك بالأشجار ممنوع، وأن هذا من سنن الضالين السابقين من الأمم.

■ الثالثة: كونهم لم يفعلوا، أي: لم يعلقوا أنواطاً على الشجرة، ويطلبوا من الرسول ﷺ أن يقرهم على هذا العمل، بل طلبوا من الرسول ﷺ أن يجعل لهم ذلك.

■ الرابعة: كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك لظنهم أنه يحبه، "بذلك"، أي: بتعليق الأسلحة ونحوها على الشجرة التي يعينها الرسول ﷺ، ولهذا طلبوا ذلك من الرسول لتكتسب بهذا المعنى العبادة.

■ **الخامسة:** أنهم إذا جهلوا هذا، فغيرهم أولى بالجهل، لأن الصحابة لا شك أعلم الناس بدين الله، فإذا كان الصحابة يجهلون أن التبرك بهذا نوع من اتخاذها إلهاً، فغيرهم من باب أولى، وقصد المؤلف رحمه الله بهذا أن لا نغتر بعمل الناس، لأن عمل الناس قد يكون عن جهل، فالعبرة بما دل عليه الشرع لا بعمل الناس.

■ **السادسة:** أن لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة ما ليس لغيرهم، وهذا معلوم من الآيات، مثل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلْ أُولَئِكَ أَكْثَرُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتِلُوا وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾ [الحديد: 10]، فالصحابة رضي الله عنهم لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة وأسباب المغفرة ما ليس لغيرهم، ومع ذلك لم يعذرهم النبي ﷺ بهذا الطلب. بل رد عليهم بقول الله أكبر (إنها السنن لتتبعن سنن من كان قبلكم).

■ **السابعة:** أن النبي ﷺ لم يعذرهم، بل رد عليهم بقوله: "الله أكبر إنها السنن، لتتبعن سنن من كان قبلكم"، فغلظ الأمر بهذه الثلاث، وهي قوله: "الله أكبر"، وقوله: "إنها السنن"، وقوله: "لتركبن سنن من كان قبلكم"، فغلظ الأمر بهذا لأن التكبير استعظاماً للأمر الذي طلبوه، و"إنها السنن": تحذير، و"لتركبن سنن من كان قبلكم" كذلك أيضاً تحذير.

* * *

الثامنة: الأمر الكبير - وهو المقصود - أنه أخبر أن طلبهم كطلب بني إسرائيل لما قالوا لموسى: اجعل لنا إلهاً. **التاسعة:** أن نفي هذا من معنى (لا إله إلا الله) مع دقته وخفائه على أولئك. **العاشر:** أنه حلف على الفتيا، وهو لا يحلف إلا لمصلحة.

■ **الثامنة:** الأمر الكبير وهو المقصود أنه أخبر أن طلبهم كطلب بني إسرائيل لما قالوا لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾. فهؤلاء طلبوا سدرية يتبركون بها كما يتبرك المشركون بها، وأولئك طلبوا إلهاً كما لهم آلهة، فيكون في كلا الطلبين منافاة للتوحيد، لأن التبرك بالشجر نوع من الشرك، واتخاذة إلهاً شرك واضح.

■ **التاسعة:** أن نفي هذا من معنى: لا إله إلا الله مع دقته وخفائه على أولئك، أي: أن نفي التبرك بالأشجار ونحوها من معنى لا إله إلا الله، فإن لا إله إلا الله تنفي كل إله سوى الله، وتنفي الألوهية عما سوى الله - عز وجل -، فكذلك البركة لا تكون من غير الله - سبحانه وتعالى.

■ **العاشر:** أنه حلف على الفتيا وهو لا يحلف إلا لمصلحة، أي: أن النبي ﷺ حلف على الفتيا في قوله: "قلتم، والذي نفسي بيده"، والنبي ﷺ لا يحلف إلا لمصلحة، أو دفع مضرة ومفسدة، فليس ممن يحلف على أي سبب يكون، كما هي عادة بعض الناس.

الحادية عشرة: أن الشرك فيه أصغر وأكبر، لأنهم لم يرتدوا بهذا.

■ **الحادية عشرة: أن الشرك فيه أصغر وأكبر، لأنهم لم يرتدوا بهذا، حيث لم يطلبوا جعل ذات الأنواط لعبادتها، بل للتبرك بها، والشرك فيه أصغر وأكبر، وفيه خفي وجلي.**

فالشرك الأكبر: ما يخرج الإنسان من الله.

والشرك الأصغر: ما دون ذلك.

لكن كلمة (ما دون ذلك) ليس ميزاناً واضحاً. ولذلك اختلف العلماء في ضابط الشرك الأصغر على قولين:

القول الأول: أن الشرك الأصغر كل شيء أطلق الشارع عليه أنه شرك ودلت النصوص على أنه ليس من الأكبر، مثل: "من حلف بغير الله، فقد أشرك"⁽¹⁾، فالشرك هنا أصغر، لأنه دلت النصوص على أن مجرد الحلف بغير الله لا يخرج من الملة.

القول الثاني: أن الشرك الأصغر: ما كان وسيلة للأكبر، وإن لم يطلق الشرع عليه اسم الشرك، مثل: أن يعتمد الإنسان شيء كاعتماده على الله، لكنه لم يتخذة إلهاً، فهذا شرك أصغر، لأن هذا الاعتماد الذي يكون كاعتماده على الله يؤدي به في النهاية إلى الشرك الأكبر، وهذا التعريف أوسع من الأول، لأن الأول يمنع أن تطلق على شيء أنه شرك إلا إذا كان لديك دليل، والثاني يجعل كل ما كان وسيلة للشرك فهو شرك، وربما نقول على هذا التعريف: إن المعاصي كلها شرك أصغر، لأن الحامل عليها الهوى، وقد قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ مِنْ إِبْهَةِ هَوَاهِ وَأَضْلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾ [الجاثية: 23]، ولهذا أطلق النبي ﷺ الشرك على تارك الصلاة، مع أنه لم يشرك، فقال: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة"⁽²⁾.

فالحاصل أن المؤلف رحمه الله يقول إن الشرك فيه أكبر وأصغر، لأنهم لم يرتدوا بهذا، وسبق وجه ذلك.

الجلي والخفي، فبعضهم قال: إن الجلي والخفي هو الأكبر والأصغر، وبعضهم قال: الجلي ما ظهر للناس من أصغر أو أكبر، كالحلف بغير الله، والسجود للصنم. والخفي: ما لا يعلمه الناس من أصغر أو أكبر، كالرياء، واعتقاد أن مع الله إلهاً آخر. وقد يقال: إن الجلي ما انجلي أمره وظهر كونه شركاً، ولو كان أصغر، والخفي: ما سوى ذلك.

(1) مسند الإمام أحمد (125/2)، وسنن أبي داود: كتاب الإيمان/ باب من كراهية الحلف بالآباء - وسكت عنه -، والترمذي: النذور/ باب كراهية الحلف بغير الله تعالى - وحسنه -.

(2) مسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة.

وأيهما الذي لا يغفر؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن الشرك لا يغفره الله لو كان أصغر، لعموم قوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ [النساء: 116]، و﴿أن يشرك به﴾ مؤول بمصدر تقديره: شركاً به، وهو نكر في سياق النفي، فيفيد العموم.

وقال بعض العلماء: إن الشرك الأصغر داخل تحت المشيئة، وإن المراد بقوله: ﴿إن يشرك به﴾ الشرك الأكبر، وأما الشرك الأصغر، فإنه يغفر لأنه لا يخرج من الملة، وكل ذنب لا يخرج من الملة، فإنه تحت المشيئة، وعلى كل، فصاحب الشرك الأصغر على خطر، وهو أكبر من كبائر الذنوب، قال ابن مسعود رضي الله عنه: "لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً"⁽¹⁾.

* * *

الثانية عشرة: قولهم: "ونحن حدثاء عهد بكفر، فيه أن غيرهم يجهل ذلك. الثالثة عشرة: التكبير عند التعجب، خلافاً لمن كرهه.

■ **الثانية عشرة:** قولهم: "ونحن حدثاء عهد بكفر..."، معناه: أنه يعتذر عما طلبوا، حيث طلبوا أن يجعل لهم ذات أنواط، فهم يعتذرون لجهلهم بكونهم حدثاء عهد بكفر، وأما غيرهم ممن سبق إسلامه، فلا يجهل ذلك.

وعلى هذا، فنقول: إنه ينبغي للإنسان أن يقدم العذر عن قوله أو فعله حتى لا يعرض نفسه إلى القول أو الظن بما ليس فيه، ويدل لذلك حديث صفية حين شيعها الرسول ﷺ وهو معتكف، فمر رجلان من الأنصار، فقال: "إنها صفية بنت حيي"⁽²⁾

■ **الثالثة عشرة:** التكبير عند التعجب.. إلخ، تؤخذ من قوله: "الله أكبر"، أي: الله أكبر وأعظم من أن يشرك به، وفي رواية الترمذي أنه قال: "سبحان الله"، أي: تنزيهاً لله عما لا يليق به.

* * *

الرابعة عشرة: سد الذرائع. **الخامسة عشرة:** النهي عن التشبه بأهل الجاهلية. **السادسة عشرة:** الغضب عند التعليم. **السابعة عشرة:** القاعدة الكلية لقوله: "إنها السنن".

■ **الرابعة عشرة:** سد الذرائع، الذرائع: الطرق الموصلة إلى الشيء، وذرائع الشيء: وسائله وطرقه.
والذرائع نوعان:

(1) تقدم (ص 163)

(2) البخاري: كتاب الاعتكاف/ باب هل يخرج المعتكف...، ومسلم: كتاب السلام/ باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة.. .

أ- ذرائع إلى أمور مطلوبة، فهذه لا تسد، بل تفتح وتطلب.

ب- ذرائع إلى أمور مذمومة، فهذه تسد، وهو مراد المؤلف رحمه الله تعالى.

وذاات الأنواط وسيلة إلى الشرك الأكبر، فإذا وضعوا عليها أسلحتهم وتبركوا بها، يتدرج بهم الشيطان إلى عبادتها وسؤالهم حوائجهم منها مباشرة، فلهذا سد النبي ﷺ الذرائع.

■ الخامسة عشرة: النهي عن التشبه بأهل الجاهلية، تؤخذ من قوله: "قلتم كما قالت بنو إسرائيل"، فأنكر عليهم، وبهذا نعرف أن الجاهلية لا تختص بمن كان قبل زمن النبي ﷺ، بل كان من جهل الحق وعمل عمل الجاهلين، فهو من أهل الجاهلية.

■ السادسة عشرة: الغضب عند التعليم، والحديث ليس بصريح في ذلك، وربما يؤخذ من قرائن قوله: "الله أكبر إنها السنن...."، لأن قوة هذا الكلام تفيد الغضب.

■ السابعة عشرة: القاعدة الكلية لقوله: "إنها السنن"، أي: الطرق، وأن هذه الأمة ستنبع طرق من كان قبلها، وهذا لا يعني الحل والإباحة، ولكنه للتحذير، كما قال الرسول ﷺ: "ستفترق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار، إلا واحدة"⁽¹⁾، وقال: "ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير..."⁽²⁾ الحديث، وقال: "إن الظعينة تذهب من كذا إلى كذا لا تخشى إلا الله"⁽³⁾، وما أشبه ذلك من الأمور التي أخبر النبي ﷺ عن وقوعها مع تحريمها.

* * *

الثامنة عشرة: أن هذا علم من أعلام النبوة لكون وقع كما أخبر.

■ الثامنة عشرة: أن هذا علم من أعلام النبوة لكون وقع كما أخبر، يعني اتباع

سنن من كان قبلنا.

فإن قال قائل: إن النبي ﷺ قد خطب الناس بعرفة، وقال: "إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب"⁽⁴⁾، فكيف تقع عبادته.

فالجواب: أن إخبار النبي ﷺ ببيأسه لا يدل على عدم الوقوع، بل يجوز أن يقع، على خلاف ما توقعه الشيطان، لأن الشيطان لما حصلت الفتوحات، وقوي الإسلام، ودخل الناس في دين الله أفواجا، يئس أن يعبد سوى الله في هذه الجزيرة، ولكن حكمة الله تأبى إلا أن يكون ذلك، وهذا نقوله ولا بد، لئلا يقال: إن جميع الأفعال التي تقع في الجزيرة العربية لا يمكن أن تكون

(1) تقدم (ص 31).

(2) البخاري تعليقا: كتاب الأشربة/باب فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

(3) البخاري: كتاب المناقب/باب علامات النبوة.

(4) مسلم: كتاب صفات المنافقين/باب تحريش الشيطان.

شركاً، ومعلوم أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله جدد التوحيد في الجزيرة العربية، وأن الناس كانوا في ذلك الوقت فيهم المشرك وغير المشرك. فالحديث أخبر عما وقع في نفس الشيطان ذلك الوقت، ولكنه لا يدل على عدم الوقوع، وهذا الرسول ﷺ يقول: "لتركبن سنن من كان قبلكم"، وهو يخاطب الصحابة وهم في جزيرة العرب.

* * *

التاسعة عشرة: أن كل ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن أنه لنا.

■ **التاسعة عشرة:** أن ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن أنه لنا، هذا ليس على إطلاقه وظاهرة بل يحمل قوله: "لنا"، أي: لبعضنا، ويكون المراد به المجموع لا الجميع، كما قال العلماء في قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُلٌ مِنْكُمْ﴾ [الأنعام: 130]، والرسول كانوا من الإنس فقط.

فإذا وقع تشبه باليهود والنصارى، فإن الذم الذي يكون لهم يكون لنا، وما من أحد من الناس غالباً إلا وفيه شبه باليهود أو النصارى، فالذي يعصي الله على بصيرة فيه شبه من اليهود، والذي يعبد الله على ضلالة فيه شبه من النصارى، والذي يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله فيه شبه من اليهود، وهلم جراً. وإن كان يقصد رحمه الله أنه لا بد أن يكون في الأمة خصلة، فهذا على إطلاقه وظاهره، لأنه قل من يسلم.

وإن أراد أن كل ما ذم به اليهود والنصارى، فهو لهذه الأمة على سبيل العموم، فلا.

* * *

العشرون: أنه متقرر عندهم أن العبادات مبناهما على الأمر، فصار فيه التنبيه على مسائل القبر: أما (من ربك؟)، فواضح، وأما (من نبيك؟)، فمن إخباره بأنباء الغيب، وأما (ما دينك؟)، فمن قولهم: "اجعل لنا إلهاً..." إلى آخره.

■ **العشرون:** أنه متقرر عندهم أن العبادات مبناهما على الأمر... الخ، وهذا واضح، فالعبادات مبناهما على الأمر، فما لم يثبت فيه أمر الشارع، فهو بدعة، قال ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد"⁽¹⁾، وقال: "إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة"⁽²⁾.

(1) مسلم: كتاب الأفضية/ باب نقض الأحكام الباطلة.

(2) مسند الإمام أحمد (4/126)، وسنن أبي داود: كتاب السنة/ باب لزوم السنة، 13/5، والترمذي: العلم/ باب الأخذ بالسنة، رقم 2678 - وقال: "حسن صحيح".

فمن تعبد بعبادة طولب بالدليل، لأن الأصل في العبادات الحظر والمنع، إلا إذا قام الدليل على مشروعيتها.

وأما الأكل والمعاملات والآداب واللباس وغيرها، فالأصل فيها الإباحة، إلا ما قام الدليل على تحريمه.

وقوله: "مسائل القبر التي يسأل فيها الإنسان في قبره: من ربك؟ من نبيك؟ ما دينك؟". ففي هذه القصة دليل على مسائل القبر الثلاث، وليس مراده أن فيها دليلاً على أن الإنسان يسأل في قبره، بل فيها دليل على إثبات الربوبية والنبوة والعبادة. أما "من ربك"، فواضح، يعني أنه لا رب إلا الله تعالى. وأما "من نبيك" فمن إخباره بالغيب، قال ﷺ: "لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة"⁽¹⁾، فوقع كما أخبر.

أما "ما دينك"، فمن قولهم: ﴿اجعل لنا إلهاً﴾، أي: مألوهاً معبوداً، والعبادة هي الدين. والمؤلف محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فهمه دقيق جداً لمعاني النصوص، فأحياناً يصعب على الإنسان بيان وجه استنباط المسألة من الدليل.

* * *

الحادية والعشرون: أن سنة أهل الكتاب مذمومة كسنة المشركين. **الثانية والعشرون:** أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة، لقوله: "ونحن حدثاء عهد بكفر".

■ **الحادية والعشرون:** أن سنة أهل الكتاب مذمومة كسنة المشركين، تؤخذ من قوله: "كما قالت بنو إسرائيل لموسى".

■ **الثانية والعشرون:** أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العبادة، وهذا صحيح، فالإنسان المنتقل من شيء، سواء كان باطلاً أو لا، لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية منه، وهذه البقية لا تزول إلا بعد مدة، لقول: "ونحن حدثاء عهد بكفر"، فكأنه يقول: ما سألناه إلا لأن عندنا بقية من بقايا الجاهلية، ولهذا كان من الحكمة تغريب الزاني بعد جلده عن مكان الجريمة، لئلا يعود إليها. فالإنسان ينبغي أن يبتعد عن مواطن الكفر والشرك والفسوق، حتى لا يقع في قلبه شيء منها.

* * *

(1) تقدم (ص 192).

باب ما جاء في الذبح لغير الله

قوله: "في الذبح"، أي: ذبح البهائم.

قوله: "لغير الله"، اللام للتعليل، والقصد: أي قاصداً بذبحه غير الله، والذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين:

1- أن يذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً، فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

2- أن يذبح لغير الله فرحاً وإكراماً، فهذا لا يخرج من الملة، بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحياناً وغير مطلوبة أحياناً، فالأصل أنها مباحة.

ومراد المؤلف هنا القسم الأول.

فلو قدم السلطان إلى بلد، فذبحنا له، فإن كان تقرباً وتعظيماً، فإنه شرك أكبر، وتحرم هذه الذبائح، وعلامة ذلك: أننا نذبحها في وجهه ثم ندعها.

أما لو ذبحنا له إكراماً وضيافة، وطبخت، وأكلت، فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك. وقوله: "لغير الله" يشمل الأنبياء، والملائكة، والأولياء، وغيرهم، فكل من ذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً، فإنه داخل في هذه الكلمة بأي شيء كان.

وقوله في الترجمة: "باب ما جاء في الذبح لغير الله"، أشار إلى الدليل دون الحكم، ومثل هذه الترجمة يترجم بها العلماء للأمور التي لا يجزمون بحكمها، أو التي فيها تفصيل، وأما الأمور التي يجزمون بها، فإنهم يقولونها بالجزم، مثل باب وجوب الصلاة، وباب تحريم الغيبة، ونحو ذلك.

والمؤلف رحمه الله تعالى لا شك أنه يرى تحريم الذبح لغير الله على سبيل التقرب والتعظيم، وأنه شرك أكبر، لكنه أراد أن يمرن الطالب على أخذ الحكم من الدليل، وهذا نوع من التربية العلمية، فإن المعلم أو المؤلف يدع الحكم مفتوحاً، ثم يأتي بالأدلة لأجل أن يكل الحكم إلى الطالب، فيحكم به على حسب ما سيق له من هذه الأدلة، وقد ذكر المؤلف في هذا الباب ثلاث آيات:

* * *

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ الآية [الأنعام: 162-163].

الآية الأولى: قوله: ﴿قُلْ﴾: الخطاب للنبي ﷺ، أي: قل لهؤلاء المشركين معلناً لهم قيامك بالتوحيد الخالص، لأن هذه السورة مكية.

قوله: «إن صلاتي»، الصلاة في اللغة: الدعاء، وفي الشرع: عبادة الله ذات أقوال وأفعال معلومة، مفتوحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم.

قوله: «ونسكي»، النسك لغة: العبادة، وفي الشرع: ذبح القربان. فهل تحمل هذه الآية على المعنى اللغوي أو على المعنى الشرعي؟ سبق أن جاء في لسان الشرع يحمل على الحقيقة الشرعية، كما أن ما جاء في لسان العرف، فهو محمول على الحقيقة العرفية وفي لسان العرب على الحقيقة اللغوية. فعندما أقول لشخص: عندك شاة؟ يفهم الأنثى من الضأن، لكن في اللغة العربية الشاة تطلق على الواحدة من الضأن والمعز، ذكراً كان أو أنثى، وعلى هذا، فيحمل النسك في الآية على المعنى الشرعي.

وقيل: تحمل على المعنى اللغوي، لأنه أعم، فالنسك العبادة، كأنه يقول: أنا لا أدعو إلا الله، ولا أعبد إلا الله، وهذا عام للدعاء والتعبد.

وإذا حملت على المعنى الشرعي، صارت خاصة في نوع من العبادات، وهي: الصلاة، والنسك، ويكون هذا كمثل، فإن الصلاة أعلى العبادات البدنية، والذبح أعلى العبادات المالية، لأنه على سبيل التعظيم لا يقع إلى قربة، هكذا قرر شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة. ويحتاج إلى مناقشة في مسألة أن القربان أعلى أنواع العبادات المالية، فإن الزكاة لا شك أنها أعظم، وهي عبادة مالية.

وهناك رأي ثالث يقول: إن الصلاة هي الصلاة المعروفة شرعاً، والنسك: العبادة مطلقاً، ويكون ذلك من عطف العام على الخاص.

قوله: «محيائي ومماتي»، أي: حياتي وموتي، أي: التصرف في وتدبير أمري حياً وميتاً لله.

وفي قوله: «صلاتي ونسكي» إثبات توحيد العبادة.

وفي قوله: «محيائي ومماتي» إثبات توحيد الربوبية.

قوله: «لله»، خبر إن، والله: علم على الذات الإلهية، وأصله: الإله، فحذفت الهمزة، لكثرة الاستعمال تخفيفاً.

وهو بمعنى مألوه، فهو فعال بمعنى مفعول، مثل غراس بمعنى مغروس، وفراش بمعنى مفروش، والمألوه: المحبوب المعظم.

قوله: «رب العالمين»، المراد بـ «العالمين»: ما سوى الله، وسمي بذلك، لأنه علم على خالقه.

قال الشاعر:

فواعجباً كيف يعصى الإله أم كيف يجحده الجاحد
وفى كل شيء له آية تدل على أنه واحد

وهي تطلق على العالمين بهذا المعنى، وتطلق على العالمين في وقت معين، مثل قوله تعالى: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: 47]، يعني: عالمي زمانهم. والرب هنا: المالك المتصرف، وهذه ربوبية مطلقة.

الآية الثانية: قوله: ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾، الجملة حالية من قوله: ﴿اللَّهُ﴾، أي: حال كونه لا شريك له، والله - سبحانه - لا شريك له في عبادته ولا في ربوبيته ولا أسمائه وصفاته، ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11].

وقد ضل من زعم أن الله شركاء كمن عبد الأصنام أو عيسى بن مريم عليه السلام، وكذلك بعض غلاة الشعراء الذين جعلوا المخلوق بمنزلة الخالق، كقول بعضهم يخاطب ممدوحاً له:

فكن كمن شئت يا من لا شبيه له وكيف شئت فما خلق يدانيك
وكقول البوصيري في قصيدته في مدح الرسول ﷺ:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوف به سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن آخذاً يوم المعاد يدي فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

وهذا من أعظم الشرك، لأنه جعل الدنيا والآخرة من جود الرسول، ومقتضاه أن الله جل ذكره ليس له فيهما شيء.

وقال: إن "من علومك علم اللوح والقلم"، يعني: وليس ذلك كل علومك، فما بقي لله علم ولا تدبير - والعياذ بالله -.

قوله: ﴿بذلك﴾، الجار والمجرور متعلق بـ ﴿أمرت﴾، فيكون دالاً على الحصر والتخصيص، وإنما خص بذلك، لأنه أعظم المأمورات، وهو الإخلاص لله تعالى ونفي الشرك، فكأنه ما أمر إلا بهذا، ومعلوم أن من أخلص لله تعالى، فسيقوم بعبادة الله - سبحانه وتعالى - في جميع الأمور.

قوله: ﴿أمرت﴾، إبهام الفاعل هنا من باب التعظيم والتفخيم، وإلا، فمن المعلوم أن الأمر هو الله تعالى.

قوله: «وأنا أول المسلمين»، يحتمل أن المراد الأولوية الزمنية، فيتعين أن تكون أولية إضافية ويكون المراد أنا أول المسلمين من هذه الأمة، لأنه سبقه في الزمن من أسلموا. ويحتمل أن المراد الأولوية المعنوية، فإن أعظم الناس إسلاماً وأتمهم انقياداً هو الرسول ﷺ، فتكون الأولوية أولية مطلقة.

ومثل هذا التعبير يقع كثيراً أن تقع الأولوية أولية معنوية، مثل أن تقول: أنا أول من يصدق بهذا الشيء، وإن كان غيرك قد صدق قبلك، لكن تريد أن أسبق الناس تصديقاً بذلك، ولن يكون عندك إنكاراً أبداً، ومثل قوله ﷺ: «نحن أولى بالشك من إبراهيم حينما قال: ﴿رب أرني كيف تحيي الموتى﴾ [البقرة: 260]⁽¹⁾، فليس معناه أن إبراهيم شاك، لكن إن قدر أن يحصل شك، فنحن أولى بالشك منه وإلا، فلسنا نحن شاكين، وكذلك إبراهيم ليس شاكاً.

قوله: «المسلمين»، الإسلام عند الإطلاق يشمل الإيمان، لأن المراد به الاستسلام لله ظاهراً وباطناً، ويدل لذلك قوله تعالى: «بلى من أسلم وجهه لله» [البقرة: 112]، وهذا إسلام الباطن.

وقوله: «وهو محسن»، هذا إسلام الظاهر، وكذا قوله تعالى: «ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه» [آل عمران: 85] يشمل الإسلام الباطن والظاهر، وإذا ذكر الإيمان دخل فيه الإسلام، قال تعالى: «وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار» [التوبة: 72].

ومتى وجد الإيمان حقاً لزم من وجوده الإسلام. وأما إذا قرنا جميعاً صار الإسلام في الظاهر والإيمان في الباطن، مثل حديث جبريل، وفيه: أخبرني عن الإسلام، فأخبره عن أعمال ظاهرة، وأخبرني عن الإيمان، فأخبره عن أعمال باطنة⁽²⁾.

وكذا قوله تعالى: «قالت الأعرب آمناً قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم» [الحجرات: 14].

والشاهد من الآية التي ذكرها المؤلف: أن الذبح لابد أن يكن خالصاً لله. الآية الثالثة: قوله: «فصل»، الفاء للسببية عاطفة على قوله: «إنا أعطيناك الكوثر» [الكوثر: 1]، أي: بسبب إعطائنا لك ذلك صل لربك وانحر شكراً لله تعالى على هذه النعمة. والمراد بالصلاة هنا الصلاة المعروفة شرعاً.

وقوله: «وانحر»، المراد بالنحر: الذبح، أي اجعل نحر ك الله كما أن صلاتك له، فأفادت هذه الآية الكريمة أن النحر من العبادة ولهذا أمر الله به وقرنه بالصلاة.

(1) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قوله تعالى «ونبيهم عن ضيف إبراهيم»، ومسلم: كتاب الفضائل/ باب من فضائل إبراهيم عليه السلام.

(2) البخاري: كتاب الإيمان/ باب سؤال جبريل النبي ﷺ، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الإيمان والإسلام والإحسان.

وقوله: «وانحر»، مطلق، فيدخل فيه كل ما ثبت في الشرع مشروعيته، وهي ثلاثة أشياء: الأضاحي، والهدايا والعقائق، فهذه الثلاثة يطلب من الإنسان أن يفعلها. أما الهدايا، فمنها واجب، ومنها مستحب، فالواجب كما في التمتع: «فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى» [البقرة: 196] وكما في حلق الرأس: ففدية من صيام أو صدقة أو نسك، وكما في المحصر: «فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى» [البقرة: 196]، هذا إن صح أن نقول: إنها هدي، ولكن الأولى أن نسميها فدية كما سماها الله - عز وجل -، لأنها بمنزلة الكفارة.

وأما الأضاحي، فاختلف العلماء فيها:

فمنهم من قال: إنها واجبة.

ومنهم من قال: إنها مستحبة.

وأكثر أهل العلم على أنها مستحبة، وأنه يكره للقادر تركها.

ومذهب أبي حنيفة رحمه الله أنها واجبة على القادر، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية. والأضحى ليست عن الأموات كما يفهمه العوام، بل هي للأحياء، وأما الأموات، فليس من المشروع أن يضحي لهم استقلالاً، إلا إن أوصوا به، فعلى ما أوصوا به لأن ذلك لم يرد عن الرسول ﷺ.

وأما العقيقة: وهي التي تذبح عن المولود في يوم سابعه إن كان ذكراً فائتتان، وإن كان أنثى فواحدة، وتجزئ الواحدة مع الإعسار في الذكور. وهي سنة عند أكثر أهل العلم، وقال بعض أهل العلم: إنها واجبة، لأن النبي ﷺ قال: «كل غلام مرتين بعقيقته»⁽¹⁾.

* * *

عن علي رضي الله عنه، قال: "حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات:

قوله: "كلمات": جمع كلمة، والكلمة في اصطلاح النحويين: القول المفرد.

أما في اللغة، فهي كل قول مفيد، قال الرسول ﷺ: "أصدق كلمة قالها شاعر: ألا كل شيء ما خلا الله باطل"⁽²⁾، وقال تعالى: «كلا إنها كلمة هو قائلها»، وهي قوله: «رب ارجعون لعلي أعمل صالحاً فيما تركت» [المؤمنون: 99-100].

قال شيخ الإسلام: لا تطلق الكلمة في اللغة العربية إلا على الجملة المفيدة.

* * *

(1) مسند الإمام أحمد (7/5)، والترمذي: كتاب الأضحية/ باب في العقيقة - وقال: "حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني في الإرواء، 385/4.

(2) البخاري: كتاب الأدب/ باب ما يجوز من الشعر والرحز، ومسلم: في أوائل كتاب الشعر.

لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض" رواه مسلم⁽¹⁾.

قوله: "لعن الله"، اللعن من الله: الطرد والإبعاد عن رحمة الله، فإذا قيل: لعنه الله، فالمعنى: طرده وأبعده عن رحمته، وإذا قيل: اللهم العن فلاناً، فالمعنى أبعده عن رحمتك واطرده عنها.

قوله: "من ذبح لغير الله"، عام يشمل من ذبح بغيراً، أو بقرة، أو دجاجة، أو غيرها.
قوله: "لغير الله"، يشمل كل من سوى الله حتى لو ذبح لنبي، أو ملك، أو جنى، أو غيرهم.

وقوله: "لعن" يحتمل أن يكون الجملة خبرية، وأن الرسول ﷺ يخبر أن الله لعن من ذبح لغير الله، ويحتمل أن تكون إنشائية بلفظ الخبر، أي: اللهم العن من ذبح لغير الله، والخبر أبلغ، لأن الدعاء قد يستجاب، وقد لا يستجاب.

قوله: "والديه"، يشمل الأب والأم، ومن فوقهما، لأن الجد أب، كما أن أولاد الابن والبنات أبناء في وجوب الاحترام لأصولهم.

والمسألة هنا ليست مالية، بل هي من الحقوق، ولعن الأدنى أشد من لعن الأعلى، لأنه أولى بالبر، ولعنه ينافي البر.

قوله: "من لعن والديه"، أي: سبهما وشتمهما، فاللعن من الإنسان السب والشتم، فإذا سببت إنساناً أو شتمته، فهذا لعنه لأن النبي ﷺ قيل له: كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: "يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"⁽²⁾.

وأخذ الفقهاء من هذا الحديث قاعدة، وهي: أن السبب بمنزلة المباشرة في الإثم، وإن كان يخالفه في الضمان على تفصيل في ذلك عند أهل العلم.

قوله: "من آوى محدثاً"، أي: ضمه إليه وحماه، والإحداث: يشمل الإحداث في الدين، كالبدع التي أحدثها الجهمية والمعتزلة، وغيرهم.

والإحداث في الأمر: أي في شؤون الأمة، كالجرائم وشبهها، فمن آوى محدثاً، فهو ملعون، وكذا من ناصرهم، لأن الإيواء أن تأويه لكف الأذى عنه، فمن ناصره، فهو أشد وأعظم. والمحدث أشد منه، لأنه إذا كان إيوائه سبباً للعنة، فإن نفس فعله جرم أعظم.

(1) مسلم: كتاب الأضاحي/ باب تحريم الذبح لغير الله.

(2) البخاري: كتاب الأدب/ باب لا يسب الرجل والديه، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان الكبائر.

ففيه التحذير من البدع والإحداث في الدين، قال النبي ﷺ: "إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة"⁽¹⁾، وظاهر الحديث: ولو كان أمراً يسيراً.

قوله: "منار الأرض"، أي: علاماتها ومراسيمها التي تحدد بين الجيران، فمن غيرها ظلماً، فهو ملعون، وما أكثر الذين يغيرون منار الأرض، لا سيما إذا زادت قيمتها، وما علموا أن الرسول ﷺ يقول: "من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً، طوقه من سبع أرضين"⁽²⁾ فالأمر عظيم، مع أن هذا الذي يقتطع من الأرض ويغير المنار، ويأخذ ما لا يستحق لا يدري: قد يستفيد منها في دنياه، وقد يموت قبل ذلك، وقد يسلط عليه آفة تأخذ ما أخذ.

فالحاصل: أن هذا دليل على أن تغيير منار الأرض من كبائر الذنوب، ولهذا قرنه النبي ﷺ بالشرك وبالعقوق وبالإحداث، مما يدل على أن أمره عظيم، وأنه يجب على المرء أن يحذر منه، وأن يخاف الله - سبحانه وتعالى - حتى لا يقع فيه.

* * *

وعن طارق بن شهاب، أن رسول الله ﷺ قال: "دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب" قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: "مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً، فقالوا لأحدهما: قرب. قال: ليس عندي شيء أقرب. قالوا له: قرب ولو ذباباً. فقرب ذباباً، فخلوا سبيله، فدخل النار. وقالوا للآخر: قرب. فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل. فضربوا عنقه، فدخل الجنة" رواه أحمد⁽³⁾.

قوله: "عن طارق بن شهاب"

في الحديث علتان:

الأولى: أن طارق بن شهاب اتفقوا على أنه لم يسمع من النبي ﷺ، واختلفوا في صحبته، والأكثر على أنه صحابي.

لكن إذا قلنا: إنه صحابي، فلا يضر عدم سماعه من النبي ﷺ، لأن مرسل الصحابي حجة، وإن كان غير صحابي، فإنه مرسل غير صحابي، وهو من أقسام الضعيف.

الثانية: أن الحديث معنعن من قبل الأعمش، وهو من المدلسين، وهذا آفة في الحديث، فالحديث في النفس منه شيء من أجل هاتين علتين.

ثم للحديث علة ثالثة، وهي أن الإمام أحمد رواه عن طارق عن سلمان موقوفاً من قوله، وكذا أبو نعيم وابن أبي شيبة، فيحتمل أن سلمان أخذه عن بني إسرائيل.

(1) سبق (ص203).

(2) سبق (ص75).

(3) رواه الإمام أحمد في "الزهد" (ص15 ، 16).

قوله: "في ذباب"، في: للسببية، وليست للظرفية، أي: بسبب ذباب، ونظيره قول النبي ﷺ: "دخلت النار امرأة في هرة حبستها..." الحديث، أي: بسبب هرة.

قوله: "فدخل النار"، مع أنه ذبح شيئاً حقيراً لا يؤكل، لكن لما نوى التقرب به إلى هذا الصنم، صار مشركاً، فدخل النار.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير ﴿قل إن صلاتي ونسكي﴾. الثانية: تفسير ﴿فصل لربك وانحر﴾. الثالثة: البداية بلعنة من ذبح لغير الله. الرابعة: لعن من لعن والديه، ومنه أن تلعن والدي الرجل فيلعن والديك.

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير: ﴿قل إن صلاتي ونسكي﴾، وقد سبق ذلك في أول الباب.
- الثانية: تفسير: ﴿فصل لربك وانحر﴾، وقد سبق ذلك في أول الباب.
- الثالثة: البداية بلعنة من ذبح لغير الله، بدأ به، لأنه من الشرك، والله إذا ذكر الحقوق يبدأ أولاً بالتوحيد، لأن حق الله أعظم الحقوق، قال تعالى: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً﴾ [النساء: 36]، وقال تعالى: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً﴾ [الإسراء: 23]، وينبغي أن يبدأ في المناهي والعقوبات بالشرك وعقوبته.

■ الرابعة: لعن من لعن والديه.

ولعن الرجل للرجل له معنيان:

الأول: الدعاء عليه باللعن.

الثاني: سبه وشتمه، لأن الرسول ﷺ فسره بقوله: "بسبب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"⁽¹⁾.

الخامسة: لعن من آوى محدثاً، السادسة: لعن من غير منار الأرض، وهي المراسيم التي تفرق بين حقك وحق جارك من الأرض، فتغيرها بتقديم أو تأخير. السابعة: الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم.

■ الخامسة: لعن من آوى محدثاً، وقد سبق أنه يشمل الإحداث في الدين والجرائم،

فمن آوى محدثاً ببدعة، فهو داخل في ذلك، ومن آوى محدثاً بجريمة، فهو داخل في ذلك.

⁽¹⁾ سبق (ص 215)

■ **السادسة: لعن من غير منار الأرض، وسواء كانت بينك وبين جارك أو بينك وبين السوق مثلاً، لأن الحديث عام.**

■ **السابعة: الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم، فالأول ممنوع، والثاني جائز، فإذا رأيت من آوى محدثاً، فلا تقل: لعنك الله، بل قل: لعن الله من آوى محدثاً على سبيل العموم، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ لما صار يلعن أناساً من المشركين من أهل الجاهلية بقولك: "اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً" نهى عن ذلك بقوله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون﴾⁽¹⁾ [آل عمران: 128]، فالمعين ليس لك أن تلعنه، وكم من إنسان صار على وصف يستحق به اللعنة ثم تاب فتاب الله عليه، إذن يؤخذ هذا من دليل منفصل، وكأن المؤلف رحمه الله قال: الأصل عدم جواز إطلاق اللعن، فجاء هذا الحديث لاعناً للعموم، فيبقى الخصوص على أصله، لأن المسلم ليس بالطعان ولا باللعان، والرسول ﷺ ليس طعاناً ولا لعاناً، ولعل هذا وجه أخذ الحكم من الحديث، وإلا، فالحديث لا تفريق فيه.**

* * *

الثامنة: هذه القصة العظيمة، وهي قصة الذباب. التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصاً من شرهم.

■ **الثامنة: هذه القصة العظيمة وهي قصة الذباب، كأن المؤلف رحمه الله يصحح الحديث، ولهذا بنى عليه حكماً، والحكم المأخوذ من دليل فرع عن صحته، والقصة معروفة.**

■ **التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصاً من شرهم، هذه المسألة ليست مسلمة، فإن قوله: قرب ولو ذباباً يقتضي أنه فعله قاصداً التقرب، أما لو فعله تخلصاً من شرهم، فإنه لا يكفر لعدم قصد التقرب، ولهذا قال الفقهاء: لو أكره على طلاق امرأته فطلق تبعاً لقول المكره، لم يقع الطلاق، بخلاف ما لو نوى الطلاق، فإن الطلاق يقع، وإن طلق دفعاً للإكراه، لم يقع، وهذا حق لقوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات"⁽²⁾.**

وظاهر القصة أن الرجل ذبح بنية التقرب، لأن الأصل أن الفعل المبني على طلب يكون موافقاً لهذا الطلب.

(1) البخاري: كتاب التفسير/ باب قول الله تعالى: ﴿وليس لك من الأمر شيء﴾

(2) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب كيف كان بدء الوحي، ومسلم: كتاب الإمامة/ باب قول النبي ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات".

ونحن نرى خلاف ما يرى المؤلف رحمه الله، أي أنه لو فعله بقصد التخلص ولو ينو التقرب لهذا الصنم لا يكفر، لعموم قوله تعالى: ﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً﴾ [النحل: 106]

وهذا الذي فعل ما يوجب الكفر تخلصاً مطمئناً قلبه بالإيمان.

والصواب أيضاً: أنه لا فرق بين القول المكروه عليه والفعل، وإن كان بعض العلماء يفرق ويقول: إذا أكره على القول لم يكفر، وإذا أكره على الفعل كفر، ويستدل بقصة الذباب، وقصة الذباب فيها نظر من حيث صحتها، وفيها نظر من حيث الدلالة، لما سبق أن الفعل المبني على طلب يكون موافقاً لهذا الطلب.

ولو فرض أن الرجل تقرب بالذباب تخلصاً من شرهم، فإن لدينا: نصاً محكماً في الموضوع، وهو قوله تعالى: ﴿من كفر بالله...﴾ [النحل: 106] الآية، ولم يقل: بالقول، فما دام عندنا نص قرآني صحيح، فإنه لو وردت السنة صحيحة على وجه مشتببه، فإنها تحمل على النص المحكم.

الخلاصة أن من أكره على الكفر، لم يكن كافراً ما دام قلبه مطمئناً بالإيمان ولم يشرح بالكفر صدراً.

* * *

العاشرة: معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين، كيف صبر ذلك على القتل ولم يوافقهم على طلبهم مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر؟!

■ **العاشرة:** معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين.. إلخ، وقد بينها المؤلف رحمه الله تعالى.

*** مسألة:**

هل الأولى للإنسان إذا أكره على الكفر أن يصبر ولو قتل، أو يوافق ظاهراً ويتأول؟

هذه المسألة فيها تفصيل:

أولاً: أن يوافق ظاهراً وباطناً، وهذا لا يجوز لأنه ردة.

ثانياً: أن يوافق ظاهراً لا باطناً، ولكن يقصد التخلص من الإكراه، فهذا جائز.

ثالثاً: أن لا يوافق لا ظاهراً ولا باطناً ويقتل، وهذا جائز، وهو من الصبر.

لكن أيهما أولى أن يصبر ولو قتل، أو أن يوافق ظاهراً؟

فيه تفصيل:

إذا كان موافقة الإكراه لا يترتب عليه ضرر في الدين للعامة، فإن الأولى أن يوافق ظاهراً لا باطناً، لا سيما إذا كان بقاءه فيه مصلحة للناس، مثل: صاحب المال البازل فيما نفع أو العلم النافع وما أشبه ذلك، حتى وإن لم يكن فيه مصلحة، ففي بقاءه على الإسلام زيادة عمل،

وهو خير، وهو قد رخص له أن يكفر ظاهراً عند الإكراه، فالأولى أن يتأول، ويوافق ظاهراً لا باطناً.

أما إذا كان في موافقته وعدم صبره ضرر على الإسلام، فإنه يصبر، وقد يجب الصبر، لأنه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وليس من باب إبقاء النفس، ولهذا لما شكى الصحابة للنبي ﷺ ما يجدونه من مضايقة المشركين، قص عليهم قصة الرجل فيمن كان قبلنا بأن الإنسان كان يمشط ما بين لحمه وجلده بأمشاط الحديد⁽¹⁾ ويصبر، فكأنه يقول لهم: اصبروا على الأذى.

ولو حصل من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة، لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام. والإمام أحمد رحمه الله في المحنة المشهورة لو وافقهم ظاهراً، لحصل في ذلك مضرة على الإسلام.

* * *

الحادية عشرة: أن الذي دخل النار مسلم، لأنه لو كان كافراً، لم يقل: "دخل النار في ذباب". **الثانية عشرة:** فيه شاهد للحديث الصحيح: "الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك"⁽²⁾.

■ **الحادية عشرة:** أن الذي دخل النار مسلم، لأنه لو كان كافراً لم يقل: دخل النار في ذباب، وهذا صحيح، أي أنه كان مسلماً ثم كفر بتقريبه للصنم، فكان تقريبه هو السبب في دخوله النار.

ولو كان كافراً قبل أن يقرب الذباب، لكان دخوله النار لكفره أولى، لا بتقريبه الذباب.

■ **الثانية عشرة:** فيه شاهد للحديث الصحيح: "الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك"، والغرض من هذا: الترغيب والترهيب، فإذا علم أن الجنة أقرب إليه من شراك النعل، فإنه ينشط على السعي، فيقول: ليست بعيدة، كقوله ﷺ لما سئل عما يدخل الجنة ويباعد من النار، فقال: "لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه"⁽³⁾، والنار إذا قيل له: إنها أقرب من شراك النعل يخاف، ويتوقى في مشية لئلا يزل فيهلك، ورب كلمة توصل الإنسان إلى أعلى علبين، وكلمة أخرى توصله إلى أسفل سافلين.

■ **الثالثة عشرة:** معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأوثان، والحقيقة أن هذه المسألة مع التاسعة فيها شبه تناقض، لأنه في هذه المسألة أحال

(1) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/ باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه.

(2) البخاري: كتاب الرقاق/ باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله.

(3) مسند الإمام أحمد (231/5)، والترمذي: كتاب الإيمان/ باب ما جاء في حرمة الصلاة - وقال: "حسن صحيح".

الحكم على عمل القلب، وفي التاسعة أحواله على الظاهر، فقال: بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده بل فعله تخلصاً من شرهم، ومقتضى ذلك أن باطنه سليم، وهنا يقول: إن العمل بعمل القلب، ولا شك أن ما قاله المؤلف رحمه الله حق بالنسبة إلى أن المدار على القلب.

والحقيقة أن العمل مركب على القلب، والناس يختلفون في أعمال القلوب أكثر من اختلافهم في أعمال الأبدان، والفرق بينهم قصداً وذكلاً أعظم من الفرق بين أعمالهم البدنية، لأن من الناس من يعبد الله لكن عنده من الاستكبار ما لا يذل معه ولا يذعن لكل حق، وبعضهم يكون عنده ذل للحق، لكن عنده نقص في القصد، فتجد عنده نوعاً من الرياء مثلاً.

فأعمال القلب وأقواله لها أهمية عظيمة، فعلى الإنسان أن يخلصها لله.

وأقوال القلب هي اعتقاداته، كالإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

وأعماله هي تحركاته، كالحب، والخوف، والرجاء، والتوكل، والاستعانة، وما أشبه ذلك.

والدواء لذلك: القرآن والسنة، والرجوع إلى سيرة الرسول ﷺ بمعرفة أحواله وأقواله وجهاده ودعوته، هذا مما يعين على جهاد القلب.

ومن أسباب صلاح القلب أن لا تشغل قلبك بالدنيا.

* * *

باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله

هذا الانتقال من المؤلف من أحسن ما يكون، ففي الباب السابق ذكر الذبح لغير الله، فنفس الفعل لغير الله.

وفي هذا الباب ذكر الذبح لله، ولكنه في مكان يذبح فيه لغيره، كمن يريد أن يضحي لله في مكان يذبح فيه للأصنام، فلا يجوز أن تذبح فيه، لأنه موافقة للمشركين في ظاهر الحال، وربما أدخل الشيطان في قلبك نية سيئة، فتعتقد أن الذبح في هذا المكان أفضل، وما أشبه ذلك، وهذا خطر.

* * *

وقول الله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ الآية [التوبة: 108].

قوله: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ﴾، ضمير الغيبة يعود إلى مسجد الضرار، حيث بني على نية فاسدة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضُرًّا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [التوبة: 107]، والمتخذون هم المنافقون، وغرضهم من ذلك:

- 1- مضارة مسجد قباء: ولهذا يسمى مسجد الضرار.
- 2- الكفر بالله: لأنه يقرر فيه الكفر - والعياذ بالله -، لأن الذين اتخذوه هم المنافقون.

- 3- التفريق بين المؤمنين: فبدلاً من أن يصلي في مسجد قباء صف أو صفان يصلي فيه نصف صف، والباقون في المسجد الآخر، والشرع له نظر في اجتماع المؤمنين.

- 4- الإرصاء لمن حارب الله ورسوله يقال: إن رجلاً ذهب إلى الشام، وهو أبو عامر الفاسق، وكان بينه وبين المنافقين الذين اتخذوا المسجد مراسلات، فاتخذوا هذا المسجد بتوجيهات منه، فيجتمعون فيه لتقرير ما يريدونه من المكر والخديعة للرسول ﷺ وأصحابه، قال الله تعالى: ﴿وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحَسَنَى﴾ [التوبة: 107]، فهذه سنة المنافقين: الأيمان الكاذبة.

﴿إِنْ﴾: نافية، بدليل وقوع الاستثناء بعدها، أي: ما أردنا إلا الحسنى، والجواب على هذا اليمين الكاذب: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: 107].

فشهد الله تعالى على كذبهم، لأن ما يسرونه في قلوبهم ولا يعلم ما في القلوب إلا علام الغيوب، فكأن هذا المضمرة في قلوبهم بالنسبة إلى الله أمر مشهود يرى بالعين كما قال الله تعالى في سورة المنافقين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: 1].

وقوله: «لا تقم فيه»، لا: ناهية وتقم: مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه السكون، وحذفت الواو، لأنه سكن آخره، والواو ساكنة، فحذفت تخلصاً من النقاء الساكنين.

قوله: «أبدأ» إشارة إلى أن هذا المسجد سيبقى مسجد نفاق.

قوله: «لمسجد أسس على التقوى»، اللام: للابتداء، ومسجد: مبتدأ، وخبره: قول الله «أحق أن تقوم فيه»، وفي هذا التأكيد تعظيم للمسجد، بدليل قوله: «أسس على التقوى»، اللام: للابتداء، ومسجد: مبتدأ، بدليل قوله: «أسس على التقوى» [التوبة: 109]، أي: جعلت التقوى أساساً له، فقام عليه.

وهذه الأحقية ليست على بابها، وهو أن اسم التفضيل يدل على مفضل ومفضل عليه اشتركا في أصل الوصف، لأنه هنا لا حق لمسجد الضرار أن يقام فيه، وهذا (أعني: كون الطرف المفضل عليه ليس فيه شيء من الأصل الذي وقع فيه التفضيل) موجود في القرآن كثيراً، كقوله تعالى: «أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً» [الفرقان: 24].

قوله: «فيه»، أي: في هذا المسجد المؤسس على التقوى.

قوله: «يحبون أن يتطهروا»، بخلاف من كان في مسجد الضرار، فإنهم رجس، كما قال الله تعالى في المنافقين: «سيحلقون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس» [التوبة: 95].

قوله: «يتطهروا»، يشمل طهارة القلب من النفاق والحسد والغل وغير ذلك، وطهارة البدن من الأقدار والنجاسات والأحداث.

قوله: «والله يحب المطهرين»، هذه محبة حقيقية ثابتة لله - عز وجل - تليق بجلاله وعظمته، ولا تماثل محبة المخلوقين، وأهل التعطيل يقولون: المراد بالمحبة: الثواب أو إرادته، فيفسرونها إما بالفعل أو إرادته، وهذا خطأ.

وقوله: «المطهرين» أصله المتطهرين، وأدغمت التاء بالطاء لعل تصريفيه معروفة.

* وجه المناسبة من الآية:

أنه لما كان مسج الضرار مما اتخذ للمعاصي ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين، نهى الله ورسوله أن يقوم فيه، مع أن صلاته فيه لله، فدل على أن كل مكان يعصى الله فيه أنه لا يقام فيه، مع أن صلاته فيه لله، فدل على أن كل مكان يعصى الله فيه أنه لا يقام فيه، فهذا المسجد متخذ للصلاة، لكنه محل معصية، فلا تقام فيه الصلاة.

وكذا لو أراد إنسان أن يذبح في مكان يذبح فيه لغير الله كان حراماً، لأنه يشبه الصلاة

في مسجد الضرار.

وقريب من ذلك النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، لأنهما وقتان يسجد

فيهما الكفار للشمس، فهذا باعتبار الزمن والوقت والحديث الذي ذكره المؤلف باعتبار المكان.

وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه، قال: نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة، فسأل النبي ﷺ؟ فقال: "هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟". قالوا: لا. قال: "فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟". قالوا: لا. فقال رسول الله ﷺ: "أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم". رواه أبو داود، وإسناده على شرطهما⁽¹⁾.

قوله: "نذر"، النذر في اللغة: الإلزام والعهد.

واصطلاحاً: إلزام المكلف نفسه لله شيئاً غير واجب.

وقال بعضهم: لا نحتاج أن نقيد بغير واجب، وأنه إذا نذر الواجب صح النذر وصار المنذور واجباً من وجهين: من جهة النذر، ومن جهة الشرع، ويترتب على ذلك وجوب الكفارة إذا لم يحصل الوفاء.

والنذر في الأصل مكروه، بل إن بعض أهل العلم يميل إلى تحريمه، لأن النبي نهى عنه، وقال: "لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل"⁽²⁾، ولأنه إلزام لنفس الإنسان لما جعله الله في حل منه، وفي ذلك زيادة تكليف على نفسه.

ولأن الغالب أن الذي ينذر يندم، وتجده يسأل العلماء يميناً وشمالاً يريد الخلاص مما نذر لنقله ومشقته عليه، ولا سيما ما يفعله بعض العامة إذا مرض، أو تأخر له حاجة يريدوها، تجده ينذر كأنه يقول: إن الله لا ينعم عليه بجلب خير أو دفع الضرر إلا بهذا النذر.

قوله: "إبلاً" اسم جمع لا واحد له من لفظه، لكن له واحد من معناه، وهو البعير.

قوله: "ببوانه"، الباء بمعنى في، وهي للظرفية، والمعنى: بمكان يسمى بوانه.

قوله: "هل كان فيها وثن"، الوثن: كل ما عبد من دون الله، من شجر، أو حجر، سواء نحت أو لم ينحت.

والصنم يختص بما صنعه آدمي.

قوله: "الجاهلية"، نسبة إلى ما كان قبل الرسالة، وسميت بذلك، لأنهم كانوا على جهل عظيم.

قوله: "يعبد"، صفة لقوله: "وثن"، وهو بيان للواقع، لأن الأوثان هي التي تعبد من دون الله.

قوله: "قالوا: لا"، السائل واحد، لكنه لما كان عنده ناس أجابوا النبي ﷺ، ولا مانع أن يكون المجيب غير المسؤول.

⁽¹⁾ مسند الإمام أحمد (419/3)، وسنن أبي داود: كتاب الإيمان والنذور/ باب ما يؤمن به من الوفاء بالنذر.

⁽²⁾ البخاري: كتاب القدر/ باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، ومسلم: كتاب النذر/ باب النهي عن النذر.

قوله: "عيد"، العيد: اسم لما يعود أو يتكرر، والعود بمعنى الرجوع، أي: هل اعتاد أهل الجاهلية أن يأتوا إلى هذا المكان ويتخذوا هذا اليوم عيداً وإن لم يكن فيه وثن؟ قالوا: لا. فسأل النبي ﷺ عن أمرين: عن الشرك، ووسائله.

فالشرك: هل كان فيها وثن؟ ووسائله: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟
قوله: "أوف بنذرك"، فعل أمر مبني على حذف حرف العلة الياء، والكسرة دليل عليها.
وهل المراد به المعنى الحقيقي أو المراد به الإباحة؟
الجواب: يحتمل أن يراد به الإباحة، ويحتمل أن يراد به المعنى الحقيقي، فبالنسبة لنحر الإبل المراد به المعنى الحقيقي.

وبالنسبة للمكان المراد به الإباحة، لأنه لا يتعين أن يذبحها في ذلك المكان، إذ إنه لا يتعين أي مكان في الأرض إلا ما تميز بفضله، والمتميز بفضله المساجد الثلاثة، فالأمر هنا بالنسبة لنحر الإبل من حيث هو نحر اجب.

وبالنسبة للمكان، فالأمر للإباحة، بدليل أنه سأل هذين السؤالين، فلو أجيب بنعم، لقال: لا توف، فإذا كان المقام يحتمل النهي والترخيص، فالأمر للإباحة.

وقوله: "أوف بنذرك" علل ﷺ ذلك بانتفاء المانع، فقال: "فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله".

قوله: "لا وفاء"، لا: نافية للجنس، وفاء: اسمها، لنذر: خبرها.
قوله: "في معصية الله"، صفة لنذر، أي: لا يمكن أن توفي بنذر في معصية الله، لأنه لا يتقرب إلى الله بمعصيته، وليست المعصية مباحة حتى يقال أفعها.
* أقسام النذر:

الأول: ما يجب الوفاء به، وهو نذر الطاعة، لقوله ﷺ: "من نذر أن يطيع الله، فليطعه"⁽¹⁾.

الثاني: ما يحرم الوفاء به، وهو نذر المعصية، لقوله ﷺ: "ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه"⁽²⁾، وقوله: "فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله"⁽³⁾.

الثالث: ما يجري مجرى اليمين، وهو نذر المباح، فيخير بين فعله وكفارة اليمين، مثل لو نذر أن يلبس هذا الثوب، فإن شاء لبسه وإن شاء لم يلبسه، وكفر كفارة يمين.

(1) البخاري: كتاب الإيمان والنذور/ باب النذر في الطاعة.

(2) البخاري: كتاب الإيمان والنذور/ باب النذر في الطاعة.

(3) مسلم: كتاب النذر/ باب لا وفاء لنذر في معصية الله.

الرابع: نذر اللجاج والغضب، وسمي بهذا الاسم، لأن اللجاج والغضب يحملان عليه غالباً، وليس بلزوم أن يكون هناك لجاج وغضب، وهو الذي يقصد به معنى اليمين، الحث، أو المنع، أو التصديق، أو التكذيب.

مثل لو قال: حصل اليوم كذا وكذا، فقال الآخر: لم يحصل، فقال: إن كان حاصلاً، فعلي لله نذر أن أصوم سنة، فالغرض من هذا النذر التكذيب، فإذا تبين أنه حاصل، فالنذر مخير بين أن يصوم سنة، وبين أن يكفر كفارة يمين، لأنه إن صام فقد وفى بنذره، وإن لم يصف حنث، والحانث في اليمين يكفر كفارة يمين.

الخامس: نذر المكروه، فيكره الوفاء به، وعليه كفارة يمين.

السادس: النذر المطلق، وهو الذي ذكر فيه صيغة النذر، مثل أن يقول: لله علي نذر، فهذا كفارته كفارة يمين كما قال النبي ﷺ: "كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين"⁽¹⁾.

• **مسألة: هل ينعقد نذر المعصية؟**

الجواب: نعم، ينعقد، ولهذا قال الرسول ﷺ: "من نذر أن يعصي الله، فلا يعصه"⁽²⁾، ولو قال: من نذر أن يعصي الله فلا نذر له، لكان لا ينعقد، ففي قوله: "فلا يعصه" دليل على أنه ينعقد لكن لا ينفذ.

وإذا انعقد: هل تلزمه كفارة أو لا؟

اختلف في ذلك أهل العلم، وفيها روايتان عن الإمام أحمد:

فقال بعض العلماء: إنه لا تلزمه الكفارة، واستدلوا بقول النبي ﷺ: "لا وفاء لنذر في معصية الله"⁽³⁾.

وبقوله ﷺ: "ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه"، ولم يذكر النبي ﷺ كفارة، ولو كانت واجبة، لذكرها.

القول الثاني: تجب الكفارة، وهو المشهور من المذهب، لأن الرسول ﷺ ذكر في حديث آخر غير الحديثين أن كفارته كفارة يمين⁽⁴⁾ وكون الأمر لا يذكر في حديث لا يقتضي عدمه، فعدم الذكر ليس ذكراً للعدم، نعم، لو قال الرسول: لا كفارة، صار في الحديثين تعارض، وحينئذ نطلب الترجيح، لكن الرسول لم ينف الكفارة، بل سكت، والسكوت لا ينافي المنطوق، فالسكوت وعدم الذكر يكون اعتماداً على ما تقدم، فإن كان الرسول قاله قبل أن ينهى هذا الرجل، فاعتماداً عليه لم يقله، لأنه ليس بلزوم أن كل مسألة فيها قيد أو تخصيص يذكرها الرسول عند كل عموم،

(1) رواه ابن ماجه والترمذي وصححه، وأصله في مسلم.

(2) تقدم (ص 232).

(3) تقدم (ص 232).

(4) تقدم (ص 232).

فلو كان يلزم هذا، لكانت تطول السنة، لكن الرسول ﷺ إذا ذكر حديثاً عاماً وله ما يخصه في مكان آخر حمل عليه، وإن لم يذكره حين تكلم بالعموم.

وأيضاً من حيث القياس لو أن الإنسان أقسم ليفعلن محرماً، وقال: والله، لأفعلن هذا الشيء وهو محرم، فلا يفعله، ويكفر كفارة يمين، مع أنه أقسم على فعل محرم، والنذر شبيه بالقسم، وعلى هذا، فكفارته كفارة يمين، وهذا القول أصح.

وقوله: "ولا فيما لا يملك ابن آدم" الذي لا يملكه ابن آدم يحتمل معنيين:

الأول: ما لا يملك فعله شرعاً، كما لو قال: لله على أن أعتق عبد فلان، فلا يصح لأنه لا يملك إعتاقه.

الثاني: ما لا يملك فعله قدراً كما لو قال: لله عليّ نذر أن أطير بيدي فهذا لا يصح لأنه لا يملكه والفقهاء رحمهم الله يمثلون بمثل هذا للمستحيل

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله: ﴿لا تقم فيه أبداً﴾. الثانية: أن المعصية تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة. الثالثة: رد المسألة المشككة إلى المسألة البينة، ليزول الأشكال.

فيه مسائل:

■ الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿لا تقم فيه أبداً﴾، وقد سبق ذلك في أول الباب.

■ الثانية: أن المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة، أي: لما كانت هذه

الأرض مكان شرك، حرم أن يعمل الإنسان ما يشبه الشرك فيها لمشابهة المشركين.

أما بالنسبة للصلاة في الكنيسة، فإن الصلاة تخالف صلاة أهل الكنيسة، لا يكون الإنسان متشبهاً بهذا العمل، بخلاف الذبح فيه لغير الله، فإن الفعل واحد بنوعه وجنسه، ولهذا لو أراد إنسان أن يصلي في مكان يذبح فيه لغير الله لجاز ذلك، لأنه ليس من نوع العبادة التي يفعلها المشركون في هذا المكان.

وكذا الطاعة تؤثر في الأرض، ولهذا، فإن المساجد أفضل من الأسواق، والقديم منها أفضل من الجديد.

الثالثة: رد المسألة المشككة إلى المسألة البينة ليزول الإشكال، فالمنع من الذبح في هذا المكان أمر مشكل لكن الرسول ﷺ بين ذلك بالاستفصال.

* * *

الرابعة: استفصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك. **الخامسة:** أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع. **السادسة:** المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله.

* * *

■ **الرابعة:** استفصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك، لأن النبي ﷺ استفصل، لكن هل يجب الاستفصال على كل حال، أو إذا وجد الاحتمال؟

الجواب: لا يجب إلا إذا وجد الاحتمال، لأننا لو استفصلنا في كل مسألة، لطال الأمر. فمثلاً: لو سألنا سائل عن عقد بيع لم يلزم أن نستفصل عن الثمن: هل هو معلوم؟ وعن المثل: هل هو معلوم؟ وهل وقع البيع معلقاً أو غير معلق؟ وهل كان ملكاً للبائع؟ وكيف ملكه؟ وهل انتفت موانعه أو لا؟.

أما إذا وجد الاحتمال، فيجب الاستفصال، مثل: أن يسأل عن رجل مات عن بنت وأخ وعم شقيق، فيجب الاستفصال عن الأخ: هل هو شقيق أو لأم؟ فإن كان لأم، سقط، وأخذ الباقي العم، وإلا، سقط العم، وأخذ الباقي الأخ.

■ **الخامسة:** أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع، لقوله: "أوف بنذك"، وسواء كانت هذه الموانع واقعة أو متوقعة.

فالواقعة: أن يكون فيها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية.

والمتوقعة: أن يخشى من الذبح في هذا المكان تعظيمه، فإذا خشي، كان ممنوعاً، مثل: لو أراد أن يذبح عند جبل، فالأصل أنه جائز، لكن لو خشي أن العوام يعتقدون أن في هذا المكان مزية، كان ممنوعاً.

■ **السادسة:** المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله، لقوله: "هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية؟"، لأن "كان" فعل ماض، والمحذور بعد زوال الوثن باق، لأنه ربما يعاد.

* * *

السابعة: المنع منه إذا كان فيها عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله. **الثامنة:** أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة، لأنه نذر معصية. **التاسعة:** الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم، ولو لم يقصده. **العاشرة:** لا نذر في معصية.

■ **السابعة:** المنع منه إذا كان فيها عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله، لقوله: "فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟".

■ **الثامنة:** أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة، لأنه نذر معصية، لقوله: "فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله".

■ **التاسعة:** الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم ولو لم يقصده، وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية على أن حصول التشبه لا يشترط فيه القصد، فإنه يمنع منه ولو لم يقصده، لكن مع القصد يكون أشد إثماً، ولهذا قال شيخ الإسلام محمد عبد الوهاب: ولو لم يقصده.

■ **العاشر:** لا نذر في معصية الله، هكذا قال المؤلف، ولفظ الحديث المذكور: "لا وفاء لنذر"، وبينهما فرق.

فإذا قيل لا نذر في معصية، فالمعنى أن النذر لا ينعقد، وإذا قيل: لا وفاء، فالمعنى أن النذر ينعقد، لكن لا يوفى، وقد وردت السنة بهذا وبهذا.
لكن: "لا نذر" يحمل على أن المراد لا وفاء لنذر، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: "ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه"⁽¹⁾

* * *

الحادية عشرة: لا نذر لابن آدم فيما لا يملك.

■ **الحادية عشرة:** لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، يقال فيه ما قيل في: لا نذر في معصية.

والمعنى: لا وفاء لنذر فيما لا يملك ابن آدم، ويشتمل ما لا يملكه شرعاً، وما لا يملكه قدرأً.

* * *

باب من الشرك النذر لغير الله

النذر لغير الله مثل أن يقول: لفلان علي نذر، أو لهذا القبر علي نذر، أو لجبريل علي نذر، يريد بذلك التقرب إليهم، وما أشبه ذلك.

والفرق بينه وبين نذر المعصية: أن النذر لغير الله ليس لله أصلاً، ونذر المعصية، ولكنه على معصية من معاصيه، مثل أن يقول: لله علي نذر أن أفعل كذا وكذا من معاصي الله، فيكون النذر والمنذور معصية، ونظير هذا الحلف بالله على شيء محرم، والحلف بغير الله، فالحلف بغير الله مثل: والنبى، لأفعلن كذا وكذا، ونظيره النذر لغير الله، والحلف بالله على محرم، مثل: والله، لأسرقن، ونظيره نذر المعصية، وحكم النذر لغير الله شرك، لأنه عبادة للمنذور له، وإذا كان عبادة، فقد صرفها لغير الله، فيكون مشركاً.

وهذا النذر لغير الله لا ينعقد إطلاقاً، ولا تجب فيه كفارة، بل هو شرك تجب التوبة منه، كالحلف بغير الله فلا ينعقد وليس فيه كفارة.

وأما نذر المعصية، فينعقد، لكن لا يجوز الوفاء به، وعليه كفارة يمين، كالحلف بالله على المحرم ينعقد، وفيه كفارة.

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين:

* * *

وقول الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: 7]

■ الأولى: قوله: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾، هذه الآية سيقى لمدح الأبرار، ﴿إن الأبرار

يشربون من كأس كان مزاجها كافوراً﴾ [الإنسان: 5].

ومدحهم بهذا يقتضى أن يكون عبادة، لأن الإنسان لا يمدح ولا يستحق دخول الجنة إلا بفعل شيء يكون عبادة.

ولو أعقب المؤلف هذه الآية بقوله تعالى: ﴿وليوفوا نذورهم﴾ [الحج: 29]، لكان أوضح، لأن قوله: ﴿وليوفوا نذورهم﴾ أمر، والأمر بوفائه يدل على أنه عبادة، لأن العبادة ما أمر به شرعاً.

وجه استدلال المؤلف بالآية على أن النذر لغير الله من الشرك: أن الله تعالى أثنى عليهم بذلك، وجعله من الأسباب التي بها يدخلون الجنة، ولا يكون سبباً يدخلون به الجنة إلا وهو عبادة، فيقتضى أن صرفه لغير الله شرك.

* * *

وقوله: «وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه» [البقرة: 270].

■ الآية الثانية قوله: «وما أنفقتم».

﴿ما﴾: شرطية، و﴿أنفقتم﴾: فعل الشرط، وجوابه: «فإن الله يعلمه».

قوله: «من نفقة»، بيان لـ «ما» في قوله: «ما أنفقتم»، والنفقة: بذل المال، وقد يكون في الخير، وقد يكون في غيره.

قوله: «أو نذرتم»، معطوف على قوله: «وما أنفقتم».

قوله «فإن الله يعلمه»، تعليق الشيء بعلم الله دليل على أنه محل جزاء، إذ لا نعلم فائدة لهذا الإخبار بالعلم إلا لترتب الجزاء عليه، وترتب الجزاء عليه يدل على أنه من العبادة التي يجازى الإنسان عليها، وهذا وجه استدلال المؤلف بهذه الآية.

* * *

وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: "من نذر أن يطيع الله، فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه"⁽¹⁾.

قوله: "وفي الصحيح"، سبق الكلام على مثل هذا التعبير في باب تفسير التوحيد (ص 146).

قوله: "من نذر"، جملة شرطية تفيد العموم، وهل تشمل الصغير؟

قال بعض العلماء: تشمله، فينقذ النذر منه.

وقيل: لا تشمله، لأن الصغير ليس أهلاً للإلزام ولا للالتزام، وبناء على هذا يخرج الصغير من هذا العموم، لأنه ليس أهلاً للإلزام ولا للالتزام.

قوله: "أن يطيع الله"، الطاعة: هي موافقة الأمر، أي: توافق الله فيما يريد منك إن أمرك، فالطاعة فعل المأمور به، وإن نهاك، فالطاعة ترك المنهي عنه، هذا معنى الطاعة إذا جاءت مفردة.

أما إذا قيل: طاعة ومعصية، فالطاعة لفعل الأوامر، والمعصية لفعل النواهي.

قوله: "فليطعه"، الفاء واقعة في جواب الشرط، لأن الجملة إنشائية طلبية، واللام الأمر.

وظاهر الحديث: يشمل ما إذا كانت الطاعة المندورة جنسها واجب، كالصلاة والحج وغيرهما، أو غير واجب، كتعليم العلم وغيره.

وقال بعض أهل العلم: لا يجب الوفاء بالنذر إلا إذا كان جنس الطاعة واجباً، وعموم الحديث يرد عليهم.

(1) البخاري: كتاب الإيمان والنذور/ باب النذر في الطاعة.

وظاهر الحديث أيضاً يشمل من نذر طاعة نذراً مطلقاً ليس له سبب، مثل: "لله علي أن أصوم ثلاثة أيام".

ومن نذر نذراً معلقاً، مثل: إن نجحت، فله علي أن صوم ثلاثة أيام.
ومن فرق بينهما، فليس يجيد لأن الحديث عام.

وأعلم أن النذر لا يأتي بخير ولو كان نذر طاعة، وإنما يستخرج به من البخيل⁽¹⁾، ولهذا نهى عنه النبي ﷺ، وبعض العلماء يحرمه، وإليه يميل شيخ الإسلام ابن تيمية للنهي عنه، ولأنك تلزم نفسك بأمر أنت في عافية منه، وكم من إنسان نذر وأخيراً ندم، وربما لم يفعل.

ويدل لقوة القول بتحريم النذر قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ إِيْمَانِهِمْ لئن أمرتهم ليخرجن﴾ [النور: 53]، فهذا التزام مؤكد بالقسم فيشبهه النذر.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَا تَقْسَمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً﴾ [النور: 53]، أي: عليكم طاعة معروفة بدون يمين، والإنسان الذي لا يفعل الطاعة إلا بالنذر، أو حلف على نفسه يعني أن الطاعة ثقيلة عليه.

ومما يدل على قوة القول بالتحريم أيضاً خصوصاً النذر المعلق: أن النادر كأنه غير واثق بالله - عز وجل -، فكأنه يعتقد أن الله لا يعطيه الشفاء إلا إذا أعطاه مقابلة، ولهذا إذا أيسوا من البرء ذهبوا يندرون، وفي هذا سوء ظن بالله - عز وجل -.
والقول بالتحريم قول وجيه.

فإن قيل: كيف تحرمون ما أثنى الله على من وفى به؟

فالجواب: أننا لا نقول: إن الوفاء هو المحرم حتى يقال: إننا هدمنا النص، إنما نقول: المحرم أو المكروه كراهة شديدة هو عقد النذر، وفرق بين عقده ووفائه، فالعقد ابتدائي، والوفاء في ثاني الحال تنفيذ لما نذر.

قوله: "ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه"، لا: ناهية، والنهي بحسب المعصية، فإن كانت المعصية حراماً، فالوفاء بالنذر حرام، وإن كانت المعصية مكروهة، فالوفاء بالنذر مكروه، لأن المعصية الوقوع فيما نهى عنه، والمنهي عنه ينقسم عند أهل العلم إلى قسمين: منهي عنه نهى تحريم، ومنهي عنه نهى تنزيه.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر. **الثانية:** إذا ثبت كونه عبادة لله، فصرفه إلى غير الله شرك. **الثالثة:** أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

(1) تقدم (ص 229).

فيه مسائل:

- الأولى: وجوب الوفاء بالنذر، يعني: نذر الطاعة فقط، لقوله: "من نذر أن يطيع الله، فليطعه"، ولقول المؤلف في المسألة الثالثة: إن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.
- الثانية: إذا ثبت كونه عبادة، فصرفه إلى غير الله شرك، وهذه قاعدة في توحيد العبادة، فأى فعل كان عبادة، فصرفه لغير الله شرك.
- الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به، لقوله ﷺ: "من نذر أن يعصي الله، فلا يعصه".

باب من الشرك الاستعاذة بغير الله

قوله: "من الشرك"، من: للتبويض، وهذه الترجمة ليست على إطلاقها، لأنه إذا استعاذ بشخص مما يقدر عليه، فإنه جائز، كالإستعانة.

* * *

وقول الله تعالى: ﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً﴾ [الجن: 6].

قوله تعالى: ﴿وأنه كان رجال من الإنس﴾، الواو: حرف عطف، و ﴿أن﴾: فتحت همزتها بسبب عطفها على قوله: ﴿أنه استمع نفر من الجن﴾.
قال ابن مالك:

وهمز إن افتتح لسد مصدر
مسدها وفي سوى ذاك اكسر
فيؤول بمصدر، أي: قل أوحى إلى استماع نفر وكون رجال من الإنس يعوذون برجال
من الجن.

قوله: ﴿من الإنس﴾، صفة لرجال، لأن رجال نكرة، وما بعد النكرة صفة لها.
قوله: ﴿يعوذون﴾، الجملة خبر كان، ويقال: عاذ به ولاذ به، فالعياذ مما يخاف، واللياذ فيما يؤمل، وعليه قول الشاعر يخاطب ممدوحة، ولا يصلح ما قاله إلا لله:

يا من ألوذ به فيما أأمله
ومن أعود به مما أحاذره
لا يجبر الناس عظماً أنت كاسره
ولا يهيضون عظماً أنت جابره
قوله: ﴿يعوذون برجال من الجن﴾، أي: يلتجئون إليهم مما يحاذرونه، يظنون أنهم يعيذونهم، ولكن زادوهم رهقاً، أي: خوفاً وذعراً، وكان العرب في الجاهلية إذا نزلوا في واد نادوا بأعلى أصواتهم: أعود بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه.

قوله: ﴿رهقاً﴾، أي: ذعراً وخوفاً، بل الرهق أشد من مجرد الذعر والخوف، فكأنهم مع ذعرهم وخوفهم أرهقهم وأضعفهم شيء، فالذعر والخوف في القلوب والرهق في الأبدان.
وهذه الآية تدل على أن الاستعاذة بالجن حرام، لأنها لا تفيد المستعيز، بل تزيده رهقاً، فعقب بنقيض قصده، وهذا ظاهر، فتكون الواو ضمير الجن والهاء ضمير الإنس.
وقيل: إن الإنس زادوا الجن رهقاً، أي: استكباراً وعتواً، ولكن الصحيح الأول.

قوله: «برجال من الجن»، يستفاد منه أن للجن رجالاً، ولهم إناث، وربما يجمع الرجل من الجن الأنثى من بني آدم، وكذلك العكس الرجل من بني آدم قد يجمع الأنثى من الجن، وقد ذكر الفقهاء الخلاف في وجوب الغسل بهذا الإجماع.

والفقهاء يقولون في باب الغسل، لو قالت، أن بها جنياً يجمعها كالرجل، وجب عليها الغسل، وأما أن الرجل يجمع الأنثى من الجن، فقد قيل ذلك، لكن لم أره في كلام أهل العلم، وإنما أساطير تقال، والله أعلم.

لكن علينا أن نصدق بوجودهم، وأنهم مكلفون، وبأن منهم الصالحين ومنهم دون ذلك، وبأن منهم المسلمين والقاسطين، وبأن منهم رجالاً ونساء.

وجه الاستشهاد بالآية: ذم المستعيزين بغير الله، والمستعيز بالشيء لا شك أنه قد علق رجاءه به، واعتمد عليه، وهذا نوع من الشرك.

* * *

وعن خولة بنت حكيم قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من نزل منزلاً، فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك" رواه مسلم⁽¹⁾

قوله: "كلمات"، من جموع القلة، لأنه جمع مؤنث سالم، وجموع القلة من ثلاثة إلى عشرة، والكثرة ما فوق ذلك.

وقيل: جموع الكثرة من ثلاثة إلى ما لا نهاية له، فيكون جمع القلة والكثرة يتفقان في الابتداء، ويختلفان في الانتهاء.

قال ابن مالك:

أفعلة أفعال ثم فعله	ثمت أفعال جموع قله
وبعض ذي بكثرة وضعاً يفي	كأرجل والعكس جاء كالصفي

والراجح: أن جموع القلة تدل على الكثرة بالدليل.

و"كلمات": جمع قلة دال على الكثرة لوجود الدليل، قال تعالى: «قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي ولو جئنا بمثله مداداً» [الكهف: 109].

وأبلغ من هذا قوله تعالى: «ولو أن ما في الأرض من شجر أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله» [لقمان: 27].

والمراد بالكلمات هنا: الكلمات الكونية والشرعية.

(1) مسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب في التعوذ من سوء القضاء.

وقوله: "من نزل منزلاً" يشمل من نزل على سبيل الإقامة الدائمة، أو الطارئة، بدليل أنه نكرة في سياق الشرط، والنكرة في سياق الشرط تفيد العموم.

وقوله: "أعوذ" بمعنى: ألتجئ وأعتصم.

قوله: "التامات"، تمام الكلام بأمرين:

1- الصدق في الأخبار.

2- العدل في الأحكام.

قال الله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: 115].

قوله: "من شر ما خلق"، أي: من شر الذي خلق، لأن الله خلق كل شيء: الخير والشر، ولكن الشر لا ينسب إليه، لأنه خلق الشر لحكمة، فعاد بهذه الحكمة خيراً، فكان خيراً.

وعلى هذا تكون "ما" موصولة لا غير، أي: من شر الذي خلق، لأنك لو أولتها إلى المصدرية وقلت: من شر خلقك، لكان الخلق هنا مصدراً يجوز أن يراد به الفعل، ويجوز أيضاً المفعول، لكن لو جعلتها اسماً موصلاً تعين أن يكون المراد بها المفعول، وهو المخلوق.

وليس كل ما خلق الله فيه شر، لكن تستعيز من شره إن كان فيه شر، لأن مخلوقات الله تنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

1- شر محض، كالنار وإبليس باعتبار ذاتيهما، أما باعتبار الحكمة التي خلقهما الله من أجلها، فهي خير.

2- خير محض، كالجنة، والرسول، والملائكة.

3- فيه شر وخير، كالإنس، والجن، والحيوان.

وأنت إنما تستعيز من شر ما فيه شر.

قوله: "لم يضره شيء"، نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم من شر كل ذي شر من الجن والإنس وغيرهم والظاهر الخفي حتى يرتحل من منزله، لأن هذا خبر لا يمكن أن يتخلف مخبره، لأنه كلام الصادق المصدوق، لكن إن تخلف، فهو لوجود مانع لا لقصور السبب أو تخلف الخبر.

ونظير ذلك كل ما أخبر به النبي ﷺ من الأسباب الشرعية إذا فعلت ولم يحصل المسبب، فليس ذلك لخلل في السبب، ولكن لوجود مانع، مثل: قراءة الفاتحة على المريض شفاء، ويقرأها بعض الناس ولا يشفى المريض، وليس ذلك قصوراً في السبب، بل لوجود مانع بين السبب وأثره.

ومنه: التسمية عند الجماع، فإنها تمنع ضرر الشيطان للولد، وقد توجد التسمية ويضر الشيطان الولد لوجود مانع يمنع من حصول أثر هذا السبب، فعليك أن تفتش ما هو المانع حتى تزيله فيحصل لك أثر السبب.

قال القرطبي: وقد جربت ذلك، حتى إني نسيت ذات يوم، فدخلت منزلي ولم أقل ذلك، فلدغنتي عقرب.

والشاهد من الحديث: قوله: "أعوذ بكلمات الله".

والمؤلف يقول في الترجمة: الاستعاذة بغير الله، وهنا استعاذة بالكلمات، ولم يستعذ بالله، فلماذا؟

أجيب: أن كلمات الله صفة من صفاته، ولهذا استدل العلماء بهذا الحديث على أن كلام الله من صفاته، ولهذا استدل العلماء بهذا الحديث على أن كلام الله من صفاته غير مخلوق، لأن الاستعاذة بالمخلوق لا تجوز في مثل هذا الأمر، ولو كانت الكلمات مخلوقة ما أرشد النبي ﷺ إلى الاستعاذة بها.

ولهذا كان المراد من كلام المؤلف: الاستعاذة بغير الله، أي: أو صفة من صفاته. وفي الحديث: "أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر"⁽¹⁾، وهنا استعاذ بعزة الله وقدرته، ولم يستعذ بالله، والعزة والقدرة من صفات الله، وهي ليست مخلوقة. ولهذا يجوز القسم بالله وبصفاته، لأنها غير مخلوقة. أما القسم بالآيات، فإن أراد الآيات الشرعية، فجائز، وإن أراد الآيات الكونية، فغير جائز.

أما الاستعاذة بالمخلوق، ففيها تفصيل، فإن كان المخلوق لا يقدر عليه، فهي من الشرك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "لا يجوز الاستعاذة بالمخلوق عند أحد من الأئمة"، وهذا ليس على إطلاقه، بل مرادهم مما لا يقدر عليه إلا الله، لأنه لا يعصمك من الشرك الذي لا يقدر عليه إلا الله، سوى الله.

ومن ذلك أيضاً الاستعاذة بأصحاب القبور، فإنهم لا ينفعون ولا يضررون، فالاستعاذة بهم شرك أكبر، سواء كان عند قبورهم أم بعيداً عنهم.

أما الاستعاذة بمخلوق فيما يقدر عليه، فهي جائزة، وقد أشار إلى ذلك الشارح الشيخ سليمان في "تيسير العزيز الحميد"، وهو مقتضى الأحاديث الواردة في "صحيح مسلم" لما ذكر النبي ﷺ الفتن، قال: "فمن وجد من ذلك ملجأ، فليعذ به"⁽²⁾.

وكذلك قصة المرأة التي عازت بأُم سلمة⁽³⁾، والغلام الذي عاذ بالنبي ﷺ⁽⁴⁾، وكذلك في قصة الذين يستعيذون بالحرم والكعبة⁽⁵⁾، وما أشبه ذلك.

(1) مسلم: كتاب السلام/ باب استحباب وضع يده على موضع الألم.

(2) البخاري: كتاب الفتن/ باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، ومسلم: كتاب الفتن/ باب نزول الفتن.

(3) مسلم: كتاب الحدود/ باب حد قطع السارق الشريف وغيره....

(4) مسلم: كتاب الإيمان/ باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده.

(5) مسلم: كتاب الفتن/ باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت.

وهذا هو مقتضى النظر، فإذا اعترضني قطاع طريق، فعذت بإنسان يستطيع أن يخلصني منهم، فلا شيء فيه.

لكن تعليق القلب بالمخلوق لا شك أنه في الشرك، فإذا علقت قلبك ورجاءك وخوفك وجميع أمورك بشخص معين، وجعلته ملجأ، فهذا شرك، لأن هذا لا يكون إلا الله. وعلى هذا، فكلام الشيخ رحمه الله في قوله: "إن الأئمة لا يجوزون الاستعاذة بمخلوق" مقيد بما لا يقدر عليه إلا الله، ولولا أن النصوص وردت بالتفصيل لأخذنا الكلام على إطلاقه، وقلنا: لا يجوز الاستعاذة بغير الله مطلقاً.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الجن. **الثانية:** كونه من الشرك. **الثالثة:** الاستدلال على ذلك بالحديث، لأن العلماء يستدلون به على أن كلمات الله غير مخلوقة، قالوا: لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك. **الرابعة:** فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره. **الخامسة:** أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية، من كف شر أو جلب نفع، لا يدل على أنه ليس من الشرك.

فيه مسائل:

- **الأولى:** تفسير آية الجن، وقد سبق ذلك في أول الباب.
- **الثانية:** كونه من الشرك، أي: الاستعاذة بغير الله، وقد سبق التفصيل في ذلك.
- **الثالثة:** الاستدلال على ذلك بالحديث، لأن العلماء يستدلون به على أن كلمات الله غير مخلوقة، لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك، وجه الاستشهاد: أن الاستعاذة بكلمات الله لا تخرج عن كونها استعاذة بالله، لأنها صفة من صفاته.
- **الرابعة:** فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره، أي: فائدته، وهي أنه لا يضرك شيء ما دمت في هذا المنزل.

■ **الخامسة:** أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من كف شر أو جلب نفع، لا يدل على أنه ليس من الشرك، ومعنى كلامه: أنه قد يكون الشيء من الشرك، ولو حصل لك فيه منفعة، فلا يلزم من حصول النفع أن ينتفي الشرك، فالإنسان قد ينتفع بما هو شرك. مثال ذلك: الجن، فقد يعيذونك، وهذا شرك مع أن فيه منفعة. مثال آخر: قد يسجد إنسان لملك، فيهبه أموالاً وقصوراً، وهذا شرك مع أن فيه منفعة، ومن ذلك ما يحصل لغلاة المداحين لملوكهم لأجل العطاء، فلا يخرجهم ذلك عن كونهم مشركين.

قال بعضهم:

فكن كما شئت يا من لا نظير له وكيف شئت فما خلق يدانيك
وفي الحديث فائدة، وهي: أن الشرع لا يبطل أمراً من أمور الجاهلية إلا ذكر ما هو خير
منه، ففي الجاهلية كانوا يستعينون بالجن، فأبدل بهذه الكلمات، وهي: أن يستعيز بكلمات الله
التامات من شر ما خلق.

وهذه الطريقة هي الطريقة السليمة التي ينبغي أن يكون عليها الداعية، أنه إذا سد الناس
باب الشر، وجب عليه أن يفتح لهم باب الخير، ولا يقول: حرام، ويسكت، بل يقول: هذا حرام،
وافعل كذا وكذا من المباح بدلاً عنه، وهذا له أمثلة في القرآن والسنة.

فمن القرآن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ [البقرة:
104]، فلما نهاهم عن قول ﴿راعنا﴾ ذكر لهم ما يقوم مقامه وهو ﴿انظرنّا﴾.

ومن السنة قوله ﷺ لمن نهاه عن بيع الصاع من التمر الطيب بالصاعين، والصاعين
بالثلاثة: "بع الجمع بالدراهم، واشتر بالدراهم جنيهاً"⁽¹⁾.

فلما منعه من المحذور، فتح له الباب السليم الذي لا محذور فيه.

* * *

(1) البخاري: كتاب البيوع/ باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه، ومسلم: كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً يمثّل.

باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره

قوله: "من الشرك"، من: للتبعيض، فيدل على أن الشرك ليس مختصاً بهذا الأمر.
والاستغاثة: طلب الغوث، وهو إزالة الشدة.

وكلام المؤلف رحمه الله ليس على إطلاقه، بل يقيد بما لا يقدر عليه المستغاث به، إما لكونه ميتاً، أو غائباً، أو يكون الشيء مما لا يقدر على إزالته إلا الله تعالى، فلو استغاث بميت ليدافع عنه أو بغائب أو بحي حاضر لينزل المطر فهذا كله من الشرك ولو استغاث أو بحي حاضر فيما يقدر عليه كان جائزاً، قال الله تعالى: ﴿فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه﴾ [القصص: 15].

وإذا طلبت من أحد الغوث وهو قادر عليه، فإنه يجب عليك تصحيحاً لتوحيدك أن تعتقد أنه مجرد سبب، وأنه لا تأثير له بذاته في إزالة الشدة، لأنك ربما تعتمد عليه وتنسى خالق السبب، وهذا قاذح في كمال التوحيد.

قوله: "أو يدعو غيره"، معطوف على قوله: "أن يستغيث"، فيكون المعنى: من الشرك أن يدعو غير الله، وذلك لأن الدعاء من العبادة، قال الله تعالى: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ [غافر: 60]، «عبادتي»، أي: دعائي، فسمى الله الدعاء عبادة.

وقال ﷺ: "إن الدعاء هو العبادة"⁽¹⁾.

والدعاء ينقسم إلى قسمين:

1- ما يقع عبادة، وهذا صرفه لغير الله شرك، وهو المقرون بالرهبة والرجبة، والحب، والتضرع.

2- ما لا يقع عبادة، فهذا لا يجوز أن يوجه إلى المخلوق، قال النبي ﷺ: "من دعاكم فأجيبوه"⁽²⁾، وقال: "إذا دعاك فأجبه"⁽³⁾، وعلى هذا، فمراد المؤلف بقوله "أو يدعو غيره" دعاء العبادة أو دعاء المسألة فيما لا يمكن للمسؤول إجابته.

قوله: "أن يستغيث"، أن وما دخلت عليه في تأويل مصدر مبتدأ مؤخر، وخبرها مقدم، وهو قوله: من الشرك، والتقدير: من الشرك الاستغاثة بغير الله، والمبتدأ يكون صريحاً ومؤولاً.

(1) مسند الإمام أحمد (267/4)، والترمذي: الدعوات/ باب الدعاء مخ العبادة، وقال: "حديث حسن صحيح" —، والحاكم (490/1) — وصححه ووافقه الذهبي —.

(2) تقدم (ص 110).

(3) تقدم (ص 149).

فالمبتدأ الصريح مثل: زيد قائم، والمؤول مثل: «وأن تصوموا خير لكم» [البقرة: 184]، أي: وصومكم خير لكم.

وقوله: "أو يدعو" هذا من باب عطف العام على الخاص، لأن الاستغاثة دعاء بإزالة الشدة فقط، والدعاء عام لكونه لجلب منفعة، أو لدفع مضرة. وقد ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب عدة آيات.

* * *

وقول الله تعالى: «ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذا من الظالمين» [يونس: 106].

■ الآية الأولى قوله: «ولا تدع من دون الله».

ظاهر سياق الآية أن الخطاب للرسول ﷺ، وسواء كان خاصاً به أو عاماً له ولغيره، فإن بعض العلماء قال: لا يصح أن يكون للرسول ﷺ، لأن الرسول ﷺ يستحيل أن يقع منه ذلك، والآية على تقدير قل، وهذا ضعيف جداً، وإخراج للآيات عن سياقها. والصواب: أنه إما خاص بالرسول ﷺ والحكم له ولغيره، وإما عام لكل من يصح خطابه ويدخل فيه الرسول ﷺ.

وكونه يوجه إليه مثل هذا الخطاب لا يقتضي أن يكون ممكناً منه، قال تعالى: «ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين» [الزمر: 65]، فالخطاب له ولجميع الرسل، ولا يمكن أن يقع منه باعتبار حاله لا باعتبار كونه إنساناً وبشراً.

إذاً، فالحكمة من النهي أن يكون غيره متأسياً به، فإذا كان النهي موجهاً إلى من لا يمكن منه باعتبار حاله، فهو إلى من يمكن منه من باب أولى.

وقوله: «ولا تدع من دون الله»، الدعاء: طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضر، وهو نوعان كما قال أهل العلم:

الأول: دعاء عبادة وهو أن يكون قائماً بأمر الله، لأن القائم بأمر الله - كالمصلي، والصائم، والمزكي - يريد بذلك الثواب والنجاة من العقاب، ففعله متضمن للدعاء بلسان الحال، وقد يصحب فعله هذا دعاء بلسان المقال.

الثاني: دعاء مسألة، وهو طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضره.

فالأول لا يجوز صرفه لغير الله، والثاني فيه تفصيل سبق.

قوله: «من دون الله»، أي: سوى الله.

قوله: «ما لا ينفعك»، أي: ما لا يجلب لك النفع لو عبدته.

﴿ولا يضرك﴾: قيل: لا يدفع عنك الضر، وقيل: لو تركت عبادته لا يضرك، لأنه لا يستطيع الانتقام، وهو الظاهر من اللفظ.

وقوله: ﴿ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك﴾، أي: لأنه لا ينفعك ولا يضرك، وهذا القيد ليس شرطاً بحيث يكون له مفهوم، فيكون لك أن تدعو من ينفعك ويضرك، بل هو لبيان الواقع، لأن المدعو من دون الله لا يحصل منه نفع ولا ضرر، قال الله تعالى: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون * وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين﴾ [الأحقاف: 5، 6].

ومن القيد الذي ليس بشرط، بل هو لبيان الواقع قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم﴾ [البقرة: 21].

فإن قوله: ﴿الذي خلقكم والذين من قبلكم﴾ لبيان الواقع، إذ ليس هناك رب ثان لم يخلقنا والذين من قبلنا.

ومنه قوله تعالى: ﴿وربائبكم اللاتي في حجوركم﴾ [النساء: 23]، فهذا بيان للواقع الأغلب.

ومنه قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾ [الأنفال: 24]، فهذا بيان للواقع، إذ دعاء الرسول ﷺ إيانا كله لما يحيينا.

وكل قيد يراد به بيان الواقع، فإنه كالتعليل للحكم، فمثلاً قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس أعبدوا ربكم الذي خلقكم﴾ [البقرة: 21]، أي اعبدوه لأنه خلقكم.

وقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾، أي: لأنه لا يدعوكم إلا لما يحييكم.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك﴾، أي: لأنه لا ينفعك ولا يضرك، فعلى هذا لا يكون هذا القيد شرطاً، وهذه يسميها بعض الناس صفة كاشفة.

قوله: ﴿فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين﴾، أي: إن دعوت من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك، والخطاب للرسول ﷺ.

و﴿إن﴾: شرطية، وجواب الشرط جملة: ﴿فإنك إذاً﴾.

و﴿إذا﴾: أي: حال فعلك من الظالمين، وهو قيد، لأن ﴿إذا﴾ للظرف الحاضر، أي: فإنك حال فعله من الظالمين، لكن قد تتوب منه فيزول عنك وصف الظلم، فالإنسان قبل الفعل ليس بظالم، وبعد التوبة ليس بظالم، لكن حين فع المعصية يكون ظالماً كما قال ﷺ: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن"⁽¹⁾، فنى الإيمان عنه حال الفعل.

(1) سبق (ص 66).

ونوع الظلم هنا ظلم شرك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]، وعبر الله بقوله: ﴿مَنْ الظَّالِمِينَ﴾، ولم يقل: من المشركين، لأجل أن يبين أن الشرك ظلم، لأن كون الداعي لغير الله مشركاً أمر بين، لكن كونه ظالماً قد لا يكون بيناً من الآية.

* * *

﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو﴾ الآية [يونس: 107].

■ الآية الثانية قوله: ﴿وإن يمسسك﴾، أي: يصيبك بضر، كالمرض، والفقر،

ونحوه.

قوله: ﴿فلا كاشف له إلا هو﴾. «لا»: نافية للجنس، واسمها: «كاشف»، وخبرها: «له»، و«إلا هو» بدل، وإن قلنا بجواز كون خبرها معرفة صار «هو» الخبر.

أي: ما أحد يكشفه أبداً إذا مسك الله بضر إلا الله، وهذا كقول النبي ﷺ: "واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك"⁽¹⁾.

قوله: ﴿وإن يردك بخير﴾، هنا قال: «يردك»، وفي الضر قال: «يمسسك» فهل هذا من باب تنويع العبارة، أو هناك فرق معنوي؟.

الجواب: هناك فرق معنوي، وهو أن الأشياء المكروهة لا تنسب إلى إرادة الله، بل تنسب إلى فعله، أي: مفعوله.

فالمس من فعل الله، والضر من مفعولاته، فالله لا يريد الضر لذاته، بل يريد لغيره، لما يترتب عليه من الخير، ولما وراء ذلك من الحكم البالغة، وفي الحديث القدسي: "إن من عبادي من لو أغنيته أفسده الغنى"⁽²⁾.

أما الخير، فهو مارد لله لذاته، ومفعول له، ويقرب من هذا ما في سورة الجن: ﴿وأننا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشداً﴾ [الجن: 10].

فإذا أصيب الإنسان بمرض، فالله لم يرد به الضر لذاته، بل أراد المرض، وهو يضره، لكن لم يرد ضرره، بل أراد خيراً من وراء ذلك، وقد تكون الحكمة ظاهرة في نفس المصاب، وقد تكون ظاهرة في غيره، كما قال تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب﴾ [الأنفال: 25].

فالمهم أنه ليس لنا أن نتحجر حكمة الله، لأنها أوسع من عقولنا، لكننا نعلم علم اليقين أن الله لا يريد الضر لأنه ضرر، فالضرر عند الله ليس مراداً لذاته، بل لغيره، ولا يترتب عليه إلا

⁽¹⁾ مسند الإمام أحمد (293/1) - وصححه أحمد شاكر (2669) -، والترمذي: أبواب صفة القيامة/ باب "ولكن يا حنظلة ساعة وساعة،

203/7 - وقال: "حديث حسن صحيح".

⁽²⁾ من حديث أنس، رواه: الطبراني.

الخير، أما الخير، فهو مراد لذاته، ومفعول له، والله أعلم بما أراد بكلامه، لكن هذا الذي يتبين لي.

قوله: «فلا راد لفضله»، أي: لا يستطيع أن يرد فضل الله أبداً، ولو اجتمعت الأمة على ذلك، وفي الحديث: «اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت»⁽¹⁾.

وعليه، فنعتمد على الله في جلب المنافع، ودفع المضار، وبقاء ما أنعم علينا به، ونعلم أن الأمة مهما بلغت من المكر والكيد والحيل لتمنع فضل الله، فإنها لا تستطيع.

قوله: «يصيب به من يشاء»، الضمير إما أن يعود إلى الفضل، لأنه أقرب، أو إلى الخير، لأنه هو الذي يتحدث عنه، ولا يختلف المعنى بذلك.

قوله: «من يشاء»، كل فعل مقيد بالمشيئة، فإنه مقيد بالحكمة، لأن مشيئة الله ليس مجردة يفعل ما يشاء لمجرد أنه يفعله فقط، لأن من صفات الله الحكمة، ومن أسمائه الحكيم، قال الله تعالى: «وما تشاؤون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليماً حكيماً» [الإنسان: 30].

قوله: «من عباده»، العبودية هنا عامة، لأن قوله: «بخير» يشمل خير الدنيا والآخرة، وخير الدنيا يصيب الكفار.

قوله: «وهو الغفور الرحيم»، أي: ذو المغفرة، والمغفرة: ستر الذنب والتجاوز عنه، مأخوذة من المغفر، وهو ما يتقى به السهام، والمغفرة فيه ستر ووقاية. والرحيم، أي: ذو الرحمة، وهي صفة تليق بالله - عز وجل -، تقتضي الإحسان والإنعام.

الشاهد قوله: «ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك» في الآية الأولى، فقد نبه الله نبيه أن من يدعو أحداً من دون الله (أي: من سواه) لا ينفعه ولا يضره. وقوله في الآية الثاني: «وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو».

* * *

وقوله: «فابتنوا عند الله الرزق» [العنكبوت: 17].

■ الآية الثالثة قوله: «فابتنوا عند الله الرزق».

لو أتى المؤلف بأول الآية: «إن الذين تعبدون من دون الله لا يملكون لكم رزقاً» لكان أولى، فهم يعبدون هذه الأوثان من شجر وحجر وغيرها، وهي لا تملك لهم رزقاً أبداً، لو دعوها إلى يوم القيامة ما أحضرت لهم ولا حبة بر، ولا دفعت عنهم أدنى مرض أو فقر، فإذا كانت لا تملك الرزق، فالذي يملكه هو الله، ولهذا قال: «فابتنوا عند الله الرزق»، أي: اطلبوا عند الله

(1) البخاري: كتاب صفة الصلاة/باب الذكر بعد الصلاة، ومسلم: كتاب المساجد/باب استحباب الذكر بعد الصلاة.

الرزق، لأنه سبحانه هو الذي لا ينقضي ما عنده، ﴿ما عندكم ينفد وما عند الله باق﴾ [النحل: 96]، والرزق هو العطاء كما قال تعالى: ﴿فارزقوهم منه﴾.

وقوله: ﴿عند الله﴾: عند الله: حال من الرزق، وقدم الحال مع أن موضعها التأخير عن صاحبها لإفادة الحصر، إِنْ تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر، أي: فابتغوا الرزق حال كونه عند الله لا عند غيره.

قوله: ﴿واعبدوه﴾، أي: تذللوا بالطاعة، لأن العبادة مأخوذة من التعبد، وهو التذليل، ومنه قولهم: طريق معبد، أي: مذل للسالكين، قد أزيل عنه الأحجار والأشجار المؤذية، لأنكم إذا تذللتم له بالطاعة، فهو من أسباب الرزق، قال تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق: 3، 4]، فأمر أن نطلب الرزق عنده، ثم أعقبه بقوله: ﴿واعبدوه﴾ إشارة إلى أن تحقيق العبادة من طلب الرزق، لأن العابد ما دام يؤمن أن من يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب، فعبادته تتضمن طلب الرزق بلسان الحال.

قوله: ﴿واشكروا له﴾، إذا أضاف الله الشكر له متعدياً باللام، فهو إشارة إلى الإخلاص، أي: واشكروا نعمة الله الله، فاللام هنا لإفادة الإخلاص، لأن الشاكر قد يشكر الله لبقاء النعم، وهذا لا بأس به، ولكن كونه شكر لله وتأتي إرادة بقاء النعمة تبعاً هذا هو الأكمل والأفضل.

والشكر فسروه بأنه: القيام بطاعة المنعم، وقالوا: إنه يكون في ثلاثة مواضع:

1- في القلب، وهو أن يعترف بقلبه أن هذه النعمة من الله، فيرى الله فضلاً عليه بها، قال تعالى: ﴿وما بكم من نعمة فمن الله﴾ [النحل: 53]، وأعظم نعمة هي نعمة الإسلام، قال تعالى: ﴿يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا على إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان﴾ [الحجرات: 17]، وقال تعالى: ﴿لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته.....﴾ الآية [آل عمران: 164].

2- اللسان، وهو أن يتحدث بها على وجه الثناء على الله والاعتراف وعدم الجحود، لا على سبيل الفخر والخيلاء والترفع على عباد الله، فيتحدث بالغنى لا ليكسر خاطر الفقير، بل لأجل الثناء على الله، وهذا جائز كما في قصة الأعمى من بني إسرائيل لما ذكرهم الملك بنعمة الله، قال "نعم، كنت أعمى فرد الله علي بصري، وكنت فقيراً فأعطاني الله المال"، فهذا من باب التحدث بنعمة الله.

والنبي ﷺ تحدث بنعمة الله عليه بالسيادة المطلقة، فقال: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة"⁽¹⁾

(1) مسلم: كتاب الفضائل/ باب تفضيل النبي ﷺ على جميع الخلائق.

3- الجوارح، وهو أن يستعملها بطاعة المنعم، وعلى حسب ما يختص بهذه النعمة.

فمثلاً: شكر الله على نعمة العلم: أن تعمل به، وتعلمه الناس.
وشكر الله على نعمة المال: أن تصرفه بطاعة الله، وتنفع الناس به.
وشكر الله على نعمة الطعام: أن تستعمله فيما خلق له، وهو تغذية البدن، فلا تبني من العجين قصرًا مثلاً، فهو لم يخلق لهذا الشيء.
قوله: ﴿إليه ترجعون﴾، الجار والمجرور متعلق بـ﴿ترجعون﴾، وتقديره دل على الحصر، أي أن رجوعنا إلى الله - سبحانه - ، وهو الذي سيحاسبنا على ما حملنا إياه من الأمر بالعبادة، والأمر بالشكر، وطلب الرزق منه.
والشاهد من هذه الآية: ﴿إن الذين تعبدون من دون الله لا يملكون لكم رزقاً فابتغوا عند الله الرزق﴾ [العنكبوت: 17]، فالفقير يستغيث بالله لكي ينجيه من الفقر، والله هو الذي يستحق الشكر، وإذا كانت هذه الأصنام لا تملك الرزق، فكيف تستغيث بها؟! *

* * *

وقوله: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة﴾ الآية [الأحقاف: 5].

■ الآية الرابعة قوله تعالى: ﴿ومن أضل﴾ ، ﴿من﴾: اسم استفهام مبتدأ، و ﴿أضل﴾: خبره، والاستفهام يراد به هنا النفي، أي لا أحد أضل.
و ﴿أضل﴾: اسم تفضيل، أي: لا أحد أضل من هذا.
والضلال: أن يتيه الإنسان عن الطريق الصحيح.
وإذا كان الاستفهام مراد به النفي كان أبلغ من النفي المجرد، لأنه يحوله من نفي إلى تحد، أي: بين لي عن أحد أضل ممن يدعو من دون الله؟ فهو متضمن للتحدي، وهو أبلغ من قوله: لا اضل ممن يدعو، لأن هذا نفي مجرد، وذلك نفي مشرب معنى التحدي.
قوله: ﴿ممن يدعو﴾، متعلق بأضل، ويراد بالدعاء هنا دعاء المسألة ودعاء العبادة.
قوله: ﴿من دون الله﴾، أي: سواه.

قوله: ﴿من لا يستجيب له إلى يوم القيامة﴾، ﴿من﴾: مفعول يدعو، أي لو بقي كل عمر الدنيا يدعو ما استجاب له، قال الله تعالى: ﴿إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم﴾ [فاطر: 14]، والخبر هنا عن الله تعالى، قال تعالى: ﴿ولا ينبئك مثل خبير﴾ [فاطر: 14]، يعني: نفسه سبحانه وتعالى.

وقوله: «من لا يستجيب» أتى بـ «من»، وهي للعاقل، مع أنهم يعبدون الأصنام والأحجار والأشجار، وهي غير عاقلة، لأنهم لما عبدوها نزلوها منزلة العاقل، فخطبوا بمقتضى ما يدعون، لأنه أبلغ في إقامة الحجة عليهم في أنهم يدعو من يرونهم عقلاء، ومع ذلك لا يستجيبون لهم، وهذا من بلاغة القرآن، لأنه خاطبهم بما تقتضيه حالهم ليقيم الحجة عليه، إذ لو قيل: ما لا يستجيب له، لقالوا: هناك عذر في عدم الاستجابة لأنهم غير عقلاء.

قوله: «وهم عن دعائهم»، الضمير في قوله: «هم» يعود على «من» باعتبار المعنى، لأنهم جماعة، وضمير يستجيب يعود على «من» باعتبار اللفظ، لأنه مفرد، فأفرد الضمير باعتبار لفظ «من»، وجمعه باعتبار المعنى، لأن «من» تعود على الأصنام، وهي جماعة، و«من» قد يراعى لفظها ومعناها في كلام واحد.

ومنه قوله تعالى: «ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً قد أحسن الله له رزقاً» [الطلاق: 11]، فهنا راعي اللفظ، ثم المعنى، ثم اللفظ. قوله: «عن دعائهم»، الضمير في دعائهم يعود إلى المدعوين، وهل المعنى: «وهم»، أي: الأصنام، «عن دعائهم»، أي: دعاء الداعين إياهم، فيكون من باب إضافة المصدر إلى مفعوله، أو المعنى: و«هم» عن دعاء العابدين لهم، فيكون "دعاء" مضافاً إلى فاعله، والمفعول محذوف؟

الأول أبلغ، أي عن دعاء العابدين إياهم أبلغ من دعاء العابدين على سبيل الإطلاق، فإذا قلت: «عن دعائهم»، أي: عن دعاء العابدين إياهم، وجعلت الضمير هنا يعود على المدعوين، صار المعنى أن هذه الأصنام غافلة دعوة هؤلاء إياهم، ويكون هذا أبلغ في أن هذه الأصنام لا تفيد شيئاً في الدنيا ولا في الآخرة.

قوله: «وإذا حشر الناس»، أي: يوم القيامة، «كانوا لهم أعداء»، هل المعنى: كان العابدون للمعبودين أعداء، أو كان المعبدون للعابدين أعداء؟

الجواب: يشمل المعنيين، وهذا من بلاغة القرآن.

الشاهد: قوله: «من لا يستجيب له إلى يوم القيامة»، فإذا كان من سوى الله لا يستجيب إلى يوم القيامة، فكيف يليق بك أن تستغيث به دون الله؟! فبطل تعلق هؤلاء العابدين بمعبوداتهم.

فالذي يأتي للبدوي أو للدسوقي في مصر، فيقول: المدد! المدد! أو: أعثني، لا يغني عنه شيئاً، ولكن قد يبتلي فيأتيه المدد عند حصول هذا الشيء لا بهذا الشيء، وفرق بين ما يأتي بالشيء وما يأتي عند الشيء.

مثال ذلك: امرأة دعت البدوي أن تحمل، فلما جامعها زوجها حملت، وكانت سابقاً لا تحمل، فنقول هنا: إن الحمل لم يحصل بدعاء البدوي، وإنما حصل عنده لقوله تعالى: ﴿من لا يستجيب له إلى يوم القيامة﴾.

أو يأتي للجيلاني في العراق، أو ابن عربي في سوريا، فيستغيث به، فإنه لا ينتفع، ولو بقي الواحد منهم إلى يوم القيامة يدعو ما أجابه أحد.

والعجب أنهم في العراق يقولون: عندنا الحسين، فيطوفون قبره ويسألونه، وفي مصر كذلك، وفي سوريا كذلك، وهذا سفه في العقول، وضلال في الدين، والعامّة لا يلامون في الواقع، لكن الذي يلام من عنده علم من العلماء ومن غير العلماء.

* * *

وقوله: ﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء﴾ [النمل: 62].

■ الآية الخامسة قوله تعالى: ﴿أمن﴾، أم: منقطعة، والفرق بين المنقطعة والمتصلة ما يلي:

1- المنقطعة بمعنى بل، والمتصلة بمعنى أو.

2- المتصلة لا بد فيها من ذكر المعادل، والمتصلة لا يشترط فيها ذكر المعادل.

مثال ذلك: أعذك زيد أم عمرو؟ فهذه متصلة، وقوله تعالى ﴿أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون﴾ متصلة وقوله تعالى: ﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه﴾ منقطعة، لأنه لم يذكر لها معادل، فهي بمعنى بل والهمزة.

قوله: ﴿المضطر﴾، أصلها: المضتر، أي: الذي أصابه الضرر، قال تعالى: ﴿وأيوب إذ نادى ربه أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين * فاستجبنا له﴾ [الأنبياء: 84]، فلا يجيب المضطر إلا الله، لكن قيده بقوله: ﴿إذا دعاه﴾، أما إذا لم يدعه، فقد يكشف الله ضره، وقد لا يكشفه.

قوله: ﴿ويكشف السوء﴾، أي: يزيل السوء، والسوء: ما يسوء المرء، وهو دون الضرورة، لأن الإنسان قد يساء بما لا يضره، لكن كل ضرورة سوء.

وقوله: ﴿ويكشف السوء﴾ هل هي متعلقة بما قبلها في المعنى، وإنه إذا أجابه كشف سوءه، أو هي مستقلة يجيب المضطر إذا دعاه ثم أمر آخر يكشف السوء؟

الجواب: المعنى الأخير أعم، لأنها تشمل كشف سوء المضطر وغيره، ومن دعا الله ومن لم يدعه، وعلى التقدير الأول تكون خاصة بكشف سوء المضطر، ومعلوم أنه كلما كان المعنى أعم كان أولى، ويؤيد العموم قوله: ﴿ويجعلكم خلفاء الأرض﴾.

قوله: ﴿ويجعلكم خلفاء الأرض﴾، الذين يجعلهم الله خلفاء الأرض هم عباد الله الصالحون، قال تعالى: ﴿ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون﴾ [الأنبياء: 105]، وقال تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ولمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً﴾ [النور: 55].

قوله: ﴿إله مع الله﴾، الاستفهام للإنكار، أو بمعنى النفي، وهما متقاربان، أي: هل أحد مع الله يفعل ذلك؟! مع الله يفعل ذلك؟!

الجواب: لا، وإذا كان ذلك، فيجب أن تصرف العبادة لله وحده، وكذلك الدعاء، فالواجب على العبد أن يوجه السؤال إلى الله تعالى، ولا يطلب من أحد أن يزيل ضرورته ويكشف سوءه وهو لا يستطيع.

*** إشكال وجوابه:**

وهو أن الإنسان المضطر يسأل غير الله ويستجاب له، كمن اضطر إلى طعام وطلب من صاحب الطعام أن يعطيه فأعطاه، فهل يجوز أم لا؟

الجواب: أن هذا جائز، لكن يجب أن نعتقد أن هذا مجرد سبب لا أنه مستقل، فالله يجعل لكل شيء سبباً، فيمكن أن يصرف الله قلبه فلا يعطيك، ويمكن أن تأكل ولا تشبع فلا تزول ضرورتك، ويمكن أن يسخره الله ويعطيك.

* * *

روى الطبراني بإسناده⁽¹⁾: أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق.

قوله: "بإسناده"، يشير إلى أن هذا الإسناد ليس على شرط الصحيح، أو المتفق عليه بين الناس، بل هو إسناده الخاص، وعليه، فيجب أن يراجع هذا الإسناد فليس كان إسناد محدث قد تمت فيه شروط القبول.

وذكر الهيثمي في "مجمع الزوائد": "إن رجاله رجال الصحيح، غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وابن لهيعة خلط في آخر عمره لاحتراق كتبه"، ولم يذكر المؤلف الصحابي، وفي الشرح هو عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

قوله: "في زمن النبي"، أي: عهده، وكنا لكافر أولاً يعلن كفره ولا يبالي، ولما قوي المسلمون بعد غزوة بدر خاف الكفار، فصاروا يظهرن الإسلام ويبطنون الكفر.

(1) الطبراني في "المعجم الكبير"، كما في "مجمع الزوائد" (159/10).

قوله: "منافق"، المنافق: هو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وهؤلاء ظهرُوا بعد غزوة بدر.

ولم يسم المنافق في هذا الحديث، فيحتمل أنه عبدالله بن أبي، لأنه مشهور بإيذاء المسلمين، ويحتمل غيره.

واعلم أن أذية المنافقين للمسلمين ليست بالضرب أو القتل، لأنهم يتظاهرون بمحبة المسلمين، ولكن بالقول والتعريض كما صنعوا في قصة الإفك.

قوله: "فقال بعضهم"، أي: الصحابة.

قوله: "تستغيث"، أي: نطلب الغوث وهو إزالة الشدة.

قوله: "من هذا المنافق"، إما بزجره، أو تعزيره، أو بما يناسب المقام.

وفي الحديث إيجاز حذف دل عليه السياق، أي: فقاموا إلى رسول الله، فقالوا: يا رسول الله! إنها نستغيث بك من هذا المنافق.

* * *

فقال النبي ﷺ: «إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله»

قوله: "إنه لا يستغاث بي"، ظاهر هذه الجملة النفي مطلقاً، ويحتمل أن المراد: لا يستغاث به في هذه القضية المعينة.

فعلى الأول: يكون نفي الاستغاثة من باب سد الذرائع والتأدب في اللفظ، وليس من باب الحكم بالعموم، لأن نفي الاستغاثة بالرسول ﷺ ليس على إطلاقه، بل تجوز الاستغاثة به فيما يقدر عليه.

أما إذا قلنا: إن النفي عائد إلى القضية المعينة التي استغاثوا بالنبي ﷺ منها، فإنه يكون على الحقيقة، أي: على النفي الحقيقي، أي: لا يستغاث بي في مثل هذه القضية، لأن النبي ﷺ كان يعامل المنافقين معاملة المسلمين، ولا يمكنه حسب الحكم الظاهر للمنافقين أن ينتقم من هذا المنافق انتقاماً ظاهراً، إذ إن المنافقين يستترون، وعلى هذا، فلا يستغاث للتخلص من المنافق إلا بالله.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: أن عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص. الثانية: تفسير قوله: «ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك». الثالثة: أن هذا هو الشرك الأكبر.

فيه مسائل:

■ **الأولى:** أن عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص، يعني: حيث قال في الترجمة باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غير، ووجه ذلك في الاستغاثة طلب إزالة الشدة والدعاء طلب ذلك وغيره، إذاً الاستغاثة نوع من الدعاء، والدعاء أعم، فهو من باب عطف العام على الخاص، وهذا سائغ في اللغة العربية، فهو كقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم﴾ [الحج: 77].

■ **الثانية:** تفسير قوله: ﴿ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك﴾، الخطاب في هذه الآية للنبي ﷺ خاصة، بدليل الآيات التي قبلها، قال تعالى: ﴿وأن أقم وجهك للدين حنيفاً ولا تكون من المشركين﴾ [يونس: 105].

فإن قيل: كيف ينهاه الله عن أمر لا يمكن أن يقع منه شرعاً؟
أجيب: إن الغرض هو التنديد بمن فعل ذلك، كأنه يقول: لا تسلك هذا الطريق التي سلكها أهل الضلال، وإن كان الرسول لا يمكن أن يقع منه ذلك شرعاً.

■ **الثالثة:** أن هذا هو الشرك الأكبر، يؤخذ من قوله تعالى: ﴿فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين﴾، مضافاً إلى قوله تعالى: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾ [لقمان: 13].

* * *

الرابعة: أن أصلح الناس لو فعله إرضاء لغيره، صار من الظالمين. **الخامسة:** تفسير الآية التي بعدها. **السادسة:** كون ذلك لا ينفع في الدنيا مع كونه كفراً. **السابعة:** تفسير الآية الثالثة. **الثامنة:** أن طلب الرزق لا ينبغي إلا من الله، كما أن الجنة لا تطلب إلا منه.

■ **الرابعة:** أن أصلح الناس لو فعله إرضاء لغيره، صار من الظالمين، تؤخذ من كون الخطاب للرسول ﷺ، وهو أصلح الناس، فلو فعل ذلك إرضاء لغيره، صار من الظالمين، حتى ولو فعله مجاملة لإنسان مشرك، فدعا صاحب قبر إرضاء لذلك المشرك، فإنه يكون مشركاً، إذا لا تجوز المحابة في دين الله.

■ **الخامسة:** تفسير الآية التي بعدها، وهي قوله تعالى: ﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو.....﴾ الآية [الأنعام: 17]، فإن كان لا يكشف الضر إلا الله، وجب أن تكون العبادة له وحده والاستغاثة به وحده.

■ **السادسة:** كون ذلك لا ينفع في الدنيا مع كونه كفراً، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو﴾، فلا ينتفع من دعائه هذا، فخير الدنيا بذلك، والآخرة بكفر.

■ **السابعة:** تفسير الآية الثالثة، هي قوله تعالى: ﴿فابتغوا عند الله الرزق﴾. وقوله وقوله: ﴿عند الله﴾ حال من الرزق، وعليه يكون ابتغاء الرزق عند الله وحده.

■ **الثامنة:** أن طلب الرزق لا ينبغي إلا من الله، كما أن الجنة لا تطلب إلا منه، ﴿واعبدوه واشكروا له إليه ترجعون﴾، لأن العبادة سبب لدخول الجنة، وقد أشار الله إلى ذلك بقوله: ﴿إليه ترجعون﴾.

* * * **التاسعة:** تفسير الآية الرابعة. **العاشرة:** أنه لا اضل ممن دعا غير الله. **الحادية عشرة:** أنه غافل عن دعاء لا يدري عنه. **الثانية عشرة:** أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو للداعي وعداوته له. **الثالثة عشرة:** تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو.

■ **التاسعة:** تفسير الآية الرابعة، وهي قوله تعالى: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة﴾ [الأحقاف: 5].

■ **العاشرة:** أنه لا اضل ممن دعا غير الله، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة﴾ [الأحقاف: 5]، لأن الاستفهام هنا بمعنى النفي.

■ **الحادية عشرة:** أنه غافل عن دعاء الداعي لا يدري عنه، لقوله تعالى: ﴿وهم عن دعائهم غفلون﴾، ﴿وهم﴾، أي: المدعون، ﴿عن دعائهم﴾، أي: دعاء الداعين، أو عن دعاء الداعين إياهم، فالاحتمال في الضمير الثاني وهو قوله: ﴿عن دعائهم﴾، أما الضمير الأول، فإنه يعود إلى المدعويين لا ريب، وقد سبق بيانه بالتفصيل.

■ **الثانية عشرة:** أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو للداعي وعداوته له، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين﴾.

■ **الثالثة عشرة:** تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وكانوا بعبادتهم كافرين﴾.

* * *

الرابعة عشرة: كفر المدعو بتلك العبادة. **الخامسة عشرة:** هي سبب كونه أصل الناس. **السادسة عشرة:** تفسير الآية الخامسة. **السابعة عشرة:** الأمر العجيب، وهو إقرار عبدة الأوثان أنه لا يجيب المضطر إلا الله، ولأجل هذا يدعونه في الشدائد مخلصين له الدين.

■ **الرابعة عشرة:** كفر المدعو بتلك العبادة، معنى كفر المدعو: رده وإنكاره، فإذا كان يوم القيامة تبرأ منه وأنكره. تؤخذ من قوله: ﴿وكانوا بعبادتهم كافرين﴾.

■ **الخامسة عشرة:** هي سبب كونه أضل الناس، وذلك لأمر، هي:

1- أنه يدعو من دون الله من لا يستجيب له.

2- أن المدعويين غافلون عن دعائهم.

3- أنه إذا حشر الناس كانوا له أعداء.

4- أنه كافر بعبادتهم.

■ السادسة عشرة: تفسير الآية الخامسة، وهي قوله تعالى: ﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء﴾، وقد سبق ذلك.

■ السابعة عشرة: الأمر العجيب، وهو إقرار عبدة الأوثان أنه لا يجيب المضطر إلا الله... إلخ، وهو كما قال رحمه الله: وهذا موجود الآن، فمن الناس من يسجد للأصنام التي صنعوها بأنفسهم تعظيماً، فإذا وقعوا في الشدة يدعو الله مخلص له الدين، وكان عليهم أن يلجئوا للأصنام لو كانت عبادتها حقاً، إلا أن المشركين اليوم من هو أشد شركاً من المشركين السابقين، فإذا وقعوا في الشدة يدعو أولياءهم، كعلي والحسين، وإذا كان الأمر سهلاً دعوا الله، وإذا حلفوا حلفاً هم فيه صادقون حلفوا بعلي أو غيره من أوليائهم، وإذا حلفوا حلفاً هم فيه كاذبون حلفوا بالله ولم يبالوا.

* * *

الثامنة عشرة: حماية المصطفى ﷺ حمى التوحيد والتأدب مع الله.

■ الثامنة عشرة: حماية المصطفى حمى التوحيد، والتأدب مع الله. اختار المؤلف أن قوله: "لا يستغاث بي" من باب التأدب بالألفاظ، والبعد عن التعلق بغير الله، وأن يكون تعلق الإنسان دائماً بالله وحده، فهو يعلم الأمة أن تلجأ إلى الله وحده إذا وقعت في الشدائد، ولا تستغيث إلا به وحده.

* * *

باب قول الله تعالى:

﴿أشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون * ولا يستطيعون لهم نصراً﴾ الآية
[الأعراف: 191، 192]

* مناسبة الباب لما قبله:

لما ذكر رحمه الله الاستعانة والاستغاثة بغير الله - عز وجل - ، ذكر البراهين الدالة على بطلان عبادة ما سوى الله، ولهذا جعل الترجمة لهذا الباب نفس الدليل، وذكر رحمه الله ثلاث آيات:

* * *

■ الآية الأولى والثانية قوله: ﴿أشركون﴾، الاستفهام للإنكار والتوبيخ، أي:

يشركونه مع الله.

قوله: ﴿ما لا يخلق﴾، هنا عبر بـ ﴿ما﴾ دون "من"، وفي قوله: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له﴾ [الأحقاف: 5] عبر بـ ﴿من﴾.

والمناسبة ظاهرة، لأن الداعين هناك نزلوهم منزلة العاقل، أما هنا، فالمدعو جماد، لأن الذي لا يخلق شيئاً ولا يصنعه جماد لا يفيد.

قوله: ﴿شيئاً﴾، نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم.

قوله: ﴿وهم يخلقون﴾، وصف هذه الأصنام بالعجز والنقص.

والرب المعبود لا يمكن أن يكون مخلوقاً، بل هو الخالق، فلا يجوز عليه الحدوث ولا الفناء.

والمخلوق: حادث، والحادث يجوز عليه العدم، لأن ما جاز انعدامه أولاً، جاز عقلاً انعدامه آخراً.

فكيف يعبد هؤلاء من دون الله، إذ المخلوق هو بنفسه مفتقر إلى خالقه وهو حادث بعد أن لم يكن، فهو ناقص في إيجاده وبقائه؟!

* إشكال وجوابه:

قوله: ﴿ما لا يخلق﴾ الضمير بالإنفراد، وقوله: ﴿وهم يخلقون﴾ الضمير بالجمع، فما الجواب؟

أجيب: بأن قوله: «ما لا يخلق» عاد الضمير على «ما» باعتبار اللفظ، لأن «ما» اسم موصول، لفظها مفرد، لكن معناها الجمع، فهي صالحة بلفظها للمفرد، وبمعناها للجمع، كقوله: «من لا يستجيب له».

وقوله: «وهم يخلقون» عاد الضمير على «ما» باعتبار المعنى، كقوله: «وهم عن دعائهم غافلون».

قوله: «ولا يستطيعون لهم نصراً»، أي: لا يقدرّون على نصرهم لو هاجمهم عدو، لأن هؤلاء المعبودين قاصرون.

والنصر: الدفع عن المخدول بحيث ينتصر على عدوه.

قوله: «ولا أنفسهم ينصرون»، بنصب أنفسهم على أنه مفعول مقدم، وليس من باب الاشتغال، لان العامل لم يشتغل بضمير السابق.

أي: زيادة على ذلك هم عاجزون عن الانتصار لأنفسهم، فكيف ينصرون غيرهم؟!

فبين الله عجز هذه الأصنام، وأنها لا تصلح أن تكون معبودة من أربعة وجوه، هي:

1- أنها لا تخلق، ومن لا يخلق لا يستحق أن يعبد.

2- أنهم مخلوقون من العدم، فهم مفتقرون إلى غيرهم ابتداءً ودواماً.

3- أنهم لا يستطيعون نصر الداعين لهم، وقوله: «لا يستطيعون» أبلغ من

قوله: "لا ينصرونهم"، لأنه لو قال: "لا ينصرونهم"، فقد يقول قائل: لكنهم

يستطيعون، لكن لما قال: «لا يستطيعون لهم نصراً» كان أبلغ لظهور عجزهم.

4- أنهم لا يستطيعون نصر أنفسهم.

* * *

وقوله: «والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير» الآية [فاطر: 13].

■ الآية الثالثة قوله: «والذين تدعو من دونه».

يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة، و«من دونه»، أي: سوى الله.

قوله: «ما يملكون من قطمير»، «ما»: نافية، «من»: حرف جر زائد لفظاً، وقيل: لا

ينبغي أن يقال: حرف جر زائد في القرآن، بل يقال: من: حرف صلة، وهذا فيه نظر، لأن

الحروف الزائدة لها معنى، وهو التوكيد، وإنما يقال: زائد من حيث الإعراب، وجملة «ما

يملكون» خبر المبتدأ الذي هو «الذين».

وقوله: «من قطمير»، القطمير: سلب نواة التمرة.

وفي النواة ثلاثة أشياء ذكرها الله في القرآن لبيان حقارة الشيء.

القطمير: وهو اللفافة الرقيقة التي على النواة.

الفتيل: وهو سلك يكون في الشق الذي في النواة.

النقير: وهي النقرة التي تكون على ظهر النواة.

فهؤلاء لا يملكون من قطمير، فإن قيل: أليس الإنسان يملك النخل كله كاملاً؟

أجيب: إنه يملكه، ولكنه ملك ناقص ليس حقيقياً، فلا يتصرف فيه إلا على حسب ما جاء به الشرع، فلا يملك مثلاً إحراقه للنهي عن إضاعة المال.

قوله: ﴿إن تدعوهم﴾، جملة شرطية، تدعو: فعل الشرط مجزوم بحذف النون، والواو فاعل، وأصلها: تدعونهم.

قوله: ﴿لا يسمعون دعاءكم﴾ جواب الشرط مجزوم بحذف النون، والواو فاعل.

قوله: ﴿ولو سمعوا ما استجابوا لكم﴾، أي: إن هذه الأصنام لو دعوتموها ما سمعت، ولو فرض أنها سمعت ما استجابت، لأنها لا تقدر على ذلك، ولهذا قال إبراهيم عليه السلام لأبيه: ﴿يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً﴾ [مريم: 42]

فإذا كانت كذلك، فأى شيء يدعو إلى أن تدعى من دون الله؟! بل هذا سفه، قال تعالى: ﴿ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه﴾ [البقرة: 130].

قوله: ﴿ويوم القيامة يكفرون بشرككم﴾ هو كقوله تعالى: ﴿وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين﴾ [الأحقاف: 6].

فهؤلاء المعبودون إن كانوا يبعثون ويحشرون، فكفرهم بشركهم ظاهر كمن يعبد عزيزاً والمسيح.

وإن كانوا أحجاراً وأشجاراً ونحوها، فيحتمل أن يشملها ظاهر الآية، وهو أن الله يأتي بهذه الأحجار ونحوها، فتكفر بشرك من يشرك بها، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم﴾ [الأنبياء: 98]، وما ثبت في "الصحيحين" عن النبي ﷺ: "أنه عند بعث الناس يقال لكل أمة: لتتبع كل أمة ما كانت تعبد من دون الله"⁽¹⁾، فالحجر يكون أمامهم يوم القيامة، ويكون له كلام ينطق به، ويكفر بشركهم، فإذا كانت المعبودات تحضر وتحصب في النار إهانة لعبادها وتحضر لتتبع إلى النار، فلا غرو أن تكفر بعبادها إذا أحضرت.

قوله: ﴿ولا ينبئك مثل خبير﴾ [فاطر: 14]، هذا مثال يضرب لمن أخبر بخبر ورأى شكاً عند من خاطبه به، فيقول: ولا ينبئك مثل خبير، ومعناه: إنه لا يخبرك بالخبر مثل خبير به، وهو الله، لأنه لا يعلم أحد ما يكون في يوم القيامة إلا الله، وخبره خبر صدق، لأن الله تعالى يقول: ﴿ومن أصدق من الله قيلاً﴾ [النساء: 122].

والخبير: العالم ببواطن الأمور.

(1) البخاري: كتاب التوحيد/ باب قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب معرفة طريق الرؤية.

* مسألة:

هل يسمع الأموات السلام ويردونه على من سلم عليهم؟
اختلف في ذلك على قولين:

القول الأول: أن الأموات لا يسمعون السلام، وأن قول النبي ﷺ حين زيارة القبور: "السلام عليكم" دعاء لا يقصد به المخاطبة، ثم على فرض أنهم يسمعون كما جاء الحديث الذي صححه ابن عبد البر وأقره ابن القيم: "بأن الإنسان إذا سلم على شخص يعرفه في الدنيا رد الله عليه روحه فرد السلام"⁽¹⁾، وعلى تقدير صحة هذا الحديث إذا كانوا يسمعون السلام ويردونه، فلا يلزم أن يسمعوا كل شيء، ثم لو فرض أنهم يسمعون غير السلام، فإن الله صرح بأن المدعويين من دون الله لا يسمعون دعاء من يدعونهم، فلا يمكن أن نقول: إنهم يسمعون دعاء من يدعون، لأن هذا كفر بالقرآن، فتبين هذا أنه لا تعارض بين قوله ﷺ: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين"⁽²⁾، وبين هذه الآية.

وأما قوله: «ولو سمعوا»، فمعناه، لو سمعوا فرضاً ما استجابوا لكم، لأنهم لا يستطيعون.

القول الثاني: أن الأموات يسمعون.

واستدلوا على ذلك بالخطاب الواقع في سلام الزائر لهم بالمقبرة.
وبما ثبت في "الصحيح" من أن المشيعين إذا انصرفوا سمع المشيع قرع نعالهم⁽³⁾.
والجواب عن هذين الدليلين: أما الأول، فإنه لا يلزم من السلام عليهم أن يسمعوا، ولهذا كان المسلمون يسلمون على النبي ﷺ في حياته في التشهد⁽⁴⁾، وهو لا يسمعهم قطعاً.
أما الثاني، فهو وارد في وقت خاص، وهو انصراف المشيعين بعد الدفن، وعلى كل، فالقولان متكافئان، والله أعلم بالحال.

* * *

(1) ذكره السيوطي في "الجامع الصغير"، 151/2، وابن عبد البر في "الاستنكار"، 164/2، وانظر "الروح" لابن القيم (167/1)، وفتاوى

شيخ الإسلام ابن تيمية (331/24)

(2) مسلم: كتاب الجنائز/ باب ما يقال عند دخول القبور.

(3) البخاري/ كتاب الجنائز/ باب الميت يسمع خفق النعال، ومسلم: كتاب الجنة ونعيمها/ باب عرض مقعد الميت....

(4) البخاري/ كتاب الاستئذان/ باب السلام اسم من أسماء الله تعالى، ومسلم: كتاب الصلاة/ باب التشهد في الصلاة.

وفي الصحيح، عن أنس قال: شج النبي ﷺ يوم أحد، وكسرت ربايعيته، فقال: **"كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟"**، فنزلت: **﴿ليس لك من الأمر شيء﴾** [آل عمران: 128]⁽¹⁾.

قوله: **"وفي الصحيح"**، سبق الكلام على مثل هذا التعبير.

قوله: **"أحد"**، جبل معروف شمالي المدينة، ولا يقال: المنورة، لأن كل بلد دخله الإسلام فهو منور بالإسلام، ولأن ذلك لم يكن معروفاً عند السلف، وكذلك جاء اسمها في القرآن بالمدينة فقط، لكن لو قيل: المدينة النبوية لحاجة تمييزها، فلا بأس، وهذا الجبل حصلت فيه وقعة في السنة الثالثة من الهجرة في شوال هزم فيها المسلمون بسبب ما حصل منهم من مخالفة أمر النبي ﷺ، كما أشار الله إلى ذلك بقوله: **﴿حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتهم من بعد ما أراكم ما تحبون﴾** [آل عمران: 152]، وجواب الشرط محذوف تقديره: حصل لكم ما تكرهون.

وقد حصلت هزيمة المسلمين لمعصية واحدة، ونحن الآن نريد الانتصار والمعاصي كثيرة عندنا، ولهذا لا يمكن أن نفرح بنصر ما دمنا على هذه الحال، إلا أن يرفق الله بنا ويصلحنا جميعاً.

قوله: **"شج"**، الشجة: الجرح في الرأس والوجه خاصة.

قوله: **"وكسرت ربايعيته"**، السنان المتوسطان يسميان ثنايا، وما يليهما يسميان ربايعيتين. قوله فقال كيف يفلح قوم شجوا نبيهم صلى الله عليه وسلم قوله (يُفلح) من الفلاح وهو الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب.

قوله: **"فنزلت: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾"**، أي: نزلت هذه الآية، والخطاب فيها للرسول ﷺ.

﴿شيء﴾: نكرة في سياق النفي، فتعم.

قوله: **﴿الأمر﴾**، أي: الشأن، والمراد: شأن الخلق، فشأن الخلق إلى خالقهم، حتى النبي ﷺ ليس له فيهم شيء.

ففي الآية خطاب للرسول ﷺ وقد شج وجهه، وكسرت ربايعيته، ومع ذلك ما عذره الله - سبحانه - في كلمة واحدة: **"كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟"**، فإذا كان الأمر كذلك، فما بالك بمن سواه؟ فليس لهم من الأمر شيء، كالأصنام، والأوثان، والأولياء، والأنبياء، فالأمر كله لله وحده، كما أنه الخالق وحده، والحمد لله الذي لم يجعل أمرنا إلى أحد سواه، لأن المخلوق لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، فكيف يملك لغيره؟

ونستفيد من هذا الحديث أنه يجب الحذر من إطلاق اللسان فيما إذا رأى الإنسان مبتلياً بالمعاصي، فلا نستبعد رحمة الله منه، فإن الله تعالى قد يتوب عليه.

(1) البخاري تعليقاً (الفتح، 365/7)، ومسلم موصولاً: كتاب الجهاد/ باب غزوة أحد.

فهؤلاء الذين شجوا نبيهم لما استبعد النبي ﷺ فلاحهم، قيل له: «ليس لك من الأمر شيء».

والرجل المطيع الذي يمر بالعاصي من بني إسرائيل ويقول: "والله، لا يغفر الله لفلان. قال الله له: من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان؟ قد غفرت له وأحببت عملك"(1)، فيجب على الإنسان أن يمسك اللسان لأن زلته عظيمة، ثم إننا نشاهد أو نسمع قوماً كانوا من أكفر عباد الله وأشدهم عداوة انقلبوا أولياء الله، فإذا كان كذلك، فلماذا نستبعد رحمة الله من قوم كانوا عتاة؟!

وما دام الإنسان لم يمت، فكل شيء ممكن، كما أن المسلم - نسأل الله الحماية - قد يزيغ قلبه لما كان فيه من سريرة فاسدة.

فالمهم أن هذا الحديث يجب أن يتخذ عبرة للمعتبر في أنك لا تستبعد رحمة الله من أي إنسان كان عاصياً.

قوله: "فنزلت"، الفاء للسببية، وعليه، فيكون سبب نزول هذه الآية هذا الكلام: "كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم؟".

* * *

وفيه: عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول - إذا رفع رأسه من الركون في الركعة الأخيرة من الفجر - : "اللهم العن فلاناً وفلاناً" بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، "ربنا ولك الحمد"، فأنزل الله: «ليس لك من الأمر شيء»(2).

* * *

وفي رواية يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث ابن هشام، فنزلت: «ليس لك من الأمر شيء»(1)

قوله: "وفيه"، أي الصحيح.

قوله: "إذا رفع رأسه من الركون في الركعة الأخيرة من الفجر"، قيد مكان الدعاء من الصلوات بالفجر، ومكانه من الركعات بالآخيرة، ومكانه من الركعة بما بعد الرفع من الركوع. قوله: "يقول: اللهم العن فلاناً وفلاناً" اللعن: الطرد والإبعاد عن رحمة الله، أي: أبعدهم عن رحمتك، واطردهم منها.

و"فلاناً وفلاناً": بينه من الرواية الثانية أنهم: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام.

(1) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب النهي عن تقطيع الإنسان من رحمة الله.

(2) البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/باب «ليس لك من الأمر شيء».

(1) البخاري: كتاب المغازي/ باب «ليس لك من الأمر شيء» مرسلًا، ووصله الإمام أحمد في "المسند" 93/2.

قوله: "بعدهما يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد"، أي: يقول ذلك إذا رفع رأسه وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

قوله: "فأنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾"، هنا قال: "فأنزل"، وفي الحديث السابق قال: "فنزلت"، وكلها بالفاء، وعلى هذا يكون سبب نزول الآية دعوة النبي ﷺ على هؤلاء، وقوله: "كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟"، ولا مانع أن يكون لنزول الآية سببان. وقد أسلم هؤلاء الثلاثة وحسن إسلامهم رضي الله عنهم، فتأمل الآن أن العداوة قد تتقلب ولأية، لان القلوب بيد الله - سبحانه وتعالى - ، ولو أن الأمر كان على ظن النبي ﷺ، لبقى هؤلاء على الكفر حتى الموت، إذ لو قبلت الدعوة عليهم، وطردها عن الرحمة، لم يبق إلا العذاب.

ولكن النبي ﷺ ليس له من الأمر شيء، فالأمر كله لله، ولهذا هدى الله هؤلاء القوم، وصاروا من أولياء الله الذابين عن دينه، بعد أن كانوا من أعداء الله القائمين ضده، والله - سبحانه - يمن على من يشاء من عباده.

وليس بعيداً من ذلك قصة أصيرم بن عبد الأشهل الأنصاري، حيث كان معروفاً بالعداوة لما جاء به الرسول ﷺ، فلما جاءت وقعة أحد ألقى الله الإسلام في قلبه دون أن يعلم به النبي ﷺ أو أحد من قومه، وخرج للجهاد وقتل شهيداً، فلما انتهت المعركة جعل الناس يتفقدون قتلاهم، فإذا هو في آخر رمق، فقالوا: ما جاء بك يا فلان؟ أحذب على قومك، أم رغبة في الإسلام؟ قال: بل رغبة في الإسلام، وإني أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فأخبروا عني رسول الله ﷺ. فأخبروه، فقال: "هو من أهل الجنة"، فهذا الرجل لم يصل لله ركعة واحدة، ومع هذا جعله الله من أهل الجنة، فالحكيم يهدي من يشاء لحكمة، ويضل من يشاء لحكمة، فالمهم أننا لا نستبعد رحمة الله - عز وجل - من أي إنسان.

* * *

وفيه: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قام فينا رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وأنذر عشيرتَكِ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: 214]، فقال: "يا معشر قريش (أو كلمة نحوها) اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا عباس بن عبدالمطلب لا أغني عنك من الله شيئاً يا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغني عنك من الله شيئاً. ويا فاطمة بنت محمد إسميني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً.

قوله: "قام"، أي: خطيباً.

قوله: "أنزل عليه"، أي: أنزل عليه بواسطة جبريل: ﴿وأنذر عشيرتَكِ﴾ [الشعراء: 214].

قوله: ﴿أنذر﴾، أي: حذر وخوف، والإنذار: الإعلام المقرون بتخويف.

قوله: ﴿عشيرتَكِ﴾، العشيرة: قبيلة الرجل من الجد الرابع فما دون.

قوله: «الأقربين»، أي: الأقرب فالأقرب، فأول من يدخل في عشيرة الرجل أولاده، ثم آباؤه، ثم إخوانه، ثم أعمامه، وهكذا.

ويؤخذ من هذا أن الأقرب فالأقرب أولى بالإنذار، لأن الحكم المعلق على وصف يقوى بقوة هذا الوصف، وذلك أن الوصف الموجب للحكم كلما كان أظهر وأبين، كان الحكم فيه أظهر وأبين.

وقوله: "حين أنزل عليه" يفيد أنه لم يتأخر ﷺ، بل قام، فقال: "يا معشر قريش!"، أي: يا جماعة قريش.

وقريش: هو فهر بن النضر بن مالك، أحد أجداد الرسول ﷺ.

قوله: "أو كلمة نحوها"، أي: أو قال كلمة نحوها، أي شبهها، وهذا من احتراز الرواة أنهم إذا شكوا أدنى شك قالوا: أو كما قال، أو كلمة نحوها، وما أشبه ذلك! وعليه فـ"أو": للشك والتردد.

قوله: "اشتروا أنفسكم"، أي: أنقذوها، لأن المشتري نفسه كأنه أنقذها من هلاك، والمشتري راغب، ولهذا عبر بالاشتراء كأنه يقول: اشتروا أنفسكم راغبين.

وفي قوله: "اشتروا أنفسكم" من الحض على هذا الأمر ما هو ظاهر، لأن المشتري يكون راغباً.

قوله: "لا أغني عنكم من الله شيئاً"، هذا هو الشاهد، أي: لا أدفع أو لا أنفع، أي: لا أنفعكم بدفع شيء عنكم دون الله، ولا أمنعكم من شيء أراده الله لكم، لأن الأمر بيد الله، ولهذا أمر الله نبيه بذلك، فقال: «قل إني لا أملك لكم ضراً ولا رشداً * قل إني لن يجيرني من الله أحد ولن أجد من دون ملتحداً» [الجن: 22، 21].

قوله: "شيئاً"، نكرة في سياق النفي، فتعم أي شيء.

قوله: "يا عباس بن عبد المطلب"، هو عم النبي ﷺ، وعبد المطلب جد النبي ﷺ، وعباس، بالضم، لأن المنادى إذا كان معرفة يبنى على الضم، ونعته إذا كان مضافاً ينصب، وهنا ابن عبد المطلب مضاف، ولهذا نصب.

فإن قيل: كيف يقول النبي ﷺ: عبد المطلب مع أنه لا يجوز أن يضاف عبد إلا إلى الله -

عز وجل -؟

فالجواب: إن هذا ليس بإنشاء، بل هو خبر، فاسمه عبد المطلب، ولم يسمه النبي ﷺ، لكن

اشتهر بعبد المطلب، ولهذا انتمى إليه الرسول ﷺ، فقال:

أنا ابن عبد المطلب⁽¹⁾

أنا النبي لا كذب

(1) البخاري: كتاب الجهاد/ باب من صف أصحابه عند الهزيمة، ومسلم: كتاب الجهاد/ باب غزوة حنين.

فلو فرض أن لك أبا يسمى عبد المطلب، أو عبد العزى، فإنك تنتسب إليه، ولا يعد هذا إقراراً، ولكنه خبر عن أمر واقع، كما لو قلت: كفر فلان، نافق فلان، وما أشبه ذلك، ولكن إذا كان موجوداً غيرنا اسمه إذا كان لا يجوز.

قوله: "لا أغني عنك من الله شيئاً"، أي: لا أنفعك بشيء دون الله، ولا أمنعك من شيء أراده الله لك، فالنبي ﷺ لا يغني عن أحد شيئاً حتى عن أبيه وأمه.

قوله: "يا صفية عمة رسول الله!"، يقال في إعرابها كما قيل في عباس بن عبد المطلب. قوله: "يا فاطمة بنت محمد! سليني من مالي ما شئت"، أي: اطلبي من مالي ما شئت، فلن أمنعك لأنه ﷺ مالك لماله، ولكن بالنسبة لحق الله قال: "لا أغني عنك من الله شيئاً".

فهذا كلام النبي ﷺ لأقاربه الأقربين: عمه، وعمته، وابنته، فما بالك بمن هم أبعد؟! فعدم إغنائه عنهم شيئاً من باب أولى، فهؤلاء الذين يتعلقون بالرسول ﷺ ويلوذون به ويستجبرون به الموجودون في هذا الزمن وقبله قد غرهم الشيطان واجتالهم عن طريق الحق، لأنهم تعلقوا بما ليس بمتعلق، إذ الذي ينفع بالنسبة للرسول ﷺ هو الإيمان به واتباعه.

أما دعاؤه والتعلق به ورجاؤه فيما يؤمل، وخشيته فيما يخاف منه، فهذا شرك بالله، وهو مما يبعد عن الرسول ﷺ، وعن النجاة من عذاب الله.

ففي الحديث امتثال النبي ﷺ لأمر ربه في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: 214]، فإنه قام بهذا الأمر أتم القيام، فدعا وعم وخصص، وبيّن أنه لا ينجي أحداً من عذاب الله بأي وسيلة، بل الذي ينجي هو الإيمان به واتباع ما جاء به.

وإذا كان القرب من النبي ﷺ لا يغني عن القريب شيئاً، دل ذلك على منع التوسل بجاه النبي ﷺ، لأن جاء النبي ﷺ لا ينتفع به إلا النبي ﷺ، ولهذا كان أصح قولي أهل العلم تحريم التوسل بجاه النبي ﷺ.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيتين. الثانية: قصة أحد. الثالثة: قنوت سيد المرسلين وخلفه سادات الأولياء يؤمنون في الصلاة.

■ فيه مسائل:

■ الأولى: تفسير الآيتين، وهما آيتا الأعراف، وسبق ذلك في أول الباب، والاستفهام فيهما للتوبيخ والإنكار، وكذلك سبق تفسير الآية الثالثة آية فاطر.

■ الثانية: قصة أحد، يعني: حيث شج النبي ﷺ... الحديث.

■ **الثالثة: قنوت سيد المرسلين...** إلخ، أراد المؤلف بهذه المسألة أن النبي ﷺ سيد المرسلين، وأصحابه سادت الأولياء، ومع هذا ما أنقذوا أنفسهم، فكيف ينقذون غيرهم؟ وليس مراده رحمه الله مجرد إثبات القنوت والتأمين عليه، ولهذا جاءت العبارات بسيد وسادات، فلا أحد من هذه الأمة أقرب إلى الله من الرسول وأصحابه، ومع ذلك يلجئون إلى الله - سبحانه - في كشف الكربات، ومن كانت هذه حاله، فكيف يمكن أن يلجأ إليه في كشف الكربات؟ فليس مراد المؤلف إثبات مسألة فقهية.

* * *

الرابعة: أن المدعو عليهم كفار.

■ **الرابعة: أن المدعو عليهم كفار،** تؤخذ من قوله تعالى: ﴿أو يتوب عليهم﴾، فهذا دليل على أنهم الآن ليسوا على حال مرضية، ومن المعلوم أن صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وقت الدعاء عليهم كانوا كفاراً. وهذه المسألة - أي أن المدعو عليهم كفار - ترمي إلى أن الرسول ﷺ وإن كان يرى أنه دعا عليهم بحق، فقد قطع الله - سبحانه وتعالى - أن يكون له من الأمر شيء لأنه قد يقول قائل: إذا كانوا كفاراً، أليس يملك الرسول ﷺ أن يدعو عليهم؟ نقول: حتى في هذه الحال لا يملك من أمرهم شيئاً، هذا وجه قول المؤلف أن المدعو عليهم كفار، وليس مراده الإعلام بكفرهم، لأن هذا معلوم لا يستحق أن يعنون له، بل المراد في هذه الحال الذي كان هؤلاء كفاراً لم يملك النبي ﷺ شيئاً بالنسبة إليهم.

* * *

الخامسة: أنهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكفار، منها: شجهم نبيهم، وحرصهم على قتله، ومنها التمثيل بالقتلى مع أنهم بنو عمهم. السادسة: أنزل الله عليه في ذلك: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾. السابعة: قوله: ﴿أو يتوب عليهم أو يعذبهم﴾، فتأب عليهم، فأمنوا.

■ **الخامسة: أنهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكفار، أي: إنهم مع كفرهم كانوا معتدين، ومع ذلك قيل له في حقهم: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، وإلا، فهم شجوا النبي ﷺ، ومثلوا بالقتلى مثل حمزة بن عبد المطلب، وكذلك أيضاً حرصوا على قتل النبي ﷺ، مع أن كل هؤلاء فيهم من بني عمهم، وفيهم من الأنصار.**

■ **السادسة: أنزل الله عليه في ذلك: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، أي: مع ما تقدم من الأمور التي تقتضي أن يكون للنبي ﷺ حق بأن يدعو عليهم أنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، فالأمر لله وحده، فإذا كان الرسول ﷺ قد قطع عنه هذا الشيء، فغيره من باب أولى.**

■ السابعة: قوله: «أو يتوب عليهم»، فتأب عليهم، فأمنوا، وهذا دليل على كمال سلطان الله وقدرته، فهؤلاء الذين جرى منهم ما جرى تأب الله عليهم وآمنوا، لأن الأمر كله بيده سبحانه، وهو الذي يذل من يشاء ويعز من يشاء، ومن ذلك ما جرى من عمر رضي الله عنه قبل إسلامه من العداوة الظاهرة للإسلام، وما جرى منه بعد إسلامه من الولاية والنصرة لدين الله تعالى، فرسول الله ﷺ ومن دونه لا يستطيعون أن يغيروا شيئاً من أمر الله.

* * *

الثامنة: القنوت في النوازل.

■ الثامنة: القنوت في النوازل، وهذه هي المسألة الفقهية، فإذا نزل بالمسلمين نازلة، فإنه ينبغي أن يدعى لهم حتى تتكشف.

وهذا القنوت مشروع في كل الصلوات، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي رواه أحمد وغيره⁽¹⁾، إلا أن الفقهاء رحمهم الله استثنوا الطاعون، وقالوا: لا يقنت له لعدم ورود ذلك، وقد وقع في عهد عمر⁽²⁾ رضي الله عنه ولم يقنت، ولأنه شهادة، فلا ينبغي الدعاء برفع سبب الشهادة.

وظاهر السنة أن القنوت إنما يشرع في النوازل التي تكون من غير الله، مثل: إيذاء المسلمين والتضييق عليهم، أما ما كان من فعل الله، فإنه يشرع له ما جاءت به السنة، مثل الكسوف، فيشرع له صلاة الكسوف، والزلازل شرع لها صلاة الكسوف كما فعل ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: هذه صلاة الآيات، والجذب يشرع له الاستسقاء، وهكذا. وما علمت لساعتي هذه أن القنوت شرع لأمر نزل من الله، بل يدعى له بالأدعية الواردة الخاصة، لكن إذا ضيق على المسلمين وأوذوا وما أشبه ذلك، فإنه يقنت اتباعاً للسنة في هذا الأمر.

ثم من الذي يقنت، الإمام الأعظم، أو إمام كل مسجد، أو كل مصل؟
المذهب: أن الذي يقنت هو الإمام الأعظم فقط الذي هو الرئيس الأعلى للدولة.
وقيل: يقنت كل إمام مسجد.

وقيل: يقنت كل مصل، وهو الصحيح، لعموم قول النبي ﷺ: "صلوا كما رأيتموني أصلي"⁽³⁾، وهذا يتناول قنوته ﷺ عند النوازل.

* * *

(1) مسند الإمام أحمد (301/1)، والحاكم (255/1)، وصححه ووافقه الذهبي.

(2) البخاري: كتاب الحيل/ باب ما يكره من الاحتياط في القرار من الطاعون.....، ومسلم: كتاب السلام/ باب الطاعون والطيبة.

(3) البخاري: كتاب الأذان/ باب الأذان للمسافرين.

التاسعة: تسمية المدعو عليهم في الصلاة بأسمائهم وأسماء آبائهم.

■ **التاسعة: تسمية المدعو عليهم في الصلاة بأسمائهم وأسماء آبائهم، وهم:**

صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فسماهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، لكن هل هذا مشروع أو جائز؟

الجواب: هذا جائز، وعليه، فإذا كان في تسمية المدعو عليهم مصلحة، كانت التسمية أولى، ولو دعا إنسان لأناس معينين في الصلاة جاز، لأنه لا يعد من كلام الناس، بل هو دعاء، والدعاء مخاطبة الله تعالى، ولا يدخل في عموم قوله ﷺ: "إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس" (1).

مسألة: هل الذي نهى عنه الرسول ﷺ الدعاء أو لعن المعينين؟

الجواب: المنهي عنه هو لعن الكفار في الدعاء على وجه التعيين، أما لعنهم عموماً، فلا بأس به، وقد ثبت عن أبي هريرة أنه كان يقنت ويلعن الكفرة عموماً، ولفظ ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: "لأقرين صلاة النبي ﷺ، فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار" (2)، ولا بأس بدعائنا على الكافر بقولنا: اللهم! أرح المسلمين منه، واكفهم شره، واجعل شره في نحره، ونحو ذلك.

أما الدعاء بالهلاك لعموم الكفار، فإنه محل نظر، ولهذا لم يدع النبي ﷺ على قريش بالهلاك، بل قال: "اللهم! عليك بهم، اللهم! اجعلها عليهم سنين كسني يوسف" (3)، وهذا دعاء عليهم بالتضييق، والتضييق قد يكون من مصلحة الظالم بحيث يرجع إلى الله عن ظلمه.

فالمهم أن الدعاء بالهلاك لجميع الكفار عندي تردد فيه.

وقد يستدل بدعاء خبيب حيث قال: "اللهم أحصهم عدداً، ولا تبق منهم أحداً" (4) على

جواز ذلك، لأنه وقع في عهد الرسول ﷺ.

ولن الأمر وقع كما دعا، فإنه ما بقي منهم أحد على رأس الحول، ولم ينكر الله تعالى ذلك، ولا أنكره النبي ﷺ، بل إن إجابة الله دعاءه يدل على رضاه به وإقراره عليه.

فهذا قد يستدل به على جواز الدعاء على الكفار بالهلاك، لكن يحتاج أن ينظر في

القصة، فقد يكون لها أسباب خاصة لا تتأتى في كل شيء.

(1) مسلم: كتاب المساجد/ باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته.

(2) البخاري: كتاب صفة الصلاة/ باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد، ومسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة.

(3) البخاري: كتاب الاستسقاء/ باب دعاء النبي ﷺ: "اجعلها عليهم سنين كسني يوسف"، ومسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب القنوت... .

(4) البخاري: كتاب المغازي/ باب فضل من شهد بدرًا.

ثم إن خبيباً دعا بالهلاك لفئة محصورة من الكفار لا لجميع الكفار .
وفيه أيضاً إن صح الحديث: دعاؤه على عتبة بن أبي لهب: "اللهم! سلط عليه كلباً من كلابك"⁽¹⁾، فيه دليل على الدعاء بالهلاك، لكن هذا على شخص معين لا على جميع الكفار .

* * *

العاشرة: لعن المعين في القنوت. **الحادية عشرة:** قصته ﷺ لما أنزل عليه: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾. **الثانية عشرة:** جده ﷺ في هذا الأمر، بحيث فعل ما نسب بسببه إلى الجنون، وكذلك لو يفعله مسلم الآن.

■ **العاشرة: لعن المعين في القنوت،** هذا غريب، فإن أراد المؤلف رحمه الله أن هذا أمر وقع، ثم نهى عنه، فلا إشكال، وإن أراد أنه يستفاد من هذا جواز لعن المعين في القنوت أبداً، فهذا فيه نظر لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك.

■ **الحادية عشرة: قصته ﷺ لما أنزل: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾،** وهي أنه لما نزلت عليه الآية نادى قريشاً، فعم، ثم خصص، فامتثل أمر الله في هذه الآية.

■ **الثانية عشرة: جده ﷺ في هذا الأمر،** بحيث فعل ما نسب بسببه إلى الجنون، أي: اجتهاده ﷺ في هذا الأمر، بحيث قالوا: إن محمداً جن، كيف يجمعنا ويناديناً هذا النداء؟

وقوله: "وكذلك لو يفعله مسلم الآن"، أي: لو أن إنساناً جمع الناس، ثم قام يحذرهم كتحذير النبي ﷺ، لقالوا: مجنون، إلا إذا كان معتاداً عند الناس، قال تعالى: ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ [آل عمران: 140]، وقال تعالى: ﴿يقلب الله الليل والنهار﴾ [النور: 44]، فهذا يختلف باختلاف البلاد والزمان، ثم أنه يجب على الإنسان أن يبذل جهده واجتهاده في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والنبي ﷺ قام بهذا الأمر ولم يبال بما رمي به من الجنون.

* * *

الثالثة عشرة: قوله للأبعد والأقرب: "لا أغني عنك من الله شيئاً"، حتى قال: "يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئاً". فإذا صرح وهو سيد المرسلين بأنه لا يغني شيئاً عن سيدة نساء العالمين، وآمن الإنسان بأنه لا يقول إلا الحق، ثم نظر فيما وقع في قلوب خواص الناس اليوم، تبين له ترك التوحيد وغربة الدين.

■ **الثالثة عشرة: قوله للأبعد والأقرب: "لا أغني عنك من الله شيئاً"،** صدق رحمه الله فيما قال، فإنه إذا كان هذا القائل سيد المرسلين، وقاله لسيدة نساء العالمين، ثم نحن نؤمن أن الرسول ﷺ لا يقول إلا الحق، وأنه لا يغني عن ابنته شيئاً، تبين لنا الآن أن ما يفعله خواص الناس ترك للتوحيد، لأنه يوجد أناس خواص يرون أنفسهم علماء، ويبراهم من

(1) الحاكم في "المستدرک" (كتاب التفسير، تفسير سورة أبي لهب، 539/2)، وقال: "صحيح الإسناد"، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

حولهم علماء وأهلاً للتقليد، يدعون الرسول ﷺ لكشف الضر وجلب النفع دعوة صريحة، ويرددون:

يا أكرم الخلق ما لي من ألؤذ به سواك عند حلول الحادث العمم
وغير ذلك من الشرك، وإذا أنكر عليهم ذلك ردوا على المنكر بأنه لا يعرف حق
الرسول ﷺ ومقامه عند الله، وأنه سيد الكون، وما خلقت الجن والإنس إلا من أجله، وأنه خلق من
نور العرش، ويلبسون بذلك على العامة، فيصدقهم البعض لجهلهم، ولو جاءهم من يدعوهم إلى
التوحيد لم يستجيبوا له، لأن سيدهم وعالمهم على خلاف التوحيد، «ولئن أتيت الذين أوتوا
الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلك» [البقرة: 145]، ثم إن المؤمن عاطفته وميله للرسول ﷺ أمر لا
ينكر، لكن الإنسان لا ينبغي له أن يحكم العاطفة، بل يجب عليه أن يتبع ما دل عليه الكتاب
والسنة وأيده العقل الصريح السلام من الشبهات والشهوات.
ولهذا نعى الله - سبحانه - على الكفار الذين اتبعوا ما ألفوا عليه آباءهم بأنهم لا يعقلون،
وكلام المؤلف حق، فإن من تأمل ما عليه الناس اليوم في كثير من البلدان الإسلامية تبين له
ترك التوحيد وغربة الدين.

* * *

باب قول الله تعالى:

﴿حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير﴾ [سبأ:

[23

* مناسبة الترجمة:

أن هذا من البراهين الدالة على أنه لا يستحق أحد أن يكون شريكاً مع الله، لأن الملائكة وهم أقرب ما يكون من الخلق لله - عز وجل -، ما عدا خواص بني آدم يحصل منهم عند كلام الله - سبحانه - الفزع.

* * *

قوله تعالى: ﴿حتى إذا فزع عن قلوبهم﴾، قال ذلك ولم يقل: "فزعت قلوبهم"، إذ "عن" تفيد المجاوزة، والمعنى: جاوز الفزع قلوبهم، أي: أزيل الفزع عن قلوبهم. والفزع: الخوف المفاجئ، لأن الخوف المستمر لا يسمى فزعاً. وأصله: النهوض من الخوف.

وقوله تعالى: ﴿عن قلوبهم﴾، أي: قلوب الملائكة، لأن الضمير يعود عليهم بدليل ما سيأتي من حديث أبي هريرة، ولا أحد من الخلق أعلم بتفسير القرآن من رسول الله ﷺ. قوله تعالى: ﴿قالوا ماذا قال ربكم﴾ جواب الشرط، والمعنى: قال بعضهم لبعض: وإنما قلنا ذلك لأن في الكلام قائلاً ومقولاً له، فلو جعلنا الضمير في قالوا عائداً على الجميع، فأين المقول له؟ والمعنى: أي شيء قال ربكم؟ وإعراب ماذا على أوجه:

1- ما: اسم استفهام مبتدأ، وذا: اسم موصول خبر، أي: ما الذي.

2- ماذا: اسم استفهام مركب من ما و ذا.

3- ما اسم استفهام، وذا زائدة، قال ابن مالك:

ومثل ماذا بعدما استفهام أو من إذا لم تلغ في الكلام

وقوله: ﴿قالوا الحق﴾، أي: قال المسؤولون.

والحق: صفة لمصدر محذوف مع عامله، والتقدير قال القول الحق.

والمعنى: أن الله - سبحانه - قال القول الحق لأنه سبحانه هو الحق، ولا يصدر عنه إلا

الحق، ولا يقول ولا يفعل إلا الحق.

والحق في الكلام هو الصدق في الأخبار، والعدل في الأحكام، كما قال الله تعالى: **﴿وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً﴾** [الأنعام: 115].

ولا يفهم من قوله: **﴿قالوا الحق﴾** أنه قد يكون قوله باطلاً، بل هو بيان للواقع، فإن قيل: ما دام بياناً للواقع ومعروفاً عند الملائكة أنه لا يقول إلا الحق، فلماذا الاستفهام؟! أجيب: أن هذا من باب الثناء على الله بما قال، وأنه سبحانه لا يقول إلا الحق. قوله تعالى: **﴿وهو العلي الكبير﴾**، أي: العلي في ذاته وصفاته، والكبير: ذو الكبرياء وهي العظمة التي لا يدانيها شيء، أي العظيم الذي لا أعظم منه. مناسبة الآية للتوحيد: أنه إذا كان منفرداً في العظمة والكبرياء، فيجب أن يكون منفرداً في العبادة.

والعلو قسمان:

الأول: علو الصفات، وقد أجمع عليه كل من ينتسب للإسلام حتى الجهمية ونحوهم. الثانية: علو الذات، وقد أنكره كثير من المنتسبين للإسلام مثل الجهمية وبعض الأشاعرة غير المحققين منهم، فإن المحققين منهم أثبتوا علو الذات. وعلوه لا ينافي كونه مع الخلق يعلمهم ويسمعهم ويراهم، لأنه ليس كمثله شيء في جميع صفاته.

وفي الآية فوائد:

1- أن الملائكة يخافون الله، كما قال تعالى: **﴿يخافون ربهم من فوقهم﴾** [النحل: 50]

2- إثبات القلوب للملائكة، لقوله: **﴿حتى إذا فزع عن قلوبهم﴾**.

3- إثبات أنهم أجسام وليسوا أرواحاً مجردة من الجسمية، وهو أمر معلوم بالضرورة، قال تعالى: **﴿جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة﴾** [فاطر: 1]، وقد رأى النبي ﷺ جبريل له ست مئة جناح قد سد الأفق⁽¹⁾، فالقول بأنهم أرواح فقط إنكار لهم في الواقع، وهو قول باطل.

لكنهم لا يأكلون ولا يشربون، وإنما أكلهم وشربهم التسبيح بدليل قوله تعالى: **﴿يسبحون الليل والنهار لا يفترون﴾** [الأنبياء: 20]، ففي هذا دليل على أن ليلهم ونهارهم مملؤان بذلك، ولهذا جاء: **﴿يسبحون الليل﴾**، ولم يقل: يسبحون في الليل، أي: أن تسبيحهم دائم، والتسبيح تنزيه الله عما لا يليق به.

(1) البخاري: كتاب التفسير/ باب قول الله تعالى: **﴿فكان قاب قوسين﴾**، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب في ذكر سكرة المنتهى.

4- أن لهم عقولاً، إذا إن القلوب هي محل العقول خلافاً لمن قال: إنهم لا يعقلون، ولأنهم يسبحون الله، ويطوفون بالبيت المعمور.

5- إثبات القول لله - سبحانه وتعالى - ، وأنه متعلق بمشيئته، لأنه جاء بالشرط: «إذا فزع»، وإذا الشرطية تدل على حدوث الشرط والمشروط، خلافاً للأشاعرة الذين يقولون: إن الله لا يتكلم بمشيئته، وإنما كلامه هو المعنى القائم بنفسه، فهو قائم بالله أزلي أبدي، كقيام العلم والقدرة والسمع والبصر.

ولا ريب أن هذا باطل، وأن حقيقته إنكار كلام الله، ولهذا يقولون: إن الله يتكلم بكلام نفسي أزلي أبدي، كما يقولون: هذا الكلام الذي سمعه موسى، وسمعه النبي ﷺ، ونزل به جبريل على الرسول ﷺ شيء مخلوق للتعبير عن كلام الله القائم بنفسه.

وهذا في الحقيقة قول الجهمية، كما قال بعض المحققين من الأشاعرة: ليس بيننا وبين الجهمية فرق، فإننا اتفقنا على أن هذا الذي بين دفتي المصحف مخلوق، لكن نحن قلنا عبارة عن كلام الله، وهم قالوا: هو كلام الله.

6- إثبات أن قول الله حق، وهذا جاء في القرآن: «والله يقول الحق وهو يهدي السبيل» [الأحزاب: 4]، وقال: «فالحق والحق أقول» [ص 84]، فالله تعالى لا يقول إلا حقاً، لأنه هو الحق، ولا يصدر عن الحق إلا الحق.

* * *

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: "إذا قضى الله الأمر في السماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنه سلسلة على صفوان، ينفذهم ذلك، حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير" [سبأ: 23].

قوله: "وفي الصحيح"، سبق الكلام عليها.

قوله: "قضى الله الأمر في السماء"، المراد بالأمر الشأن، ويكون القضاء بالقول، لقوله تعالى: «إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون» [آل عمران: 47].

قوله: "خضعاناً"، أي: خضوعاً، لقوله: "كأنه"، أي: صوت القول في وقعه على قلوبهم.

قوله: "صفوان" هو الحجر الأملس الصلب، والسلسلة عليه يكون لها صوت عظيم.

وليس المراد تشبيه صوت الله تعالى بهذا، لأن الله «ليس كمثله شيء وهو السميع البصير» [الشورى: 11]، بل المراد تشبيه ما يحصل لهم من الفزع عندما يسمعون كلامه بفزع من يسمع سلسلة على صفوان.

قوله: "ينفذهم ذلك"، النفوذ: هو الدخول في الشيء، ومنه، نفذ السهم في الرمية، أي:

دخل فيها، والمعنى: إن هذا الصوت يبلغ منهم كل مبلغ.

قوله: «حتى إذا فزع عن قلوبهم»، أي: أزيل عنها الفزع.

قوله: «قالوا»، أي: قال بعضهم لبعض.

قوله: «ماذا قال ربكم قالوا الحق»، أي: قالوا: قال الحق، أي: قال القول الحق، فالحق صفة لمصدر محذوف مع عامله، تقديره: قال القول الحق، وهذا الجواب الذي يقولونه هل هم يقولونه لأنهم سمعوا ما قال وعلموا أنه حق، أو أنهم كانوا يعلمون أنه لا يقول إلا الحق؟
يحتمل أن يكونوا قد علموا ما قال، وقالوا: إنه الحق، فيكون هذا عائداً إلى الوحي الذي تكلم الله به.

ويحتمل أنهم قالوا ذلك لعلمهم أن الله - سبحانه - لا يقول إلا الحق، فلذلك قالوا هذا لأن ذلك صفته سبحانه وتعالى.

وهذا الحديث مطابق للآية تماماً، وعلى هذا يجب أن يكون هذا تفسير الآية، ولا يقبل أي قائل أن يفسرها بغيره، لأن تفسير القرآن إذا كان بالقرآن أو السنة، فإنه نص لا يمكن لأحد أن يتجاوزه.

وأما تفسير الصحابي، فإنه حجة عند أكثر المفسرين، وأما التابعين، فإن أكثر العلماء يقول: إنه ليس بحجة إلا من اختص منهم بشيء، كمجاهد، فإنه عرض المصحف على ابن عباس عشرين مرة أو أكثر، يقف عند كل آية ويسأله عن معناها، وأما من بعد التابعين، فليس تفسيره حجة على غيره، لكن إن أيده سياق القرآن كان العمدة سياق القرآن.

قلا يقبل أن يقال: إذا فزع عن قلوب الناس يوم القيامة بل نقول: الرسول ﷺ فسر الآية بتفسير غيبي لا مجال للاجتهاد فيه، وما كان غيبياً وجاء به النص، فالواجب علينا قبوله، ولها نقول في مسألة ما يعذر فيه بالاجتهاد وما لا يعذر: أنه ليس عائداً على أن هذا من الأصول وهذا من الفروع، كما قال بعض العلماء: الأصول لا مجال للاجتهاد فيها، ويخطئ المخالف مطلقاً بخلاف الفروع.

لكن شيخ الإسلام ابن تيمية أنكر تقسيم الدين إلى أصول وفروع، ويدل على بطلان هذا التقسيم: أن الصلاة عند الذين يقسمون من الفروع، مع أنها من أجل الأصول.

والصواب: أن مدار الإنكار على ما للاجتهاد فيه مجال وما لا مجال فيه، فالأمور الغيبية ينكر على المخالف فيها ولا يعذر، سواء كانت تتعلق بصفات الله أو اليوم الآخر أو غير ذلك، لأنه لا مجال للاجتهاد فيها.

أما الأمور العملية التي للاجتهاد فيها مجال، فلا ينكر على المخالف فيها إلا إذا خالف نصاً صريحاً، وإن كان يصح تضليله بهذه المخالفة، كقول ابن مسعود في بنت وبنت ابن وأخت: "البنت النصف، ولابنة الابن السدس، تكلمة الثلثين، وما بقي، فلأخت"، وذكر له قسمة أبي

موسى: "للأبنة النصف، وللأخت النصف"، وقوله: "أنت ابن مسعود، فسيتابعني"، فأخبر ابن مسعود بذلك، فقال: "قد ضللت إذاً، وما أنا من المهتدين"⁽¹⁾.

* * *

فيسمعها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض، وصفه سفيان بكفه، فحرفها وبدد بين أصابعه، فيسمع الكلمة، فيلقياها إلى من تحته ثم يلقياها الآخر إلى من تحته، حتى يلقياها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقياها، وربما ألقاها قبل أن يدركه،

قوله: "فيسمعها مسترق السمع"، أي: هذه الكلمة التي تكلمت بها الملائكة.

و"مسترق": مفرد مضاف، فيعم جميع المسترقين.

وتأمل كلمة "مسترق"، ففيها دليل على أنه يبادر، فكأنه يختلسها اختلاساً بسرعة، ويؤيده

قوله: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصف: 10].

قوله: "ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض"، يحتمل أن يكون هذا من كلامه ﷺ، أو من كلام أبي هريرة، أو من كلام سفيان.

قوله: "وصفه سفيان بكفه"، أي: أنها واحد فوق الثاني، أي الأصابع: فالجن يتراكبون واحداً فوق الآخر، إلى أن يصلوا إلى السماء، فيقعون لكل واحد مقعد خاص، قال تعالى: ﴿وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا﴾ [الجن: 9].

قوله: "فيسمع الكلمة، فيلقياها إلى من تحته" أي: سمع أعلى المسترقين الكلمة، فيلقياها إلى من تحته، أي: يخبره بها، و"من": اسم موصول، وقوله: "تحتة" شبه جملة صلة الموصول لأنه ظرف.

قوله: "ثم يلقياها الآخر إلى من تحته حتى يلقياها"، أي: يلقي الكلمة آخرهم الذي في الأرض على لسان الساحر أو الكاهن.

والسحر: عزائم ورقى وتعوذات تؤثر في بدن المسحور وقلبه وعقله وتفكيره.

والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

وقد التبس على بعض طلبة العلم، فظنوا أنه كل من يخبر عن الغيب ولو فيما مضى، فهو كاهن، لكن ما مضى مما يقع في الأرض ليس غيباً مطلقاً، بل هو غيب نسبي، مثل ما يقع في المسجد يعد غيباً بالنسبة لمن في الشارع، وليس غيباً بالنسبة لمن في المسجد.

وقد يتصل الإنسان بجني، فيخبره عما حدث في الأرض ولو كان بعيداً، فيستخدم الجن، لكن ليس على وجه محرم، فلا يسمى كاهناً، لأن الكاهن من خبير عن المغيبات في المستقبل.

(1) البخاري: كتاب الفرائض/ باب ميراث ابنة ابن مع ابنة.

وقيل: الذي يخبر عما في الضمير، وهو نوع من الكهانة في الواقع، إذا لم يستند إلى
فراصة ثاقبة، أما إذا كان يخبر عما في الضمير استناداً إلى فراصة، فإنه ليس من الكهانة في
شيء، لأن بعض الناس قد يفهم ما في الإنسان اعتماداً على أسارير وجهه ولمحاته، وإن كان لا
يعلمه على وجه التفصيل، لكن يعلمه على سبيل الإجمال.

فمن يخبر عما وقع في الأرض ليس من الكهان، ولكن ينظر في حاله، فإذا كان غير
موثوق في دينه، فإننا لا نصدقه، لأن الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ
فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: 6].

وإن كان موثقاً في دينه، ونعلم أنه لا يتوصل إلى ذلك بمحرم من شرك أو غيره، فإننا
لا ندخله في الكهان الذين يحرم الرجوع إلى قولهم، ومن يخبر بأشياء وقعت في مكان ولم يطلع
عليها أحد دون أن يكون موجوداً فيه، فلا يسمى كاهناً، لأنه لم يخبر عن مغيب مستقبل يمكن أن
يكون عنده جني يخبره، والجني قد يخدم بني آدم بغير المحرم، إما محبة لله - عز وجل -، أو
لعلم يحصله منه، أو لغير ذلك من الأغراض المباحة.

والسحرة قد يكون لهم من الجن من يسترق لهم السمع.

ولا يصل هؤلاء المسترقون إلا إلى السماء الدنيا، لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا
مَحْفُوظًا﴾ [الأنبياء: 32]، فلا يمكن نفوذه إلى ما فوقه.

* * *

فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مئة كذبة،
فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا؟ فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من
السماء⁽¹⁾.

قوله: "فربما أدركه الشهاب.... إلخ"، الشهاب: جزء منفصل من النجوم، ثاقب، قوي،
ينفذ فيما يصطدم به.

قال العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا
لِّلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: 5]، أي: جعلنا شهابها الذي ينطلق منها، فهذا من باب عود الضمير إلى
الجزء لا إلى الكل.

فالشهب: نيازك تنطلق من النجوم.

وهي كما قال أهل الفلك: تنزل إلى الأرض، وقد تحدث تصدعاً فيها أما النجم، فلو
وصل إلى الأرض، لأحرقها.

(1) البخاري: كتاب التفسير/ باب «حتى إذا فزع عن قلوبهم».

واختلف العلماء: هل المسترقون انقطعوا عن الاستراق بعد بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الأبد أو انقطعوا في وقته فقط؟ والثاني هو الأقرب: أنهم انقطعوا في وقت البعثة فقط، حتى لا يلتبس كلام الكهان بالوحي، ثم بعد ذلك زال السبب الذي من أجله انقطعوا. قوله: "فيكذب معها مئة كذبة"، هل هذا على سبيل التحديد، أو المراد المبالغة، أي أنه يكذب معها كذبات كثيرة؟

الثاني هو الأقرب، وقد تزيد عن ذلك وقد تنقص، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا؟

والناس في هذه الأمور الغربية على حسب ما أخبر به المخبر يأخذون كل ما يقوله صدقاً، فإذا أخبر بشيء فوقع، ثم أخبر بشيء ثان، قالوا: إذن لا بد أن يصدق. * فوائد الحديث:

- 1- إثبات القول لله - عز وجل -.
 - 2- عظمة الله - سبحانه وتعالى -.
 - 3- إثبات الأجنحة للملائكة.
 - 4- خوف الملائكة من الله - عز وجل - وخضوعهم له.
 - 5- أن الملائكة يتكلمون ويعقلون.
 - 6- أنه لا يصدر عن الله إلا الحق.
 - 7- أن الله - سبحانه - يمكن هؤلاء الجن من الوصول إلى السماء فتنة للناس، وهي ما يلقونه على الكهان، فيحصل بذلك فتنة، والله - عز وجل - حكيم. وقد يوجد الله أشياء تكون ضلالاً لبعض الناس، لكنها لبعضهم هدى امتحاناً وابتلاءً.
 - 8- كثرة الجن، لأنه يترادفون إلى السماء، ومعنى ذلك أنهم كثيرون جداً، وأجسامهم خفيفة يطيرون طيراناً.
- وذكر ذلك عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية في السحرة الذين يستخدمون الجن وتطير بهم: أنهم يصبحون يوم عرفة في بلادهم ويقفون مع الناس في عرفة، وهذا ممكن الآن في الطائرات، لكن في ذلك الوقت ليس هناك طائرات، فتحملهم الشياطين، ويجعلون للناس المكناس التي تكنس بها البيوت، ويقول: أن أركب المكنسة وأطير بها إلى مكة، فيفعلون هذا، وشيخ الإسلام يقول: إن هؤلاء كذبة ومستخدمون للشياطين، ويسئون حتى من الناحية العملية، لأنهم يمرون الميقات ولا يحرمون منه.

- 9- أن الكهان من أكذب الناس، ولهذا يضيفون إلى ما سمعوا كذبات كثيرة يضللون بها الناس، ويتوصلون بها إلى باطلهم تارة بالترهيب وتارة بالترغيب، كأن

يقولوا: ستقوم القيامة يوم كذا وكذا، وسيجري عليك كذا من موت أو سرقة مال ونحو ذلك.

10- أن الساحر يصير للمسحور غير الواقع، وفي هذا تحذير من أهل التلمويه والتلبيس، وأنهم إن صدقوا في شيء، فيجب الحذر منهم بكل حال.

* * *

وعن النواس بن سمعان (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أراد الله تعالى أن يوحى بالأمر تكلم بالوحي، أخذت السماوات منه رجفة (أو قال: رعدة شديدة) خوفاً من الله عز وجل.

■ قوله: "وعن النواس...."، هذا الحديث لم يخرجهُ المؤلف، لكن قد ذكره ابن كثير من رواية ابن أبي حاتم، وذكر فيه علة، وهي أن في سنده الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد رواه عن شيخه بالعنعنة، فيكون في الحديث ضعف، إلا أنه قد روى مسلم⁽¹⁾ وأحمد من حديث ابن عباس حديثاً قد يكون شاهداً له، حيث أخبر أن الله إذا تكلم بالوحي سمعه حملة العرش، فسبحوا، ثم سمعه أهل كل سماء، فيسبحون كما سبح أهل السماء السابعة، حتى يصل إلى السماء الدنيا، فتخطفه الجن أو الشياطين.

وهذا وإن لم يكن فيه ذكر رجفة السماء أو السجود، لكن يدل على أن له أصلاً.

قوله: "إذا أراد أن يوحى بالأمر"، أي: بالشأن.

قوله: "تكلم بالوحي"، جملة شرطية تقتضي تأخر المشروط عن الشرط، فالإرادة سابقة، والكلام لاحق، فيكون فيه رد على الأشاعرة الذين يقولون: إن الله لا يتكلم بإرادة، وإن كلامه أزلي، كالسمع والبصر، ففيه إثبات الكلام الحادث، ولا ينقص كمال الله إذا قلنا: إنه يتكلم بما شاء، كيف شاء، متى شاء، بل هذا صفة كمال، لكن النقص أن يقال: إنه لا يتكلم بحرف وصوت، إنما الكلام معنى قائم بنفسه.

قوله: "أخذت السماوات من رجفة"، السماوات: مفعول به جمع مؤنث سالم، أو ملحق به، فيكون منصوباً بالكسرة، ورجفة: فاعل.

قوله: "أو قال: رعدة شديدة"، شك من الراوي، وإنما تأخذ السماوات الرجفة أو الرعدة، لأنه سبحانه عظيم يخافه كل شيء، حتى السماوات التي ليس فيها روح.

* * *

(1) (كتاب السلام/ باب تحريم الكهانة).

فإذا سمع ذلك أهل السماوات صعقوا وخرّوا لله سجداً، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل على الملائكة، كلما مر بسماء، سألته ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟

قوله: "فإذا سمع ذلك أهل السماوات، صعقوا وخرّوا لله سجداً".
فإن قيل: كيف يمكن أن يصعقوا ويخرّوا سجداً؟
فالجواب: أن الصعق هنا - والله أعلم - يكون قبل السجود، فإذا أفاقوا سجدوا.
قوله: "فيكون أول من يرفع رأسه جبريل"، أول: بالنصب على أنها خبر مقدم، وجبريل بالرفع على أنها اسم يكون مؤخراً.
قوله: "بما أراد"، أي: بما شاء، لأن الله تعالى يتكلم بمشيئة.
قوله: "ثم يمر جبريل على الملائكة"، لأنه يريد النزول من عند الله إلى حيث أمره الله أن ينتهي إليه بالوحي.

* * *

فيقول: قال الحق، وهو العلي الكبير. فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عز وجل⁽¹⁾.

قوله: "قال الحق وهو العلي الكبير"، سبق في تفسير ذلك أنه يحتمل قال الحق في هذه القضية المعينة، أو قال الحق، لأن من عادته سبحانه ألا يقول إلا الحق، وأياً كان، فإن جبريل لا يخبر الملائكة بما أوحى الله إليه، بل يقول: قال الحق مبهماً، ولهذا سمي عليه السلام بالأمين، والأمين: هو الذي لا يبوح بالسر.

قوله: "وهو العلي الكبير"، تقدم الكلام عليه.
قوله: "فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل"، أي: قال الحق، وهو العلي الكبير.
قوله: "فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله - عز وجل -"، أي: يصل بالوحي إلى حيث أمره الله من الأنبياء والرسل.

* من فوائد الحديث:

1- إثبات الإرادة لقوله: "إذا أراد الله"، وهي قسمان: شرعية، وكونية.
والفرق بينهما أولاً: من حيث المتعلق، فالإرادة الشرعية تتعلق بما يحبه الله - عز وجل -، سواء وقع أو لم يقع، وأما الكونية، فتتعلق بما يقع، سواء كان مما يحبه الله أو مما لا يحبه.
ثانياً: الفرق بينهما من حيث الحكم، أي حصول المراد، فالشرعية لا يلزم منها وقوع المراد، أما الكونية، فيلزم منها وقوع المراد.

(1) تفسير ابن جرير الطبري (91/22)، وابن كثير في تفسير (504/6).

فقله تعالى: ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾ [النساء: 27] هذه إرادة شرعية، لأنها لو كانت كونية لتاب على كل الناس، وأيضاً متعلقها فيما يحبه الله وهو التوبة.

وقوله: ﴿إن كان الله يريد أن يغويكم﴾ [هود: 34] هذه كونية، لأن الله لا يريد الإغواء شرعاً، أما كوناً وقدرأً، فقد يريده.

وقوله: ﴿يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم﴾ [النساء: 26] هذه كونية، لكنها في الأصل شرعية، لأنه قال: ﴿ويتوب عليكم﴾ [النساء: 26].

وقوله تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ [البقرة: 185] هذه شرعية، لأن قوله: ﴿ولا يريد بكم العسر﴾ لا يمكن أن تكون كونية، إذ إن العسر يقع ولو كان الله لا يريده قدرأً وكوناً؛ لم يقع.

2- أن المخلوقات وإن كانت جماداً تحس بعظمة الخالق، قال تعالى: ﴿تسبح له السماوات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾ [الإسراء: 44].

3- إثبات أن الملائكة يتكلمون ويفهمون ويعقلون لأنهم يسألون: ﴿ماذا قال ربكم؟﴾ ويجابون: قال ﴿الحق﴾، خلافاً لمن قال: إنهم لا يوصفون بذلك، فيلزم من قولهم هذا أننا تلقينا الشريعة ممن لا عقول لهم، وهذا قدح في الشريعة بلا ريب.

4- إثبات تعدد السماوات، لقوله: "كلما مر بسماء".

5- أن لكل سماء ملائكة مخصصين، لقوله: "سأله ملائكتها".

6- فضيلة جبريل عليه السلام حيث إنه المعروف بأمانة الوحي، ولهذا قال ورقة بن نوفل: "هذا هو الناموس الذي كان يأتي موسى"⁽¹⁾، والناموس بالعبرية بمعنى صاحب السر.

7- أمانة جبريل عليه السلام، حيث ينتهي بالوحي إلى حيث أمره الله - عز وجل -، فيكون فيه رد على الرافضة الكفرة الذين يقولون: بأن جبريل أمر أن يوحى إلى علي فأوحى إلى محمد ﷺ، ويقولون: خان الأمين فصدّها عن حيدرة، وحيدرة لقب لعلي بن أبي طالب، لأنه كان يقول في غزوة خيبر، أنا الذي سمّتي أمي حيدرة⁽²⁾.

وفي هذا تناقض منهم، لأن وصفه بالأمانة يقتضي عدم الخيانة.

8- إثبات العزة والجلال لله - عز وجل -، لقوله: "عز وجل"، والعزة بمعنى الغلبة والقوة، وللعزير ثلاثة معان:

(1) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب بدء الوحي، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بدء الوحي.

(2) مسلم: كتاب الجهاد/ باب غزوة ذي قرد.

1- عزيز: بمعنى ممتنع أن يناله أحد بسوء.

2- عزيز: بمعنى ذي قدر لا يشاركه فيه أحد.

3- عزيز: بمعنى غالب قاهر.

قال ابن القيم في النونية:

أنى يرام جناب ذي السلطان	وهو العزيز فلن يرام جنبه
يغلبه شيء هذه صفتان	وهو العزيز القاهر الغلاب لم
فالعز حينئذ ثلاث معان	وهو العزيز بقوة هي وصفه

وأما جل: فالجلال بمعنى العظمة التي ليس فوقها عظمة.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية. الثانية: ما فيها من الحجة على إبطال الشرك، خصوصاً من تعلق على الصالحين، وهي الآية التي قيل: إنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب.

فيها مسائل:

■ الأولى: تفسير الآية، أي قوله تعالى: «حتى إذا فزع عن قلوبهم...» الآية، وقد سبق تفسيرها.

■ الثانية: ما فيه من الحجة على إبطال الشرك، وذلك أن الملائكة وهم من هم في القوة والعظمة يصعقون ويفزعون من تعظيم الله، فكيف بالأصنام التي تعبد من دون الله وهي أقل منهم بكثير، فكيف يتعلق الإنسان بها؟!

ولذلك قيل: إن هذه الآية هي التي تقطع عروق الشرك من القلب، لأن الإنسان إذا عرف عظمة الرب سبحانه حيث ترتجف السماوات ويصعق أهلها بمجرد تكلمه بالوحي، فكيف يمكن للإنسان أن يشرك بالله شيئاً مخلوقاً ربما يصنعه بيده حتى كان جهال العرب يصنعون آلهة من التمر إذا جاع أحدهم أكلها؟!

وينزل أحدهم بالوادي فيأخذ أربعة أحجار: ثلاثة يجعله تحت القدر، والرابع - وهو أحسنها - يجعلها إلهاً له.

* * *

الثالثة: تفسير قوله: «قالوا الحق وهو العلي الكبير». الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك. الخامسة: أن جبريل يجيبهم بعد ذلك بقوله: "قال كذا وكذا". السادسة: ذكر أن أول من يرفع

رأسه جبريل. السابعة: أنه يقول لأهل السماوات كلهم لأنهم يسألونه. الثامنة: أن الغشي يعم أهل السماوات كلهم.

- الثالثة: تفسير قوله: ﴿قالوا الحق وهو العلي الكبير﴾، وسبق تفسيرها.
- الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك. فالسؤال: ماذا قال ربكم؟ وسببه شدة خوفهم منه وفزعهم خوفاً من أن يكون قد قال فيهم ما لا يطيقونه من التعذيب.
- الخامسة: أن جبريل يجيبهم بعد ذلك بقوله: قال كذا وكذا، أي: يقول: قال الحق.
- السادسة: ذكر أن أول من يرفع رأسه جبريل، لحديث النواس بن سمعان، وفيه فضيلة جبريل.
- السابعة: أنه يقول لأهل السماوات كلهم لأنهم يسألونه، وفي هذا دليل على عظمتهم بينهم.
- الثامنة: أن الغشي يعم أهل السماوات كلهم، تؤخذ من قوله: "فإذا سمع ذلك أهل السماوات، صعقوا وخرّوا لله سجداً".

* * *

التاسعة: ارتجاف السماوات لكلام الله. العاشرة: أن جبريل هو الذي ينتهي بالوحي إلى حيث أمره الله. الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين. الثانية عشرة: صفة ركوب بعضهم بعضاً. الثالثة عشرة: إرسال الشهب. الرابعة عشرة: أنه تارة يدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وتارة يلقيها في أذن وليه من الإنس قبل أن يدركه.

- التاسعة: ارتجاف السماوات لكلام الله، لقوله: "أخذت السماوات منه رجفة"، أي: لأجله تعظيماً لله.
- العاشرة: أن جبريل هو الذي ينتهي بالوحي إلى حيث أمره، أي: لا أحد يتولى إيصال الوحي غير جبريل حتى يوصله إلى حيث أمره به، لأنه الأمين على الوحي.
- الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين، أي: الذين يسترقون ما يسمع في السماوات، فيلقونه على الكهان، فيزيد فيه الكهان وينقصون.
- الثانية عشرة: صفة ركوب بعضهم بعضاً، وصفها سفيان رحمه الله بأن حرف يده وبدد بين أصابعه.
- الثالثة عشرة: إرسال الشهب، يعني: التي تحرق مسترقي السمع، قال تعالى: ﴿إلا من استرق السمع فاتبعه شهاب مبين﴾ [الحجر، 18].

■ **الرابعة عشرة:** أنه تارة يدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وتارة يلقيها في
أذن وليه من الإنس قبل أن يدركه.

* * *

الخامسة عشرة: كون الكاهن يصدق بعض الأحيان. **السادسة عشرة:** كونه يكذب معها
مئة كذبة. **السابعة عشرة:** أنه لم يصدق كذبه إلا بتلك الكلمة التي سمعت من السماء.

■ **الخامسة عشرة:** كون الكاهن يصدق بعض الأحيان، لأنه يأتي بما سمع من
السماء ويزيد عليه، وإذا وقع ما في السماء، صار صادقاً.
* **اعتراض وجوابه:**

كيف يسمع المسترقون الكلمة وعندما يسأل الملائكة جبريل يجابون بقال الحق فقط؟
والجواب: إن الوحي لا يعلمه أهل السماء، بل هو من الله إلى جبريل إلى النبي ﷺ.
أما الأمور القدرية التي يتكلم الله بها، فليست خاصة بجبريل، بل ربما يعلمها أهل السماء
مفصلة، ثم يسمعها مسترقو السمع.

■ **السادسة عشرة:** كونه يكذب معها مئة كذبة، أي: يكذب مع الكلمة التي
تلقاها من المسترق.

وقوله: "مئة كذبة" هذا على سبيل المبالغة كما سبق وليس على سبيل التحديد.
■ **السابعة عشرة:** أنه لم يصدق إلا بتلك الكلمة التي سمعت من السماء، وأما
ما قاله من عنده، فهو تخرص، فالكلمة التي تسمعها تصدق، والذي يضيفه كله كذب يموه به
على الناس.

* * *

الثامنة عشرة: قبول النفوس للباطل! كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون بمئة؟! **التاسعة
عشرة:** كونهم يتلقى بعضهم من بعض تلك الكلمة ويحفظونها ويستدلون بها. **العشرون:** إثبات
الصفات خلافاً للأشعرية المعطلة.

■ **الثامنة عشرة:** قبول النفوس للباطل كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون
بمئة؟! وهذا صحيح، وليس صفة عامة لعامة الناس، بل لأهل الجهل والسهو، فهم يتعلقون
بالكاهن من أجل صدقه مرة واحدة، وأما مئة كذبة، فلا يعتبرون بها، ولا شك أن بعض
السفهاء يغترون بالصالح المغمور بالمفاسد، ولكن لا يغتر به أهل العقل والإيمان، ولهذا لما
نزل قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما
أكبر من نفعهما﴾ [البقرة: 219]، تركهما كثير من الصحابة اعتباراً بالموازنة، والعقل لا

يمكن إذا وازن بين الأشياء أن يرجح جانب المفسدة، فهو وإن لم يأت الشرع بالتعيين يعرف ويميز بين المضار والمنافع.

■ **التاسعة عشرة: كونهم يتلقى بعضهم من بعض تلك الكلمة ويحفظونها...**
إلخ، الكلمة: هي الصدق، لأن هي التي تروج بضاعتهم، ولو كانت بضاعتهم كلها كذباً ما راجت بين الناس.

■ **العشرون: إثبات الصفات خلافاً للأشعرية المعطلة، الأشعرية: هم الذين**
ينتسبون إلى أبي الحسن الأشعري وسموا معطلة لأنهم يعطلون النصوص عن المعنى المراد بها ويعطلون ما وصف الله به نفسه. والمراد تعطيل أكثر ذلك فإنهم يعطلون أكثر الصفات ولا يعطلون جميعها، بخلاف المعتزلة، فالمعتزلة ينكرون الصفات ويؤمنون بالأسماء، هؤلاء عامتهم، وإلا، فغلاتهم ينكرون حتى الأسماء، وأما الأشاعرة، فهم معطلة اعتباراً بالأكثر، لأنهم لا يثبتون من الصفات إلى سبعا، وصفاته وتعالى لا تحصى، وإثباتهم لهذه السبع ليس كإثبات السلف، فمثلاً: الكلام عند أهل السنة أن الله يتكلم بمشيئته بصوت وحرف.

والأشاعرة قالوا: الكلام لازم لذاته كلزومه الحياة والعلم، ولا يتكلم بمشيئته، وهذا الذي يسمع عبارة عن كلام الله وليس كلام الله، بل هو مخلوق، فحقيقة الأمر أنهم لم يثبتوا الكلام، ولهذا قال بعضهم: إنه لا فرق بيننا وبين المعتزلة في كلام الله، لأننا أجمعنا على أن ما بين دفتي المصحف مخلوق، وحجتهم في إثبات الصفات السبع: أن العقل دل عليها.
وشبهتهم في إنكار البقية: زعموا أن العقل لا يدل عليها.

والرد عليهم بما يلي:

1- أن كون العقل يدل على الصفات السبع لا يدل على انتفاء ما سواها،
فإن انتفاء الدليل المعين لا يستلزم انتفاء المدلول، فهب أن العقل لا يدل على بقية الصفات، لكن السمع دل عليها، فتثبتها بالدليل السمعي.

2- أنها ثابتة بالدليل العقلي بنظير ما أثبت هذه السبع، فمثلاً: الإرادة ثابتة
لله عندهم بدليل التخصيص، حيث إن الله جعل الشمس شمساً والقمر قمراً والسماء
سماً والأرض أرضاً، وكونه يميز بين ذلك معناه أنه سبحانه وتعالى يريد، إذ لولا
الإرادة، لكانت الدنيا كلها سواء، فأثبتوها لأن العقل دل عليها.

فنقول لهم: الرحمة لا تمضي لحظة على الخلق إلا وهم في نعمة من الله، فهذه النعم
العظيمة من الله تدل على رحمته لخلقه أدل من التخصيص على الإرادة.

والانتقام من العصاة يدل على بغضه لهم، وإثابة الطائعين ورفع درجاتهم في الدنيا
والآخرة يدل على محبته لهم أدل على التخصيص من الإرادة، وعلى هذا ففس، فالمؤلف رحمه

الله لما كان الأشعرية لا يثبتون إلا سبع صفات على خلاف في إثباتها مع أهل السنة جعلهم معطلة على سبيل الإطلاق، وإلا، فالحقيقة أنهم ليسوا معطلة على سبيل الإطلاق.

* * *

الحادية والعشرون: التصريح بأن تلك الرجفة والغشي خوفاً من الله عز وجل. **الثانية والعشرون:** أنهم يخرون الله سجداً.

-
- **الحادية والعشرون:** التصريح بأن تلك الرجفة والغشي خوفاً من الله - عز وجل - ، فيدل على عظمة الخالق جل وعلا، حيث بلغ خوف الملائكة منه هذا المبلغ.
- **الثانية والعشرون:** أنهم يخرون لله سجداً، أي: تعظيماً لله واثقاً لما يخشونه، فتقيد تعظيم الله - عز وجل - كالتي قبلها.

* * *

باب الشفاعة

ذكر المؤلف رحمه الله الشفاعة في كتاب التوحيد، لأن المشركين الذين يعبدون الأصنام يقولون: إنها شفعاء لهم عند الله، وهم يشركون بالله - سبحانه وتعالى - فيها بالدعاء والاستغاثة وما أشبه ذلك.

وهم بذلك يظنون أنهم معظّمون لله، ولكنهم منتقصون له، لأنه عليم بكل شيء، وله الحكم التام المطلق والقدرة التامة، فلا يحتاج إلى شفعاء.

ويقولون: إننا نعبدهم ليكونوا شفعاء لنا عند الله، فيقربونا إلى الله، وهم ضالون في ذلك، فهو سبحانه عليم وقدير وذو سلطان، ومن كان كذلك، فإنه لا يحتاج إلى شفعاء.

والملوك في الدنيا يحتاجون إلى شفعاء، إما لقصور علمهم، أو لنقص قدرتهم، فيساعدتهم الشفعاء في ذلك، أو لقصور سلطانهم، فيتجراً عليهم الشفعاء، فيشفعون بدون استئذان، ولكن الله - عز وجل - كامل العلم والقدرة والسلطان، فلا يحتاج لأحد أن يشفع عنده، ولهذا لا تكون الشفاعة عنده سبحانه إلا بإذنه لكمال سلطانه وعظمته.

ثم الشفاعة لا يراد بها معونة الله - سبحانه - في شيء مما شفع فيه، فهذا ممتنع كما سيأتي في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله⁽¹⁾، ولكن يقصد بها أمران، هما:

1- إكرام الشافع.

2- نفع المشفوع له.

والشفاعة لغة: اسم من شفع يشفع، إذا جعل الشيء اثنين، والشفع ضد الوتر، قال تعالى: ﴿والشفع والوتر﴾ [الفجر: 3].

واصطلاحاً: التوسط للغير بطلب منفعة أو دفع مضرة.

مثال جلب المنفعة: شفاعة النبي ﷺ لأهل الجنة بدخولها.

مثال دفعة المضرة: شفاعة النبي ﷺ لمن استحق النار أن لا يدخلها.

* * *

وقوله الله عز وجل: ﴿وأُنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: 51].

وذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب عدة آيات:

■ الآية الأولى قوله تعالى: ﴿وأُنذِرْ بِهِ﴾، الإنذار: هو الإعلام المتضمن للتحذير، أما مجرد الخبر، فليس بإنذار، والخطاب للنبي ﷺ.

(1) يأتي (ص332).

والضمير في «به» يعود للقرآن، كما قال تعالى: «وكذلك أوحينا إليك قرآناً عربياً لتنذر أم القرى ومن حولها» [الشورى: 7]، وقال تعالى: «لتنذر به وذكرى للمؤمنين» [الأعراف: 2].

وقوله: «يخافون أن يحشروا»، أي: يخافون مما يقع لهم من سوء العذاب في ذلك الحشر. والحشر: الجمع، وقد ضمن هنا معنى الضم والانتها، فمعنى يحشرون، أي: يجمعون حتى ينتهوا إلى الله.

قوله «ليس لهم من دونه ولي لا شفيع»، «ولي»، أي: ناصر ينصرهم. «ولا شفيع»، أي: شافع يتوسط لهم، وهذا محل الشاهد. ففي هذه الآية نفي الشفاعة من دون الله، أي من دون إذنه، ومفهومها: أنها ثابتة بإذنه، وهذا هو المقصود، الشفاعة من دونه مستحيلة، وإذنه جائزة وممكنة. أما عند الملوك، فجائزة بإذنهم وبغير إذنهم، فيمكن لمن كان قريباً من السلطان أن يشفع بدون أن يستأذن. ويفيد قوله: «من دونه» أن لهم بإذنه ولياً وشفيعاً، كما قال تعالى: «إنما وليكم الله ورسوله» [المائدة: 55].

* * *

وقوله: «قل لله الشفاعة جميعاً» [الزمر: 44]

■ الآية الثانية قوله تعالى: «لله الشفاعة»، مبتدأ وخبر، وقدم الخبر للحصر، والمعنى: لله وحده الشفاعة كلها، لا يوجد شيء منها خارج عن إذن الله وإرادته، فأفادت الآية في قوله: «جميعاً» أن هناك أنواعاً للشفاعة.

وقد قسم أهل العلم رحمه الله الشفاعة إلى قسمين رئيسيين، هما:

القسم الأول: الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ، وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى، وهي من المقام المحمود الذي وعده الله، فإن الناس يلحقهم يوم القيامة في ذلك الموقف العظيم من الغم والكرب ما لا يطيقونه، فيقول بعضهم لبعض: اطلبوا من يشفع لنا عند الله، فيذهبون إلى آدم أبي البشر، فيذكرون من أوصافه التي ميزه الله بها: أن الله خلقه بيده، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، فيقولون: اشفع لنا عند ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟! فيعتذر لأنه عصى الله بأكله من الشجرة، ومعلوم أن الشافع إذا كان عنده شيء يخدش كرامته عند المشفوع إليه، فإنه لا يشفع لخجله من ذلك، مع أن

آدم عليه السلام قد تاب الله عليه واجتبه وهداه، قال تعالى: ﴿وعصى آدم ربه فغوى * ثم اجتبه ربه فتاب عليه وهدى﴾ [طه: 122، 121]، لكن لقوة حياته من الله اعتذر.

ثم يذهبون إلى نوح، ويذكرون من أوصافه التي امتاز بها بأنه أول رسول أرسله الله إلى الأرض، فيعتذر بأنه سأل الله ما ليس له به علم حين قال: ﴿رب إن ابني من أهلي وإن وعدك الحق وأنت أحكم الحاكمين﴾ [هود: 45].

ثم يذهبون إلى عيسى عليه الصلاة والسلام، فيذكرون من أوصافه ما يقتضي أن يشفع، فلا يعتذر بشيء، لكن يحيل إلى من هو أعلى مقاماً، فيقول: اذهبوا إلى محمد، عبد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيحيلهم إلى محمد ﷺ دون أن يذكر عذراً يحول بينه وبين الشفاعة⁽¹⁾، فيأتون محمداً ﷺ، فيشفع إلى الله ليريح أهل الموقف.

الثاني: شفاعته في أهل الجنة أن يدخلوها، لأنهم إذا عبروا الصراط ووصلوا إليها وجدوها مغلقة، فيطلبون من يشفع له، فيشفع النبي ﷺ إلى الله في فتح أبواب الجنة لأهلها، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿حتى إذا جاؤوها وفتحت أبوابها﴾ [الزمر: 73]، فقال: ﴿وفتحت﴾، فهناك شيء محذوف، أي: وحصل ما حصل من الشفاعة، وفتحت الأبواب، أما النار، فقال فيها: ﴿حتى إذا جاؤوها فتحت أبوابها...﴾ الآية.

الثالث: شفاعته ﷺ في عمه أبي طالب أن يخفف عنه العذاب⁽²⁾، وهذه مستثناة من قوله تعالى: ﴿فما تنفعهم شفاعتنا﴾ [المدثر: 48]، وقوله تعالى: ﴿يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن ورضي له قولاً﴾ [طه: 109]، وذلك لما كان لأبي طالب من نصرة للنبي ﷺ ودفاع عنه، وهو لم يخرج من النار، لكن خفف عنه حتى صار - والعياذ بالله - في ضحضاح من نار، وعليه نعلان يغلي منهما دماغه، وهذه الشفاعة خاصة بالرسول ﷺ لا أحد يشفع في كافر أبداً إلا النبي ﷺ، ومع ذلك لم تقبل الشفاعة كاملة، وإنما هي تخفيف فقط.

القسم الثاني: الشفاعة العامة له ﷺ ولجميع المؤمنين.

وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة فيمن استحق النار أن لا يدخلها، وهذه قد يستدل لها بقول الرسول ﷺ: "ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً، إلا شفّعهم الله فيه"⁽³⁾، فإن هذه شفاعة قبل أن يدخل النار، فيشفّعهم الله في ذلك.

النوع الثاني: الشفاعة فيمن دخل النار أن يخرج منها، وقد تواترت بها الأحاديث وأجمع عليها الصحابة، واتفق عليها أهل الملة ما عدا طائفتين، وهما: المعتزلة والخوارج، فإنهم

(1) البخاري: كتاب التفسير/ باب «ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً»، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب أدنى أهل الجنة منزلة.

(2) البخاري: كتاب الفضائل/ باب قصة أبي طالب، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب شفاعتنا النبي ﷺ لأبي طالب.

(3) مسلم: كتاب الجنائز/ باب من صلى عليه أربعون.

ينكرون الشفاعة في أهل المعاصي مطلقاً لأنهم يرون أن فاعل الكبيرة مخلص في النار، ومن استحق الخلود، فلا تنفع فيه الشفاعة، فهم ينكرون أن النبي ﷺ أو غيره يشفع في أهل الكبائر أن لا يدخلوا النار، أو إذا دخولها أن يخرجوا منها، لكن قولهم هذا باطل بالنص والإجماع.

النوع الثالث: الشفاعة في رفع درجات المؤمنين، وهذه تؤخذ من دعاء المؤمنين بعضهم لبعض كما قال ﷺ في أبي سلمة: "اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهيدين، وأفسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه"⁽¹⁾، والدعاء شفاعة، كما قال ﷺ: "ما من مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً، إلا شفّعهم الله فيه".

*** إشكال وجوابه:**

فإن قيل: إن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه سبحانه، فكيف يسمى دعاء الإنسان لأخيه شفاعة وهو لم يستأذن من ربه؟

والجواب: إن الله أمر بأن يدعو الإنسان لأخيه الميت، وأمره بالدعاء إذن وزيادة. وأما الشفاعة الموهومة التي يظنها عباد الأصنام من معبوديهم، فهي شفاعة باطلة لأن الله لا يأذن لأحد بالشفاعة إلا من ارتضاه من الشفعاء والمشفوع لهم. إذا قوله: ﴿لله الشفاعة جميعاً﴾ تفيد أن الشفاعة متعددة كما سبق⁽²⁾.

* * *

(1) مسلم: كتاب الجنائز/ باب في إغماض الميت.

(2) تقدم (ص 325).

وقوله: «من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه» [البقرة: 255]

■ الآية الثالثة قوله تعالى: «من ذا الذي»، «من»: اسم استفهام بمعنى النفي، أي:

لا يشفع أحد عند الله إلا بإذنه.

«ذا»: هل تجعل ذا اسماً موصولاً كما قال ابن مالك في "الألفية"، أو لا تصح أن تكون

اسماً موصولاً هنا لوجود الاسم الموصول «الذي»؟

الثاني هو الأقرب، وإن كان بعض المعربين قال: يجوز أن تكون «الذي» تأكيداً لها.

والصحيح أن «ذا» هنا إما مركبة مع «من»، أو زائدة للتوكيد، وأياً كان الإعراب،

فالمعنى: إنه لا أحد يشفع عند الله إلا بإذن الله.

وسبق أن النفي إذا جاء في سياق الاستفهام، فإنه يكون مضمناً معنى التحدي، أي إذا

كان أحد يشفع بغير إذن الله فأنت به.

قوله: «عنده»، ظرف مكان، وهو سبحانه في العلو، فلا يشفع أحد عنده ولو كان مقرباً،

كالملائكة المقربين، إلا بإذنه الكوني، والإذن لا يكون إلا بعد الرضا.

وأفادت الآية: أنه يشترط للشفاعة إذن الله فيها لكمال سلطانه جل وعلا، فإنه كلما كمل

سلطان الملك، فإنه لا أحد يتكلم عنده ولو كان بخير إلا بعد إذنه، ولذلك يعتبر اللغط في مجلس

الكبير إهانة له ودليلاً على أنه ليس كبيراً في نفوس من عنده، كان الصحابة مع الرسول ﷺ

كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار وعدم الكلام إلا إذا فتح الكلام، فإنهم يتكلمون.

* * *

وقوله: «وكم من ملك في السماوات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن

يشاء ويرضى» [النجم: 26].

■ الآية الرابعة قوله تعالى: «وكم من ملك».

«كم» خبرية للتكثير، والمعنى: ما أكثر الملائكة الذين في السماء، ومع ذلك لا تغني

شفاعتهم شيئاً إلا بعد إذن الله ورضاه.

قوله: «إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى»، فللشفاعة شرطان، هما:

1- الإذن من الله، لقوله: «أن يأذن الله».

2- رضاه عن الشافع والمشفوع له، لقوله: «ويرضى»، وكما قال تعالى:

«ولا يشفعون إلا لمن ارتضى» [الأنبياء: 28]، فلا بد من إذنه تعالى ورضاه عن

الشافع والمشفوع له، إلا في التخفيف عن أبي طالب، وقد سبق ذلك⁽¹⁾.

وهذه الآية في سياق بيان بطلان ألوهية اللات والعزى، قال تعالى بعد ذكر المعراج وما حصل للنبي ﷺ فيه: ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ [النجم: 18]، أي: العلامات الدالة عليه عز وجل، فكيف به سبحانه؟! فهو أكبر وأعظم.

ثم قال: ﴿أفرأيتم اللات والعزى * ومناة الثالثة الأخرى﴾ [النجم: 19، 20]، وهذا استفهام للتحقير، فبعد أن ذكر الله هذه العظمة قال: أخبروني عن هذه اللات والعزى ما عظمتها؟ وهذا غاية في التحقير، ثم قال: ﴿الكم الذكر وله الأنثى * تلك إذا قسمة ضيزى * إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إنه يتبعون إلى الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى * أم للإنسان ما تمنى * فله الآخرة والأولى * وكم من ملك....﴾ [الآية [النجم: 21-26].

فإذا كانت الملائكة وهي في السماوات في العلو لا تغني شفاعتهم إلا بعد إذنه تعالى ورضاه، فكيف باللات والعزى وهي في الأرض؟! ولهذا قال: ﴿وكم من ملك في السماوات﴾، مع أن الملائكة تكون في السماوات وفي الأرض، ولكن أراد الملائكة التي في السماوات العلى، وهي عند الله - سبحانه - ، فحتى الملائكة المقربون حملة العرش لا تغني شفاعتهم إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى.

* * *

■ الآية الخامسة قوله تعالى: ﴿قل ادعوا﴾.

الأمر في قوله: ﴿ادعوا﴾ للتحدي والتعجيز، وقوله: ﴿ادعوا﴾ يحتمل معنيين، هما:

1- أحضروهم.

2- أدعوهم دعاء مسألة.

فلو دعوهم دعاء مسألة لا يستجيبون لهم، كما قال تعالى: ﴿إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير﴾ [فاطر: 14].

يكفرون: يتبرؤون، ومع هذه الآيات العظيمة يذهب بعض الناس يشرك بالله ويستجد بغير الله، وكذلك لو دعوهم دعاء حضور لم يحضروا، ولو حضروا ما انتفعوا بحضورهم. قوله: ﴿لا يملكون مثقال ذرة﴾، واحدة الذر: وهي صغار النمل، ويضرب بما المثل في القلة.

قوله: ﴿مثقال ذرة﴾، وكذلك ما دون الذرة لا يملكونه، والمقصود بذكر الذرة المبالغة، وإذا قصد المبالغة بالشئ قلّه أو كثرة، فلا مفهوم له، فالمراد الحكم العام، فمثلاً قوله تعالى: ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ [التوبة: 80]، أي: مهما بالغت في الاستغفار.

ولا يرد على هذا أن الله أثبت ملكاً للإنسان، لأن ملك الإنسان قاصر وغير شامل ومتجدد وزائل، وليس كملك الله.

قوله: «**ما لهم فيهما من شرك**»، أي: ما لهؤلاء الذين تدعون من دون الله.

«**فيهما**»، أي: في السماوات والأرض.

«**من شرك**»، أي: مشاركة، أي لا يملكونه انفراداً ولا مشاركة. وقوله: «**من شرك**»:

مبتدأ مؤخر دخلت عليه «**من**» الزائدة لفظاً، لكنها للتوكيد معنى.

وكل زيادة لفظية في القرآن فهي زيادة في المعنى.

وأنت «**من**» للمبالغة في النفي، وأنه ليس هناك شرك لا قليل ولا كثير.

قوله: «**وما له منهم من ظهير**»، الضمير في «**ما له**» يعود إلى الله تعالى. وفي

«**منهم**» يعود إلى الأصنام، أي: ما لله تعالى من هذه الأصنام ظهير.

و«**من**»: حرف جر زائد، و«**ظهير**»: مبتدأ مؤخر بمعنى معين، كما قال تعالى: «**قل**

لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم

لبعض ظهيراً» [الإسراء: 88]، أي: معيناً، وقال تعالى: «**والملائكة بعد ذلك ظهير**» [التحريم:

4]، أي: معين. أي: ليس لله معين في أفعاله، وبذلك ينتفي عن هذه الأصنام كل ما يتعلق به

العابدون، فهي لا تملك شيئاً على سبيل الانفراد ولا المشاركة ولا الإعانة، لأن من يعينك وإن

كان غير شريك لك يكون له منه عليك، فربما تحاييه في إعطائه ما يريد.

فإذا انتفت هذه الأمور الثلاثة، لم يبق إلا الشفاعة، وقد أبطلها الله بقوله: «**ولا تنفع**

الشفاعة عنده إلا لمن أذن له» [سبأ: 23]، فلا تنفع عند الله الشفاعة لهؤلاء، لأن هذه الأصنام

لا يأذن الله لها، فانقطعت كل الوسائل والأسباب للمشركين، وهذا من أكبر الآيات الدالة على

بطلان عبادة الأصنام، لأنها لا تنفع عابديها لا استقلالاً ولا مشاركة ولا مساعدة ولا شفاعة،

فتكون عبادتها باطلة، قال تعالى: «**ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى**

يوم القيامة» [الأحقاف: 5]، حتى ولو كان المدعو عاقلاً، لقوله: «**من**»، ولم يقل: "ما"، ثم قال

تعالى: «**وهم عن دعائهم غافلون** * **وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم**

كافرين» [الأحقاف: 5، 6]، وكل هذه الآيات تدل على أنه يجب على الإنسان قطع جميع تعلقاته

إلا بالله عبادة وخوفاً ورجاء واستعانة ومحبة وتعظيماً، حتى يكون عبداً لله حقيقة، يكون هواه

وإرادته وحبه وبغضه وولاًؤه ومعاداته لله وفي الله، لأنه مخلوق للعبادة فقط، قال تعالى:

«**أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون**» [المؤمنون: 115]، أي: لا نأمركم ولا

ننهاكم، إذ لو خلقناكم فقط للأكل والشرب والنكاح، لكان ذلك عين العبث، ولكن هناك شيء وراء

ذلك، وهو عبادة الله سبحانه في هذه الدنيا.

وقوله: ﴿إِلَيْنَا تَرْجِعُونَ﴾، أي: وحسبتم أنكم إلينا لا ترجعون، فنجازيكم إذا كان هذا هو حسابانكم، فهو حسابان باطل.

* * *

قال أبو العباس: "نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه، أو يكون عوناً لله، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: 28].

قوله: "قال أبو عباس"، هو شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية رحمه الله يكنى بذلك، ولم يتزوج، لأنه كان مشغولاً بالعلم والجهاد، وليس زاهداً في السنة، مات سنة 728هـ، وله سنة 67 و 10 أشهر.

قوله: "لغيره ملك"، أي: لغير الله في قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾.

قوله: "أو قسط منه" في قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرْكَ﴾.
قوله: "أو يكون عوناً لله" في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ بدون استثناء.
قوله: "ولم يبق إلا الشفاعة"، فبين أنها لا تنفع إلا من أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾، وقال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: 255]، ومعلوم أنه لا يرضى هذه الأصنام لأنها باطلة، وحينئذ فتكون شفاعتها منتفية.
واعلم أن شرك المشركين في السابق كان في عبادة الأصنام، أما الآن، فهو في طاعة المخلوق في المعصية، فإن هؤلاء يقدسون زعماءهم أكثر من تقديس الله إن أقروا به، فيقال لهم: إنهم بشر مثلكم، خرجوا من مخرج البول والحيض، وليس لهم شرك في السماوات ولا في الأرض، ولا يملكون الشفاعة لكم عند الله، إذاً، فكيف تتعلقون بهم؟! حتى إن الواحد منهم يركع لرئيسه أو يسجد له كما يسجد لرب العالمين.
والواجب علينا نحو ولادة الأمور طاعتهم، وطاعتهم من طاعة الله، وليس استقلالاً، أما عبادتهم كعبادة الله، فهذه جاهلية وكفر.

* * *

فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة، كما نفاها القرآن وأخبر النبي ﷺ: "أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده - لا يبدأ بالشفاعة أولاً - ثم يقال له: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تشفع"⁽¹⁾.

(1) البخاري: كتاب الرقاق/ باب صفة الجنة والنار، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها.

فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة، كما نفاها القرآن، فאלله - سبحانه وتعالى - نفى أن تتفعهم أصنامهم، بل قال: ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنت لها واردون لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها وكل فيها خالدون﴾ [الأنبياء: 98/99]، حتى الأصنام لا تتفع نفسها ولا يشفع لها، فكيف تكون شافعة؟! بل هي في النار وعابدوها.

قوله: "وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي فيسجد لربه"، أي: وكما أخبر، فالواو عاطفة، ويجوز أن تكون استئنافية، فإذا كان الرسول ﷺ وهو أعظم الناس جاهاً عند الله لا يشفع إلا بعد أن يحمد الله ويثني عليه، فيحمد الله بمحامد عظيمة يفتحها الله عليه لم يكن يعلمها من قبل، ويطول سجوده، فكيف بهذه الأصنام هل يمكن أن تشفع لأصحابها؟

قوله: "ارفع رأسك"، أي: من السجود.

قوله: "وقل يسمع"، السامع هو الله، و"يسمع": جواب الأمر مجزوم.

قوله: "وسل تعط"، أي: سل ما بدا لك تعط إياه، وتعط: مجزوم بحذف حرف العلة جواباً لسل.

قوله: "واشفع تشفع"، وحينئذ يشفع النبي ﷺ في الخلائق أن يقضى بينهم.

* * *

قوله: "وقال أبو هريرة له ﷺ: من اسعد الناس بشفاعتك؟" هذا السؤال من أبي هريرة للنبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: "لقد كنت أظن أن لا يسألني أحد غيرك عنه لما أرى من حرصك على العلم"، وفي هذا دليل على أن من وسائل تحصيل العلم السؤال.

قوله: "من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه"، وعليه، فالمشركون ليس لهم حظ من الشفاعة لأنهم لا يقولون: لا إله إلا الله، قال تعالى: "إنهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون * ويقولون أننا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون" [الصافات: 35، 36]، وقال تعالى حكاية عنهم: ﴿اجعل الآلهة إلهاً واحداً إن هذا لشيء عجاب﴾ [ص: 5].

الحقيقة أن صنيعهم هو العجاب، قال تعالى: ﴿بل عجب ويسخرون﴾ [الصافات: 12]، وقال تعالى: ﴿وإن تعجب فعجب قولهم إذا كنا تراباً أننا لفي خلق جديد﴾ [الرعد: 5].

قوله: "خالصاً من قلبه" خرج بذلك من قالها نفاقاً، فإنه لا حظ له في الشفاعة، فإن المنافق يقول: لا إله إلا الله، ويقول: أشهد أن محمداً رسول الله، لكن الله - عز وجل - قابل شهادتهم هذه بشهادته على كذبهم، قال تعالى: ﴿والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون﴾ [المنافقون: 1]، أي: في شهادتهم، في قولهم: إنك لرسول الله، فهم كاذبون في شهادتهم وفي قولهم: لا إله إلا الله، لأنهم لو شهدوا بذلك حقاً ما نافقوا ولا أبطنوا الكفر.

قوله: "خالصاً"، أي: سالماً من كل شوب، فلا يشوبها رياء ولا سمعة، بل هي شهادة

يقين.

قوله: "من قبله"، لأن المدار على القلب، وهو ليس معنى من المعاني، بل هو مضعة في صدور الناس، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: 46]، وقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾، وقال ﷺ: "ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله"⁽¹⁾.

وبهذا يبطل قول من قال: إن العقل في الدماغ، ولا ينكر أن للدماغ تأثيراً في الفهم والعقل، لكن العقل في القلب، ولهذا قال الإمام أحمد: "العقل في القلب، وله اتصال في الدماغ". ومن قال كلمة الإخلاص خالصاً من قلبه، فلا بد أن يطلب هذا المعبود بسلوك الطرق الموصلة إليه، فيقوم بأمر الله ويدع نهيه.

قوله: "فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص"، لأن من أشرك بالله قال الله فيه: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾.

قوله: "وحقيقته أن الله - سبحانه - هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة دعاء من أدن له أن يشفع".

وحقيقته، أي: حقيقة أمر الشفاعة، أي الفائدة منها: أن الله - عز وجل - أراد أن يغفر للمشفوع له، ولكن بواسطة هذه الشفاعة.

والحكمة من هذه الوساطة بينها بقوله: "ليكرمه وينال المقام المحمود"، ولو شاء الله لغفر لهم بلا شفاعة، ولكنه أراد بيان فضل هذا الشافع وإكرامه أمام الناس، ومن المعلوم أن من قبل الله شفاعته، فهو عنده بمنزلة عالية، فيكون في هذا إكرام للشافع من وجهين:

الأول: إكرام الشافع بقبول شفاعته.

الثاني: ظهور جاهه وشرفه عند الله تعالى.

قوله: "المقام المحمود"، أي: المقام الذي يحمد عليه وأعظم الناس في ذلك رسول الله ﷺ، فإن الله وعده أن يبعثه مقاماً محموداً، ومن المقام المحمود: أن الله يقبل شفاعته بعد أن يتراجع الأنبياء أولو العزم عنها.

ومن يشفع من المؤمنين يوم القيامة، فله مقام يحمد عليه على قدر شفاعته..

قوله "فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك"، هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

"ما"، اسم موصول، أي: التي كان فيها شرك.

قوله: "وقد أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع"، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: 255]، وقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنُ لَهُ﴾ [سبأ: 23]،

(1) البخاري: كتاب الإيمان/ باب فضل من استبرأ لدينه، ومسلم: كتاب المساقاة/ باب أخذ الحلال وترك الشبهات.

وقوله: «وكم من ملك في السماوات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى» [النجم: 26].

قوله: "وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل الإخلاص والتوحيد".
أما أهل الشرك، فإن الشفاعة لا تكون لهم، لأن شفاعةهم هي الأصنام، وهي باطلة.
وجه إدخال باب الشفاعة في كتاب التوحيد، أن الشفاعة الشركية تنافي التوحيد، والبراءة منها هو حقيقة التوحيد.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيات: الثانية: صفة الشفاعة المنفية. الثالثة: صفة الشفاعة المثبتة.
الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى وهي المقام المحمود. الخامسة: صفة ما يفعله ﷺ أنه لا يبدأ بالشفاعة، بل يسجد، فإذا أذن له، شفع.

■ فيه مسائل:

- الأولى: تفسير الآيات، وهي خمس، وسبق تفسيرها في محالها.
- الثانية: صفة الشفاعة المنفية، وهي ما كان فيها شرك، فكل شفاعة فيها شرك، فإنها منفية.
- الثالثة: صفة الشفاعة، المثبتة وهي شفاعة أهل التوحيد بشرط إذن الله تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له.
- الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى، وهي المقام المحمود، وهي الشفاعة في أهل الموقف أن يقضى بينهم، وقول الشيخ: "وهي المقام المحمود"، أي: منه⁽¹⁾.
- الخامسة: صفة ما يفعله ﷺ، وأنه لا يبدأ بالشفاعة، بل يسجد، فإذا أذن له، شفع، كما قال شيخ الإسلام رحمه الله، وهو ظاهر، وهذا يدل على عظمة الرب وكمال أدب النبي ﷺ.

* * *

السادسة: من أسعد الناس بها؟ السابعة: أنها لا تكون لمن أشرك بالله. الثامنة: بيان حقيقتها.

- السادسة: من أسعد الناس بها؟ هم أهم التوحيد والإخلاص من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه.

(1) تقدم (ص 336).

ولا إله إلا الله معناها: لا معبود حق إلا الله، وليس المعنى: لا معبود إلا الله، لأنه لو كان كذلك، لكان الواقع يكذب هذا، إذ إن هناك معبودات من دون الله تعبد وتسمى آلهة، ولكنها باطلة، وحينئذ يتعين أن يكون المراد لا إله حق إلا الله.

ولا إله إلا الله تتضمن نفياً وإثباتاً، هذا هو التوحيد، لأن الإثبات المجرد لا يمنع المشاركة، والنفي المجرد تعطيل محض، فلو قلت: لا إله معناه عطلت كل إله، ولو قلت: الله إله ما وحدث، لأن مثل هذه الصيغة لا تمنع المشاركة، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَالْهَكَمُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: 163] لما جاء الإثبات فقط أكده بقوله: واحد.

■ السابعة: أنها لا تكون لمن أشرك بالله، لقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: 48]، وغير ذلك مما نفى الله فيه الشفاعة للمشركين، ولقوله ﷺ: "خالصاً من قلبه".

■ الثامنة: بيان حقيقتها، وحقيقتها: أن الله تعالى يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة من أذن له أن يشفع ليكرمه وينال المقام المحمود.

* * *

باب قول الله تعالى:
﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآية.

* مناسبة هذا الباب لما قبله:

مناسبتة أنه نوع من الباب الذي قبله، فإذا كان لا أحد يستطيع أن ينفع أحداً بالشفاعة والخلاص من العذاب، كذلك لا يستطيع أحد أن يهدي أحداً، فيقوم بما أمر الله به.

* * *

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: 56]، الخطاب للنبي ﷺ، وكان يحب هداية عمه أبي طالب أو من هو أعم.

فأنت يا محمد المخاطب بكاف الخطاب، وله المنزلة الرفيعة عند الله لا تستطيع أن تهدي من أحببت هدايته، ومعلوم أنه إذا أحب هدايته، فسوق يحرص عليه، ومع ذلك لا يتمكن من هذا الأمر، لأن الأمر كله بيد الله، قال تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: 128]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ [هود: 123]، فأتى بـ "أل" الدالة على الاستغراق، لأن "أل" في قوله: "الأمر" للاستغراق، فهي نائبة مناب كل، أي: وإليه يرجع كل الأمر، ثم جاءت مؤكدة بكل، وذلك توكيداً.

والهداية التي نفاها الله عن رسوله ﷺ هداية التوفيق، والتي أثبتتها له هداية الدلالة والإرشاد، ولهذا أتت مطلقة لبيان أن الذي بيده هو هداية الدلالة فقط، لا أن يجعله مهتدياً، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: 52]، فلم يخصص سبحانه فلاناً وفلاناً ليبين أن المراد: أنك تهدي هداية دلالة، فأنت تفتح الطريق أمام الناس فقط وتبين لهم وترشدهم، وأما إدخال الناس في الهداية، فهذا أمر ليس إلى الرسول ﷺ، إنما هو مما تفرد الله به سبحانه، فنحن علينا أن نبين وندعو، وأما هداية التوفيق ﴿أَيُّ أَنْ الْإِنْسَانَ يَهْتَدِي﴾، فهذا إلى الله - سبحانه وتعالى -، وهذا هو الجمع بين الآيتين.

وقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ ظاهره أن النبي ﷺ يحب أبا طالب، فكيف يؤول

ذلك؟

والجواب: إما أن يقال: إنه على تقدير أن المفعول محذوف، والتقدير: من أحببت هدايته لا من أحببته هو.

أو يقال: إنه أحب عمه محبة طبيعية كمحبة الابن أباه ولو كان كافراً.

أو يقال: إن ذلك قبل النهي عن محبة المشركين.

والأول أقرب، أي: من أحببت هدايته لا عينه، وهذا عام لأبي طالب وغيره.

ويجوز أن يحبه محبة قرابة، لا ينافي هذه المحبة الشرعية، وقد أحب أن يهتدي هذا الإنسان، وإن كنت أبغضه شخصياً لكفره، ولكن لأنني أحب أن الناس يسلكون دين الله.

* * *

وفي "الصحيح" عن ابن المسيب، عن أبيه، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ وعنده عبدالله بن أبي أمية وأبو جهل، فقال له: "يا عم! قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله".

قوله: "في الصحيح"، سبق الكلام على مثل هذه العبارة في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: "أبا"، بالألف: مفعول به منصوب بالألف، لأنه من الأسماء الخمسة، و"الوفاة" يعني: الموت، فاعل حضرت.

قوله: "فقال: يا عم! قل لا إله إلا الله"، أتى ﷺ بهذه الكنية الدالة على العطف، لأن العم صنو الأب، أي: كالغصن معه.

والصنو: الغصن الذي أصله واحد، فكأنه معه كالغصن.

قوله: "يا عم" فيها وجهان:

يا عم، بكسر الميم: على تقدير أنها مضافة إلى الياء.

ويا عم، بضم الميم: على تقدير قطعها عن الإضافة.

قوله: "قل: لا إله إلا الله" يجوز أنه قال على سبيل الأمر والإلزام، لأنه يجب أن يأمر كل أحد أن يقول: لا إله إلا الله.

ويجوز أنه قاله على سبيل الترجي والتلطف معه، وأبو طالب والذين عنده يعرفون هذه الكلمة ويعرفون معناها، ولهذا بادر بالإنكار.

قوله: "كلمة"، منصوبة، لأنها بدل لا إله إلا الله، ويجوز إذا لم تكن الرواية بالنصب أن تكون بالرفع، أي: هي كلمة، ولكن النصب أوضح.

قوله: "أحاج"، بضم الجيم وفتحها، فعلى ضم الجيم فهي صفة لكلمة، وإذا كانت بالفتح فهي مجزومة جواباً للأمر: "قل"، أي: قل أحاج.

وقال بعض المعربين: إنها جواب لشرط مقدر، أي: إن تقل أحاج، وبعضهم يرى أنها جواب للأمر مباشرة، وهذا الأول أسهل، لأن الأصل عدم التقدير.

والمعنى: أذكرها حجة لك عند الله، وليس أخاصم وأجادل لك بها عند الله، وإن كان بعض أهل العلم قال: إن معناها أجادل الله بها، ولكن الذي يظهر لي أن المعنى: أحاج لك بها عند الله، أي: أذكرها حجة لك كما جاء في بعض الروايات: "أشهد لك بها عند الله"⁽¹⁾.

قوله: "فقالا له: أترغب عن ملة عبد المطلب؟"، القائلان هما: عبدالله بن أبي أمية، وأبو جهل، والاستفهام للإنكار عليه، لأنهما عرفا أنه إذا قالها - أي كلمة الإخلاص - وحد، وملة عبد المطلب الشرك، وذكرنا له ما تهيج به نعرته، وهي ملة عبد المطلب حتى لا يخرج عن ملة آبائه.

وقد مات أبو جهل على ملة عبد المطلب، أما عبدالله بن أبي أمية والمسبيب الذي روى الحديث، فأسلم، فأسلم من هؤلاء الثلاثة رجالان، رضي الله عنهما.

قوله: "ملة عبد المطلب"، أي: دين عبد المطلب.

قوله: "فأعاد عليه النبي ﷺ"، أي: قوله قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله.

قوله: "فأعادا عليه"، أي قولهما: أترغب عن ملة عبد المطلب.

* * *

فقال النبي ﷺ: "لأستغفرن لك ما لم أنه عنك".

فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: 113].

قوله: "فقال النبي ﷺ: لأستغفرن لك.... إلخ" جملة "لأستغفرن لك" مؤكدة بثلاث مؤكدات: القسم، والسلام، ونون التوكيد الثقيلة.

والاستغفار: طلب المغفرة، وكان النبي ﷺ في نفسه شيء من القلق، حيث قال: "ما لم أنه عنك"، فوق الأمر كما توقع ونهى عنه.

قوله: "ما لم أنه عنك"، فعل مضارع مبني للمجهول، والناهي عنه هو الله.

قوله: "ما كان"، ما: نافية، وكان: فعل ماض وناقص.

قوله: ﴿أَنْ يَسْتَغْفِرُوا﴾، أن وما دخلت عليه في تأويل مصدر اسم كان مؤخر.

قوله: ﴿لِلنَّبِيِّ﴾، خبر مقدم، أي: ما كان استغفاره.

واعلم أن ما كان أو ما ينبغي أو لا ينبغي ونحوها إذا جاءت في القرآن والحديث، فالمراد أن ذلك ممتنع غاية الامتناع، كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: 35]، وقوله: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم: 92]، وقوله: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ [يس: 40]، وقوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ"⁽¹⁾.

⁽¹⁾ مسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت.

⁽¹⁾ مسلم: كتاب الإيمان/ باب في قوله عليه الصلاة والسلام: "إن الله لا ينام".

وقوله: «أن يستغفروا»، أي: يطلبوا المغفرة للمشركين.

قوله: «ول كانوا أولي قربى»، أي: حتى ولو كانوا أقارب لهم، ولهذا لما اعتمر النبي ﷺ، وممر بقبر أمه استأذن الله أن يستغفر لها فما أذن الله له، فاستأذنه أن يزور قبرها فأذن له، فزاره للاعتبار وبكى وأبكى من حوله من الصحابة⁽²⁾.

فالله منعه من طلب المغفرة للمشركين، لأن هؤلاء المشركين ليسوا أهلاً للمغفرة لأنك إذا دعوت الله أن يفعل ما لا يليق، فهو اعتداء في الدعاء.

* * *

وأنزل الله في أبي طالب: «إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء»⁽³⁾

قوله: "وأنزل الله في أبي طالب"، أي: في شأنه.

قوله: «إنك لا تهدي من أحببت»، الخطاب للرسول ﷺ، أي لا توفق من أحببت للهداية. قوله: «ويهدي من يشاء»، أي يهدي هداية التوفيق من يشاء. واعلم أن كل فعل يضاف إلى مشيئة الله تعالى، فهو مقرون بالحكمة، أي: من اقتضت حكمته أن يهديه فإنه يهدي، ومن اقتضت حكمته أن يضلّه أضله.

وهذا الحديث يقطع وسائل الشرك بالرسول وغيره، فالذين يلجئون إليه ﷺ ويستنجدون به مشركون، فلا ينفعهم ذلك لأنه لم يؤذن له أن يستغفر لعمه، مع أنه قد قام معه قياماً عظيماً، ناصره وآزره في دعوته، فكيف بغيره ممن يشركون بالله؟!

■ الإشكالات الواردة في الحديث:

الإشكال الأول: الإثبات والنفي في الهداية، وقد سبق بيان ذلك⁽⁴⁾.

الإشكال الثاني: قوله لما حضرت أبا طالب الوفاة يشكل مع قوله تعالى: «وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن» [النساء: 18]، وظاهر الحديث قبول توبته.

والجواب عن ذلك من أحد وجهين:

الأول: أن يقال لما حضرت أبا طالب الوفاة، أي ظهر عليه علامات الموت ولم ينزل به، ولكن عرف موته لا محالة، وعلى هذا، فالوصف لا ينافي الآية.

الثاني: أن هذا خاص بأبي طالب مع النبي ﷺ، ويستدل لذلك بوجهين:

أ. أنه قال: "كلمة أحاج لك بها عند الله"، ولم يجزم بنفعها له، ولم يقل:

كلمة تخرجك من النار.

⁽²⁾ مسلم: كتاب الجنائز/ باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل زيارة أمه.

⁽³⁾ البخاري: كتاب التفسير/ باب «وإنك لا تهدي من أحببت»، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت.

⁽⁴⁾ [ص 340].

ب. أنه سبحانه أذن للنبي ﷺ بالشفاعة لعمه مع كفره، وهذا لا يستقيم إلا له، والشفاعة له ليخفف عنه العذاب.

ويضعف الوجه الأول أن المعنى ظهرت عليه علامات الموت: بأن قوله: "لما حضرت أبا طالب الوفاة" مطابقاً تماماً لقوله تعالى: ﴿حتى إذا حضر أحدهم الموت﴾، وعلى هذا يكون الأوضح في الجواب أن هذا خاص بالنبي ﷺ مع أبي طالب نفسه.

الإشكال الثالث: أن قوله تعالى: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾ [التوبة: 113] في سورة التوبة، وهي متأخرة مدنية، وقصة أبي طالب مكية، وهذا يدل على تأخر النهي عن الاستغفار للمشركين، ولهذا استأذن النبي ﷺ للاستغفار لأمه⁽¹⁾ وهو ذاهب للعمرة.

ولا يمكن أن يستأذن بعد نزول النهي، فدل على تأخر الآية، وأن المراد ببيان دخولها في قوله تعالى: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾، وليس المعنى أنها نزلت في ذلك الوقت.

وقيل: إن سبب نزول الآية هو استئذانه ربه في الاستغفار لأمه، ولا مانع من أن يكون للآية سببان.

الإشكال الرابع: أن أهل العلم قالوا: يسن تلقين المحتضر لا إله إلا الله، لكن بدون قول قل، لأنه ربما مع الضجر يقول: لا، لضيق صدره مع نزول الموت، أو يكره هذه الكلمة أو معناها، وفي هذا الحديث قال: "قل".

والجواب: إن أبا طالب كان كافراً، فإذا قيل له: قل وأبي، فهو باق على كفره، لم يضره التلقين بهذا، فإما أن يبقى على كفره ولا ضرر عليه بهذا التلقين، وإما أن يهديه الله، بخلاف المسلم، فهو على خطر لأنه ربما يضره التلقين على هذا الوجه.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله: ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾ الآية. الثانية: تفسير قوله: ﴿ما كان للنبي...﴾ الآية. الثالثة: وهي المسألة الكبيرة، تفسير قوله: "قل لا إله إلا الله"، بخلاف ما عليه من يدعي العلم.

فيه مسائل:

■ الأولى: تفسير قوله تعالى: ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾، أي: من أحببت هدايته، وسبق تفسيرها، وبيننا أن الرسول ﷺ إذا كان لا يستطيع أن يهدي أحداً وهو حي، فكيف

(1) تقدم (ص 345).

يستطيع أن يهدي أحداً وهو ميت؟! وأنه كما قال الله تعالى في حقه: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أملك لكم ضراً ولا رشداً﴾ [الجن: 21].

■ **الثانية: تفسير قوله: ﴿ما كان للنبي﴾ الآية، وقد سبق تفسيرها وبيان تحريم استغفار المسلمين للمشركين ولو كانوا أولي قربى.**

والخطر من قول بعض الناس لبعض زعماء الكفر إذا مات: المرحوم، فإنه حرام لأن هذا مضادة لله - سبحانه وتعالى -، وكذلك يحرم إظهار الجزع والحزن على موتهم بالإحداد أو غيره، لأن المؤمنين يفرحون بموتهم، بل لو كان عندهم القدرة والقوة لقاتلوه حتى يكون الدين كله لله.

■ **الثالثة: وهي المسألة الكبيرة، أي: الكبير من هذا الباب، وقوله (أي قول النبي ﷺ) لعمه: "قل: لا إله إلا الله"، وعمه عرف المعنى أنه التبرؤ من كل إله سوى الله، ولهذا أبى أن يقولها لأنه يعرف معناها ومقتضاها وملزوماتها.**

وقوله: "بخلاف ما عليه من يدعي العلم" كأنه يشير إلى تفسير المتكلمين لمعنى لا إله إلا الله، حيث يقولون: إن الإله هو القادر على الاختراع، وإنه لا قادر على الاختراع والإيجاد والإبداع إلا الله، وهذا تفسير باطل.

نعم، هو حق لا قادر على الاختراع إلا الله، لكن ليس هذا معنى لا إله إلا الله، ولكن المعنى: لا معبود حق إلا الله، لأننا لو قلنا: إن معنى لا إله إلا الله: لا قادر على الاختراع إلا الله، صار المشركون الذين قاتلهم الرسول ﷺ واستباح نساءهم وذريتهم وأموالهم مسلمين، فالظاهر من كلامه رحمه الله أنه أراد أهل الكلام الذين يفسرون لا إله إلا الله بتوحيد الربوبية، وكذلك الذين يعبدون الرسول والأولياء ويقولون: نحن نقول لا إله إلا الله.

* * *

الرابعة: أن أبا جهل ومن معه يعرفون مراد النبي ﷺ إذا دخل قال للرجل: قل: "لا إله إلا الله"، ففبح الله أبا جهل! من أعلم منه بأصل الإسلام.

الرابعة: أن أبا جهل ومن معه يعرفون مراد النبي ﷺ، أبو جهل ومن معه يعرفون مراد النبي ﷺ بقول: لا إله إلا الله، ولذا ثاروا وقالوا له: "أترغب عن ملة عبد المطلب؟"، وهو أيضاً أبى أن يقولها لأنه يعرف مراد النبي ﷺ بهذه الكلمة، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ وَيَقُولُونَ أَنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتَنَا لَشَاعِرُ مَجْنُونٍ﴾ [الصافات: 36].

فالحاصل أن الذين يدعون أن معنى لا إله إلا الله، أي: لا قادر على الاختراع إلا هو، أو يقولونها وهم يعبدون غيره كالأولياء هم أجهل من أبي جهل.

واحترز المؤلف في عدم ذكر من مع أبي جهل لأنهم أسلموا، وبذلك صاروا أعلم ممن بعدهم، خاصة من هم في العصور المتأخرة في زمن المؤلف رحمه الله.

* * *

الخامسة: جده ﷺ ومبالغته في إسلام عمه. **السادسة:** الرد على من زعم إسلام عبد المطلب وأسلافه.

■ **الخامسة: جده ومبالغته في إسلام عمه، حرصه ﷺ وكونه يتحمل أن يحتاج بالكلمة عند الله واضح من نص الحديث، لسببين هما:**
1- القرابة.

2- لما أسدى للرسول والإسلام من المعروف، فهو على هذا مشكور، وإن كان على كفره مأزوراً وفي النار، ومن مناصرة أبي طالب أنه هجر قومه من أجل معاضدة النبي ﷺ ومناصرته، وكان يعلن على الملأ صدقه ويقول قصائد في ذلك ويمدحه، ويصبر على الأذى من أجله، وهذا جدير بأن يحرص على هدايته، لكن الأمر بيد مقلب القلوب كما في الحديث: "إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد، يصرفه حيث يشاء"، ثم قال ﷺ في نفس الحديث: "اللهم! مصرف القلوب! صرف قلوبنا على طاعتك"⁽¹⁾.

■ **السادسة: الرد على من زعم إسلام عبد المطلب، بدليل قولهما:** "أترغب عن ملة عبد المطلب؟" حين أمره النبي ﷺ أن يقول لا إله إلا الله، فدل على أن ملة عبد المطلب الكفر والشرك.

وفي الحديث رد على من قال بإسلام أبي طالب أو نبوته كما تزعمه الرافضة، قبحهم الله، لأن آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله.

* * *

السابعة: كونه ﷺ استغفر له فلم يغفر له، بل نهى عن ذلك. **الثامنة:** مضرة أصحاب السوء على الإنسان.

■ **السابعة: كونه ﷺ استغفر له فلم يغفر له، الرسول ﷺ أقرب الناس أن يجيب الله دعاءه، ومع ذلك اقتضت حكمة الله أن لا يجيب دعاءه لعمه أبي طالب، لأن الأمر بيد الله لا بيد الرسول ولا غيره، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: 154]، وقال تعالى: ﴿وَالِيهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ [هود: 123] ليس لأحد تصرف في هذا الكون إلا رب الكون.**

(1) مسلم: كتاب القدر/ باب تصريف الله تعالى للقلوب كيف يشاء.

وكذا أمه ﷺ لم يؤذن له في الاستغفار لها، فدل على أن أهل الكفر ليسوا أهلاً للمغفرة بأي حال، ولا يجاب لنا فيهم، ولا يحل الدعاء لهم بالمغفرة والرحمة، وإنما يدعى لهم بالهداية وهم أحياء.

■ **الثامنة: مضرة أصحاب السوء على الإنسان، المعنى أنه لولا هذان الرجلان،** لربما وفق أبو طالب القبول ما عرضه النبي ﷺ، لكن هؤلاء - والعياذ بالله - ذكرناه نعمة الجاهلية ومضرة رفقاء السوء، ليس خاصاً بالشرك، ولكن في جميع سلوك الإنسان، وقد شبه النبي ﷺ جليس السوء بنافخ الكير، إما أن يحرق ثيابك، أو تجد منه رائحة كريهة⁽¹⁾، وقال ﷺ: "فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه"⁽²⁾، وذلك لما بينهما من الصحبة والاختلاط، وكذلك روي عن النبي ﷺ بسند لا بأس به: "المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل"⁽³⁾، فالمهم أنه يجب على الإنسان أن يفكر في أصحابه: هل هم أصحاب سوء؟ فليبعد عنهم لأنهم أشد عداً من الجرب، أو هم أصحاب خير: يأمرونه بالمعروف، وينهونه عن المنكر، ويفتحون له أبواب الخير، فعليه بهم.

* * *

التاسعة: مضرة تعظيم الأسلاف والأكابر.

■ **التاسعة: مضرة تعظيم الأسلاف والأكابر،** لأن أبا طالب اختار أن يكون على ملة عبد المطلب حين ذكره بأسلافه مع مخالفته لشريعة النبي ﷺ.

وهذا ليس على إطلاقه، فتعظيمهم إن كانوا أهلاً لذلك فلا يضر، بل هو خير، فأسلافنا من صدر هذه الأمة لا شك أن تعظيمهم وإنزالهم منازلهم خير لا ضرر فيه. وإن كان تعظيم الأكابر لما هم عليه من العلم والسن، فليس فيه مضرة، وإن كان تعظيمهم لما هم عليه من الباطل، فهو ضرر عظيم على دين المرء، فمثلاً: من يعظم أبا جهل لأنه سيد أهل الوادي، وكذلك عبد المطلب وغيره فهو ضرر عليه، ولا يجوز أن يرى الإنسان في نفسه لهؤلاء أي قدر، لأنهم أعداء الله - عز وجل -، وكذلك لا يظم الرؤساء من الكفار في زمانه، فإن فيه مضره لأنه قد يورث ما يضاد الإسلام، فيجب أن يكون التعظيم حسب ما تقتضيه الأدلة من الكتاب والسنة.

* * *

العاشرة: الشبهة للمبطلين في ذلك، لاستدلال أبي جهل بذلك.

(1) البخاري: كتاب البيوع/ باب في العطار وبيع المسك، ومسلم: كتاب البر/ باب استحباب مجالسة الصالحين.

(2) تقدم (ص 52).

(3) مسند الإمام أحمد (303/2)، والترمذي: كتاب الزهد/ باب الرجل على دين خليله. - وقال: "حسن غريب" -، والحاكم (188/4) -

وقال: "صحيح ووافقه الذهبي" -.

■ العاشرة: الشبهة للمبطلين في ذلك لاستدلال أبي جهل بذلك، شبه المبطلين في

تعظيم الأسلاف هي استدلال أبي جهل بذلك في قوله: "أترغب عن ملة عبد المطلب؟"، وهذه

الشبهة ذكرها الله في القرآن في قوله تعالى: ﴿وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير

إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون﴾ [الزخرف: 23].

فالمبطلون يقولون في شبهتهم: إن أسلافهم على الحق وسيقتدون بهم، ويقولون: كيف

نسفه أحلامهم، ونضلل ما هم عليه؟

وهذا يوجد في المتعصبين لمشايخهم وكبرائهم ومذاهبهم، حيث لا يقبلون قرآناً ولا سنة

في معارضة الشيخ أو الإمام، حتى إن بعضهم يجعلن معصومين، كالرافضة، والنتيجانية،

والقاديانية، وغيرهم، فهم يرون أن إمامهم لا يخطئ، والكتاب والسنة يمكن أن يخطئاً.

فالواجب على المرء أن يكون تابعاً لما جاء به الرسول ﷺ، وأما من خالفه من الكبراء

والأئمة، فإنهم لا يحتج بهم على الكتاب والسنة، لكن يعتذر لهم عن مخالفة الكتاب والسنة إن

كانوا أهلاً للاعتذار، بحيث لم يعرف عنهم معارضة للنصوص، فيعتذر لهم بما ذكره أهل العلم،

ومن أحسن ما ألف كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية: "رفع الملام عن الأئمة الأعلام"، أما من يعرف

بمعارضة الكتاب والسنة، فلا يعتذر له.

* * *

الحادية عشرة: الشاهد لكون الأعمال بالخواتيم، لأنه لو قالها لنفعته. الثانية عشرة:

التأمل في كبر هذه الشبهة في قلوب الضالين، لأن في القصة أنهم لم يجادلوه إلا بها، مع مبالغته

ﷺ وتكريره، فلأجل عظمتها ووضوحها عندهم اقتصرنا عليها.

■ الحادية عشرة: الشاهد لكون الأعمال بالخواتيم، وهذا مبني على القول بأن

معنى حضرته الوفاة، أي: ظهرت عليه علاماتها ولم ينزل به كما سبق.

■ الثانية عشرة: التأمل في كبر هذه الشبهة في قلوب الضالين.... إلخ، وهذه

الشبهة هي تعظيم الأسلاف والأكابر.

* * *

باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين

قوله: "سبب كفر بني آدم"، السبب في اللغة: ما يتوصل به إلى غيره، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾ [الحج: 15]، أي: بشيء يوصله إلى السماء. ومنه أيضاً سمي الحبل سبباً، لأنه يتوصل به إلى استسقاء الماء من البئر. وأما في الاصطلاح عند أهل الأصول، فهو الذي يلزم من جوده الوجود ومن عدمه العدم.

أي: إذا وجد السبب وجد المسبب، وإذا عدم عُدِمَ المسبب، إلا أن يكون هناك سبب آخر يثبت به المسبب.

قوله: "بني آدم"، يشمل الرجال والنساء، لأنه إذا قيل: بنو فلان، وهم قبيلة، شمل ذكورهم وإناثهم، أما إذا قيل: بنو فلان، أي رجل معين، فالمراد بهم الذكور. قوله: "وتركهم"، يعني: وسبب تركهم.

قوله: "دينهم"، مفعول ترك، لأن ترك مصدر مضاف إلى فاعله، و"دينهم" يكون مفعولاً به.

قوله: "هو الغلو"، هذا الضمير يسمى ضمير الفصل، وهو من أدوات التوكيد، والغلو: خبر لأن ضمير الفصل على القول الراجح ليس له محل من الإعراب. والغلو: هو مجاوزة الحد في الثناء مدحاً أو قدحاً. والقدح: يسمى ثناء، ومنه الجنازة التي مرت فأثتوا عليها شراً⁽¹⁾ والغلو هنا: مجاوزة الحد في الثناء مدحاً.

قوله: "الصالحين"، الصالح: هو الذي قام بحق الله وحق العباد، وفي هذه الترجمة إضافة الشيء إلى سببه بدون أن ينسب إلى الله بقوله: "أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين"، وهذا جائز إذا كان السبب حقيقةً وصحيحاً، وذلك إذا كان السبب قد ثبت من قبل الشرع أو الحس أو الواقع.

وقد قال الرسول ﷺ: "لولا أنا: لكان في الدرك الأسفل من النار"⁽²⁾، يعني: عمه أبا طالب.

* * *

(1) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ثناء الناس على الميت، ومسلم: كتاب الجنائز/ باب فيمن يثنى عليه خير أو شر.

(2) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/ باب قصة أبي طالب، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب.

وقول الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: 171]

قوله: "وقول الله - عز وجل -"، يعني: وباب قول الله -عز وجل-.

قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾، نداء، وهم اليهود والنصارى، والكتاب: التوراة لليهود والإنجيل للنصارى.

قوله: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، أي: لا تتجاوزوا الحد مدحاً أو قدحاً، والأمر واقع كذلك بالنسبة لأهل الكتاب عموماً، فإنهم غلوا في عيسى بن مريم عليه السلام مدحاً وقدحاً، حيث قال النصارى: إنه ابن الله، وجعلوه ثالث ثلاثة.

واليهود غلوا فيه قدحاً، وقالوا: إنه أمه زانية، وإنه ولد زنا، قاتلهم الله؟ فكل من الطرفين غلا في دينه وتجاوز الحد بين إفراط وتفریط.

قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾، وهو ما قاله سبحانه وتعالى عن نفسه بأنه: إله واحد، أحد، صمد، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً.

قوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾، هذه صيغة حصر، وطريقه ﴿إِنَّمَا﴾، فيكون المعنى: ما المسيح عيسى بن مريم إلا رسول الله، وأضافه إلى أمه ليقطع قول النصارى الذي يضيفونه إلى الله.

وفي قوله: ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾ إبطال لقول اليهود: إنه كذاب، ولقول النصارى: إنه إله.

وفي قوله: ﴿وَكَلِمَتُهُ﴾ إبطال لقول اليهود: إنه ابن زنا.

﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾: أن قال له كن فكان.

قوله: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾، أي: إنه عز وجل جعل عيسى عليه الصلاة والسلام كغيره من بين آدم من جسد وروح، وأضاف روحه إلى تشريفاً وتكريماً، كما في قوله تعالى في آدم: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [ص: 72]، فهذا للتشريف والتكريم.

قوله: ﴿فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، الخطاب لأهل الكتاب، ومن رسله محمد ﷺ الذي هو آخرهم وخاتمهم وأفضلهم.

قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾، أي: إن الله ثالث ثلاثة.

قوله: ﴿انْتَهَوْا خَيْراً لَكُمْ﴾، ﴿خَيْراً﴾: خبر ليكن المحذوفة، أي: انتهوا يكن خيراً لكم.

قوله: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: تنزيهاً له أن يكون له ولد، لأنه مالك لما في السماوات وما في الأرض، ومن جملتهم عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام، فهو من جملة المملوكين المربوبين، فكيف يكون إلهاً مع الله أو ولداً لله؟

* (تنبيه):

لم يشر المؤلف رحمه الله تعالى إلى إكمال الآية، ونرجو أن يكون في إكمالنا لها فائدة.

قوله: ﴿وكفى بالله وكيلًا﴾، أي: كفى الله تعالى أن يكون حفيظاً على عباده، مدبراً لأحوالهم، عالماً بأعمالهم.

والشاهد من هذه الآية قوله: ﴿لا تغلو في دينكم﴾، فنهى عن الغلو في الدين، لأنه يتضمن مفساد كثيرة، منها:

1- أنه تنزيل للمغلو فيه فوق منزلته إن كان مدحاً، وتحتها إن كان قدحاً.

2- أنه يؤدي إلى عبادة هذا المغلو فيه كما هو الواقع من أهل الغلو.

3- أنه يصد عن تعظيم الله - سبحانه وتعالى - ، لأن النفس إما أن تتشغل بالباطل أو بالحق، فإذا انشغلت بالغلو بهذا المخلوق وإطرائه وتعظيمه، تعلقته به ونسيت ما يجب لله تعالى من حقوق.

4- أن المغلو فيه إن كان موجوداً، فإنه يزهو بنفسه، ويتعاضم ويعجب بها، وهذه مفسدة تفسد المغلو فيه إن كانت مدحاً، وتوجب العداوة والبغضاء وقيام الحروب والبلاء بين هذا وهذا إن كانت قدحاً.

قوله: ﴿في دينكم﴾، الدين يطلق على العمل والجزاء، والمراد به هنا: العمل. والمعنى: لا تجعلوا عبادتكم غلوّاً في المخلوقين وغيرهم. وهل يدخل في هذا الغلو في العبادات؟

الجواب: نعم، يدخل الغلو في العبادات، مثل أن يرهق الإنسان نفسه بالعبادة ويتعبها، فإن النبي ﷺ نهى عن ذلك⁽¹⁾، ومثل أن يزيد عن المشروع، كأن يرمي بجمرات كبيرة، أو يأتي بأذكار زائدة عن المشروع أدبار الصلوات تكمياً للوارد أو غير هذا، فالنهى عن الغلو في الدين يعم الغلو من كل وجه.

* * *

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿وقالوا لا تذرنا آلهتكم ولا تذرنا وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً﴾ [نوح: 23].

قوله: "وفي الصحيح"، أي: في "صحيح البخاري"، وهذا الأثر اختصره المصنف، وقد سبق الكلام على مثل هذه العبارة في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله. قوله: ﴿وقالوا﴾، أي: قال بعضهم لبعض.

قوله: ﴿لا تذرنا﴾، أي: لا تدعن وتتركن، وهذا نهى مؤكد بالنون.

قوله: ﴿آلهتكم﴾، هل المراد: لا تذرنا عبادتها أو تمكنوا أحداً من إهانتها؟

(1) البخاري: كتاب التهجد/ باب ما يكره من التشديد في العبادة، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب أمر من نكس في صلاته... .

الجواب: المعنيان، أي: انتصروا لألهتكم، ولا تمكنوا أحداً من إهانتها، ولا تدعوها للناس، ولا تدعوا عبادتها أيضاً، بل احرصوا عليها، وهذا من التواصي بالباطل عكس الذين آمنوا وعملوا الصالحات يتواصون بالحق.

قوله: ﴿ولا سواعاً﴾، لا: زائدة للتوكيد، مثلها في قوله تعالى: ﴿ولا الضالين﴾ [الفاتحة: 7]، وفائدتها أنهم جعلوا مدخولها كالمستقل، بخلاف يعوق ونسر، فهما دون مرتبة من سبقهما. قوله تعالى: ﴿وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً﴾، هذه الخمسة كأن لها مزية على غيرها، لأن قوله: ﴿آلهتكم﴾ عام يشمل كل ما يعبدون، وكأنها كبار آلهتهم، فخصوها بالذكر.

والآلهة: جمع إله، وهو كل ما عبد، سواء بحق أو بباطل، لكن إذا كان المعبود هو الله، فهو حق، وإن كان غير الله، فهو باطل.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: "هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح".

* * *

قال: "هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا، أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك، ونسي العلم، عبت⁽¹⁾".

وفي هذا التفسير إشكال، حيث قال: "هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح"، وظاهر القرآن أنها قبل نوح، قال تعالى: ﴿قال نوح رب إنهم عصوني﴾ [نوح: 21-23]، ظاهر الآية الكريمة: أن قوم نوح كانوا يعبدونها ثم نهاهم نوح عن عبادتها، وأمرهم بعبادة الله وحده، ولكنهم أبوا وقالوا: ﴿لا تذرنا آلهتكم﴾، وهذا (أعني: القول بأنهم قبل نوح) قول محمد بن كعب ومحمد بن قيس، وهو الراجح لموافقه ظاهر القرآن.

ويحتمل - وهو بعيد - أن هذا في أول رسالة نوح، وأنه استجاب له هؤلاء الرجال وآمنوا به، ثم بعد ذلك ماتوا قبل نوح ثم عبدوهم، لكن هذا بعيد حتى من سياق الأثر عن ابن عباس. فالمهم أن تفسير الآية أن يقال: هذه أصنام في قوم نوح كانوا رجالاً صالحين، فطال على قومهم الأمد، فعبدوهم.

قوله "أوحى الشيطان"، أي: وحي وسوسة، وليس وحي إلهام.

قوله: "أن انصبوا إلى مجالسهم"، الأنصاب: جمع نصب، وهو كل ما ينصب من عصا أو حجر أو غيره.

(1) البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿وداً ولا سواعاً ولا يغوث﴾.

قوله: "سموها بأسمائهم"، أي: ضعوا أنصاباً في مجالسهم، وقولوا: هذا ود، وهذا سواع، وهذا يغوث، وهذا يعوق، وهذا نسر، لأجل إذا رأيتموهم تتذكروا عبادتهم فتنشطوا عليها، هكذا زين لهم الشيطان، وهذا غرور ووسوسة من الشيطان كما قال لآدم: ﴿هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى﴾ [طه: 120].

وإذا كان العبد لا يتذكر عبادة الله إلا بروية أشباح هؤلاء، فهذه عبادة قاصرة أو معدومة.

قوله: "ففعّلوا ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم، عبدت من دون الله"، ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان بين آدم ونوح عشرة قرون، والقرن مئة سنة، حتى إذا طال عليهم الآمد حصل النزاع والتفرق، فبعث الله النبيين، كما قال تعالى: ﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين....﴾ الآية [البقرة: 213].

هذا هو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما للآية، وهل تفسيره حجة؟

الجواب: يرجع في التفسير أولاً إلى القرآن، فالقرآن يفسر بعضه بعضاً، مثل قوله تعالى: ﴿وما أدراك ما هيه﴾ تفسيرها: ﴿نار حامية﴾ [القارعة: 10، 11]، فإن لم نجد في القرآن، فإلى سنة الرسول ﷺ، فإن لم نجد، فإلى تفسير الصحابة، وتفسير الصحابي حجة بلا شك، لأنهم أدرى بالقرآن حيث نزل بعصرهم وبلغتهم، ويعرفون عنه أكثر من غيرهم، حتى قال بعض العلماء: إن تفسير الصحابي في حكم المرفوع، وهذا ليس بصحيح، لكنه لا شك أنه حجة على من بعدهم، فإن اختلفت الصحابة في التفسير أخذنا بما يرجحه سياق الآية، والآية تدل على ما ذكره ابن عباس، إلا أن ظاهر السياق أن هؤلاء القوم الصالحين كانوا قبل نوح ﷺ، وقد عرفت القول الراجح.

قوله: "الأمَد"، الزمن.

وهذا كتفسير ابن عباس، إلا أن ابن عباس يقول: "إنهم جعلوا الأنصاب في مجالسهم"، وهنا يقول: "عكفوا على قبورهم"، ولا يبعد أنهم فعلوا هذا وهذا، أو أنهم قبروا في مجالسهم، فتكون هي محل القبور.

والشاهد قوله: "ثم طال عليهم الأمَد، فعبدوهم"، فسبب العبادة إذاً الغلو في هؤلاء الصالحين حتى عبدوهم.

* * *

وعن عمر، أن رسول الله ﷺ قال "لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله". أخرجاه⁽¹⁾.

(1) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾.

قوله: "لا تطروني"، الإطراء: المبالغة في المدح.

وهذا النهي يحتمل أنه منصب على هذا التشبيه، وهو قوله: "كما أطرت النصارى ابن مريم"، حيث جعلوه إلهاً أو ابناً لله، وبهذا يوحى قول البوصيري:

دع ما ادعته النصارى في نبيهم واحكم ما شئت مدحاً فيه واحتكم أي: دع ما قاله النصارى أن عيسى عليه الصلاة والسلام ابن الله أو ثالث ثلاثة، والباقي املاً فمك في مدحه ولو بما لا يرضيه.

ويحتمل أن النهي عام، فيشمل ما يشابه غلو النصارى في عيسى بن مريم وما دونه، ويكون قوله: "كما أطرت" لمطلق التشبيه لا للتشبيه المطلق، لأن إطراء النصارى عيسى بن مريم سببه الغلو في هذا الرسول الكريم ﷺ، حيث جعلوه ابناً لله وثالث ثلاثة، والدليل على أن المراد هذا قوله: "إنما أنا عبد فقولوا عبدالله ورسوله".

قوله: "إنما أنا عبد"، أي: ليس لي حق في الربوبية، ولا مما يختص به الله - عز وجل - أبداً.

قوله: "فقولوا عبدالله ورسوله"، هذان الوصفان أصدق وصف وأشرفه في الرسول ﷺ، فأشرف وصف للإنسان أن يكون من عباد الله، قال تعالى: ﴿وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا﴾ [الفرقان: 63]، وقال تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ [الصفافات: 171]، فوصفهم الله بالعبودية قبل الرسالة مع أن الرسالة شرف عظيم، لكن كونهم عباداً لله - عز وجل - أشرف وأعظم، وأشرف وصف له وأحق وصف به، ولهذا يقول الشاعر في محبوبته:

لا تدعني إلا بيا عباها فإنه أشرف أسمائي

أي: أنت إذا أردت أن تكلمني قل: يا عبد فلانة، لأنه أشرف أسمائي وأبلغ في الذل.

فمحمد ﷺ عبد لا يعبد، ورسول لا يكذب، ولهذا نقول في صلاتنا عندما نسلم عليه ونشهد له بالرسالة: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فهذا أفضل وصف اختاره النبي عليه الصلاة والسلام لنفسه.

واعلم أن الحقوق ثلاثة أقسام، وهي:

الأول: حق لله لا يشرك فيه غيره: لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وهو ما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

الثاني: حق خاص للرسول، وهو إعانتهم وتوقييرهم وتبجيلهم بما يستحقون.

الثالث: حق مشترك، وهو الإيمان بالله ورسله، وهذه الحقوق موجودة في الآية الكريمة، وهي قوله تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، فهذا حق مشترك، ﴿وَتَعَزَّوْهُ وَتُقْرَؤُهُ﴾ هذا خاص بالرسول ﷺ، ﴿وَتَسْبُحُوهُ بِكُورٍ وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: 9] هذا خاص بالله - سبحانه وتعالى. -
والذين يغفلون في الرسول ﷺ يجعلون حق الله له، فيقولون: ﴿وَتَسْبُحُوهُ﴾، أي: الرسول، فيسبحون الرسول كما يسبحون الله، ولا شك أنه شرك، لأن التسبيح من حقوق الله الخاصة به، بخلاف الإيمان، فهو من الحقوق المشتركة بين الله ورسوله.

ونهى عن الإطراء في قوله عليه الصلاة والسلام: "كما أطرت النصارى عيسى بن مريم"، لأن الإطراء والغلو يؤدي إلى عبادته كما هو الواقع الآن، فيوجد عند قبره في المدينة من يسأله، فيقول: يا رسول الله! المدد، المدد، يا رسول الله! أغثنا، يا رسول الله! بلادنا يابسة، وهكذا، ورأيت بعيني رجلاً يدعو الله تحت ميزاب الكعبة مولياً ظهره البيت مستقبلاً المدينة، لأن استقبال القبر عنده أشرف من استقبال الكعبة والعياذ بالله.

ويقول بعض المغالين: الكعبة أفضل من الحجرة، فأما والنبى ﷺ فيها، فلا والله، ولا الكعبة، ولا العرش وحملته، ولا الجنة.

فهو يريد أن يفضل الحجرة على الكعبة وعلى العرش وحملته وعلى الجنة، وهذه مبالغة ولا يرضاها النبي ﷺ لنا ولا لنفسه.

وصحيح أن جسده ﷺ أفضل، ولكن كونه يقول: إن الحجرة أفضل من الكعبة والعرش والجنة، لأن الرسول ﷺ فيها هذا خطأ عظيم، نسأل الله السلامة من ذلك.
قوله: "إياكم"، للتحذير.

* * *

وقال رسول الله ﷺ قال: "إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو"⁽¹⁾

قوله: "والغلو"، معطوف على إياكم، وقد اضطرب فيه المعربون اضطراباً كثيراً، وأقرب ما قيل للصواب وأقله تكلفاً: أن إيا منصوبة بفعل أمر مقدر تقديره إياك أحذر، أي: أحذر نفسك أن تغر، والغلو معطوف على إياك، أي: وأحذر الغلو.

والغلو كما سبق: هو مجاوزة الحد مدحاً أو ذماً، وقد يشمل ما هو أكثر من ذلك، أيضاً، فيقال: مجاوزة الحد في الثناء وفي التعبد وفي العمل، لأن هذا الحديث ورد في رمي الجمرات، حيث روى ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: "القط لي حصى. فلقطت له سبع حصيات هن حصى الخذف، فجعل ينفذهن في كفه، ويقول: أمثال هؤلاء فارموا، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين". هذا لفظ ابن ماجه.

⁽¹⁾ مسند الإمام أحمد (1/215، 347)، وابن ماجه: كتاب المناسك/ باب قدر الحصى، 1008/2، والحاكم (1/466) - وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي - .

والغلو: فاعل أهلك.

قوله: "من كان قبلكم"، مفعول مقدم.

قوله: "فإنما"، أداة حصر، والحصر: إثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه.

قوله: "أهلك"، يحتمل معنيين:

الأول: أن المراد هلاك الدين، وعليه يكون الهلاك واقعاً مباشرة من الغلو، لأن مجرد

الغلو هلاك.

الثاني: أنه هلاك الأجسام، وعليه يكون الغلو سبباً للهلاك، أي: إذا غلوا خرجوا عن

طاعة الله فأهلكهم الله.

وهل الحصر في قوله: "فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو" حقيقي أو إضافي؟

الجواب: إن قيل: إنه حقيقي، حصل إشكال، وهو أن هناك أحاديث أضاف النبي ﷺ

الهلاك فيها إلى أعمال غير الغلو، مثل قوله ﷺ: "إنما أهلك من كان قبلكم أنهم إذا سرق فيهم

الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد"⁽²⁾، فهنا حصران متقابلان، فإذا

قلنا: إنه حقيقي بمعنى أنه لا هلاك إلا بهذا حقيقة، صار بين الحديثين تناقض.

وإن قيل: إن الحصر إضافي، أي: باعتبار عمل معين، فإنه لا يحصل تناقض بحيث

يحمل كل منهما على جهة لا تعارض الحديث الآخر لئلا يكون في حديثه ﷺ تناقض، وحينئذ

يكون الحصر إضافياً، فيقال: أهلك من كان قبلكم الغلو هذا الحصر باعتبار الغلو في التعبد في

الحديث الأول، وفي الآخر يقال من كان قبلكم باعتبار الحكم، فيهلك الناس إذا أقاموا الحد على

الضعيف دون الشريف.

وفي هذا الحديث يحذر الرسول ﷺ أمته من الغلو، ويبرهن على أن الغلو سبب للهلاك

لأنه مخالف للشرع وإهلاكه للأمم السابقة، فيستفاد منه تحريم الغلو من وجهين:

الوجه الأول: تحذيره ﷺ، والتحذير نهي وزيادة.

الوجه الثاني: أنه سبب لإهلاك الأمم كما أهلك من قبلنا، وما كان سبباً للهلاك كان

محرمًا.

* أقسام الناس في العبادة:

والناس في العبادة طرفان ووسط، فمنهم المفرط، ومنهم المفرط، ومنهم المتوسط.

فدين الله بين الغالي فيه والجافي عنه، وكون الإنسان معتدلاً لا يميل إلى هذا ولا إلى هذا

هذا هو الواجب، فلا يجوز التشدد في الدين والمبالغة، ولا التهاون وعدم المبالاة، بل كن وسطاً

بين هذا وهذا.

(2) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ﴾، ومسلم: كتاب الحدود/ باب قط السارق الشريف وغيره.

والغلو له أقسام كثيرة، منها: الغلو في العقيدة، ومنها: الغلو في العبادة، ومنها: الغلو في المعاملة، ومنها: الغلو في العادات.

والأمثلة عليها كما يلي: أما الغلو في العقيدة، فمثل ما تشدق فيه أهل الكلام بالنسبة لإثبات الصفات، فإن أهل الكلام تشدقوا وتعمقوا حتى وصلوا إلى الهلاك قطعاً، حتى أدى بهم هذا التعمق إلى واحد من أمرين: إما التمثيل، أو التعطيل.

إما أنهم مثلوا الله بخلقه، فقالوا: هذا معنى إثبات الصفات، فغلوا في الإثبات حتى أثبتوا ما نفى الله عن نفسه، أو عطلوه وقالوا: هذا معنى تنزيهه عن مشابهة المخلوقات، وزعموا أن إثبات الصفات تشبيه، فنفوا ما أثبتته الله لنفسه.

لكن الأمة الوسط اقتصدت في ذلك، فلم تتعمق في الإثبات ولا في النفي والتنزيه، فأخذوا بظواهر اللفظ، وقالوا: ليس لنا أن نزيد على ذلك، فلم يهلكوا، بل كانوا على الصراط المستقيم، ولما دخل هؤلاء الفرس والروم وغيرهم في الدين، صاروا يتعمقون في هذه الأمور ويجادلون مجادلات ومناظرات لا تنتهي أبداً، حتى ضاعوا، نسأل الله السلامة.

وكل الإيرادات التي أوردها المتأخرون من هذه الأمة على النصوص، لم يوردها الصحابة الذين هم الأمة الوسط.

أما الغلو في العبادات، فهو التشدد فيها، بحيث يرى أن الإخلال بشيء منها كفر وخروج عن الإسلام، كغلو الخوارج والمعتزلة، حيث قالوا: إن من فعل كبيرة من الكبائر، فهو خارج عن الإسلام وحل دمه وماله، وأباحوا الخروج على الأئمة وسفك الدماء، وكذا المعتزلة، حيث قالوا: من فعل كبيرة، فهو بمنزلة بين المنزلتين: الإيمان والكفر، فهذا تشدد أدى إلى الهلاك، وهذا التشدد قابله تساهل المرجئة، فقالوا: إن القتل والزنا والسرقه وشرب الخمر ونحوها من الكبائر، لا تخرج من الإيمان، ولا تنقص من الإيمان شيئاً، وإنه يكفي في الإيمان الإقرار، وإن إيمان فاعل الكبيرة كإيمان جبريل ورسول الله ﷺ لأنه لا يختلف الناس في الإيمان حتى إنهم ليقولون: إن إبليس مؤمن لأنه مقر، وإذا قيل: إن الله كفره، قالوا: إذن إقراره ليس بصادق، بل هو كاذب.

وهؤلاء في الحقيقة يصلحون لكثير من الناس في هذا الزمان، ولا شك أن هذا تطرف بالتساهل، والأول تطرف بالتشدد، ومذهب أهل السنة أن الإيمان يزيد وينقص، وفاعل المعصية ناقص الإيمان بقدر معصيته، ولا يخرج من الإيمان إلا بما برهنت النصوص على أنه كفر.

وأما الغلو في المعاملات، فهو التشدد في الأمور بتحريم كل شيء حتى ولو كان وسيلة، وأنه لا يجوز للإنسان أن يزيد عن واجبات حياته الضرورية، وهذا مسلك سلكه الصوفية، حيث

قالوا: من اشتغل بالدنيا، فهو غير مريد للآخرة، وقالوا: لا يجوز أن تشتري ما زاد على حاجتك الضرورية، وما أشبه ذلك.

وقابل هذا التشدد تساهل من قال: يحل كل شيء ينمي المال ويقوي الاقتصاد، حتى الربا والغش وغير ذلك.

فهؤلاء - والعياذ بالله - متطرفون بالتساهل، فتجده يكذب في ثمنها وفي وصفها وفي كل شيء لأجل أن يكسب فلساً أو فلسين، وهذا لا شك أنه تطرف.

والتوسط أن يقال: تحل المعاملات وفق ما جاست به النصوص، ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ [البقرة: 275]، فليس كل شيء حراماً، فالنبي ﷺ باع واشترى، والصحابه رضي الله عنهم يبيعون ويشتررون، والنبي ﷺ يقرهم.

وأما الغلو في العادات، فإذا كانت هذه العادة يخشى أن الإنسان إذا تحول عنها انتقل من التحول في العادة إلى التحول في العبادة، فهذا لا حرج أن الإنسان يتمسك بها، ولا يتحول إلى عادة جديدة، أما إذا كان الغلو في العادة يمنعك من التحول إلى عادة جديدة مفيدة أفيد من الأولى، فهذا من الغلو المنهي عنه، فلو أن أحداً تمسك بعبادته في أمر حدث أحسن من عادته التي هو عليها نقول: هذا في الحقيقة غال ومفرط في هذه العادة.

وأما إن كانت العادات متساوية المصالح، لكنه يخشى أن ينتقل الناس من هذه العادة إلى التوسع في العادة التي قد تخل بالشرف أو الدين، فلا يتحول إلى العادة الجديدة.

* * *

ولمسلم عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: "هلك المتنطعون". قالها ثلاثاً⁽¹⁾

قوله: "المتنطعون"، المتنطع: هو المتعمق المتقعر المتشدد، سواء كان في الكلام أو في الأفعال، فهو هالك، حتى ولو كان ذلك في الأقوال المعتادة، فبعض الناس يكون بهذه الحال، حتى إنه ربما يقتنر بتعمقه وتتطعه الإعجاب بالنفس في الغالب، وربما يقتنر به الكبر، فتجده إذا تكلم يتكلم بأنفه، فتسلم عليه فتسمع الرد من الأنف إلى غير ذلك من الأقوال.

والتنطع بالأفعال كذلك أيضاً قد يؤدي إلى الإعجاب أو إلى الكبر، ولهذا قال: "هلك

المتنطعون".

والتنطع أيضاً في المسائل الدينية يشبه الغلو فيها، فهو أيضاً من أسباب الهلاك، ومن ذلك ما يفعله بعض الناس من التنطع في صفات الله تعالى والتقعر فيها، حيث يسألون عما لم يسأل عنه الصحابة رضي الله عنهم، وهم يعلمون أن الصحابة خير منهم وأشد حرصاً على

(1) مسلم: كتاب العلم/ باب هلك المتنطعون.

العلم، وفيهم رسول الله الذي عنده من الإجابة على الأسئلة ما ليس عند غيره من الناس مهما بلغ علمهم.

فهذه الأحاديث الثلاثة كلها تدل على تحريم الغلو، وأنه سبب للهلاك، وأن الواجب أن يسير العبد إلى الله بين طرفي نقيض بالدين الوسط، فكما أن هذه الأمة هي الوسط ودينها هو الوسط، فينبغي أن يكون سيرها في دينها على الطريق الوسط.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: أن من فهم هذا الباب وبابين بعده، تبين له غربة الإسلام، ورأى من قدرة الله وتقليبه للقلوب العجب.

■ فيه مسائل:

الأولى: أن من فهم هذا الباب - أي: بما مر من تفسير الآية الكريمة: ﴿وقال لا

تذرن أهتكم - وبابين بعده، تبين له غربة الإسلام.

وهذا حق، فإن الإسلام المبني على التوحيد خالص غريب، فكثير من البلدان الإسلامية تجد فيها الغلو في الصالحين في قبورهم، فلا تجد بلداً مسلماً إلا وفيه غلو في قبور الصالحين، وقد يكون ليس قبر رجل صالح، قد يكون وهماً، مثل قبر الحسين بن علي رضي الله عنهما، فأهل العراق يقولون: هو عندنا، وأهل الشام يقولون: عندنا، وأهل مصر يقولون: عندنا، وبعضهم يقول: هو في المغرب، فصار الحسين إما أنه أربعة رجال، أو مقطع أوصالاً، وهذا كله ليس بصحيح، فالمهم أنه كما قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: تبين لك غربة الإسلام أي في المسلمين.

وكذلك الجزيرة العربية قبل دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب فيها قبور وقباب تعبد من دون الله ويحج إليها وتقصد، ولكن بتوفيق الله - سبحانه وتعالى - أنه أعان هذا الرجل مع الإمام محمد بن سعود حتى قضى عليها وهدمها، وصارت البلاد والله الحمد على التوحيد الخالص.

* * *

الثانية: معرفة أو لشرك حدث في الأرض، كان بشبهة الصالحين. الثالثة: معرفة أو شيء غير به دين الأنبياء، وما سبب ذلك، مع معرفة أن الله أرسلهم. الرابعة: قبول البدع مع كون الشرائع والفطر تردّها.

■ الثانية: معرفة أو لشرك حدث في الأرض، وجه ذلك: أن هذه الأصنام التي

عبدوها قوم نوح كانوا أقواماً صالحين، فحدث الغلو فيهم، ثم عبدوا من دون الله، ففيه الحذر من الغلو في الصالحين.

■ **الثالثة: معرفة أو لشيء غير به دين الأنبياء، وما سبب ذلك، مع معرفة أن الله أرسلهم، أول شيء غير به دين الأنبياء هو الشرك، وسببه هو الغلو في الصالحين، وقوله: "مع معرفة أن الله أرسلهم"، قال الله تعالى: ﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين﴾ [البقرة: 213]، أي: كانوا أمة واحدة على التوحيد، فاختلّفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، فهذا أول ما حدث من الشرك في بني آدم.**

■ **الرابعة: قبول البدع مع كون الشرائع والفطر تردّها.**

قوله: "قبول البدع"، أي: أن النفوس تقبلها لا لأنها مشروعة، بل إن الشرائع تردّها، وكذلك الفطر السليمة تردّها، لأنها الفطر السليمة جبلت على عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها﴾ [الروم: 30]، فالفطر السليمة لا تقبل تشريعاً إلا ممن يملك ذلك.

* * *

الخامسة: أن سبب ذلك كله مزج الحق بالباطل: فالأول محبة الصالحين، والثاني فعل أناس من أهل العلم والدين شيئاً أرادوا به خيراً فظن من بعدهم أنهم أرادوا به غيره.

■ **الخامسة: أن سبب ذلك كله مزج الحق بالباطل، أراد المؤلف رحمه الله أن يبين**

أن مزج الحق بالباطل حصل بأمرين:

الأول: محبة الصالحين، ولهذا صوروا تماثيلهم محبة لهم، ورغبة في مشاهدة أشباحهم.

الثاني: أن أهل العلم والدين أرادوا بذلك خيراً، وهو أن ينشطوا على العبادة، ولكن من بعدهم أرادوا غير الخير الذي أراده أولئك، ويؤخذ منه: أن من أراد تقوية دينه ببدعة، فإن ضررها أكثر من نفعها.

مثال ذلك: أولئك الذين يغفلون في الرسول ﷺ ويجعلون له الموالد هم يريدون بذلك خيراً، لكن أرادوا خيراً بهذه البدعة، فصار ضررها أكثر من نفعها، لأنها تعطي الإنسان نشاطاً غير مشروع في وقت معين، ثم يعقبه فتور غير مشروع في بقية العام.

ولهذا تجد هؤلاء الذين يغفلون في هذه البدع فاترين في الأمور المشروعة الواضحة ليسوا كنشاط غيرهم، وهذا مما يدل على تأثير البدع في القلوب وأنها مهما زينها أصحابها، فلا تزيد الإنسان إلا ضلالاً، لأن النبي ﷺ يقول: "كل بدعة ضلالة"⁽¹⁾.

فإن قيل: إن للاحتفال بمولده ﷺ أصلاً من السنة، وهو أن النبي ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين، فقال: "ذاك يوم ولد فيه، وبعث فيه، أو أنزل على فيه"⁽²⁾، وكان ﷺ يصومه مع

⁽¹⁾ مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة.

الخميس ويقول: "إنهما يومان تعرض فيهما الأعمال على الله، فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم" (3)

فالجواب على ذلك من وجوه:

الأول: أن الصوم ليس احتفالاً بمولده كاحتفال هؤلاء، وإنما هو صوم وإمساك، أما هؤلاء الذين يجعلون له الموالد، فاحتفالهم على العكس من ذلك.

فالمعنى: أن هذا اليوم إذا صامه الإنسان، فهو يوم مبارك حصل فيه هذا الشيء، وليس المعنى أننا نحتفل بهذا اليوم.

الثاني: أنه على فرض أن يكون هذا أصلاً، فإنه يجب أن يقتصر فيه على ما ورد، لأن العبادات توقيفية، ولو كان الاحتفال المعهود عند الناس اليوم مشروعاً لبينه النبي ﷺ، إما بقوله، أو فعله، أو إقراره.

الثالث: أن هؤلاء الذين يحتفلون بمولد النبي ﷺ لا يقيدونه بيوم الاثنين، بل في اليوم الذي زعموا مولده فيه، وهو اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول، مع أن ذلك لم يثبت من الناحية التاريخية، وقد حقق بعض الفلكيين المتأخرين ذلك، فكان في اليوم التاسع لا في اليوم الثاني عشر.

الرابع: أن الاحتفال بمولده على الوجه المعروف بدعة ظاهرة، لأنه لم يكن معروفاً على عهد النبي ﷺ وأصحابه، مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه.

* مسألة حكم الاحتفال بعيد ميلاد الأطفال:

فائدة: كل شيء يتخذ عيداً يتكرر كل أسبوع، أو كل عام وليس مشروعاً، فهو من البدع، والدليل على ذلك: أن الشارع جعل للمولود العقيقة، ولم يجعل شيئاً بعد ذلك، واتخاذهم هذه الأعياد تتكرر كل أسبوع أو كل عام معناه أنهم شبهوها بالأعياد الإسلامية، وهذا حرام لا يجوز، وليس في الإسلام شيء من الأعياد إلا الأعياد الشرعية الثلاثة: عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد الأسبوع، وهو يوم الجمعة.

وليس هذا من باب العادات لأنه يتكرر، ولهذا لما قدم النبي ﷺ فوجد للأنصار عيدين يحتفلون بهما، قال: "إن الله أبدلكما بخير منهما: عيد الأضحى وعيد الفطر" (1)، مع أن هذا من الأمور العادية عندهم.

■ **السادسة: تفسير الآية التي في سورة نوح،** وقد سبق ذلك وبيان أنهم يتواصون بالباطل، وهذا خلاف طريق المؤمنين الذين يتواصون بالحق والصبر والمرحمة، ويشبههم

(2) مسلم: كتاب الصيام/ باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

(3) الترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في صوم الاثنين والخميس، 94/3، وقال: "حديث حسن غريب".

(1) مسند الإمام أحمد (103/3)، وسنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب صلاة العيدين.

أهل الباطل والضلال الذين يتواصلون بما هم عليه، سواء كانوا رؤساء سياسيين أو رؤساء دينيين ينتسبون إلى الدين، فتجد الواحد منهم لا يموت إلا وقد وضع له ركيزة من بعده ينمي هذا الأمر الذي هو عليه.

* * *

السابعة: جبلة الآدمي في كون الحق ينقص في قلبه والباطل يزيد.

■ **السابعة: جبلة الآدمي في كون الحق ينقص في قلبه، والباطل يزيد، هذه**

العبارة تنقيد من حيث كون آدمياً بقطع النظر على من يمن الله عليه من تركية النفس، فإن الله يقول: ﴿قد أفلح من زكها * وقد خاب من دساها﴾ [الشمس: 9، 10].

قوله: "جبلة" على وزن فعلة، وهو ما يجبل المرء عليه، أي: يخلق عليه ويطبع ويبدع، بمعنى الطبيعة التي عليها الإنسان من حيث هو إنسان بقطع النظر عن كونه زكى نفسه أو دساها.

فالإنسان من حيث هو إنسان وصفه الله بوصفين، فقال تعالى: ﴿إن الإنسان لظلوم كفار﴾ [إبراهيم: 34]، وقال تعالى: ﴿وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً﴾ [الأحزاب: 72].

أما من حيث ما يمن الله به عليه من الإيمان والعمل الصالح، فإنه يرتقي عن هذا، قال تعالى: ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم * ثم رددناه أسفل سافلين * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ممنون﴾ [التين: 4-6]، فالإنسان الذي يمن الله عليه بالهدى، فإن الباطل الذي في قلبه يتناقض وربما يزول بالكلية، كعمر بن الخطاب، وخالد بن الوليد، وعكرمة بن أبي جهل، وغيرهم.

وكذلك أهل العلم، كأبي الحسن الأشعري، كان معتزلياً، ثم كلايياً، ثم سنياً، وابن القيم كان صوفياً، ثم من الله عليه بصحبة شيخ الإسلام ابن تيمية، فهداه الله على يده حتى كان ربانياً.

* * *

الثامنة: فيه شاهد لما نقل عن السلف أن البدع سبب الكفر.

■ **الثامنة: فيه شاهد لما نقل عن السلف أن البدع سبب الكفر، قال أهل العلم: إن**

الكفر له أسباب متعددة، ولا مانع أن يكون للشيء الواحد أسباب متعددة، ومن ذلك الكفر، ذكروا من أسبابه البدعة، وقالوا: إن البدعة لا تزال في القلب، يظلم منها شيئاً فشيئاً، حتى يصل إلى الكفر، واستدلوا بقوله ﷺ: "كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار"⁽¹⁾.

وقالوا أيضاً: "إن المعاصي بريد الكفر، وبريد الشيء ما يوصل إلى الغاية".

(1) تقدم (ص203).

والمعاصي كما أخبر النبي ﷺ تتراكم على القلب، فتتكت فيه نكتة سوداء، فإن تاب، صقل قلبه وببيض⁽²⁾، وإلا، فلا تزال هذه النكتة السوداء تتزايد حتى يصبح مظلماً. وكذلك حذر من محقرات الذنوب، وضرب لها مثلاً بقوم نزلوا أرضاً، فأرادوا أن يطبخوا، فذهب كل واحد منهم وأتى بعود، فأتى هذا بعود وهذا بعود، فجمعوها، فأضرموا ناراً كبيرة، وهكذا المعاصي⁽³⁾، فالمعاصي لها تأثير قوي على القلب، وأشدّها تأثيراً الشهوة فهي أشد من الشبهة، لأن الشبهة أيسر زوالاً على من يسرها الله عليه، إذ إن مصدرها الجهل، وهو يزول بالتعلم.

أما الشهوة، وهي إرادة الإنسان الباطل، فهي البلاء الذي يقتل به العالم والجاهل، ولذا كانت معصية اليهود أكبر من معصية النصارى، لأن معصية اليهود سببها الشهوة وإرادة السوء والباطل، والنصارى سببها الشبهة، ولهذا كانت البدع غالبها شبهة، ولكن كثيراً منها سببه الشهوة، ولهذا يبين الحق لأهل الشهود من أهل البدع، فيصرون عليها، وغالبهم يقصد بذلك بقاء جاهه ورئاسته بين الناس دون صلاح الخلق، ويظن في نفسه ويملي عليه الشيطان أنه لو رجع عن بدعته لنقصت منزلته بين الناس، وقالوا: هذا رجل متقلب وليس عنده علم، لكن الأمر ليس كذلك، فأبو الحسن الأشعري مضرب المثل في هذا الباب، فإنه لما كان من المعتزلة لم يكن إماماً، ولما رجع إلى مذهب أهل السنة صار إماماً، فكل من رجع إلى الحق ازدادت منزلته عند الله - سبحانه - ، ثم عند خلقه.

والخلاصة: أن البدعة سبب للكفر، ولا يرد على هذا قول بعض أهل العلم، إن المعاصي بريد الكفر، لأنه لا مانع من تعدد الأسباب.

* * *

التاسعة: معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة، ولو حسن قصد الفاعل.

■ التاسعة: معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة ولو حسن قصد الفاعل، لأن

الشيطان هو الذي سول لهؤلاء المشركين أن يصوروا هذه التماثيل والتصاوير، لأنه يعرف أن هذه البدعة تؤول إلى الشرك.

وقوله: "ولو حسن قصد الفاعل"، أي: إن البدعة شر ولو حسن قصد فاعلها، ويأثم إن كان عالماً أنها بدعة ولو حسن قصده، لأنه أقدم على المعصية كم يجيز الكذب والغش ويدعي أنه مصلحة، أما لو كان جاهلاً فإنه لا يأثم، لأن جميع المعاصي لا يأثم بها إلا مع العلم، وقد يثاب على حسن قصده، وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "اقتضاء الصراط

(2) مسند الإمام أحمد (297/2) وصححه أحمد شاكر، والترمذي: كتاب التفسير/ باب «ويل للمطففين»، 69/6 - وقال: "حسن صحيح" - ،

والحاكم (517/2) - وصححه ووافقه الذهبي -

(3) مسند الإمام أحمد (331/5). وصححه الألباني في "الصحيحة" (389/1).

المستقيم"، فيثاب على نيته دون عمله، فعمله هذا غير صالح ولا مقبول عند الله ولا مرضي، لكن لحسن نيته مع الجهل يكون له أجر، ولهذا قال ﷺ للرجل الذي صلى وأعاد الوضوء بعدما وجد الماء وصلى ثانية: "لك الأجر مرتين"⁽¹⁾، لحسن قصده، ولأن عمله عمل صالح في الأصل، لكن لو أراد أحد أن يعمل العمل مرتين مع علمه أنه غير مشروع، لم يكن له أجر لأن عمله غير مشروع لكونه خلاف السنة، فقد قال النبي ﷺ للذي لم يعد، "أصببت السنة"⁽²⁾.

فإن قال: إني أريد بهذه البدعة إحياء الهمم والتنشيط وما أشبه ذلك.

أجيب: بأن هذه الإرادة طعن في رسالة الرسول ﷺ، لأنه اتهام له بالتقصير أو القصور، أي مقصر في الإخبار عن ذلك أو قاصر في العلم، وهذا أمر عظيم وخطر جسيم، ولأن هذا لم يكن عليه الرسول ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، أما إذا كان حسن القصد، ولم يعلم أن هذا بدعة، فإنه يثاب على نيته ولا يثاب على عمله، لأن عمله شر حابط كما قال النبي ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد"⁽¹⁾.

وأما العامة الذين لا يعلمون، وقد لبس عليهم هذه البدعة وغيرها، نقول: ما داموا قاصدين للحق ولا علموا به، فإثمهم على من أفتاهم ومن أضلهم.

ولهذا يوجد في مجاهل أفريقيا وغير من لا يعرفون عن الإسلام شيئاً، فلو ماتوا لا نقول: إنهم مسلمون ونصلي عليهم ونترحم عليهم مع أنهم لم تقم عليهم الحجة، لكننا نعاملهم في الدنيا بالظاهر، أما في الآخرة، فأمرهم إلى الله.

* * *

العاشرة: معرفة القاعدة الكلية، وهي النهي عن الغلو، ومعرفة ما يؤول إليه. **الحادية عشرة:** مضرة العكوف على القبر لأجل عمل صالح.

- **العاشرة:** معرفة القاعدة الكلية، وهي النهي عن الغلو ومعرفة ما يؤول إليه، هذا ما حذر منه النبي ﷺ، لأن الغلو مجاوزة الحد، وهو كما يكون في العبادات يكون في غيرها، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: 31]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ [الفرقان: 67]، وقد سبق بيان ذلك.
- **الحادية عشرة:** مضرة العكوف على القبر لأجل عمل صالح، المضرة الحاصلة: هي أنها توصل إلى عبادتهم.

⁽¹⁾ سنن أبي داود: كتاب الطهارة/ باب في المتيمم يجد الماء بعد ما صلى، والحاكم (179/1)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني، صحيح أبي داود (69/1).

⁽²⁾ الحديث السابق (رقم 1).

⁽¹⁾ تقدم (ص 203).

ومثل ذلك: ما لو قرئ القرآن عند قبر رجل صالح، أو تصدق عند هذا القبر يعتقد أن لذلك مزية على غيره، فإن هذا من البدع، وهذه البدعة قد تؤدي بصاحبها إلى عبادة هذا القبر.

* * *

الثانية عشرة: معرفة النهي عن التماثيل والحكمة في إزالتها. الثالثة عشرة: معرفة عظم شأن هذه القصة وشدة الحاجة إليها مع الغفلة عنها. الرابعة عشرة: وهي أعجب العجب: قراءتهم إياها في كتب التفسير والحديث، ومعرفتهم بمعنى الكلام، وكون الله حال بينهم وبين قلوبهم حتى اعتقدوا أن فعل قوم نوح هو أفضل العبادات، واعتقدوا أن ما نهى الله ورسوله عنه فهو الكفر المبيح للدم والمال.

■ **الثانية عشرة: معرفة النهي عن التماثيل والحكمة في إزالتها، التماثيل: هي الصور على مثال رجل، أو حيوان، أو حجر، والغالب أنها تطلق على ما صنع ليعبد من دون الله، والحكمة في إزالتها سد ذرائع الشرك.**

■ **الثالثة عشرة: معرفة عظم شأن هذه القصة، أي: قصة هؤلاء الذين غلوا في الصالحين وغير الصالحين، لكن اعتقدوا فيهم الصلاح، حتى تدرج بهم الأمر إلى عبادتهم من دون الله، فتجب معرفة هذه القصة، وأن أمر الغلو عظيم، ونتائج وخيمة، فالحاجة شديدة إلى ذلك، والغفلة عنها كثيرة، والناس لو تدبرت أحوالهم وسبرت قلوبهم وجدت أنهم في غفلة عن هذا الأمر، وهذا موجود في البلاد الإسلامية.**

■ **الرابعة عشرة - وهي أعجب العجب -: قراءتهم إياها في كتب التفسير والحديث.**

قوله: "وأعجب"، أي: أكثر عجباً وأشد، والعجب نوعان:

الأول: بمعنى الاستحسان، وهو ما إذا تعلق بمحمود، كقول عائشة في الحديث: "كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره، وفي شأنه كله"⁽¹⁾.

الثاني: بمعنى الإنكار، وذلك فيما إذا تعلق بمذموم، قال تعالى: ﴿وإن تعجب فعجب قولهم أنذا كنا تراباً أننا لفي خلق جديد﴾ [الرعد: 5].

وكلام المؤلف هنا من باب الإنكار.

وكلام المؤلف هنا عما كان في زمنه، حيث غفلوا عن هذه القصة مع قراءتهم لها في كتب التفسير والحديث، واعتقدوا أن فعل قوم نوح أفضل العبادات، وهذا من أضر ما يكون على المرء أن يعتقد السيء حسناً، قال تعالى: ﴿أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً فإن الله يضل

(1) البخاري: كتاب الوضوء/ باب التيمن في الوضوء والغسل، ومسلم: كتاب الطهارة/ باب التيمن في الطهور وغيره.

من يشاء ويهدي من يشاء» [فاطر: 8]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: 104، 103].
قوله: "واعتقدوا أن ما نهى الله ورسوله عنه فهو الكفر المبيح للدم والمال"، أي: من اعتقد أن الشرك والكفر من أفضل العبادات، وأنه مقرب إلى الله، فهذا كفر مبيح لدمه وماله، هذا ما أراد المؤلف، وإن كان لا يسعفه ظاهر كلامه ثم بدا لي ما لعله المارد أن هؤلاء الغالين اعتقدوا أن المنهي عنه هو الكفر المبيح للدم والمال، وأما ما دونه من الغلو، فلا نهى فيه، والله أعلم.

* * *

الخامسة عشرة: التصريح بأنهم لم يريدوا إلا الشفاعة. **السادسة عشرة:** ظنهم أن العلماء الذين صوروا الصور أرادوا ذلك. **السابعة عشرة:** البيان العظيم في قوله: "لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم"، فصلوات الله وسلامه عليه، بلغ البلاغ المبين.

■ **الخامسة عشرة:** التصريح بأنهم لم يريدوا إلا الشفاعة، أي: ما أرادوا إلا الشفاعة، ومع ذلك وقعوا في الشرك.

■ **السادسة عشرة:** ظنهم أن العلماء الذين صوروا الصور أرادوا ذلك، أي: أرادوا أن تشفع لهم، بل ظنوا أنها تنشطهم على العبادة، وهذا ظن فاسد كما سبق⁽¹⁾.

■ **السابعة عشرة:** البيان العظيم في قوله ﷺ: "لا تطروني..." الحديث، معنى الإطراء: الغلو في المدح، والمبالغة فيه.

وهذا الذي نهى عنه ﷺ وقع فيه بعض هذه الأمة، بل أشد، حتى جعلوا النبي ﷺ المرجع في كل شيء، وهذا أعظم من قول النصارى: المسيح ابن الله، وثالث ثلاثة.
ومعنى: "بلغ"، أي: أوصل وبين.

* * *

الثامنة عشرة: نصيحته إيانا بهلاك المنتطعين. **التاسعة عشرة:** التصريح بأنها لم تعبد حتى نسي العلم، ففيها بيان معرفة قدر وجوده ومضرة فقده. **العشرون:** أن سبب فقد العلم موت العلماء.

■ **الثامنة عشرة:** نصيحته إيانا بهلاك المنتطعين، وذلك بقوله ﷺ: "هلك المنتطعون"، فلم يرد مجرد الخبر، ولكن التحذير من التتبع.

■ **التاسعة عشرة:** التصريح بأنها لم تعبد حتى نسي العلم، أي: لم تعبد هذه التماثيل إلا بعد أن نسي العلم واضمحل، ففيه دليل على معرفة قدر وجوده أي العلم، وأن

(1) أنظر: (ص 374).

وجوه أمر ضروري للأمة، لأنه إذا فقد العلم، حل الجهل محله، وإذا حل الجهل، فلا تسأل عن حال الناس، فسوف لا يعرفون كيف يعبدون الله، ولا كيف يتقربون إليه.

■ **العشرون: أن سبب فقد العلم موت العلماء، فهذا من أكبر الأسباب لفقد العلم، فإذا مات العلماء، لم يبق إلى جهال الخلق يفتنون بغير علم.**

ومن أسباب فقدته أيضاً: الغفلة والإغراض عنه، والتشاغل بأمور الدنيا، وعدم المبالاة به. ثم إن العلم قد يكون موجوداً وهو معدوم، وذلك فيما إذا كثرت القراء الذين يقرؤون العلم ولا يعملون به، وقل الفقهاء الذين يعملون به، فبهذا يصبح العلم عديم الفائدة ووجوده كعدمه، بل إن في جوده ضرراً على الأمة، لأن العامة إذا رأوا من ينتسب إليه ساكتاً غير عامل بما علم، ظنوا أن ما عليه الناس حق.

فضرر العلم الذي لا ينفع أشد من ضرر الجهل، وإذا وجد الجهل، فإن الناس قد يطلبون العلم ويتلمسونه.

* الخلاصة للباب:

بيان أن الغلو في الصالحين من أسباب الكفر، وليس هو السبب الوحيد للكفر. وأن خطر الغلو عظيم ونتائجه وخيمة، فالواجب تنزيل الصالحين منازلهم، فلا يستوي الصالح والفاقد، بل ينزل كل منزلته، ولكن لا نتجاوز به المنزل فنگلو فيه، فدين الله وسط لا يعطي الإنسان أكثر مما يستحق، ولا يسلبه ما يستحق، وهذا هو العدل.

س1: ما الفرق بين التنطع والغلو والاجتهاد؟

الجواب: الغلو مجاوزة الحد.

والتنطع معناه: التشدد بالشيء والتعمق فيه، وهو من أنواع الغلو. أما الاجتهاد، فإنه بذل الجهد لإدراك الحق، وليس فيه غلو إلا إذا كان المقصود بالاجتهاد كثرة الطاعة غير المشروعة، فقد تؤدي إلى الغلو، فلو أن الإنسان مثلاً أراد أن يقوم ولا ينام، وأن يصوم النهار ولا يفطر، وأن يعتزل ملاذ الدنيا كلها، فلا يتزوج ولا يأكل اللحم ولا الفاكهة وما أشبه ذلك، فإن هذا من الغلو، وإن كان الحامل على ذلك الاجتهاد والبر، ولكن هذا خلاف هدي النبي ﷺ.

س2: ما حكم الذهاب إلى قبور الصالحين لقراءة الفاتحة؟

الجواب: هذا من البدع، وسواء قلنا يصل الثواب أو لا يصل، فكونك تتخذ القراءة عند القبر خاصة هذا من البدع.

وإنما اختلف السلف فيما إذا قرئت الفاتحة عند الميت بعد دفنه مباشرة أو غيرها من القرآن.

والصحيح أيضاً أنها ليس بسنة، والسنة أن تستغفر له وتسال له التثبيت.

* * *

باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبده؟!

قوله: "التغليظ"، التشديد.

قوله: "من عبد الله عند قبر رجل صالح"، أي: عمل عملاً تعبد الله به من قراءة أو صلاة أو صدقة أو غير ذلك.

قوله: "فكيف إذا عبده؟"، أي: يكون أشد وأعظم، وذلك لأن المقابر والقبور للصالحين أو من دونهم من المسلمين أهلها بحاجة إلى الدعاء، فهم يزارون لينفعوا لا لينتفع بهم إلا باتباع السنة في زيارة المقابر، والثواب الحاصل بذلك، لكن هذا ليس انتفاعاً بأشخاصهم، بل انتفاع بعمل الإنسان نفسه بما أتى به من السنة.

فالزيارة التي يقصد منها الانتفاع بالأموات زيارة بدعية.
والزيارة التي يقصد بها نفع الأموات والاعتبار بحالهم زيارة شرعية.

* * *

في الصحيح عن عائشة، أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال:

قوله: "في الصحيح"، أي: "الصحيحين"، وقد سبق الكلام على مثل هذه العبارة في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: "أم سلمة"، كانت ممن هاجر مع زوجها إلى أرض الحبشة، ولما توفي زوجها أبو سلمة تزوجها النبي ﷺ، وأخبرته وهو في مرض موته بما رأت، كما في "الصحيح".
قولها "من الصور" الظاهر أن هذه الصور مجسمة وتمثيل منصوبة.

* * *

"أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله" (1)

قوله: "أولئك"، المشار إليهم نصارى الحبشة، ويحتمل أن يراد من فعلوا هذه الأفعال أياً كانوا.

وقوله: "أولئك" يجوز في الكاف إذا كان الخطاب لأم سلمة، والفتح إذا كان الخطاب باعتبار الجنس.

(1) البخاري: كتاب الصلاة/ باب بناء المساجد على القبر، ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور.

وقد ذكر العلماء أن في كاف الخطاب المتصل باسم الإشارة ثلاثة أوجه:
الوجه الأول: أن يكون مطابقاً للمخاطب المفرد للمفرد والمثنى للمثنى والجمع للجمع،
مذكراً كان أم مؤنثاً.

الوجه الثاني: الفتح مطلقاً.

الوجه الثالث: الكسر للمؤنث مطلقاً، والفتح للمذكر مطلقاً.
وأشهرها: أن يكون مطابقاً للمخاطب، ثم الفتح مطلقاً، ثم الفتح للمذكر، والكسر للمؤنث.
قوله: "الرجل الصالح أو العبد الصالح"، أو: شك من الراوي.
قوله: "بنوا على قبره"، أي: قبر ذلك الرجل الصالح.
قوله: "صوروا فيه تلك الصور"، أي: التي رأت، والأقرب أنها صورة ذلك الرجل
الصالح، وربما أنهم يضيفون إلى صورته صورة بعض الصالحين، وربما تكون الصور على
أحجام مختلفة، فتجتمع منها صور كثيرة.
قوله: "أولئك شرار الخلق عند الله"، لأن عملهم هذا وسيلة إلى الكفر والشرك، وهذا
أعظم الظلم وأشدّه، فما كان وسيلة إليه، فإن صاحبه جدير بأن يكون من شرار الخلق عند الله -
سبحانه وتعالى.-

* * *

فهؤلاء جمعوا بين الفتنين⁽¹⁾: فتنة القبور، وفتنة التماثيل.

قوله: "فهؤلاء جمعوا بين الفتنين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل"، هذا من كلام شيخ
الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قوله: "فتنة القبور"، لأنهم بنوا المساجد عليها.

قوله: "فتنة التماثيل"، لأنهم صوروا فجمعوا بين فتنين، وإنما سمي ذلك فتنة، لأنها
سبب لصد الناس عن دينهم، وكل ما كان كذلك، فإنه من الفتنة، قال تعالى: ﴿ألم * أحسب
الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون﴾ [العنكبوت: 2، 1]، وقال تعالى: ﴿إن الذين
فتنوا المؤمنين والمؤمنات﴾ [البروج: 10]، أي: صدوهم، أو فعلوا ما يصدونهم به عن دين الله.

* * *

ولهما عنها، قالت: لما نزل برسول الله ﷺ، طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم
بها، كشفها، فقال وهو كذلك: "لغة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".

(1) نسخة: "فتنتين".

قوله: "ولهما"، الضمير يعود على البخاري ومسلم، وإن لم يسبق لهما ذكر، لكنه لما كان ذلك مصطلحاً معروفاً، صح أن يعود الضمير عليهما، وهما لم يذكرنا اعتماداً على المعروف المعهود.

وقوله: "عنها"، أي: عن عائشة.

قالت: "لما نزل برسول الله"، أي: نزل به ملك الموت لقبض روحه.

قوله: "طفق"، من أفعال المشروع، واسمها مستتر، وجملة "يطرح" خبرها.

قوله: "خميسة"، هي كساء مربع له أعلام كان يطرحه النبي ﷺ على وجهه.

قوله: "فإذا اغتم بها"، أي أصابه الغم بسببها، وقد احتضر ﷺ.

قوله: "وهو كذلك"، أي: وهو في هذه الحال عند الاحتضار.

قوله: "لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، يقول هذا في

سياق الموت، و"لعنة الله"، أي: طرده وإبعاده، وهذه الجملة يحتمل أنه يراد بها ظاهر اللفظ، أي: أن النبي ﷺ يخبر بأن الله لعنهم.

ويحتمل أن يراد بها الدعاء، فتكون خبرية لفظاً إنشائية معنى، والمعنى على هذا

الاحتمال أن النبي ﷺ دعا عليهم وهو في سياق الموت بسبب هذا الفعل.

قوله: "اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، الجملة هذه تعليل لقوله: "لعنة الله على اليهود

والنصارى"، كأن قائلًا يقول: لماذا لعنهم النبي ﷺ، فكان الجواب: أنهم اتخذوا قبور أنبيائهم

مساجد، أي: أمكنة للسجود، سواء بنوا مساجد أم لا، يصلون ويعبدون الله تعالى فيها مع أنها

مبينة على القبور.

* * *

يحذر ما صنعوا، ولولا ذلك، أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً. أخرجاه⁽¹⁾.

قوله: "يحذر ما صنعوا"، أي: إنه ﷺ قال ذلك في سياق الموت تحذيراً لأمته مما صنع

هؤلاء، لأنه علم أنه سيموت وأنه ربما يحصل هذا ولو في المستقبل البعيد.

قوله: "ولولا ذلك أبرز قبره"، أبرز، أي: أخرج من بيته، لأن البروز معناه الظهور، أي

لولا التحذير وخوف أن يتخذ قبره مسجداً، لأخرج ودفن في البقيع مثلاً، لكنه في بيته أصون له،

وأبعد عن اتخاذ مسجداً، فلهذا لم يبرز قبره، وهذا أحد الأسباب التي أوجبت أن لا يبرز مكان

قبره ﷺ.

(1) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور.

ومن أسباب ذلك: إخباره ﷺ أنه ما قبض نبيي إلا دفن حيث قبض⁽¹⁾، ولا مانع أن يكون للحكم الواحد سببان فأكثر، كما أن السبب الواحد قد يترتب عليه حكمان أو أكثر، كغروب الشمس يترتب عليه جواز إفطار الصائم، وصلاة المغرب.

قوله: "غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً"، خشي فيها روايتان: خشي، وخصي⁽²⁾.

فعلى رواية خشي يكون الذي وقعت منهم الخشية الصحابة رضى الله عنهم.

وعلى رواية خشي يكون الذي وقعت منه الخشية النبي ﷺ.

والحقيقة أن الأمر كله حاصل، فالرسول ﷺ أخبر بأنه ما قبض نبي إلا دفن حيث قبض، ولعن اليهود والنصارى لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد خوفاً من اتخاذ قبره مسجداً، والصحابة رضي أي عنهم اتفقوا على أن يدفن ﷺ في بيته بعد تشاورهم لأنهم خشوا ذلك. ويجوز أن يكون بعضهم أشار بأن يدفن في بيته، وليس في ذهنه إلا هذه الخشية، وبعضهم أشار أن يدفن في بيته وعنده علم بأنه ﷺ قال: "ما قبض نبي إلا دفن حيث قبض"، وخوفاً من اتخاذ مسجداً.

في هذا الحديث والحديث السابق: التحذير من اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، وهم أفضل الصالحين، لأن مرتبة النبيين هي المرتبة الأولى من المراتب الأربع التي قال الله تعالى عنها: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾ [النساء: 69].

* اعتراض وجوابه:

إذا قال قائل: نحن الآن واقعون في مشكلة بالنسبة لقبر الرسول ﷺ الآن، فإنه في وسط المسجد، فما هو الجواب؟

قلنا: الجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن المسجد لم يبن على القبر، بل بني المسجد في حياة النبي ﷺ.

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ لم يدفن في المسجد حتى يقال: إن هذا من دفن الصالحين في المسجد، بل دفن في بيته.

الوجه الثالث: أن إدخال بيوت الرسول ﷺ، ومنها بيت عائشة مع المسجد ليس باتفاق من الصحابة، بل بعد أن انقرض أكثرهم ولم يبق منهم إلا القليل، وذلك عام 94هـ تقريباً، فليس مما أجازة الصحابة أو أجمعوا عليه، مع أن بعضهم خالف في ذلك، وممن خالف أيضاً سعيد بن المسيب من التابعين، فلم يرض بهذا العمل.

(2) مسند الإمام أحمد (7/1)، والترمذي: كتاب الجنائز/ باب حدثنا أبو كريب، 394/3 - وضعفه -.

(2) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في قبر النبي ﷺ.

الوجه الرابع: أن القبر ليس في المسجد، حتى بعد إدخاله، لأنه في حجرة مستقلة عن المسجد، فليس المسجد مبنياً عليه، ولهذا جعل هذا المكان محفوظاً ومحوطاً بثلاثة جدران، وجعل الجدار في زاوية منحرفة عن القبلة، أي مثلث، والركن في الزاوية الشمالية، بحيث لا يستقبله الإنسان إذا صلى لأنه منحرف.

فبهذا كله يزول الإشكال الذي يحتج به أهل القبور، ويقولون هذا منذ عهد التابعين إلى اليوم، والمسلمون قد أقروه ولم ينكروه، فنقول: إن الإنكار قد وجد حتى في زمن التابعين، وليس محل إجماع، وعلى فرض أنه إجماع، فقد تبين الفرق من الوجوه الأربعة التي ذكرناها.

* * *

ولمسلم عن جندب بن عبد الله، قال: "سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: "إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك"(1).

قوله: "بخمس"، أي: خمس ليال، لكن العرب تطلقها على الأيام والليالي.

قوله: "أبرأ"، البراءة: هي التخلي، أي: أتخلي أن يكون لي منكم خليل.

قوله: "خليل"، هو الذي يبلغ في الحب غايته، لأنه حبه يكون قد تخلل الجسم كله، قال الشاعر يخاطب محبوبته:

قد تخللت مسلك الروح مني وبهذا سمي الخليل خليلاً

والخلة أعظم أنواع المحبة وأعلاها، ولم يثبتها الله - عز وجل - فيما نعلم إلا لاثنتين من خلقه، وهما: إبراهيم في قوله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ [النساء: 125]، ومحمد لقوله ﷺ: "إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً".

وبهذا تعرف الجهل العظيم الذي يقوله العامة: إن إبراهيم خليل الله، ومحمداً حبيب الله، وهذا تنقص في حق الرسول ﷺ، لأنهم بهذه المقالة جعلوا مرتبة النبي ﷺ دون مرتبة إبراهيم، ولأنهم إذا جعلوه حبيب الله لم يفرقوا بينه وبين غيره من الناس، فإن الله يحب المحسنين والصابرين، وغيرهم ممن علق الله بفعلهم المحبة، فعلى رأيهم لا فرق بين الرسول ﷺ وغيره، لكن الخلة ما ذكرها الله إلا لإبراهيم، والنبي ﷺ أخبر أن الله اتخذته خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً. فالمهم: أن العامة مشكل أمرهم، دائماً يصفون الرسول ﷺ بأنه حبيب الله، فنقول: أخطأتم وتنقصتم نبيكم، فالرسول خليل الله، لأنكم إذا وصفتموه بالمحبة أنزلتموه عن بلوغ غايتها.

(1) مسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور.

قوله: "فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً"، هذا تعليل لقوله: "إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل"، فالنبي ﷺ ليس في قلبه خلة لأحد إلا الله - عز وجل - .
قوله: "ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً".

وهذا نص صريح على أن أبا بكر أفضل من علي، رضي الله عنهما، وفي هذا رد على الرافضة الذين يزعمون أن علياً أفضل من أبي بكر.

وقوله: "لو"، حرف امتناع لامتناع، فيمتنع الجواب لامتناع الشرط، وعلى هذا امتنع ﷺ من اتخاذ أبي بكر خليلاً لأنه يمتنع أن يتخذ من أمته خليلاً.

قوله: "ألا وإن من كان قبلكم"، للتنبيه، وهذه الجملة في أثناء الحديث لكنه ابتدأها بالتنبيه لأهمية المقام.

قوله: "ألا فلا تتخذوا"، هذا تنبيه آخر للنهي عن اتخاذ القبور مساجد، وهذا عام يشمل قبره وقبر غيره.

قوله: "فإني أنهاكم عن ذلك"، هذا نهى باللفظ دون الأداة تأكيداً لهذا النهي لأهمية المقام.
* من فوائد الحديث:

1- أن النبي ﷺ تبرأ من أن يتخذ أحداً خليلاً، لأن قلبه مملوء بمحبة الله تعالى.

2- أن الله تعالى اتخذته خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ففيه فضيلة لرسول الله ﷺ.

3- فضيلة إبراهيم ﷺ باتخاذته خليلاً.

4- فضيلة أبي بكر، وأنه أفضل الصحابة لأن الحديث يدل على أنه أحب الصحابة إلى الرسول ﷺ.

5- التحذير من اتخاذ القبور مساجد في قوله: "ألا فلا تتخذوا القبور مساجد"، وقوله: "فإني أنهاكم عن ذلك".

6- أن من دفن شخصاً في مسجد وجب عليه نيشه إخراجاً من المسجد.

7- حرص النبي ﷺ على أمته في إبعادهم عن الشرك وأسبابه، لأن اتخاذ القبور مساجد من وسائل الشرك وذرائعه، ولهذا حرص النبي ﷺ على تحذير أمته منه، وهذا من كما رأفته ورحمته بالأمة.

8- أن من بنى مسجداً على قبر وجب عليه هدمه.

* * *

فقد نهى عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن - وهو في السياق - من فعله.

والصلاة عندها من ذلك وإن لم يبن مسجد

قوله: "فقد نهى عنه في آخر حياته..." هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.
وقوله: "فقد نهى عنه في آخر حياته" الضمير يعود إلى النبي ﷺ، والمنهي عنه هو اتخاذ القبور مساجد.

قوله: "ثم إنه لعن وهو في السياق من فعله"، فالنبي ﷺ وهو عند فراق الدنيا لعن من اتخذ القبور مساجد.

قوله: "والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يبين مسجد".
"عندها"، أي: عند القبور، وقوله: "من ذلك"، أي: من اتخاذها مساجد، وعلى هذا، فلا تجوز الصلاة عند القبور، ولهذا نهى النبي ﷺ، كما في "صحيح مسلم" من حديث أبي مرثد الغنوي أن يصلى إلى القبور، فقال: "لا تصلوا إلى القبور"⁽¹⁾.

* * *

وهو معنى قولها: "خشي أن يتخذ مسجداً"، فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجداً، وكل موضع قصدت الصلاة فيه، فقد اتخذ مسجداً، بل كل موضع يصلى فيه، يسمى مسجداً، كما قال ﷺ: "جعلت لي أرض مسجداً وظهوراً"⁽²⁾.

قوله: "وهو معنى قولها: خشي أن يتخذ مسجداً" الضمير في "قولها" يرجع إلى عائشة رضي الله عنها.
قوله: "فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجداً" هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

قد يقال: "خشي أن يتخذ مسجداً"، أي: مكاناً يصلى فيه، وإن لم يبين المسجد.
ولا ريب أن أصل تحريم بناء المساجد على القبور أن المساجد مكان الصلاة، والناس يأتون إليها للصلاة فيها، فإذا صلى الناس في مسجد بني على قبر، فكأنهم صلوا عند القبر، والمحذور الذي يوجد في بناء المساجد على القبور يوجد فيما إذا اتخذ هذا المكان للصلاة، وإن لم يبين مسجد.

فتبين بهذا أن اتخاذ القبور مساجد له معنيان:

الأول: أن تبنى عليها مساجد.

الثاني: أن تتخذ مكاناً للصلاة عندها وإن لم يبين المسجد، فإذا كان هؤلاء القوم مثلاً يذهبون إلى هذا القبر ويصلون عنده ويتخذونه مصلى، فإن هذا بمعنى بناء المساجد عليها، وهو أيضاً من اتخاذها مساجد.

قوله: "وكل موضع قصدت الصلاة فيه، فقد اتخذ مسجداً".

(1) البخاري: كتاب المساجد/ باب قول النبي ﷺ: "جعلت لي الأرض مسجداً وظهوراً"، ومسلم: أوائل كتاب المساجد.

(2) مسلم: كتاب الجنائز/ باب النهي عن الجلوس على القبر.

وهذا يشهد له العرف، فإن الناس الذين لهم مساجد في مكان أعمالهم، كالوزارات والإدارات لو سألت واحداً منهم أين المسجد؟ لأشار إلى المكان الذي اتخذوه مصلًى يصلون فيه، مع أنه لم يبين، لكن لما كانت الصلاة تقصد فيه، صار يسمى مسجداً.

قوله: "بل كل موضع يصلًى..."، فقله: "مسجداً"، أي: مكاناً للسجود، وهذا معنى ثالث زائد على المعنيين الأولين، وهو أن يقال: كل شيء تصلي فيه، فإنه مسجد ما دمت تصلي فيه، كما قال للسجادة التي تصلي عليها مسجد أو مصلًى وإن كان الغالب عليها اسم مصلًى.

* الخلاصة:

إنه لا يجوز بناء المساجد على القبور، لأنها وسيلة إلى الشرك، وهو عبادة صاحب القبر.

ولا يجوز أيضاً أن تقصد القبور للصلاة عندها، وهذا من اتخاذها مساجد، لأن العلة من اتخاذها مساجد موجودة في الصلاة عندها، فلو فرض أن رجلاً يذهب إلى المقبرة ويصلي عند قبر ولي من الأولياء على زعمه، قلنا: إنك اتخذت هذا القبر مسجداً، وإنك مستحق لما استحقه اليهود والنصارى من اللعنة، وفي كلام شيخ الإسلام ابن تيمية دليل على صحة تسمية كل شيء يصلًى فيه مسجداً بالمعنى العام.

* * *

ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود (رضي الله عنه) مرفوعاً: "إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد". ورواه أبو حاتم في "صحيحه"⁽¹⁾.

قوله: "مرفوعاً"، المرفوع: ما أسند إلى النبي ﷺ.

قوله: "إن من شرار الناس"، من: للتبعية، وشرار: جمع شر، مثل صاحب جمع صحب، والمعنى: أصحاب الشر، وفي هذا دليل على أن الناس يتفاوتون في الشر، وأن بعضهم أشد من بعض.

قوله: "من تدركهم الساعة"، من: اسم موصول اسم إن، والساعة، أي: يوم القيامة، وسميت بذلك لأنها داهية، وكل شيء داهية عظيمة يسمى ساعة، كما يقال: هذه ساعتك في الأمور الداهية التي تصيب الإنسان.

قوله: "وهم أحياء"، الجملة حال من الهاء في "تدركهم".

وفي قوله: "تدركهم الساعة وهم أحياء" إشكال، وهو أنه ثبت عن النبي ﷺ قوله: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله"⁽¹⁾، وفي رواية:

⁽¹⁾ مسند الإمام أحمد (435/1)، وابن خزيمة في "الصحيح" (789) - وقال شيخ الإسلام: "إسناده جيد" - ، "الاقتضاء"، (568/2).

⁽¹⁾ البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/ باب "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق"، ومسلم: كتاب الإمارة/ باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي".

"حتى تقوم الساعة"⁽²⁾، فكيف نوفق بين الحديثين لأن ظاهر الحديث الذي ساقه المؤلف إن كل من تدركهم الساعة وهم أحياء، فهم من شرار الخلق؟!

والجمع بينهما أن يقال: إن المراد بقوله: "حتى تقوم الساعة"، أي: إلى قرب قيام الساعة، وليس إلى قيامها بالفعل، لأنها لا تقوم إلا على شرار الخلق، فالله يرسل ريحاً تقبض نفس كل مؤمن ولا يبقى إلى شرار الخلق، وعليهم تقوم الساعة.

قوله: "الذين يتخذون القبور مساجد"، فهم من شرار الخلق، وإن لم يشركوا، لأنهم فعلوا وسيلة من وسائل الشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد، وإن كانت دون مرتبتها، لكنها تعطى حكمها بالمعنى العام، فإن كانت وسيلة لواجب صارت واجبة، وإن كانت وسيلة لمحرّم، فهي محرمة.

فشر الناس في هذا الحديث ينقسمون إلى صنفين:

الأول: الذين تدركهم الساعة وهم أحياء.

الثاني: الذين يتخذون القبور مساجد.

وفي قوله ﷺ: "إن من شرار الناس" دليل على أن الناس يتفاوتون في الشر، لأن بعضهم أشد من بعض فيه، كما أنهم يتفاوتون في الخير أيضاً، لقوله تعالى: ﴿هم درجات عن الله والله بصير بما يعملون﴾ [آل عمران: 163]، وذلك من حيث الكمية، فمن صلى ركعتين، فليس كمن صلى أربعاً.

ومن حيث الكيفية، فمن صلى وهو قانت خاشع حاضر القلب، ليس كمن صلى وهو غافل.

ومن حيث النوعية، فالفرض أفضل من النفل، وجنس الصلاة أفضل من جنس الصدقة، لأن الصلاة أفضل الأعمال البدنية.

وهذا الذي تدل عليه الأدلة مذهب أهل السنة والجماعة، وهو التفاضل في الأعمال، حتى في الإيمان الذي هو في القلب يتفاضل الناس فيه، بل إن الإنسان يحس في نفسه أنه في بعض الأحيان يجد في قلبه من الإيمان ما لا يجده في بعض الأحيان، فكيف بين شخص وشخص؟ فهو يتفاضل أكثر.

* خلاصة الباب:

أنه يجب البعد عن الشرك ووسائله، ويغلظ على من عبد الله عند قبر رجل صالح. وكلام المؤلف رحمه الله في قوله: "فيمن عبد الله" يشمل الصلاة وغيرها والأحاديث التي ساقها في الصلاة، لكنه رحمه الله كأنه قاس غيرها عليها، فمن زعم أن الصدقة عند هذا القبر

(2) مسلم: كتاب الإمارة/ باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي".

أفضل من غيره، فهو شبيه بمن اتخذ مسجداً لأنه يرى أن لهذه البقعة أو لمن فيها شأنًا يفضل به على غيره، فالشيخ عمم، والدليل خاص.

فإن قيل: لا يستدل بالدليل الخاص على العام؟

أجيب: إن الشيخ أراد بذلك أن العلة هي تعظيم هذا المكان، لكونه قبراً، وهذا كما يوجد في الصلاة يوجد في غيرها من العبادات، فيكون التعميم من باب القياس لا من باب شمول النص له لفظاً.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: ما ذكر الرسول ﷺ فيمن بنى مسجداً يعبد الله فيه عند قبر رجل صالح، ولو صحت نية الفاعل.

فيه مسائل:

■ **الأولى:** ما ذكر الرسول ﷺ فيمن بنى مسجداً يعبد الله فيه عند قبر رجل صالح، ولو صحت نية الفاعل، تؤخذ من لعن النبي ﷺ الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. قوله: "ولو صحت نية"، لأن الحكم علق على مجرد صورته، فهذا العمل لا يحتاج إلى نية لأنه معلق مجرد الفعل. فالنية تؤثر في الأعمال الصالحة وتصحيحها، وتؤثر في الأعمال التي لا يقدر عليها فيعطي أجرها، وما أشبه ذلك، بخلاف ما علق على فعل مجرد، فلا حاجة فيه إلى النية. أي: ولو كان يعبد الله، ولو كان يريد التقرب إلى الله ببناء هذا المسجد اعتباراً بما يؤول إليه الأمر، وبالنتيجة السيئة التي تترتب على ذلك، وهذه النقطة نتدرج منها إلى نقطة أخرى، وهي التحذير من مشابهة المشركين وإن لم يقصد الإنسان المشابهة، وهذه قد تخفى على بعض الناس، حيث يظن أن التشبه إنما يحرم إذا قصدت المشابهة، والشرع إنما علق الحكم بالتشبه، أي: بأن يفعل ما يشبه فعلهم، سواء قصد أو لم يقصد، ولهذا قال العلماء في مسألة التشبه: وإن لم ينو ذلك، فإن التشبه يحصل بمطلق الصورة.

فإن قيل: قاعدة "إنما الأعمال بالنيات" هل تعارض ما ذكرنا؟

الجواب: لا تعارضه، لأن ما علق بالعمل ثبت له حكمه وإن لم ينو الفعل، كالأشياء المحرمة، كالظهار، والزنا، وما أشبهها.

■ **الثانية: النهي عن التماثيل وغلظ الأمر في ذلك، تؤخذ من قوله: "وصوروا فيه تلك الصور"،** ولا سيما إذا كانت هذه الصور معظمة عادة، كالرؤساء، والزعماء، والأب، والأخ، والعم

أو شرعاً، مثل: الأولياء، والصالحين، والأنبياء، وما أشبه ذلك.

■ **الثالثة: العبرة في مبالغته ﷺ في ذلك، كيف بين لهم هذا أولاً، ثم قبل موته بخمس قال ما قال؟! ثم لما كان في السياق لم يكتف بما تقدم.**

وهذا مما يدل على حرص النبي ﷺ على حماية جانب التوحيد، لأنه خلاصة دعوة الرسل، ولأن التوحيد أعظم الطاعات، فالمعاصي ولو كبرت أهون من الشرك، حتى قال بن مسعود: "لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً⁽¹⁾، لأن الحلف بغيره نوع من الشرك، والحلف بالله كاذباً معصية، وهي أهون من الشرك.

فالشرك أمره عظيم جداً، ونحن نحذر إخواننا المسلمين مما هم عليه الآن من الانكباب العظيم على الدنيا حتى غفلوا عما خلقوا له، واشتغلوا بما خلق لهم، فعامة الناس الآن تجدهم مشغولين بالدنيا، ليس في أفكارهم إلا الدنيا قائمين وقاعدين ونائمين ومستيقظين، وهذا في الحقيقة نوع من الشرك، لأنه يوجب الغفلة عن الله - عز وجل - ، ولهذا سمى النبي ﷺ من فعل ذلك عبداً لما تعبد له، فقال: "تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميصة"⁽²⁾، ولو أقبل العبد على الله بقلبه وجوارحه لحصل ما قدر له من الدنيا، فالدنيا وسيلة وليست غاية، وتعس من جعلها غاية، كيف تجعلها غاية وأنت لا تدري مقامك فيها؟! وكيف تجعلها غاية وسرورها مصحوب بالأحزان، كما قال الشاعر:

فيوم علينا ويوم لنا ويم نساء ويوم نسر

فالحاصل: أن النبي ﷺ بعث لتحقيق عبادة الله، ولهذا كان حريصاً على سد كل الأبواب التي تؤدي إلى الشرك، فالرسول ﷺ حذر من اتخاذ القبور مساجد ثلاث مرات:

الأولى: في سائر حياته.

والثانية: قبل موته بخمس.

والثالثة: وهو في السياق.

■ **الرابعة: نهيه عن فعله عند قبره قبل أن يوجد القبر، تؤخذ من قوله: "ألا فلا**

تتخذوا القبور مساجد"، فإن قبره داخل في ذلك بلا شك، بل أول ما يدخل فيه.

(1) تقدم (ص 199).

(2) تقدم (ص 23).

■ الخامسة: أنه من سنن اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم، تؤخذ من قوله ﷺ: "اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، وبئس رجلاً جعل إمامه اليهود والنصارى وتشبه بهم في قبيح أعمالهم.

■ السادسة: لعنه إياهم على ذلك، تؤخذ من قوله: "لعنة الله على اليهود والنصارى".

■ السابعة: أن مراده تحذيره إياناً عن قبره، تؤخذ من قول عائشة: "يحذر ما صنعوا" أي: ما صنعه اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم.

* * *

الثامنة: العلة في عدم إبراز قبره. التاسعة: في معنى اتخاذها مسجداً. العاشرة: أنه قرن بين من اتخذها مسجداً وبين من تقوم عليهم الساعة، فذكر الذريعة إلى الشرك قبل وقوعه مع خاتمته.

■ الثامنة: العلة في عدم إبراز قبره، تؤخذ من قول عائشة: "ولولا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً".

هناك علة أخرى، وهي: إخباره بأنه من نبي يموت إلا دفن حيث يموت⁽¹⁾، ولا يمتنع أن يكون للحكم علتان، كما لا يمتنع أن يكون للعلة حكمان.

■ التاسعة: في معنى اتخاذها مسجداً، سبق أن ذكرنا أن لها معنيين:

1- بناء المساجد عليها.

2- اتخاذها مكاناً للصلاة تقصد فيصلى عندها، بل إن من صلى عندها ولم يتخذها للصلاة، فقد اتخذها مسجداً بالمعنى العام.

■ العاشرة: أنه قرن بين من اتخذها مسجداً وبين من تقوم عليه الساعة، فذكر الذريعة إلى الشرك قبل وقوعه مع خاتمته.

ومعنى هذا أن الرسول ﷺ ذكر التحذير من الشرك قبل أن يموت.

وقوله: "مع خاتمته"، وهي: أن من تقوم عليهم شرار الخلق والذين تقوم عليهم الساعة وهم أحياء، هؤلاء الكفار، والذين يتخذون القبور مساجد هؤلاء فعلوا أسباب الشرك والكفر.

* * *

الحادية عشرة: ذكره في خطبته قبل موته بخمس الرد على الطائفتين اللتين هما أثرهما البدع، بل أخرجهم بعض أهل العلم من الثنتين والسبعين فرقة، وهم الرافضة والجهمية، وبسبب الرافضة حدث الشرك وعبادة القبور، وهم أول من بنى عليها المساجد.

(1) تقدم (ص 392).

■ الحادية عشرة: ذكره في خطبته قبل موته بخمس الرد على الطائفتين اللتين

هما أشر أهل البدع.

قوله: "قبل أن يموت بخمس"، أي: خمس ليال، والعرب يعبرون عن الأيام بالليالي

وبالعكس.

قوله: "أشر أهل البدع"، يقال: أشر، ، ويقال: شر، بحذف الهمزة، وهو الأكثر استعمالاً.

وإنما تكلم المؤلف رحمه الله عن حال الرافضة والجهمية وحكمهما قبل ذكر اسمهما من أجل تهيج النفس على معرفتهما والاطلاع عليهما، لأن الإنسان إذا ذكر له الحكم والوصف قبل ذكر الموصوف والمحكوم عليه، صارت نفسه تتطلع وتتشوق إلى هذا، فلو قال من أول الكلام: الرد على الرافضة والجهمية، فلا يكون للإنسان التشوق مثل ما لو تكلم عن حالهما وحكمهما أولاً.

وحالهما: أنها أشر أهل البدع.

وحكمهم: أن بعض أهل العلم أخرجهم من التنتين والسبعين فرقة.

والرافضة: اسم فاعل من رفض الشيء إذا استبعده، وسموا بذلك لأنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب حين سألوهم: ما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما، وقال: هما وزيراً جدي. فرفضوه وتركوه، وكانوا في السابق معه، لكن لما قال الحق المخالف لأهوائهم، نفروا منه والعياذ بالله، فسموا رافضة.

وأصل مذهبهم من عبدالله بن سبأ، وهو يهودي تلبس بالإسلام، فأظهر التشيع لآل البيت والغلو فيهم ليشغل الناس عن دين الإسلام ويفسده كما أفسد بولص دين النصارى عندما تلبس بالنصرانية.

وأول ما أظهر ابن سبأ بدعته في عهد علي بن أبي طالب، حتى إنه جاءه وقال: أنت الله حقاً - والعياذ بالله-. فأمر علي بالأخدود فحفرت، وأمر بالحطب فجمع، وبالنار فأوقدت، ثم أحرقهم بها، إلا أنه يقال: إن عبدالله بن سبأ هرب وذهب إلى مصر ونشر بدعته، فالله أعلم.

فالمهم أن علياً رضي الله عنه رأى أمراً لم يحتمله، حيث ادعوا فيه الألوهية فأحرقهم بالنار إحراقاً، ثم بدأت هذه الفرقة الخبيثة تتكاثر، لأن شعارها في الحقيقة النفاق الذي يسمونه النقية، ولهذا كانت هذه الفرقة أخطر ما يكون على الإسلام، لأنها تتظاهر بالإسلام والدعوة إليه، وتقيم شعائره الظاهرة، كتحريم الخمر وما أشبه ذلك، لكنها تناقضه في الباطن، فهم يرون أئمتهم آلهة تدير الكون، وأنهم أفضل من الأنبياء والملائكة والأولياء، وأنهم في مرتبة لا ينالها ملك مقرب ولا نبي مرسل، وهؤلاء كيف يصح أن تقبل منهم دعوى الإسلام، وذلك يقول عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كثير من كتبه قولاً إذا أطلع عليه الإنسان عرف حالهم: "إنهم أشد الناس ضرراً على الإسلام، وأنهم هجروا المساجد وعمرؤا المشاهد"، فهم يقولون: لا

نصلي جماعة إلا خلف إمام معصوم ولا معصوم الآن، وهم أول من بنى المشاهد على القبور كما قال الشيخ هنا، ورموا أفضل أتباع الرسول على الإطلاق - وهما أبو بكر وعمر - بالنفاق، وإنهما ماتا على ذلك، كعبد الله بن أبي بن سلول وأشباهه والعياذ بالله، فأنظر بماذا تحكم على هؤلاء بعد معرفة معتقدتهم ومنهجهم؟

وأما الجهمية، فهم أتباع الجهم بن صفوان، وأول بدعته أنه أنكر صفات الله، وقال: إن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً، فأنكر المحبة والكلام، ثم بدأت هذه البدعة تنتشر وتتسع، فاعتنقها طوائف غير الجهمية، كالمعتزلة ومتأخري الرافضة، لأن الرافضة كانوا بالأول مشبهة، ولهذا قال أهل العلم: أول من عرف بالتشبيه هشام بن الحكم الرافضي، ثم تحولوا من التشبيه إلى التعطيل، وصاروا ينكرون الصفات.

والجهم بن صفوان أخذ بدعته عن الجعد بن درهم، والجعد أخذ بدعته عن أبان بن سميان، وأبان أخذها عن طالوت الذي أخذها عن لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي ﷺ، فتكون بدعة التعطيل أصلها من اليهود، ثم إن الجهم بن صفوان نشأ في بلاد خراسان، وفيها كثير من الصائبة وعباد الكواكب والفلاسفة، فأخذ منهم أيضاً ما أخذ، فصارت هذه البدعة مركبة من اليهودية والصائبة والمشركون.

وانتشرت هذه البدعة في الأمة الإسلامية، وهؤلاء الجهمية معطلة في الصفات ينكرون الصفات، ومنهم من أنكر الأسماء مع الصفات، وهذه الأسماء التي يضيفها الله - سبحانه - إلى نفسه جعلوها إضافات وليست حقيقة، أو أنها أسماء لبعض مخلوقاته، فالسميع عندهم بمعنى من خلق السمع في غيره والبصير كذلك، وهكذا.

ومنهم من أنكر أن يكون الله متصفاً بالإثبات أو العدم، فقالوا: لا يجوز أن نثبت لله صفة أو ننفي عنه صفة، حتى قالوا: لا يجوز أن نقول عنه: إنه موجود ولا إنه معدوم، لأننا إن قلنا موجود شبهناه بالموجودات، وإن قلنا بأنه معدوم شبهناه بالمعدومات، فنقول: لا موجود ولا معدوم، فكابروا المعقول، وكذبوا المنقول، وهذا لا يمكن، لأن تقابل الوجود والعدم من تقابل النقيضين اللذين لا يمكن ارتفاعهما ولا اجتماعهما، بل لا بد أن يوجد أحدهما، فوصف الله بذلك تشبيه له بالممتنعات على قاعدتهم.

ومذهبهم في القضاء والقدر: الجبر، فيقولون: إن الإنسان مجبر على عمله يعمل بدون اختياره إنه صلى، فهو مجبر، وإن قتل، فهو مجبر، وهكذا، فعطلوا بذلك حكمة الله لأنه إذا كان كل عامل مجبراً على عمله لم يكن هناك حكمة في الثواب والعقاب بل بمجرد المشيئة يعاقب هذا ويثيب هذا، وبذلك عطلوا عن الفاعلين أوصاف المدح والذم، فلا يمكن أن تمدح إنساناً أو تذمه، لأن العاصي مجبر والمطيع مجبر.

ويقال لهم: إنكم إذا قلتم ذلك أثبتتم أن الله أظلم الظالمين، لأنه كيف يعاقب العاصي وهو مجبر على المعصية؟ ويثيب الطائع وهو مجبر على طاعته؟ فيكون أعطى من لا يستحق، وعاقب من لا يستحق، وهذا ظلم.

فقالوا: هذا ليس بظلم، لأن الظلم تصرف المالك في غير ملكه، وهذا تصرف من المالك في ملكه يفعل به ما يشاء.

وأجيب: بأنه باطل، لأن المالك إذا كان متصفاً بصفات الكمال لن يخلف وعده، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: 112]، فلو أخلف هذا الوعد، لكان نقصاً في حقه وظلماً لخلقه، حيث وعدهم فأخلفهم.

ومذهبهم في أسماء الإيمان والدين الإرجاء، فيقولون: إن الإيمان مجرد اعتراف الإنسان بالخالق على الوصف المعطل عن الصفات حسب طريقتهم، وأن الأقوال والأعمال لا مدخل لها في الإيمان، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

ومن هذه الأمور الثلاثة قالوا: إن أفسق وأعدل عباد الله في الإيمان سواء، بل قالوا إن فرعون مؤمن كامل الإيمان، وجبريل مؤمن كامل الإيمان، لكن فرعون كفر، لأنه ادعى الربوبية لنفسه فقط، فصار ذلك كافراً.

قال ابن القيم عنهم:

والناس في الإيمان شيء واحد كالمشط عند تماثل الأسنان

فمذهبهم من أخبت المذاهب إن لم نقل أخبتها، لكن أخبت منه مذهب الرافضة، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، "إن جميع البدع أصلها من الرافضة، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إن جميع البدع أصلها من الرافضة"، فهم أصل البلية في الإسلام، ولهذا قال المؤلف: "أخرجهم بعض أهل العلم من الثنتين والسبعين فرقة"، ولعل الصواب من الثلاث والسبعين فرقة، أو أن الصواب أخرجهم إلى الثنتين والسبعين، أي: أخرجهم من الثالثة التي كان عليها الرسول ﷺ وأصحابه، لأن المعروف أن هذه الأمة تفرق على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلى واحد، وهي من كانت على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

وصدق رحمه الله في قوله عن هاتين الطائفتين الرافضة والجهمية: "شر أهل البدع".

وقد قتل الجهم بن صفوان سلمة بن أحوز صاحب شرطة نصر بن سيار لأن أظهر هذا المذهب ونشره.

وقول المؤلف: "وبسبب الرافضة حدث الشك، وعبادة القبور، وهم أول من بني عليها المساجد"، ولهذا يجب الحذر من بدعتهم وبدعة الجهمية وغيرها، ولا شك أن البدع دركات بعضها أسفل من بعض، فعلى المرء الحذر من البدع، وأن يكون متبعاً لمنهج السلف الصالح في هذا الباب وفي غيره.

الثانية عشرة: ما بلى به ﷺ من شدة النزع. **الثالثة عشرة:** ما أكرم به من الخلّة.

■ **الثانية عشرة:** ما بلى به ﷺ من شدة النزع، تؤخذ من قولها: "طفق بطرح خميصه له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها"، وفي هذا دليل على شدة نزعها، وهكذا كاد الرسول ﷺ يمرض ويوعك كما يوعك الرجلان⁽¹⁾ من الناس، وهذا من حكمة الله - عز وجل -، فهو ﷺ شدد عليه البلاء في مقابلة دعوته وأوذي إيذاء عظيمًا، وكذلك أيضاً فيما يصيبه من الأمراض يضاعف عليه، والحكمة من ذلك لأجل أن ينال أعلى درجات الصبر، لأن الإنسان إذا ابتلي بالشر وصبر كان ذلك أرفع لدرجته.

والصبر درجة عالية لا تتال إلا بوجود أسبابها، ومنها الابتلاء، فيصبر ويحتسب حتى ينال درجة الصابرين.

■ **الثالثة عشرة:** ما أكرم به من الخلّة، ويدل عليها قوله ﷺ: "إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً"، ولا شك أن هذه الكرامة عظيمة، لأننا لا نعلم أحداً نال هذه المرتبة إلا رسول الله ﷺ وإبراهيم ﷺ.

الرابعة عشرة: التصريح بأنها أعلى من المحبة. **الخامسة عشرة:** التصريح بأن الصديق أفضل الصحابة.

■ **الرابعة عشرة:** التصريح بأنها أعلى من المحبة، ودليل ذلك أنه ﷺ كان يحب أبا بكر، وكان أحب الناس إليه، فأثبت له المحبة، ونفى عنه الخلّة، فدل هذا على أنها أعلى من المحبة، والتصريح ليس من هذا الحديث فقط، بل بضمه إلى غيره، فقد ورد من حديث آخر أنه صرح: "بأن أبا بكر أحب الرجال إليه"⁽²⁾، ثم قال هنا "لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً" فدل على أن الخلّة أعلى من المحبة.

■ **الخامسة عشرة:** التصريح بأن الصديق أفضل الصحابة، تؤخذ من قوله ﷺ: "ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً"، فلو كان غيره أفضل منه عند النبي ﷺ، لكان أحق بذلك.

ومن المسائل الهامة أيضاً:

(1) البخاري: كتاب المرضى/ باب أشد الناس بلاء الأنبياء، ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن.

(2) البخاري: كتاب الفضائل/ باب فضائل أبي بكر، ومسلم: كتاب الفضائل/ باب فضائل أبي بكر.

أن الأفضلية في الإيمان والعمل الصالح فوق الأفضلية بالنسب، لأننا لو راعينا الأفضلية بالنسب، لكان حمزة بن عبد المطلب والعباس رضي الله عنهما أحق من أبي بكر في ذلك، ومن ثم قدم أبو بكر رضي الله عنه على علي بن أبي طالب وغيره من آل النبي ﷺ.

* * *

السادسة عشرة: الإشارة إلى خلافته.

■ السادسة عشرة: الإشارة إلى خلافته، لم يقل التصريح، وإنما قال: الإشارة، لأن النبي ﷺ لم يقل: إن أبا بكر هو الخليفة من بعده، لكن لما قال: "لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً" علم أنه رضي الله عنه أولى الناس برسول الله ﷺ، فيكون أحق الناس بخلافته.

* * *

باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله

هذا الباب له صلة بما قبله، وهو أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله.

أي: يؤول الأمر بالغالين إلى أن يعبدوا هذه القبور أو أصحابها.
والغلو: مجاوزة الحد مدحاً أو ذماً، والمراد هنا مدحاً.
والقبور لها حق علينا من وجهين:

1- أن لا نفرط فيما يجب لها من الاحترام، فلا تجوز إهانتها ولا الجلوس عليها، وما أشبه ذلك.

2- أن لا نغلو فيها فتتجاوز الحد.

وفي "صحيح مسلم" قال علي بن أبي طالب لأبي الهياج الأسدي: "ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته"⁽¹⁾، وفي رواية: "ولا صورة إلا طمستها".

والقبر المشرف: هو الذي يتميز عن سائر القبور، فلا بد أن يسوى ليساويها لئلا يظن أن لصاحب هذا القبر خصوصية ولو بعد زمن، إذ هو وسيلة إلى الغلو فيه.

قوله: "الصالحين"، يشمل الأنبياء والأولياء، بل ومن دونهم.

قوله: "أوثاناً"، جمع وثن، وهو كل ما نصب للعبادة، وقد يقال له: صنم، والصنم: تمثال ممثّل، فيكون الوثن أعم.

ولكن ظاهر كلام المؤلف أن كل ما يعبد من دون الله يسمى وثناً، وإن لم يكن على تمثال نصب، لأن القبور قد لا يكون لها تمثال ينصب على القبر فيعبد.

قوله: "تعبد من دون الله"، أي: من غيره، وهو شامل لما إذا عبدت وحدها أو عبدت مع الله، لأن الواجب في عبادة الله إفراده فيها، فإن قرن بها غيره صارت عبادة لغير الله، وقد ثبت في الحديث القدسي أن الله تعالى يقول: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه"⁽²⁾

* * *

⁽¹⁾ مسلم: كتاب الجنائز/ باب الأمر بتسوية القبر.

⁽²⁾ تقدم (ص 37).

روى مالك في "الموطأ"، أن رسول الله ﷺ قال: "اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"⁽¹⁾.

قوله: "في "الموطأ"، كتاب مشهور من اصح الكتب، لأنه رحمه الله تحرى فيه صحة السند، وسنده أعلى من سند البخاري لقربه من الرسول ﷺ، وكلما كان السند أعلى كان إلى الصحة أقرب، وفيه مع الأحاديث آثار عن الصحابة، وفيه أيضاً كلام وبحث للإمام مالك نفسه. وقد شرحه كثير من أهل العلم، ومن أوسع شروحه وأحسنها في الرواية والدراية: "التمهيد" لابن عبد البر، وهذا - أعني: "التمهيد" - فيه علم كثير.

قوله: "اللهم"، أصلها: يا الله! فحذفت يا النداء لأجل البداءة باسم الله، وعوض عنها الميم الدالة على الجمع، فكأن الداعي جمع قلبه على الله، وكانت الميم في الآخر لأجل البداءة باسم الله.

قوله: "لا تجعل قبري وثناً بعيداً"، لا: للدعاء، لأنها طلب من الله، وتجعل: تصير، والمفعول الأول لها: "قبري"، والثاني: "وثناً".

وقوله: "يعبد"، صفة لوثن، وهي صفة كاشفة، لأنه الوثن هو الذي يعبد من دون الله. وإنما سأل النبي ﷺ ذلك لأن من كان قبلنا جعلوا قبور أنبيائهم مساجد وعبدوا صالحهم، فسأل النبي ﷺ ربه أن لا يجعل قبره وثناً يعبد، لأن دعوته كلها بالتوحيد ومحاربة الشرك. قوله: "اشتد"، أي: عظم.

قوله: "غضب الله"، صفة حقيقية ثابتة لله - عز وجل - لا تماثل غضب المخلوقين لا في الحقيقة ولا في الأثر. وقال أهل التأويل: غضب الله هو الانتقام ممن عصاه، وبعضهم يقول: إرادة الانتقام ممن عصاه.

وهذا تحريف للكلام عن مواضعه، لأن النبي ﷺ لم يقل: انتقم الله، وإنما قال: اشتد غضب الله، وهو ﷺ يعرف كيف يعبر، ويعرف الفرق بين غضب الله وبين الانتقام، وهو أنصح الخلق وأعلم الخلق بربه، فلا يمكن أن يأتي بكلام وهو يريد خلافة، لأنه لو أتى بذلك لكان ملبساً، وحاشاه أن يكون كذلك، فالغضب غير الانتقام وغير إرادة الانتقام، فالغضب صفة حقيقية ثابتة لله تليق بجلاله لا تماثل غضب المخلوق، لا في الحقيقة ولا في الأثر.

وهناك فروق بين غضب المخلوق وغضب الخالق، منها:

- 1- غضب المخلوق حقيقته هو: غليان دم القلب، وجمرة ويلقيها الشيطان في قلب ابن آدم حتى يفور، أما غضب الخالق، فإنه صفة لا تماثل هذا، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11].

(1) تقدم (ص105).

2- أن غضب الآدمي يؤثر آثاراً غير محمودة، فالآدمي إذا غضب قد يحصل منه ما لا يحمد، فيقتل المغضوب عليه، وربما يطلق زوجته، أو يكسر الإناء، ونحو ذلك، أما غضب الله، فلا يترتب عليه إلا آثار حميدة لأنه حكيم، فلا يمكن أن يترتب على غضبه إلا تمام الفعل المناسب الواقع في محله.

فغضب الله ليس كغضب المخلوقين، لا في الحقيقة ولا في الآثار، وإذا قلنا ذلك، فلا نكون وصفنا الله بما يماثل صفات المخلوقين، بل وصفناه بصفة تدل على القوة وتماثل السلطان، لأن الغضب يدل على القدرة الغاضب على الانتقام وتماثل سلطانه، فهو بالنسبة للخالق صفة كمال، وبالنسبة للمخلوق صفة نقص.

ويدل على بطلان تأويل الغضب بالانتقام قوله تعالى: ﴿فلما آسفونا انتقمنا منهم﴾ [الزخرف: 55].

فإن معنى ﴿آسفونا﴾: أغضبونا، فجعل الانتقام غير الغضب، بل أثراً مترتباً عليه، فدل هذا على بطلان تفسير الغضب بالانتقام.

واعلم أن كل من حرف نصوص الصفات عن حقيقتها وعما أراد الله بها ورسوله، فلا بد أن يقع في زلة ومهلكة، فالواجب علينا أن نسلم لما جاء به الكتاب والسنة من صفات الله تعالى على ما ورد إثباتاً بلا تمثيل وتنزيهاً بلا تعطيل.

قوله: "اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، أي: جعلوها مساجد، إما بالبناء عليها، أو بالصلاة عندها، فالصلاة عند القبور من اتخاذها مساجد، والبناء عليها من اتخاذها مساجد.

وهنا نسأل: هل استجاب الله دعوة نبيه ﷺ بأن لا يجعل قبره وثناً يعبد، أم اقتضت حكمته غير ذلك؟

الجواب: يقول ابن القيم: إن الله استجاب له، فلم يذكر أن قبره ﷺ جعل وثناً، بل إنه حمي بثلاثة جدران، فلا أحد يصل إليه حتى يجعله وثناً يعبد من دون الله، ولم يسمع في التاريخ أنه جعل وثناً.

قال ابن القيم في "النونية":

فأجاب رب العالمين دعاءه وأحاطه بثلاثة الجدران

صحيح أنه يوجد أناس يغفلون فيه، ولكن لم يصلوا إلى جعل قبره وثناً، ولكن قد يعبدون الرسول ﷺ ولو في مكان بعيد، فإن وجد من يتوجه له ﷺ بدعائه عند قبره، فيكون قد اتخذته وثناً، لكن القبر نفسه لم يجعل وثناً.

* * *

ولابن جرير بسنده، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿أفرأيتم اللات والعزى﴾ [النجم: 19].

قوله: "ولابن جرير"، هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، الإمام المشهور في التفسير، توفي سنة 310هـ.

وتفسيره: هو أصل التفسير بالأثر، ومرجع لجميع المفسرين بالأثر، ولا يخلو من بعض الآثار الضعيفة، وكأنه يريد أن يجمع ما روي عن السلف من الآثار في تفسير القرآن، ويدع للقارئ الحكم عليها بالصحة أو الضعف بحسب تتبع رجال السند، وهي طريقة جيدة من وجه، وليست جيدة من وجه آخر.

فجيدة من جهة أنها تجمع الآثار الواردة حتى لا تضيع، وربما تكون طرقها ضعيفة ويشهد بعضها لبعض.

وليس جيدة من جهة أن القاصر بالعلم ربما يخلط الغث بالسمين ويأخذ بهذا وهذا، لكن من عرف طريقة السند، وراجع رجال السند، ونظر إلى أحوالهم وكلام العلماء فيهم، علم ذلك. وقد أضاف إلى تفسيره بالأثر: التفسير بالنظر، ولا سيما ما يعود إلى اللغة العربية، ولهذا دائماً يرجح الرأي ويستدل له بالشواهد الواردة في القرآن وعن العرب.

ومن الناحية الفقهية، فالطبري مجتهد، لكنه سلك طريقة خالف غيره فيها بالنسبة للإجماع، فلا يعتبر خلاف الرجل والرجلين، وينقل الإجماع ولو خالف في ذلك رجل أو رجلان، وهذه الطريقة تؤخذ عليه، لأن الإجماع لا بد أن يكون من جميع أهل العلم المعتبرين في الإجماع، وقد يكون الحق مع هذا الواحد المخالف.

والعجيب أني رأيت بعض المتأخرين يحذرون الطلبة من تفسيره، لأنه مملوء على زعمهم بالإسرائيليات، ويقولون: عليكم بـ"تفسير الكشف" للزمخشري وما أشبه ذلك، وهؤلاء مخطئون، لأنهم لجهلهم بفضل التفسير بالآثار عن السلف واعتزازهم بأنفسهم وإعجابهم بآرائهم صاروا يقولون هذا.

قوله: "عن سفيان"، إما سفيان الثوري، أو ابن عيينة، وهذا مبهم، والمبهم يمكن معرفته بمعرفة شيوخه وتلاميذه، وفي الشرح - أعني "تيسير العزيز الحميد" يقول: الظاهر أنه الثوري. قوله: "عن مجاهد"، هو مجاهد بن جبر المكي، إمام المفسرين من التابعين، ذكر عنه أنه قال: "عرضت المصحف على عبدالله بن عباس رضي الله عنهما من فاتحته إلى خاتمته، فما تجاوزت آية إلا وقفت عندها أسأله عن تفسيرها".

قوله: «أفرأيتم»، الهمزة: للاستفهام، والمراد به التحقير، والخطاب لعابدي هذه الأصنام اللات والعزى... إلخ.

لما ذكر الله تعالى قصة المعراج وما حصل فيه من الآيات العظيمة التي قال عنها: ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾، قال: «أفرأيتم اللات والعزى»، أي: ما نسبة هذه الأصنام للآيات الكبيرة التي رآها النبي ﷺ ليلة المعراج.

* * *

قال: "كان يلت لهم السويق، فمات، فعكفوا على قبره".

قوله: «اللات»، "كان يلت لهم..." إلخ، على قراءة التشديد: من لت يلت، فهو لات. أما على قراءة التخفيف، فوجهها أنها خففت لتسهيل الكلام، أي: حذف منها التضعيف تخفيفاً.

وقد سبق أنهم قالوا: إن اللات من الإله. وأصله: رجل كان يلت السويق للحجاج، فلما مات، عظموه، وعكفوا على قبره، ثم جعلوه إلهاً، وجعلوا التسمية الأولى مقترنة بالتسمية الأخيرة، فيكون أصله من لت السويق، ثم جعلوه من الإله، وهذا على قراءة التخفيف أظهر من التشديد، فالتخفيف يرجح أنه من الإله، والتشديد يرجح أن أصله رجل يلت السويق. وغلوا في قبره، وقالوا: هذا الرجل المحسن الذي يلت السويق للحجاج ويطعمهم إياه، ثم بعد ذلك عبدوه، فصار الغلو في القبور، ولهذا نهي عن تجصيصها والبناء عليها والكتابة عليها خوفاً من هذا المحذور العظيم الذي يجعلها تعبد من دون الله، وكان الرسول ﷺ يأمر إذا بعث بعثاً: بأن لا يدعو قبراً مشرفاً إلا سواه⁽¹⁾، لعلمه أنه مع طول الزمان سيقال: لولا أن له مزية ما اختلف عن القبور، فالذي ينبغي أن تكون القبور متساوية لا ميزة لواحد منها عن البقية. قوله: "السويق"، هو عبارة عن الشعير يحمص، ثم يطحن، ثم يخلط بتمر أو شبيهه، ثم يؤكل.

* * *

وكذا قال أبو الجوزاء، عن ابن عباس: "كان يلت السويق للحاج"⁽²⁾

وقوله: "كان يلت لهم السويق، فمات، فعكفوا على قبره"، يعني: ثم عبدوه وجعلوه إلهاً مع الله.

قوله: "وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: كان يلت السويق للحاج"، والغريب أن الناس في جاهليتهم يكرمون حجاج بيت الله، ويلتون لهم السويق، وإن العباس أيضاً يسقي لهم من زمزم، وربما يجعل في زمزم نبذاً يحليه زبيباً أو نحوه، وفي الوقت الحاضر صار الناس بالعكس يستغلون الحجاج غاية الاستغلال - والعياذ بالله - ، حتى يبيعوا عليهم ما يساوي ريالاً بريالين وأكثر حسب ما يتيسر لهم، وهذا في الحقيقة خطأ عظيم، لأن الله تعالى يقول: ﴿ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم﴾ [الحج: 25]، فكيف بمن يفعل الإلحاد؟!

(1) مسلم: كتاب الجنائز/ باب الأمر بتسوية القبر.

(2) البخاري: كتاب التفسير/ باب «أفرأيتم اللات والعزى».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج". رواه أهل السنن⁽¹⁾.

قوله: "لعن"، اللعن: هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ومعنى "لعن رسول الله ﷺ"، أي: دعا عليهم باللعنة.

قوله: "زائرات القبور"، زائرت: جمع زائرة، والزيارة هنا معناها: الخروج إلى المقابر، وهي أنواع:

منها ما هو سنة، وهي زيارة الرجال للاتعاظ والدعاء للموتى.
ومنها ما هو بدعة، وهي زيارتهم للدعاء عندهم وقراءة القرآن ونحو ذلك.
ومنها ما هو شرك، وهي زيارتهم لدعاء الأموات والاستنجاد بهم والاستغاثة ونحو ذلك.

وزائرت: اسم فاعل يصدق بالمرأة الواحدة، وفي حديث أبي هريرة: "لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور"⁽²⁾، بتشديد الواو، وهي صيغة مبالغة تدل على كثرة الزيارة.

قوله: "والمتخذين عليها المساجد"، هذا الشاهد من الحديث، أي: الذين يضعون عليها المساجد، وقد سبق أن اتخاذ القبور مساجد له صورتان:

1- أن يتخذها مصلًى يصلى عندها.

2- بناء المساجد عليها.

قوله: "والسرج"، جمع سراج، توقد عليها السرج ليلاً ونهاراً تعظيماً وغلواً فيها.
وهذا الحديث يدل على تحريم زيارة النساء للقبور، بل على أنه من كبائر الذنوب، لأن اللعن لا يكون إلا على كبيرة، ويدل على تحريم اتخاذ المساجد والسرج عليها، وهو كبيرة من كبائر الذنوب للعن فاعله.

* المناسبة للباب:

إن اتخاذ المساجد عليها وإسراجها غلو فيها، فيؤدي بعد ذلك إلى عبادتها.

مسألة: ما هي الصلة بين الجملة الأولى: "زائرات القبور"، والجملة الثانية "المتخذين

عليها المساجد والسرج"؟

الصلة بينهما ظاهرة: هي أن المرأة لركة عاطفتها وقلة تمييزها وضعف صبرها ربما تعبد أصحاب القبور تعظفاً على صاحب القبر، فلهذا قرنهما بالمتخذين عليها المساجد والسرج.

(1) مسند الإمام أحمد (229/1)، وسنن أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في زيارة النساء القبور، 95/4، والترمذي: الصلاة/ باب كراهة أن يتخذ على القبر مسجداً، 320- وقال: "حديث حسن" -.

(2) مسند الإمام أحمد (337/2)، والترمذي: الجنائز/ باب ما جاء في كراهة زيارة القبور للنساء، 12/4 - وقال: "حسن صحيح" -.

وهل يدخل في اتخاذ السرج على المقابر ما لو وضع فيها مصابيح كهرباء لإنارتها؟
الجواب: أما في المواطن التي لا يحتاج الناس إليها، كما لو كانت المقبرة واسعة وفيها موضع قد انتهى الناس من الدفن فيه، فلا حاجة إلى إسراجه، فلا يسرج، أما الموضع الذي يقبر فيه فيسرج ما حوله، فقد يقال بجوازه، لأنها لا تسرج إلا بالليل، فليس في ذلك ما يدل على تعظيم القبر، بل اتخذ الإسراج للحاجة.

ولكن الذي نرى أنه ينبغي المنع مطلقاً للأسباب الآتية:

1- أنه ليس هناك ضرورة.

2- أن الناس إذا وجدوا ضرورة لذلك، فعندهم سيارات يمكن أن يوقدوا الأنوار التي فيها ويتبين لهم الأمر، ويمكنهم أن يحملوا سراجاً معهم.

3- أنه إذا فتح هذا الباب، فإن الشر سيتسع في قلوب الناس ولا يمكن ضبطه فيما بعد، فلو فرضنا أنهم جعلوا الإضاءة بعد صلاة الفجر ودفنوا الميت، فمن الذي يتولى قفل هذه الإضاءة؟

الجواب: قد تترك، ثم يبقى كأنه متخذ عليها السرج، فالذي نرى أنه يمنع نهائياً.
أما إذا كان في المقبرة حجرة يوضع فيها اللبن ونحوه، فلا بأس بإضاءتها لأنها بعيدة عن القبور، والإضاءة داخلية لا تشاهد، فهذا نرجوا أن لا يكون به بأس.
والمهم أن وسائل الشرك يجب على الإنسان أن يبتعد عنها ابتعاداً عظيماً، ولا يقدر للزمن الذين هو فيه الآن، بل يقدر للأزمان البعيدة، فالمسألة ليست هينة.
وفي الحديث ما يدل على تحريم زيارة النساء للقبور، وأنها من كبائر الذنوب، والعلماء اختلفوا في ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول: تحريم زيارة النساء للقبور، بل إنها من كبائر الذنوب، لهذا الحديث.

القول الثاني: كراهة زيارة النساء للقبور كراهة لا تصل إلى التحريم، وهذا هو المشهور من مذهب أحمد عن أصحابه، لحديث أم عطية: "تهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا"⁽¹⁾

القول الثالث: أنها تجوز زيارة النساء للقبور، لحديث المرأة: التي مر النبي ﷺ بها وهي تبكي عند قبر، فقال لها: "اتقي الله واصبري". فقالت: إليك عني، فإنك لم تصب بمثل مصيبتني. فأنصرف الرسول ﷺ عنها، فقيل لها: هذا رسول الله ﷺ. فجاءت إليه تعتذر، فيم يقبل عذرها، وقال: "إنما الصبر عند الصدمة الأولى"⁽¹⁾، فالنبي ﷺ شاهدها عند القبر ولم ينهها عن الزيارة، وإنما أمرها أن تتقي الله وتصبر.

(1) البخاري: كتاب الجنائز/ باب اتباع النساء للجنائز، ومسلم: كتاب الجنائز/ باب نهي النساء عن اتباع الجنائز.

(1) البخاري: كتاب الجنائز/ باب زيارة القبور، ومسلم: كتاب الجنائز/ باب في الصبر على المعصية عند الصدمة الأولى.

ولما ثبت في "صحيح مسلم"⁽²⁾ من حديث عائشة الطويل، وفيه: أن النبي ﷺ خرج إلى أهل البقيع في الليل، واستغفر لها ودعا لهم، وأن جبريل أتاه في الليل وأمره، فخرج ﷺ مختفياً عن عائشة، وزار ودعا ورجع، ثم أخبرها الخبر، فقالت: ما أقول لهم يا رسول الله؟ قال: "قولي: السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين..." إلخ.

قالوا: فعلمها النبي ﷺ دعاء زيارة القبور، وتعليمه هذا دليل على الجواز. ورأيت قولاً رابعاً: أن زيارة النساء للقبور سنة كالرجال، لقوله ﷺ: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة"⁽³⁾، وهذا عام للرجال والنساء. ولأن عائشة رضي الله عنها زارت قبر أخيها، فقال لها عبدالله بن أبي مليكة، أليس النبي ﷺ قد نهى عن زيارة القبور؟ قالت: إنه أمر بها بعد ذلك⁽⁴⁾. وهذا دليل على أنه منسوخ.

والصحيح القول الأول، ويجب عن أدلة الأقوال الأخرى: بأن الصريح منها غير صحيح، والصحيح غير صريح، فمن ذلك: أولاً: دعوى النسخ غير صحيحة، لأنها لا تقبل إلا بشرطين:

1- تعذر الجمع بين النصين، والجمع هنا سهل وليس بمتعذر، لأنه يمكن أن يقال: إن الخطاب في قوله: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها" للرجال، والعلماء اختلفوا فيما إذا خوطب الرجال بحكم: هل يدخل النساء أو لا؟ وإذا قلنا بالدخول - وهو الصحيح -، فإن دخولهن في هذا الخطاب من باب دخول أفراد العام في العموم، وعلى هذا يجوز أن يخص بعض أفراد العام بحكم يخالف العام، وهنا نقول قد خص النبي ﷺ النساء من هذا الحكم، فأمره بالزيارة للرجال فقط، لأن النساء أخرجن بالتخصيص من هذا العموم بلعن الزائرات، وأيضاً مما يبطل النسخ قوله: "لئن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج"⁽¹⁾، ومن المعلوم أن قوله: "والمتخذين عليها المساجد والسرج"، لا أحد يدعي أنه منسوخ، والحديث واحد، فادعاء النسخ في جانب منه دون آخر غير مستقيم، وعلى هذا يكون الحديث محكماً غير منسوخ.

2- العلم بالتأريخ، وهنا لم نعلم التأريخ، لأن النبي ﷺ لم يقل: كنت لعنت من زار القبور: بل قال: "كنت نهيتكم"، والنهي دون اللعن.

(2) مسلم: كتاب الجنائز/ باب ما يقال عند دخول القبر... .

(3) مسند الإمام أحمد (145/1)، ومسلم بلفظ: "تهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي..."

(4) الترمذي: كتاب الجنائز/ باب زيارة النساء للقبور، وذكره الهيثمي في "المجمع"، وقال: رواه الطبراني في "الكبير" ورجاله رجال الصحيح، والبخاري في "شرح السنة".

(1) تقدم (ص 424).

وأيضاً قوله: "كنت نهيتكم" خطاب للرجال، ولعن زائرات القبور خطاب للنساء، فلا يمكن حمل خطاب الرجال على خطاب النساء، إذًا، فالحديث لا يصح فيه دعوى النسخ.

وثانياً: وأما الجواب عن حديث المرأة وحديث عائشة، أن المرأة لم تخرج للزيارة قطعاً، لكنها أصيبت، ومن عظم المصيبة عليها لم تتمالك نفسها لتبقى في بيتها، ولذلك خرجت وجعلت تبكي عند القبر مما يدل على أن في قلبها شيئاً عظيماً لم تتحمله حتى ذهبت إلى ابنها وجعلت تبكي عند قبره، ولهذا أمرها ﷺ أن تصبر، لأنه علم أنها لم تخرج للزيارة، بل خرجت لما في قلبها من عدم تحمل هذه الصدمة الكبيرة، فالحديث ليس صريحاً بأنها خرجت للزيارة، وإذا لم يكن صريحاً، فلا يمكن أن يعارض الشيء الصريح بشيء غير صريح.

وأما حديث عائشة، فإنها قالت للرسول ﷺ: ماذا أقول؟ فقال: "قولي: السلام عليكم"، فهل المراد أنها تقول ذلك إذا مرت، أو إذا خرجت زائرة؟ فهو محتمل، فليس فيه تصريح بأنها إذا خرجت زائرة، إذا من الممكن أن يراد به إذا مرت بها من غير خروج للزيارة، وإذا كان ليس صريحاً، فلا يعارض الصريح.

وأما فعلها مع أخيها رضي الله عنهما، فإن فعلها مع أخيها لم يستدل عليها عبدالله بن أبي مليكة بلعن زائرات القبور، وإنما استدل عليها بالنهي عن زيارة القبور مطلقاً، لأنه لو استدل عليها بالنهي عن زيارة النساء للقبور أو بلعن زائرات القبور، لكننا ننظر بماذا ستجيبه.

فهو استدل عليها بالنهي عن زيارة القبور، ومعلوم أن النهي عن زيارة القبور كان عاماً، ولهذا أجابته بالنسخ العام، وقالت: إنه قد أمر بذلك، ونحن وإن كنا نقول: إن عائشة رضي الله عنها استدلّت بلفظ العموم، فهي كغيرها من العلماء لا يعارض بقولها قول الرسول ﷺ، على أنه روي عنها، أنها قالت: "لو شهدتك ما زرتك"، وهذا دليل على أنها رضي الله عنها خرجت لتدعو له، لأنها لم تشهد جنازته، لكن هذه الرواية طعن فيها بعض العلماء، وقال: إنها لا تصح عن عائشة رضي الله عنها، لكننا نبقي على الرواية الأولى الصحيحة، إذا ليس فيها دليل على أن الرسول ﷺ نسخه، وإذا فهمت هي، فلا يعارض بقولها قول الرسول ﷺ.

* إشكال وجوابه:

في قوله: "زوارات القبور" ألا يمكن أن يحمل النهي عن تكرار الزيارة لأن "زوارات" صيغة مبالغة.

الجواب: هذا ممكن، لكننا إذا حملناه على ذلك، فإننا أضعنا دلالة المطلق "زائرات".
والتضعيف قد يحمل على كثرة الفاعلين لأن كثرة الفعل، فـ "زوارات" يعني: النساء إذا كن مئة كان فعلهن كثيراً، والتضعيف باعتبار الفاعل موجود في اللغة العربية، قال تعالى: ﴿جَنَاتٍ عِدْنَ مَفْتَحَةٌ لَهُمُ الْأَبْوَابُ﴾ [ص: 50]، فلما كانت الأبواب كثيرة كان فيها

التضعيف، إذا الباب لا يفتح إلا مرة واحدة، وأيضاً قراءة «حتى إذا جاؤوها وفتحت» [الزمر: 73]، فهي مثلها.

فالراجح تحريم زيارة النساء للمقابر، وأنها من كبائر الذنوب.
وأنظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (24/343).

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الأوثان. الثانية: تفسير العبادة.

■ الأولى: تفسير الأوثان، وهي: كل ما عبد من دون الله، سواء كان صنماً أو قبراً أو غيره.

■ الثانية: تفسير العبادة، وهي: التذلل والخضوع للمعبود خوفاً ورجاء ومحبة وتعظيماً، لقوله: "لا تجعل قبري وثناً يعبد".

* * *

الثالثة: أنه ﷺ لم يستعذ إلا مما يخاف وقوعه. الرابعة: قرنه بهذا اتخاذ قبور الأنبياء مساجد. الخامسة: ذكر شدة الغضب من الله. السادسة: وهي من أهمها: معرفة صفة عبادة اللات التي هي من أكبر الأوثان. السابعة: معرفة أنه قبر رجل صالح.

■ الثالثة: أنه ﷺ لم يستعذ إلا مما يخاف من وقوعه، وذلك في قوله: "اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد".

■ الرابعة: قرنه بهذا اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، وذلك في قوله: "اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".

■ الخامسة: ذكر شدة الغضب من الله، تؤخذ من قوله: "اشتد غضب الله". وفيه: إثبات الغضب من الله حقيقة، لكنه كغيره من صفات الأفعال التي نعرف معناها ولا نعرف كيفيتها.

وفيه أنه يتفاوت كما ثبت في الحديث الصحيح حديث الشفاعة: "إن ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب مثله قبله ولا بعده" (1).

■ السادسة - وهي من أهمها - : معرفة صفة عبادة اللات التي هي من أكبر الأوثان: وذلك في قوله: "فمات، فعكفوا على قبره".

■ السابعة: معرفة أنه قبر رجل صالح، تؤخذ من قوله: "كان يلت لهم السويق"، أي: للحجاج، لأنه معظم عندهم، والغالب لا يكون معظماً إلا صاحب دين.

(1) تقدم (ص 324).

* * *

الثامنة: أنه اسم صاحب القبر، وذكر معنى التسمية. **التاسعة:** لعنة زوارات القبور.
العاشر: لعنة من أسرجها.

- **الثامنة:** أنه اسم صاحب القبر، وذكر معنى التسمية، وهو أنه كان يلت السويق.
- **التاسعة:** لعنة زوارات القبور، أي: النبي ﷺ، وذكر رحمه الله لفظ: "زوارات القبور" مراعاة للفظ الآخر.
- **العاشر:** لعنة من أسرجها، وذلك في قوله: "والمتخذين عليها المساجد والسرج".

وهنا مسألة مهمة لم تذكر، وهي: أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً كما في قبر اللات، وهذه من أهم الوسائل، ولم يذكرها المؤلف رحمه الله، ولعله اكتفى بالترجمة عن هذه المسألة بما حصل للات، فإذا قيل بذلك، فله وجه.

مسألة: المرأة إذا ذهبت للروضة في المسجد النبوي لتصلي فيها، فالقبر قريب منها، فتقف وتسلم، ولا مانع فيه.

والأحسن البعد عن الزحام ومخالطة الرجال، ولئلا يظن من يشاهدها أن المرأة يجوز لها قصد الزيارة، فيقع الإنسان في محذور، وتسليم المرء على النبي ﷺ يبلغه حيث كان.

* * *

باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك

قوله: "المصطفى"، أصلها: المصطفى، من الصفوة، وهو خيار الشيء، فالنبي ﷺ أفضل المصطفين لأنه أفضل أولي العزم من الرسل، والرسل هم المصطفون، والمراد به: محمد ﷺ، والاصطفاء على درجات أعلاها اصطفاء أولي العزم من الرسل، ثم اصطفاء الرسل، ثم اصطفاء الأنبياء، ثم اصطفاء الصديقين، ثم اصطفاء الشهداء، ثم اصطفاء الصالحين.

قوله: "حماية"، من حمى الشيء، إذا جعل له مانعاً يمنع من يقرب حوله، ومنه حماية الأرض عن الرعي فيها، ونحو ذلك.

قوله: "جناب"، بمعنى جانب، والتوحيد، تفعيل من الوحدة، وهو إفراد الله تعالى بما يجب له من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

قوله: "وسده كل طريق"، أي: مع الحماية لم يدع الأبواب مفتوحة يلج إليها من شاء، ولكنه سد كل طريق يوصل إلى الشرك، لأن الشرك أعظم الذنوب، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الشرك الأصغر لا يغفره الله، لعموم قوله: ﴿أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، وعلى هذا، فجميع الذنوب دونه لقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فيشمل كبائر الذنوب وصغائرها، فالشرك ليس بالأمر الهين الذي يتهاون به، فالشرك يفسد القلب والقصد، وإذا فسد القصد فسد العمل، إذ العمل مبناه على القصد، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نَوْفَ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يَبْخَسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: 15، 16]، وقال ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات"⁽¹⁾.

إذاً، فالرسول ﷺ حمى جانب التوحيد حماية محكمة، وسد كل طريق يوصل إلى الشرك ولو من بعيد، لأن من سار على الدرب وصل، والشيطان يزين للإنسان أعمال السوء شيئاً فشيئاً حتى يصل إلى الغاية.

* * *

وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُمْ﴾ الآية [التوبة:

128].

⁽¹⁾ تقدم (ص 220).

قوله: «لقد جاءكم رسول من أنفسكم»، الجملة مؤكدة بثلاثة مؤكدات: القسم، واللام، وقد، وهي مؤكدة لجميع مدخولها بأنه رسول، وأنه من أنفسهم، وأنه عزيز عليه ما يشق علينا، وأنه بالمؤمنين رؤوف رحيم، فالقسم منصب على كل هذه الأوصاف الأربعة.

والخطاب في قوله: «جاءكم» قيل: للعرب، لقوله: «من أنفسكم»، فالرسول ﷺ من العرب، قال تعالى: «هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم» [الجمعة: 2].

ويحتمل أن يكون عاماً للأمة كلها، ويكون المراد بالنفس هنا الجنس، أي: ليس من الجن ولا من الملائكة، بل هو من جنسكم، كما قال تعالى: «هو الذي خلقكم من نفس واحدة» [الأعراف، 189].

وعلى الاحتمال الأول فيه إشكال، لأن النبي ﷺ بعث إلى جميع الناس من العرب والعجم.

ولكن يقال في الجواب: إنه خوطب العرب بهذا، لأن منة الله عليهم به أعظم من غيرهم، حيث كان منهم، وفي هذا تشريف لهم بلا ريب.

والاحتمال الثاني أولى، للعموم، ولقوله: «لقد من الله على المؤمنين إذا بعث فيهم رسولا من أنفسهم» [آل عمران: 164]، ولما كان المراد العرب، قال: «منهم» لا "من أنفسهم"، قال الله تعالى: «هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم»، وقال تعالى عن إبراهيم وإسماعيل: «ربنا وابعث فيهم رسولا منهم»، وعلى هذا، فإذا جاءت "من أنفسهم"، فالمراد: عموم الأمة، وإذا جاءت "منهم"، فالمراد: العرب، فعلى الاحتمال الثاني لا إشكال في الآية.

قوله: «رسول»، أي: من الله، كما قال تعالى: «رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة»، وفعل هنا بمعنى مفعول، أي: مرسل.

و«من أنفسكم»، سبق الكلام فيها.

قوله: «عزيز»، أي: صعب، لأن هذه المادة العين والزاي في اللغة العربية تدل على الصلابة، ومنه: "أرض عزاز"، أي: صلبة قوية، والمعنى: أنه يصعب عليه ما يشق عليكم، ولهذا بعث بالحنيفية السمحة، وما خير بين شيئين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، وهذا من التيسير الذي بعث به الرسول ﷺ.

قوله: «ما عنتم»، «ما»: مصدرية، وليس موصولة، أي: عنتم، أي: مشقتكم، لأن العنت بمعنى المشقة، قال تعالى: «ذلك لمن خشي العنت منكم» [النساء: 25].

والفعل بعد «ما» يؤول إلى مصدر مرفوع، لكن بماذا هو مرفوع؟

يختلف باختلاف «عزيز» إذا قلنا: بأن «عزيز» صفة لرسول، صار المصدر المؤول فاعلاً به، أي: عزيز عليه عنتم، وإن قلنا: عزيز خبر مقدم، صار عنتم مبتدأ، والجملة حينئذ

تكون كلها صفة لرسول، أو يقال: عزيز مبتدأ، وعنتكم فاعل سد مسد الخبر على رأي الكوفيين الذي أشار إليه ابن مالك في قوله: وقد يجوز نحو فائز أولو الرشد.

قوله: «**حريص عليكم**»، الحرص: بذل الجهد لإدراك أمر مقصود، والمعنى: باذل غاية جهده في مصلحتكم، فهو جامع بين أمرين: دفع المكروه الذي أفاده قوله: «**عزيز عليه ما عنتم**»، وحصول المحبوب الذي أفاده قوله: «**حريص عليكم**»، فكان النبي ﷺ جامعاً بين هذين الوصفين، وهذا من نعمة الله علينا وعلى الرسول ﷺ أن يكون على هذا الخلق العظيم الممثل بقوله تعالى: «**وانك لعلى خلق عظيم**» [القلم: 4].

قوله: «**بالمؤمنين رؤوف رحيم**»، «**بالمؤمنين**»: جار ومجرور خبر مقدم، و«**رؤوف**»: مبتدأ مؤخر، و«**رحيم**»: مبتدأ ثان، وتقديم الخبر يفيد الحصر. والرافة: أشد الرحمة وأرقها.

والرحمة: رقة بالقلب تتضمن الحنو على المرحوم والعطف عليه بجلب الخير له ودفع الضرر عنه.

وقولنا: رقة في القلب هذا باعتبار المخلوق، أما بالنسبة لله تعالى، فلا نفسرها بهذا التفسير، لأن الله تعالى ليس كمثله شيء، ورحمة الله أعظم من رحمة المخلوق لا تدانيها رحمة المخلوق ولا تماثلها، فقد ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال: "إن لله مئة رحمة وضع منها رحمة واحدة يتراحم بها الخلق منذ خلقوا إلى يوم القيامة، حتى إن الدابة لترفع حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه"⁽¹⁾.

فمن يحصي هذه الرحمة التي في الخلائق منذ خلقوا إلى يوم القيامة كمية؟ ومن يستطيع أن يقدرها كيفية؟ لا أحد يستطيع إلا الله - عز وجل - الذي خلقها؟ فهذه رحمة واحدة، فإذا كان يوم القيامة رحم الخلق بتسع وتسعين رحمة بالإضافة إلى الرحمة الأولى، وهل هذه الرحمة تدانيها رحمة المخلوق؟

الجواب: أبداً، لا تدانيها، والقدر المشترك بين رحمة الخالق ورحمة المخلوق أنها صفة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، ورحمة الخالق غير مخلوقة، لأنها من صفاته، ورحمة المخلوق مخلوقة، لأنها من صفاته، فصفات الخالق لا يمكن أن تتفصل عنه إلى مخلوق لأننا لو قلنا بذلك لقلنا بحلول صفات الخالق بالمخلوق، وهذا أمر لا يمكن، لأن صفات الخالق يتصف بها وحده، وصفات المخلوق يتصف بها وحده، لكن صفات الخالق لها آثار تظهر في المخلوق، وهذه الآثار هي الرحمة التي نتراحم بها.

(1) البخاري: كتاب الأدب/ باب جعل الله الرحمة في مئة جزء، ومسلم: كتاب التوبة/ باب في سعة رحمة الله.

وقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾، أي: إن النبي ﷺ في غير المؤمنين ليس رؤوفاً ولا رحيماً، بل هو شديد عليهم كما وصفه الله هو وأصحابه بذلك في قوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: 29].

قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾، أي: أعرضوا مع هذا البيان الواضح بوصف الرسول ﷺ. وهذا التفات من الخطاب إلى الغيبة، لأن التولي مع هذا البيان مكروه، ولهذا لم يخاطبوا به، فلم يقل: فإن توليتم.

والبلاغيون يسمونه التفاتاً، ولو قيل: إنه انتقال، لكان أحسن. قوله: ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾، الخطاب للنبي ﷺ، أي: قل ذلك معتمداً على الله، متوكلاً عليه، معتمداً به: حسبي الله، وارتباط الجواب بالشرط واضح، أي: فإن أعرضوا، فلا يهمنك إعراضهم، بل قل بلسانك وقلبك: حسبي الله، و﴿حَسْبِيَ﴾ خبر مقدم، و(لفظ الجلالة) مبتدأ مؤخر، ويجوز العكس بأن نجعل: ﴿حَسْبِيَ﴾ مبتدأ و(لفظ الجلالة) خبر، لكن لما كانت حسب نكرة لا تتعرف بالإضافة، كان الأولى أن نجعلها هي الخبر.

قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، أي: لا معبود حق حقيق بالعبادة سوى الله - عز وجل -. قوله: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾، عليه: جار ومجرور متعلق بتوكلت، وقدم للحصر. والتوكل: هو الاعتماد على الله في جلب المنافع ودفع المضار مع الثقة به، وفعل الأسباب النافعة.

وقوله: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ مع قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ فيها جمع بين توحيد الربوبية والعبودية، والله تعالى يجمع بين هذه الأمرين كثيراً، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: 5]، وقوله: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: 123].

قوله: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾، الضمير يعود على الله - سبحانه - . و﴿رَبُّ الْعَرْشِ﴾، أي: خالقه، وإضافة الربوبية إلى العرش - وإن كانت ربوبية الله - عامة تشريفاً للعرش وتعظيماً له.

ومناسبة التوكل لقوله: ﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾، لأن من كان فوق كل شيء ولا شيء فوقه، فإنه لا أحد يغلبه، فهو جدير بأن يتوكل عليه وحده. -

وقوله: ﴿الْعَرْشِ﴾ فسر بعض الناس بالكرسي، ثم فسرو الكرسي بالعلم، وحينئذ لا يكون هناك كرسي ولا عرش، وهذا التفسير باطل، والصحيح أن العرش غير الكرسي، وأن الكرسي غير العلم، ولا يصح تفسيره بالعلم، بل الكرسي من مخلوقات الله العظيمة الذي وسع السماوات والأرض، والعرش أعظم وأعظم، ولهذا وصفه بأنه عظيم بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة 129]، وبأنه مجيد بقوله: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: 15] على قراءة كسر

الدال، وبأنه كريم في قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون: 116]، لأنه أعظم المخلوقات التي بلغنا علمها وأعلاها لأن الله استوى عليه.

وفيه دليل على أن كلمة العظيم يوصف بها المخلوق، لأن العرش مخلوق، وكذلك الرحيم، والرؤوف، والحكيم.

ولا يلزم من اتفاق الاسمين اتفاق المسميين، فإذا كان الإنسان رؤوفاً، فلا يلزم أن يكون مثل الخالق، فلا تقل: إذا كان الإنسان سميعاً بصيراً عليمًا لزم أن يكون مثل الخالق، لأن الله سميع بصير عليم، كما أن وجود الباري سبحانه لا يستلزم أن تكون ذاته كنزوات الخلق، فإن أسماءه كذلك لا يستلزم أن تكون كأسماء الخلق، وهناك فرق عظيم بين هذا وهذا.

وقوله: ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾، أي: كافيني، وهكذا يجب أن يعلن المؤمن اعتماده على ربه، ولا سيما في مثل هذا المقام الذي يتخلى الناس عنه، لأنه قال: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾.

وهذه الكلمة— كلمة الحسب - تقال في الشدائد، قالها إبراهيم حين ألقي في النار، والنبى ﷺ وأصحابه حين قيل لهم: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: 173].

* (تنبيه):

في سياقنا للآية الثانية فوائد نسأل الله أن ينفع بها.

* * *

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم".

قوله: "لا تجعلوا"، الجملة هنا نهى، فلا ناهية، والفعل مجزوم وعلامة جزمه حذف النون، والواو فاعل.

قوله: "بيوتكم"، جمع بيت، وهو مقر الإنسان وسكنه، سواء كان من طين أو حجارة أو خيمة أو غير ذلك، وغالب ما يراد به الطين والحجارة.

قوله: "قبوراً"، مفعول ثان لتجعلوا، وهذه الجملة اختلف في معناها، فمنهم من قال: لا تجعلوها قبوراً، أي: لا تدفنوا فيها، وهذا لا شك أنه ظاهر اللفظ، ولكن أورد على ذلك دفن النبي ﷺ في بيته.

وأجيب عنه بأن من خصائصه ﷺ، فالنبي ﷺ دفن في بيته لسببين:

- 1- ما وري عن أبي بكر أنه سمع النبي ﷺ يقول: "ما من نبي يموت إلا دفن حيث قبض"⁽¹⁾، وهذا ضعفه بعض العلماء.

(1) سبق (ص 292).

2- ما روته عائشة رضي الله عنها: "أنه خشي أن يتخذ مسجداً"⁽¹⁾.

وقال بعض العلماء: المراد بـ "لا تجعلوا بيوتكم قبوراً"، أي: لا تجعلوها مثل القبور، أي: المقبرة لا تصلون فيها، وذلك لأنه من المتقرر عندهم أن المقابر لا يصلى فيها، وأيدوا هذا التفسير بأنه سبقها جملة في بعض الطرق: "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تجعلوها قبوراً"، وهذا يدل على أن المراد: لا تدعوا الصلاة فيها.

وكلا المعنيين صحيح، فلا يجوز أن يدفن الإنسان في بيته، بل يدفن مع المسلمين، لأن هذه هي العادة المتبعة منذ عهد النبي ﷺ إلى اليوم، ولأنه إذا دفن في بيته، فإنه ربما يكون وسيلة إلى الشرك، فربما يعظم هذا المكان، ولأنه يحرم من دعوات المسلمين الذين يدعون بالمغفرة لأموال المسلمين عند زيارتهم للمقابر، ولأنه يضيق على الورثة من بعده فيسأمون منه، وربما يستوحشون منه، وإذا باعوه لا يساوي إلا شيئاً قليلاً، ولأنه قد يحدث عنده من الصخب واللعب واللغو والأفعال المحرمة ما يتنافى مع مقصود الشارع، فإن الرسول ﷺ يقول: "زوروا القبور، فإنها تذكركم الآخرة"⁽²⁾.

وأما أن المعنى: لا تجعلوها قبوراً، أي: مثل القبور في عدم الصلاة فيها، فهو دليل على أنه ينبغي إن لم نقل: يجب أن يجعل الإنسان من صلاته في بيته ولا يخليه من الصلاة. وفيه أيضاً: أنه من المتقرر عندهم أن المقبرة لا يصلى فيها.

إذاً، فيكون هذا النهي عن ترك الصلاة في البيوت لئلا تشبه المقابر، فيكون فيه دليل واضح على أن المقابر ليست محلاً للصلاة، وهذا هو الشاهد من الحديث للباب، لأن اتخاذ المقابر مساجد سبب قريب جداً للشرك.

واتخاذها مساجد سبق أن له مرتبتين:

الأولى: أن يبني عليها مسجداً.

الثانية: أن يتخذها مصلًى يقصدها ليصلي عندها.

والحديث يدل على أن الأفضل: أن المرء يجعل من صلاته في بيته وذلك جميع النوافل، لقوله ﷺ: "أفضل صلاة المرء في بيته، إلا المكتوبة"⁽³⁾، إلا ما ورد الشرع أن يفعل في المسجد، مثل: صلاة الكسوف، وقيام الليل في رمضان، حتى ولو كنت في المدينة النبوية، لأن النبي ﷺ قال ذلك وهو في المدينة، وتكون المضاعفة بالنسبة للفرائض أو النوافل التي تسن لها الجماعة.

(1) سبق (ص 392).

(2) سبق (ص 428).

(3) البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/ باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة النافلة في بيته.

قوله: "عيداً"، العيد: اسم لما يعتاد فعله، أو التردد إليه، فإذا اعتاد الإنسان أن يعمل عملاً كما لو كان حال عليه الحول صنع طعاماً ودعا الناس، فهذا يسمى عيداً لأنه جعله يعود ويتكرر.

وكذلك من العيد: أن تعتاد شيئاً فتتردد إليه، مثل: ما يفعل بعض الجهلة في شهر رجب وهو ما يسمى بالزيارة الرجبية، حيث يذهبون إلى مكة إلى المدينة، ويزورون كما زعموا قبر النبي ﷺ، وإذا أقبلوا على المدينة تسمع لهم صياحاً، وكانوا سابقاً يذهبون من مكة إلى المدينة على الحمير خاصة، ولما جاءت السيارات صاروا يذهبون على السيارات. وأيهما المراد من كلام النبي ﷺ: الأول، أي العمل الذي يتكرر بتكرار العام، أو التردد إلى المكان؟

الظاهر الثاني، أي: لا تترددوا على قبري وتعتادوا ذلك، سواء قيده بالسنة أو بالشهر أو بالأسبوع، فإنه ﷺ نهى عن ذلك، وإنما يزار لسبب، كما لو قدم الإنسان من سفر، فذهب إلى قبره فزاره، أو زاره ليتذكر الآخرة كغيره من القبور.

وما يفعله بعض الناس في المدينة كلما صلى الفجر ذهب إلى قبر النبي ﷺ من أجل السلام عليه، فيعتاد هذا كل فجر، يظنون أن هذا مثل زيارته في حياته، فهذا من الجهل، وما علموا أنهم إذا سلموا عليه في أي مكان، فإن تسليمهم يبلغه.

قوله: "وصلوا علي"، هذا أمر، أي: قولوا: الله صل على محمد، وقد أمر الله بذلك في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 56].

وفضل الصلاة على النبي ﷺ معروف، ومنه أن من صلى عليه مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرًا⁽¹⁾.

والصلاة من الله على رسوله ليس معناها كما قال بعض أهل العلم: إن الصلاة من الله الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار، ومن الأدميين الدعاء.

فهذا ليس بصحيح، بل إن صلاة الله على المرء ثناؤه عليه في الملاء الأعلى، كما قال أبو العالية وتبعه على ذلك المحققون من أهل العلم.

ويدل على بطلان القول الأول قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: 157]، فعطف الرحمة على الصلوات، والأصل في العطف المغايرة، ولأن الرحمة تكون لكل أحد، ولهذا أجمع العلماء على أنه يجوز أن تقول: فلان رحمه الله، واختلفوا: هل يجوز أن تقول: فلان صلى الله عليه؟

(1) مسلم: كتاب الصلاة/ باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه.

فمن صلى على محمد ﷺ مرة أثنى الله عليه في الملائكة أعلى عشر مرات، وهذه نعمة كبيرة.

قوله: "فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم"، حيث: ظرف مبني على الضم في محل نصب، ويقال فيها: حيث، وحوث، وحات، لكنها قليلة.
كيف تبلغه الصلاة عليه؟

الجواب: نقول: إذا جاء مثل هذا النص وهو من أمور الغيب، فالواجب أن يقال: الكيف مجهول لا نعلم بأي وسيلة تبلغه، لكن ورد عن النبي ﷺ "أن لله ملائكة سياحين يسيحون في الأرض يبلغون النبي ﷺ سلام أمته عليه"⁽¹⁾، فإن صح، فهذه هي الكيفية.

* * *

رواه أبو داود بإسناد حسن ورواته ثقات⁽²⁾

قوله: "رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواته ثقات"، هذا التعبير من الناحية الاصطلاحية، ظاهره أن بينهما اختلافاً، ولكننا نعرف أن الحسن: هو أن يكون الراوي خفيف الضبط، فمعناه أن فيه نوعاً من الثقة، فيجمع بين كلام المؤلف رحمه الله وبين ما ذكره عن رواية أبي داود بإسناد حسن: أن المراد بالثقة ليس غاية الثقة لأنه لو بلغ إلى حد الثقة الغاية لكان صحيحاً لأن ثقة الراوي تعود على تحقيق الوصفين فيه، وهما: العدالة والضبط، فإذا خف الضبط خفت الثقة، كما إذا خفت العدالة أيضاً تخف الثقة فيه.

فيجمع بينهما على أن المراد: مطلق الثقة، ولكنه لا شك فيما أرى أنه إذا أعقب قوله: "حسن" بقوله: "رواته ثقات" أنه أعلى مما لو اقتصر على لفظ: "حسن".
ومثل هذا ما يعبر به ابن حجر في "تقريب التهذيب" بقوله: "صدوق يهم"، وأحياناً يقول: "صدوق"، وصدوق أقوى، فيكون توثيق الرجل الموصوف بصدوق أشد من توثيق الرجل الذي يوصف بأنه يهم.

لا يقول قائل: إن كلمة يهم لا تزيده ضعفاً، لأنه ما من إنسان إلا ويهم.
فنقول: هذا لا يصح، لأن قولهم: (يهم) لا يعنون به الوهم الذي لا يخلو منه أحد ولولا أن هناك غلبة في أوهامه ما وصفوه بها.

* * *

وعن علي بن الحسين رضي الله عنه، أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن

(1) النسائي: كتاب السهو/ باب السلام على النبي ﷺ، وقال ابن القيم في "جلاء الإفهام" (ص: 23): "وهذا إسناد صحيح".

(2) مسند الإمام أحمد (367/2)، وسنن أبي داود: كتاب المناسك/ باب بزيارة القبور، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "اقتضاء الصراط المستقيم": "إسناده حسن، وقال النووي "إسناده صحيح".

رسول الله ﷺ، قال: "لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي، فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم". رواه في "المختارة"⁽¹⁾.

قوله: "وعن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، يسمى بزيد العابدين، من أفضل أهل البيت علماً وزهداً وفقهاً.

والحسين معروف: ابن فاطمة رضي الله عنها، وأبوه: علي رضي الله عنه.

قوله: "يجيء إلى فرجة"، هذا الرجل لا شك أنه لم يتكرر مجيئه إلى هذه الفرجة إلا لاعتقاده أن فيها فضلاً ومزية، وكونه يظن أن الدعاء عند القبر، له مزية فتح باب ووسيلة إلى الشرك، بل جميع العبادات إذا كانت عند القبر، فلا يجوز أن يعتقد أن لها مزية، سواء كانت صلاة أو دعاء أو قراءة، ولهذا نقول: تكره القراءة عند القبر إذا كان الإنسان يعتقد أن القراءة عند القبر أفضل.

قوله: "فنهاه"، أي: طلب منه الكف.

قوله: "ألا أحدثكم حديثاً"، قال: أحدثكم والرجل واحد، لأن الظاهر أنه كان عند أصحابه يحدثهم، فجاء هذا الرجل إلى الفرجة.

و"ألا": أداة عرض، أي: أعرض عليكم أن أحدثكم.

وفائدتها: تنبيه المخاطب إلى ما يريد أن يحدثه به.

قوله: "عن أبي عن جدي"، أبوه: الحسين، وجده: علي بن أبي طالب.

قوله: "عن رسول الله ﷺ"، السند متصل، وفيه عننة لكنها لا تضر، لأنها من غير مدلس، فتحمل على السماع.

قوله: "لا تتخذوا قبوري عيداً"، يقال فيه كما في الحديث السابق: أنه نهى أن يتخذ قبره عيداً يعتاد ويتكرر إليه، لأنه وسيلة إلى الشرك.

قوله: "ولا بيوتكم قبوراً"، سبق معناه.

قوله: "وصلوا علي، فإن تسليمكم يبلغني حيث كنتم"، اللفظ هكذا، وأشك في صحته، لأن

قوله: "صلوا علي" يقتضي أن يقال فإن صلاتكم تبلغني، إلا أن يقال هذا من باب الطي والنشر.

والمعنى: صلوا علي وسلموا، فإن تسليمكم وصلاتكم تبلغني، وكأنه ذكر الفعلين

والعلتين، لكن حذف من الأولى ما دلت عليه الثانية، ومن الثانية ما دلت عليه الأولى.

(1) البخاري في "التاريخ الكبير"، وأبو يعلى، كما في "مجمع الزوائد".

وقال الهيثمي: "وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره أبو حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقية رجاله ثقات".

وفيه أيضاً علي بن عمر بن الحسين، مستور، كما في "التقريب"

ورواه أيضاً: الضياء في "المختارة"، كما في "اقتضاء الصراط المستقيم" (ص 322).

وقوله: "وصلوا علي"، سبق معناها، والمراد: صلوا علي في أي مكان كنتم، ولا حاجة إلى أن تأتوا إلى القبر وتسلموا علي وتصلوا علي عنده.

قوله: "يبلغني"، تقدم كيف يبلغه ﷺ.

قوله: "رواه في المختارة"، الفاعل مؤلف المختارة، والمختارة: اسم الكتاب، أي: الأحاديث المختارة.

والمؤلف هو عبد الغني المقدسي، من الحنابلة.

وما أقل الحديث في الحنابلة، يعني المحدثين، وهذا من أغرب ما يكون، يعني أصحاب الإمام أحمد أقل الناس تحديثاً بالنسبة للشافعية.

فالحنابلة غلب عليهم رحمهم الله الفقه مع الحديث، فصاروا محدثين وفقهاء، ولكنهم رحمهم الله بشر، فإذا أخذ من هذا العلم صار ذلك زحماً للعلم الآخر، أما الأحناف، فإنهم أخذوا بالفقه، لكن قلت بضاعتهم في الحديث، ولهذا يسمون أصحاب الرأي (يعني: العقل والقياس)، لقلة الحديث عندهم، والشافعية أكثر الناس عناية بالحديث والتفسير، والمالكية كذلك، ثم الحنابلة وسط، وأقلهم في ذلك الأحناف مع أن لهم كتباً في الحديث.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية براءة. الثانية: إبعاده أمته عن هذا الحمى غاية البعد.

■ فيه مسائل:

■ الأولى: تفسير آية براءة، وسبق ذلك في أول الباب.

■ الثاني: إبعاده ﷺ أمته عن هذا الحمى غاية البعد، تؤخذ من قوله: "لا تجعلوا

بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبوري عيداً".

* * *

الثالثة: ذكر حرصه علينا ورأفته ورحمته. الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص مع أن زيارته من أفضل الأعمال. الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة. السادسة: حثه على النافلة في البيت. السابعة: أنه مقرر عندهم أنه لا يصلى في المقبرة.

■ الثالثة: ذكر حرصه علينا ورأفته ورحمته، وهذا مذكور في آية براءة.

■ الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص، تؤخذ من قوله: "ولا

تجعلوا قبوري عيداً"، فقوله: "عيداً" هذا هو الوجه المخصوص.

وزيارة قبر النبي ﷺ من أفضل الأعمال من جنسها، فزيارته فيها سلام عليه، وحقه ﷺ

أعظم من غيره.

وأما من حيث التذكير بالآخرة، فلا فرق بين قبره وقبر غيره.

■ **الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة، تؤخذ من قوله: "لا تجعلوا قبوري عيداً"،**
لكنه لا يلزم منه الإكثار، لأنه قد لا يأتي إلا بعد سنة، ويكون قد اتخذ عيداً، فإن فيه نوعاً
من الإكثار.

■ **السادسة: حثه على النافلة في البيت، تؤخذ من قوله: "ولا تجعلوا بيوتكم**
قبوراً"، وسبق أن فيها معنيين:

المعنى الأول: أن لا يقبر في البيت، وهذا ظاهر الجملة.

والثاني: الذي هو من لازم المعنى أن لا تترك الصلاة فيها.

■ **السابعة: أنه متقرر عندهم أنه لا يصلى في المقبرة، تؤخذ من قوله: "لا تجعلوا**
بيوتكم قبوراً"، لأن المعنى: لا تجعلوها قبوراً، أي: لا تتركوا الصلاة فيها على أحد الوجهين،
فكأنه من المتقرر عندهم أن المقابر لا يصلى فيها.

* * *

الثامنة: تعليل ذلك بأن صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بعد، فلا حاجة إلى ما
يتوهمه من أراد القرب. التاسعة: كونه ﷺ في البرزخ تعرض أعمال أمته في الصلاة والسلام
عليه.

■ **الثامنة: تعليل ذلك بأن صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بعد، فلا حاجة إلى**
ما يتوهمه من أراد القرب، أي: كونه نهى ﷺ أن يجعل قبره عيداً، العلة في ذلك: أن
الصلاة تبلغه حيث كان الإنسان، فلا حاجة إلى أن يأتي إلى قبره، ولهذا نسلم ونصلي عليه
في أي مكان، فيبلغه السلام والصلاة.

ولهذا قال علي بن الحسين: "ما أنت ومن في الأندلس إلا سواء".

■ **التاسعة: كونه ﷺ في البرزخ تعرض أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه،**
أي: فقط فكل من صلى عليه أو سلم عرضت عليه صلاته وتسليمه، ويؤخذ من قوله: "فإن
تسلمكم يبلغني حيث كنتم"

* * *

باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان

سبب مجيء المؤلف بهذا الباب لدحض حجة من يقول: إن الشرك لا يمكن أن يقع في هذه الأمة، وأنكروا أن تكون عبادة القبور والأولياء من الشرك، لأن هذه الأمة معصومة منه، لقوله ﷺ: "إن الشيطان أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم"⁽¹⁾.

والجواب عن هذا سبق عند الكلام على المسألة الثامنة عشرة من مسائل باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما.

قوله: "أن بعض هذه الأمة"، أي: لا كلها، لأن في هذه الأمة طائفة لا تزال منصورة على الحق إلى قيام الساعة، لكنه سيأتي في آخر الزمان ريح تقبض روح كل مسلم، فلا يبقى إلى شرار الناس.

وقوله: "تعبد"، بفتح التاء، وفي بعض النسخ: "يعبد"، بفتح الياء المثناة من تحت.

فعلى قراءة "يعبد" لا إشكال فيها، لأن "بعض" مذكر.

وعلى قراءة "تعبد"، فإنه داخل في قول ابن مالك:

وربما أكسب ثان أولاً تأنيثاً أن كان لحذف موهلاً

ومثلوا لذلك قولهم: قطعت بعض أصابعه، فالتأنيث هنا من أجل أصابعه لا من أجل

بعض.

فإذا صحت النسخة "تعبد"، فهذا التأنيث اكتسبه المضاف من المضاف إليه.

قوله: "الأوثان"، جمع وثن، وهو: كل ما عبد من دون الله.

* * *

وقوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾

[النساء: 51].

ذكر المؤلف في هذا الباب عدة آيات:

■ الآية الأولى قوله تعالى: ﴿ألم تر﴾، الاستفهام هنا للتقرير والتعجيب، والرؤية

بصرية بدليل أنها عديت بإلى، وإذا عديت بإلى صارت بمعنى النظر.

والخطاب إما للنبي ﷺ، أو لكل من يصح توجيه الخطاب إليه، أي: ألم تر أيها

المخاطب؟

⁽¹⁾ سبق (ص 201).

قوله: ﴿إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا﴾، أي: أعطوا، ولم يعطوا كل الكتاب، لأنهم حرموا بسبب معصيتهم، فليس عندهم العلم الكامل بما في الكتاب.

قوله: ﴿نصيياً من الكتاب﴾ المنزل.

والمراد بالكتاب: التوراة والإنجيل.

وقد ذكروا لذلك مثلاً، وهو كعب بن الأشرف حين جاء إلى مكة، فاجتمع إليه المشركون، وقالوا: ما تقول في هذا الرجل (أي: النبي ﷺ) الذي سفه أحلامنا ورأى أنه خير منا؟ فقال لهم: أنتم خير من محمد، ولهذا جاء في آخر الآية: ﴿ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً﴾ [النساء: 51].

قوله: ﴿يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾، أي: يصدقون بهما، ويقرونهما لا ينكرونهما، فإذا أقر الإنسان هذه الأوثان، فقد آمن بها.

والجبت: قيل: السر، وقيل: هو الصنم، والأصح: أنه عام لكل صنم أو سحر أو كهانة أو ما أشبه ذلك.

والطاغوت: ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع.

فالمعبود كالأصنام، والمتبوع كعلماء الضلال، والمطاع كالأمراء، فطاعتهم في تحريم ما أحل الله، أو تحليل ما حرم الله تعد من عبادتهم.

والمراد من كان راضياً بعبادتهم إياه، أو يقال: هو طاغوت باعتبار عابديه، لأنهم تجاوزوا به حده، حيث نزلوه فوق منزلته التي جعلها الله له، فتكون عبادتهم لهذا المعبود طغياناً، لمجاوزتهم الحد بذلك.

والطاغوت: مأخوذ من الطغيان، فكل شيء يتعدى به الإنسان حده يعتبر طاغوتاً.

وجه المناسبة في الآية للباب لا يتبين إلا بالحديث، وهو "لتركبن سنن من كان قبلكم"، فإذا كان الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت، وأن من هذه الأمة من يرتكب سنن من كان قبله يلزم من هذا أن في هذه الأمة من يؤمن بالجبت والطاغوت، فتكون الآية مطابقة للترجمة تماماً.

* * *

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَغَضَبِ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: 60].

■ الآية الثانية قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ﴾، الخطاب للنبي ﷺ رداً على هؤلاء

اليهود الذي اتخذوا دين الإسلام هزواً ولعباً.

وقوله: ﴿أَنْبِئُكُمْ﴾، أي: أخبركم، والاستفهام هنا للتقرير والتشويق، أي: سأقرر عليكم هذا الخبر.

قوله: «بشر من ذلك»، شر: هنا اسم تفضيل، وأصلها أشر لكن حذفت الهمزة تخفيفاً لكثرة الاستعمال، ومثلها كلمة خير مخففة من أخير، والناس مخففة من الأناس، وكذا كلمة الله مخففة من الإله.

وقوله: «ذلك» المشار إليه ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه، فإن اليهود يزعمون أنهم هم الذي على الحق، وأنهم خير من الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه، وأن الرسول ﷺ وأصحابه ليسوا على الحق، فقال الله تعالى: «قل هل أنبئكم».

قوله: «مثنوية عند الله»، مثنوية: تمييز لشر، لأن شر اسم تفضيل، وما جاء بعد أفعل التفضيل مبيناً له يكون منصوباً على التمييز.

قال ابن مالك:

اسم بمعنى من مبين نكرة
ينصب تمييزاً بما قد فسرته
إلى أن قال:

والفاعل المعنى انصبين بأفعلا
مفضلاً كأنك أعلى منزلاً
والمثوبة: من ثاب يثوب إذا رجع، ويطلق على الجزاء، أي: بشر من ذلك جزاء عن الله.

قوله: «عند الله»، أي: في عمله وجزائه عقوبة أو ثواباً.

قوله: «من لعنه الله»، من: اسم موصول خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هو من لعنه الله، لأن الاستفهام انتهى عند قوله «مثنوية عند الله»، وجواب الاستفهام: «من لعنه الله» ولعنه، أي: طرده وأبعده عن رحمته.

قوله: «وغضب عليه»، أي: أحل عليه غضبه، والغضب: صفة من صفات الله الحقيقية تقتضي الانتقام من المغضوب عليه، ولا يصح تحريفه إلى معنى الانتقام، وقد سبق الكلام عليه (ص 418).

والقاعدة العامة عند أهل السنة: أن آيات الصفات وأحاديثها تجرى على ظاهرها اللائق بالله - عز وجل -، فلا تجعل من جنس صفات المخلوقين، ولا تحرف فتتفنى عن الله، فلا نغلو في الإثبات ولا في النفي.

قوله: «وجعل منهم القردة والخنازير»، القردة: جمع قرد، وهو حيوان معروف أقرب ما يكون شبيهاً بالإنسان، والخنازير: جمع خنزير، وهو ذلك الحيوان الخبيث المعروف الذي وصفه الله بأنه رجس.

والإشارة هنا إلى اليهود، فإنهم لعنوا كما قال تعالى: «لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم...» الآية [المائدة: 78].

وجعلوا قردة بقوله تعالى: ﴿كونوا قردة خاسئين﴾ [البقرة: 65]، وغضب الله عليهم بقوله: ﴿فباؤوا بغضب على غضب﴾ [البقرة: 90].

قوله: ﴿وعبد الطاغوت﴾، فيها قراءتان في ﴿عبد﴾ وفي ﴿الطاغوت﴾:

الأولى: بضم الباء ﴿عبد﴾، وعليها تكسر التاء في ﴿الطاغوت﴾، لأنه مجرور بالإضافة. الثانية: بفتح الباء ﴿عبد﴾ على أنه فعل ماضٍ معطوف على قوله: ﴿لعنه الله﴾ صلة الموصول، أي: ومن عبد الطاغوت، ولم يعد ﴿من﴾ مع طول الفصل، لأن هذا ينطبق على موصوف واحد، فلو أعيدت مَنْ لأوهم أنهم جماعة آخرون وهم جماعة واحدة، فعلى هذه القراءة يكون ﴿عبد﴾ فعلاً ماضياً، والفاعل ضمير مستتر جوازاً تقديره هو يعود على "من" في قوله: ﴿من لعنه الله﴾، ﴿الطاغوت﴾ بفتح التاء مفعولاً به.

وبهذا نعرف اختلاف الفاعل في صلة الموصول وما عطف عليه، لأن الفاعل في صلة الموصول هو ﴿الله﴾، والفاعل في عبد يعود على "من".

وعلى كل حال، فالمراد بها عابد الطاغوت.

فالفرق بين القراءتين بالباء فقط، فعلى قراءة الفعل مفتوحة، وعلى قراءة الاسم مضمومة.

والطاغوت على قراءة الفعل في ﴿عبد﴾ تكون مفتوحة ﴿عبد الطاغوت﴾، وعلى قراءة الاسم تكون مكسورة بالإضافة ﴿عبد الطاغوت﴾.

وذكر في تركيب ﴿عبد﴾ مع ﴿الطاغوت﴾ أربع وعشرون قراءة، ولكنها قراءات شاذة غير القراءتين السبعيتين ﴿عَبَدَ﴾ ﴿عَبْدُ﴾.

* * *

وقوله تعالى: ﴿قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً﴾ [الكهف: 21].

■ الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً﴾، هذه الآية في سياق قصة أصحاب الكهف، وقصتهم عجيبة، كما قال تعالى: ﴿أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا في آياتنا عجبا﴾ [الكهف: 9]، وهم فتية آمنوا بالله وكانوا في بلاد شرك، فخرجوا منها إلى الله - عز وجل -، فيسر الله لهم غاراً، فدخلوا فيه، وناموا نومة طويلة بلغت ﴿ثلاث مئة سنين وازدادوا تسعا﴾ [الكهف: 25] وهم نائمون لا يحتاجون إلى أكل وشرب، ومن حكمة الله أن الله يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال حتى لا يترسب الدم في أحد الجانبين، ولما خرجوا بعثوا بأحدهم إلى المدينة ليشتري لهم طعاماً، وآخر الأمر أن أهل المدينة اطلعوا على أمرهم، وقالوا: لا بد أن نبني على قبورهم مسجداً.

وقوله: ﴿قال الذين غلبوا على أمرهم﴾، المراد بهم: الحكام في ذات الوقت قالوا مقسمين مؤكدين: ﴿لنتخذن عليهم مسجداً﴾، وبناء المساجد على القبور من وسائل الشرك كما سبق.

* فوائد الآيات السابقة:

من فوائد الآية الأولى ما يلي:

- 1- أن من العجب أن يعطى الإنسان نصيباً من الكتاب ثم يؤمن بالجبت والطاغوت.
- 2- أن العلم قد لا يعصم صاحبه من المعصية، لأن الذين أوتوا الكتاب آمنوا بالكفر، والذي يؤمن بالكفر يؤمن بما دون من المعاصي.
- 3- وجوب إنكار الجبت والطاغوت، لأن الله تعالى ساق الإيمان بهما مساق العجب والذم، فلا يجوز إقرار الجبت والطاغوت.
- 4- ما ساقها المؤلف من أجله أن من هذه الأمة من يؤمن بالجبت والطاغوت لقوله ﷺ: "لتركبن سنن من كان من قبلكم"⁽¹⁾، فإذا وجد في بني إسرائيل من يؤمن بالجبت والطاغوت، فإنه سيوجد في هذه الأمة أيضاً من يؤمن بالجبت والطاغوت.

* ومن فوائد الآية الثانية ما يلي:

- 1- تقرير الخصم والاحتجاج عليه بما لا يستطيع إنكاره، بمعنى أنك تحتج على خصمك بأمر لا يستطيع إنكاره فإن اليهود يعرفون بأن فيهم قوماً غضب الله عليهم ولعنهم وجعل منهم القردة والخنازير، فإذا كانوا يقرون بذلك وهم يستهزئون بالمسلمين، فنقول لهم: أين محل الاستهزاء؟! الذين حلت عليهم هذه العقوبات أم الذين سلموا منها؟

والجواب: الذين حلت بهم العقوبة أحق بالاستهزاء.

- 2- اختلاف الناس بالمنزلة عند الله، لقوله: ﴿بشر من ذلك مثوبة عند الله﴾، ولا شك أن الناس يختلفون بزيادة الإيمان ونقصه وما يترتب عليه من الجزاء.

- 3- سوء حال اليهود الذي حلت بهم هذه العقوبات من اللعن والغضب والمسوخ وعبادة الطاغوت.

- 4- إثبات أفعال الله الاختيارية، وأنه سبحانه يفعل ما يشاء، لقوله: ﴿لعله﴾، فإن اللعن من صفات الأفعال.

(1) سبق (ص 192).

5- إثبات الغضب لله، لقوله: ﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾.

6- إثبات القدرة لله، لقوله: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾.

وهل المراد بالقردة والخنازير هذه الموجودة؟

والجواب: لا، لما ثبت في "صحيح مسلم" عن النبي ﷺ: "أن كل أمة مسخت لا يبقى لها نسل"⁽¹⁾، وإن القردة والخنزير كانوا قبل ذلك، وعلى هذا، فليس هذا الموجود من القردة والخنزير هو بقية أولئك الممسوخين.

7- أن العقوبات من جنس العمل، لأن هؤلاء الذين مسخوا قردة، والقرد أشبه ما يكون شبيهاً بالإنسان، فعلوا فعلاً ظاهره الإباحة والحل وهو محرم، وذلك أنه حرم عليهم الصيد يوم السبت ابتلاء من الله، فإذا جاء يوم السبت امتلاً البحر بالحياتين، وظهرت على سطح الماء، وفي غيره من الأيام تختفي ولا يأتي منها شيء، فلما طال عليهم الأمد صنعوا شباكاً، فصاروا ينصبونها في يوم الجمعة ويدعون الحياتين تدخل فيها يوم السبت، فإذا أتى يوم الأحد أخذوها، وهذه حيلة ظاهرها الحل، ولكن حقيقتها ومعناها الوقوع في الإثم تماماً، ولهذا مسخوا إلى حيوان يشبه الإنسان وليس بإنسان، وهو القرد، قال تعالى: ﴿كونوا قردة خاسئين﴾ [البقرة: 65]، وهو يفيد أن الجزاء من جنس العمل، ويدل عليه صراحة قوله تعالى: ﴿فكلاً أخذنا بذنبه﴾ [العنكبوت: 40].

8- أن هؤلاء اليهود صاروا يعبدون الطاغوت، لقوله: ﴿وعبد الطاغوت﴾، ولا شك أنهم حتى الآن يعبدونه، لأنه عبدوا الشيطان وأطاعوه وعصوا الله ورسوله.

9- وفي الآية نكت نحوية في قوله: ﴿عليه﴾ و ﴿منهم﴾ في قوله تعالى: ﴿من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنزير﴾، فالضمير في ﴿لعنه﴾ الهاء، و ﴿غضب عليه﴾ مفرد، و ﴿منهم﴾ جمع، مع أن المرجع واحد، وهو ﴿من﴾. والجواب: أنه روعي في الأفراد اللفظ، وفي الجمع المعنى، وذلك أن ﴿من﴾ اسم موصول صالحه للمفرد وغيره، قال ابن مالك:

ومن وما وأل تساوي ما ذكر

⁽¹⁾ مسلم: كتاب القدر/ باب بيان أن الأرزاق والأجال لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر.

لما ذكر الأسماء الموصولة من المفرد والمثنى والجمع من مذكر ومؤنث قال: ومن وما... إلخ.

وقال: ﴿من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة﴾، ولم يقل: وجعلهم قردة، لأن اللعن والغضب عام لهم جميعاً، والعقوبة بمسخرهم إلى قردة وخنازير خاص ببعضهم، وليس شاملاً لبني إسرائيل.

* ومن فوائد الآية الثالثة ما يلي:

1- ما تضمن سياق هذه الآية من القصة العجيبة في أصحاب الكهف وما تضمنته من الآيات الدالة على كمال قدرة الله وحكمته.

2- أن من أسباب بناء المساجد على القبور الغلو في أصحاب القبور، لأن الذين غلبوا على أمرهم بنوا عليهم المساجد، لأنهم صاروا عندهم محل الاحترام والإكرام غلوا فيهم.

3- أن الغلو في القبور وإن قل قد يؤدي إلى ما هو أكبر منه، ولهذا قال النبي ﷺ لعلي حين بعثه: "ألا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته"⁽¹⁾.

* * *

عن أبي سعيد (رضي الله عنه)، أن رسول الله ﷺ قال: "لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب، لدخلتموه". قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: "فمن". أخرجاه⁽²⁾

قوله في الحديث: "لتتبعن"، اللام موطئة للقسم، والنون للتوكيد، فالكلام مؤكد بثلاثة مؤكدات: القسم المقدر، واللام، والنون، والتقدير: والله لتتبعن.

قوله: "سنن من كان قبلكم"، فيها روايتان: "سُنن" و "سَنَن".

أما "سنن" بضم السين: جمع سنة، وهي الطريقة.

وأما "سَنَن"، بالفتح: فهي مفرد بمعنى الطريق.

وفعل تأتي مفردة مثل: فنن جمعها أفنان، وسبب جمعها أسباب.

وقفوله: "من كان قبلكم"، أي: من الأمم.

وقوله: "لتتبعن سنن من كان قبلكم" ليس على ظاهره، بل هو عام مخصوص، لأننا لو

أخذنا بظاهره كانت جميع هذه الأمة تتبع سنن من كان قبلها، لكننا نقول: إنه عام مخصوص،

لأن في هذه الأمة من لا يتبع كما أخبر النبي ﷺ أنه لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق،

(1) مسلم: كتاب الجنائز/ باب الأمر بتسوية القبر.

(2) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ومسلم: كتاب العلم/ باب اتباع سنن اليهود والنصارى، وأما لفظ "حذو القذة بالقذة" فقد أخرجه الإمام أحمد في المسند.

وقد يقال: إن الحديث على عموميه وأنه لا يلزم أن تتبع هذه الأمم الأمة السابقة في جميع سننها، بل بعض الأمة يتبعها في شيء وبعض الأمة يتبعها في شيء آخر، وحينئذ لا يقتضي خروج هذه الأمة من الإسلام، وهذا أوى لبقاء الحديث على عموميه، ومن المعلوم أن من طرق من كان قبلنا ما لا يخرج من الملة، مثل: أكل الربا، والحسد، والبغي، والكذب.

ومنه ما يخرج من الملة: كعبادة الأوثان.

السنن: هي الطرائق، وهي متنوعة، منها ما هو اعتداء على حق الخالق، ومنها ما هو اعتداء على حق المخلوق، ولنستعرض شيئاً من هذه السنن.

فمن هذه السنن: عبادة القبور والصالحين، فإنها موجودة في الأمم السابقة وقد وجبت في هذه الأمة، قال تعالى عن قوم نوح: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سَوَاعَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: 23].

ومن ذلك الغلو في الصالحين كما وجد في الأمم السابقة وجد في هذه الأمة.

ومنها: دعاء غير الله، وقد جاء في هذه الأمة.

ومنها: بناء المساجد على القبور موجود في السابقين، وقد وجد في هذه الأمة.

ومنها: وصف الله بالنقائص والعيوب، فقد قالت اليهود: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: 64]، وقالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: 181]، وقالوا: إن الله تعب من خلق السماوات والأرض، وقد وجد في هذه الأمة من قال بذلك أو أشد منه، فقد وجد من قال: ليس له يد، ومن قال: لا يستطيع أن يفعل ما يريد فلم يستو على العرش، ولا ينزل إلى السماء الدنيا ولا يتكلم، بل وجد في هذه الأمة من يقول: بأنه ليس داخلاً في العالم، وليس خارجاً عنه ولا متصلاً به ولا منفصلاً عنه، فوصفوه بما لا يمكن وجوده، ومنهم من قال: لا تجوز الإشارة الحسية إليه، ولا يفعل، ولا يغضب، ولا يرضى، ولا يحب، وهذا مذهب الأشاعرة.

ومنها أكسل السحت، فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: أكل الربا، فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: التحيل على محارم الله، فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: إقامة الحدود على الضعفاء ورفعها عن الشرفاء، فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: تحريف كلام الله عن مواضعه لفظاً ومعنى، كاليهود حين قيل لهم: ﴿ادْخُلُوا الباب سجداً وقولوا حطة﴾ [البقرة: 58]، فدخلوا على قفاهم، وقالوا: حنطة ولم يقولوا حطة، ووجد في هذه الأمة من فعل كذلك، فحرف لفظ الاستواء إلى الاستيلاء، قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 5]، وقالوا هم: الرحمن على العرش استولى.

قال ابن القيم: إن اللام في استولى مزيدة زادها أهل التحريف كما زاد اليهود في (حطة) فقالوا: (حنطة).

نون اليهود ولام جهمي هما	في وحي رب العرش زائدتان
أمر اليهود بأن يقولوا حطة	فأبوا وقالوا حنطة لهوان
وكذلك الجهمي قيل له استوى	فأبى وزاد الحرف للنقصان

ووجد في الأمم السابقة من اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، ووجد في هذه الأمة من يعارض قول النبي ﷺ بقول شيخه.

فإذا تأملت كلام النبي ﷺ وجدته مطابقاً للواقع: "تتبعن سنن من كان قبلكم"، ولكن يبقى النظر: هل هذا الحديث للتحذير أو للإقرار؟

الجواب: لا شك أنه للتحذير وليس للإقرار، فلا يقول أحد سأحسد وسأكل الربا، وسأعتدي على الخلق، لأن الرسول ﷺ قال ذلك، فمن قال ذلك، فإننا نقول له: أخطأت، لأن قول النبي ﷺ لا شك أنه للتحذير، ولهذا قال الصحابة: اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟ ثم نقول لهم أيضاً: إن الرسول ﷺ أخبر بأشياء ستقع، ومع ذلك أخبر بأنها حرام بنص القرآن.

فمن ذلك أنه أخبر أن الرجل يكرم زوجته ويعق أمه، وأخبر أن الإنسان يعصي أباه ويذني صديقه⁽¹⁾، وهذا ليس بجائز بنص القرآن، لكن قصد التحذير من هذا العمل. ووجد في الأمم السابقة من يقول للمؤمنين: إن هؤلاء لصالون، ووجد في هذه الأمة من يقول للمؤمنين: إن هؤلاء لرجعيون.

فالمعاصي لها أصل في الأمم على حسب ما سبق، ولكن من وفقه الله للهداية اهتدى. والحاصل: أنك لا تكاد تجد معصية في هذه الأمة إلا وجدت لها أصلاً في الأمم السابقة. ولا تجد معصية في الأمم السابقة إلا وجدت لها وارثاً في هذه الأمة.

*** أما مناسبة الحديث للباب:**

فلأنه لما عبت الأمم السابقة الأصنام والأوثان فسيكون في هذه الأمة من يعبد الأصنام والأوثان.

قوله: "حذو القذة بالقذة"، حذو بمعنى: محاذاً، وهي منصوبة على الحال من فاعل تتبعن، أي: حال كونكم محاذين لهم حذو القذة بالقذة.

(1) الترمذي: كتاب الفتن/ باب ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف، قال الألباني: "ضعيف" السلسلة الضعيفة.

والقذة: هي ريشة السهم، والسهم له ريش لا بد أن تكون متساوية تماماً، وإلا، صار الرمي به مختلاً.

قوله: "حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه"، هذه الجملة تأكيد منه ﷺ للمتابعة. وجحر الضب من اصغر الجحور، ولو دخلوا جحر أسد من باب أولى أن ندخله، فالنبي ﷺ قال ذلك على سبيل المبالغة، كقوله ﷺ: "من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوقه الله به يوم القيامة من سبع أرضين"⁽¹⁾، ومن اقتطع ذراعاً، فمن باب أولى.

قوله: "قالوا اليهود والنصارى" يجوز فيها وجهان:

الأول: نصب اليهود والنصارى على أنه مفعول لفعل محذوف تقديره: أتعني اليهود والنصارى؟

الثاني: الرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره: أهم اليهود والنصارى؟ وعلى كل تقدير، فالجملة إنشائية لأنهم يسألون النبي ﷺ، فهي استفهامية، والاستفهام من باب الإنشاء.

واليهود: أتباع موسى عليه الصلاة والسلام، وسموا يهوداً نسبة إلى يهوذا من أحفاد إسحاق، أو لأنهم هادوا إلى الله، أي: رجعوا إليه بالتوبة من عبادة العجل.

والنصارى: هم أتباع عيسى عليه الصلاة والسلام، وسموا بذلك نسبة إلى بلدة تسمى الناصر، وقيل: من النصر، كما قال تعالى: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [الصف: 14].

قوله: "قال فمن"، من هنا: اسم استفهام، والمراد به التقرير، أي: فمن أعني غير هؤلاء، أو فمن هم غير هؤلاء؟ فالصحابة رضي الله عنهم لما حدثهم ﷺ بهذا الحديث كأنه حصل في نفوسهم بعض الغرابة، فلما سألوا قرر النبي ﷺ أنهم اليهود والنصارى.

* من فوائد الحديث:

1- ما أراده المؤلف بسياقه، وهو أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان، لأنه من سنن من قبلنا، وقد أخبر ﷺ أننا سنتبعهم.

2- ويستفاد أيضاً من فحوى الكلام التحذير من متابعة من قبلنا في معصية الله.

3- أنه ينبغي معرفة ما كان عليه من كان قبلنا مما يجب الحذر منه لنحذره، وغالب ذلك - والله الحمد - موجود في القرآن والسنة.

(1) سبق (ص 75).

4- استعظام هذا الأمر عند الصحابة، لقولهم اليهود والنصارى، فإن الاستفهام للاستعظام، أي: استعظام الأمر أن نتبع سنن من كان قبلنا بعد أن جاءنا الهدى من النبي ﷺ.

5- أنه كلما طال العهد بين الإنسان وبين الرسالة، فإنه يكون أبعد من الحق، لأنه أخبر عن مستقبل ولم يخبر عن الحاضر، وأن من سنن من قبلنا أنه لما طال عليهم الأمد قست قلوبهم، قال تعالى: ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون﴾ [الحديد: 16].

فإذا كان طول الأمد سبباً لقسوة القلب فيمن قبلنا، فسيكون فينا، ويشهد لذلك ما جاء في "البخاري" من حديث أنس رضي الله عنه، أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "لا يأتي على الناس زمان إلا وما بعده شره منه، حتى تلقوا ربكم"⁽¹⁾، ومن تتبع أحوال هذه الأمة وجد الأمر كذلك، لكن يجب أن نعرف الفرق بين الجملة والأفراد، لحديث أنس رضي الله عنه حديث صحيح سنداً وممتناً، فالمتن ليس فيه شذوذ، والسند في "البخاري"، والمراد به من حيث الجملة، ولذلك يوجد في أتباع التابعين من هو خير من كثير من التابعين، فلا تيأسوا، فتقولوا: إذاً لا يمكن أن يوجد في زماننا هذا مثل من سبق، لأننا نقول: إن مثل هذا الحديث يراد به الجملة، وإذا شئتم أن يتضح الأمر، فأنظروا إلى جنس الرجال وجنس النساء، أيهما خير؟

والجواب: جنس الرجال خير، قال تعالى: ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ [البقرة: 228]، لكن يوجد في النساء من هي خير من كثير من الرجال، فيجب أن نعرف الفرق بين الجملة والأفراد. فإذا نظرنا إلى مجموع القرن كله نجد أن ما بعد القرن شر منه، لا باعتبار الأفراد ولا باعتبار مكان دون مكان، فقد تكون أمة في بعض الجهات يرتفع الناس فيها من حسن إلى أحسن، كما لو نشأ فيها علماء نفع الله بهم، فإنهم يكونون أحسن ممن سبقهم. أما الصحابة، فلا أحد يساويهم في فضل الصحبة، حتى أفرادهم لا يمكن لأحد من التابعين أن يساويهم فيها مهما بلغ من الفضل، لأنه لم يدرك الصحبة.

مسألة: ما هي الحكمة من ابتلاء الأمة بهذا الأمر: "لتتبعن سنن... إلخ، وأن يكون فيها من كل مساوئ من سبقها؟

الجواب: الحكمة ليتبين بذلك كمال الدين، فإن لدين يعارض كل هذه الأخلاق، فإذا كان يعارضها دل هذا على أن كل نقص في الأمم السابقة، فإن هذه الشريعة جاءت بتكميله، لأن الأشياء لا تتبين إلا بضدها، كما قيل: وبضدها تتبين الأشياء.

(1) كتاب الفتن/ باب لا يأتي على الناس زمان إلا والذي بعده شر منه.

* (تنبيه):

قوله: "خذوا القذة بالقذة"² لم أجده في مآثنه فى "الصحيحين"، فليحرر.

* * *

ولمسلم⁽¹⁾ عن ثوبان (رضى الله عنه)، أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله زوى لى الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتى سيبلى ملكها ما زوى لى منها، وأعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض".

قوله: "زوى لى"، بمعنى جمع وضم، أى: جمع له الأرض وضمها.
قوله: "فرأيت"، أى: بعيني، فهى رؤية عينية، ويحتمل أن تكون رؤية منامية.
قوله: "مشارقها ومغاربها"، وهذا ليس على الله بعزىز، لأنه على كل شيء قدير، فمن قدرته أن يجمع الأرض حتى يشاهد النبى ﷺ ما سيبلى ملك أمته منها.
وهل المراد هنا بالزوى أن الأرض جمعت، أو أن الرسول ﷺ قوى نظره حتى رأى البعيد؟

الأقرب إلى ظاهر اللفظ: أن الأرض جمعت، لا أن بصره قوى حتى رأى البعيد؟
وقال بعض العلماء: المراد قوة بصر النبى ﷺ: أى أن الله أعطاه قوة بصر حتى أبصر مشارق الأرض ومغاربها، لكن الأقرب الأول، ونحن إذا أردنا تقريب هذا الأمر نجد أن صورة الكرة الأرضية الآن مجموعة يشاهد الإنسان فيها مشارق الأرض ومغاربها، فالله على كل شيء قدير، فهو قادر على أن يجمع له ﷺ الأرض حتى تكون صغيرة فيدركها من مشارقها إلى مغاربها.

* اعتراض وجوابه:

فإن قيل: هذا إن حمل على الواقع، فليس بموافق للواقع، لأنه لو حصرت الأرض بحيث يدركها بصر النبى ﷺ المجرد، فأين يذهب الناس والبحار والجبال والصحارى؟
والجواب: بأن هذا من الأمور الغيبية التى لا يجوز أن تورء عليها كيف ولم، بل نقول: إن الله على كل شيء قدير، إذ قوة الله - سبحانه - أعظم من قوتنا وأعظم من أن نحيط بها، ولهذا أخبر النبى ﷺ أن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم⁽²⁾، فلا يجوز أن نقول: كيف يجرى مجرى الدم؟ فالله أعلم بذلك.

² قوله "خذوا القذة بالقذة" لم تخرج فى الصحيحين وإنما هى من حديث شداد بن أوس أخرجه الإمام فى المسند.

(1) كتاب الفتن/ باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض.

(2) البخارى: كتاب الاعتكاف/ باب زيارة المرأة زوجها فى اعتكافه، ومسلم: كتاب السلام/ باب يستحب لمن روى خالياً بأمرأة... .

وهذه المسائل التي لا ندركها يجب التسليم المحض لها، ولهذا نقول في باب الأسماء والصفات: تجرى على ظاهرها مع التنزيه عن التكيف والتمثيل وهذا ما اتفق عليه أهل السنة والجماعة.

وقوله: "فرأيت مشارقها ومغاربها"، أي أماكن الشرق والغرب منها.

قوله: "وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها"، والمراد: أمة الإجابة التي آمنت بالرسول ﷺ سيبلغ ملكها ما زوي للرسول ﷺ منها، وهذا هو الواقع، فإن ملك هذه الأمة اتسع من المشرق ومن المغرب اتساعاً بالغاً، لكنه من الشمال والجنوب أقل بكثير، والأمة الإسلامية وصلت من المشرق إلى السند والهند وما وراء ذلك، ومن المغرب إلى ما وراء المحيط، وهذا يحقق ما رآه النبي ﷺ.

قوله: "وأعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض"، الذي أعطاه هو الله.

والكنزان: هما الذهب والفضة كنوز كسرى وقيصر، فالذهب عند قيصر، والفضة عند كسرى، وكل منهما عنده ذهب وفضة، لكن الأغلب على كنوز قيصر الذهب، وعلى كنوز كسرى الفضة.

وقوله: "أعطيت" هل النبي ﷺ أعطيتها في حياته، أم بعد موته؟

الجواب: بعد موته أعطيت أمته ذلك، لكن ما أعطيت أمته، فهو كالمعطى له، لأن امتداد ملك الأمة لا لأنها أمة عربية كما يقوله الجاهل، بل لأنها أمة إسلامية أخذت بما كان عليه الرسول ﷺ.

* * *

وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامة، وأن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد إني إذا قضيت قضاءً، فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامة، وأن لا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها، حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، ويسبي بعضهم بعضاً.

قوله: "وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامة"، هكذا في الأصل: "بعامة"، والمعنى بمهلكة عامة، وفي رواية في بعض النسخ: "بسنة عامة".

السنة: الجذب والقحط، وهو يهلك ويدمر، قال ﷺ: "اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف"⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾ [الأعراف: 130]، ويحتمل أن يكون المعنى بعام واحد، فتكون الباء للظرفية.

(1) تقدم (ص 294).

وعامة، أي: عموماً تعمهم، هذه دعوة.

قوله: "وأن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم" أي لا يسلط عليهم عدواً. والعدو: ضد الولي، وهو: المعادي المبغض الحاقد، وأعداء المسلمين هنا: هم الكفار، ولهذا قال: "من سوى أنفسهم".

ومعنى: "يستبيح": يستحل، والبيضه: ما يجعل على الرأس وقاية من السهام.

والمراد: يظهر عليهم ويغلبهم.

قوله: "إذا قضيت قضاء، فإنه لا يرد"،

اعلم أن قضاء الله نوعان:

1- قضاء شرعي قد يرد، فقد يريده الله ولا يقبلونه.

2- قضاء كوني لا يرد، ولا بد أن ينفذ.

وكلا القضاءين قضاء بالحق، وقد جمعهما قوله تعالى: ﴿والله يقضى بالحق﴾ [غافر:

20].

ومثال القضاء الشرعي: قوله تعالى: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ [الإسراء: 23]،

لأنه لو كان كونياً، لكان كل الناس لا يعبدون إلا الله.

ومثال القضاء الكوني: قوله تعالى: ﴿وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في

الأرض مرتين وتعلن علواً كبيراً﴾ [الإسراء: 4]، لأن الله تعالى لا يقضي شرعاً بالفساد، لكنه

يقضي به كوناً وإن كان يكرهه سبحانه، فإن الله لا يحب الفساد ولا المفسدين، لكنه يقضي بذلك

لحكمة بالغة، كما قسم خلقه إلى مؤمنين وكافرين، لما يترتب على ذلك من المصالح العظيمة.

والمراد بالقضاء في هذا الحديث: القضاء الكوني، فلا أحد يستطيع رده مهما كان من

الكفر والفسوق، فقضاء الله نافذ على أكبر الناس عتواً واستكباراً، فقد نفذ على فرعون وأغرق

بالماء الذي كان يفتخر به، وعلى طواغيت بني آدم فأهلكهم الله ودمرهم.

وفي قوله: "إذا قضيت قضاء، فإنه لا يرد" من كمال سلطان الله وقدرته وربوبيته ما هو

ظاهر، لأنه ما من ملك سوى الله إلا يمكن أن يرد ما قضى به.

واعلم أن قضاء الله كمشيئته بالحكمة، فهو لا يقضي قضاء إلا والحكمة تقتضيه، كما لا

يشاء شيئاً إلا والحكمة تقتضيه، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وما تشاؤون إلا أن يشاء الله إن الله

كان عليمًا حكيمًا﴾ [الإنسان: 30]، فتبين أنه لا يشاء شيئاً إلا عن علم وحكمة، وليس لمجرد

المشيئة.

خلافًا لما أنكر حكمة الله من الجهمية وغيرهم، فقالوا: إنه لا يفعل الأشياء إلا لمجرد

المشيئة، فجعلوا على زعمهم المخلوقين أكمل تصرفاً من الله، لأن كل عاقل من المخلوقين لا

يتصرف إلا لحكمة، ولهذا كان الذي يتصرف بسفه يحجر عليه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: 5].

فنحن نقول: إن الله - جل وعلا - لا يفعل شيئاً ولا يحكم بشيء إلا لحكمة، ولكن هل يلزم من الحكمة أن نحيط بها علماً؟

الجواب: لا يلزم، لأننا أقصر من أن نحيط علماً بحكم الله كلها، صحيح أن بعض الأشياء نعرف حكماتها، لكن بعض الأشياء تعجز العقول عن إدراكها.

والمقصود من قوله: "إذا قضيت قضاء، فإن لا يرد" بيان أن من الأشياء التي سألها النبي ﷺ ما لم يعطها، لأنه الله قضى بعلمه وحكمته ذلك، ولا يمكن أن يرد ما قضاه الله - عز وجل -. والقضاء قد يتوقف على الدعاء، بل إن كل القضاء أو أكثر القضاء له أسباب إما معلومة أو مجهولة، فدخل الجنة لا يمكن إلا بسبب يترتب دخول الجنة عليه، وهو الإيمان والعمل الصالح.

كذلك حصول المطلوب، قد يكون الله - عز وجل - منعه حتى نسأل لكن من الأشياء ما لا تقتفي الحكمة وجوده وحينئذ يجازى الداعي بما هو أكمل أو يؤخر له ويدخر له عند الله عز وجل، أو يصرف عنه من سوء ما هو أعظم، والدعاء إذا تمت فيه شروط القبول ولم يجب، فإننا نجزم بأنه ادخر له.

وقوله: "وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامة" هذه واحدة. والثانية: قوله: "أن لا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً". وهذه الإجابة قيدت بقوله: "حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً" إذا وقع ذلك منهم، فقد يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، فكأن إجابة الله لرسوله ﷺ في الجملة الأولى بدون استثناء، وفي الجملة الثانية باستثناء "حتى يكون بعضهم...". وهذه هي الحكمة من تقديم قوله: "إذا قضيت قضاء، فإنه لا يرد"، فصارت إجابة الله لرسوله ﷺ مقيدة.

ومن نعمة الله أن هذه الأمة لن تهلك بسنة بعامة أبداً، فكل من يدين بدين الرسول ﷺ، فإنه لن يهلك، وإن هلك قوم في جهة بسنة، فإنه لا يهلك الآخرون.

فإذا صار بعضهم يقتل بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً، فإنه يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، وهذا هو الواقع، فالأمة الإسلامية حين كانت أمة واحدة عوناً في الحق ضد الباطل كانت أمة مهيبة، ولما تفرقت وصار بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً، سلط الله عليهم عدواً من سوى أنفسهم، وأعظم من سلط عليهم فيما أعلم التتار، فقد سلطوا على المسلمين تسليطاً لا نظير له، فيقال: إنهم قتلوا في بغداد وحدها أكثر من خمسمائة عالم في يوم واحد، وهذا شيء

عظيم، وقتلوا الخليفة، وجعلوا الكتب الإسلامية جسراً على نهر دجلة يطؤونها بأقدامهم ويفسدونها، وكانوا يأتون إلى الحوامل ويبقرون بطونهن ويخرجون أولادهن يتحركون أمامهم فيقتلونه، وهي حية تشاهد ثم تموت.

قال ابن الأثير في "الكامل": "لقد بقيت عدة سنين معرضاً عن ذكر هذه الحادثة استعظماً لها كارهاً لذكرها فأنا أقدم رجلاً وأوخر أخرى، فمن الذين يسهل عليه نعي الإسلام والمسلمين؟ ومن الذي يهون عليه ذكر ذلك؟ فيا ليت أُمي لم تلدني ويا ليتني مت قبل هذا وكن نسياً منسياً إلا أنني حثني جماعة من الأصدقاء على تسطيرها وأنا متوقف، ثم رأيت أن ذلك لا يجدي..."، وذكر كلاماً طويلاً ووقائع مفجعة، ومن أراد مزيداً من ذلك، فليرجع إلى حوادث سنة 617 من الكتاب المذكور.

وفي الحديث دليل على تحريم القتال بين المسلمين، وإهلاك بعضهم بعضاً، وسبي بعضهم بعضاً، وأنه يجب أن يكونوا أمة واحدة حتى تبقى هيبتهم بين الناس وتخشاهم الأمم.

* * *

ورواه البرقاني في "صحيحه"، وزاد: "وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وقع عليهم السيف، لم يرفع إلى يوم القيامة، ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان، وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون، كلهم قوله: "إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين"، بين الرسول ﷺ أنه لا يخاف على الأئمة إلا الأئمة المضلين.

والأئمة: جمع إمام، والإمام قد يكون إماماً في الخير أو الشر، قال تعالى في أئمة الخير: ﴿وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون﴾ [السجدة، 24]. وقال تعالى عن آل فرعون أئمة: ﴿وجعلناهم أئمة يدعو إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون﴾ [القصص: 41].

والذي في حديث الباب: "الأئمة المضلين"، أئمة الشر، وصدق النبي ﷺ، إن أعظم ما يخاف على الأمة الأئمة المضلون، كرؤساء الجهمية والمعتزلة وغيرهم الذين تفرقت الأمة بسببهم.

والمراد بقوله: "الأئمة المضلين": الذين يقودون الناس باسم الشرع، والذين يأخذون الناس بالقهر والسلطان، فيشمل الحكام الفاسدين، والعلماء المضلين، الذين يدعون أن ما هم عليه شرع الله، وهم أشد الناس عداوة له. قال الإمام أحمد رحمه الله: لو كان لي دعوة متسجبة، لصرفتها للسلطان، فإن بصلاحه صلاح الأمة.

قوله: "إذا وقع عليهم السيف..." إلخ، هذا من آيات النبي ﷺ، وهذا حق واقع، فإنه لما وقع السيف في هذه الأمة لم يرفع، فما زال بينهم القتال منذ قتل الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه، وصارت الأمة يقتل بعضهم بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً.

قوله: "ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين"، الحي: بمعنى القبيلة. وهل المراد باللحوق هنا اللحوق البدني، بمعنى أنه يذهب هذا الحي إلى المشركين ويدخلون فيهم، أو اللحوق الحكمي، بمعنى أن يعملوا بعمل المشركين، أو الأمران معاً؟
الظاهر أن المراد جميع ذلك.

وأما الحي، فالظاهر أن المراد به الجنس، وليس واحد الأحياء، وإن قيل: إن المراد واحد الأحياء، فلا بد أن يكون لهذا الحي أثره وقيمته في الأمة الإسلامية، بحيث يتبين ويظهر، وربما يكون لهذا الحي إمام يزيغ — والعياذ بالله — ويفسد، فيتبعه كل الحي، ويتبين ويظهر أمره.
قوله: "وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان"، الفئام، أي: الجماعات، وهذا وقع، ففي كل جهة من جهات المسلمين من يعبدون القبور ويعظمون أصحابها ويسألونهم الحاجات والرغبات ويلتجئون إليهم، وفئام، أي: ليسوا أحياء، فقد يكون بعضهم من قبيلة، والبعض الآخر من قبيلة، فيجتمعون.

قوله: "وإنه سيكون من أمتي كذابون ثلاثون"، حصرهم النبي ﷺ بعدد، وكلهم يزعم أنه نبي أوحى إليه، وهم كذابون، لأن النبي ﷺ خاتما للنبيين ولا نبي بعده، فمن زعم أنه نبي بعد الرسول ﷺ، فهو كاذب كافر حلال الدم والمال، ومن صدقه في ذلك، فهو كافر حلال الدم والمال، وليس من المسلمين ولا من أمة محمد ﷺ، ومن زعم أنه أفضل من محمد، وأنه يتلقى من الله مباشرة ومحمد ﷺ يتلقى منه بواسطة الملك، فهو كاذب كافر حلال الدم والمال.
وقوله: "كذابون ثلاثون" هل ظهروا أم لا؟

الجواب: ظهر بعضهم، وبعضهم ينتظر، لأن النبي ﷺ لم يحصرهم في زمن معين، وما دامت الساعة لم تقم، فهم ينتظرون.

* * *

يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى⁽¹⁾.

قوله: "كلهم يزعم"، أي: يدعي.

قوله: "وأنا خاتم النبيين"، أي: آخرهم، وأكد ذلك بقوله: "لا نبي بعدي"، فإن قيل: ما الجواب عما ثبت في نزول عيسى بن مريم في آخر الزمان، مع أنه نبي ويضع الجزية ولا يقبل

(1) مسند الإمام أحمد (278/5)، أبو داود (4252)، وابن ماجه (4100).

إلا الإسلام، فالجواب: إن نبوته سابقة لنبوة محمد ﷺ، وأما كونه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام، فليس تشريعاً جديداً ينسخ قبول الجزية، بل هو تشريع من محمد ﷺ، لأنه أخبر به مقررأله.

قوله: "ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورّة"، المعنى: أنهم يبقون إلى آخر وجودهم منصورين.

هذا من نعمة الله، فلما ذكر أن حياً من الأحياء يلتحقون بالمشرّكين، وأن فئاماً يعبدون الأصنام، وأن أناساً يدعون النبوة، فيكون هنا الإخلال بالشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله بالشرك، وأن محمداً رسول الله بادعاء النبوة، وذلك أصل التوحيد، بل أصل الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

فلما بين ذلك لم يجعل الناس ييأسون، فقال: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورّة".

والطائفة: الجماعة.

وقوله: "على الحق"، جار ومجرور خبر تزال.

قوله: "منصورّة"، خبر ثان، ويجوز أن يكون حالاً، والمعنى: لا تزال على الحق، وهي كذلك أيضاً منصورّة.

قوله: "لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم"، خذلهم، أي: لم ينصرهم ويوافقهم على ما ذهبوا إليه، وفي هذا دليل على أنه سيوجد من يخذلهم، لكنه لا يضرهم، لأن الأمور بيد الله، وقد قال ﷺ: "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك"⁽¹⁾، وكذلك لا يضرهم من خالفهم، لأنهم منصورون بنصر الله، فالله - عز وجل - إذا نصر أحداً فلن يستطيع أحد أن يذله.

قوله: "حتى يأتي أمر الله"، أي: الكوني، وذلك عند قيام الساعة عندما يأتي أمره سبحانه وتعالى بأن تقبض نفس كل مؤمن، حتى لا يبقى إلى شرار الخلق، فعليهم تقوم الساعة.

الشاهد من هذا الحديث: قوله في رواية البرقاني: "حتى يلحق حي من أمتي بالمشرّكين ويعبد فنام من أمتي الأوثان".

وقوله: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورّة"، هذه لم يحدد مكانها، فتشمل جميع بقاع الأرض في الحرمين والعراق وغيرها.

فاللهم أن هذه الطائفة مهما نأت بهم الديار، فهي طائفة واحد منصورّة على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله.

مسألة: قال بعض السلف: إن الطائفة المنصورّة هم أهل الحديث، فما مدى صحة هذا القول؟

الجواب: هذا ليس بصحيح على إطلاقه، بل لا بد من التفصيل، فإن أريد بذلك أهل الحديث المصطلح عليه، الذين يأخذون الحديث رواية ودراية

وأخرج منهم الفقهاء وعلماء التفسير وما أشبه ذلك، فهذا ليس بصحيح، لأن علماء التفسير والفقهاء الذين يتحرون البناء على الدليل هم في الحقيقة من أهل الحديث، ولا يختص بأهل الحديث صناعة، لأن العلوم الشرعية تفسير، وحديث، وفقه... إلخ.

فالمقصود: إن كل من تحاكم إلى الكتاب والسنة، فهو من أهل الحديث بالمعنى العام.

وأهل الحديث هم: كل من يتحرى العمل بسنة رسول الله ﷺ، فيشمل الفقهاء الذين يتحرون العمل بالسنة، وإن لم يكونوا من أهل الحديث اصطلاحاً.

(1) تقدم (ص 259).

فشيخ الإسلام ابن تيمية مثلاً لا يعتبر اصطلاحاً، من المحدثين، ومع ذلك، فهو رافع لرأية الحديث.

والإمام أحمد رحمه الله تنازعه طائفتان: أهل الفقه قالوا: إنه فقيه، وأهل الحديث قالوا: إنه محدث.
وهو إمام في الفقه والحديث والتفسير، ولا شك أن أقرب الناس تمسكاً بالحديث هم الذين يعتنون به.
ويخشى من التعبير بأن الطائفة المنصورة هم أهل الحديث أن يظن أنهم أهل الحديث الذين يعتنون به اصطلاحاً، فيخرج غيرهم.
فإذا قيل: أهل الحديث بالمعنى الأعم الذين يأخذون بالحديث، سواء انتسبوا إليه اصطلاحاً واعتنوا به أو لم يعتنوا، لكنهم أخذوا به، فيحتشد يكون صحيحاً.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء. الثانية: تفسير آية المائدة. الثالثة: تفسير آية الكهف.

■ فيه مسائل:

■ الأولى: تفسير آية النساء، وهي قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجيت والطاغوت﴾، وقد سبق ذلك.

■ الثانية: تفسير آية المائدة، وهي قوله تعالى: ﴿قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة
والخنازير وعبد الطاغوت﴾، وقد سبق تفسيرها، والشاهد منها هنا قوله: ﴿وعبد الطاغوت﴾.

■ الثالثة: تفسير آية الكهف، يعني: قوله تعالى: ﴿قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً﴾، وقد سبق بيان معناها.

* * *

الرابعة: وهي أهمها: ما معنى الإيمان بالجيت والطاغوت؟ هل هو اعتقاد قلب؟ أو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟ الخامسة: قولهم: إن الكفار
الذين يعرفون كفرهم أهدي سبيلاً من المؤمنين. السادسة: وهي المقصود بالترجمة: أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة كما تقرر في حديث أبي سعيد. السابعة:
تصريحه بوقوعها - أعني: عبادة الأوثان - .

■ الرابعة: - وهي أهمها -: ما معنى الإيمان بالجيت والطاغوت؟ هل هو اعتقاد القلب أو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟

أما إيمان القلب واعتقاده، فهذا لا شك في دخوله في الآية.

وأما موافقة أصحابها في العمل مع بغضها ومعرفة بطلانها، فهذا يحتاج إلى تفصيل، فإن كان وافق أصحابها بناء على أنها صحيحة فهذا كفر وإن كان
وافق أصحابها ولا يعتقد أنها صحيحة، فإنه لا يكفر، لكنه لا شك على خطر عظيم يخشى أن يؤدي به الحال إلى الكفر والعباد بالله.

■ الخامسة: قولهم إن الكفار الذين يعرفون كفرهم أهدي سبيلاً من المؤمنين، يعني: إن هذا القول كفر وردة، لأن من زعم أن الكفار
الذين يعرف كفرهم أهدي سبيلاً من المؤمنين، فإنه كافر لتقدمه الكفر على الإيمان.

■ السادسة - وهي المقصودة بالترجمة -: أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة كما تقرر في حديث أبي سعيد.

■ السابعة: تصريحه بوقوعها، أعني: عبادة الأوثان، والترجمة التي أشار إليها رحمه الله هي قوله: "باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد
الأوثان"، وحديث أبي سعيد هو قوله ﷺ: "للتبع سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه. قالوا: يا رسول الله
اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟". أخرجاه.

وهذا يتضمن التحذير من أن تقع هذه الأمة في مثل ما وقع فيه من سبقها.

* * *

الطامنة: العجب العجائب: خروج من يدعي النبوة، مثل المختار، مع تكلمه بالشهادتين، وتصريحه بأنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق، وأن القرآن
حق، وفيه أن محمداً خاتم النبيين، ومع هذا يصدق في هذا كله، مع التضاد الواضح، وقد خرج المختار في آخر عهد الصحابة، وتبعه فنام كثيرة.

■ الطامنة: العجب العجائب: خروج من يدعي النبوة، مثل المختار، مع تكلمه بالشهادتين، وتصريحه بأنه من هذه الأمة، وأن الرسول
حق، وأن القرآن حق، وفيه أن محمداً خاتم النبيين، ومع هذا يصدق في هذا كله، مع التضاد الواضح، وقد خرج المختار في آخر عهد الصحابة، وتبعه
فنام كثيرة.

والمختار هو ابن أبي عبيد الثقفي، خرج وغلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير رضي الله عنه، وأظهر محبة آل البيت، ودعا الناس إلى الثأر من قتلة الحسين، فنتبعمهم، وقتل كثيراً ممن باشر ذلك أو أعان عليه، فانخدع به العامة، ثم ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه.

ولا شك أن هذه المسألة من العجب العجائب أن يدي النبوة وهو يؤمن أن القرآن حق، وفي القرآن أن محمداً ﷺ خاتم النبيين، فكيف صادقاً، وكيف يصدق من هذا التناقض؟ ولكن من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

* * *

التاسعة: البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية كما زال فيما مضى، بل لا تزال عليه طائفة. العاشرة: الآية العظمى: أنهم مع قتلهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم. الحادية عشرة: أن ذلك الشرط إلى قيام الساعة. الثانية عشرة: ما فيه من الآيات العظيمة.

■ التاسعة: البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية كما زال فيما مضى، بل لا تزال عليه طائفة، يعني: من هذه الأمة منصورة إلى يوم القيامة.

يؤخذ هذا من آخر الحديث: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى".

■ العاشرة: الآية العظمى: أنهم مع قتلهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، وهذه آية عظمى: أن الكثرة الكاثرة من بني آدم على خلاف ذلك، ومع ذلك لا يضرهم، ﴿كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين﴾ [البقرة: 249].

■ الحادية عشرة: أن ذلك الشرط إلى قيام الساعة، وقد سبق.

■ الثانية عشرة: ما فيه من الآيات العظيمة، أي: ما في هذا الحديث من الآيات العظيمة، والآيات: جمع آية، وهي العلامة، والآيات التي يؤيد الله بها رسله عليهم الصلاة والسلام هي العلامات الدالة على صدقهم.

* * *

منها إخباره بأن الله زوى له المشارق والمغارب، وأخير بمعنى ذلك فوقع كما أخبر، بخلاف الجنوب والشمال. وإخباره بأنه أعطي الكنزين. وإخباره بإجابة دعوته لأمة في الإثنتين. وإخباره بأنه منع الثالثة. وإخباره بوقوع السيف، وأنه لا يرفع إذا وقع. وإخباره بإهلاك بعضهم بعضاً، وسبى بعضهم بعضاً. وخوفه على أمة من الأئمة المضلين. وإخباره بظهور المنتبين في هذه الأمة. وإخباره ببقاء الطائفة المنصورة. وكل هذا كما أخبر، مع أن كل واحدة منها أبعد ما يكون في العقول.

فما في هذا الحديث: إخباره بأن الله — سبحانه وتعالى — زوى له المشارق والمغارب، وأخير بمعنى ذلك، فوقع كما أخبر بخلاف الجنوب والشمال، فإن رسالة النبي ﷺ امتدت نحو الشرق والغرب أكثر من امتدادها نحو الجنوب والشمال، وهذا من علم الغيب الذي أطلع الله رسوله ﷺ عليه.

ومنها: إخباره أنه ﷺ أعطي الكنزين، وهما كنز كسرى وقبصر.

ومنها: إخباره بإجابة دعوته لأمة في الإثنتين، وهما ألا يهلكها بسنة بعامة، وألا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً... إلخ، ومنع الثالثة، وهي ألا يجعل بأس هذه الأمة بينها، فإن هذا سوف يكون كما صرح به حديث عامر بن سعد عن أبيه: "إن النبي ﷺ أقبل ذات يوم من العالية، حتى إذا مر بمسجد بني معاوية، دخل، فركع فيه ركعتين وصلينا معه، ودعا دعاء طويلاً، وانصرف إلينا، فقال: "سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألت ربي ألا يهلك أمتي بالسنة، فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالفرق، فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها"⁽¹⁾، أي: منعي إياها.

ومن هذه الآيات التي تضمنها هذا الحديث: إخباره بوقوع السيف في أمة، وأنه إذا وقع، فإنه لا يرفع حتى تقوم الساعة، وقد كان الأمر كذلك، فإنه منذ سلت السيوف على المسلمين من بعضهم على بعض بقي هذا إلى يومنا هذا.

ومنها: إخباره بإهلاك بعضهم بعضاً وسبى بعضهم بعضاً، هذا أيضاً واقع.

ومنها: خوفه على أمة من الأئمة المضلين، والأئمة: جمع إمام، والإمام: هو من يقتدى به، إما لعلمه، وإما لسلطته، وإما لعبادته.

ومنها: إخباره بظهور المنتبين في هذه الأمة، وأنهم ثلاثون، قال ابن حجر: "هذا الحصر بالثلاثين لا يعني انحصار المنتبين بذلك، لأنهم أكثر من ذلك".

قلت: فيكون ذكر الثلاثين لبيان الحد الأدنى، أي أنهم لا ينقصون عن ذلك العدد، وإنما عدلنا عن ظاهر اللفظ للأمر الواقع، وهذا — والله أعلم — هو السر في ترك المؤلف رحمه الله العدد في مسائل الباب مع أنه صريح في الحديث. ومنها: إخباره ببقاء الطائفة المنصورة، وهذا كله وقع كما أخبر.

⁽¹⁾ مسلم: كتاب الفتن وأثرها الساعة/ باب هلاك هذه الأمة بعضهم بعضاً.

قال الشيخ - رحمه الله -: "مع أن كل واحدة منها أبعد ما يكون في العقول".

* * *

الثالثة عشرة: حصر الخوف على أمتة من الأئمة المضلين.

■ الثالثة عشرة: حصر الخوف على أمتة من الأئمة المضلين، ووجه هذا الحصر أن الأئمة الثلاثة أقسام: أمراء وعلماء وعباد، فهم الذين يخشى من إيصالهم لأنه متبوعون، فالأمراء لهم السلطة والتنفيذ، والعلماء له التوجيه والإرشاد، والعباد لهم تغيير الناس وخداعهم بأحوالهم، فهؤلاء يطاعون ويقتدى بهم، فيخاف على الأمة منهم، لأنهم إذا كانوا مضلين ضل بهم كثير من الناس، وإذا كانوا هادين اهتدى بهم كثير من الناس.

* * *

الرابعة عشرة: التنبيه على معنى عبادة الأوثان.

■ الرابعة عشرة: التنبيه على معنى عبادة الأوثان، يعني أن عبادة الأوثان لا تختص بالركوع والسجود لها، بل تشمل اتباع المضلين الذين يحلون ما حرم الله فيحله الناس، ويحرمون ما أحله الله فيحرمه الناس.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

السحر لغة: ما خفي ولطف سببه، ومنه سمي السَّحَرُ لآخر الليل، لأن الأفعال التي تقع فيه تكون خفية، وكذلك سمي السحور، لما يؤكل في آخر الليل، لأنه يكون خفياً، فكل شيء خفي سببه يسمى سحراً.

وأما في الشرع، فإنه ينقسم إلى قسمين:

الأول: عقد ورقي، أي: قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين فيما يريد به ضرر المسحور، لكن قد قال الله تعالى: ﴿وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله﴾ [البقرة: 102].

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته وميله، فتجده ينصرف ويميل، وهو ما يسمى عندهم بالصرف والعطف.

فيجعلون الإنسان ينعطف على زوجته أو امرأة أخرى، حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء، والصرف بالعكس من ذلك.

فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئاً فشيئاً حتى يهلك.

وفي تصويره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه.

وفي عقله، فربما يصل إلى الجنون والعياذ بالله.

فالسحر قسمان:

أ- شرك، وهو الأول الذي يكون بواسطة الشياطين، يعبدهم ويتقرب إليهم ليسلطهم على المسحور.

ب- عدوان، وفسق وهو الثاني الذي يكون بواسطة الأدوية والعقاقير ونحوها.

وبهذا التقسيم الذي ذكرناه نتوصل به إلى مسألة مهمة، وهي: هل يكفر الساحر أو لا يكفر؟

اختلف في هذا أهل العلم:

فمنهم من قال: إنه يكفر.

ومنهم من قال: إنه لا يكفر.

ولكن التقسيم السابق الذي ذكرناه يتبين به حكم هذه المسألة، فمن كان سحره بواسطة الشيطان، فإنه يكفر لأنه لا يتأتى ذلك إلا بالشرك غالباً، لقوله تعالى: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما

أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنه لا تكفر...» إلى قوله: «وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق» [البقرة:102]، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها، فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصياً معتدياً.

وأما قتل الساحر، فإن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوهما، فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصياً معتدياً.

وأما قتل الساحر، فإن كان سحره كفراً، قتل قتل ردة، إلا أن يتوب على القول بقبول توبته، وهو الصحيح، وإن كان سحره دون الكفر، قتل قتل الصائل، أي: قتل لدفع أذاه وفساده في الأرض، وعلى هذا يرجع في قتله إلى اجتهاد الإمام وظاهر النصوص التي ذكرها المؤلف أنه يقتل بكل حال، فالمهم أن السحر يؤثر بلا شك، لكنه لا يؤثر بقلب الأعيان إلى أعيان أخرى، لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله — عز وجل — ، وإنما يخيّل إلى المسحور أن هذا الشيء انقلب وهذا الشيء تحرك أو مشى وما أشبه ذلك، كما جرى لموسى عليه الصلاة والسلام أمام سحرة آل فرعون، حيث كان يخيّل إليه من سحرهم أنها تسعى.

إذا قال قائل: ما وجه إدخال باب السحر في كتاب التوحيد؟

نقول: مناسبة الباب لكتاب التوحيد:

لأن من أقسام السحر ما لا يتأتى غالباً إلا بالشرك، فالشياطين لا تخدم الإنسان غالباً إلا لمصلحة، ومعلوم أن مصلحة الشيطان أن يغوي بني آدم فيدخلهم في الشرك والمعاصي.

* * *

وقول الله تعالى: «ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق» الآية [البقرة:

102].

وقوله: «يؤمنون بالجبت والطاغوت» [النساء: 51].

وقد ذكر المؤلف في الباب آيتين:

■ الآية الأولى قوله تعالى: «ولقد علموا».

ضمير الفاعل يعود على متعلمي السحر، والجمعة مؤكدة بالقسم واللام وقد.

ومعنى «اشتراه»، أي: تعلمه.

قوله: «ما له في الآخرة من خلاق»، أي: ما له من نصيب، وكل من ليس له في الآخرة من خلاق، فمقتضاه أن عمله حابط باطل، لكن إما أن ينتفي النصيب انتفاء كلياً فيكون العمل كفراً، أو ينتفي كمال النصيب فيكون فسقاً.

* * *

■ الآية الثانية قوله تعالى: «يؤمنون»، أي: اليهود. «بالجبت»، أي السحر كما

فسرها عمر بن الخطاب.

واليهود كانوا من أكثر الناس تعلماً للسحر وممارسة له، ويدعون أن سليمان عليه السلام علمهم، إياه وقد اعتدوا، فسحروا النبي ﷺ.

قوله: «الطاغوت». أجمع ما قيل فيه: هو ما تجاوز به العبد حده، من معبود، أو متبوع، أو مطاع.

ومعنى "من معبود"، أي: بعلمه ورضاه، هكذا قال ابن القيم رحمه الله، وقد سبق في أول الكتاب⁽¹⁾ التعليق على هذا القول عند قوله: «واجتنبوا الطاغوت».

* * *

قال عمر: "الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان"⁽²⁾.

الشاهد: قوله: «بالجبت»، حيث فسرها أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بأنها السحر.

وأما تفسيره الطاغوت بالشيطان، فإنه من باب التفسير بالمثل.

والسلف رحمهم الله يفسرون الآية أحياناً بمثال يحتذى عليه، مثل قوله تعالى «ثم أورتنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله» [فاطر: 32].

قال بعض المفسرين: الظالم لنفسه: الذي لا يصلي إلا بعد خروج الوقت، والمقتصد: الذي يصلي في آخر الوقت، والسابق بالخيرات: الذي يصلي في أول الوقت.

وهذا مثال من الأمثلة، وليس ما تدل عليه الآية على وجه الشمول، ولهذا فسرها بعضهم بأن الظالم لنفسه الذي لا يخرج الزكاة، والمقتصد من يخرج الزكاة ولا يتصدق، والسابق بالخيرات من يخرج الزكاة ويتصدق.

فتفسير عمر رضي الله عنه للطاغوت بالشيطان تفسير بالمثل، لأن الطاغوت أعم من الشيطان، فالأصنام تعتبر من الطواغيت، كما قال تعالى: «وعبد الطاغوت» [المائدة: 60]، والعلماء والأمراء الذين يضلون الناس يعتبرون طواغيت، لأنه طغوا وزادوا ما ليس لهم به حق.

* * *

وقال جابر: "الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان، في كل حي واحد"⁽³⁾.

قوله: "الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان، في كل حي واحد".

(1) سبق (ص 16).

(2) علقه البخاري في "الصحيح" — كتاب التفسير — قال الحافظ في الفتح 252/8: "إسناده قوي".

(3) علقه البخاري في "الصحيح" — كتاب التفسير، وقال ابن حجر في "الفتح" (252/8): "وصله ابن أبي حاتم من طريق وهب بن منبه".

هذا أيضاً من باب التفسير بالمثال، حيث إنه جعل من جملة الطواغيت الكهان.
والكاهن، قيل: هو الذي يخبر عما في الضمير.
وقيل: الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.
وكان هؤلاء الكهان تنزل عليهم الشياطين بما استرقوا من السمع من السماء، وكان كل
حي من أحياء العرب لهم كان يستخدم الشياطين، فتسترق له السمع، فتأتي بخبر السماء إليه.
وكانوا يتحاكمون إليهم في الجاهلية.
والطواغيت ليسو محصورين في هؤلاء، فتفسير جابر رضي الله عنه تفسير بالمثال
كتفسير عمر رضي الله عنه.

* * *

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات. قالوا:
يا رسول الله! وما هن؟

قوله: "اجتنبوا السبع الموبقات".
النبى ﷺ أنصح الخلق للخلق، فكل شيء يضر الناس في دينهم ودنياهم يحذرهم منه،
ولهذا قال: "اجتنبوا"، وهي أبلغ من قوله: اتركوا، لأن الاجتناب معناه أن تكون في جانب وهي
في جانب آخر، وهذا يستلزم البعد عنها.
و"اجتنبوا"، أي: اتركوا، بل أشد من مجرد الترك، لأن الإنسان قدر يترك الشيء وهو
قريب منه، فإذا قيل: اجتنبه، يعني: اتركه مع البعد.
وقوله: "السبع الموبقات". هذا لا يقتضي الحصر، فإن هناك موبقات أخرى، ولكن النبى
ﷺ يحصر أحياناً بعض الأنواع والأجناس، ولا يعني بذلك عدم وجود غيرها.
ومن ذلك الحديث: "السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله"⁽¹⁾، فهناك
غيرهم، ومثله:

"ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم"، ثم
قال: "المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب"⁽²⁾، وأمثلة هذا كثيرة، وإن قلنا بدلالة
حديث أبي هريرة في الباب على الحصر لكونه وقع بـ "أل" المعرفة، فإنه حصرها لأن هذه
أعظم الكبائر.

قوله: "قالوا: يا رسول الله! وما هن؟".
كان الصحابة رضي الله عنهم أحرص الناس على العلم، والنبى ﷺ إذا ألقى إليهم الشيء
مبهماً طلبوا تفسيره وتبيينه، فلما حذرهم النبى ﷺ من السبع الموبقات قالوا ذلك لأجل أن

(1) أخرجه البخاري: كتاب الجماعة والإمامة/ باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، ومسلم: كتاب الزكاة/ باب فضل إخفاء الصدقة.

(2) أخرجه مسلم في (الإيمان، باب غلط تحريم إسبال الإزار).

يجتنبونهم، فأخبرهم، وعلى هذه القاعدة [أن الصحابة رضي الله عنهم أحرص الناس على العلم]، لكن ما كانت الحكمة في إخفاءه، فإن النبي ﷺ لا يخبرهم، كقوله ﷺ: "إن الله تسعة وتسعين اسماً، من أحصاها دخل الجنة"⁽¹⁾، ولم يرد تبينها عن النبي ﷺ في حديث صحيح.

وقد حاول بعض الناس أن يصحح حديث سرد الأسماء التسعة والتسعين⁽²⁾، ولم يصب، بل نقل شيخ الإسلام اتفاق أهل المعرفة في الحديث على أن عدها وسردها لا يصح عن النبي ﷺ⁽³⁾، وصدق رحمه الله بدليل الاختلاف الكبير فيها.

فمن حاول تصحيح هذا الحديث، قال: إن الثواب عظيم، "من أحصاها دخل الجنة"، فلا يمكن للصحابة أن يفوتوه، فلا يسألوا عن تعيينها فدل هذا على أنها قد عينت من قبل النبي ﷺ. لكن يجاب عن ذلك بأنه ليس بلازم، ولو عينها النبي ﷺ، لكانت هذه الأسماء التسع والتسعين معلومة للعالم أشد من علم الشمس، ولنقلت في "الصحيحين" وغيرهما، لأن هذا مما تدعو الحاجة إليه، وتلح بحفظه والعناية به، فكيف لا يأتي إلا عن طريق واهية وعلى صور مختلفة؟!.

فالنبي ﷺ لم يبينها لحكمة بالغة، وهي أن يطلبها الناس ويتحروها في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، حتى يعلم الحريص من غير الحريص.

كما ولم يبين النبي ﷺ ساعة الإجابة يوم الجمعة، والعلماء اختلفوا في حديث أبي موسى الذي في مسلم، حيث قال فيه: "إنها ما بين أن يخرج الإمام إلى أن تقضى الصلاة"⁽⁴⁾، فإن بعضهم صححه وبعضهم ضعفه، لكن هو عندي صحيح، لأن علة التضعيف فيه واهية، والحال تؤيد صحته، لأن الناس مجتمعون أكبر اجتماع في البلد على صلاة مفروضة، فيكون هذا الوقت في هذه الحال حرياً بإجابة الدعاء، وكذلك ليلة القدر لم يبينها النبي ﷺ مع أنها من أهم ما يكون. وقوله: "الموبات"، أي: المهلكات، قال تعالى: ﴿وَجَلَعْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا﴾ [الكهف: 52]، أي: مكان هلاك.

قوله: "قالوا: يا رسول الله! وما هن؟". سألوا عن تبينها، وبه تتبين الفائدة من الإجمال، وهي أن يتطلع المخاطب لبيان هذا المجل، لأنه إذا جاء مبيناً من أول وهلة، لم يكن له التلقي والقبول كما إذا أجمل ثم بين.

قوله: "وما هن"، "ما": اسم استفهام مبتدأ، و"هن": خبر المبتدأ.

وقيل بالعكس، "ما": خبر مقدم وجوباً، لأن الاستفهام له الصدارة، و"هن": مبتدأ مؤخر.

(1) أخرجه البخاري وغيره.

(2) أخرجه الترمذي (3507)، وابن حبان (2384)، والحاكم (22/1).

(3) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (382/6): "تعيينها ليس من كلام النبي ﷺ باتفاق أهل المعرفة بحديثه".

(4) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة/ باب في الساعة التي في يوم الجمعة.

لأن "هن" ضمير معرفة، و"ما" نكرة، والقاعدة المتبعة أنه يخبر بالنكرة عن المعرفة ولا عكس.

* * *

قال الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات⁽¹⁾.

قوله: "قال: الشرك بالله". قدمه لأنه أعظم الموبقات، فإن أعظم الذنوب أن تجعل لله نداً وهو خلقك.

والشرك بالله يتناول الشرك بربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه أو صفاته. فمن اعتقد أن مع الله خالقاً أو معيناً، فهو مشرك، أو أن أحداً سوى الله يستحق أن يعبد، فهو مشرك وإن لم يعبد، فإن عبده، فهو أعظم، أو أن الله مثيلاً في أسمائه، فهو مشرك، أو أن الله استوى على العرش كاستواء الملك على عرش مملكته، فهو مشرك، أو أن الله ينزل إلى السماء الدنيا كنزول الإنسان إلى أسفل بيته من أعلى، فهو مشرك.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: 72].

وبين ﷺ أن الشرك أعظم ما يكون من جناية والجرم بقوله حين سئل: أي الذنب أعظم "أن تجعل لله نداً وهو خلقك"⁽²⁾

فالذي خلقك وأوجدك وأمدك وأعدك ورزقك كيف تجعل له نداً؟ فلو أن أحداً من الناس أحسن إليك بما دون ذلك، فجعلت له نظيراً، لكان هذا الأمر بالنسبة إليه كفراً وجحوداً. قوله: "والسحر"، أي: من الموبقات، وظاهر كلام النبي ﷺ أنه لا فرق بين أن يكون ذلك بواسطة الشياطين أو بواسطة الأدوية والعقاقير.

لأنه إن كان بواسطة الشياطين، فالذي لا يأتي إلا بالإشراك بهم، فهو داخل في الشرك بالله.

وإن كان دون ذلك، فهو أيضاً جرم عظيم، لأن السحر من أعظم ما يكون في الجناية على بني آدم، فهو يفسد على المسحور أمر دينه ودنياه، ويقلقه فيصبح كالبهائم، بل أسوأ من ذلك، لأن البهيمة خلقت هكذا على طبيعتها، أما الآدمي، فإنه إذا صرف عن طبيعته وفطرته لحقه من الضيق والقلق ما لا يعلمه إلا رب العباد، ولهذا كان السحر يلي الشرك بالله — عز وجل —.

(1) أخرجه البخاري (كتاب الحدود، باب رمي المحصنات)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان الكيائير).

(2) أخرجه البخاري (كتاب الديات، باب قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً...﴾)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب كون الشرك أفح الذنوب).

قوله: "وقتل النفس"، القتل: إزهاق الروح، والمراد بالنفس: البدن الذي فيه الروح، والمراد بالنفس هنا: نفس الآدمي وليس نفس البعير والحصان وما أشبهها. وقوله "التي حرم الله" .. مفعول "حرم" محذوف تقديره. حرم قتلها، فالعائد على الموصول محذوف.

وقوله: "إلا بالحق"، أي: بالعدل، لأن هذا حكم، والحق إذا ذكر بإزاء الأحكام، فالمراد به العدل، وإذا ذكر بإزاء الأخبار، فالمراد به الصدق، والعدل هو ما أمر الله به ورسوله، قال تعالى: ﴿إن الله يأمر بالعدل﴾ [النحل: 90].

والنفس المحرمة أربعة أنفس، هي: نفس المؤمن، والذمي، والمعاهد، والمستأمن، بكسر الميم: طالب الأمان.

فالمؤمن لإيمانه، والذمي لدمته، والمعاهد لعهد، والمستأمن لتأمينه. والفرق بين الثلاثة — الذمي، والمعاهد، والمستأمن: أن الذمي هو الذي بيننا وبينه ذمة، أي: عهد على أن يقيم في بلادنا معصوماً مع بذل الجزية.

وأما المعاهد، فيقيم في بلاده، لكن بيننا وبينه عهد أن لا يحاربنا ولا نحاربه. وأما المستأمن، فهو الذي ليس بيننا وبينه ذمة ولا عهد، لكننا أمناء في وقت محدد، كرجل حربي دخل إلينا بأمان للتجارة ونحوها، أو ليفهم الإسلام، قال تعالى: ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه﴾ [التوبة: 6]، وهناك فرق آخر، وهو أن العهد يجوز من جميع الكفار، والذمة لا تجوز إلا من اليهود والنصارى والمجوس دون بقية الكفار، وهذا هو المشهور من المذهب، والصحيح: أنها تجوز من جميع الكفار.

فهذه الأنفس الأربع قتلها حرام، لكنه ليست على حد سواء في التحريم، فنفس المؤمن أعظم، ثم الذمي، ثم المعاهد، ثم المستأمن. وهل المستأمن مثل المعاهد أو أعلى؟

أشك في ذلك، لأن المستأمن من له عهد خاص، بخلاف المعاهدين، فالمعاهدون يتولى العهد أهل الحل والعقد منهم، فليس بيننا وبينهم عقود تأمينات خاصة، وأياً كان، فالحديث عام، وكل منهم معصوم الدم والمال.

وقوله: "إلا بالحق"، أي: مما يوجب القتل، مثل: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة.

قوله: "وأكل الربا"، الربا في اللغة: الزيادة، ومنه قوله تعالى: ﴿فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت﴾ [الحج: 5]، يعني: زادت.

وفي الشرع: تفاضل في عقد بين أشياء يجب فيها التساوي، ونسأ في عقد بين أشياء يجب فيها التقابض.

والربا: ربا فضل، أي: زيادة، وربا نسيئة، أي: تأخير، وهو يجري في ستة أموال بينها الرسول ﷺ في قوله: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والتمر بالتمر، والشعير بالشعير، والملح بالملح"⁽¹⁾، فهذه هي الأموال الربوية بنص الحديث وإجماع المسلمين، وهذه الأصناف الستة إن بعث منها جنساً بمثله جرى فيه ربا الفضل وربا النسيئة، فلو زدت واحداً على آخر، فهو ربا فضل، أو سويته لكن أخرت القبض، فهو ربا نسيئة، وربما يجتمع النوعان كما لو بعث ذهباً متفاضلاً والقبض متأخر، فقد اجتمع في هذا العقد ربا الفضل وربا النسيئة، وعلى هذا، فإذا بعث جنساً بجنسه، فلا بد من أمرين: التساوي، والتقابض في مجلس العقد.

وإذا اختلفت الأجناس واتفقت العلة، أي: اتفق المقصود في العوضين، فإنه يجري ربا النسيئة دون ربا الفضل، فذهب بفضة متفاضلاً مع القبض جائز، وذهب بفضة متساوياً مع التأخير ربا لتأخر القبض.

قال ﷺ: "فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد"⁽²⁾.

وقولنا: اتفقا في الغرض والمقصود احترازاً مما إذا اختلف الغرض منها.

فالذهب مثلاً ثمن للأشياء، والفضة ثمن للأشياء، والبر قوت.

وعلى هذا يجوز بيع صاع من البر بدينار من الذهب مع التفرق وعدم التساوي لاختلاف القصد، لأن هذا يقصد به النقد والتمنية، وهذا يقصد به القوت.

فإن قيل: الحديث يدل على أنه لا يصح إلا بالقبض، فما هو الجواب؟

نقول: حقيقة إن هذا مقتضى الحديث أنك إذا بعث ذهباً ببر وجب التقابض، لقوله ﷺ:

"فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد".

والجواب عن هذا أن نقول: قد دلت السنة من وجه آخر على أن القبض ليس بشرط فيما

إذا كان أحدهما ثمناً، قال ابن عباس: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين، فقال: "من أسلف في شيء، فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم"⁽¹⁾.

وعلى هذا، فحديث: "فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد" لا عموم لمفهومه، فلا يشترط

القبض في كل صورة من صور المخالفة، وإنما يشترط القبض فيما فيما إذا اتفقا في الغرض، كذهب بفضة، أو بر بشعير، وأما ذهب أو فضة بشعير ونحوه، فلا يشترط القبض.

(1) أخرجه مسلم (كتاب المساقاة، باب الصرف).

(2) أخرجه مسلم (كتاب المساقاة، باب الصرف).

(1) أخرجه البخاري: (كتاب السلم، باب السلم في وزن معلوم)، ومسلم (كتاب المساقاة، باب السلم).

واختلف العلماء فيما عدا هذه الأصناف الستة، فالظاهرية قالوا: لا يجري الربا إلا في هذه الأصناف الستة لأنهم لا يرون القياس، فيقتصر على ما جاء به النص، فيجوز عندهم مبادلة أرز بذرة متفاضلاً مع تأخر القبض، لأنهما لا يدخلان في المنصوص عليه.

وأما أهل القياس من المذاهب الأربعة، فإنهم عدوا الحكم إلى غيرها، إلا أن بعضاً منهم لم يعد الحكم إلى غيرها، وهو من أهل القياس، مثل ابن عقيل رحمه الله، فإنه قال: لا يجري الربا إلا في هذه الأصناف الستة، لا لأنه لا قياس، ولكن لأن العلماء اختلفوا واضطربوا في العلة التي من أجلها كان الربا، فلما اضطربوا في العلة ألغينا جميع هذه العلل، وأبقينا النص على ما هو عليه من الحصر في المنصوص عليه.

والصحيح أن الربا يجري في غير الأصناف الستة، وأن العلة هي الكيل والادخار مع الطعم، وهو أن يكون قوتاً مدخراً، وهذا بالنسبة للبر والتمر والشعير.

وبالنسبة للذهب والفضة: العلة هي الجنس والتمنية، فقولنا: "الجنس" لأجل أن يشمل الحلبي إذا بيع بعضه ببعض، فيجري فيه الربا، مع أنه ليس بثمن، والتمنية مثل الدراهم والدنانير والأوراق النقدية المعروفة، فإنها بمنزلة الذهب والفضة، أو يقال: العلة التمنية فقط والحلي خارج عن التمنية خروجاً طارئاً، لأن التحلي طارئ، والأصل في الذهب والفضة التمنية، لأنهما ثمن الأشياء.

وأما الملح، فقال شيخ الإسلام: إنه يصلح به القوت، أي: فهو تابع له، فالعلة ليس أنه قوت، لكنه من ضرورياته، ولهذا لو طحنت برّاً ولم يكن فيه ملح، لم يبق إلا أياماً، يسير، فيفسد، فإذا كان فيه الملح منعه من الفساد، فيقول: لما كان يصلح به القوت جعل له حكمه.

وقوله: "وأكل الربا". ذكر النبي ﷺ الأكل، لأنه أعم وجود الانتفاع، هكذا قال أهل العلم، ولهذا قال تعالى في بني إسرائيل: ﴿وَأَخْذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نَهَوْنَا عَنْهُ﴾ [النساء: 161]، ولم يقل أكلهم، والأخذ أعم من الأكل، فأكل الربا معناه أخذه، سواء استعمله في الأكل أو الفرش أو البناء أو المسكن أو غير ذلك.

قوله: "وأكل مال اليتيم"، اليتيم: هو الذي مات أبوه قبل بلوغه، سواء كان ذكراً أم أنثى، أما من ماتت أمه قبل بلوغه، فليس يتيماً لا شرعاً ولا لغة.

لأن اليتيم مأخوذ من اليتيم، وهو الإنفراد، أي: انفرد عن الكاسب له، لأن أباه هو الذي يكسب له.

وخص اليتيم، لأنه لا أحد يدافع عنه، ولأنه أولى أن يرحم، ولهذا جعل الله له حقاً في الفيء، وإذا كان أحق أن يرحم، فكيف يسطو هذا الرجل الظالم على ماله فيأكله؟

ويقال في أكل مال اليتيم ما قيل في أكل الربا، فليس خاصاً بالأكل، بل حتى لو استعمله في السكن أو الفرش أو الكتب أو غيرها، فهو داخل في ذلك.

وأكل ما غير اليتيم ليس من الكبائر، لأن اليتيم له شأن خاص، ولهذا توعّد الله من يأكل أموال اليتامى، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: 10].

قوله: "والتولي يوم الزحف". التولي: بمعنى الإدبار والإعراض، ويوم الزحف، أي: يوم تلاحم الصّفين في القتال مع الكفار، وسمي يوم الزحف، لأنّ الجموع إذا تقابلت تجد أن بعضها يزحف إلى بعض، كالذي يمشي زحفاً كل واحد منهم يهاب الآخر، فيمشي رويداً رويداً. والتولي يوم الزحف من كبائر الذنوب، لأنه يتضمن الإعراض عن الجهاد في سبيل الله، وكسر قلوب المسلمين، وتقوية أعداء الله، وهذا يؤدي إلى هزيمة المسلمين.

لكن هذا الحديث خصصته الآية، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُولِهِمْ يَوْمَئِذٍ دَبْرَهُ إِلَّا مَنْحَرَفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحِيزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ [الأنفال: 16].
فالله سبحانه استثنى حالتين:

الأولى: أن يكون متحرفاً لقتال، أي: متهيئاً له، كمن ينصرف ليصلح من شأنه أو يهيئ الأسلحة ويعدّها، ومنه الانحراف إلى مكان آخر يأتي العدو من جهته، فهذا لا يعد متولياً، إنما يعد متهيئاً.

الثانية: المتحيز إلى فئة كما إذا حصرت سرية للمسلمين يمكن أن يقضي عليها العدو، فانصرف من هؤلاء لينقذها، فهذا لا بأس به لدعاء الضرورة إليه، بشرط ألا يكون على الجيش ضرر، فإن كان على الجيش ضرر وذهبت طائفة كبيرة إلى هذه السرية بحيث توهن قوة الجيش وتكسره أمام العدو، فإنه لا يجوز، لأن الضرر هنا متحقق، وإنقاذ السرية غير متحقق، فلا يجوز لأن المقصود إظهار دين الله، وفي هذا إذلال لدين الله، إلا إذا كان الكفار أكثر من مثلي المسلمين، فيجوز الفرار حينئذ، لقوله تعالى: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مئة صابرة يغلبوا مئتين وإن لم يكن منكم ألف يغلبوا ألفين﴾ [الأنفال: 66]، أو كان عندهم عدة لا يمكن للمسلمين مقاومتها، كالبطاريات إذا لم يكن عند المسلمين من الصواريخ ما يدفعها، فإذا علم أن الصمود يستلزم الهلاك والقضاء على المسلمين، فلا يجوز لهم أن يبقوا، لأن مقتضى ذلك أنهم يغررون بأنفسهم.

وفي هاتين الآيتين تخصيص السنة بالكتاب، وهو قليل، ومن تخصيص السنة بالكتاب أن من الشروط التي بين النبي ﷺ والمشرّكين في الحديبية أن من جاء من المشرّكين مسلماً يرد إليهم⁽¹⁾، وهذا الشرط عام يشمل الذكر والأنثى، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ

(1) أخرجه البخاري (كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية).

المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيماتهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار» [الممتحنة: 10].

قوله: "وقذف المحصنات". القذف: بمعنى الرمي، والمراد به هنا الرمي بالزنا، والمحصنات هنا الحرائر، وهو الصحيح، وقيل: العفيفات عن الزنا. والغافلات: وهن: العفيفات عن الزنا البعيدات عنه، اللاتي لا يخطر على بالهن هذا الأمر.

والمؤمنات احترازاً من الكافرات، فمن قذف امرأة هذه صفاتها، فإن ذلك من الموبقات، ومع ذلك يقام عليه الحد — ثمانون جلدة — ، ولا تقبل شهادته ويكون فاسقاً، فجعل الله عليه ثلاثة أمور، قال تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون﴾ [النور: 2]، ثم قال: ﴿إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا﴾ [النور: 3].

وهذا الاستثناء لا يشمل أو الجمل بالاتفاق، ويشمل آخر الجمل بالاتفاق، واختلف العلماء في الجملة الثانية، وهي قوله: ﴿ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً﴾، فقيل: إنه يعود إليها، وقيل: لا يعود.

وبناءً على ذلك إذا تاب القاذف: هل تقبل شهادته أم لا؟

الجواب: اختلف في ذلك أهل العلم.

فمنهم من قال: لا تقبل شهادته أبداً ولو تاب، وأيدوا قولهم بأن الله أبد ذلك بقوله: ﴿ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً﴾ [النور: 4]، وفائدة هذا التأييد أن الحكم لا يرتفع عنهم مطلقاً. وقال آخرون: بل تقبل، لأن مبنى قبول الشهادة وردّها على الفسق، فإذا زال وهو المانع من قبول الشهادة، زال ما يترتب عليه.

وينبغي في مثل هذا أن يقال: إنه يرجع إلى نظر الحاكم، فإذا رأى من المصلحة عدم قبول الشهادة لردع الناس عن التهاون بأعراض المسلمين، فليفعل.

وإلا، فالأصل أنه إذا زال الفسق وجب قبول الشهادة، وهل قذف المحصنين الغافلين المؤمنين كقذف المحصنات من كبائر الذنوب؟

الجواب: الذي عليه جمهور أهل العلم أن قذف الرجل كقذف المرأة، وإنما خص بذلك المرأة، لأن الغالب أن القذف يكون للنساء أكثر، إذ البغايا كثيرات قبل الإسلام، وقذف المرأة أشد، لأنه يستلزم الشك في نسب أولادها من زوجها، فيلحق بهن القذف ضرراً أكثر، فتخصيصه من باب التخصيص بالغالب، والقيد الأغلب لا مفهوم له، لأنه لبيان الواقع. والشاهد من هذا الحديث قوله: "السحر".

وعن جندب مرفوعاً: "حد الساحر ضربة بالسيف". رواه الترمذي، وقال: "الصحيح أنه موقوف"⁽¹⁾

قوله: "وعن جندب". ليس هو جندب بن عبدالله البجلي، بل جندب الخير المعروف بقاتل الساحر.

قوله: "مرفوعاً"، أي: إلى النبي ﷺ، فيكون من قول النبي عليه الصلاة والسلام، لكن نقل المؤلف عن الترمذي قوله: والصحيح أنه موقوف، أي: من قول جندب. قوله: "حد الساحر ضربة بالسيف". حده يعني: عقوبته المحددة شرعاً. وظاهره أنه لا يكفر، لأن الحدود تظهر المحدود من الإثم. والكافر إذا قتل على رذته، فالقتل لا يطهره.

وهذا محمول على ما سبق: أن من أقسام السحر ما لا يخرج الإنسان عن الإسلام، وهو ما كان بالأدوية والعقاقير التي توجب الصرف والعطف وما أشبه ذلك. قوله: "ضربة بالسيف". روي بالتاء بعد الباء، وروي بالهاء، وكلاهما صحيح، لكن الأولى أبلغ، لأن التنكير وصيغة الوحدة يدلان على أنها ضربة قوية قاضية.

* * *

وفي "صحيح البخاري" عن بجاله بن عبدة، قال: "كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة". قال: "فقتلنا ثلاث سواحر"⁽¹⁾.

هذا كناية عن القتل، وليس معناه أن يضرب بالسيف مع ظهره مصفحاً. قوله: "وفي صحيح البخاري". ذكر في الشرح — أعني "تفسير العزيز الحميد" — أن هذا اللفظ ليس في "البخاري"، والذي في "البخاري" أنه: "أمر بأن يفرق بين كل ذي محرم من المجوس"⁽²⁾، لأنهم يجوزون نكاح المحارم — والعياذ بالله، فأمر عمر أن يفرق بين ذوي الرحم ورحمه، لكن ذكر الشارح صاحب "تيسير العزيز الحميد": أن القطيعي رواه في الجزء الثاني من "فوائد"، وفيه: "ثم اقتلوا كل كاهن وساحر"، وقال (أي: الشارح): إسناده حسن. قال: وعلى هذا فعزو المصنف إلى البخاري يحتمل أنه أراد أصله لا لفظه. أهـ. وهذا القتل هل هو حد أم قتله لكفره؟

⁽¹⁾ أخرجه الترمذي في (الحدود، باب ما جاء في الساحر)، والطبراني في "الكبير" (رقم 1665)، والدارقطني (114/3)، والحاكم (360/4). قال الترمذي: "لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث والصحيح عن جندب موقوف، وقال الحافظ في "الفتح" (236/10): "إسناده ضعيف"، وضعفه الألباني "السلسلة الضعيفة" (641/3).

⁽¹⁾ أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (190/1)، وأبو داود في "السنن" (3043).

⁽²⁾ البخاري: كتاب الجزية/ باب الجزية والمواذعة.

يحتمل هذا وهذا بناء على التفصيل السابق⁽³⁾ في كفر الساحر، ولكن بناء على ما سبق من التفصيل نقول: من خرج به السحر إلى الكفر فقتله قتل ردة، ومن لم يخرج به السحر إلى الكفر من باب دفع الصائل يجب تنفيذه حيث رآه الإمام.

والحاصل: أنه يجب أن تقتل السحرة، سواء قلنا بكفرهم أم لم نقل، لأنهم يمرضون ويقتلون، ويفرقون بين المرء وزوجه، وكذلك بالعكس، فقد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء، ويتوصلون إلى أغراضهم، فإن بعضهم قد يسحر أحداً ليعطفه إليه وينال مأربه منه، كما لو سحر امرأة ليبغي بها، ولأنهم كانوا يسعون في الأرض فساداً، فكان واجباً على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة مادام أنه لدفع ضررهم وفطاعة أمرهم، فإن الحد لا يستتاب صاحبه، متى قبض عليه وجب أن ينفذ فيه الحد.

* * *

وصح عن حفصة رضي الله عنها، "أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقتلت"⁽¹⁾. وكذلك صح عن جندب⁽²⁾. قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

قوله: "قال أحمد عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ".

وهم: عمر، وحفصة، وجندب الخير، أي: صح قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي

ﷺ.

والقول بقتلهم موافق للقواعد الشرعية، لأنهم يسعون في الأرض فساداً، وفسادهم من أعظم الفاسد، فقتلهم واجب على الإمام، ولا يجوز للإمام أن يتخلف عن قتلهم، لأن مثل هؤلاء إذا تركوا وشأنهم انتشر فسادهم في أرضهم وفي أرض غيرهم، وإذا قتلوا سلم الناس من شرهم، وارتدع الناس عن تعاطي السحر.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة. الثانية: تفسير آية النساء. الثالثة: تفسير الجبت والطاغوت والفرق بينهما. الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن وقد يكون من الإنس. الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي.

فيه مسائل:

⁽³⁾ تقدم (ص 490).

⁽¹⁾ الإمام مالك في "الموطأ" (كتاب العقول، باب ما جاء في الغيلة والسحر).

⁽²⁾ البخاري في "التاريخ الكبير" (222/2)، والبيهقي (136/8)، والطبراني في "الكبير" (1725).

■ **الأولى:** تفسير آية البقرة، وهي قوله تعالى: ﴿ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق﴾ [البقرة: 102]، أي: نصيب، ومن لا خلاق له في الآخرة، فإنه كافر، إذ كل من له نصيب في الآخرة فإن ماله إلى الجنة.

■ **الثانية:** تفسير آية النساء، وهي قوله تعالى: ﴿يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾ [النساء: 51]، وفسر عمر الجبت بالسحر والطاغوت بالشيطان، وفسر بأن الجبت: كل ما لا خير فيه من السحر وغيره.

وأما الطاغوت، فهو: كل ما تجاوز به الإنسان حده من معبود أو متبوع أو مطاع.

■ **الثالثة:** تفسير الجبت والطاغوت والفرق بينهما، وهذا بناء على تفسير عمر رضي الله عنه.

■ **الرابعة:** أن الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس. تؤخذ من قول جابر: الطواغيت كهان، وكذلك قول عمر: الطاغوت الشيطان، فإن الطاغوت إذا أطلق، فالمراد به شيطان الجن، والكهان شياطين الإنس.

■ **الخامسة:** معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي. وقد سبق بيانها.

* * *

السادسة: أن الساحر يكفر. **السابعة:** أنه يقتل ولا يستتاب. **الثامنة:** وجود هذا في المسلمين على عهد عمر، فكيف بعده؟!

■ **السادسة:** أن الساحر يكفر، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنة فلا تكفر...﴾ [البقرة: 102].

■ **السابعة:** أنه يقتل ولا يستتاب. يؤخذ من قوله "حد الساحر ضربة بالسيف"⁽¹⁾، والحد إذا بلغ الإمام لا يستتاب صاحبه، بل يقتل بكل حال، أما الكفر، فإنه يستتاب صاحبه، وهذا هو الفرق بين الحد وبين عقوبة الكفر، وبهذا نعرف خطأ من أدخل حكم المرتد في الحدود، وذكروا من الحدود قتل الردة.

فقتل المرتد ليس من الحدود، لأنه يستتاب، فإذا تاب ارتفع عنه القتل، وأما الحدود، فلا ترتفع بالتوبة إلا أن يتوب قبل القدرة عليه، ثم إن الحدود كفارة لصاحبها وليس بكافر، والقتل بالردة ليس كفارة وصاحبها كافر، لا يصلى عليه، ولا يغسل، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

■ **الثامنة:** وجود هذا في المسلمين في عهد عمر، فكيف فيما بعده؟ تؤخذ من قوله: "كتب عمر: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة"، فهذا إذا كان في زمن الخليفة الثاني في القرون المفضلة، بل أفضلها، فكيف بعده من العصور التي بعدت عن وقت النبي ﷺ وخلفائه

(1) تقدم (ص 407).

وأصحابه؟ فهو أكثر انتشاراً بين المسلمين، وكلما بعد الناس عن زمن الرسالة استولت عليهم الضلالة والجهالة، فالضلالة: ارتكاب الخطأ عن جهل، والجهالة: ارتكاب الخطأ عن عمد، ولهذا نقول: من عمل سوء بجهالة، فهو آثم، ومن عمل سوء بجهل، فليس بآثم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْلَمُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ الآية [النساء: 17]، والمراد بالجهالة هنا ليست ضد العلم، بل ضد الرشد، وهي السفه.

* * *

باب بيان شيء من أنواع السحر

* قوله: "باب بيان شيء من أنواع السحر".

أي: بيان حقائق هذه الأشياء مع حكمها.

وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر، وفسق⁽¹⁾، فإن كان باستخدام الشياطين وما أشبه ذلك، فهو كفر.

وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر: منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية.

والأنواع: جمع نوع، والنوع أخص من الجنس، لأن الجنس اسم يدخل تحته أنواع، والنوع يدخل تحته أفراد، وقد يكون الجنس نوعاً باعتبار ما فوقه، والنوع جنساً باعتبار ما تحته. فالإنسان نوع باعتبار الحيوان، والحيوان باعتبار الإنسان جنس، لأنه يدخل فيه الإنسان والإبل والبقر والغنم، والحيوان باعتبار الجسم نوع، لأن الجسم يشمل الحيوان والجماد. و"أنواع" هنا باعتبار الجنس العام.

وسبق أن السحر في اللغة: كل ما كان خفي السبب دقيقاً في إدراكه حتى عد الفخر الرازي من جملة أنواع السحر الساعات، وهي في القديم عبارة عن آلات مركبة، فكيف بالساعات الإلكترونية اليوم؟

* * *

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه، أنه سمع النبي ﷺ قال: "إن العيافة، والطرق، والطيرة من الجبت".

قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يخط بالأرض، والجبت: قال الحسن: رنة الشيطان⁽²⁾. إسناده جيد. ولأبي داود والنسائي وابن حبان في "صحيحه" لهم المسند منه.⁽³⁾

قوله: "العيافة"، مصدر عاف يعيف عيافة، وهي: زجر الطير للنشأوم أو التفاؤل، فعند العرب قواعد في هذا الأمر، لأن زجر الطير له أقسام:

فتارة يزجرها للصيد، كما قال أهل العلم في باب الصيد: إن تعليم الطير بأن ينزجر إذا زجر، فهذا ليس من هذا الباب.

(1) أنظر (ص 489)

(2) الإمام أحمد في "المسند" 60/5.

(3) أبو داود في "السنن" 3907، والنسائي في "الكبرى" كما في "تحفة الأشراف" 275/8، وابن حبان في "الصحيح" 656/7، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إسناده حسن" (الفتاوى 192/35)، وكذلك النووي في "رياض الصالحين" 612.

وتارة يزجر الطير للتشاؤم أو التفاؤل، فإذا زجر الطائر وذهب شمالاً تشاءم، وإذا ذهب يميناً تفاعل، وإن ذهب أماماً، فلا أدري أيتوقفون أم يعيدون الزجر؟ فهذا من الجبت.

قوله: "الطرق". فسرّه عوف: بأنه الخط يخط في الأرض، وكأنه من الطريق، من طرق الأرض يطرّقها إذا سار عليها، وتخطيبتها مثل المشي عليها يكون له أثر في الأرض كأثر السير عليها.

ومعنى الخط بالأرض معروف عندهم، يضربون به على الرمل على سبيل السحر والكهانة، ويفعله النساء غالباً، ولا أدري كيف يتوصلون إلى مقصودهم وما يزعمونه من علم الغيب، وأنه سيحصل كذا على ما هو معروف عندهم؟! وهذا نوع من السحر. أما خط الأرض ليكون سترة في الصلاة، أو لبيان حدودها ونحو ذلك، فليس داخلاً في الحديث.

فإن قيل: قد صح عن الرسول ﷺ أنه سئل عن نبي من الأنبياء يخط، فقال: من وافق خطه، فذاك⁽¹⁾.

قلنا: يجاب عنه بجوابين:

الأول: أن الرسول ﷺ علقه بأمر لا يتحقق الوصول إليه، لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا؟

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالى كما في حال هذا النبي، فلا بأس به، لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إياها.

أما هذه الخطوط السحرية، فهي من الوحي الشيطاني، فإن قيل: طريقة الرسول ﷺ أنه يسد الأبواب جميعاً خاصة في موضوع الشرك، فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب؟

فالجواب: كأن هذا والله أعلم أمر معلوم، وهو أن فيه نبياً من الأنبياء يخط، فلا بد أن يجيب عنه الرسول ﷺ.

قوله: "من الجبت". سبق أن الجبت السحر، وعلى هذا، فتكون "من" للتبعيض على الصحيح، وليس للبيان، فالمعنى أن هذه الثلاثة: العيافة، والطرق، والطيرة من الجبت.

وقوله: "الطيرة" أي: من الجبت، على وزن فعلة، وهم اسم مصدر تطير، والمصدر منه تطير، وهي التشاؤم بمرئي أو مسموع، وقيل: التشاؤم بمعلوم مرئياً كان أو مسموعاً، زماناً كان أو مكاناً، وهذا أشمل، فيشمل ما لا يرى ولا يسمع، كالتطير بالزمان.

وأصل التطير: التشاؤم، لكن أضيفت إلى الطير، لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير، فعلقته به، وإلا، فإن تعريفها العام: التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

(1) مسلم: كتاب المساجد/ باب تحريم الكلام في الصلاة.

وكان العرب يتشاءمون بالطير وبالزمان وبالأشخاص، وهذا من الشرك كما قال النبي ﷺ (1).

والإنسان إذا فتح على نفسه باب التشاؤم، ضاقت عليه الدنيا، وصار يتخيل كل شيء أنه شؤم، حتى إنه يوجد أناس إذا أصبح وخرج من بيته ثم قابله رجل ليس له إلا عين واحدة تشاؤم، وقال: اليوم يوم سوء، وأغلق دكانه، ولم يبيع ولم يشتر - والعياذ بالله - ، وكان بعضهم يتشاءم بيوم الأربعاء، ويقول: أنه يوم نحس وشؤم، ومنهم من يتشاءم بشهر شوال، ولا سيما في النكاح، وقد نقضت عائشة رضي الله عنها هذا التشاؤم، بأنه ﷺ عقد عليها في شوال، وبنى بها في شوال، فكانت تقول: "أليكن كان أحظى عنده مني؟" (2) والجواب: لا أحد.

فالمهم أن التشاؤم ينبغي للإنسان أن لا يطرأ له على بال، لأنه ينكد عليه عيشه، فالواجب الاقتداء بالنبي ﷺ حيث كان يعجبه الفأل (3)، فينبغي للإنسان أن يتفاعل بالخير ولا يتشاءم، وكذلك بعض الناس إذا حاول الأمر مرة بعد أخرى تشاءم بأنه لن ينجح فيه فيتركه، وهذا خطأ، فكل شيء ترى فيه المصلحة، فلا تتقاعس عنه في أول محاولة، وحاول مرة بعد أخرى حتى يفتح الله عليك.

وأما قول الحسن: الجبت: رنة الشيطان، قال صاحب "تيسير العزيز الحميد" (4): لم أجد فيه كلاماً.

والظاهر أن رنة الشيطان، أي: وحي الشيطان، فهذه من وحي الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذي يتلقى أمره من وحي الشيطان أنه أتى نوعاً الكفر، وقول الحسن جاء في "تفسير ابن كثير" باللفظ الذي ذكره المؤلف، وجاء في "المسند" (60/5) بلفظ: إنه الشيطان.

ووجه كون العيافة من السحر أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر لا حقيقة له: فماذا يعني كون الطائر يذهب يميناً أو شمالاً أو أماماً أو خلفاً؟ فهذا لا أصل له، وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد الإنسان على ذلك، فقد اعتمد على أمر خفي لا حقيقة له، وهذا سحر كما سبق تعريف السحر في اللغة.

وكذلك الطرق من السحر، لأنهم يستعملونه في السحر، ويتوصلون به إليه. والطيرة كذلك، لأنها مثل العيافة تماماً تستند إلى أمر خفي لا يصح الاعتماد عليه، وسيأتي في باب الطيرة ما يستثنى منه (1).

(1) يأتي (ص 78).

(2) مسلم: كتاب النكاح/ باب التزوج في شوال.

(3) البخاري: (كتاب الطب، باب لا عدوى)، ومسلم (كتاب السلام، باب الطيرة والفأل).

(4) أنظر: "تيسير العزيز الحميد" (ص 398).

(1) يأتي (571).

قوله: "إسناده جيد...". قال الشيخ: إسناده جيد، وعندي أنه أقل من الجيد في الواقع، إلا أن يكون هناك متابعات، وكان بعض العلماء يذهب إلى أن الحديث إذا صح متنه، وكان موافقاً للأصول، فإنه يتساهل في سنده، والعكس بالعكس، إذا كان مخالفاً للأصول، فإنه لا يبالي بالسند، وهذا مسلك جيد بالنسبة لأخذ الحكم من الحديث، لكن بالنسبة للحكم على السند بأنه جيد بمجرد شهادة الأصول لهذا الحديث بالصحة، فهذا مشكل لأنه يلزم أنه لو جاءنا هذا السند في حديث آخر حكمنا بأنه جيد، فالأولى أن يقال: إن السند فيه ضعف، ولكن المتن، صحيح، فأنا أرى أن مثل هذا لا يحكم له بالجودة، إذ جيد أرقى من حسن، ثم الحكم بالحسن في مثل هذا السند في نفسي من شيء، لأنه ينبغي لنا أن نتحرى في الحديث عن الرسول ﷺ، إلا أن الذي يخفف الأمر هو صحة المتن، وأيهما أهم: السند أم المتن؟

الجواب: كلاهما مهمان، لكن المتن إذا كان صحيحاً تشهد له الأصول قد تستغني عنه بما تشهد به الأصول، أما السند، فلا بد منه، يقول ابن المبارك: لولا السند، لقال كل من شاء ما شاء.

* * *

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: "من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد". رواه أبو داود، وإسناده صحيح⁽²⁾

قوله: "من". شرطية، وفعل الشرط: "اقتبس"، وجوابه: "فقد اقتبس".
قوله: "اقتبس". أي تعلم، لأن التعلم وهو أخذ الطالب من العالم شيئاً من علمه بمنزلة الرجل يقتبس من صاحب النار شعلة.
قوله: "شعبة". أي: طائفة، ومنه قوله تعالى: ﴿وجعلناكم شعوباً وقبائل﴾ [الحجرات: 13]، أي: طوائف وقبائل.

قوله: "من النجوم". المراد: علم النجوم، وليس المراد النجوم أنفسها، لأن النجوم لا يمكن أن تقتبس وتتعلم، والمراد به هنا علم النجوم الذي يستدل به على الحوادث الأرضية، فيستدل مثلاً باقتران النجم الفلاني بالنجم الفلاني على أنه سيحدث كذا وكذا.
ويستدل بولادة إنسان في هذا النجم على أنه سيكون سعيداً، وفي النجم الآخر على أنه سيكون شقيماً، فيستدلون باختلاف أحوال النجوم على اختلاف الحوادث الأرضية، والحوادث الأرضية من عند الله، قد تكون أسبابها معلومة لنا، وقد تكون مجهولة، لكن ليس للنجوم بها علاقة، ولهذا جاء في حديث زيد بن خالد الجهني في غزوة الحديبية، قال: صلى بنا رسول الله ذات ليلة على إثر سماء من الليل، فقال: "قال الله تعالى: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر،

(2) الإمام أحمد في "المسند" (1/227، 311)، وأبو داود في (الطب، باب في النجوم، 4/226)، وابن ماجه في (الأدب، باب تعلم النجوم)، وصححه النووي في "رياض الصالحين" (ص 630)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (35/193): "إسناده صحيح".

فمن قال: مطرنا بنوء كذا وكذا — بنوء يعني: بنجم، والباء للسببية، يعني: هذا المطر من النجم —، فإنه كافر بي مؤمن بالكوكب، ومن قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب" (1).

فالنجوم لا تأتي بالمطر ولا تأتي بالرياح أيضاً، ومنه نأخذ خطأ العوام الذين يقولون: إذا هبت الرياح طلع النجم الفلاني، لأن النجوم لا تأثير لها بالرياح، صحيح أن بعض الأوقات والفصول يكون فيها ريح ومطر، فهي ظرف لهما، وليست سبباً للريح أو المطر.

*** وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:**

الأول: علم التأثير، وهو أن يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، فهذا محرم باطل لقول النبي ﷺ: **"من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر"** (2)، وقوله في حديث زيد بن خالد: **"من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب"**، ولقول النبي ﷺ في الشمس والقمر: **"إنهما آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته"** (3)، فالأحوال الفلكية لا علاقة بينها وبين الحوادث الأرضية.

الثاني: علم التسيير، وهو ما يستدل به على الجهات والأوقات، فهذا جائز، وقد يكون واجباً أحياناً، كما قال الفقهاء: إذا دخل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن يتعلم علامات القبلة من النجوم والشمس والقمر، قال تعالى: **﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَاراً وَسُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾** [النحل: 15]، فلما ذكر الله العلامات الأرضية انتقل إلى العلامات السماوية، فقال تعالى: **﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾** [النحل: 16]، فالاستدلال بهذه النجوم على الأزمان لا بأس به، مثل أن يقال: إذا طلع النجم الفلاني دخل وقت السيل ودخل وقت الربيع، وكذلك على الأماكن، كالقبلة، والشمال، والجنوب.

قوله: **"فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد"**. المراد بالسحر هنا: ما هو أعم من السحر المعروف، لأن هذا من الاستدلال بالأمور الخفية التي لا حقيقة لها، كما أن السحر لا حقيقة له، فالسحر لا يقلب الأشياء، لكنه يموه، وهكذا اختلاف النجوم لا تتغير بها الأحوال.

قوله: **"زاد ما زاد"**. أي: كلما زاد شعبة من تعلم النجوم ازداد شعبة من السحر.

ووجه ذلك: أن الشيء إذا كان من الشيء، فإنه يزداد بزيادته.

*** وجه مناسبة الحديث لترجمة المؤلف:**

أن من أنواع السحر: تعلم النجوم ليستدل بها على الحوادث الأرضية، وهذا الحديث وإن كان ضعيف السند، لكن من حيث المعنى الصحيح تشهد له النصوص الأخرى.

(1) البخاري: كتاب الأذان/ باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء.

(2) سبق (ص 518).

(3) البخاري: كتاب الكسوف/ باب الصلاة في كسوف الشمس، ومسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف.

وللنسائي من حديث أبي هريرة: "من عقد عقدة، ثم نفث فيها، فقد سحر، ومن سحر، فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً، وكل إليه"⁽¹⁾.

قوله: "من عقد عقدة". "من" شرطية، والعقد معروف.

قوله: "ثم نفث فيها". النفث: النفخ بريق خفيف، والمراد هنا النفث من أجل السحر. أما لو عقد عقدة، ثم نفث فيها من أجل أن تحتكم بالرطوبة، فليس بداخل في الحديث، والنفث من أجل السحر يفعلونه بعض الأحيان للصرف، فيصرفون به الرجل عن زوجته، ولا سيما عند عقد النكاح، فيبعد الرجل عن زوجته، فلا يقوى على جماعها، فمن عقد هذه العقدة، فقد وقع في السحر كما قال تعالى: ﴿ومن شر النفثات في العقد﴾ [الفلق: 4].

قوله: "ومن سحر فقد أشرك". "من" هذه شرطية، وفعل الشرط: "سحر"، وجوابه: "فقد أشرك".

وقوله: "فقد أشرك". هذا لا يتناول جميع السحر، إنما المراد من سحر بالطرق الشيطانية.

أما من سحر بالأدوية والعقاقير وما أشبهها، فقد سبق أنه لا يكون مشركاً⁽²⁾، لكن الذي يسحر بواسطة طاعة الشياطين واستخدامهم فيما يريد، فهذا لا شك أنه مشرك.

قوله: "ومن تعلق شيئاً وكل إليه". "تعلق شيئاً"، أي: استمسك به، واعتمد عليه.

"وكل إليه"، أي: جعل هذا الشيء الذي تعلق به عماداً له، ووكله الله إليه، وتخلي عنه. ومناسبة هذه الجملة للتي قبلها: أن النافخ في العقد يريد أن يتوصل بهذا الشيء إلى حاجته ومآربه، فيوكل إلى هذا الشيء المحرم.

ووجه آخر: وهو أن من الناس من إذا سحر عن طريق النفخ بالعقد ذهب إلى السحرة وتعلق بهم، ولا يذهب إلى القراء والأدوية المباحة والأدعية المشروعة، ومن توكل على الله كفاه، قال تعالى: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره﴾ [الطلاق: 5]، وإذا كان الله حسبك، فلا بد أن تصل إلى ما تريد.

لكن من تعلق شيئاً من المخلوقين وكل إليه، ومن وكل إلى شيء من المخلوقين وكل إلى ضعف وعجز وعورة، وقد يشمل الحديث من اعتمد على نفسه وصار معجباً بما يقول ويفعل، فإنه يوكل إلى نفسه، ويوكل إلى ضعف وعجز وعورة، ولهذا ينبغي أن تكون دائماً متعلقاً بالله في كل أفعالك وأحوالك حتى في أهون الأمور.

(1) أخرجه النسائي في (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في السحرة).

(2) تقدم (ص 490).

ونقول للإنسان: اعتمد على نفسك بالنسبة للناس، فلا تسألهم ولا تستذل أمامهم، واستغن عنهم ما استطعت، أما بالنسبة لله، فلا تستغن عنه، بل كن دائماً معتمداً على ربك حتى تتيسر لك الأمور، ومن هذا النوع من يتعلقون ببعض الأحرار يعلقونها، فإنهم يוכלون إلى هذا، ولا يحصل لهم مقصودهم، لكنهم لو اعتمدوا على الله، وسلخوا السبل الشرعية، حصل لهم ما يريدون، ومن هذا النوع أيضاً من تعلق شيئاً من القبور، وجعلها ملجأ ومغيثه عند طلب الأمور، فإنه يוכל إليه، والإنسان قد يفتن ويحصل له المطلوب بدعاء هؤلاء، ولكن هذا المطلوب الذي حصل حصل عند دعائهم لا بدعائهم، والآية صريحة في ذلك، قال الله تعالى: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة...﴾ [الأحقاف: 3]، لكن الله تعالى قد يفتن من شاء من عباده.

* مناسبة الحديث:

أن هؤلاء الذين يتعلقون بالسحر، ويجعلونه صناعة يصلون بها إلى مآربهم يוכלون إلى ذلك، وآخر أمرهم الخسارة والندم.

* * *

وعند ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: "ألا هل أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس" (1)

قوله: "ألا". أداة استفتاح، والغرض تنبيه المخاطب والاعتناء بما يلقي إليه لأهميته.
قوله: "هل أنبئكم ما العضة". الاستفهام للتشويق، كقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم﴾ [الصف: 10].
لأن الإنسان مشتاق إلى العلوم يحب أن يعلم، وقد يكون المراد به التنبيه، لأن الموجه إليه الخطاب ينبغي أن ينتبه ليعلم، وهي تصلح للجميع.
ومعنى أنبئكم: أخبركم، وهي مرادفة للخبر في اصطلاح المحدثين، وقال بعض العلماء من ناحية اللغة لا الاصطلاح: إن الإنبياء لغة يكون في الأمور الهامة، والإخبار أعم منه يكون في الهامة وغير الهامة.

قوله: "العضه" على وزن الحبل والصمت والوعد، بمعنى القطع، وأما رواية العضة على وزن عدة، فإنه بمعنى التفريق، وأياً كان، فإنها تتضمن قطعاً وتفريقاً.
قوله: "هي التميمة". فعيلة بمعنى مفعولة، وهي من نم الحديث إلى غيره، أي: نقله، والتميمة فسرها بقوله: "القالة بين الناس"، أي: نقل القول بين الناس، فينقل من هذا إلى هذا،

(1) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب تحريم النميمة.

فيأتي لفلان ويقول: فلان يسبك، فهو نم إليہ الحديث ونقله، وسواء كان صادقاً أو كاذباً، فإن كان كاذباً فهو بهت ونميمة، وإن كان صادقاً، فهو نميمة.

والنميمة كما أخبر الرسول ﷺ تقطع الصلة، وتفرق بين الناس⁽¹⁾، فتجد هذين الرجلين صديقين، فيأتي هذا النمام، فيقول لأحدهما: صاحبك يسبك، فتتقلب هذه المودة إلى عداوة، فيحصل التفرق، وهذا يشبه السحر بالتفرق، لأن السحر فيه تفرق، قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: 102].

والنميمة من كبائر الذنوب، وهي سبب لعذاب القبر، ومن أسباب حرمان دخول الجنة، قال ﷺ: "لا يدخل الجنة قتات"⁽²⁾، أي: نمام، وفي حديث ابن عباس المتفق عليه: أنه ﷺ "مر بقبرين يعذبان، أحدهما كان يمشي بالنميمة"⁽³⁾.

والنميمة كما هي من كبائر الذنوب، فهي في الحقيقة خلق ذميم، ولا ينبغي للإنسان أن يطيع النمام مهما كانت حاله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْعِمْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَشَاءٍ بَنَمِيمٍ﴾ [ن: 10، 11]، وأعلم أن من نم إليك نم فيك أو منك، فاحذره.

وهي أيضاً من أسباب فساد المجتمع، لأن هذا النمام إذا أراد أن يعتدي على كل صديقين متحابين، ويفرق بينهما بنميمته فسد المجتمع، لأن المجتمع مكون من أفراد، فإذا تفرقت صار كما قال الله — عز وجل — : ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فِتْنَةً وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: 46]، وإذا لم يكن المجتمع كإنسان واحد، فإنه لا يمكن أن يكون مجتمعاً، فهو أفراد متناثرة، والأفراد المتناثرة ليس لها قوة، ولهذا قال الشاعر:

لا تخاصم بواحدٍ أهل بيت
فضعيفان يغلبان قوياً

وقال الآخر:

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسراً
فإذا افترقن تكسرت أفراداً

ونحن لو تأملنا النصوص الشرعية، لوجدناها تحرم كل ما يكون سبباً للتفرق والقطيعة، قال ﷺ: "ولا يبيع بعضكم على بيع أخيه"⁽¹⁾، وقال: "لا يخطب الرجل على خطبة أخيه"⁽²⁾، وكل هذا لدفع ما يوجب العداوة والبغضاء بين الناس.

* * *

ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: "إن من البيان لسحراً"⁽³⁾

(1) الإمام أحمد (459/6).

(2) البخاري: كتاب الأدب/ باب ما يكره من النميمة، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب غلط تحريم النميمة، ولفظه: "لا يدخل الجنة نمام".

(3) البخاري: كتاب الجنائز/ باب عذاب القبر من الغيبة، ومسلم: كتاب الطهارة/ باب الدليل على نجاسة البول.

(1) البخاري: كتاب البيوع/ باب لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ومسلم: كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه.

(2) البخاري: كتاب النكاح/ باب لا يخطب على خطبة أخيه، ومسلم: كتاب النكاح/ باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه.

قوله: "إن من البيان". "إن": حرف توكيد، ينصب الاسم ويرفع الخبر، و"من": يحتمل أن تكون للتبعيض، ويحتمل أن تكون لبيان الجنس، فعلى الأول يكون المعنى: إن بعض البيان سحر وبعضه ليس بسحر، وعلى الثاني يكون المعنى: إن جنس البيان كله سحر.

قوله: "لسحراً". اللام للتوكيد، و"سحراً": اسم إن.

والبيان: هو الفصاحة والبلاغة، وهو من نعمة الله على الإنسان، قال تعالى: ﴿خلق الإنسان * علمه البيان﴾ [الرحمن: 3، 4].

والبيان نوعان:

الأول: بيان لا بد منه، وهذا يشترك فيه جميع الناس، فكل إنسان إذا جاع قال: إني جعت، وإذا عطش قال: إني عطشت، وهكذا.

الثاني: بيان بمعنى الفصاحة التامة التي تسبي العقول وتغير الأفكار، وهي التي قال فيها الرسول ﷺ: "إن من البيان لسحراً".

وعلى هذا التقسيم تكون "من" للتبعيض، أي: بعض البيان — وهو البيان الكامل الذي هو الفصاحة — سحر.

أما إذا جعلنا البيان بمعنى الفصاحة فقط، صارت "من" لبيان الجنس.

ووجه كون البيان سحراً: أنه يأخذ بلب السامع، فيصرفه أو يعطفه، فيظن السامع أن الباطل حق لقوة تأثير المتكلم، فينصرف إليه، ولهذا إذا أتى إنسان يتكلم بكلام معناه باطل لكن لقوة فصاحته وبيانه يسحر السامع حقاً، فينصرف إليه، وإذا تكلم إنسان بليغ يحذر من حق، ولفصاحته وبيانه يظن السامع أن هذا الحق باطل، فينصرف عنه، وهذا من جنس السحر الذي يسمونه العطف والصرف، والبيان يحصل به عطف وصرف، فالبيان في الحقيقة بمعنى الفصاحة، ولا شك أنها تفعل فعل السحر، وابن القيم يقول عن الحور: حديثها السحر الحلال. وقوله: "إن من البيان لسحراً"، وهل هذا على سبيل الذم، أو على سبيل المدح، أو لبيان الواقع ثم ينظر إلى أثره؟

الجواب: الأخير هو المراد، فالبيان من حيث هو بيان لا يمدح عليه ولا يذم، ولكن ينظر إلى أثره، والمقصود منه، فإن كان المقصود منه رد الحق وإثبات الباطل، فهو مذموم، لأنه استعمال لنعمة الله في معصيته، وإن كان المقصود منه إثبات الحق وإبطال الباطل، فهو ممدوح، وإذا كان البيان يستعمل في طاعة الله وفي الدعوة إلى الله، فهو خير من العي، لكن إذا ابتلي الإنسان ببيان ليصد الناس عن دين الله، فهذا لا خير فيه، والعي خير منه، والبيان من حيث هو لا شك أنه نعمة، ولهذا امتن الله به على الإنسان، فقال تعالى: ﴿علمه البيان﴾ [الرحمن: 4].

(3) البخاري: كتاب الطب/ باب إن من البيان لسحراً، ومسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة.

* وجه مناسبة الحديث للباب:

المؤلف كان حكيماً في تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شيء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشيء، لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبائر الذنوب، ومنها دون ذلك، ومنها ما هو جائز على حسب ما يقصد به وعلى حسب تأثيره وآثاره.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت. الثانية: تفسير العيافة والطرق. الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر. الرابعة: العقد مع النفط من ذلك. الخامسة: أن النميمة من ذلك. السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة.

قال: "فيه مسائل"، أي: في هذا الباب وما تضمنه من الأحاديث والآثار مسائل:

■ المسألة الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت. وقد سبق تفسير هذه الثلاثة وتفسير الجبت.

■ الثانية: تفسير العيافة والطرق. وقد بينت في الباب أيضاً وشرحت.

■ الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر. لقوله: "من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر"، وسبق الكلام عليها أيضاً.

■ الرابعة: العقد مع النفط من ذلك. لحديث أبي هريرة: "من عقد عقدة ثم نفث فيها، فقد سحر"، وقد تقدم الكلام على ذلك.

■ الخامسة: أن النميمة من ذلك. لحديث ابن مسعود: "ألا هل أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة"، وهي من السحر، لأنها تفعل ما يفعل الساحر من التفريق بين الناس والتحريش بينهم، وقد سبق بيان ذلك.

■ السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة. أي: من السحر بعض الفصاحة، لقول النبي ﷺ: "إن من البيان لسحراً"، والمؤلف رحمه الله قال: بعض الفصاحة استدلالاً بقوله ﷺ: "إن من البيان"، لأن "من" هنا عند المؤلف للتبويض، ووجه كون ذلك من السحر أن لسان البليغ ذي البيان قد يصرف الهمم وقد يلهب ما عنده من الفصاحة.

* * *

باب ما جاء في الكهان ونحوهم

الكهان: جمع كاهن، والكهنة أيضاً جمع كاهن، وهم قوم يكونون في أحياء العرب يتحاكم الناس إليهم، وتتصل بهم الشياطين، وتخبرهم عما كان في السماء، تسترق السمع من السماء، وتخبر الكاهن به، ثم الكاهن يضيف إلى هذا الخبر ما يضيف من الأخبار الكاذبة، ويخبر الناس، فإذا وقع مما أخبر به شيء، اعتقده الناس عالماً بالغيب، فصاروا يتحاكمون إليهم، فهم مرجع للناس في الحكم، ولهذا يسمون الكهنة، إذ هم يخبرون عن الأمور في المستقبل، يقولون: سيقع كذا وسيقع كذا، وليس من الكهانة في شيء من يخبر عن أمور تدرك بالحساب، فإن الأمور التي تدرك بالحساب ليست من الكهانة في شيء، كما لو أخبر عن كسوف الشمس أو خسوف القمر، فهذا ليس من الكهانة، لأنه يدرك بالحساب، وكما لو أخبر أن الشمس تغرب في 20 من برج الميزان مثلاً في الساعة كذا وكذا، فهذا ليس من علم الغيب، وكما يقولون: إنه سيخرج في أول العام أو العام الذي بعده مذنّب (هالي)، وهو نجم له ذنب طويل، فهذا ليس من الكهانة في شيء، لأنه من الأمور التي تدرك بالحساب، فكل شيء يدرك بالحساب، فإن الإخبار عنه ولو كان مستقبلاً لا يعتبر من علم الغيب، ولا من الكهانة.

وهل من الكهانة ما يخبر به الآن من أحوال الطقس في خلال أربع وعشرين ساعة أو ما أشبه ذلك؟

الجواب: لا، لأنه أيضاً يستند إلى أمور حسية، وهي تكيف الجو، لأن الجو يتكيف على صفة معينة تعرف بالموازين الدقيقة عندهم، فيكون صالحاً لأن يمطر، أو لا يمطر، ونظير ذلك في العلم البدائي إذا رأينا تجمع الغيوم والرعد والبرق وثقل السحاب، نقول يوشك أن ينزل المطر.

فالمهم أن ما استند إلى شيء محسوس، فليس من علم الغيب، وإن كان بعض العامة يظنون أن هذه الأمور من علم الغيب، ويقولون: إن التصديق بها تصديق بالكهانة.

والشيء الذي يدرك بالحس إنكاره قبيح، كما قال السفاريني:

فنكره جهل قبيح بالهجا

فكل معلوم بحس أو حجا

فالذي يعلم بالحس لا يمكن إنكاره ولو أن أحداً أنكره مستنداً بذلك إلى الشرع، لكان ذلك

طعناً بالشرع.

روى مسلم في "صحيحه" عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: "من أتى عرافاً، فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً"⁽¹⁾

قوله: "من": شرطية، فهي للعموم.

والعراف: صيغة مبالغة من العارف، أو نسبة، أي: من ينتسب إلى العرافة.

والعراف قيل: هو الكاهن، وهو الذي يخبر عن المسقيل.

وقيل: هو اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يستدل على معرفة الغيب بمقدمات يستعملها، وهذا المعنى أعم، ويدل عليه الاشتقاق، إذ هو مشتق من المعرفة، فيشمل كل من تعاطى هذه الأمور وادعى بها المعرفة.

قوله: "فسأله، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً". ظاهر الحديث أن مجرد سؤاله يوجب عدم قبول صلاته أربعين يوماً، ولكنه ليس على إطلاقه، فسؤال العراف ونحوه ينقسم إلى أقسام: **القسم الأول:** أن يسأله سؤالاً مجرداً، فهذا حرام لقول النبي ﷺ: "من أتى عرافاً..."⁽²⁾، فإثبات العقوبة على سؤاله يدل على تحريمه، إذا لا عقوبة إلا على فعل محرم.

القسم الثاني: أن يسأله فيصدق، ويعتبر قوله: فهذا كفر لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن، حيث قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: 65].

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله، فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث.

وقد سأل النبي ﷺ ابن صياد، فقال: "ماذا خبأت لك؟ قال: الدخ فقال: احسأ، فلن تعدو قدرك"⁽³⁾، فالنبي ﷺ سأل عن شيء أضمره، لأجل أن يختبره، فأخبره به.

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجباً.

وإبطال قول الكهنة لا شك أنه أمر مطلوب، وقد يكون واجباً، فصار السؤال هنا ليس على إطلاقه، بل يفصل فيه هذا التفصيل على حسب ما دلت عليه الأدلة الشرعية الأخرى.

وقد ذكر شيخ الإسلام أن الجن يخدمون الإنس في أمور، والكهان يستخدمون الجن ليأتوهم بخبر السماء، فيضيفون إليه من الكذب ما يضيفون، وخدمة الجن للإنس ليست محرمة على كل حال، بل هي على حسب الحال.

(1) مسلم: كتاب السلام/ باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، دون قوله: "فصدقه بما يقول". وهي عند الإمام أحمد في "المسند" (380/68، 5/4).

(2) تقدم (ص 531).

(3) البخاري: كتاب الجهاد/ باب كيف يعرض الإسلام على الصبي، ومسلم: كتاب الفتن/ باب ذكر ابن صياد.

فالجني يخدم الإنس في أمور لمصلحة الإنس، وقد يكون للجن فيها مصلحة، وقد لا يكون له فيها مصلحة، بل لأنه يحبه في الله والله، ولا شك أن من الجن مؤمنين يحبون المؤمنين من الإنس، لأنه يجمعهم الإيمان بالله.

وقد يخدمونهم لطاعة الإنس لهم فيما لا يرضي الله — عز وجل — ، إما في الذبح لهم، أو في عبادتهم، أو ما أشبه ذلك.

والأغرب من ذلك أنهم ربما يخدمون الإنس لأمر محرم من زنا أو لواط، لأن الجنية قد تستمتع بالإنسي بالعشق والتلذذ بالاتصال، أو بالعكس، وهذا أمر معلوم مشهود، حتى ربما كان الجني الذي في الإنسان ينطق بذلك، كما يعلم من الذين يقرؤون على المصابين بالجن.

والنبي ﷺ حضر إليه الجن وخاطبهم وأرشدهم، ووعدهم بعتاء لا نظير له، فقال لهم: "كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه أوفر ما يكون لحماً، وكل بعرة، فهي علف لدوابكم"⁽¹⁾، وذكر أن في عهد عمر رضي الله عنه امرأة لها رأي من الجن، وكانت توصيه بأشياء، حتى إنه تأخر عمر ذات يوم، فأتوا إليها، فقالوا: ابحثي لنا عنه. فذهب هذا الجني الذي فيها، وبحث وأخبرهم أنه في مكان كذا، وأنه يسم إبل الصدقة⁽²⁾.

قوله: "فصدقه". ليس في "صحيح مسلم"، بل الذي في "مسلم": "فسأله، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة"، وزيادتها في نقل المؤلف، إما لأن النسخة التي نقل منها بهذا اللفظ "فصدقه"، أو أن المؤلف عزاه إلى "مسلم" باعتبار أصله، فأخذ من "مسلم": "فسأله"، وأخذ من أحمد: "فصدقه".

قوله: "لم تقبل له صلاة أربعين ليلة". نفي القبول هنا هل يلزم منه نفي الصحة أو لا؟ نقول: نفي القبول إما أن يكون لفوات شرط، أو لوجود مانع، ففي هاتين الحالتين يكون نفي القبول نفياً للصحة، كما لو قلت: من صلى بغير وضوء لم يقبل الله صلاته، ومن صلى في مكان مغصوب لم يقبل الله صلاته عند من يرى ذلك.

وإن كان نفي القبول لا يتعلق بفوات شرط ولا وجود مانع، فلا يلزم من نفي القبول نفي الصحة، وإنما يكون المراد بالقبول المنفي: إما نفي القبول التام، أي: لم تقبل على وجه التمام الذي يحصل به تمام الرضا وتمام المثوبة.

وإما أن يراد به أن هذه السيئة التي فعلها تقابل تلك الحسنة في الميزان، فتسقطها، ويكون وزرها موازياً لأجر تلك الحسنة، وإذا لم يكن له أجر صارت كأنها غير مقبولة، وإن كانت مجزئة ومبرئة للذمة، لكن الثواب الذي حصل بها قبل بالسيئة فأسقطته.

(1) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الجهر بالقراءة في الصباح.

(2) "أكام المرجان في أحكام الجان" (ص 38).

ومثله قوله ﷺ: "من شرب الخمر، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً"⁽¹⁾.

وقوله: "أربعين يوماً". تخصيص هذا العدد لا يمكننا أن نعلله، لأن الشيء المقدر بعدد لا يستطيع الإنسان غالباً أن يعرف حكمته، فكون الصلاة خمس صلوات أو خمسين لا نعلم لماذا خصت بذلك، فهذا من الأمور التي يقصد بها التعبد لله، والتعبد لله بما لا تعرف حكمته أبلغ من التعبد له بما تعرف حكمته، لأنه أبلغ في التذلل، صحيح أن الإنسان إذا عرف الحكمة اطمأنت نفسه أكثر، لكن كون الإنسان ينقاد لما لا يعرف حكمته دليل على كمال الانقياد والتعبد لله — عز وجل —، فهو من حيث العبودية أبلغ وأكمل، أما ذاك، فهو من حيث الطمأنينة إلى الحكم يكون أبلغ، لأن النفس إذا علمت بالحكمة في شيء اطمأنت إليه بلا شك، وازدادت أخذاً له وقبولاً، فهناك أشياء مما عينه الشرع بعدد أو كيفية لا نعلم ما الحكمة فيه، ولكن سبيلنا أن نكون كما قال الله تعالى عن المؤمنين: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾ [الأحزاب: 36].

فعلينا التسليم والانقياد وتقويض الأمر إلى الله تعالى.

ويؤخذ من الحديث: تحريم إتيان العراف وسؤاله، إلا ما استثنى، كالقسم الثالث والرابع، لما في إتيانهم وسؤالهم من المفسد العظيمة، التي ترتب على تشجيعهم وإغراء الناس بهم، وهم في الغالب يأتون بأشياء كلها باطلة.

* * *

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، عن النبي ﷺ، قال: "من أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ" رواه أبو داود⁽²⁾.

قوله: "من أتى كاهناً". تقدم معنى الكهان، وأنهم كانوا رجالاً في أحياء العرب تنزل عليهم الشياطين، وتخبرهم بما سمعت من أخبار السماء.

قوله: "فصدقه". أي: نسبه إلى الصدق، وقال: إنه صادق، وتصديق الخبر يعني: تثبيته وتحقيقه، فقال: هذا حق وصحيح وثابت.

قوله: "بما يقول". "ما" عامة في كل ما يقول: حتى ما يحتمل أنه صدق، فإنه لا يجوز أن يصدقه، لأن الأصل فيهم الكذب.

قوله "فقد كفر بما أنزل على محمد"، أي: بالذي أنزل، والذي أنزل على محمد ﷺ القرآن أنزل إليه بواسطة جبريل، قال تعالى: ﴿وإنه لتنزيل رب العالمين * نزل به الروح الأمين﴾

(1) الإمام أحمد في "المسند" (35/2)، والترمذي: كتاب الأشربة/ باب ما جاء في شارب الخمر، وقال: "حديث حسن"، والبخاري في "شرح السنة" (357/11)، والحاكم (162/4)، وصححه ووافقه الذهبي، وقال أحمد شاكر: "إسناده حسن" المسند (4917).

(2) الإمام أحمد في "المسند" (476، 4-8/2)، وأبو داود: كتاب الطب/ باب في الكاهن، والترمذي: كتاب الطهارة/ باب في كراهية إتيان الحائض، وابن ماجه: كتاب الطهارة، باب النهي عن إتيان الحائض.

[الشعراء: 192، 193]، وقال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ﴾ [النحل: 102]، وبهذا نعرف أن القول الراجح في الحديث القدسي أنه من كلام الله تعالى معنى، وأما لفظه، فمن الرسول ﷺ، لكنه حكاية عن الله، لأننا لو لم نقل بذلك لكان الحديث القدسي أرفع سنداً من القرآن، حيث إن الرسول ﷺ يروي عن ربه مباشرة والقرآن بواسطة جبريل.

ولأنه لو كان من كلام الله لفظاً، لوجب أن تثبت له أحكام القرآن، لأن الشرع لا يفرق بين المتماثلين، وقد علم أن أحكام القرآن لا تنطبق على الحديث القدسي ولا يتعبد بتلاوته ولا يقرأ في الصلاة، ولا يعجز لفظه، ولو كان من كلام الله، لكان معجزاً، لأن كلام الله لا يماثله كلام البشر، وأيضاً باتفاق أهل العلم فيما أعلم أنه لو جاء مشرك يستجير لسمع كلام الله وأسمعناه الأحاديث القدسية، فلا يصح أن يقال: إنه سمع كلام الله. فدل هذا على أنه ليس من كلام الله، وهذا هو الصحيح، وللعلماء في ذلك قولان: هذا أحدهما، والثاني: أنه من قول الله لفظاً.

فإن قال قائل: كيف تصححون هذا والنبي صلى الله عليه وسلم ينسب القول إلى الله، ويقول: قال الله تعالى: ومقول القول هو هذا الحديث المسوق؟

قلنا: هذا كما قال الله تعالى عن موسى وفرعون وإبراهيم: قال موسى، قال فرعون، قال إبراهيم... مع أننا نعلم أن هذا اللفظ ليس من كلامهم ولا قولهم، لأن لغتهم ليست اللغة العربية، وإنما نقل نقلاً عنهم، ويدل هذا أن القصص في القرآن تختلف بالطول والقصر والألفاظ، مما يدل على أن الله سبحانه ينقلها بالمعنى، ومع ذلك ينسبها إليهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: 26، 27]، وقال عن موسى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: 128]، وقال عن فرعون: ﴿قَالَ لِمَلَأْ حَوْلَهُ إِنِّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾ [الشعراء: 34].

فدل هذا على أنه ليس من كلام الله، وهذا هو الصحيح، وللعلماء في ذلك قولان: هذا أحدهما، والثاني: أنه من قول الله لفظاً.

فإن قال قائل: كيف تصححون هذا والنبي صلى الله عليه وسلم ينسب القول إلى الله، ويقول: قال الله تعالى: ومقول القول هو هذا الحديث المسوق؟

قلنا: هذا كما قال الله تعالى عن موسى وفرعون وإبراهيم: قال موسى، قال فرعون، قال إبراهيم... مع أننا نعلم أن هذا اللفظ ليس من كلامهم ولا قولهم، لأن لغتهم ليست اللغة العربية، وإنما نقل نقلاً عنهم، ويدل هذا أن القصص في القرآن تختلف بالطول والقصر والألفاظ، مما يدل على أن الله سبحانه ينقلها بالمعنى، ومع ذلك ينسبها إليهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: 26، 27]، وقال عن موسى:

﴿وقال موسى لقومه استعينوا بالله﴾ [الأعراف: 128]، وقال عن فرعون: ﴿قال للملأ حوله إن هذا لساحر عليم﴾ [الشعراء: 34].

فإن قال قائل: كيف تصححون هذا والنبي صلى الله عليه وسلم ينسب القول إلى الله، ويقول: قال الله تعالى: ومقول القول هو هذا الحديث المسوق؟

قلنا: هذا كما قال الله تعالى عن موسى وفرعون وإبراهيم: قال موسى، قال فرعون، قال إبراهيم... مع أننا نعلم أن هذا اللفظ ليس من كلامهم ولا قولهم، لأن لغتهم ليست اللغة العربية، وإنما نقل نقلاً عنهم، ويدل هذا أن القصص في القرآن تختلف بالطول والقصر والألفاظ، مما يدل على أن الله سبحانه ينقلها بالمعنى، ومع ذلك ينسبها إليهم، كما قال تعالى: ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني﴾ [الزخرف: 26، 27]، وقال عن موسى: ﴿وقال موسى لقومه استعينوا بالله﴾ [الأعراف: 128]، وقال عن فرعون: ﴿قال للملأ حوله إن هذا لساحر عليم﴾ [الشعراء: 34].

قلنا: هذا كما قال الله تعالى عن موسى وفرعون وإبراهيم: قال موسى، قال فرعون، قال إبراهيم... مع أننا نعلم أن هذا اللفظ ليس من كلامهم ولا قولهم، لأن لغتهم ليست اللغة العربية، وإنما نقل نقلاً عنهم، ويدل هذا أن القصص في القرآن تختلف بالطول والقصر والألفاظ، مما يدل على أن الله سبحانه ينقلها بالمعنى، ومع ذلك ينسبها إليهم، كما قال تعالى: ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني﴾ [الزخرف: 26، 27]، وقال عن موسى: ﴿وقال موسى لقومه استعينوا بالله﴾ [الأعراف: 128]، وقال عن فرعون: ﴿قال للملأ حوله إن هذا لساحر عليم﴾ [الشعراء: 34].

قوله: "بما أنزل على محمد". ذكر أهل السنة أن كل كلمة وصف فيها القرآن بأنه منزل أو أنزل من الله، فهي دالة على علو الله — سبحانه وتعالى — بذاته، وعلى أن القرآن كلام الله، لأن النزول يكون من أعلى، والكلام لا يكون إلا من متكلم به.

قوله: "كفر بما أنزل على محمد". وجه ذلك: أن ما أنزل على محمد قال الله تعالى فيه: ﴿قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله﴾ [النمل: 65]، وهذا من أقوى طرق الحصر، لأن فيه النفي والإثبات، فالذي يصدق الكاهن في علم الغيب وهو يعلم أنه لا يعلم الغيب إلا الله، فهو كافر كفاً أكبر مخرجاً من الملة، وإن كان جاهلاً ولا يعتقد أن القرآن فيه كذب، فكفره كفر دون كفر.

وللأربعة، والحاكم — وقال: "صحيح على شرطهما" — عن أبي هريرة: "من أتى عرافاً أو كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"⁽¹⁾.

قوله: "وللأربعة والحاكم". الأربعة هم: أبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم ليس من أهل "السنن"، لكن له كتاب سمي "صحيح الحاكم".
قوله: "صحيح على شرطهما"، أي: شرط البخاري ومسلم، لكن قول "على شرطهما" هذا على ما يعتقد، وإلا، فقد يكون الأمر على خلاف ذلك.
ومعنى قوله: "على شرطهما"، أي: أن رجاله رجال "الصحيحين"، وأن ما اشترطه البخاري ومسلم موجود فيه.

ونحن لا ننكر أن هناك أحاديث صحيحة لم يذكرها البخاري ومسلم، لأنهما لم يستوعبا الصحيح كله، وهذا أمر واقع، ولكن ينظر في قول من قال: إن هذا الحديث على شرطهما، فقد تكون فيه علة خفية خفيت على هذا القائل، ويكون البخاري ومسلم علماها وتركها الحديث من أجلها.

قوله: "صحيح". يقولو: الحاكم ممن يتساهل بالتصحيح، ولهذا قالوا: لا عبرة بتصحيح الحاكم، ولا بتوثيق ابن بجان، ولا بوضع ابن الجوزي، ولا بإجماع ابن المنذر.
وهذا القول فيه مجازفة في الحقيقة، لأن كلمة (لا عبرة)، أي: لا يلتفت إليه، والصواب أنه لا يؤخذ مقبولا في كل حال، مع أنني تدبرت كلام ابن المنذر رحمه الله، ووجدت أنه دائماً إذا نقل الإجماع يقول: إجماع من نحفظ قوله من أهل العلم، وهو بهذا قد احتفظ لنفسه، ولا يكلف الله نفساً إلى وسعها.

ولكننا مع ذلك نقول: إذا كان الرجل ذا اطلاع واسع، فقد يكون هذا القول إجماعاً، أما إذا كان هذا الرجل لا يعرف إلى ما حوله، فإن قوله هذا لا يكون إجماعاً ولا يوثق به، ولا نحكم بأنه إجماع.

مثاله: فلو قال رجل: لم يدرس إلا المذهب الحنبلي في مسألة، وقال هذا إجماع من نحفظ قوله من أهل العلم، فإن قوله هذا لا يعتبر، لأنه لم يحفظ إلا قولاً قليلاً من أقوال أهل العلم.
قوله: "من أتى عرافاً أو كاهناً". "أو" يحتمل أن تكون للشك، ويحتمل أن تكون للتنويع، فالحديث الأول بلف عراف، والثاني بلف كاهن، والثالث جمع بينهما، فتكون "أو" للتنويع.

(1) الإمام أحمد في "المسند" (429/2)، والبيهقي في "السنن" (195/7)، والهيثمي في "المجمع" (118/5). قال في "تيسير العزيز" ص 409: فعزو المصنف إلى الأربعة ليس كذلك فإنه لم يروه أحد منهم... ولعله أراد الذي قبله، والحاكم في "المستدرک" (12/1) — وصححه ووافقه الذهبي.

وجاء المؤلف بهذا الحديث مع أن الأول والثاني مغنيان عنه، لأن كثرة الأدلة مما يقوي المدلول، أرأيت لو أن رجلاً أخبرك بخبر فوثقت به، ثم جاء آخر وأخبرك به ازددت توثقاً وقوة، ولهذا فرق الشارع بين أن يأتي الإنسان بشاهد واحد أو شاهدين.

* * *

ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود مثله موقوفاً⁽¹⁾.

وعن عمران بن حصين مرفوعاً: "ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ". رواه البزار بإسناد جيد⁽²⁾

وظاهر صنيع المؤلف: أن حديث أبي هريرة: "من أتى عرافاً أو كاهناً" أنه موقوف، لأنه قال عن أبي هريرة، لكنه لما قال في الذي بعده: "موقوفاً" ترجح عندنا أن الحديث الذي قبله مرفوع.

قوله: "ليس منا". تقدم الكلام على هذه الكلمة، وأنها لا تدل على خروج الفاعل من الإسلام، بل على حسب الحال.

قوله: "مرفوعاً"، أي: إلى النبي ﷺ.

قوله "تطير". التطير: هو التشاؤم بالمرئي أو المسموع أو المعلوم أو غير ذلك، وأصله من الطير، لأن العرب كانوا يتشاعمون أو يتفاعلون بها، وقد سبق ذلك⁽³⁾.

ومنه ما يحصل لبعض الناس إذ شرع في عمل، ثم حصل له في أوله تعثر تركه وتشاعم، فهذا غير جائز، بل يعتمد على الله ويتوكل عليه، وما دمت أنك تعلم أن في هذا الأمر خيراً، فغامر فيه، ولا تشاعم، لأنك لم توفق فيه لأول مرة، فكم من إنسان لم يوفق في العمل أول مرة، ثم وفق في ثاني مرة أو ثالث مرة؟!

ويقال: إن الكسائي — إمام النحو — طلب النحو عدة مرات، ولكنه لم يوفق، فرأى نملة تحمل نواة تمر، فتصعد بها إلى الجدار، فتسقط، حتى كررت ذلك عدة مرات، ثم صعدت بها إلى الجدار وتجاوزته، فقال: سبحان الله! هذه النملة تكابد هذه النواة حتى نجحت، إذن أنا سأكابد علم النحو حتى أنجح. فكابد، فصار إمام أهل الكوفة في النحو.

(1) الإمام أحمد في "المسند" (428/2)، وأبو يعلى في "المسند" (5408)، والهيثمي في "المجمع" (118/5 — 119).

(2) البزار في "المسند" (3044)، والهيثمي في "المجمع" (118/5). قال المنذري في "الترغيب": "إسناده جيد"، وقال الهيثمي: "ورجاله، رجال الصحيح".

(3) تقدم (ص 515).

قوله: "أو تطير له". بالبناء للمفعول، أي: أمر من يتطير له، مثل أن يأتي شخص، ويقول: سأسافر إلى المكان الفلاني، وأنت صاحب طير، وأريد أن تزجر طيرك لأنظر: هل هذه الوجهة مباركة أم لا، فمن فعل ذلك، فقد تبرأ منه الرسول ﷺ.

وقوله: "من تطير" يشمل من تطير لنفسه، أو تطير لغيره.

وقوله: "أو تكهن أو تكهن له". سبق أن الكهانة ادعاء علم الغيب في المستقبل⁽¹⁾، يقول سيكون كذا وكذا، وربما يقع، فهذا متكهن، ومن الغريب أنه شاع الآن في أسلوب الناس قولهم: تكهن بأن فلاناً سيأتي، ويطلقون هذا اللفظ الدال على عمل محرم على أمر مباح، وهذا لا ينبغي، لأن العامي الذي لا يفرق بين الأمور يظن أن الكهانة كلها مباحة، بدليل إطلاق هذا اللفظ على شيء مباح معلوم بإباحته.

قوله: "أو تكهن له"، أي: طلب من الكاهن أن يتكهن له، كأن يقول للكاهن: ماذا يصيبني غداً، أو في الشهر الفلاني، أو في السنة الفلانية، وهذا تبرأ منه الرسول ﷺ.

قوله: "أو سحر أو سحر له". تقدم تعريف السحر، وتقدم بيان أقسامه.

قوله: "أو سحر له"، أي: طلب من الساحر أن يسحر له، ومنه النشرة عن طريق السحر، فهي داخلة فيه، وكانوا يستعملونها على وجوه متنوعة، منها أنهم يأتون بطست فيه ماء، ويصبون فيه رصاصاً، فيتكون هذا الرصاص بوجه الساحر، أي: تكون صورة الساحر في هذا الرصاص، ويسمونهم العامة عندنا "صب الرصاص"، وهذا من أنواع السحر المحرم، وقد تبرأ رسول الله من فاعله⁽²⁾.

الشاهد من هذا الحديث: قوله: "ومن أتى كاهناً.... إلخ، وقوله: "ورواه الطبراني في الأوسط" بإسناد حسن من حديث ابن عباس... إلخ، فيكون هذا مقوياً للأول.

* * *

قال البغوي: "العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك"⁽³⁾.

وقيل: هو الكاهن. والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

* قوله: "قال البغوي: العراف الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات...". العراف: صيغة مبالغة فإما أن يراد بها الصيغة، وإما أن يراد بها النسبة.

(1) تقدم (ص 530).

(2) تقدم (ص 540).

(3) شرح السنة (12/182).

وهو الذي يدعي معرفة تتعلق بعلم الغيب، فيدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها.

وظاهر كلام البغوي رحمه الله: أنه شامل لمن ادعى معرفة المستقبل والماضي، لأن مكان المسروق يعلم بعد السرقة، وكذلك الضالة قد حصل الضياع، ولكن المسألة ليست اتفاقية بين أهل العلم، ولهذا قال المؤلف رحمه الله: "وقيل: هو"، أي: العراف الكاهن.

والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

قوله: "وقيل: هو الذي يخبر عما في الضمير"، أي: أن تضرر شيئاً فتقول: ما أضمرت؟ فيقول: أضمرت كذا وكذا.

أو المغيبات في المستقبل، تقول: ماذا سيحدث في الشهر الفلاني في اليوم الفلاني؟ ماذا ستلد امرأتى؟ متى يقدم ولدي؟ وهو لا يدري.

والخلاصة: أن العلماء اختلفوا في تعريف العراف، فقليل: هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها، فيكون شاملاً لمن يخبر عن أمور وقعت.

وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقيل: هو الكاهن، والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

* * *

وقال أبو العباس ابن تيمية: العراف: اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق⁽¹⁾.

قوله: "وقال أبو العباس ابن تيمية". هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، يكنى بأبي العباس، ولم يتزوج، ولم يتركه من باب الرهبانية، ولكنه والله أعلم كان مشغولاً بالجهاد العلمي مع قلة الشهوة، وإلا لو كان قوي الشهوة لتزوج، وليس كما يدعي المزورون أن له ولداً مدفوناً إلى جانبه في دمشق، فإنه غير صحيح قطعاً.

وظاهر كلام الشيخ: أن شيخ الإسلام جزم بهذا، ولكن شيخ الإسلام قال: وقيل العراف، وذكره بقليل، ومعلوم أن ما ذكر بقليل ليس مما يجزم بأن الناقل يقول به، صحيح أنه إذا نقله ولم ينقضه، فهذا دليل على أنه ارتضاه.

وعلى كل حال، فشيخ الإسلام ساق هذا القول وارتضاه، ثم قال: ولو قيل: إنه اسم خاص لبعض هؤلاء الرمال والمنجم ونحوهم، فإنهم يدخلون فيه بالعموم المعنوي، لأن عندنا

(1) مجموع الفتاوى (137/35).

عموماً معنوياً، وهو ما ثبت عن طريق القياس، وعموماً لفظياً، وهو ما دل عليه اللفظ، بحيث يكون اللفظ شاملاً له.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن استخدام الإنس للجن له ثلاث حالات.

الحال الأولى: أن يستخدم في طاعة الله، كأن يكون له نائباً في تبليغ الشرع، فمثلاً: إذا كان له صاحب من الجن مؤمن يأخذ عنه العلم، ويتلقى منه، وهذا شيء ثبت أن الجن قد يتعلمون من الإنس، فيستخدمه في تبليغ الشرع لنظرائه من الجن، أو في المعونة على أمور مطلوبة شرعاً، فهذا لا بأس به، بل إنه قد يكون أمراً محموداً أو مطلوباً، وهو من الدعوة إلى الله — عز وجل —، والجن حضروا النبي ﷺ وقرأ عليهم القرآن، وولوا إلى قومهم منذرين، والجن فيهم الصالحاء والعباد والزهاد والعلماء، لأن المنذر لا بد أن يكون عالماً بما ينذر، عابداً مطيعاً لله — سبحانه — في الإنذار.

الحال الثانية: أن يستخدمهم في أمور مباحة، مثل أن يطلب منهم العون على أمر من الأمور المباحة، قال: فهذا جائز بشرط أن تكون الوسيلة مباحة، فإن كانت محرمة، صار حراماً، كما لو كان الجني لا يساعده في أموره إلا إذا ذبح له أو سجد له أو ما أشبه ذلك.

ثم ذكر ما ورد أن عمر تأخر ذات مرة في سفره، فاشتغل فكر أبي موسى، فقالوا له: إن امرأة من أهل المدينة لها صاحب من الجن، فلو أمرتها أن ترسل صاحبها للبحث عن عمر، ففعل، فذهب الجني، ثم رجع، فقال: إن أمير المؤمنين ليس به بأس، وهو يسم إبل الصدقة في المكان الفلاني⁽¹⁾، فهذا استخدام في أمر مباح.

الحال الثالثة: أن يستخدمهم في أمور محرمة، كنهب أموال الناس وترويعهم، وما أشبه ذلك، فهذا محرم، ثم إن كان الوسيلة شركاً صار شركاً، وإن كان وسيلته غير شرك صار معصية، كما لو كان هذا المجني الفاسق يألف هذا الإنسي الفاسق ويتعاون معه على الإثم والعدوان، فهذا يكون إثماً وعدواناً، ولا يصل إلى حد الشرك.

ثم قال: إن من يسأل الجن، أو يسأل من الجن، ويصدقهم في كل ما يقولون، فهذا معصية وكفر، والطريق للحفظ من الجن هو قراءة آية الكرسي، فمن قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح، كما ثبت ذلك عنه ﷺ⁽²⁾، وهي: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم...﴾ الآية.

* * *

(1) تقدم (ص 534).

(2) البخاري: كتاب الخلق/ باب صفة إبليس وجنوده.

وقال ابن عباس في قوم يكتبون (أباجاد) وينظرون في النجوم: "ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق"⁽¹⁾.

قوله: "يكتبون أباجاد وينظرون في النجوم". والواو هنا ليست عطفًا، ولكنها للحال، يعني: والحال أنهم ينظرون، فيربطون ما يكتبون بسير النجوم وحركتها.
قوله: "ما أرى من فعل ذلك". ويجوز بفتح الهمزة بمعنى: أعلم، وبالضم بمعنى: ما أظن.
وقوله: "أباجاد". هي: أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضطغ... وتعلم أباجاد ينقسم إلى قسمين:

الأول: تعلم مباح بأن نتعلمها لحساب الجمل، وما أشبه ذلك، فهذا لا بأس به، وما زال أناس يستعملونها، حتى العلماء يؤرخون بها، قال شيخنا عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله في تاريخ بناء المسجد الجامع القديم:

جد	بالرضا	واعط	المنى	من	ساعدوا	في	ذا	البناء
تاريخه	حين	انتهى	قول	المنيب	اغفر	لنا		
والشهر	في	شوال	يا	رب	تقبل	سعيينا		

فقوله: "اغفر لنا" لو عدناها حسب الجمل صارت 1362هـ.
وقد اعتنى بها العلماء في العصور الوسطى، حتى في القوائد الفقهية والنحوية وغيرها.
ويؤرخون بها مواليد العلماء ووفياتهم، ولم يرد ابن عباس هذا القسم.
الثاني: محرم، وهو كتابة "أبا جاد" كتابة مربوطة بسير النجوم وحركتها وطلوعها وغروبها، وينظرون في النجوم ليستدلوا بالموافقة أو المخالفة على ما سيحدث في الأرض، إما على سبيل العموم، كالجذب والمرض والجرب وما أشبه ذلك، أو على سبيل الخصوص، كأن يقول لشخص: سيحدث لك مرض أو فقر أو سعادة أو نحس في هذا وما أشبه ذلك، فهم يربطون هذه بهذه، وليس هناك علاقة بين حركات النجوم واختلاف الوقائع في الأرض.
وقوله: "ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق".

قوله: "خلاق"، أي: نصيب.

ظاهر كلام ابن عباس أنه يرى كفرهم، لأن الذي ليس له نصيب عند الله هو الكافر، إذ لا ينفي النصيب مطلقاً عن أحد من المؤمنين، وإن كان له ذنوب عذب بقدر ذنوبه، أو تجاوز الله عنها، ثم صار آخر أمره إلى نصيبه الذي يجده عند الله.

(1) عبد الرازق في "المصنف" (26/11)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (139/8).

ولم يبين المؤلف رحمه الله حكم الكاهن والمنجم والرمال من حيث العقوبة في الدنيا، وذلك أننا إن حكمنا بكفرهم، فحكمهم في الدنيا أنهم يستتابون، فإن تابوا، وإلا، قتلوا كفرةً. وإن حكمنا بعدم كفرهم، إما لكون السحر لا يصل إلى الكفر، أو قلنا: إنهم لا يكفرون، لأن المسألة فيها خلاف، فإنه يجب قتلهم لدفع مفسدتهم ومضرتهم، حتى وإن قلنا بعدم كفرهم، لأن أسباب القتل ليست مختصة بالكفر فقط، بل للقتل أسباب متعددة ومتنوعة، قال تعالى: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض﴾ [المائدة: 33]، فكل من أفسد على الناس أمور دينهم أو دنياهم، فإنه يستتاب، فإن تاب، وإلا، قتل، ولا سيما إذا كانت هذه الأمور تصل إلى الإخراج من الإسلام.

والنظر في النجوم ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يستدل بحركاتها وسيرها على الحوادث الأرضية، سواء كانت عامة أو خاصة، فهو شرك إن اعتقد أن هذه النجوم هي المدبرة للأمور، أو أن لها شركاً، فهو كفر مخرج عن الملة، وإن اعتقد أنها سبب فقط، فكفره غير مخرج من الملة، ولكن يسمى كفرةً، لقول النبي ﷺ على إثر سماء كانت من الليل: "هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، أما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب" (1).

وقد سبق لنا أن هذا الكفر ينقسم إلى قسمين بحسب اعتقاده (2).

الثاني: أن يتعلم علم النجوم ليستدل بحركاتها وسيرها على الفصول وأوقات البذر والحصاد والغرس وما أشبهه، فهذا من الأمور المباحة، لأنه يستعان بذلك على أمور دنيوية.

القسم الثالث: أن يتعلمها لمعرفة أوقات الصلوات وجهات القبلة، وما أشبه ذلك من الأمور المشروعة، فالتعلم هنا مشروع، وقد يكون فرض كفاية أو فرض عين.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن. **الثانية:** التصريح بأنه كفر. **الثالثة:** ذكر من تكهن له. **الرابعة:** ذكر من تطير له. **الخامسة:** ذكر من سحر له. **السادسة:** ذكر من تعلم أباجاد.

فيه مسائل:

(1) تقدم (ص 519).

(2) (ص 519).

■ الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن. يؤخذ من قوله: "من أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد"، ووجهه: أنه كذب بالقرآن وهذا من أعظم الكفر.

■ الثانية: التصريح بأنه كفر. تؤخذ من قوله: "فقد كفر بما أنزل على محمد".

■ الثالثة: ذكر من تكهن له. تؤخذ من حديث عمران بن حصين، حيث قال: "ليس منا"، أي: إنه كالكاهن في براءة النبي ﷺ منه.

■ الرابعة: ذكر من تطير له. تؤخذ من قوله: "أو تطير له".

■ الخامسة: ذكر من سحر له. تؤخذ من قوله: "أو سحر له".

وأتى المؤلف بذكر من تكهن له، أو سحر له، أو تطير له، لأنه قد يعارض فيه معارض، فيقول هذا في الكهان، وهذا من المتطيرين، وهذا في السحرة، فقال: إن من طلب أن يفعل له ذلك، فهو مثلهم في العقوبة.

■ السادسة: ذكر من تعلم أباجاد. وتعلم ذلك فيه تفصيل لا يحمد ولا يذم، إلا على حسب الحال التي تنزل عليها، وقد سبق ذلك.

* * *

السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعراف.

■ السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعراف. وفي هذه المسألة خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: أن العراف هو الكاهن، فمهما مترادفان، فلا فرق بينهما.

القول الثاني: أن العراف هو الذي يستدل على معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها، فهو أعم من الكاهن، لأنه يشمل الكاهن وغيره، فهما من باب العام والخاص.

القول الثالث: أن العراف يخبر عن أمور بمقدمات يستدل عليها، والكاهن هو الذي يخبر عما في الضمير، أو عن المغيبات في المستقبل.

فالعراف أعم، أو أن العراف يختص بالماضي، والكاهن بالمستقبل، فهما متباينان، والظاهر أنهما متباينان، فالكاهن من يخبر عن المغيبات في المستقبل والعراف من يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك.

* * *

باب ما جاء في النشرة

* تعريف النشرة:

في اللغة، بضم النون: فعلة من النشر، وهو التفريق.
وفي الاصطلاح: حل السحر عن المسحور.
لأن هذا الذي يحل السحر عن المسحور: يرفعه، ويزيله، ويفرقه.
أما حكمها، فهو يتبين مما قاله المؤلف رحمه الله، وهو من أحسن البيانات.
ولا ريب أن حل السحر عن المسحور من باب الدواء والمعالجة وفيه فضل كبير لمن ابتغى به وجه الله لكن في القسم المباح منها. لأن السحر له تأثير على بدن المسحور وعقله ونفسه وضيق الصدر، حيث لا يأنس إلا بمن استعطف عليه.
وأحياناً يكون أمراضاً نفسية بالعكس، تنفر هذا المسحور عن تنفره عنه من الناس، وأحياناً يكون أمراضاً عقلية، فالسحر له تأثير إما على البدن، أو العقل، أو النفس.

* * *

عن جابر، أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة؟ فقال: "هي من عمل الشيطان". رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود⁽¹⁾. وقال: "سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.

قوله في "عن النشرة". أَل للعهد الذهني، أي: المعروفة في الجاهلية التي كانوا يستعملونها في الجاهلية، وذلك طريق من طرق حل السحر، وهي على نوعين:
الأول: أن تكون باستخدام الشياطين، فإن كان لا يصل إلى حاجته منهم إلا بالشرك، كانت شركاً، وإن كان يتوصل لذلك بمعصية دون الشرك، كان لها حكم تلك المعصية.
الثاني: أن تكون بالسحر، كالأدوية والرقى والعقد والنفث وما أشبه ذلك، فهذا له حكم السحر على ما سبق.

ومن ذلك ما يفعله بعض الناس، أنهم يضعون فوق رأس المسحور طستاً فيه ماء ويصبون عليه رصاصاً ويزعمون أن الساحر يظهر وجهه في هذا الرصاص، فيستدل بذلك على من سحره، وقد سئل الإمام أحمد عن النشرة، فقال: إن بعض الناس أجازها، فقليل له: إنهم يجعلون ماء في طست، وإنه يغوص فيه، وإنه يبدو وجهه، فنفض يده وقال: ما أدري ما هذا؟ ما أدري ما هذا؟ فكأنه رحمه الله توقف في الأمر وكره الخوض فيه.

قوله: "من عمل الشيطان"، أي: من العمل الذي يأمر به الشيطان ويوحي به، لأن الشيطان يأمر بالفحشاء ويوحي إلى أوليائه بالمنكر، وهذا يغني عن قوله: إنها حرام، بل هو أشد، لأن نسبتها للشيطان أبلغ في تقبيحها والتنفير منها، ودلالة النصوص على التحريم لا

(1) الإمام أحمد في "المسند" (294/3)، وأبو داود: كتاب الطب/ باب في النشرة، والحاكم في "المستدرک" (420/4)، وصححه ووافقه الذهبي. قال الحافظ في "الفتح" (233/10): "إسناده حسن".

تتخصص في لفظ التحريم أو نفي الجواز، بل إذا رتب العقوبات على الفعل كان دليلاً على تحريمه.

قوله: "رواه أحمد بسند جيد وأبو داود" سند أبي داود إلى أحمد متصل، لأنه قد حدثه وأدركه.

قوله: "فقال: ابن مسعود يكره هذا كله". أجاب رحمه الله بقول الصحابي، وكأنه ليس عنده أثر صحيح عن النبي ﷺ في ذلك، وإلا لاستدل به.

والمشار إليه في قوله: "يكره هذا كله" كل أنواع النشرة، وظاهره: ولو كانت على الوجه المباح على ما يأتي، لكنه غير مراد، لأن النشرة بالقرآن والتعوذات المشروعة لم يقل أحد بكراهته، وسبق أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره تعليق التمايم من القرآن وغير القرآن. وعلى هذا، فالكلية في قول أحمد: "يكره هذا كله" يراد بها النشرة التي من عمل الشيطان، وهي النشرة بالسحر والنشرة التي من التمايم.

وقوله: "يكره". الكراهة عند المتقدمين يراد بها التحريم غالباً، ولا تخرج عنه إلا بقريضة، وعند المتأخرين خلاف الأولى، فلا تظن أن لفظ المكروه في عرف المتقدمين أو كلامهم مثله في كلام المتأخرين، بل هو يختلف، انظر إلى قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا...﴾ [الإسراء: 23]، إلى أن قال بعد أن ذكر أشياء محرمة: ﴿كُلْ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: 38]، ولا شك أن المراد بالكراهة هنا التحريم.

* * *

وفي "البخاري" عن قتادة: "قلت لابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته، أيجل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع، فلم ينع عنه"⁽¹⁾.

قوله: "رجل به طب". أي: سحر، ومن المعلوم أن الطب هو علاج المرض، لكن سمي السحر طباً من باب التفاؤل، كما سمي اللدغ سليماً والكسير جبيراً.

قوله: "أو يؤخذ عن امرأته". أي: يحبس عن زوجته، فلا يتمكن من جماعها، وهو ليس به بأس، وهذا نوع من السحر.

والعجيب أنه مشتهر عند الناس أنه إذا كان عند العقد، وعقد أحد عقده عند العقد، فإنه يحصل حبسه عن امرأته، وبالغ بعضهم، فقال: إذا شبك أحدهم بين أصابعه عند العقد حبس الزوج عن أهله، وهذا لا أعرف له أصلاً.

ولكن كثيراً ما يقع حبس الزوج عن زوجته ويطلبون العلاج.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن من العلاج أن يطلقها، ثم يراجعها، فينفك السحر.

(1) البخاري في "الصحيح" تعليقا: كتاب الطب/ باب هل يستخرج السحر.

لكن لا أدري هل هذا يصح أم لا؟ فإذا صح، فالطلاق هنا جائز، لأنه طلاق للاستبقاء، فيطلق كعلاج، ونحن لا نفتي بشيء من هذا، بل نقول: لا نعرف عنه شيئاً.
و"أو" في قوله: "أو يؤخذ" يحتمل أنها للشك من الراوي: هل قال قتادة "به طب" أو قال: "يؤخذ عن امرأته"؟

أي: أو قلت: يؤخذ، ويحتمل أن تكون للتويع، أي أنه سأله عن أمرين: عن المسحور، وعند الذي يؤخذ عن امرأته.

قوله: "أيحل عنه أو ينشر". لا شك أن "أو" هنا للشك، لأن الحل هو النشرة.
قوله: "لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح". كأن ابن المسيب رحمه الله قسم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع.

فالضار محرم، قال تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [البقرة: 102]، والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روي عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يجوز حل السحر بالسحر، وحملوا ما روي عن ابن المسيب بأن المراد به ما لا يعلم عن حاله: هل هو سحر، أم غير سحر؟ أما إذا علم أنه سحر، فلا يحل، والله أعلم.

ولكن على كل حال حتى ولو كان ابن المسيب ومن فوق ابن المسيب ممن ليس قوله حجة يرى أنه جائز، فلا يلزم من ذلك أن يكون جائزاً في حكم الله حتى يعرض على الكتاب والسنة، وقد سئل الرسول ﷺ عن النشرة؟ فقال: "هي من عمل الشيطان"⁽¹⁾.

* * *

وروي عن الحسن، أنه قال: "لا يحل السحر إلا ساحر"⁽²⁾
قال ابن القيم: "النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان: أحدهما: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور. والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز".

قوله: "وروي عن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر". هذا الأثر إن صح، فمراد الحسن الحل المعروف غالباً، وأنه لا يقع إلا من السحرة.
قوله: "قال ابن القيم: النشرة حل السحر عن المسحور... إلخ".
هذا الكلام جيد ولا مزيد عليه.

* * *

(1) تقدم (ص 553).

(2) فتح الباري (233/10)

■ فيه مسائل:

الأولى: النهي عن النشرة. الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه مما يزيل الإشكال.

فيه مسائل:

■ الأولى: النهي عن النشرة. تؤخذ من قوله ﷺ: "هي من عمل الشيطان"، وهنا ليس فيه صيغة نهى، لكن فيه ما يدل على النهي، لأن طرق إثبات النهي ليست الصيغة فقط، بل ذم فاعله ونحوه، وتقبيح الشيء وما أشبه ذلك يدل على النهي.

■ الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه. تؤخذ من كلام ابن القيم رحمه الله وتقصيله.

* إشكال وجوابه:

ما الجمع بين قول الفقهاء رحمهم الله يجوز حل السحر بالسحر، وبين قولهم يجب قتل الساحر؟

الجمع أن مرادهم بقتل الساحر من يضر بسحره دون من ينفع، فلا يقتل، أو أن مرادهم بيان حكم حل السحر بالسحر للضرورة، وأما الإبقاء على الساحر، فله نظر آخر، والله أعلم.

* * *

باب ما جاء في التطير

* تعريف التطير:

واللغة: مصدر تطير، وأصله مأخوذ من الطير، لأ، العرب يتشاءمون أو يتفألون بالطيور على الطريقة المعروفة عندهم بزجر الطير، ثم ينظر: هل يذهب يمينا أو شمالاً أو ما أشبه ذلك، فإن ذب إلى الجهة التي فيها التيامن، أقدم، أو فيها التشاؤم، أحجم. أما في الاصطلاح، فهي التشاؤم بمرئي أو مسموع، وهذا من الأمور النادرة، لأن الغالب أن اللغة أوسع من الاصطلاح، لأن الاصطلاح يدخل على الألفاظ قيوداً تخصصها، مثل الصلاة لغة: الدعاء، وفي الاصطلاح أخص من الدعاء، وكذلك الزكاة وغيرها. وإن شئت، فقل: التطير: هو التشاؤم بمرئي، أو مسموع، أو معلوم. بمرئي مثل: لو رأى طيراً فتشاءم لكونه موحشاً. أو مسموع مثل: من هم بأمر فسمع أحداً يقول لآخر: يا خسران، أو يا خائب، فيتشاءم. أو معلوم، كالتشاؤم ببعض الأيام أو بعض الشهور أو بعض السنوات، فهذه لا ترى ولا تسمع.

واعلم أن التطير ينافي التوحيد، ووجه منافاته له من وجهين:

الأول: أن المتطير قطع توكله على الله واعتمد على غير الله.

الثاني: أنه تعلق بأمر لا حقيقة له، بل هو وهم وتخيل، فأى رابطة بين هذا الأمر، وبين ما يحصل له، وهذا لا شك أنه يخل بالتوحيد، لأن التوحيد عبادة واستعانة، قال تعالى: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ [الفاتحة: 4]، وقال تعالى: ﴿فاعبدوه وتوكل عليه﴾ [هود: 123].

فالتطيرة محرمة، وهي منافية للتوحيد كما سبق، والمتطير لا يخلو من حالين:

الأول: أن يحجم ويستجيب لهذه الطيرة ويدع العمل، وهذا من أعظم التطير والتشاؤم.

الثاني: أن يمضي لكن في قلق وهم وغم يخشى من تأثير هذا المتطير به، وهذا أهون.

وكلا الأمرين نقص في التوحيد وضرر على العبيد، بل انطلق إلى ما تريد بانشرح

صدر وتيسير واعتماد على الله — عز وجل —، ولا تسيء الظن بالله — عز وجل —.

* * *

وقول الله تعالى: ﴿ألا إنما طائرهم عند الله ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ [الأعراف: 131].

وقد ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب آيتين:

* الآية الأولى قوله تعالى: ﴿ألا إنما طائرهم عند الله﴾.

هذه الآية نزلت في قوم موسى كما حكى الله عنهم في قوله: «وإن تصيبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه» [الأعراف: 131]، قال الله تعالى: «ألا إنما طائرهم عند الله»، ومعنى: «يطيروا بموسى ومن معه»: أنه إذا جاءهم البلاء والجذب والقحط قالوا: هذا من موسى وأصحابه، فأبطل الله هذه العقيدة بقوله: «ألا إنما طائرهم عند الله». قوله: «ألا إنما طائرهم عند الله». «ألا»: أداة استفتاح تفيد التنبيه والتوكيد، و«إنما»: أداة حصر.

وقوله: «طائر» مبتدأ، و«عند الله» خبر، والمعنى: أن ما يصيبهم من الجذب والقحط ليس من موسى وقومه، ولكنه من الله، فهو الذي قدره ولا علاقة لموسى وقومه به، بل إن الأمر يقتضي أن موسى وقومه سبب للبركة والخير، ولكن هؤلاء — والعياذ بالله — يلبسون على العوام ويوهمون الناس خلاف الواقع. قوله: «ولكن أكثرهم لا يعلمون». فهم في جهل، فلا يعلمون أن هناك إلهاً مدبراً، وأن ما أصابهم من الله وليس من موسى وقومه.

* * *

وقوله: «قالوا طائركم معكم أئن ذكرتم بل أنتم قوم مسرفون» [يس: 19].

* الآية الثانية قوله تعالى: «قالوا طائركم معكم».

أي: قال الذين أرسلوا إلى القرية في قوله تعالى: «وأضرب لهم مثلاً أصحاب القرية...» الآيات [يس: 13].

فقالوا ذلك رداً على قول أهل القرية: «إنا تطيرنا بكم» [يس: 18]، أي: تشاءمنا بكم، وإننا لا نرى أنكم تدلوننا على الخير، بل على الشر وما فيه هلاكنا، فأجابهم الرسل بقولهم: «طائركم معكم»، أي: مصاحب لكم، فما يحصل لكم، فإنه منكم ومن أعمالكم، فأنتم السبب في ذلك.

ولا منافاة بين هذه الآية والتي ذكرها المؤلف قبلها، لأن الأولى تدل على أن المقدر لها الشيء هو الله، والثانية تبين سببه، وهو أنه منهم، فهم في الحقيقة طائرهم معهم (أي الشؤم) الحاصل عليهم معهم ملازم لهم، لأن أعمالهم تستلزمه، كما قال تعالى: «ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس» [الروم: 41]، وقال تعالى: «ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون» [الأعراف: 96].

ويستفاد من الآيتين المذكورتين في الباب: أن التطير كان معروفاً من قبل العرب وفي غير العرب، لأن الأولى في فرعون وقومه، والثانية في أصحاب القرية.

وقوله: ﴿إِنْ ذَكَرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾. ينبغي أن تقف على قوله: ﴿ذَكَرْتُمْ﴾، لأنها جملة شرطية، وجواب الشرط محذوف تقديره: إِنْ ذَكَرْتُمْ تطيرتم، وعلى هذا، فلا تصلها بما بعدها.

وقوله: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾، ﴿بَلْ﴾ هنا للإضراب الإبطالي، أي: ما أصابكم ليس منهم، بل هو من إسرأفكم.
وقوله: ﴿مُسْرِفُونَ﴾. أي: متجاوزون للحد الذي يجب أن تكونوا عليه.

* * *

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر". أخرجاه⁽¹⁾، وزاد مسلم⁽²⁾: "ولا نوع، ولا غول".

قوله ﷺ: "لا عدوى". "لا" نافية للجنس، ونفي الجنس أعم من نفي الواحد والاثنين والثلاثة، لأنه نفي للجنس كله، فنفي الرسول ﷺ العدوى كلها.
والعدوى: انتقال المرض من المريض إلى الصحيح، وكما يكون في الأمراض الحسية يكون أيضاً في الأمراض المعنوية الخلقية، ولهذا أخبر ﷺ أن جليس السوء كنافخ الكير، إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه رائحة كريهة⁽³⁾.

فقوله: "لا عدوى" يشمل الحسية والمعنوية، وإن كانت في الحسية أظهر.
قوله: "ولا طيرة". اسم مصدر تطير، لأن المصدر منه تطير، مثل الخيرة اسم مصدر اختار، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: 36]، أي: الاختيار، أي يختاروا خلاف ما قضى الله ورسوله من الأمر.

واسم المصدر يوافق المصدر في المعنى، ولذلك تقول كلمته كلاماً بمعنى كلمته تكليماً، وسلمت عليه سلاماً بمعنى سلمت عليه تسليماً.
لكن لما كان يخالف المصدر في البناء سموه اسم مصدر، والطيرة تقدم أنها هي التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم⁽⁴⁾.

قوله: "ولا هامة". الهامة، بتخفيف الميم فسرت بنفسيرين:
الأول: أنها طير معروف يشبه البومة، أو هي البومة، تزعم العرب أنه إذا قتل القتيل، صارت عظامه هامة تطير وتصرخ حتى يؤخذ بثأره، وربما اعتقد بعضهم أنها روحه.

(1) البخاري: كتاب الطب/ باب لا هامة، ومسلم: كتاب السلام/ باب لا عدوى ولا طيرة.

(2) في الموضع السابق (1744/4).

(3) البخاري: كتاب البيوع/ باب في العطار وبيع المسك، ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب استحباب مجالسة الصالحين.

(4) تقدم (ص 559).

التفسير الثاني: أن بعض العرب يقولون: الهامة هي الطير المعروف، لكنهم يتشاعمون بها، فإذا وقعت على بيت أحدهم ونعقت، قال: إنها تتعق به ليموت، ويعتقدون أن هذا دليل قرب أجله، وهذا كله — بلا شك — عقيدة باطلة.

قوله: "ولا صفر". قيل: إنه شهر صفر، كانت العرب يتشاعمون به ولا سيما في النكاح. وقيل: إنه داء في البطن يصيب الإبل وينتقل من بعير إلى آخر، وعلى هذا، فيكون عطفه على العدو من باب عطف الخاص على العام.

وقيل: إنه نهي عن النسيئة، وكانوا في الجاهلية ينسئون، فإذا أرادوا القتال في شهر المحرم استحلوه، وأخروا الحرم إلى شهر صفر، وهذه النسيئة التي ذكرها الله بقوله تعالى: ﴿فاحلوا ما حرم الله﴾ [التوبة: 37]، وهذا القول ضعيف، ويضعفه أن الحديث في سياق التطير، وليس في سياق التغيير، والأقرب أن صفر يعني الشهر، وأن المراد نفي كونه مشؤوماً، أي: لا شؤم فيه، وهو كغيره من الأزمان يقدر فيه الخير ويقدر فيه الشر.

وهذا النفي في هذه الأمور الأربعة ليس نفيًا للوجود، لأنها موجودة، ولكنه نفي للتأثير، فالمؤثر هو الله، فما كان منها سبباً معلوماً، فهو سبب صحيح، وما كان منها سبباً موهوماً، فهو سبب باطل، ويكون نفيًا لتأثيره بنفسه إن كان صحيحاً، ولكونه سبباً إن كان باطلاً.

فقوله: "لا عدوى": العدو موجودة، ويدل لوجودها قوله ﷺ: "لا يورد ممرض على مصح"⁽¹⁾، أي: لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة، لئلا تنتقل العدوى.

وقوله ﷺ: "فر من المجذوم فرارك من الأسد"⁽²⁾.

والجذام مرض خبيث معد بسرعة ويتلف صاحبه، حتى قيل: إنه الطاعون، فالأمر بالفرار من المجذوم لكي لا تقع العدوى منه إليك، وفيه إثبات لتأثير العدوى، لكن تأثيرها ليس أمراً حتمياً، بحيث تكون علة فاعلة، وأمر النبي ﷺ بالفرار، وأن لا يورد ممرض على مصح من باب تجنب الأسباب لا من باب تأثير الأسباب بنفسها، فالأسباب لا تؤثر بنفسها، لكن ينبغي لنا أن نتجنب الأسباب التي تكون سبباً للبلاء، لقوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: 195]، ولا يمكن أن يقال: إن الرسول ﷺ ينكر تأثير العدوى، لأن هذا أمر يبطله الواقع والأحاديث الأخرى.

فإن قيل: إن الرسول ﷺ لما قال: "لا عدوى". قال رجل: يا رسول الله الإبل تكون صحيحة مثل الأطباء، فيدخلها الجمل الأجرب فتجرب؟ فقال النبي ﷺ: فمن أعدى الأول؟⁽¹⁾

(1) مسلم: كتاب السلام/ باب لا عدوى ولا طيرة.

(2) البخاري في "الصحيح" تعليقا في (كتاب الطب، باب الجذام).

(1) البخاري: كتاب الطب/ باب لا صفر، ومسلم: كتاب السلام/ باب لا عدوى ولا طيرة.

يعني أن المرض نزل على الأول بدون عدوى، بل نزل من عند الله — عز وجل —، فكذلك إذا انتقل بالعدوى فقد انتقل بأمر الله، والشيء قد يكون له سبب معلوم وقد لا يكون له سبب معلوم وقد لا يكون له سبب معلوم، فجرب الأول ليس سببه معلوماً، إلا أنه بتقدير الله تعالى، وجرب الذي بعده له سبب معلوم، لكن لو شاء الله تعالى لم يجرب، ولهذا أحياناً تصاب الإبل بالجرب، ثم يرتفع ولا تموت، وكذلك الطاعون والكوليرا أمراض معدية، وقد تدخل البيت فتصيب البعض فيموتون ويسلم آخرون ولا يصابون.

فعلى الإنسان أن يعتمد على الله، ويتوكل عليه، وقد روي أن النبي ﷺ جاءه رجل مجذوم، فأخذ بيده وقال له: "كل" يعني من الطعام الذي كان يأكل منه الرسول ﷺ⁽²⁾، لقوة توكله ﷺ، فهذا التوكل مقاوم لهذا السبب المعدي.

وهذا الجمع الذي أشرنا إليه هو أحسن ما قيل في الجمع بين الأحاديث، وادعى بعضهم النسخ، فمنهم من قال: إن الناسخ قوله: "لا عدوى"، والمنسوخ قوله: "فر من المجذوم"، و"ولا يورد ممرض على مصح"، وبعضهم عكس، والصحيح أنه لا نسخ، لأن من شروط النسخ تعذر الجمع، وإذا أمكن الجمع وجب الرجوع إليه، لأن في الجمع إعمال الدليلين، وفي النسخ إبطال أحدهما، وإعمالهما أولى من إبطال أحدهما، لأننا اعتبرناهما وجعلناهما حجة، وأيضاً الواقع يشهد أنه لا نسخ.

وقوله: "ولا صفر". فيه ثلاثة أقوال سبقت، وبيان الراجح منها. والأزمنة لا دخل لها في التأثير وفي تقدير الله — عز وجل —، فصفر كغيره من الأزمنة يقدر فيه الخير والشر، وبعض الناس إذا انتهى من شيء في صفر أرّخ ذلك وقال: انتهى في صفر الخير، وهذا من باب مداواة البدعة ببدعة، والجهل بالجهل، فهو ليس شهر خير ولا شهر شر.

أما شهر رمضان، قولنا: إنه شهر خير، فالمراد بالخير العبادة، ولا شك أنه شهر خير، وقولهم: رجب المعظم، بناء على أنه من الأشهر الحرم.

ولهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تتعق قال: خيراً إن شاء الله، فلا يقال: خير ولا شر، بل هي تتعق كبقية الطيور.

فهذه الأربعة التي نفاها الرسول ﷺ تبين وجوب التوكل على الله وصدق العزيمة، ولا يضعف المسلم أما هذه الأشياء، لأن الإنسان لا يخلو من حالين: إما أن يستجيب لها بأن يقدم أو يحجم أو ما أشبه ذلك، فيكون حينئذ قد علق أفعاله بما لا حقيقة له ولا أصل له، وهو نوع من الشرك.

(2) أبو داود: كتاب الطب/ باب في الطيرة، والترمذي: كتاب الأطعمة/ باب في الأكل مع المجذوم، وابن ماجه: كتاب الطب/ باب الجذام، والحاكم (139/4)، وصححه ووافقه الذهبي.

وإما أن لا يستجيب بأن يكون عنده نوع من التوكل ويقدم ولا يبالي، لكن يبقى في نفسه نوع من الهم أو الغم، وهذا وإن كان أهون من الأول، لكن يجب ألا يستجيب لداعي هذه الأشياء التي نفاها الرسول ﷺ مطلقاً، وأن يكون معتمداً على الله — عز وجل —.

وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل، فإذا نظر ذكر النار تشاءم، وإذا نظر ذكر الجنة قال: هذا فأل طيب، فهذا مثل عمل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام.

فالحاصل أننا نقول: لا تجعل على بالك مثل هذه الأمور إطلاقاً، فالأسباب المعلومة الظاهرة تقي أسباب الشر، وأما الأسباب الموهومة التي لم يجعلها الشرع سبباً بل نفاها، فلا يجوز لك أن تتعلق بها، بل احمد الله على العافية، وقل: ربنا عليك توكلنا.

قوله: "لا نوء". واحد الأنواء، والأنواء: هي منازل القمر، وهي ثمان وعشرون منزلة، كل منزلة لها نجم تدور بمدار السنة.

وهذه النجوم بعضها يسمى النجوم الشمالية، وهي لأيام الصيف، وبعضها يسمى النجوم الجنوبية، وهي لأيام الشتاء، وأجرى الله العادة أن المطر في وسط الجزيرة العربية يكون أيام الشتاء، أما أيام الصيف، فلا مطر.

فالعرب كانوا يتشاءمون بالأنواء، ويتقاعلون بها، فبعض النجوم يقولون: هذا نجم نحس لا خير فيه، وبعضها بالعكس يتقاعلون به فيقولون: هذا نجم سعود وخير، ولهذا إذا أمطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا، ولا يقولون: مطرنا بفضل الله ورحمته، ولا شك أن هذا غاية الجهل.

ألسنا أدر كنا هذا النوء بعينه في سنة يكون فيه مطر وفي سنة أخرى لا يكون فيه مطر؟ ونجد السنوات تمر بدون مطر مع وجود النجوم الموسمية التي كانت كثيراً ما يكون في زمنها الأمطار.

فالنوء لا تأثير له، فقولنا: طلع هذا النجم، كقولنا: طلعت الشمس، فليس له إلا طلوع وغروب، والنوء وقت تقدير، وهو يدل على دخول الفصول فقط.

وفي عصرنا الحاضر يعلق المطر بالضغط الجوي والمنخفض الجوي، وهذا وإن كان قد يكون سبباً حقيقياً، ولكن لا يفتح هذا الباب للناس، بل الواجب أن يقال: هذا من رحمة الله، هذا من فضله ونعمه، قال تعالى: ﴿ألم تر أن الله يزجي سحاباً ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاماً فترى الودق يخرج من خلاله﴾ [النور: 43]، وقال تعالى: ﴿الله الذي يرسل الرياح فتثير سحاباً فيبسطه في السماء كيف يشاء ويجله كسفاً فترى الودق يخرج من خلاله﴾ [الروم: 48].

فتعليق المطر بالمنخفضات الجوية من الأمور الجاهلية التي تصرف الإنسان عن تعلقه بربه.

فذهبت أنواء الجاهلية، وجاءت المنخفضات الجوية، وما أشبه ذلك من الأقوال التي تصرف الإنسان عن ربه — سبحانه وتعالى —.

نعم، المنخفضات الجوية قد تكون سبباً لنزول المطر، لكن ليست هي المؤثر بنفسها، فتنبه.

قوله: "ولا غول". جمع غولة أو غولة، ونحن نسميها باللغة العامية: (الهولة)، لأنها تهول الإنسان.

والعرب كانوا إذا سافروا أو ذهبوا يميناً وشمالاً تلونت لهم الشياطين بألوان مفرعة مخيفة، فتدخل في قلوبهم الرعب والخوف، فتجدهم يكتئبون ويستحسرون عن الذهاب إلى هذا الوجه الذي أرادوا، وهذا لاشك أنه يضعف التوكل على الله، والشيطان حريص على إدخال القلق والحزن على الإنسان بقدر ما يستطيع، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النُّجُوى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [المجادلة: 10].

وهذا الذي نفاه الرسول ﷺ هو تأثيرها، وليس المقصود بالنفي نفي الوجود، وأكثر ما يبتلى الإنسان بهذه الأمور إذا كان قلبه معلقاً بها، أما إن كان معتمداً على الله غير مبال بها، فلا تضره ولا تمنعه عن جهة قصده.

* * *

ولهما عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا عدوى، ولا طيرة، ويعجبني الفأل". قالوا: وما الفأل؟ قال: "الكلمة الطيبة"⁽¹⁾.

قوله في حديث أنس: "لا عدوى، ولا طيرة". تقدم الكلام على ذلك.
قوله: "يعجبني الفأل". أي: يسرني، والفأل بينه بقوله: "الكلمة الطيبة". فـ"الكلمة الطيبة" تعجبه ﷺ، لما فيها من إدخال السرور على النفس والانبساط، والمضي قدماً لما يسعى إليه الإنسان، وليس هذا من الطيرة، بل هذا مما يشجع الإنسان، لأنها لا تؤثر عليه، بل تزيد طمأنينة وإقداماً وإقبالاً.

وظاهر الحديث: الكلمة الطيبة في كل شيء، لأن الكلمة الطيبة في الحقيقة تفتح القلب وتكون سبباً لخيرات كثيرة، حتى إنها تدخل المرء في جملة ذوي الأخلاق الحسنة.

وهذا الحديث جمع النبي ﷺ فيه بين محذورين ومرغوب، فالمحذوران هما العدوى والطيرة، والمرغوب هو الفأل، وهذا من حسن تعليم النبي ﷺ، فمن ذكر المرهوب ينبغي أن يذكر معه ما يكون مرغوباً، ولهذا كان القرآن مثاني إذا ذكر أوصاف المؤمنين ذكر أوصاف الكافرين، وإذا ذكر العقوبة ذكر المثوبة، وهكذا.

قوله: "عن عقبة بن عامر". صوابه عن عروة بن عامر، كما ذكره في "التيسير"، وقد اختلف في نسبه وصحبته.

(1) تقدم (ص 516).

قوله: "ذكرت الطيرة عند رسول الله". وهذا الذكر إما ذكر شأنها، أو ذكر أن الناس يفعلونها، والمراد: تحدث الناس بها عند رسول الله ﷺ.

* * *

ولأبي داود — بسند صحيح — عن عقبة بن عامر، قل: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: "أحسنها الفأل، ولا ترد مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره، فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك"(1).

قوله: "أحسنها الفأل". سبق أن الفأل ليس من الطيرة(2)، لكنه شبيه بالطيرة من حيث الإقدام، فإنه يزيد الإنسان نشاطاً وإقداماً فيما توجه إليه، فهو يشبه الطيرة من هذا الوجه، وإلا، فبينهما فرق لأن الطيرة توجب تعلق الإنسان بالمتطير به، وضعف توكله على الله، ورجوعه عما هم به من أجل ما رأى، لكن الفأل يزيده قوة وثباتاً ونشاطاً، فالشبه بينهما هو التأثير في كل منهما.

قوله: "ولا ترد مسلماً". يفهم منه أن من ردته الطيرة عن حاجته فليس بمسلم.

قوله: "فإذا رأى أحدكم ما يكره". فحينئذ قد ترد على قلبه الطيرة، ويبتعد عما يريد، ولا يقدم عليه، وقد ذكر النبي ﷺ دواء لذلك وقال: "فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات...." إلخ.

قوله: "اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت". وهذا هو حقيقة التوكل، وقوله: "اللهم". يعني: يا الله، ولهذا بنيت على الضم، لأن المنادى علم، بل هو أعلم الأعلام وأعرف المعارف على الإطلاق، والميم عوض عن يا المحذوفة، وصارت في آخر الكلمة تبركاً بالابتداء باسم الله — سبحانه وتعالى —، وصارت ميماً، لأنها تدل على الجمع، فكأن الداعي جمع قلبه على الله.

قوله: "لا يأتي بالحسنات إلا أنت". أي: لا يقدرها ولا يخلقها ولا يوجد لها للعبد إلا الله وحده لا شريك له، وهذا لا ينافي أن تكون الحسنات بأسباب، لأن خالق هذه الأسباب هو الله، فإذا وجدت هذه الحسنات بأسباب خلقها الله، صار الموجد هو الله.

والمراد بالحسنات: ما يستحسن المرء وقوعه، ويحسن في عينه.

ويشمل ذلك الحسنات الشرعية، كالصلاة والزكاة وغيرها، لأنها تسر المؤمن، ويشمل الحسنات الدنيوية، كالمال والولد ونحوها، قال تعالى: ﴿إِنْ تَصَبَّكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تَصَبَّكَ مَصِيبَةٌ يَقُولُونَ قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلٍ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [التوبة: 50]، وقال تعالى في آية أخرى: ﴿إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تَصَبَّكَ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [آل عمران: 120].

وقوله: "إلا أنت". فاعل يأتي، لأن الاستثناء هنا مفرغ.

(1) أبو داود (كتاب الطب، باب في الطيرة)، والبيهقي في "السنن" (139/8). قال النووي في "رياض الصالحين" (ص 620): "رواه أبو داود بإسناد صحيح".

(2) (ص 570).

قوله: "ولا يدفع السيئات إلا أنت". السيئات: ما يسوء المرء وقوعه وينفر منه حالاً أو مآلاً، ولا يدفعها إلا الله، ولهذا إذا أصيب الإنسان بمصيبة التجأ إلى ربه تعالى، حتى المشركون إذا ركبوا في الفلك، وشاهدوا الغرق، دعوا الله مخلصين له الدين. ولا ينافي هذا أن يكون دفعها بأسباب، فمثلاً لو رأى رجلاً غريقاً، فأنقذه فإنما أنقذه بمشيئة الله، ولو شاء الله لم ينقذه، فالسبب من الله.

فعقيدة كل مسلم أنه لا يأتي بالحسنات إلا الله، ولا يدفع السيئات إلا الله، ولا يدفع السيئات إلا الله، وبمقتضى هذه العقيدة، فإنه يجب أن لا يسأل المسلم الحسنات ولا يسأل دفع السيئات إلا من الله، ولهذا كان الرسل صلوات الله وسلامه عليهم يسألون الله الحسنات ويسألون دفع السيئات، قال تعالى عن زكريا: ﴿رب هب لي من لدنك ذرية طيبة﴾ [آل عمران: 38]، وقال تعالى عن أيوب: ﴿وأيوب إذ نادى ربه أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين﴾ [الأنبياء: 83]، وهكذا يجب أن يكون المؤمن أيضاً.

قوله: "ولا حول ولا قوة إلا بك". في معناها وجهان:

الأول: أنه لا يوجد حول ولا قوة إلا بالله، فالباء بمعنى في، يعني: إلا في الله وحده، ومن سواه ليس لهم حول ولا قوة، ويكون الحول والقوة المنفيان عن غير الله هما الحول المطلق والقوة المطلقة، لأن غير الله فيه حول وقوة، لكنها نسبية ليست بكاملة، فالحول الكامل والقوة الكاملة في الله وحده.

الثاني: أنه لا يوجد لنا حول ولا قوة إلا بالله، فالباء للاستعانة أو للسببية، وهذا المعنى أصح، وهو مقتضى ورودها في مواضعها، إذ إننا لا نتحول من حول إلى حول ولا نقوى على ذلك إلا بالله فيكون في هذه الجملة كمال التفويض إلى الله، وأن الإنسان يبرأ من حوله وقوته إلا بما أعطاه الله من الحول والقوة.

فإن صح الحديث، فالرسول ﷺ أرشدنا إذا رأينا ما نكره مما يتشام به المتشائم أن نقول: "اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك".

* * *

وعن ابن مسعود مرفوعاً: "الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهب بالتوكل" رواه أبو داود والترمذي وصححه⁽¹⁾. وجعل آخره من قول ابن مسعود.

قوله: "مرفوعاً". أي: إلى النبي ﷺ.

قوله: "الطيرة شرك، الطيرة شرك". هاتان الجملتان يؤكد بعضهما بعضاً من باب التوكيد اللفظي.

(1) الإمام أحمد في "المسند" (389/1)، وأبو داود: كتاب الطب/باب في الطيرة)، والترمذي: كتاب السير/باب ما جاء في الطيرة — وقال: "حسن صحيح" —، والحاكم (23/1) — وصححه ووافقه الذهبي.

وقوله: "شرك". أي: إنها من أنواع الشرك، وليس الشرك كله، وإلا، لقال: الطيرة الشرك.

وهل المراد بالشرك هنا الشرك الأكبر المخرج من الملة، أو أنها نوع من أنواع الشرك؟ نقول: هي نوع من أنواع الشرك، كقوله ﷺ: "اثنتان في الناس هما بهم كفر"⁽²⁾، أي: ليس الكفر المخرج عن الملة، وإلا، لقال: "هما بهم الكفر"، بل هما نوع من الكفر. لكن في ترك الصلاة قال: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة"⁽³⁾، فقال: "الكفر"، فيجب أن نعرف الفرق بين "أل" المعرفة أو الدالة على الاستغراق، وبين خلو اللفظ منها، فإذا قيل: هذا كفر، فالمراد أنه نوع من الكفر لا يخرج من الملة، وإذا قيل: هذا الكفر، فهو المخرج من الملة.

فإذا تطير إنسان بشيء رآه أو سمعه، فإنه لا يعد مشركاً شركاً يخرج من الملة، لكنه أشرك من حيث إنه اعتمد على هذا السبب الذي لم يجعله الله سبباً، وهذا يضعف التوكل على الله ويوهن العزيمة، وبذلك يعتبر شركاً من هذه الناحية، والقاعدة: "إن كل إنسان اعتمد على سبب لم يجعله الشرع سبباً، فإنه مشرك شركاً أصغر".

وهذا نوع من الإشراف مع الله، إما في التشريع إن كان هذا السبب شرعياً، وإما في التقدير إن كان هذا السبب كونياً، لكن لو اعتقد هذا المتشائم المتطير أن هذا فاعل بنفسه دون الله، فهو مشرك شركاً أكبر، لأنه جعل لله شريكاً في الخلق والإيجاد.

قوله: "وما منا". "منا": جار ومجرور خبر لمبتدأ محذوف، إما قبل (إلا) إن قدرت ما بعد إلا فعلاً، أي: وما منا أحد إلا تطير، أو بعد (إلا)، أي: وما منا إلا متطير. والمعنى: ما منا إنسان يسلم من التطير، فالإنسان يسمع شيئاً فيتشاء، أو يبدأ في فعل، فيجد أوله ليس بالسهل فيتشاء ويتركه.

والتوكل: صدق الاعتماد على الله في جلب المنافع ودفع المضار مع الثقة بالله، وفعل الأسباب التي جعلها الله تعالى أسباباً.

فلا يكفي صدق الاعتماد فقط، بل لابد أن تثق به، لأنه سبحانه يقول: ﴿من يتوكل على الله فهو حسبه﴾!

قوله: "وجعل آخره من قول ابن مسعود". وهو قوله: "وما منا إلا... إلخ". وعلى هذا يكون موقوفاً، وهو مدرج في الحديث، والمدرج: أن يدخل أحد الرواة كلاماً في الحديث من عنده بدون بيان، ويكون في الإسناد والمتن، ولكن أكثره في المتن، وقد يكون في أول الحديث، وقد يكون في وسطه، وقد يكون في آخره، وهو الأكثر.

(2) مسلم: كتاب الإيمان/ باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب.

(3) أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة).

مثال ما كان في أول الحديث: قول أبي هريرة رضي الله عنه: "أسبغوا الوضوء، وبل للأعقاب من النار"⁽¹⁾، فقله: "أسبغوا الوضوء" من كلام أبي هريرة، وقوله: "ويل للأعقاب من النار" من كلام الرسول ﷺ.

ومثال ما كان في وسطه قول الزهري في حديث بدء الوحي: "كان رسول الله ﷺ يتحنث في غار حراء، والتحنث: التعبد"⁽²⁾، ومثال ما كان في آخره: هذا الحديث الذي ذكره المؤلف، وكذا حديث أبي هريرة، وفيه: "فمن استطاع منكم أن يطيل غرته، فليفعَل"⁽³⁾، فهذا من كلام أبي هريرة.

ولأحمد من حديث ابن عمرو "من ردت الطيرة عن حاجته فقد أشرك قالوا: فما كفارة ذلك، قال: أن تقولوا اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك"³.

قوله: "من ردت الطيرة عن حاجته". "من". شرطية، وجواب الشرط: "فقد أشرك"، واقترن الجواب بالفاء، لأنه لا يصلح لمباشرة الأداة، وحينئذ يجب اقترانه بالفاء، وقد جمع ذلك في بيت شعر معروف، وهو قوله:

اسمية طلبية وبجامد وبما وقد وبلن وبالنتفيس

وقوله: "عن حاجته" الحاجة: كل ما يحتاجه الإنسان بما تتعلق به الكمالات، وقد تطلق عن الأمور الضرورية.

قوله: "فقد أشرك". أي: شركاً أكبر إن اعتقد أن هذا المتشام به يفعل ويحدث الشر بنفسه، وإن اعتقده سبباً فقط فهو أصغر، لأنه سبق أن ذكرنا قاعدة مفيدة في هذا الباب، وهي: "إن كل من اعتقد في شيء أنه سبب ولم يثبت أنه سبب لا كوناً ولا شرعاً، فشركه شرك أصغر، لأنه ليس لنا أن نثبت أن هذا سبب إلا إذا كان الله قد جعله سبباً كونياً أو شرعياً، فالشرعي: كالقراءة والدعاء، والكوني: كالأدوية التي جرب نفعها".

وقوله: "فما كفارة ذلك". أي: ما كفارة هذا الشرك، أو ما هو الدواء الذي يزيل هذا الشرك؟ لأنه الكفارة قد تطلق على كفارة الشيء بعد فعله، وقد تطلق على الكفارة قبل الفعل، وذلك لأن الاشتقاق مأخوذ من الكفر، وهو الستر، والستر واق، فكفارة ذلك إن وقع وكفارة ذلك إن لم يقع.

وقوله: "اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك". يعني: فأنت الذي بيدك الخير المباشر، كالمطر والنبات، وغير المباشر، كالذي يكون سببه من عند الله على يد مخلوق، مثل:

(1) البخاري: كتاب الوضوء/ باب غسل الأعقاب، ومسلم: كتاب الطهارة/ باب وجوب غسل الرجلين.

(2) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب كيف بدء الوحي، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(3) البخاري: كتاب الوضوء/ باب فضل الوضوء، ومسلم: كتاب الطهارة/ باب استحباب إطالة الغرة.

³ الإمام أحمد في المسند (220/2).

أن يعطيك إنسان دراهم صدقة أو هدية، وما أشبه ذلك، فهذا الخير من الله، لكن بواسطة جعلها الله سبباً، وإلا، فكل الخير من الله — عز وجل —.

وقوله: "فلا خير إلا خيرا". هذا الحصر حقيقي، فالخير كله من الله، سواء كان بسبب معلوم أو بغيره.

وقوله: "لا طير إلا طيرك". أي: الطيور كلها ملكك، فهي لا تفعل شيئاً، وإنما هي مسخرة، قال تعالى: ﴿أولم يروا إلى الطير فوقهم صافات ويقبضن ما يمسكهن إلا الرحمن إنه بكل شيء بصير﴾ [المك: 19]، وقال تعالى: ﴿ألم يروا إلى الطير مسخرات في جو السماء ما يمسكهن إلا الله إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون﴾ [النحل: 72]، فالمهم أن الطير مسخرة بإذن الله، فالله تعالى هو الذي يدبرها ويصرفها ويسخرها تذهب يميناً وشمالاً، ولا علاقة لها بالحوادث.

ويحتمل أن المراد بالطير هنا ما يتشاعم به الإنسان، فكل ما يحدث للإنسان من التشاؤم والحوادث المكروهة، فإنه من الله كما أن الخير من الله، كما قال تعالى: ﴿ألا إنما طائرهم عند الله﴾ [الأعراف: 131].

لكن سبق لنا أن الشر في فعل الله ليس بواقع، بل الشر في المفعول لا في الفعل، بل فعله تعالى كله خير، إما خير لذاته، وإما لما يترتب عليه من المصالح العظيمة التي تجعله خيراً. فيكون قوله: "لا طير إلا طيرك" مقابلاً لقوله: "ولا خير إلا خيرا".

قوله: "ولا إله غيرك". "لا" نافية للجنس، و"إله" بمعنى: مألوه، كخراس بمعنى مغروس، وفراش بمعنى مفروش، والمألوه: هو المعبود محبة وتعظيماً يتأله إليه الإنسان محبة له وتعظيماً له.

فإن قيل: إن هناك آلهة دون الله، كما قال تعالى: ﴿فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء﴾ [هود: 101].

أجيب: أنها وإن عبدت من دون الله وسميت آلهة، فليست آلهة حقاً لأنها لا تستحق أن تعبد، فلهذا نقول: لا إله إلا الله، أي: لا إله حق إلا الله.

* يستفاد من هذا الحديث:

1- أنه لا يجوز للإنسان أن ترده الطيرة عن حاجته، وإنما يتوكل على الله ولا يبالي بما رأى أو سمع أو حدث له عند مباشرته للفعل أول مرة، فإن بعض الناس إذا حصل له ما يكره في أول مباشرته الفعل تشاعم، وهذا خطأ، لأنه مادامت هناك مصلحة دنيوية أو دينية، فلا تهتهم بما حدث.

2- أن الطيرة نوع من الشرك، لقوله: "من رده الطيرة عن حاجته، فقد أشرك".

3- أ، من وقع في قلبه التطير ولم ترده الطيرة، فإن ذلك لا يضر كما سبق في حديث ابن مسعود: "وما منا إلا، ولكن الله يذهب بالتوكل"⁽¹⁾.

4- أن الأمور بيد الله خيرها وشرها.

5- انفراد الله بالألوهية، كما انفرد بالخلق والتدبير.

* * *

وله من حديث الفضل بن عباس: "إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك"⁽²⁾.

قوله في حديث الفضل: "إنما الطيرة". هذه الجملة عند البلاغيين تسمى حصراً، أي: ما الطيرة إلا ما أمضاك أو ردك لا ما حدث في قلبك ولم تلتفت إليه، ولا ريب أن السلامة منها حتى في تفكير الإنسان خير بلا شك، لكن إذا وقعت في القلب ولم ترده ولم يلتفت لها، فإنها لا تضره، لكن عليه أن لا يستسلم، بل يدافع، إذ الأمر كله بيد الله. قوله: "ما أمضاك أو ردك". أما "ما ردك"، فلا شك أنه من الطيرة، لأن التطير يوجب الترك والتراجع.

وأما "ما أمضاك"، فلا يخلو من أمرين:

الأول: أن تكون من جنس التطير، وذلك بأن يستدل لنجاحه أو عدم نجاحه بالتطير، كما لو قال: سأزجر هذا الطير، فإذا ذهب إلى اليمين، فمعنى ذلك اليمن والبركة، فيقدم، فهذا لا شك أنه تطير، لأن التفاؤل بمثل انطلاق الطير عن اليمين غير صحيح، لأنه لا وجه له، إذا الطير إذا طار، فإنه يذهب إلى الذي يرى أن وجهته، فإذا اعتمد عليه، فقد اعتمد على سبب لم يجعله الله سبباً، وهو حركة الطير.

الثاني: أن يكون سبب المضي كلاماً سمعه أو شيئاً شاهده يدل على تيسير هذا الأمر له، فإن هذا فال، وهو الذي يعجب النبي ﷺ، لكن إن اعتمد عليه وكان سبباً لإقدامه، فهذا حكمه حكم الطيرة، وإن لم يعتمد عليه ولكنه فرح ونشط وازداد نشاطاً في طلبه، فهذا من الفأل المحمود. والحديث في سننه مقال، لكن على تقدير صحته هذا حكمه.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: التنبيه على قوله: «ألا إنما طائرهم عند الله» [الأعراف: 131]، مع قوله: «طائرهم معكم» [يس: 19]. الثانية: نفي العدوى. الثالثة: نفي الطيرة. الرابعة: نفي الهامة. الخامسة: نفي الصفر السادسة: أن الفأل ليس من ذلك بل مستحب.

فيه مسائل:

(1) تقدم (ص 89).

(2) الإمام أحمد في "المسند"، وقال الشيخ حفظه الله: "في سننه مقال" (ص 580).

■ الأولى: التنبيه على قوله: ﴿ألا إنما طائرهم عند الله﴾، مع قوله: ﴿طائرکم معکم﴾.

أي: لكي ينتبه الإنسان، فإن ظاهر الآيتين التعارض، وليس كذلك، فالقرآن والسنة لا تعارض بينهما ولا تعارض في ذاتهما، إنما يقع التعارض حسب فهم المخاطب، وقد سبق بيان الجمع أن قوله: ﴿ألا إنما طائرهم عند الله﴾ أن الله هو المقدر ذلك، وليس موسى ولا غيره من الرسل، وأن قوله: ﴿طائرکم معکم﴾ من باب السبب، أي: أنتم سببه.

■ الثانية: نفي العدوى. وقد سبق أن المراد بنفيها نفي تأثيرها بنفسها لا أنها سبب للتأثير، لأن الله قد جعل بعض الأمراض سبباً للعدوى وانتقالها.

■ الثالثة: نفي الطيرة. أي: نفي التأثير لا نفي الوجود.

■ الرابعة: نفي الهامة. والخامسة: نفي الصفر. وقد سبق تفسيرهما.

■ السادسة: أن الفأل ليس من ذلك، بل مستحب. تؤخذ من قول النبي ﷺ: "يعجبني الفأل"⁽¹⁾، وكل ما أعجب النبي ﷺ، فهو حسن، قالت عائشة رضي الله عنها: "كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله"⁽²⁾.

* * *

السابعة: تفسير الفأل. الثامنة: أن الواقع في القلوب من ذلك مع كراهية لا يضر بل يذهب الله بالتوكل. التاسعة: ذكر ما يقول من وجده.

■ السابعة: تفسير الفأل. فسر النبي ﷺ بأنه: الكلمة الطيبة، وسبق أن هذا التفسير على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، لأن الفأل كل ما ينشط الإنسان على شيء محمود، من قول، أو فعل مرئي أو مسموع.

■ الثامنة: أن الواقع في القلوب من ذلك مع كراهته لا يضر، بل يذهب الله بالتوكل. أي: إذا وقع في قلبك وأنت كاره له، فإنه لا يضرك ويذهب الله بالتوكل، لقول ابن مسعود: "وما منا إلا... ولكن الله يذهب بالتوكل"⁽¹⁾.

■ التاسعة: ذكر ما يقول من وجده. وسبق أنه شيئان:

أن يقول: "اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك". أو يقول: "اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك".

* * *

(1) تقدم (ص 516).

(2) البخاري: كتاب الوضوء/ باب التيمن في الوضوء والغسل، ومسلم: كتاب الطهارة/ باب التيمن في الطهور.

(1) تقدم (ص 574).

العاشرة: التصريح بأن الطيرة شرك. الحادية عشرة: تفسير الطيرة المذمومة.

- العاشرة: التصريح بأن الطيرة شرك. وسبق أن الطيرة شرك، لكن بتفصيل، فإن اعتقد تأثيرها بنفسها، فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنها سبب، فهو شرك أصغر.
- الحادية عشرة: تفسير الطيرة المذمومة. أي: ما أمضاك أو ردك.

باب ما جاء في التنجيم

التنجيم: مصدر نجم بتشديد الجيم، أي: تعلم علم النجوم، أو اعتقد تأثير النجوم.

وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:

1- علم التأثير. 2- علم التسيير.

فالأول: علم التأثير. وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ- أن يعتقد أن هذه النجوم مؤثرة فاعلة، بمعنى أنها هي التي تخلق الحوادث والشورور، فهذا شرك أكبر، لأن من ادعى أن مع الله خالقاً، فهو مشرك شركاً أكبر، فهذا جعل المخلوق المسخر خالقاً مسخراً.

ب- أن يجعلها سبباً يدعي به علم الغيب، فيستدل بحركاتها وتقلاتها وتغيراتها على أنه سيكون كذا وكذا، لأن النجم الفلاني صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاء، لأنه ولد في النجم الفلاني، وهذا حياته ستكون سعيدة لأنه ولد في النجم الفلاني. فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلة لادعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفر مخرج عن الملة، لأن الله يقول: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: 65]، وهذا من أقوى أنواع الحصر، لأنه بالنفي والإثبات، فإذا ادعى أحد علم الغيب، فقد كذب القرآن.

ج- أن يعتقد سبباً لحدوث الخير والشر، أي أنه إذا وقع شيء نسبة إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئاً إلا بعد وقوعه، فهذا شرك أصغر.

فإن قيل: ينتقض هذا بما ثبت عن النبي ﷺ في قوله في الكسوف: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده"⁽¹⁾، فمعنى ذلك أنهما علامة إنذار.

والجواب من وجهين:

الأول: أنه لا يسلم أن للكسوف تأثيراً في الحوادث والعقوبات من الجذب والقحط والحروب، ولذلك قال النبي ﷺ: "إنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته"⁽²⁾، لا في ما مضى ولا في المستقبل، وإنما يخوف الله بهما العباد لعلهم يرجعون، وهذا أقرب.

الثاني: أنه لو سلمنا أن لهما تأثيراً، فإن النص قد دل على ذلك، وما دل عليه النص يجب القول به، لكن يكون خاصاً به.

لكن الوجه الأول هو الأقرب: أننا لا نسلم أصلاً أن لهما تأثيراً في هذا، لأن الحديث لا يقتضيه، فالحديث ينص على التخويف، والمخوف هو الله تعالى، والمخوف عقوبته، ولا أثر للكسوف في ذلك، وإنما هو علامة فقط.

(1) ، البخاري: كتاب الكسوف/ باب الصدقة في الكسوف، ومسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف.

الثاني: علم التيسير. وهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية، فهذا مطلوب، وإذا كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجباً، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة، فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبلة، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبلة، فهذا فيه فائدة عظيمة.

الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية، فهذا لا بأس به، وهو نوعان: **النوع الأول:** أن يستدل بها على الجهات، كمعرفة أن القطب يقع شمالاً، والجدي وهو قريب منه يدور حوله شمالاً، وهكذا، فهذا جائز، قال تعالى: ﴿وعلامات وبالنجم هم يهتدون﴾ [النحل: 16].

النوع الثاني: أن يستدل بها على الفصول، وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر، فهذا كرهه بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشى إذا قيل: طلع النجم الفلاني، فهو وقت الشتاء أو الصيف: أن بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو البحر أو بالرياح. والصحيح عدم الكراهة، كما سيأتي إن شاء الله⁽¹⁾.

* * *

(1) أنظر (ص 105)

قال البخاري في "صحيحه": "قال قتادة: خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك، أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به"⁽¹⁾ انتهى.

قوله في أثر قتادة: "خلق الله هذه النجوم لثلاث". اللام للتعليل، أي: لبيان العلة والحكمة. قوله: "لثلاث". ويجوز لثلاثة، لكن الثلاث أحسن، أي: لثلاث حكم، لهذا حذف تاء التأنيث من العدد.

والثلاث هي:

الأولى: زينة للسماء، قال تعالى: ﴿ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين﴾ [المك: 5]، لأن الإنسان إذا رأى السماء صافية في ليلة غير مقمرة وليس فيها كهرباء يجد لهذه النجوم من الجمال العظيم ما لا يعلمه إلا الله، فتكون كأنها غابة محلاة بأنواع من الفضة اللامعة، هذه نجمة مضيئة كبيرة تميل إلى الحمرة، وهذه تميل إلى الزرقة، وهذه خفيفة، وهذه متوسطة، وهذا شيء مشاهد.

وهل نقول: إن ظاهر الآية الكريمة أن النجوم مرصعة في السماء، أو نقول: لا يلزم ذلك؟

الجواب: لا يلزم من ذلك أن تكون النجوم مرصعة في السماء، قال تعالى: ﴿وهو الذي خلق الليل والنهار والشمس والقمر كل في فلك يسبحون﴾ [الأنبياء: 33]، أي: يدورون، كل له فلك.

وأنا شاهدت بعيني أن القمر خسف نجمة من النجوم، أي غطاها، وهي من النجوم اللامعة الكبيرة كان يقرب حولها في آخر الشهر، وعند قرب الفجر غطاها، فكنا لا نراها بالمرة، وذلك قبل عامين في آخر رمضان.

إن هي أفلاك متفاوتة في الارتفاع والنزول، ولا يلزم أن تكون مرصعة في السماء.

فإن قيل: فما الجواب عن قوله تعالى: ﴿زينا السماء الدنيا﴾؟

قلنا: إنها لا يلزم من تزيين الشيء بالشيء أن يكون ملاصقاً له، أُرِيت لو أن رجلاً عمر قصراً وجعل حوله ثريات من الكهرباء كبيرة وجميلة، وليست على جدرانه، فالناظر إلى القصر من بعد يرى أنها زينة له، وإن لم تكن ملاصقة له.

الثانية: رجوماً للشياطين، أي: للشياطين الجن، وليسوا شياطين الإنس، لأن شياطين الإنس لم يصلوها، لكن شياطين الجن وصلوها، فهم أقدر من شياطين الإنس، ولهم قوة عظيمة نافذة، قال تعالى عن عملهم الدال على قدرتهم: ﴿والشياطين كل بناء وغواص﴾ [ص: 37]، أي:

(1) البخاري: كتاب بدء الخلق، باب في النجوم، معلقاً.

سخرنا لسليمان: ﴿وآخرين مقرنين في الأصفاد﴾ [ص: 38]، وقال تعالى: ﴿قال عفريت من الجن أنا أتيتك به قبل أن تقوم من مقامك﴾ [النمل: 39]، أي: من سبأ إلى الشام، وهو عرش عظيم لمملكة سبأ، فهذا يدل على قوتهم وسرعتهم ونفوذهم.

وقال تعالى: ﴿وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهاباً رصداً﴾ [الجن: 9]. والرجم: الرمي.

الثالثة: علامات يهتدى بها، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وألقي في الأرض رواسي أن تميز بكم وأنهاراً وسبلاً لعلكم تهتدون * وعلامات وبالنجم هم يهتدون﴾ [النحل: 16]، فذكر الله تعالى نوعين من العلامات التي يهتدى بها:

الأول: أرضية، وتشمل كل ما جعل الله في الأرض من علامة، كالجبال، والأنهار، والطرق، والأودية، ونحوها.

والثاني: أفقية في قوله تعالى: ﴿وبالنجم هم يهتدون﴾.

والنجم: اسم جنس يشمل كل ما يهتدى به، ولا يختص بنجم معين، لأن كل قوم طريقة في الاستدلال بهذه النجوم على الجهات، سواء جهات القبلة أو المكان، براً أو بحراً. وهذا من نعمة الله أن جعل علامات علوية لا يحجب دونها شيء، وهي النجوم، لأنك في الليل لا تشاهد جبالات ولا أودية، وهذا من تسخير الله، قال تعالى: ﴿وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعاً منه﴾ [الجاثية: 13].

* * *

وكره قتادة تعلم منازل القمر. ولم يرخص ابن عيينة فيه. ذكره حرب عنهما. ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق.

قوله: "وكره قتادة تعلم منازل القمر". أي: كراهة تحريم بناءً على أن الكراهة في كلام السلف يراد بها التحريم غالباً.

وقوله: "تعلم منازل القمر" يحتمل أمرين

الأول: أن المراد به معرفة منزلة القمر، الليلة يكون في الشرطين، ويكون في الإكليل، فالمراد معرفة منازل القمر كل ليلة، لأن كل ليلة له منزلة حتى يتم ثمانياً وعشرين وفي تسع وعشرين وثلاثين لا يظهر في الغالب.

الثاني: أن المراد به تعلم منازل النجوم، أي: يخرج النجم الفلاني، في اليوم الفلاني، وهذه النجوم جعلها الله أوقاتاً للفصول، لأنها [28] نجماً، منها [14] يمانية، و[14] شمالية، فإذا حلت الشمس في المنازل الشمالية صار الحر، وإذا حلت في الجنوبية صار البارد، ولذلك كان من علامة دنو البرد خروج سهيل، وهو من النجوم اليمانية.

قوله: "ولم يرخص فيه ابن عيينة". هو سفيان بن عيينة المعروف، وهذا يوافق قول قتادة بالكراهة.

قوله: "وذكره حرب". من أصحاب أحمد، روى عنه مسائل كثيرة.

قوله: "إسحاق". هو إسحاق بن راهويه.

والصحيح أنه لا بأس بتعلم منازل القمر، لأنه لا شرك فيها، إلا أن تعلمها ليضيف إليها نزول المطر وحصول البرد، وأنها هي الجالبة لذلك، فهذا نوع من الشرك، أما مجرد معرفة الوقت بها: هل هو الربيع، أو الخريف، أو الشتاء، فهذا لا بأس به.

* * *

وعن أبي موسى، قال رسول الله ﷺ: "ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصدق بالسحر" رواه أحمد وابن حبان في "صحيحه"⁽¹⁾

قوله في حديث أبي موسى: "الجنة". هي الدار التي أعدها الله لأوليائه المتقين، وسميت بذلك، لكثرة أشجارها لأنها تجن من فيها أي تستره.

قوله: "مدمن خمر". هو الذي يشرب الخمر كثيراً، والخمر حده الرسول ﷺ بقوله: "كل مسكر خمر"⁽²⁾، ومعنى "أسكر"، أي: غطى العقل، وليس كل ما غطى العقل فهو خمر، فالبنج مثلاً ليس بخمر، وإذا شرب دهنًا فأغمي عليه، فليس ذلك بخمر، وإنما الخمر الذي يغطي العقل على وجه اللذة والطرب، فتجد الشارب يحس أنه في منزلة عظيمة وسعادة وما أشبه ذلك، قال الشاعر:

ونشربها فتركنا ملوكاً وأسداً ما يهنئها اللقاء

وقال حمزة بن عبد المطلب — وكان قد سكر قبل تحريم الخمر — للنبي ﷺ: "وهل أنتم إلا عبيد أبي"⁽³⁾، فالذي يغطي العقل على سبيل اللذة محرم بالكتاب والسنة، ومن استحلّه، فهو كافر، إلا إن كان ناشئاً ببادية بعيدة، أو حديث عهد بالإسلام، ولا يعلم الحكم الشرعي في ذلك، فإنه يعرف ولا يكفر بمجرد إنكاره تحريمه.

قوله: "قاطع رحم". الرحم: هم القرابة، قال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: 75]، وليس كما يظنه العامة أنهم أقارب الزوجين، لأن هذه تسمية غير شرعية، والشرعية في أقارب الزوجين: أن يسموا أصهاراً.

(1) الإمام أحمد في "المسند" (339/4)، وابن حبان (365/7).

قال الهيثمي في "المجمع" (74/5): "رجال أحم وأبي يعلى ثقات".

(2) مسلم (كتاب الأشربة)، باب بيان أن كل مسكر خمر.

(3) البخاري: كتاب المساقاة/ باب بيع الخطب، ومسلم: كتاب الأشربة/ باب تحريم الخمر.

ومعنى قاطع الرحم: أن لا يصله، والصلة جاءت مطلقة في الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يَوْصَلَ﴾ [الرعد: 21]، ومنه الأرحام وما جاء مطلقاً غير مقيد، فإنه يتبع فيه العرف كما قيل:

وكل ما أتى ولم يحدد بالشرع كالحرص فبالعرف احدد
فالصلة في زمن الجوع والفقر: أن يعطيهم ويلاحظهم بالكسوة والطعام دائماً، وفي زمن الغنى لا يلزم ذلك.

وكذلك الأقارب ينقسمون إلى قريب وبعيد، فأقربهم يجب له من الصلة أكثر مما يجب للابعد.

ثم الأقارب ينقسمون إلى قسمين من جهة أخرى: قسم من الأقارب يرى أن لنفسه حقاً لا بد من القيام به، ويريد أن تصله دائماً، وقسم آخر يقدر الظروف وينزل الأشياء منازلها، فهذا له حكم، وذلك له حكم.

والقطيعة يرجع فيها إلى العرف، إلا أنه يستثنى من ذلك مسألة، وهي: ما لو كان العرف عدم الصلة مطلقاً، بأن كنا في أمة تشتتت وتقطعت عرى صلتها كما يعرف الآن في البلاد الغربية، فإنه لا يعمل حينئذ بالعرف، ونقول: لا بد من صلة، فإذا كان هناك صلة في العرف اتبعناها، وإذا لم يكن هناك صلة، فلا يمكن أن نعطل هذه الشريعة التي أمر الله بها ورسوله. والصلة ليس معناها أن تصل من وصلك، لأن هذا مكافأة، وليست صلة، لأن الإنسان يصل أبعد الناس عنه إذا وصله، إنما الواصل، كما قال الرسول ﷺ: "من إذا قطعت رحمه وصلها"⁽¹⁾، هذا هو الذي يريد وجه الله والدار الآخرة.

وهل صلة الرحم حق لله أو للآدمي؟

الظاهر أنها حق للآدمي، وهي حق لله باعتبار أن الله أمر بها.

قوله: "ومصدق بالسحر". هذا هو شاهد الباب، ووجهه أن علم التنجيم نوع من السحر، فمن صدق به فقد صدق بنوع من السحر، فقد سبق: "أن من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر"⁽²⁾، والمصدق به هو المصدق بما يخبر به المنجمون، فإذا قال المنجم: سيحدث كذا وكذا، وصدق به، فإنه لا يدخل الجنة، لأنه صدق بعلم الغيب لغير الله، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: 65].

فإن قيل: لماذا لا يجعل السحر هنا عاماً ليشمل التنجيم وغير التنجيم؟

أجيب: إن المصدق بما يخبره به السحر من علم الغيب يشمل الوعيد هنا، وأما المصدق بأن للسحر تأثيراً، فلا يلحقه هذا الوعيد، إذا لا شك أن للسحر تأثيراً، لكن تأثيره تخييل، مثل ما

(1) البخاري: كتاب الآداب/ باب ليس الواصل بالمكافئ.

(2) تقدم (ص 518).

وقع من سحرة فرعون حيث سحروا أعين الناس حتى رأوا الحبال والعصي كأنها حيات تسعى، وإن كان لا حقيقة لذلك، وقد يسحر الساحر شخصاً فيجعله يُحب فلاناً ويبغض فلاناً، فهو مؤثر، قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: 102]، فالتصديق بأثر السحر على هذا الوجه لا يدخله الوعيد لأنه تصديق بأمر واقع.

أما من صدق بأن السحر يؤثر في قلب الأعيان بحيث يجعل الخشب ذهباً أو نحو ذلك، فلا شك في دخوله في الوعيد، لأن هذا لا يقدر عليه إلا الله — عز وجل — .

وقوله: "ثلاثة لا يدخلون الجنة". هل المراد الحصر وأن غيرهم يدخل الجنة؟

الجواب: لا، لأن هناك من لا يدخلون الجنة سوى هؤلاء، فهذا الحديث لا يدل على الحصر.

وهل هؤلاء كفار لأن من لا يدخل الجنة كافر؟

اختلف أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من أحاديث الوعيد على أقوال:

القول الأول: مذهب المعتزلة والخوارج الذين يأخذون بنصوص الوعيد، فيرون الخروج من الإيمان بهذه المعصية، لكن الخوارج يقولون: هو كافر، والمعتزلة يقولون: هو في منزلة بين المنزلتين، وتتفق الطائفتان على أنهم مخلصون في النار، فيجرون هذا الحديث ونحوه على ظاهره، ولا ينظرون إلى الأحاديث الأخرى الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قل، فإنه لا بد أن يدخل الجنة.

القول الثاني: أن هذا الوعيد فيمن استحل هذا الفعل بدليل النصوص الكثيرة الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قل، فلا بد أن يدخل الجنة، وهذا القول ليس بصواب، لأن من استحله كافر ولو لم يفعل، فمن استحل قطيعة الرحم أو شرب الخمر مثلاً، فهو كافر وإن لم يقطع الرحم ولم يشرب الخمر.

القول الثالث: أن هذا من باب أحاديث الوعيد التي تمر كما جاءت ولا يتعرض لمعناها، بل يقال: هكذا قال الله وقال رسوله ونسكت، فمثلاً: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾ [النساء: 93]، هذه الآية من نصوص الوعيد، فنؤمن بها، ولا نتعرض لمعناها ومعارضتها للنصوص الأخرى، ونقول: هكذا قال الله، والله أعلم بما أراد، وهذا مذهب كثير من السلف، كمالك وغيره، وهذا أبلغ في الزجر.

القول الرابع: أن هذا نفي مطلق، والنفي المطلق يحمل على المقيد، فيقال: لا يدخلون الجنة دخولاً مطلقاً يعني لا يسبقه عذاب، ولكنهم يدخلون الجنة دخولاً يسبقه عذاب بقدر ذنوبهم، ثم مرجعهم إلى الجنة، وذلك لأن نصوص الشرع يصدق بعضها بعضاً، ويلائم بعضها بعضاً،

وهذا أقرب إلى القواعد وأبين حتى لا تبقى دلالة النصوص غير معلومة، فتقيد النصوص بعضها ببعض.

وهناك احتمال: أن من كانت هذه حاله حَرِيًّا أن يختم له بسوء الخاتمة، فيموت كافراً، فيكون هذا الوعيد باعتبار ما يؤول حاله إليه، وحينئذ لا يبقى في المسألة إشكال، لأن من مات على الكفر، فلن يدخل الجنة، وهو مخلص في النار، وربما يؤيده قوله ﷺ: "لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً"⁽¹⁾، فيكون هذا قولاً خامساً.

* * *

■ فيه مسائل:

الأولى: الحكمة في خلق النجوم. الثانية: الرد على من زعم غير ذلك. الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل. الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر ولو عرف أنه باطل.

فيه مسائل:

■ الأولى: الحكمة في خلق النجوم. وهي ثلاث:

- أنها زينة للسماء.
- ورجوم للشياطين.
- وعلامات يهتدى بها.

وربما يكون هناك حكم أخرى لا نعلمها.

■ الثانية: الرد على من زعم غير ذلك. لقول قتادة: "من تأول فيها غير ذلك،

أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به".

ومراد قتادة في قوله: "غير ذلك" ما زعمه المنجمون من الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وأما ما يمكن أن يكون فيها من أمور حسية سوى الثلاث السابقة، فلا ضلال لمن تأوله.

■ الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل. سبق ذلك⁽²⁾.

■ الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر ولو عرف أنه باطل.

من صدق بشيء من التنجيم أو غيره من السحر بلسانه ولو اعتقد بطلانه بقلبه، فإن عليه هذا الوعيد، كيف يصدق وهو يعرف أنه باطل، لأنه يؤدي إلى إغراء الناس به وتعلمه وبممارسته؟!

(1) البخاري: كتاب الديانات/ باب قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً...﴾

(2) أنظر (ص 105).

القول المفيد على كتاب التوحيد

الجزء الثاني

لفضيلة الشيخ
محمد بن صالح العثيمين

دار الثريا للنشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء

الاستقصاء : طلب السقيا ، كالاستغفار : طلب المغفرة والاستعانة : طلب المعونة ، والاستعاذة : طلب العوذ ، والاستهداء : طلب الهدايا ، لأن مادة استفعل في الغالب تدل على الطلب ، وقد لا تدل على الطلب ، بل تدل على المبالغة في الفعل ، مثل : استكبر ، أي : بلغ في الكبر غايته ، وليس المعنى طلب الكبر ، والاستسقاء بالأنواء ، أي : أن تطلب منها أن تسقيك .

والاستسقاء بالأنوار ، أي : أن تطلب منها أن تسقيك .

والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول : شرك أكبر ، وله صورتان :

الأولى : أن يدعو الأنوار بالسقيا ، كأن يقول : يا نوء كذا ! اسقنا أو أغثنا ، وما أشبه ذلك ، فهذا شرك أكبر ، لأنه دعا غير الله ، ودعاء غير الله من الشرك الأكبر ، قال تعالى : ﴿ ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون ﴾ [المؤمنون : 17] ، وقال تعالى : ﴿ وأن المساجد لله فلا تدعو مع الله أحداً ﴾ [الجن : 18] ، وقال تعالى : ﴿ ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين ﴾ [يونس : 106] .

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على النهي عن دعاء غير الله ، وأنه من الشرك الأكبر .

الثانية : أن ينسب حصول الأمطار إلى هذه الأنوار على أنها هي الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يدعها ، فهذا شرك أكبر في الربوبية ، والأول في العبادة ، لأن الدعاء من العبادة ، وهو متضمن للشرك في الربوبية ، لأنه لم يدعها إلا وهو يعتقد أنها تفعل وتقضي الحاجة .

القسم الثاني

شرك أصغر ، وهو أن يجعل هذه الأنواء سبباً مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل ، لأن كل من جعل سبباً لم يجعله الله سبباً لا بوجيه ولا بقدره ، فهو مشرك شركاً أصغر .

وقال الله تعالى ﴿ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون ﴾ [الواقعة : 82] .

قوله تعالى : ﴿ وتجعلون ﴾ . أي : تصيرون ، وهى تنصب مفعولين : الأول : ﴿ رزق ﴾ ، والثاني ﴿ أن ﴾ ، وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول ثان ، والتقدير : وتجعلون رزقكم كونكم تكذبون أو تكذبيكم .

والمعني : تكذبون أنه من عند الله ، حيث تضيفون حصوله إلى غيره .
قوله : ﴿رزقكم﴾ . الرزق هو العطاء ، والمراد به هنا : ما هو أعم من المطر ،
فيشمل معنيين :

الأول : أن المراد به رزق العلم ، لأن الله قال : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم *
وإنه لقسم لو تعلمون عظيم * إنه لقرآن كريم * في كتاب مكنون * لا يمسه إلا
المطهرون * تنزيل من رب العالمين * أقبهذا الحديث أنتم مدهنون * وتجعلون رزقكم
أنكم تكذبون ﴾ [الواقعة : 75-83] ، أي : تخافونهم فتداهنونهم ، وتجعلون شكر ما
رزقكم الله به من العلم والوحي أنكم تكذبون به ، وهذا هو ظاهر سياق الآية .

الثاني : أن المراد بالرزق المطر ، وقد روي في ذلك حديث عن النبي ﷺ لكنه
ضعيف ¹□ ، إلا أنه صح عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية : أن المراد
بالرزق المطر ، وأن التكذيب به نسبته إلى الأنواء ²□ ، وعليه يكون ما ساق المؤلف
الآية من أجله مناسباً للباب تماماً .

والقاعدة في التفسير أن الآية إذا كانت تحتل المعنيين جميعاً بدون منافاة تحمل
عليهما جميعاً ، وإن حصل بينهما منافاة طلب المرجح .

ومعنى الآية : أن الله يوبخ هؤلاء الذين يجعلون شكر الرزق التكذيب والاستكبار
والبعد ، لأن شكر الرزق يكون بالتصديق والقبول والعمل بطاعة المنعم ، والفطرة كذلك
لا تقبل أن تكفر بمن ينعم عليها ، فالفطرة والعقل والشرع كل منها يوجب أن تشكر من
ينعم عليك ، سواء قلنا : المراد بالرزق المطر الذي به حياة الأرض ، أو قلنا : إن به
القرآن الذي به حياة القلوب ، فإن هذا من أعظم الرزق ، فكيف يليق بالإنسان أن يقابل
هذه النعمة بالتكذيب ؟ !

واعلم أن التكذيب نوعان :

أحدهما : التكذيب بلسان المقال ، بأن يقول هذا كذب ، أو المطر من النوء ونحو
ذلك .

والثاني : التكذيب بلسان الحال ، بأن يعظم الأنواء والنجوم معتقداً أنها السبب ،
ولهذا وعظ عمر بن عبد العزيز الناس يوماً ، فقال : " أيها الناس ! إن كنتم مصدقين ،
فأنتم حمقى ، وإن كنتم مكذبين ، فأنتم هلكى " . وهذا صحيح ، فالذي يصدق ولا يعمل
أحمق ، والمكذب هالك ، فكل إنسان عاص نقول له الآن : أنت بين أمرين : إما أنك
مصدق بما رتب على هذه المعصية ، أو مكذب ، فإن كنت مصدقاً ، فأنت أحمق ، كيف
لا تخاف فتستقيم ؟ ! وإن كنت غير مصدق ، فالبلاء أكبر ، فأنت هالك كافر .

وعن أبي مالك الشعري رضى الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر بالإكساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة " .

قوله في حديث أبي مالك : " أربع في أمتي " . الفائدة من قوله : " أربع " ليس الحصر ، لأن هناك أشياء تشاركها في المعنى ، وإنما يقول النبي ﷺ ذلك باب حصر العلوم وجمعها بالتقسيم والعدد ، لأنه يقرب الفهم ، ويثبت الحفظ .
قوله : " من أمر الجاهلية " . أمر هنا بمعنى شأن ، إي : من شأن الجاهلية وهو واحد الأمور ، وليس واحد الأوامر ، وليس الأوامر ، لأن واحد الأوامر طلب الفعل على وجه الاستعلاء .

وقوله : " من أمر الجاهلية " . إضافتها إلى الجاهلية الغرض منها التقبيح والتنفير ، لأن كل إنسان يقال : فعلك فعل الجاهلية لا شك أنه يغضب ، إذ إنه لا أحد يرضى أن يوصف بالجهل ، ولا بأن فعله من أفعال الجاهلية ، فالغرض من الإضافة هنا أمران :

1- التنفير .

2- بيان أن هذه الأمور كلها جهل وحمق بالإنسان ، إذ ليست أهلاً بأن يراعيها الإنسان أو يعتني بها ، فالذي يعتني بها جاهل .

والمراد بالجاهلية هنا : ما قبل البعثة ، لأنهم كانوا على جهل وضلال عظيم حتى إن العرب كانوا أجهل خلق الله ، ولهذا يسمون بالأميين ، والامي هو الذي لا يقرأ ولا يكتب ، نسبة إلى الأم ، كأن أمه ولدت له الآن .

لكن لما بعث فيهم هذا النبي الكريم ، قال تعالى : □ لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين □ [آل عمران : 164] ، فهذه منة عظيمة أن بعث فيهم النبي عليه الصلاة والسلام لهذه الأمور السامية :

1- يتلو عليه آيات الله .

2- ويزكيهم ، فيطهر أخلاقهم وعبادتهم وينميها .

3- ويعلمهم الكتاب .

4- والحكمة .

هذه فوائد أربع عظيمة لو وزنت الدنيا بواحدة منها لوزنتها عند من يعرف قدرها ، ثم بين الحال من قبل فقال ﴿وإن كانوا من قبل نفي ضلال مبين﴾ (إن هذه ليست نافية بل مؤكدة؛ فهي مخففة من الثقلية، يعني: وإنهم كانوا من قبل نفي ضلال مبين).

إذن المراد بالجاهلية ما قبل البعثة ، لأن الناس كانوا فيها على جهل عظيم . فجهلم شامل للجهل في حقوق الله وحقوق عباده ، فمن جهلم أنهم ينصبون النصب ويعبدونها من دون الله ، ويقتل أحدهم أبنته لكي لا يعير بها ، ويقتل أولاده من ذكور وإناث خشية الفقر .

قوله : " لا يتركونهن " . المراد : لا يتركون كل واحد منها باعتبار المجموع بالمجموع ، بأن يكون كل واحد منها عند جماعة ، والثاني عند آخرين ، والثالث عند آخرين ، والرابع عند آخرين ، وقد تجتمع هذه الأقسام في قبيلة ، وقد تخلو بعض القبائل منها جميعاً ، إنما الأمة كمجموع لا بد أن يوجد فيها شيء من ذلك ، لأن هذا خبر من الصادق المصدوق ﷺ ، والمراد بهذا الخبر التنفير ، لأنه ﷺ قد يخبر بأشياء تقع وليس غرضه أن يؤخذ بها ، كما قال ﷺ " التركبن سنن من كان قبلكم اليهود والنصارى " ¹ ، أي : فاحذروا ، وأخبر ﷺ : " أن الظعينة تخرج من صنعاء إلى حضرموت لا تخشى إلا الله " ² ، أي : بلا محرم ، وهذا خبر عن أمر واقع وليس إقراراً له شرعاً . قوله "أمّتي" أي : أمة الإجابة .

قوله : " الفخر بالأحساب " . الفخر : التعالي والتعظيم ، والباء للسببية ، أي : يفخر بسبب الحساب الذي هو عليه .

والحسب : ما يحتسبه الإنسان من شرف وسؤدد ، كأن يكون من بني هاشم فيفتخر بذلك ، أو من آباء وأجداد مشهورين بالشجاعة ، فيفتخر بذلك ، وهذا من أمر الجاهلية ، لأن الفخر في الحقيقة يكون بتقوى الله الذي يمنع الإنسان من التعالي والتعظيم ، والمتقى حقيقة هو الذي كلما أزدادت نعم الله عليه ازداد تواضعاً للحق وللخلق .

وإذا كان الفخر بالحسب من فعل الجاهلية ، فلا يجوز لنا أن نفعله ، ولهذا قال تعالى لنساء نبيه ﷺ : ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ [الأحزاب : 33] ، وأعلم أن كل ما ينسب إلى الجاهلية ، فهو مذموم ومنهي عنه .

قوله : " الطعن فى الأنساب " . الطعن العيب ، لأنه وخز معنوي كوخز الطاعون فى الجسد ، ولهذا سمي العيب طعناً .

والأنساب : جمع نسب ، وهو أصل الإنسان وقرابته ، فيطعن فى نسبه كأن يقول : أنت ابن الدباغ ، أو أنت ابن مُقَطَّعة البظور - وهى شيء فى فرج المرأة يقطع عند ختان النساء - .

قوله : " والاستسقاء بالنجوم " . أي : نسبة المطر إلى النجوم مع اعتقاد أن الفاعل هو الله - عز وجل ، أما إن اعتقد أن النجوم هي التي تخلق المطر والسحاب أو دعاها من دون الله لتنزل المطر ، فهذا شرك أكبر مخرج من المللة .

قوله : " والنياحة على الميت " . هذا هو الرابع ، والنياحة : هي رفع الصوت بالبكاء على الميت قصداً ، وينبغي أن يضاف إليه على سبيل النوح ، كنوح الحمام .
والندب : تعداد محاسن الميت .

والنياحة من أمر الجاهلية ، ولابد أن تكون فى هذه الأمة ، وإنما كانت من أمر الجاهلية :

إما من الجهل الذي هو ضد العلم .

أو من الجهالة التي هي السفة ، وهي ضد الحكمة .

وإنما كانت لأمر ، هي :

1- أنها لا تزيد النائح إلا شدة وحزناً وعذاباً .

2- أنها تسخط من قضاء الله وقدره وأعتراض عليه .

3- أنها تهيج أحزان غيره .

وقد ذكر عن ابن عقيل رحمه الله - وهو من علمائنا الحنابلة - أنه خرج فى جنازة ابنه عقيل وكان أكبر أولاده وطالب علم ، فلما كانوا فى المقبرة صرخ رجل وقال : «يا أيها العزيز إن له شيخاً كبيراً فخذ أحدنا مكانه آنا نراك من المحسنين» [يوسف : 78] ، فقال له ابن عقيل رحمه الله : إن القرآن إنما نزل لتسكين الأحزان ، وليس لتهيج الأحزان .

4 - أنه مع هذه المفاصد لا يرد القضاء ، ولا يرفع ما نزل .

والنياحة تشمل ما إذا كانت من رجل أو امرأة . لكن الغالب وقوعها من النساء ، ولهذا قال : " النائحة إذا لم تتب قبل موتها " ؟ أي : إن تابت قبل الموت ، تاب الله عليهما ، وظاهر الحديث أن هذا الذنب لا تكفره إلا التوبة ، وأن الحسنات لا تمحوه ، لأنه من كبائر الذنوب والكبائر لا تمحى بالحسنات ، فلا يمحوها إلا التوبة .
وقال : " النائحة إذا لم تتب قبل موتها ، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب " . رواه مسلم ¹ .

قوله " تقام يوم القيامة " . أي تقام من قبرها .
قوله : " وعليها سربال من قطران " . السربال : الثوب السابغ كالدرع ، والقطران معروف ، ويسمى " الزفت " وقيل : إنه النحاس المذاب .
قوله : " ودرع من جرب " . الجرب : مرض معروف يكون في الجلد ، يؤرق الإنسان ، وربما يقتل الحيوان ، والمعنى أن كل جلدها يكون جرباً بمنزله الدرع ، وإذا أجمع قطران وجرب زاد البلاء ، لأن الجرب أي شيء يمسه يتأثر به ، فكيف ومعه قطران ؟ !
والحكمة أنها لما لم تغط المصيبة بالصبر غطيت بهذا الغطاء سربال من قطران ودرع من جرب ، فكانت العقوبة من جنس العمل .

• ويستفاد من الحديث :

- 1- ثبوت رسالته ﷺ ، لأنه أخبر عن أمر من أمور الغيب فوق كما أخبر .
- 2- التنفير من هذه الأشياء الأربعة : الفخر بالأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة على الميت .
- 3- أن النياحة من كبائر الذنوب لوجود الوعيد عليها في الآخرة ، وكل ذنب عليه الوعيد في الآخرة ، فهو من الكبائر .
- 4- أن كبائر الذنوب لا تكفر بالعمل الصالح ، لقوله : " إذا لم تتب قبل موتها "
- 5- أن من شروط التوبة أن تكون قبل الموت لقوله : " إذا لم تتب قبل موتها " ، ولقوله تعالى : ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ﴾ [النساء : 18] .
- 6- أن الشرك الأصغر لا يخرج من المللة ، فمن أهل العلم من قال : إنه داخل تحت المشيئة : إن شاء الله عذبه ، وإن شاء غفر له .
ومن أهل العلم من قال : إنه ليس بداخل تحت المشيئة ، وإنه لا بد أن يعاقب ، وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية لإطلاق قوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك

به ﴿ [النساء : 116] ، فقال : والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر ، وبهذا نعرف
عظم سيئة الشرك ، قال ابن مسعود رضي الله عنه : " لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي
من أن أحلف بغيره صادقاً " □1□

لأن الحلف بغير الله من الشرك ، والحلف بالله كاذباً من كبائر الذنوب وسيئة
الشرك أعظم من سيئة الذنب .

7- ثبوت الجزاء والبعث .

8- أن الجزاء من جنس العمل .

.....
ولهما عن زيد بن خالد رضي الله عنه ، قال " صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح
بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف ، أقبل على الناس ، فقال " هل
تدرون ماذا قال ربكم " ؟ .

.....
قوله في حديث زيد بن خالد " صلى لنا . أي إماماً ، لأن الإمام يصلي لنفسه
ولغيره ، ولهذا يتبعه المأموم ، وقيل : إن اللام بمعنى الباء ، وهذا قريب وقيل : إن
اللام للتعليل ، أي : صلى لآجلنا .

قوله : " صلاة الصبح بالحديبية " . أي صلاة الفجر ، والحديبية فيها لغتان :
التخفيف ، وهو أكثر ، والتشديد ، وهي أسم بئر سمي بها المكان ، وقيل أن أصلها
شجرة حدبا تسمى حديبية ، والأكثر على أنها بئر ، وهذا المكان قريب من مكة بعضه
في الحل وبعضه في الحرم ، نزل به الرسول ﷺ في السنة السادسة من الهجرة لما قدم
معتمراً ، فصدّه المشركون عن البيت ، وما كانوا أوليائه ، إن أوليائه إلا المتقون ،
ويسمى الآن الشميسي .

قوله : " على إثر سماء كانت من الليل " . الإثر معناه العقب ، والأثر معناه
العقب ، والأثر : ما ينتج عن السير .

قوله : " سماء " . المراد به المطر .

قوله : " كانت من الليل " . " من " لابتداء الغاية هذا هو الظاهر - والله أعلم -
، ويحتمل أن تكون بمعنى في للظرفية .

قوله : " فلما أنصرف " أي : من صلاته ، وليس من مكانه بدليل قوله : " أقبل
على الناس " .

قوله : " هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ " . الاستفهام يراد به التنبيه والتشويق لما
سيلقى عليهم ، وإلا ، فالرسول ﷺ يعلم أنهم لا يعلمون ماذا قال الله ، لأن الوحي لا
ينزل عليهم .

ومعنى قوله : " هل تدرون " . أي : هل تعلمون .

والمراد بالربوبية هنا الخاصة ، لأن ربوبية الله للمؤمن خاصة كما أن عبودية المؤمن له خاصة ، ولكن الخاصة لا تتافي العامة ، لأن العامة تشمل هذا وهذا ، والخاصة تختص بالمؤمن .

قوله : " قالوا : الله ورسوله " . فيه إشكال نحوي ، لأن : " اعلم " خبر عن اثنين ، وهي مفرد ، فيقال : أن أسم التفضيل : إن اسم التفضيل إذا نوي به معنى "من" ، وكان مجرداً من أل والإضافة لزم فيه الإفراد والتذكير .

وفيه أيضاً إشكال معنوي ، وهو أنه جمع بين الله ورسوله بالواو ، مع أن الرسول ﷺ لما قال له الرجل : " ما شاء الله وشئت . قال أجعلتنى لله نداً ! " ¹ فيقال : أن هذا أمر شرعي ، وقد نزل على الرسول ﷺ .

وأما إنكاره على من قال : ما شاء وشئت ، فلأنه أمر كوني ، والرسول ﷺ ليس له شأن في الأمور الكونية .

والمراد بقولهم : " الله ورسوله أعلم " تفويض العلم إلى الله ورسوله ، وأنهم لا يعلمون .

قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : " أصبح من عبادى مؤمن بي وكافر ، فأما من قال ، مطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب " ¹

قوله : " أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر " . " مؤمن " صفة لموصوف محذوف ، أي : عبد مؤمن ، وعبد كافر .

و" أصبح " : من أخوات كان ، وأسمها : " مؤمن " ، وخبرها : " من عبادي " . ويجوز أن يكون " أصبح " فعلاً ماضياً ناقصاً ، وأسمها ضمير الشأن ، أي : أصبح الشأن ، فـ " من عبادي " خبر مقدم ، و" مؤمن " مؤخر ، أي : أصبح شأن الناس منهم مؤمن ومنهم كافر .

قوله : " فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته " . أي : قال بلسانه وقلبه ، والباء للسببية ، وأفضل : العطاء والزيادة .

والرحمة : صفة من صفات الله ، يكون بها الإنعام والإحسان إلى الخلق .

وقوله : " فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب " . لأنه نسب المطر إلى الله ولم ينسبه إلى الكوكب ، ولم ير له تأثيراً في نزوله ، بل نزل بفضل الله .

قوله : " وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا " . الباء للسببية ، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب ، وصار كافراً بالله ، لأنه أنكر نعمة الله ونسبها إلى سبب لم يجعله الله

سبباً ، فتعلقت نفسه بهذا السبب ، ونسي نعمة الله ، وهذا الكفر لا يخرج من المللة ، لأن المراد نسبة المطر إلى النوء على أنه سبب وليس إلى النوء على أنه فاعل .

لأنه قال : " مطرنا بنوء كذا " ، ولم يقل : أنزل علينا المطر نوء كذا ، لأنه لو قال ذلك ، لكان نسبة المطر إلى النوء نسبة إيجاد ، وبه نعرف خطأ من قال : إن المراد بقوله : " مطرنا بنوء كذا " نسبة المطر إلى النوء نسبة إيجاد ، لأنه لو كان هذا هو المراد لقال : أنزل علينا المطر نوء كذا ولم يقل مطرنا به .

فعلم أن المراد أن من أقر بأن الذي خلق المطر وأنزله هو الله ، لكن النوء هو السبب ، فهو كافر ، وعليه يكون من باب الكفر الأصغر الذي لا يخرج من المللة .

والمراد بالكوكب النجم ، وكانوا ينسبون المطر إليه ، ويقولون : إذا سقط النجم الفلاني جاء المطر ، وإذا طلع النجم الفلاني جاء المطر ، وليسوا ينسبونه إلى هذا نسبة وقت ، وإنما نسبة سبب ، فنسبة المطر إلى النوء تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

- 1- نسبة إيجاد ، وهذه شرك أكبر .
- 2- نسبة سبب ، وهذه شرك أصغر .
- 3- نسبة وقت ، وهذه جائزة بأن يريد بقوله : مطرنا بنوء كذا ، أي : جاءنا المطر في هذا النوء أي في وقته .

ولهذا قال العلماء : يحرم أن يقول : مطرنا بنوء كذا ، ويجوز مطرنا في نوء كذا ، وفرقوا بينهما أن الباء للسببية ، و"في" للظرفية ، ومن ثم قال أهل العلم : إنه إذا قال : مطرنا بنوء كذا وجعل الباء للظرفية فهذا جائز ، وهذا وإن كان له وجه من حيث المعنى ، لكن لا وجه له من حيث اللفظ ، لأن لفظ الحديث : " من قال : مطرنا بنوء كذا " ، والباء للسببية أظهر منها للظرفية ، وهي وإن جاءت للظرفية كما في قوله تعالى : ﴿وإنكم لتمررون عليهم مصبحين وبالليل﴾ [الصافات : 137 ، 138] ، لكن كونها للسببية أظهر ، والعكس بالعكس ، "في" للظرفية أظهر منها للسببية وإن جاءت للسببية ، كما في قوله ﷺ "دخلت امرأة النار في هرة" □1□

والحاصل أن الأقرب المنع ولو قصد الظرفية ، لكن إذا كان المتكلم لا يعرف من الباء إلا الظرفية مطلقاً ، ولا يظن أنها تأتي سببية ، فهذا جائز ، ومع ذلك فالأولى أن يقال لهم : قولوا : في نوء كذا .

ولهما من حديث ابن عباس معناه وفيه ﴿قال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا . فأنزل الله هذه الآيات □1□ : فلا أقسم بمواقع النجوم * وإنه لقسّم لو تعلمون عظيم * إنه

لقرآن كريم * في كتاب مكنون * لا يمسه إلا المطهرون * تنزيل من رب العالمين *
أفبهذا الحديث أنت مدهنون * وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون ﴿ [الواقعة : 75-82].

قوله : " ولهما " . الظاهر أنه سبق قلم ، وإلا ، فالحديث في " مسلم " وليس في الصحيحين " .

ومعنى الحديث : أنه لما نزل المطر نسبه بعضهم إلى رحمة الله وبعضهم قال :
لقد صدق نوء كذا وكذا ، فكأنه جعل النوء هو الذي أنزل المطر أو نزل بسببه .
ومنه ما يذكر في بعض كتب التوقيف : " وقل أن يخلف نوءه " ، أو : " هذا نوءه
صادق " ، وهذا لا يجوز ، وهو الذي أنكره الله - عز وجل - على عباده ، وهذا شرك
أصغر ، ولو قال بإذن الله ، فإنه لا يجوز لأن كل الأسباب من الله ، والنوء لم يجعله الله
سبباً .

قوله : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾ . اختلف في ﴿ لا ﴾ ، فقيل : نافية ، والمنفى
محذوف ، وتقدير لا صحة لما تزعمون من أن القرآن كذب أو سحر وشعر وكهانة ،
أقسم بمواقع النجوم إنه لقرآن كريم .

فأقسم لا علاقة لها بـ ﴿ لا ﴾ إطلاقاً ، وهذا له بعض الوجه ، وقيل : أن المنفي
القسم ، فهي داخلة على أقسم ، أي : لا أقسم ولن أقسم على أن القرآن كريم ، لأن الأمر
أبين من أن يحتاج إلى قسم ، وهذا ضعيف جداً .

وقيل : إن ﴿ لا ﴾ للتنبيه ، والجملة بعدها مثبتة ، لأن ﴿ لا ﴾ بمعنى انتبه ، أقسم
بمواقع النجوم ... وهذا هو الصحيح .

فإن قيل : ما الفائدة من أقسامه سبحانه مع أنه صادق بلا قسم ، لأن القسم إن
كان لقوم يؤمنون به ويصدقون كلامه ، فلا حاجة إليه ، وإن كان لقوم لا يؤمنون به ،
فلا فائدة منه ، قال تعالى : ﴿ ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك ﴾
[البقرة : 145] .

أجيب : أن فائدة القسم من وجوه :

الأول : أن هذا أسلوب عربي لتأكيد الأشياء بالقسم ، وإن كانت معلومة عند
الجميع ، أو كانت منكراً عند المخاطب ، والقرآن نزل بلسان عربي مبين .

الثاني : أن المؤمن يزداد يقيناً من ذلك ، ولا مانع من زيادة المؤكدات التي تزيد
في يقين العبد ، قال تعالى عن إبراهيم ﴿ رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ﴾ [البقرة : 260] .

الثالث : أن الله يقسم بأمر عظيمة دالة على كمال قدرته وعظمته وعلمه فكأن يقيم في هذا المقسم به البراهين على صحة ما أقسم عليه بواسطة عظم ما أقسم به.

الرابع : التنويه بحال المقسم به ، لأنه لا يقسم إلا بشيء عظيم ، وهذان الوجهان لا يعودان إلى تصديق الخبر ، بل إلى ذكر الآيات التي أقسم بها تنويهاً له بها وتنبيهاً على عظمها .

الخامس : الاهتمام بالمقسم عليه ، وأنه جدير بالعناية والإثبات .

وقوله : ﴿فلا أقسم بمواقع النجوم﴾ . الله — سبحانه — يتحدث عن نفسه بضمير المفرد ، لأنه يدل على الانفراد والتوحيد ، فهو سبحانه واحد لا شريك له ، ويتحدث عن نفسه بضمير الجمع ، لأنه يدل على العظمة ، كقوله تعالى : ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر : 9] ، وقوله : ﴿إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا وأثارهم﴾ الآية [يس : 12] ولا يتحدث عن نفسه بالمتنّى ، لأن المتنّى محصور باثنين .

والباء حرف قسم ، والمواقع جمع موقع .

واختلف في النجوم ، فقيل أنها النجوم المعروفة ، فيكون المراد بمواقعها مطالعها ومغاربها .

وأقسم الله بها ، لما فيها من الدلالة على كمال القدرة في هذا الانتظام البديع وما فيها من مناسبة المقسم به والمقسم عليه ، وهو القرآن المحفوظ بواسطة الشهب ، فإن السماء عند نزول الوحي ملئت حرساً شديداً وشهباً .

وقيل : إن المراد أجال نزول القرآن ، ومنه قولهم : " نزل القرآن منجماً " ، وقول الفقهاء : يجب أن يكون دين المكاتب مؤجلاً بنجمين فأكثر ، فيكون الله أقسم بواقع نزول القرآن ، وقد سبقت لنا قاعدة مفيدة ، وهي أنه إذا كان المعنيان لا يتنافيان تحمل الآية على كل منهما ، وإلا ، طلب المخرج قوله : □ **وإنه لقسم لو تعلمون عظيم** □ . **قسم** □ خبر إن ، وهذا القسم أكد الله عظمته بأن واللام تنويهاً بالمُقَسَم عليه وتعظيمه.

وقوله : □ لو تعلمون □ . مؤكّد ثالث أنه قال : ينبغي أن تعلموا هذا الأمر ولا تجهلوه ، فهو أعظم من أن يكون مجهولاً ، فإنه يحتاج إلى علم وانتباه ، فلو تعلمون حق العلم لعرفتم عظمته ، فانتهبوا .

قوله : □ لقرآن □ . مصدر مثل الغفران والشكران بمعنى اسم الفاعل ، وبمعنى اسم المفعول ، فعلى الأول يكون المراد أنه جامع للمعاني التي تضمنتها وبمعنى اسم السابقة من المصالح والمنافع ، قال تعالى : □ **وأُنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً**

لما بين يديه من الكتاب ومهيماً عليه □ [المائدة : 48] ، وعلى الثاني يكون بمعنى المجموع ، لأنه مجموع مكتوب .

قوله : □ كريم □ . يطلق على كثير العطاء ، وهذا كمال في العطاء متعدد للغير ، ويطلق على الشئ البهيّ الحسن ، ومنه قول النبي ﷺ : " إياك وكرائم أموالهم " □¹ ، أي : البهي منها والحسن ، وهذا كمال في الذات وهذان المعنيان موجودان في القرآن ، فالقرآن لا أحسن منه بذاته ، قال تعالى : □ وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً □ [الأنعام : 115] .

والقرآن يعطي أهله من الخيرات الدينية والدنيوية والجسمية والقلبية ، قال تعالى : □ فلا تطع الكافرين وجاهدكم به جهاداً كبيراً □ [الفرقان : 52] ، فهو سلاح لمن تمسك به ولكن يحتاج إلى أن تمسك به بالقول والعمل والعقيدة فلا بد أن يصدق العقيدة العمل ، قال ﷺ : " ألا إن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب " □² .

ووصف الله القرآن في آية أخرى بأنه مجيد ، والمجد صفة العظمة والعزة والقوة ، والقرآن جامع بين الأمرين : فيه قوة وعظمة ، وكذا خيرات كثيرة وإحسان لمن تمسك به .

قوله : □ في كتاب مكنون □ . كتاب فعال بمعنى مفعول ، مثل : فراش بمعنى مفروش ، وغراس بمعنى مغروس ، وكتاب بمعنى مكتوب .

والمكنون : المحفوظ ، قال تعالى : □ كأنهن بيض مكنون □ [الصافات : 49] .
واختلف المفسرون في هذا الكتاب على قولين :

الأول : أنه اللوح المحفوظ الذي كتب الله فيه كل شيء .

الثاني : وإليه ذهب ابن القيم أنه الصحف التي في أيدي الملائكة ، قال تعالى : □ كلا إنها تذكرة * فمن شاء ذكره * في صحف مكرمة * مرفوعة مطهرة * بأيدي سفرة ... □ [عبس : 11-15] ، فقوله : □ بأيدي سفرة □ يرجع إن المراد الكتب التي في أيدي الملائكة ، لأن قوله : □ لا يمسه إلا المطهرون □ ، أي : الملائكة ، يوازن قوله : □ بأيدي سفرة □ ، وعلى هذا يكون المراد بالكتاب الجنس لا الواحد .

قوله : □ لا يمسه إلا المطهرون □ . الضمير يعود إلى الكتاب المكنون ، لأنه أقرب شيء ، وهو بالرفع □ لا يمسه □ باتفاق القراء ، وإنما نبهنا على ذلك ، لدفع قول من يقول : إنه خبر بمعنى النهي ، والضمير يعود على القرآن ، أي : نهى أن يمس القرآن إلا طاهر ، والآية ليس فيها ما يدل على ذلك ، بل هي ظاهرة في أن المراد به

اللوحة المحفوظ ، لأنه أقرب مذكور ، ولأنه خبر ، والأصل في الخبر أن يبقى على ظاهره خبراً لا أمراً ولا نهياً حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك ، ولم يرد ما يدل على خلاف ذلك ، بل الدليل على أنه لا يراد به إلا ذلك ، وأنه يعود إلى الكتاب المكنون ، ولهذا قال الله ﷻ إلا المطهرون ﷻ باسم المفعول ، ولم يقل : إلا المطهرون ، ولو كان المراد المطهرون لقال ذلك ، أو قال : إلا المتطهرون ، كما قال تعالى : ﷻ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﷻ.

والمطهرون : هم الذين طهرهم الله تعالى ، وهم الملائكة ، طهروا من الذنوب وأدناسها ، قال تعالى : ﷻ لا يعصون الله ما أمرهم ﷻ [التحريم : 6] .

وقال تعالى : ﷻ يسبحون الليل والنهار لا يفترون ﷻ [الأنبياء : 20] ، وقال تعالى : ﷻ بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون ﷻ [الأنبياء : 26-27] ، وفرق بين المطهر الذي يريد أن يفعل الكمال بنفسه ، وبين المطهر الذي كمله غيره وهم الملائكة ، وهذا مما يؤيد ما ذهب إليه ابن القيم أن المراد بالكتاب الكتب التي في أيدي الملائكة ، وفي الآية إشارة على أن من طهر قلبه من المعاصي كان أفهم للقرآن ، وأن من تتجس قلبه بالمعاصي كان أبعد فهماً عن القرآن ، لأنه إذا كانت الصحف التي في أيدي الملائكة لم يمكن الله من مسحها إلا هؤلاء المطهرين ، فذلك معاني القرآن .

فاستنبط شيخ الإسلام من هذه الآية : أن المعاصي سبب لعدم فهم القرآن ، كما قال تعالى : ﷻ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﷻ [المطففين : 14] ، وهم الذين قال الله فيهم : ﷻ إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين ﷻ [القلم : 15] ، فهم لا يصلون إلى معانيها وأسرارها ، لأنه ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون .

وقد ذكر بعض أهل العلم : أنه ينبغي لمن أَسْتَفْتَى أن يُقَدِّم بين يدي الفتوى الاستغفار لمحو أثر الذنب من قلبه حتى يتبين له الحق ، واستنبطه من قوله تعالى : ﷻ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً ﷻ [النساء : 105] .

قوله ﷻ تنزيل من رب العالمين ﷻ . خبر ثان لقوله : ﷻ وإنه ﷻ ، وهو كقوله وأنه لتنزيل من رب العالمين [الشعراء ، 192] ، وقوله تنزيل من الرحمن الرحيم = ﷻ كتاب فصلت آياته ﷻ [فصلت : 2-3] ، فهو خبر مكرر مع قوله : ﷻ لقرآن ﷻ .

وﷻتنزيل ﷻ ، أي : منزل ، فهي مصدر بمعنى اسم المفعول منزل من رب العالمين ، أنزله الله على قلب النبي ﷺ ، لأنه محل الوعي والحفظ بواسطة جبريل ، قال

تعالى : . وإنه لتنزيل رب العالمين * نزل به الروح الأمين * على قلبك لتكون من المنذرين . .

وقوله : . من رب العالمين . أي : خالقهم ، ويستفاد من الآية ما يلي :

- 1- أن القرآن نازل لجميع الخلق ، ففيه دليل على عموم رسالة النبي ﷺ
- 2- أنه نازل من ربهم ، وإذا كان كذلك ، فهو الحكم بينهم الحاكم عليهم.
- 3- أن نزول القرآن من كمال ربوبية الله ، فإذا أضيف إلى هذه الآية قوله تعالى : □ تنزيل من الرحمن الرحيم * كتاب فصلت آياته □ ، علم أن القرآن رحمة للعباد أيضاً ، وربوبية الله مبنية على الرحمة ، قال تعالى : □ الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم □ [الفاتحة : 2-3] وكل ما أمر الله به عباده أو نهاهم عنه ، فهو رحمة بهم .

- 4- أن القرآن كلام الله ، لأنه إذا كان الله أنزله ، فهو كلامه لا كلام غيره كما قاله السلف رحمهم الله ، وهو غير مخلوق ، لأن جميع صفات الله حتى الصفات الفعلية ليست مخلوقة .

والقرآن كلام الله منزل غير مخلوق .

فإن قيل : هل كل منزل غير مخلوق ؟

قلنا : لا ، لكن كل منزل يكون وصفاً إلى الله ، فهو غير مخلوق ، كالكلام ، وإلا فإن الله أنزل من السماء ماء وهو مخلوق ، وقال تعالى : □ وأنزلنا الحديد □ [الحديد : 25] وهو مخلوق ، وقال تعالى : □ وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج □ [الزمر : 6] والأنعام مخلوقة ، فإذا كان المنزل من عند الله صفه لا تقوم بذاتها ، وإنما تقوم بغيرها ، لزم أن يكون غير مخلوق ، لأنه من صفات الله .

قوله : □ أفبهذا الحديث أنتم مدهنون □ . الاستفهام للإنكار والتوبيخ والحديث : القرآن ، والمدهن : الخائف من غيره الذي يحاييه بقوله وفعله .

والمعنى : أتدهنون بهذا الحديث وتخافون وتستخفون ؟ ! لا ينبغي لكم هذا ، بل ينبغي لمن معه القرآن أن يصدع به وأن يبينه ويجاهد به ، قال تعالى : □ وجاهدكم به جهاداً كبيراً □ [الفرقان : 52] .

قوله : □ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون □ . أكثر المفسرين على أنه على حذف مضاف ، أي : أتجعلون شكر رزقكم ، أي : ما

أعطاكم الله من شيء من المطر ومن إنزال القرآن ، أي : تجعلون شكر هذه النعمة العظيمة أن تكذبوا بها، والنبي ﷺ وإن كان ذكرها في المطر ، فإنها تشمل المطر وغيره .

وقيل : إنه ليس في الآية حذف ، والمعنى : تجعلون شكركم تكديباً ، وقال : إن الشكر رزق ، وهذا هو الصحيح ، بل هو أكبر الأرزاق ، قال الشاعر :

إذا كان شكري نعمة الله نعمة على له في مثلها يجب الشكر
ككيف بلوغ الشكر إلا بفضلته وإن طالت الأيام واتصل العمر
فالنعمة تحتاج إلى شكر ، ثم إذا شكرتها ، فهي نعمة أخرى
تحتاج إلى شكر ثان ، وإن شكرت في الثانية ، فهي نعمة تحتاج إلى
شكر ثالث ، وهكذا أبداً ، قال تعالى : □ وإن تعدوا نعمة الله لا
تحصوها □ [النحل : 18] .

قوله : □ أنكم تكذبون □ . □ أن □ وما دخلت عليه في
تأويل مصدر مفعول تجعلون الثاني ، أي : تُصَيِّرُونَ شكركم تكديباً ، إن
كانت وحياً كذب خبره ولم يمتثل أمره ولم يجتنب نهيه ، وإن كانت
عطاء تنمو به الأجسام نسبة إلى غير الله ، قال : هذا من النوء أو هذا
من عملي ، كما قال قارون : □ إنما أوتيته على علم عندي □ [القصص : 78] .

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية الواقعة : ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية . الثالثة : ذكر الكفر في بعضها . الرابعة : أمن من الكف ما لا يخرج من المللة . الخامسة قوله : " أصبح من عبدي مؤمن بي وكافر " ، بسبب نزول النعمة .

● فيه مسائل :

- الأول : تفسير آية الواقعة . وهي قوله تعالى : □ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون □ ، وقد مر تفسيرها .
- الثانية : ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية . وهي الطعن في الأنساب ، والفخر بالأحساب ، والاستسقاء بالأنواء ، والنياحة على الميت .

● **الثالثة :** ذكر الكفر في بعضها . وهي الاستسقاء بالأنواء ، وكذلك الطعن في النسب ، والنياحة على الميت ، كما في حديث : " اثنتان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت " □1□

● **الرابعة :** أن من الكفر ما لا يخرج من المللة . وهي أن الاستسقاء بالأنواء بعضه كفر مخرج عن المللة وبعضه كفر دون ذلك ، وقد سبق بيان ذلك .

● **الخامسة :** قوله : " أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر " بسبب نزول النعمة .

أى : إن الناس ينقسمون عند نزول النعمة إلى مؤمن بالله وكافر به ، وقد سبق بيان حكم إضافة نزول المطر إلى النوء ، والواجب على الإنسان إذا جاءت النعمة أن لا يضيفها إلى أسبابها مجردة عن الله ، بل يعتقد أن هذا سبب محض إن كان هذا سبباً ، مثال ذلك : رجل غرق في ماء ، وكان عنده رجل قوي ، فنزل وأنقذه ، فإنه يجب على هذا الذي نجا أن يعرف نعمة اله عليه ، ولولا أن الله أمراً قديراً شرعياً أن ينقذك هذا الرجل ما حصل إنقاذ ، فأنت تعتقد أن هذا سبب محض .

أما أن غرق ويسر الله له ، فخرج فقال : إن الولي الفلاني أنقذني ، فهذا شرك أكبر ، لأنه سبب غير صحيح ، ثم أن إضافته إليه لا يظهر منها أنه يريد أنه سبب ، بل يريد أنه منقذ بنفسه ، لأن اعتقاد أنه سبب وهو في قبره وارد ، ولذلك كان أصحاب الأولياء إذا نزلت بهم شدة يسألون الأولياء دون الله تعالى ، فيقعون في الشرك الأكبر من حيث لا يعلمون أو من حيث يعلمون ، ثم قد يفتنون ، فيحصل لهم ما يريدون عند دعاء الأولياء لا به ، لأننا نعلم أن هؤلاء الأولياء لا يستجيبون لهم ، لقوله تعالى : □ إن تدعوهم لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم [فاطر : 14] ، وقوله □ ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة □ [الأحقاف : 5] .

● **السادسة :** التفطن للإيمان في هذا الموضع .

● **السابعة :** التفطن للكفر في هذا الموضع .

● **السادسة :** التفطن للإيمان في هذا الموضع . وهو نسبة المطر إلى فضل الله ورحمته .

● **السابعة :** التفطن للكفر في هذا الموضع . وهو نسبة المطر إلى النوء ،

● **الثامنة :** التفطن لقوله : " لقد صدق نوء كذا وكذا " . التاسعة : إخراج العالم للمتعلم المسألة بالاستفهام عنها ، لقوله : " أتدرون ماذا قال ربكم ؟ " العاشرة : وعيد النائحة

فيقال : هذا بسبب النوع الفلاني ، و أشبه ذلك .

- **الثامنة التفتن لقوله :** " لقد صدق نوء كذا وكذا " . وهذا قريب من قوله : " مطرنا بنوء كذا " ، لأن الثناء بالصدق على النوء مقتضاه أن هذا المطر بوعده ، ثم بتنفيذ وعده .
- **التاسعة :** إخراج العالم للمتعلم المسألة بالاستفهام عنها لقوله : " أتدرون ماذا قال ربكم " . وذلك أن يلقي العالم على المتعلم السؤال لأجل أن ينتبه له ، وإلا ، فالرسول ﷺ يعلم أن الصحابة لا يعملون ماذا قال الله ، لكن أراد أن ينبههم لهذا ، الأمر ، فقال : " أتدرون ماذا قال ربكم ؟ " وهذا يوجب استحضار قلوبهم .
- **العاشر :** وعيد النائحة . وذلك بقوله : " إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب " ، وهذا وعيد عظيم .

.....

باب قول الله تعالى : ◻ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله ◻

[البقرة : 165] .

قوله : باب قول الله تعالى : ◻ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً ... جعل المؤلف رحمه الله تعالى الآية هي الترجمة ، ويمكن أن يُعنى بهذه الترجمة باب المحبة . وأصل الأعمال كلها هو المحبة ، فالإنسان لا يعمل إلا لما يحب ، إما لطلب منفعه ، أو لدفع مضرة ، فإذا عمل شيئاً ، فلأنه يحبه إما لذاته كالطعام : أو لغيره كالدواء .

وعباداة الله مبنية على المحبة ، بل هي حقيقة العبادة ، إذ لو تعبدت بدون محبة صارت عبادتك قشراً لا روح فيها ، فإذا كان الإنسان في قلبه محبة لله وللوصول إلى جنته ، فسوف يسلك الطريق الموصل إلى ذلك .

ولهذا لما أحب المشركون آلهتهم توصلت بهم هذه المحبة إلى أن عبدوها من دون الله أو مع الله .

● والمحبة تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : محبة عبادة ، وهي التي توجب التذلل والتعظيم ، وأن يقوم بقلب الإنسان من إجلال المحبوب وتعظيمه ما يقتضي أن يمتثل أمره ويجتنب نهيه ، وهذه خاصة بالله ، فمن أحب مع الله غيره محبة عبادة ، فهو مشرك شركاً أكبر ، ويعبر العلماء عنها بالمحبة الخاصة .

القسم الثاني : محبة ليست بعبادة في ذاتها ، وهذه أنواع :

النوع الأول : المحبة لله وفي الله ، وذلك بأن يكون الجالب لها محبة الله ، أى : كون الشيء محبوباً لله تعالى من أشخاص ، كالأنبياء ، والرسل ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين .

أو أعمال ، كالصلاة ، والزكاة ، وأعمال الخير ، أو غير ذلك .

وهذا النوع تابع للقسم الأول الذي هو محبة الله .

النوع الثاني : محبة إشفاق ورحمة ، وذلك كمحبة الولد . والصغار ، والضعفاء ، والمرضى .

النوع الثالث : محبة إجلال وتعظيم لا عبادة ، كمحبة الإنسان لوالده ، ولمعلمه ، ولكبير من أهل الخير .

النوع الرابع : محبة طبيعية ، كمحبة الطعام ، والشراب ، والملبس ، والمركب ، والمسكن .

وأشرف هذه الأنواع النوع الأول ، والبقية من قسم المباح ، إلا إذا اقترن بها ما يقتضى التعبد صارت عبادة ، فالإنسان يحب والده محبة إجلال وتعظيم ، وإذا اقترن بها أن يتعبد لله بهذا الحب من أجل أن يقوم ببر والده صارت عبادة وكذلك يحب ولده محبة شفقة ، وإذا اقترن بها ما يقتضى أن يقوم بأمر الله بإصلاح هذا الولد صارت عبادة .

وكذلك المحبة الطبيعية ، كالأكل والشرب والملبس والمسكن إذا قصد بها الاستعانة على عبادة صارت عبادة ، ولهذا " **حب للنبي ﷺ النساء والطيب** " ^{□1□} من هذه الدنيا ، فحبب إليه النساء ، لأن ذلك مقتضى الطبيعة ولما يترتب عليه من المصالح العظيمة ، وحبب إليه الطيب ، لأنه ينشط النفس ويريحها ويشرح الصدر ، ولأن الطبيات للطيبين ، والله طيب لا يقبل إلا طيباً .

فهذه الأشياء إذا اتخذها الإنسان بقصد العبادة صارت عبادة ، قال النبي ﷺ : " ^{□2□} إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى " .

وقال العلماء : إن ما لا يتم الواجب إلا به ، فهو واجب ، قالوا : الوسائل لها أحكام المقاصد ، وهذا أمر متفق عليه .

وقد ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب آيتين :

● **الأولى التي ترجم بها وهي قوله : □ ومن الناس □ .**

□ من □ تبعية ، هي ومجرورها خبر مقدم ، و □ من يتخذ □ مبتدأ مؤخر .

قوله : □ أنداداً □ . جمع ند ، وهو الشبيهة والنظير .

قوله : □ يحبونهم كحب الله □ . أي : في كیفيته ونوعه ، فالنوع أن يحب

غير الله محبة عبادة .

والكيفية : أن يحبه كمحبة الله أو أشد ، حتى إن بعضهم يعظم محبوبه ويغار له

أكثر مما يعظم الله ويغار له ، فلو قيل : أحلف بالله ، لحلف ، وهو كاذب ولم يبال ، ولو قيل : احلف بالنذ ، لم يحلف ، وهو كاذب ، وهذا شرك أكبر .

وقوله : □ كحب الله □ . للمفسرين فيها قولان :

الأولى : أنها على ظاهرها ، وأنها مضافة إلى مفعولها ، أي : يحبونهم كحبهم لله ، والمعنى يحبون هذه الأنداد كمحبة الله ، فيجعلونها شركاء لله في المحبة ، لكن الذين آمنوا أشد حبا لله من هؤلاء الله ، وهذا هو الصواب .

الثاني : أن المعنى كحب الله الصادر من المؤمنين .

أي : كحب المؤمنين لله ، فيحبون هذه الأنداد كما يحب المؤمنون الله - عز وجل - ، وهذا وإن احتمله اللفظ ، لكن السياق يأباه ، لأنه لو كان المعنى ذلك ، لكان مناقضاً لقوله تعالى فيما بعد : ☐ والذين آمنوا أشد حبا لله ☐ .

وكانت محبة المؤمنين لله أشد ، لأنها محبة خالصة ليس فيها شرك ، فمحبة المؤمنين أشد من حب هؤلاء الله .

فإن قيل : قد ينقدح في ذهن الإنسان أن المؤمنين يحبون هذه الأنداد نظراً لقوله : ☐ أشد حبا لله ☐ ، فما الجواب ؟

أجيب : أن اللغة العربية يجري فيها التفضيل بين شيئين وأحدهما خال منه تماماً ، ومنه قوله تعالى : ☐ أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً ☐ [الفرقان : 24] ، مع أن مستقر أهل النار ليس فيه خير ، وقال تعالى ☐ الله خير أما يشركون ☐ [النمل : 59] ، والطرف الآخر ليس فيه شيء من هذه الموازنة ، ولكنها من باب مخاطبة الخصم بحسب اعتقاده .

• مناسبة الآية لباب المحبة :

منع الإنسان أن يحب أحداً كمحبة الله ، لأن هذا من الشرك الأكبر المخرج عن الملة ، وهذا يوجد في بعض العباد وبعض الخدم ، فبعض العباد يعظمون ويحبون بعض القبور أو الأولياء كمحبة الله أو أشد ، وكذلك بعض الخدم تجدهم يحبون هؤلاء الرؤساء أكثر مما يحبون الله ويعظمونهم أكثر مما يعظمون الله ، قال تعالى : ☐ وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيل * ربنا أتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً ☐ [الأحزاب : 67 ، 68] .

وقوله : ☐ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره ☐ [التوبة : 24]

• الآية الثانية قوله تعالى : ☐ قل إن كان إباؤكم وأبناؤكم ☐ .

□ آباؤكم □ . اسم كان ، وباقي الآية مرفوع معطوف عليه ، وخبر كان □ أحب إليكم من الله ورسوله □ ، والخطاب في قوله : □ قل □ للرسول ﷺ والمخاطب في قوله : □ آباؤكم □ الأمة .

والأمر في قوله : □ فتربصوا □ يراد به التهديد ، أي : انتظروا عقاب الله ، ولهذا قال : □ حتى يأتي الله بأمره □ بإهلاك هؤلاء المؤثرين لمحبة هؤلاء الأصناف الثمانية على محبة الله ورسوله وجهاد في سبيله .

فدلت الآية على أن محبة هؤلاء وإن كانت من غير محبة العبادة إذا فضلت على محبة الله صارت سبباً للعقوبة .

ومن هنا نعرف أن الإنسان إذا كان يهمل أوامر الله لأوامر والده ، فهو يحب أباه أكثر من ربه .

وما في القلوب وإن كان لا يعلمه إلا الله ، لكن له شاهد في الجوارح ، ولذا يروى عن الحسن ولذا يروى عن الحسب رحمه الله أنه قال : " ما أسر أحد سريرة إلا أظهرها الله تعالى على صفحات وجهه وفلتات لسانه " ، فالجوارح مرآة القلب .

فإن قيل : المحبة في القلب ولا يستطيع الإنسان أن يملكها ، ولهذا يروى عن النبي ﷺ ، أنه قال : " اللهم إن هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما لا أملك " □1□ ، وكيف للإنسان أن يحب شيئاً وهو يبغضه ، وهل هذا إلا من محاولات جعل الممتنع ممكناً ؟

أجيب : أن هذا إيراد ليس بوارد ، فالإنسان قد تتقلب محبته لشيء كراهة وبالعكس ، إما لسبب ظاهر أو لإرادة صادقة ، فمثلاً : لك صديق تحبه فيسرق منك وينتهك حرمتك ، فتكرهه لهذا السبب ، أو لإرادة صادقة ، كرجل يحب شرب الدخان ، فصار عنده إرادة صادقة وعزيمة ثابتة ، فكره الدخان ، فأقلع عنه .

وقال عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ : " إنك لأحب إلي من كل شيء إلا من نفسي . قال النبي ﷺ : لا والذي نفسي بيده ، حتى أكون أحب إليك من نفسك . قال : الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي . فقال النبي ﷺ الآن يا عمر " □1□

فقد ازدادت محبة عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ وأقره النبي ﷺ على أن الحب قد يتغير .

وربما تسمع عن شخص كلاماً وأنت تحبه فتكرهه ، ثم يتبين لك أن هذا الكلام كذب ، فتعود محبتك إياه .

.....
عن أنس ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده
ووالده والناس أجمعين". أخرجاه □2□ .
.....

قوله في حديث أنس : " لا يؤمن " . هذا نفي للإيمان ، ونفي الإيمان تارة يراد
به نفي الكمال الواجب ، وتارة يراد به نفي الوجود ، أي : نفي الأصل .
والمنفي في هذا الحديث هو كمال الإيمان الواجب ، إلا إذا خلا القلب من محبة
الرسول ﷺ إطلاقاً ، فلا شك أن هذا نفي لأصل الإيمان .
قوله : " من ولده " . يشمل الذكر والأنثى ، وبدأ بمحبة الولد ، لأن تعلق القلب
به أشد من تعلقه بأبيه غالباً .

قوله : " ووالده " يشمل أباه ، وجده وإن علا ، وأمه ، وجدته وإن علت .
قوله : " والناس أجمعين " . يشمل أخوته وأعمامة وأبناءهم وأصحابه ونفسه ، لأنه من
الناس ، فلا يتم الإيمان حتى يكون الرسول أحب إليه من جميع المخلوقين
وإذا كان هذا في محبة رسول الله ﷺ ، فكيف بمحبة الله تعالى ؟ !
ومحبة رسول الله ﷺ تكون لأمر :

الأول : أنه رسول الله ، وإذا كان الله أحب إليك من كل شيء ، فرسوله أحب إليك من
كل مخلوق .

الثاني : لما قام به من عبادة الله وتبليغ رسالته .

الثالث : لما آتاه الله من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال .

الرابع : أنه سبب هدايتك وتعليمك وتوجيهك .

الخامس : لصبره على الأذى في تبليغ الرسالة .

السادس : لبذل جهده بالمال والنفس لإعلاء كلمة الله .

• ويستفاد من هذا الحديث ما يلي :

- 1- وجوب تقديم محبة الرسول ﷺ على محبة النفس .
- 2- فداء الرسول ﷺ بالنفس والمال ، لأنه يجب أن تقدم محبته على نفسك ومالك .
- 3- أنه يجب على الإنسان أن ينصر سنة رسول الله ﷺ ويبذل لذلك نفسه وماله وكل
طاقته ، لأن ذلك من كمال محبة رسول الله ﷺ ، ولذلك قال بعض أهل العلم في
قوله : □ إن شأئك هو الأبر □ [الكوثر : 3] ، أي : مبغضك ، قالوا : وكذلك
من أبغض شريعته ﷺ ، فهو مقطوع لا خير فيه .
- 4- جواز المحبة التي للشفقة والإكرام والتعظيم ، لقوله ﷺ : " أحب إليه من ولده
ووالده ... " ، فأثبت أصل المحبة ، وهذا أمر طبيعي لا ينكره أحد .

5- وجوب تقديم قول الرسول ﷺ على قول كل الناس ، لأن من لازم كونه أحب من كل أن يكون قوله مقدماً على كل أحد من الناس ، حتى على نفسك ، فمثلاً : أنت تقول شيئاً وتهواه وتفعله ، فيأتي إليك رجل ويقول لك : هذا يخالف قول الرسول ﷺ ، فإذا كان الرسول أحب إليك من نفسك ، فأنت تنتصر للرسول أكثر مما تنتصر لنفسك ، وترد على نفسك بقول الرسول ﷺ ، فتدع ما نهواه من أجل طاعة الرسول ﷺ ، وهذا عنوان تقديم محبته على محبة النفس ، ولهذا قال بعضهم :

تعصي الإله وأنت تزعم حبه **هذا لعمرى في القياس بديع**
لو كان حبك صادقاً لأطعته **إن المحب لمن يحب مطيع**

إذا يؤخذ من هذا الحديث وجوب تقديم قول الرسول ﷺ على قول كل الناس حتى على قول أبي بكر وعمر وعثمان ، وعلى قول الأئمة الأربعة ومن بعدهم ، قال الله تعالى : **□ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم □ [الأحزاب : 36]** .

لكن إذا وجدنا حديثاً يخالف الأحاديث الأخرى الصحيحة أو مخالفاً لقول أهل العلم وجمهور الأمة ، فالواجب التثبت والتأني في الأمر ، لأن اتباع الشذوذ يؤدي إلى الشذوذ .

ولهذا إذا رأيت حديثاً يخالف ما عليه أكثر الأمة أو يخالف الأحاديث الصحيحة التي كالجبال في رؤسها ، فلا تتعجل في قبوله ، بل يجب عليك أن تراجع وتطالع في سنده حتى يتبين لك الأمر ، فإذا تبين ، فإنه لا بأس أن يُخصَّص الأقوى بأضعف منه إذا كان حجة ، فالمهم التثبت في الأمر ، وهذه القاعدة تنفعك في كثير من الأقوال التي ظهرت أخيراً ، وتركها الأقدمون وصارت محل نقاش بين الناس ، فإنه يجب اتباع هذه القاعدة ، ويقال : أين الناس من هذه الأحاديث ؟ ولو كانت هذه الأحاديث من شريعة الله ، لكانت منقولة باقية معلومة مثل ما ذكر أن الإنسان إذا لم يطف طواف الإفاضة قبل أن تغرب الشمس يوم العيد ، فإنه يعود محرماً ، فإن هذا الحديث ^{□1□} وإن كان ظاهر سنده الصحة ، لكنه ضعيف وشاذ ، ولهذا لم يُذكر أنه عمل به إلا رجل أو رجلان من التابعين ، وإلا ، فالأمة على خلافه ، فمثل هذه الأحاديث يجب أن يتحرى الإنسان فيها ويتثبت ، ولا نقول : إنها لا يمكن أن تكون صحيحة .

• مناسبة هذا الحديث للباب :

مناسبة هذا الحديث ظاهرة ، إذ محبة الرسول ﷺ من محبة الله ، ولأنه إذا كان لا يكمل الإيمان حتى يكون الرسول ﷺ أحب إلى الإنسان من نفسه والناس أجمعين ، فمحبة الله أولى وأعظم .

.....
ولهما عنه ، قال : قال رسول ﷺ " ثلاث من كن فيه ، وجد بهن حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه ، كما يكره أن يقذف في النار"¹ وفي رواية " لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى"² . إلى آخره .
.....

قوله في حديث أنس الثاني : " ثلاث من كن فيه " أي : ثلاث خصال ، و " كن " بمعنى وجدن فيه .

وإعراب " ثلاث " : مبتدأ ، وجاز الابتداء بها لأنها مفعلة على حد قول ابن مالك : ولا يجوز الابتداء بالنكرة ما لم تفد .

وقوله : " من كن فيه " . " من " : شرطية ، و " لكن " : أصلها كان ، فتكون فعلاً ماضياً ناسخاً ، والنون اسمها ، و " فيه " : خبرها .

قوله : " وجد بهن " . وجد : فعل ماضٍ في محل جزم جواب الشرط ، والجملة من فعل الشرط وجوابه في محل رفع خبر المبتدأ .

وقوله : " وجد بهن حلاوة الإيمان " . الباء للسببية ، وحلاوة مفعول وجد ، وحلاوة الإيمان : ما يجده الإنسان في نفسه وقلبه من الطمأنينة والراحة والانشراح ، وليست مدركة باللعب والفم ، فالمقصود بالحلاوة هنا الحلاوة القلبية.

الخصلة الأولى من الخصال الواردة في الحديث :

قوله : " أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما " . الرسول محمد ﷺ وكذا جميع الرسل تحب محبتهم .

قوله : " أحب إليه مما سواهما " . أي : أحب إليه من الدنيا كلها ونفسه وولده ووالده وزوجه وكل شيء سواهما ، فإن قيل : لماذا جاء الحديث بالواو " الله ورسوله " وجاء الخبر لهما جميعاً " أحب إليه مما سواهما " ؟

فالجواب : لأن محبة الرسول ﷺ من محبة الله ، ولهذا جعل قوله : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ركناً واحداً ، لأن الإخلاص لا يتم إلا بالمتابعة التي جاءت عن طريق النبي ﷺ .

— الخصلة الثانية : —

قوله : " وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله " .

قوله : " وأن يحب المرء " يشمل الرجل والمرأة .

قوله : " لا يحبه إلا الله " : اللام للتعليل ، أي : من أجل الله ، لأنه قائم بطاعة

الله — عز وجل — .

وحب الإنسان للمرء له أسباب كثيرة : يحبه للدنيا ، ويحبه للقرابة ، ويحبه للزمالة ، ويحب المرء زوجته للاستمتاع ، ويحب من أحسن إليه ، لكن إذا أحببت هذا المرء لله ، فإن ذلك من أسباب وجود حلاوة الإيمان .

الخصلة الثالثة :

قوله : " وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار " .

هذه الصورة في كافر أسلم ، فهو يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه ، كما يكره أن يقذف في النار ، وأنما ذكر هذه الصورة ، لأن الكافر يألف ما كان عليه أولاً ، فربما يرجع إليه بخلاف من لا يعرف الكفر أصلاً . فمن كره العود في الكفر كما يكره القذف في النار ، فإن هذا من أسباب وجود حلاوة الإيمان .

قوله : " وفي رواية لا يجد حلاوة الإيمان " .

أتى المؤلف بهذه الرواية ، لأن انتفاء وجدان حلاوة الإيمان بالنسبة للرواية الأولى عن طريق المفهوم ، وهذه عن طريق المنطوق ، ودلالة المنطوق أقوى من دلالة المفهوم .

وعن ابن عباس قال : من أحب في الله ، وأبغض في الله ، ووالى في الله ، وعادى في الله ، فإنما تنال ولاية الله بذلك ، ولن يجد عبد طعم الإيمان - وإن كثرت صلاته وصومه - حتى يكون كذلك ، وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا وذلك لا يجدي على أهله شيئاً " رواه ابن جرير " 1□ .

قوله في أثر ابن عباس رضي الله عنهما : " من أحب في الله " . " من "

شرطية ، وفعل الشرط أحب ، وجوابه جملة : " فإنما تنال ولاية الله بذلك " .

" وفي " : يحتتمل أن تكون للظرفية ، لأن الأصل فيها الظرفية ، ويحتتمل أن تكون للسببية ، لأن " في " تأتي أحياناً للسببية ، كما في قوله ﷺ : " دخلت امرأة النار في هرة " 2□ أي : بسبب هرة .

وقوله : " في الله " أي : من أجله ، إذا قلنا : إن في للسببية ، وأما إذا قلنا :

إنها للظرفية ، فالمعنى : من أحب في ذات الله ، أي : في دينه وشرعه لا لعرض الدنيا .

قوله : " وأبغض في الله " . البغض الكره ، أي : أبغض في ذات الله إذا رأى

من يعصى الله كرهه .

وفرق بين " في " التي للسببية و " في " التي للظرفية ، فالسببية الحامل له على المحبة أو البغضاء هو الله ، والظرفية موضع الحب أو الكراهية هو في ذات الله - عز وجل - ، فيبغض من أبغضه الله ، ويحب من أحبه .

قوله : " ووالى في الله " . الموالاتة هي المحبة والنصرة وما أشبه ذلك .
قوله : " وعادي في الله " . المعاداة ضد الموالاتة ، أي : يبتعد عنهم ويبغضهم ويكرههم في الله .

قوله : " فإنما تتال ولاية الله بذلك . هذا جواب الشرط ، أي : يدرك الإنسان ولاية الله ويصل إليها ، لأنه جعل محبته وبغضه وولايته ومعاداته لله .
وقوله : " ولاية " . يجوز في الواو وجهان : الفتح والكسر ، قيل : معناهما واحد ، وقيل : بالفتح بمعنى النصر ، قال تعالى □ ما لكم من ولايتهم من شيء □ ، وبالكسر بمعنى الولاية على الشيء .

قوله : " بذلك " . الباء للسببية ، والمشار إليه الحب في الله والبغض فيه ، والموالاتة فيه والمعاداة فيه .

وهذا الأثر موقوف ، لكنه بمعنى المرفوع ، لأن ترتيب الجزاء على العمل لا يكون إلا بتوقيف ، إلا الإثر ضعيف .

فمعنى الحديث : أن الإنسان لا يجد طعم الإيمان وحلاوته ولذته حتى يكون كذلك ، ولو كثرت صلاته وصومه ، وكيف يستطيع عاقل فضلاً عن مؤمن أن يوالي أعداء الله ، فيرى أعداء الله يشركون به ويكفرون به ويصفونه بالنقائص والعيوب ، ثم يوالاهم ويحبهم ؟ ! فهذا لو صلى وقام الليل كله وصام الدهر كله ، فإنه لا يمكن أن ينال طعم الإيمان ، فلا بد أن يكون قلبك مملوءاً بمحبة الله وموالاته ، ويكون مملوءاً ببغض أعداء الله ومعاداتهم ، وقال ابن القيم رحمه الله تعالى :

أتحب أعداء الحبيب وتدعي حبا له ما ذاك في إمكان

وقال الإمام أحمد رحمه الله : " إذا رأيت النصراني أغض عيني ، كراهة أن أرى بعيني عدو الله " .

هذا الذي يجد طعم الإيمان ، أما - والعياذ بالله - الذي يرى أن اليهود أو النصراني على دين مرضي ومقبول عند الله بعد بعثة النبي ﷺ ، فهو خارج عن الإسلام ، مكذب بقول الله : □ ورضيت لكم الإسلام ديناً □ [المائدة : 3] ،

وقوله : □ إن الدين عند الله الإسلام □ [آل عمران : 19] وقوله : □ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين □ [آل عمران : 85]
ولكثر اليهود والنصارى والوثنيين صار في هذه المسألة خطر على المجتمع ، وأصبح

كثير من الناس الآن لا يفرق بين المسلم وكافر ، ولا يدري أن غير المسلم عدو لله - عز وجل - ، بل هو عدو له أيضاً ، لقوله تعالى : □ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدكم أولياء □ [الممتحنة : 1] ، فهم أعداء لنا ولو تظاهروا بالصدقة ، قال الله تعالى : □ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين □ [المائدة : 51] . فالآن أصبحنا في محنة وخطر عظيم ، لأنه يخشى على أبنائنا وأبناء قومنا أن يركنوا إلى هؤلاء ويوادوهم يحبوهم ، ولذلك يجب أن تخلص هذه البلاد بالذات منهم ، فهذه البلاد قال فيها الرسول ﷺ : " لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً " □1□ ، وقال " أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب " □2□ وقال " أخرجوا المشركين من جزيرة العرب " ، وهذا كله من أجل أن لا يشتبه الأمر على الناس ويختلط أولياء الله بأعدائه .

قوله : " وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا ، وذلك لا يجدي على أهله شيئاً " قوله : " عامة " . أي : أغلبية .

" مؤاخاة الناس " : أي مودتهم ومصاحبتهم ، أي : أكثر مودة الناس ومصاحبتهم على أمر الدنيا ، وهذا قاله ابن عباس ، وهو بعيد العهد منا قريب العهد من النبوة ، فإذا كان الناس قد تغيروا في زمنه ، فما بالك بالناس اليوم ؟ فقد صارت مؤاخاة الناس - إلا النادر - على أمر الدنيا ، بل صار أعظم من ذلك ، يبيعون دينهم بدنياهم ، قال تعالى : □ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون □ [الأنفال : 27] ، ولما كان غالب ما يحمل على الخيانة هو المال وحب الدنيا أعقبها بقوله : □ وأعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة وأن الله عنده أجر عظيم □ [الأنفال : 28] .

ويستفاد من أثر ابن عباس رضي الله عنهما :

أن الله تعالى أولياء ، وهو ثابت بنص القرآن ، قال تعالى : □ الله ولي الذين آمنوا □ [البقرة : 257] ، وقال تعالى : □ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا □ [المائدة : 55] ، فله أولياء يتولون أمره ويقيمون دينه ، وهو يتولاهم بالمعونة والتسديد والحفظ والتوفيق ، والميزان لهذه الولاية قوله تعالى : □ إلا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون □ [يونس : 62] .

قال شيخ الإسلام : " من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً " . والولاية سبق أنها النصر والتأييد والإعانة .

والولاية تنقسم إلى : ولاية من الله للعبد ، وولاية من العبد لله ، فمن الأولى قوله تعالى □ الله ولي الذين آمنوا □ [البقرة : 257] ومن الثانية قوله تعالى □ ومن يتولى الله ورسوله والذين آمنوا ... □ [المائدة : 56] .

والولاية التي من الله للعبد تنقسم إلى عامة وخاصة ، فالولاية العامة هي الولاية على العباد بالتدبير والتصرف ، وهذه تشمل المؤمن والكافر وجميع الخلق ، فالله هو الذي يتولى عباده بالتدبير والتصرف والسلطان وغير ذلك ، ومنه قوله تعالى . □ ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين □ [الأنعام : 62] .

والولاية الخاصة : أن يتولى الله العبد بعناية وتوفيقه وهدايته ، وهذه خاصة بالمؤمنين ، قال تعالى : □ الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجهم من النور إلى الظلمات □ [البقرة : 257] وقال : □ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون □ [يونس : 62] .

.....
وقال ابن عباس في قوله تعالى : □ وتقطعت بهم الأسباب □ [البقرة : 166] ، قال " المودة " □¹.

.....
قوله : " وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : □ وتقطعت بهم الأسباب □ ، قال : المودة " . يشير إلى قوله تعالى : □ إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب □ .

الأسباب : جمع سبب ، وهو كل ما يتوصل به إلى شيء .

وفى اصطلاح الأصوليين : ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم ، فكل ما يوصل إلى شيء ، فهو سبب ، قال تعالى : □ من كان يظن أن لن ينصره الله في الدنيا والآخرة فليمدد بسبب إلى السماء ثم ليقطع □ [الحج : 15] ، ومنه سمي الحبل سبباً ، لأن الإنسان يتوصل به إلى استخراج الماء من البئر .

وقوله : " قال : المودة " . هذا الأثر ضعفه بعضهم ، لكن معناه صحيح ، فإن جميع الأسباب التي يتعلق بها المشركون لتتجهم تنقطع بهم ، ومنها محبتهم لأصنامهم وتعظيمهم إياها ، فإنها لا تنفعهم ، ولعل ابن عباس رضي الله عنهما أخذ ذلك من سياق الآيات ، فقد قال الله تعالى : □ ومن الناس من يتخذ من دون أخذ أنداداً يحبونهم كحب الله □ [البقرة : 165] ، ثم قال : □ إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب □ [البقرة : 166] .

وبه تعرف أن مراده المودة الشريكية ، فأما المودة الإيمانية كمودة الله تعالى ومودة ما يحبة من الأعمال والإشخاص ، فإنها نافعة موصلة للمراد ، قال الله تعالى : □ الإخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين □... [الزخرف : 67] .

فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية البقرة : الثانية : تفسير آية براءة . الثالثة : وجوب محبته ﷺ على النفس والأهل والمال . الرابعة : نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام . الخامسة : أن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها . السادسة : أعمال القلب الأربع التي لا تنال ولاية الله إلا بها ولا يجد أحد طعم الإيمان إلا بها . السابعة : فهم الصحابي للواقع ، أن عامة المؤاخاة على مر الدنيا . الثامنة : تفسير : □ وتقطعت بهم الأسباب □ . التاسعة : أن من المشركين من يحب الله حباً شديداً . العاشرة : الوعيد على من كان الثمانية أحب إليه من دينه . الحادية عشرة : أن من أتخذ نداً تساوى محبته الله ، فهو الشرك الأكبر .

فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية البقرة . وهي قوله تعالى : □ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله □ . وسبق ذلك .

الثانية : تفسير آية براءة . وهي قوله تعالى : □ قل إن كان آباؤكم وأبنائكم □... الآية : وسبق تفسيرها .

الثالثة : وجوب محبته ﷺ على النفس والأهل والمال . وفي نسخة : " وتقديمها على النفس والأهل والمال " .

ولعل الصواب : وجوب تقديم محبته كما هو مقتضى الحديث ، وأيضاً قوله : " على النفس " يدل على أنها قد سقطت كلمة تقديم أو تقديمها ، وتؤخذ من حديث أنس السابق ومن قوله تعالى : □ قل إن كان آباؤكم وأبنائكم ... أحب إليكم من الله ورسوله □ ، فذكر الأقارب والأموال .

الرابعة : أن نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام . سبق أن المحبة كسبية ، وذكرنا في ذلك حديث عمر رضي الله عنه لما قال للرسول ﷺ : " والله إنك لأحب إلي من كل شيء إلا من نفسي . فقال له ومن نفسك . فقال : الآن ، أنت أحب إلي من نفسي " قوله : " الآن " يدل على حدوث هذه المحبة ، وهذا أمر ظاهر ، وفيه أيضاً أن نفي الإيمان المذكور في قوله : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ... " لا يدل على الخروج من الإسلام ، لقوله في الحديث

الآخر : " ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان " ، لان حلاوة الإيمان أمر زائد على أصله ، أي إن الدليل مركب من الدليلين .

ونفي الشيء له ثلاث حالات : فالأصل أنه نفي للوجود ، وذلك مثل : " إيمان لعابد صنم " فإن منع مانع من نفي الوجود ، فهو نفي للصحة ، مثل " لا صلاة بغير وضوء " ، فإن منع مانع من نفي الصحة ، فهو نفي للكمال ، مثل : " لا صلاة بحضرة طعام " ، فقله : " لا يؤمن أحدكم " نفي للكمال الواجب لا المستحب ، قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمة الله : " لاينفى الشيء إلا لانتفاء واجب فيه ما لم يمنع من ذلك مانع " .

الخامسة : إن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها . تؤخذ من قوله : " ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان ، وهذا دليل انتفاء الحلاوة إذا أنتفت هذه الأشياء .

السادسة : أعمال القلب الأربعة التي لا تتال ولاية الله إلا بها ، ولا يجد أحد طعم الأيمان إلا بها . وهي : الحب في الله ، والبغض في الله ، والولاء في الله ، والعداء في الله .

لا تتال ولاية الله إلا بها ، فلو صلى الإنسان وصام ووالى أعداء الله ، فإنه لاينال ولاية الله ، قال ابن القيم :

أتحب أعداء الحبيب وتدعي حبا له ما ذاك في إمكان

وهذا لا يقبله حتى الصبيان أن توالي من عاداهم .

وقوله : " ولا يجد أحد طعم الإيمان إلا بها " مأخوذة من قول ابن عباس : ولن يجد عبد طعم الإيمان ... الخ .

السابعة : فهم الصحابي للواقع أن عامة المؤاخاة على أمر الدين .

الصحابي يعني به ابن عباس رضي الله عنهما ، وقوله : " إن عامة المؤاخاة على أمر الدين " ، هذا في زمنه فكيف بزمننا ؟ !

الثامنة : تفسير قوله : □ **وتقطعت بهم الأسباب** □ . فسرهما بالمودة ، وتفسير الصحابي إذا كانت الآية من صيغ العموم تفسير بالمثل ، لأن العبرة في نصوص الكتاب والسنة بعموماتها ، فإذا ذكر فرد من أفراد هذا العموم ، فإنما يقصد به التمثيل ، أي مثل المودة ، لكن حتى الأسباب الأخرى التي يتقربون بها إلى الله وليست بصحيحة ، فإنها تنقطع بهم ولا ينالون منها خيراً .

التاسعة : أن من المشركين من يحب الله حباً شديداً . تؤخذ من قوله تعالى :

□ **ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله** □ ، وهم

يحبون الأصنام حباً شديداً ، وتتؤخذ من قوله تعالى : □ والذين آمنوا أشد حبا لله □ ، فأشد : اسم تفضيل يدل على الإشتراك بالمعنى مع الزيادة ، فقد أشتروا في شدة الحب ، وزاد المؤمنون بكونهم أشد حبا لله من هؤلاء لأصنامهم .

العاشرة : الوعيد على من كان الثمانية أحب إليه من دينه . الثمانية هي المذكورة في قوله تعالى : □ قل إن كان آباؤكم وأبنائكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترافتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها □ . والوعيد في قوله : □ فتربصوا □ فأفاد المؤلف رحمه الله تعالى أن الأمر هنا للوعيد .

الحادية عشرة : أن من أتخذ نداً تساوى محبته الله فهو الشرك الأكبر . لقوله تعالى : □ يحبونهم كحب الله □ ، ثم بين في سياق الآيات أنهم مشركون شركاً أكبر ، بدليل ما لهم من العذاب .

.....

باب قول الله تعالى

□ إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياء فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين

□ [أل عمران : 175] .

● مناسبة الباب لما قبله .

أن المؤلف رحمه الله أعقب باب المحبة بباب الخوف ، لأن العبادة ترتكز على شيئين : المحبة ، والخوف .

فبالمحبة يكون امتثال الأمر ، وبالخوف يكون اجتناب النهي ، وإن كان تارك المعصية يطلب الوصول إلى الله ، ولكن هذا من لازم ترك المعصية ، وليس هو الأساس .

فلو سألت من لا يزني لماذا ، لقال : خوفاً من الله .

ولو سألت الذي يصلي ؛ لقال : طمعاً في ثواب الله ومحبة له .

وكل منهما ملازم للآخر ؛ فالخائف والمطيع يريدان النجاة من عذاب الله والوصول إلى رحمته .

وهل الأفضل للإنسان أن يغلب جانب الخوف أو يغلب جانب الرجاء ؟

أختلف في ذلك :

فقيل : ينبغي أن يغلب جانب الخوف ، ليحمله ذلك على اجتناب المعصية ثم فعل الطاعة .

وقيل يغلب جانب الرجاء ، ليكون متفائلاً ، والرسول ﷺ كان يعجبه الفأل^{1□} .

وقيل في فعل الطاعة : يغلب جانب الرجاء ، فالذي من عليه بفعل هذه الطاعة سيمن عليه بالقبول ، ولهذا قال بعض السلف : إذا وفقك الله للدعاء ، فانتظر الإجابة ، لأن الله يقول : □ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم □ [غافر : 60] ، وفي فعل المعصية يغلب جانب الخوف ، لأجل أن يمنعه منها ثم إذا خاف من العقوبة تاب .

وهذا أقرب شيء ، ولكن ليس بذاك القرب الكامل ؛ لأن الله يقول : □ والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجله أنهم إلى ربهم راجعون □ [المؤمنون : 60] ، أي : يخافون أن لا يقبل منهم ، لكن قد يقال هذه الآية يعارضها أحاديث أخرى ، كقوله ﷺ في الحديث القدسي عن ربه : " أنه عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حين يذكرني " ^{1□} .

وقيل : في حال المرض يغلب جانب الرجاء ، وفي حال الصحة يغلب جانب الخوف ، فهذه أربعة أقوال .

وقال الإمام أحمد : ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحداً ؛ فأيهما غلب هلك صاحبه ، أي : يجعلهما كجناحي الطائر ، والجناحان للطائر إذا لم يكونا متساوين سقط . وخوف الله تعالى درجات ؛ فمن الناس من يغلو في خوفه ، ومنهم من يفرط ، ومنهم من يعتدل في خوفه .

والخوف العدل هو الذي يرد عن محارم الله فقط ، وإن زدت علي هذا؛ فإنه يوصلك إلى اليأس من روح الله .

ومن الناس من يفرط في خوفه بحيث لا يردعه عما نهى الله عنه .

والخوف أقسام :

الأول : خوف العبادة والتذلل والتعظيم والخضوع ، وهو ما يسمى بخوف السر . وهذا لا يصلح إلا لله - سبحانه - ، فمن أشرك فيه مع الله غيره ؛ فهو مشرك شركاً أكبر ، وذلك مثل : من يخاف من الأصنام أو الأموات ، أو من يزعمونهم أولياء ويعتقدون نفعهم وضرهم ؛ كما يفعله بعض عباد القبور : يخاف من صاحب القبر أكثر مما يخاف الله .

الثاني : الخوف الطبيعي والجبلي ؛ فهذا في الأصل مباح ، لقوله تعالى عن موسى : □ فخرج منها خائفاً يترقب □ ، وقوله عنه أيضاً : □ رب إني قتلت منهم نفساً فأخاف أن يقتلون □ ، لكن إن حمل على ترك واجب أو فعل محرم ؛ فهو محرم ، وإن استلزم شيئاً مباحاً كان مباحاً ، فمثلاً من خاف من شيء لا يؤثر عليه وحمله هذا الخوف على ترك صلاة الجماعة مع وجوبها ؛ فهذا الخوف محرم ، والواجب عليه أن لا يتأثر به .

وإن هدده إنسان على فعل محرم ، فخافه وهو لا يستطيع أن ينفذ ما هدد به ، فهذا خوف محرم لأنه يؤدي إلى فعل محرم بلا عذر ، وإن رأى ناراً ثم هرب منها ونجا بنفسه ؛ فهذا خوف مباح ، وقد يكون واجباً إذا كان يتوصل به إلى إنقاذ نفسه .

وهناك ما يسمى بالوهم وليس بخوف ، مثل أن يرى ظل شجرة تهتز فيظن أن هذا عدو يتهدده ، فهذا لا ينبغي للمؤمن أن يكون كذلك ، بل يطارد هذه الأوهام لأنه حقيقة لها ، وإذا لم تطاردها ؛ فإنها تهلكك .

مناسبة الخوف للتوحيد : إن من أقسام الخوف ما يكون شركاً منافياً للتوحيد .

* * *

وقد ذكر المؤلف فيه ثلاث آيات :

- أولها ما جعلها ترجمة للباب ، وهي قوله تعالى : □ إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه □ .

□ **إنما ذلكم** □ : صيغة حصر والمشار إليه التخويف من المشركين .
□ **ذلكم** □ : ذا : مبتدأ ، □ **الشيطان** □ : يحتمل أن يكون خبر المبتدأ ، وجمله
□ **يخوف** □ حال من الشيطان .

ويحتمل أن يكون □ **الشيطان** □ صفة لـ □ **ذلكم** □ ، أو عطف بيان ، و
□ **يخوف** □ : خبر المبتدأ ، والمعنى : ما هذا التخويف الذي حصل إلا من
شيطان يخوف أوليائه .

و □ **يخوف** □ تنصب مفعولين ، الأول محذوف تقديره : يخوفكم ، والمفعول الثاني :
□ **أوليائه** □ .

ومعنى يخوفكم ، أي : يوقع الخوف في قلوبكم منهم ، □ **أوليائه** □ ؛ أي :
أنصاره الذين ينصرون الفحشاء والمنكر ؛ لأن الشيطان يأمر بذلك ؛ فكل من نصر
الفحشاء والمنكر ؛ فهو من أولياء الشيطان ؛ ثم قد يكون النصر في الشرك وما ينافي
التوحيد ، فيكون عظيماً وقد يكون دون ذلك .

وقوله : □ **يخوف أوليائه** □ من ذلك ما وقع في الآية التي قبلها ، حيث قالوا
: □ **إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم** □ [آل عمران : 173] ، وذلك ليصدهم عن
واجب من واجبات الدين ، وهو الجهاد ، فيخوفونهم بذلك ، وكذلك ما يحصل في نفس
من أراد أن يأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر ، فيخوفه الشيطان ليصده عن هذا العمل
، وكذلك ما يقع في قلب الداعية .

والحاصل : أن الشيطان يخوف كل من أراد أن يقوم بواجب ، فإذا ألقى الشيطان
في نفسك الخوف ؛ فالواجب عليك أن تعلم أن الإقدام على كلمة الحق ليس هو الذي يدنى
الإجل ، وليس السكوت والجبن هو الذي يبعد الأجل ؛ فكم من داعية صدع بالحق وما
على فراشه ؟ ! وكم من جبان قتل في بيته ؟ !

وانظر إلى خالد بن الوليد ، كان شجاعاً مقداماً ومات على فراشه ، وما دام
الإنسان قائماً بأمر الله ؛ فليثق بأن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ، وحزب الله
هم الغالبون .

قوله : □ **فلا تخافوهم** □ . لا ناهية ، والهاء ضمير يعود على أولياء الشيطان
، وهذا النهي للتحريم بلا شك ؛ أي : بل أمضوا فيما أمرتكم به وفيما أوجبتة عليكم من
الجهاد ، ولا تخافوا هؤلاء ، وإذا كان الله مع الإنسان ، فإنه لا يغلبه أحد ، لكن نحتاج
في الحقيقة إلى صدق النية والإخلاص والتوكل التام ، ولهذا قال **تعالى** : □ **إن كنتم**
مؤمنين □ ، وعلم من هذه الآية أن للشيطان وساوس يلقيها في قلب ابن آدم منها
التخويف من أعدائه ، وهذا ما وقع فيه كثير من الناس ، وهو الخوف من أعداء الله

فكانوا فريسة لهم ، وإلا لو اتكلوا على الله وخافوه قبل كل شيء لخافهم الناس ، ولهذا قيل في المثل : مَنْ خاف الله خافه كل شيء ، ومن اتقى الله أتقاه كل شيء ، ومن خاف من غير الله خاف من كل شيء .

ويفهم من الآية أن الخوف من الشيطان وأوليائه مناف للإيمان ، فإن كان الخوف يؤدي إلى الشرك ، فهو مناف لأصله ، وإلا ، فهو مناف لكماله .

وقوله : □ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين □ [التوبة : 18] .

● الآية الثانية قوله تعالى : □ إنما يعمر □ .

□ إنما □ : أداة حصر ، والمراد بالعمارة العمارة المعنوية ، وهي عمارتها بالصلاة والذكر وقراءة القرآن ونحوها ، وكذلك الحسية بالبناء الحسي ؛ فإن عمارتها به حقيقة لا تكون إلا ممن ذكرهم الله ؛ لأن من يعمرها وهو لم يؤمن بالله واليوم الآخر لم يعمرها حقيقة ؛ لعدم انتفاعه بهذه العمارة ؛ فالعمارة النافعة الحسية والمعنوية من الذين آمنوا بالله واليوم الآخر ، ولهذا لما أفتخر المشركون بعمارة المسجد الحرام ، قال تعالى : □ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر □ ، وأضاف سبحانه المساجد إلى نفسه تشريفاً ؛ لأنها موضوع عبادته .

قوله : □ من آمن بالله □ . □ من □ : فاعل يعمر ، والإيمان بالله يتضمن أربعة أمور ، وهى :

الإيمان بوجوده ، وربوبيته ، وألوهيته ، وأسمائه وصفاته .

واليوم الآخر : هو يوم القيامة ، وسمي بذلك ، لأنه لا يوم بعده .

قال شيخ الإسلام : ويدخل في الإيمان بالله واليوم الآخر كل ما أخبر به ﷺ مما يكون بعد الموت مثل فتنة القبر وعذابه ونعيمه .

لأن حقيقة الأمر أن الإنسان إذا مات قامت قيامته وارتحل إلى دار الجزاء .

ويقرن الله الإيمان به بالإيمان باليوم الآخر كثيراً ؛ لأن الإيمان باليوم الآخر يحمل الإنسان إلى الامتثال ، فإنه إذا آمن أن هناك بعثاً وجزاءً ؛ حمّله ذلك على العمل لذلك اليوم ، ولكن من لا يؤمن باليوم الآخر لا يعمل ؛ إذ كيف يعمل لشيء وهو لا يؤمن به ؟ !

قوله : □ وأقام الصلاة □ . أي : أتى بها على وجه قويم لا نقص فيه ،

والإقامة نوعان :

إقامة واجبة ، وهي التي يقتصر فيها على فعل الواجب من الشروط والأركان والواجبات .

وإقامة مستحبة : وهي التي يزيد فيها على فعل ما يجب فيأتي بالواجب والمستحب .
قوله : □ وآتى الزكاة □ . □ آتى □ تنصب مفعولين : الأول هنا الزكاة ،
والثاني : محذوف : تقديره مستحقيها .

والزكاة : هي المال الذي أوجبه الشارع في الأموال الزكوية وتختلف مقاديرها
حسب ما تقتضيه حكمة الله - عز وجل - .

قوله : □ ولم يخش إلا الله □ . في هذه الآية حصر طريقة الإثبات والنفي .
□ لم يخش □ نفي : □ إلا الله □ إثبات ، والمعنى : أن خشيته انحصرت في الله -
عز وجل - ؛ فلا يخشى غيره .

والخشية نوع من الخوف ، لكنها أخص منه ، والفرق بينهما :

1 - أن الخشية تكون مع العلم بالمخشي وحاله ، لقوله تعالى : □ إنما يخشى الله من
عباده العلماء □ [فاطر : 28] ، والخوف قد يكون من الجاهل .

2 - أن الخشية تكون بسبب عظمة المخشي ، بخلاف الخوف ، فقد يكون من ضعف
الخائف لا من قوة المخوف .

قوله : □ فعسى أولئك أن يكون من المهتدين □ . قال ابن عباس : " عسى
من الله واجبة " ^{1□} ، وجاءت بصيغة الترجي ، لئلا يأخذ الإنسان الغرور بأنه حصل
على هذا الوصف ، وهذا كقوله تعالى : □ إلا المستضعفين من الرجال والنساء
والوالدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً * فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم
وكان الله عفواً غفوراً □ [النساء : 98-99] ، فالله لا يكلف نفساً إلا وسعها ؛ فالذين
لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً جديرون بالعفو .

الشاهد من الآية : قوله : □ ولم يخش إلا الله □ ، ولهذا قال تعالى : □ فلا
تخشوا الناس واخلشون □ [المائدة : 44] ، ومن علامات صدق الإيمان أن لا يخشى
إلا الله في كل ما يقول ويفعل .

ومن أراد أن يصحح هذا المسير ، فليتأمل قول الرسول ﷺ : " واعلم أن الأمة
لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، ولو اجتمعوا
على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك " ⁽¹⁾ .

وقوله : ﴿ ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أؤذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب
الله ﴾ [العنكبوت : 10] الآية .

• الآية الثالثة قوله تعالى : ﴿ ومن الناس ﴾ . جار ومجرور خبر مقدم ، و ﴿ من ﴾ تبعية .

وقوله : ﴿ من يقول ﴾ . ﴿ من ﴾ : مبتدأ مؤخر ، والمراد بهؤلاء : من لا يصل الإيمان إلى قرارة قلبه ؛ فيقول : آمنا بالله ، لكنه إيمان متطرف ؛ كقوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه ﴾ [الحج : 11] ، ﴿ على حرف ﴾ ؛ أي : على طرف .

فإذا امتحنه الله بما يُقدّر عليه من إيذاء الأعداء في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله ، قوله : ﴿ فإذا أُوذِيَ في الله ﴾ . ﴿ في ﴾ : للسببية ، أي : بسبب الإيمان بالله وإقامة دينه .

ويجوز أن تكون ﴿ في ﴾ للظرفية على تقدير : " فإذا أُوذِيَ في شرع الله " ؛ أي : إيذاء في هذا الشرع الذي تمسك به .

قوله : ﴿ جعل فتنة الناس ﴾ . ﴿ جعل ﴾ : صير ، والمراد بالفتنة هنا الإيذاء ، وسمي فتنة ؛ لأن الإنسان يتفتن به ، فيُصد عن سبيل الله ؛ كما قال تعالى : ﴿ إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا ﴾ [البروج : 10] وأضاف الفتنة إلى الناس من باب إضافة المصدر إلى فاعله .

قوله : ﴿ كعذاب الله ﴾ . ومعلوم أن الإنسان يفر من عذاب الله ، فيوافق أمره ؛ فهذا يجعل فتنة الناس كعذاب الله ؛ فيفر من إيذائهم بموافقة أهوائهم وأمرهم جعلاً لهذه الفتنة كالعذاب ؛ فحينئذ يكون قد خاف من هؤلاء كخوفة من الله ؛ لأنه جعل إيذائهم كعذاب الله ، ففر منه بموافقة أمرهم ، فالآية موافقة للترجمة .

وفي هذه الآية من الحكمة العظيمة ، وهي ابتلاء الله العبد لآجل أن يمحص إيمانه ، وذلك على قسمين :

الأول : ما يقدره الله نفسه على العبد ؛ كقوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ﴾ [الحج : 11] وقوله تعالى : ﴿ وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ [البقرة : 155 ، 156] .

الثاني : ما يقدره الله على أيدي الخلق من الإيذاء امتحاناً واختباراً ، وذلك كالأية التي ذكر المؤلف .

وبعض الناس إذا أصابته مصائب لا يصبر ، فيكفر ويرتد أحياناً - والعياذ بالله - ، وأحياناً يكفر بما خالف فيه أمر الله - عز وجل - في موقفه في تلك المصيبة ، وكثير من الناس ينقص إيمانه بسبب المصائب نقصاً عظيماً ؛ فليكن المسلم على حذر ،

فإنه حكيم يمتحن عباده بما يتبين به تحقق الإيمان ، قال تعالى : ﴿ ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم ﴾ [محمد : 31] .

قوله : " الآية " . أي : إلى آخر الآية ، وهي قوله تعالى : ﴿ ولئن جاء نصر من ربك ليقولن إنا كنا معكم أوليس الله بأعلم بما في صدور العالمين ﴾ .

كانوا يدعون أن ما يحصل لهم من الإيذاء بسبب الإيمان ، فإذا انتصر المسلمون قالوا : نحن معكم نريد أن يصيبنا مثل ما أصابكم من غنيمة وغيرها .

وقوله : ﴿ أو ليس الله بأعلم بما في صدور العالمين ﴾ . قيل في مثل هذا السياق : إن الواو عاطفة على محذوف يقدر بحسب ما يقتضيه السياق .

وقيل : إنها عاطفة على ما سبقها على تقدير أن الهمزة بعدها ، أي : وأليس الله

قوله : ﴿ أعلم ﴾ مجرور بالفتحة ؛ لأنه ممنوع من الصرف للوصفية ووزن

الفعل .

فإنه أعلم بما في صدور العالمين ، أي بما في صدور الجميع ، فإنه أعلم بما في نفسك منك ، وأعلم بما في نفس غيرك ؛ لأن علم الله عام .

وكلمة ﴿ أعلم ﴾ : اسم تفضيل ، وقال بعض المفسرين ولا سيما المتأخرون منهم : (أعلم) بمعنى عالم ، وذلك فراراً من أن يقع التفضيل بين الخالق والمخلوق ، وهذا التفسير الذي ذهبوا إليه ذهبوا إليه كما أنه خلاف اللفظ ، ففيه فساد المعنى ؛ لأنك إذا قلت : أعلم بمعنى عالم ، فإن كلمة عالم تكون لإنسان وتكون لله ، ولا تدل على التفاضل ؛ فإنه عالم والإنسان عالم .

وأما تحريف اللفظ ، فهو ظاهر ، حيث حرفوا اسم التفضيل الدال على ثبوت المعنى وزيادة إلى أسم فاعل لا يدل على ذلك .

والصواب أن ﴿ أعلم ﴾ على بابها ، وأنها اسم تفضيل ، وإذا كانت اسم تفضيل ، فهي دالة دلالة واضحة على عدم تماثل علم الخالق وعلم المخلوق ، وأن علم الخالق أكمل .

وقوله : ﴿ بما في صدور العالمين ﴾ . المراد بالعالمين : كل من سوى الله ، لأنهم علم على خالقهم ، فجميع المخلوقات دالة على كمال الله وقدرته وربوبيته والله أعلم بنفسك منك ومن غيرك ، لعموم الآية .

وفي الآية تحذير من أن يقوم الإنسان خلاف ما في قلبه ، ولهذا لما تخلف كعب بن مالك في غزوة تبوك قال للرسول ﷺ حين رجع : " إني قد أوتيت جدلاً ، ولو جلست إلى غيرك من ملوك الدنيا ؛ لخرجت منهم بعذر ، لكن لا أقول شيئاً تعذرني فيه فيفضحني الله فيه " (1)

الشاهد من الآية : قوله : □ فإذا أودى في الله فتنة الناس كعذاب الله □ ؛ فخاف الناس مثل خوف الله تعالى .

عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً : " إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله ، وأن تحمدهم على رزق الله ، وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله ، إن رزق الله لا يجره حرص حريص ، ولا يرده كراهية كاره " □¹.

قوله في حديث أبي سعيد : " إن من ضعف اليقين " . " من " . للتبعيض ، والضعف ضد القوة ، ويقال : ضعف بفتح الضاد ، أو ضعف بضم الضاد ، وكلاهما بمعنى واحد ، أي : من علامة ضعف اليقين .

قوله : " أن ترضي الناس " . " أن ترضي " : اسم إن مؤخراً ، و " من ضعف اليقين " خبرها مقدماً ، والتقدير : إن إرضاء الناس بسخط الله من ضعف اليقين .
قوله : " بسخط الله " . الباء للعوض ، يعني : أي تجعل عوض إرضاء الناس سخط الله ، فتستبدل هذا ، بهذا ؛ من ضعف اليقين .

واليقين أعلى درجات الإيمان ، وقد يراد به العلم ، كما تقول : تيقنت هذا الشيء ، أي : علمته يقيناً لا يعتريه الشك ، فمن ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله ؛ إذ إنك خفت الناس أكثر مما تخاف الله ، وهذا مما أبتليت به الأمة الإسلامية اليوم ؛ فتجد الإنسان يجيء إلى شخص فيمدحه ، وقد يكون خالياً من هذا المدح ، ولا يبين ما فيه من عيوب ، وهذا من النفاق وليس من النصح والمحبة ، بل النصح أن تبين له عيوبه ليتلافها ويحترز منها ، ولا بأس أن تذكر له محامده تشجيعاً إذا أمن في ذلك من الغرور

قوله : " وأن تحمدهم على رزق الله " . الحمد : وصف المحمود بالكمال مع المحبة والتعظيم .

ولكنه هنا ليس بشرط المحبة والتعظيم ، لأنه يشمل المدح .

و " رزق الله " : عطاء الله ، أي : إذا أعطوك شيئاً حمدتهم ونسيت المسبب وهو الله ، والمعنى : أن تجعل الحمد كله لهم متناسياً بذلك المسبب ، وهو الله ، فالذي أعطاك سبب فقط ، والمعطي هو الله ، ولهذا قال النبي ﷺ : " إنما أنا قاسم والله يعطي " (1) .

أما إن كان في قلبك أن الله هو الذي منّ عليك بسياق هذا الرزق ، ثم شكرت الذي أعطاك ؛ فليس هذا داخلاً في الحديث ، بل هو من الشرع ، لقوله ﷺ : " من صنع

إليك معروفاً ، فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به ، فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه " ﴿2﴾ .

إذن الحديث ليس على ظاهره من كل وجه ، فالمراد بالحمد : أن تحمدهم الحمد المطلق ناسياً المسبب وهو الله - عز وجل - ، وهذا ضعف اليقين ، كأنك نسيت المنعم الأصلي ، وهو الله - عز وجل - ، الذي له النعمة الأولى ، وهو سفيه أيضاً ، لأن حقيقة الأمر أن الذي أعطاك هو الله ، فالبشر الذي أعطاك هذا الرزق لم يخلق ما أعطاك ، فإله هو الذي خلق ما بيده ، وهو الذي عطف قلبه حتى أعطاك ، رأيت لو أن إنساناً له طفل ، فأعطى طفله ألف درهم وقال له : أعطها فلاناً ، فالذي أخذ الدراهم يحمد الأب ؛ لأنه لو حمد الطفل فقط لعدّ هذا سفهاً ، لأن الطفل ليس إلا مرسلاً فقط ، وعلى هذا ؛ فنقول : إنك إذا حمدتهم ناسياً بذلك ما يجب لله من الحمد والثناء ؛ فهذا هو الذي من ضعف اليقين ، أما إذا حمدتهم على أنهم سبب من الأسباب ، وأن الحمد كله لله - عز وجل - ، فهذا حق ، وليس من ضعف اليقين .

قوله : " وأن تدمهم على ما لم يؤتكم الله " . هذه عكس الأولى ، فمثلاً : لو أن إنساناً جاء إلى شخص يوزع دراهم ، فلم يعطه ، فسبه وشتمه ، فهذا من الخطأ لأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

لكن من قصر بواجب عليه ، فيدّم لأجل أنه قصر بالواجب لا أجل أنه لم يعط ، فلا يذم من حيث القدر ، لأن الله لو قدر ذلك لوجدت الأسباب التي يصل بها إليك هذا العطاء .

وقوله : " ما لم يؤتكم " . علامة جزمه حذف الباء ، والمفعول الثاني محذوف ؛ لأنه فضلة ، والتقدير : ما لم يؤتكمه .

قوله : " إن رزق الله لا يجره حرص ولا يردّه كراهية كاره " .

هذا تعليل ؛ لقوله : " أن تحمدهم وأن تدمهم " .

و"رزق الله " : عطاؤه لكن حرص الحريص من سببه بلا شك ، فإذا بحث عن الرزق وفعل الأسباب ، فإنه يكون فعل الأسباب الموجبة للرزق ، لكن ليس المعنى أن هذا السبب موجب مستقل ، وإنما الذي يرزق هو الله تعالى ، وكم من إنسان يفعل أسباباً كثيرة للرزق ولا يرزق ، وكم من إنسان يفعل أسباباً قليلة فيرزق ، وكم من إنسان يأتيه الرزق بدون سعي ، كما لو وجد ركازاً في الأرض أو مات له قريب غني يرثه ، أو ما أشبه ذلك .

وقوله : " ولا يردّه كراهية كاره " . أي رزق الله إذا قدر للعبد ، فلن يمنعه عنه كراهية كاره ، فكم من إنسان حسده الناس ، وحاولوا منع رزق الله ، فلم يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً .

.....
وعن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله ﷺ قال : " من التمس رضا الله بسخط
الناس ؛ رضي الله عنه وأرضى عنه الناس ، ومن التمس رضا الناس بسخط الله ،
سخط عليه وأسخط عليه الناس " رواه ابن حبان في " صحيحه " (1)
.....

قوله في حديث عائشة رضي الله عنها : " من التمس رضا الله بسخط الناس " .
" التمس " : طلب ، ومنه قوله ﷺ في ليلة القدر : " التمسوها في العشر " (2)
وقوله : " رضا الله " . أي : أسباب رضاه ، وقوله : " بسخط الناس " : الباء
للعوض ؛ أي طلب ما يرضي الله ولو سخط الناس به بدلا من هذا الرضا وجواب
الشرط : " رضي الله عنه وأرضى عنه الناس " .

وقوله : " رضي الله عنه وأرضى عنه الناس " . هذا ظاهر ، فإذا التمس العبد
رضا ربه بنية صادقة رضي الله عنه ؛ لأنه أكرم من عبده ، وأرضى عنه الناس ، وذلك
بما يلقي في قلوبهم من الرضا عنه ومحبه ؛ لأن القلوب بين أصبعين من أصابع
الرحمن يقلبها كيف يشاء .

قوله : " ومن التمس رضا الناس بسخط الله " . " التمس " : طلب ، أي : طلب
ما يرضى الناس ، ولو كان يسخط الله ، فنتيجة ذلك أن يعامل بنقيض قصده ، لهذا قال :
" سخط الله عليه وأسخط عليه الناس " ، فألقى في قلوبهم سخطه وكرهيته .

• مناسبة الحديث للترجمة :

قوله : " ومن التمس رضا الناس بسخط الله " ؛ أي خوفاً منهم حتى يرضوا
عنه ، فقدم خوفهم على مخافة الله تعالى .

فيستفاد من الحديث ما يلي :

- 1- وجوب طلب ما يرضي الله وإن سخط الناس ؛ لأن الله هو الذي ينفع ويضر .
- 2- أنه لا يجوز أن يلتبس ما يسخط الله من أجل إرضاء الناس كائناً من كان .
- 3- إثبات الرضا والسخط لله على وجه الحقيقة ، لكن بلا مماثلة للمخلوقين ؛ لقوله
تعالى : **ليس كمثله شيء** ، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة ، وأما أهل
التعطيل ؛ فأنكروا حقيقة ذلك ، قالوا : لأن الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام ،
وهذا لا يليق بالله ، وهذا خطأ ؛ لأنهم قاسوا سخط الله أو غضبه بغضب المخلوق ،
فرد عليهم بأمرين : بالمنع ، ثم النقض :
ف**المنع** : أن نمنع أن يكون معنى الغضب المضاف إلى الله - عز وجل - كغضب
المخلوقين .

والنقص : فنقول للأشاعرة : أنتم أثبتم الله - عز وجل - الإرادة ، وهى ميل النفس إلى جلب منفعه أو دفع مضرة ، والرب عز وجل لا يليق به ذلك ، فإذا قالوا : هذه إرادة المخلوق . نقول : والغضب الذي ذكرتم هو غضب المخلوق . وكل إنسان أبطل ظواهر النصوص بأقيسة عقلية ، فهذه الأقيسة باطلة لوجوه :
الأولى : أنها تبطل دلالة النصوص ، وهذا يقتضي أن تكون هي الحق ، ومدلول النصوص باطل ، وهذا ممتنع .

الثاني : أنه تقول على الله بغير علم ؛ لأن الذي يبطل ظاهر النص يؤوِّله إلى معنى آخر ؛ فيقال له : ما الذي أدراك أن الله أراد هذا المعنى دون ظاهر النص ؟ ففيه تقول على الله في النفي والإثبات في نفي الظاهر ، وفي إثبات ما لم يدل عليه دليل .

الثالث : أن فيه جنائية على النصوص ، حيث أعتقد أنها دالة على التشبيه ، لأنه لم يعطل إلا لهذا السبب ، فيكون ما فهم من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ كفراً أو ضلالاً .

الرابع : أن فيها طعناً في الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين ، لأننا نقول : هذه المعاني التي صرفتم النصوص إليها هل الرسول ﷺ وخلفاؤه يعلمون بها أم لا ؟ فإن قالوا : لا يعلمون ، فقد اتهموهم بالقصور ، وإن قالوا : يعلمون ولم يبينوها ، فقد اتهموهم بالتقصير .

فلا تستوحش من نص دل على صفة أن تثبتها ، لكن يجب عليك أن تجتنب أمرين هما : التمثيل والتكيف ، لقوله تعالى : ﴿ فلا تضربوا الله بالإمثال ﴾ [النحل : 74] ، وقوله : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ [الإسراء : 36] ، فإذا أثبت الله لنفسه وجهاً أو يدين ؛ فلا تستوحش من إثبات ذلك ، لأن الذي أخبر به عن نفسه أعلم بنفسه من غيره وأصدق قبيلاً وأحسن حديثاً ، وهو يريد لخلقه الهداية ، وإذا أثبت رسوله ذلك له ؛ فلا تستوحش من إثباته ؛ لأنه ﷺ : أصدق الخلق ، وأعلمهم بما يقول عن الله ، وأبلغهم نطقاً وفصاحة ، وأنصح الخلق للخلق .

فمن أنكر صفة أثبتها الله لنفسه أو أثبتها له رسول ، وقال : هذا تقشعر منه الجلود وتنكره القلوب ، فيقال : هذا لا ينكره إلا إنسان في قلبه مرض ، أما الذين آمنوا ؛ فلا تنكره قلوبهم ، بل تؤمن به وتطمئن إليه ، ونحن لم نكلف إلا بما بلغنا ، والله يريد لعباده البيان والهدى ، قال تعالى : ﴿ يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ﴾ [النساء:26]؛ فهو لا يريد أن يعمي عليهم الأمر؛ فيقول : إنه يغضب وهو لا يغضب ، وقوله : إنه يهرول وهو لا يهرول ، هذا خلاف البيان .

فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية آل عمران . الثانية : تفسير آية براءة . الثالثة . تفسير آية العنكبوت . الرابعة : أن اليقين يَضْعَف ويقوى . الخامسة : علامة ضعفه ، ومن ذلك هذه الثلاث . السادسة : إن إخلاص الخوف لله من الفرائض . السابعة : ذكر ثواب من فعله . الثامنة : ذكر عقاب من تركه .

فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية آل عمران . وهي قوله تعالى : □ إنما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين □ ، وسبق .

الثانية : تفسير آية براءة . وهي قوله تعالى : □ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين □ ، وسبق .

الثالثة : تفسير آية العنكبوت . وهي قوله تعالى : □ ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أؤذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله □ ، وقد تكلمنا على تفسيرها فيما سبق الرابعة : أن اليقين يضعف ويقوى : تؤخذ من الحديث : " إن من ضعف اليقين ... " الحديث .

الخامسة : علامة ضعفه ، ومن ذلك هذه ثلاث . وهي : أن ترضي الناس بسخط الله ، وأن تحمدهم على رزق الله ، وأن تذمهم على مالم يؤتكم الله .

السادسة : أن إخلاص الخوف لله من الفرائض . وتؤخذ من قوله في الحديث : " من التمس ... " الحديث ، ووجهه ترتيب العقوبة على من قدم رضا الناس على رضا الله تعالى .

السابعة : ذكر ثواب من فعله . وهو رضا الله عنه ، وأنه يرضي عنه الناس ، وهو العاقبة الحميدة .

الثامنة : ذكر عقاب من تركه . وهو أن يسخط الله عليه ويسخط عليه الناس ، ولا ينال مقصوده .

وخلاصة الباب :

أنه يجب على المرء أن يجعل الخوف من الله فوق كل خوف ، وأن لا يبالي بأحد في شريعة الله تعالى ، وأن يعلم أن من التمس رضا الله تعالى وإن سخط الناس عليه ؛ فالعاقبة له ، وإن التمس رضا الناس وتعلق بهم وأسخط الله ؛ أنقلب عليه الأحوال ، ولم ينل مقصوده بل حصل له عكس مقصوده ، وهو أن يسخط الله عليه ويسخط عليه الناس .

باب قول الله تعالى :

﴿ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾ [المائدة : 23] .

مناسبة هذا الباب لما قبله :

هي أن الإنسان إذا أفرد الله - سبحانه - بالتوكل ، فإنه يعتمد عليه في حصول مطلوبه وزوال مكروهه ، ولا يعتمد على غيره .

والتوكل : هو الاعتماد على الله - سبحانه وتعالى - في حصول المطلوب ، ودفع المكروه ، مع الثقة به وفعل الأسباب المأذون فيها ، وهذا أقرب تعريف له ، ولا بد من أمرين :
الأول : أن يكون الاعتماد على الله اعتماداً صادقاً حقيقياً .

الثاني : فعل الأسباب المأذون فيها .

فمن جعل أكثر اعتماده على الأسباب ، نقص توكله على الله ، ويكون قادحاً في كفاية الله ، فكأنه جعل السبب وحده هو العمدة فيما يصبو إليه من حصول المطلوب وزوال المكروه .

ومن جعل اعتماده على الله ملغياً للأسباب ، فقد طعن في حكمة الله ، لأن الله جعل لكل شيء سبباً ، فمن اعتمد على الله اعتماداً مجرداً ، كان قادحاً في حكمة الله ، لأن الله حكيم ، يربط الأسباب بمسبباتها ، كمن يعتمد على الله في حصول الولد وهو لا يتزوج .
والنبي ﷺ أعظم المتوكلين ، ومع ذلك كان يأخذ بالأسباب ، فكان يأخذ الزاد في السفر ، ولما خرج إلى أحد ظاهر بين درعين ، أي : لبس درعين اثنتين ⁽¹⁾ ، ولما خرج مهاجراً أخذ من يده الطريق ⁽²⁾ ، ولم يقل سأذهب مهاجراً وأتوكل على الله ، ولن أصطحب معي من يدلني الطريق ، وكان ﷺ يتقى الحر والبرد ، ولم ينقص ذلك من توكله .

ويذكر عن عمر رضي الله عنه أنه قدم ناس من أهل اليمن إلى الحج بلا زاد ، فجاء بهم إلى عمر ، فسألهم ، فقالوا : نحن المتوكلون على الله ، فقال : لستم المتوكلين ، بل أنتم المتواكلون .

والتوكل نصف الدين ، ولهذا نقول في صلاتنا : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ [الفاتحة : 5] فنطلب من الله العون اعتماداً عليه سبحانه بأنه سيعيننا على عبادته .

وقال تعالى : ﴿ فاعبده وتوكل عليه ﴾ [هود : 123] ، وقال تعالى : ﴿ عليه توكلت وإليه أنيب ﴾ [هود : 88] ، ولا يمكن تحقيق العبادة إلا بالتوكل ، لأن الإنسان لو وكل إلى نفسه وكل إلى ضعف وعجز ولم يتمكن من القيام بالعبادة فهو حين يعبد الله يشعر

أنه متوكل على الله ، فينال بذلك أجر العبادة وأجر التوكل ، ولكن الغالب عندنا ضعف التوكل ، وأنا لا نشعر حين نقوم بالعبادة أو العادة بالتوكل على الله والأعتماد عليه في أن ننال هذا الفعل ، بل نعتمد في الغالب على الأسباب الظاهرة وننسى ما وراء ذلك ، فيفوتنا ثواب عظيم ، وهو ثواب التوكل ، كما أننا لا نوفق إلى حصول المقصود كما هو الغالب ، سواء حصل لنا عوارض توجب انقطاعها أو عوارض توجب نقصها .

والتوكل ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : توكل عبادة وخضوع ، وهو الإعتماد المطلق على من توكل عليه ، بحيث يعتقد أن بيده جلب النفع ودفع الضر ، فيعتمد عليه اعتماداً كاملاً ، مع شعوره بافتقاره إليه ، فهذا يجب إخلاصه لله تعالى ، ومن صرفه لغير الله ، فهو مشركاً أكبر ، كالذين يعتمدون على الصالحين من الأموات والغائبين ، وهذا لا يكون إلا ممن يعتقد أن لهؤلاء تصرفاً خفياً في الكون ، فيعتمد عليهم في جلب المنافع ودفع المضار .

الثاني : الاعتماد على شخص في رزقه ومعاشه وغير ذلك ، وهذا من الشرك الأصغر ، وقال بعضهم : من الشرك الخفي ، مثل اعتماد كثير من الناس على وظيفته في حصول رزقه ، ولهذا تجد الإنسان يشعر من نفسه أنه معتمد على هذا اعتماد افتقار ، فتجد في نفسه من المحاباة لمن يكون هذا الرزق عنده ما هو ظاهر ، فهو لم يعتقد أنه مجرد سبب ، بل جعله فوق السبب .

الثالث : أن يعتمد على شخص فيما فوض إليه التصرف فيه ، كما لو وكلت شخصاً في بيع شيء أو شرائه ، وهذا لا شيء فيه ، لأنه أعتد عليه وهو يشعر أن المنزلة العليا فوقه ، لأنه جعله نائباً عنه ، وقد وكل النبي ﷺ على ابن أبي طالب أن يذبح ما بقي من هديه ⁽¹⁾ ، ووكل أبا هريرة على الصدقة ⁽²⁾ ، ووكل عروة بن الجعد أن يشتري له شاة ⁽³⁾ ، وهذا بخلاف القسم الثاني ، لأنه يشعر بالحاجة إلى ذلك ، ويرى اعتماده على المتوكل عليه اعتماد افتقار .

ومما سبق يتبين أن التوكل من أعلى المقامات وأنه يجب على الإنسان أن يكون مصطحباً له في جميع شؤونه ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله : " ولا يكون للمعطل أن يتوكلوا على الله ولا للمعتزلة القدرية " ، لأن المعطلة يعتقدون انتفاء الصفات عن الله تعالى ، والإنسان لا يعتمد إلا على من كان كامل الصفات المستحقة لأنه يعتمد عليه . وكذلك القدرية ، لأنهم يقولون : إن العبد مستقل بعمله ، والله ليس له تصرف في أعمال العباد .

ومن ثم نعرف أن طريق السلف هو خير الطرق ، وبه تكمل جميع العبادات وتتم به جميع أحوال العابدين .

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب أربع آيات ، أولها ما جعله ترجمة للباب ، وهي :
قوله تعالى : **□ علي الله فتوكلوا □ . □ على الله □ متعلقة : □ توكلوا □** ، وتقديم
المفعول يدل على الحصر ، أي : على الله لا على غيره ، **□ فتوكلوا □** ، أي : اعتمدوا .

والفاء لتحسين اللفظ وليست عاطفة ، لأن في الجملة حرف عطف وهو الواو ، ولا يمكن
أن نعطف الجملة بعاطفين ، فتكون لتحسين اللفظ ، كقوله تعالى : **□ بل الله فاعبد □** ،
والتقدير : " بل الله أعبد " .

قوله : **□ إن كنتم مؤمنين □ . □ إن □ : شرطية ، وفعل الشرط □ كنتم □** ، وجوابه قيل
: إنه محذوف دل عليه ما قبله ، وتقدير الكلام : **□ إن كنتم مؤمنين فتوكلوا □** ، وقيل : إنه
في مثل هذا التركيب لا يحتاج إلى جواب اكتفاء بما سبق ، فيكون ما سبق كأنه فعل
معلق بهذا الشيء ، وهذا أرجح ، لأن الأصل عدم الحذف .

وقول أصحاب موسى في هذه الآية يفيد أن التوكل من الإيمان ومن مقتضياته ، كما لو
قلت : إن كنت كريماً فأكرم الضيف . فيقتضي أن إكرام الضيف من الكرم . وهذه الآية
تقتضي انتقاء كمال الإيمان بانتقاء التوكل على الله إلا إن حصل اعتماد كلي على غير
الله فهو شرك أكبر ينتقي الإيمان كله .

.....
وقوله : □ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم □ [الأنفال : 2] الآية .
.....

● الآية الثانية قوله تعالى : **□ إنما المؤمنون □ . □ إنما □ : أداة حصر ، والحصر هو**
إثبات الحكم في المذكور ونفيه عما عداه ، والمعنى : ما المؤمنون إلا هؤلاء .

وذكر الله في هذه الآية وما بعدها خمسة أوصاف :

أحدها : قوله **□ الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم □** ، أي : خافت لما فيها من تعظيم الله
تعالى ، مثال ذلك : رجل هم بمعصية ، فذكر الله أو ذكر به ، وقيل هل : اتق الله . فإن
كان مؤمناً ، فإنه سيخاف ، وهذا هو علامة الإيمان .

الوصف الثاني : قوله : □ وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً □ ، أي تصديقاً وامتنالاً
، وفي هذا دليل على أن الإنسان قد ينتفع بقراءة غيره أكثر مما ينتفع بقراءة نفسه كما
أمر الرسول ﷺ عبد الله بن مسعود أن يقرأ عليه ، فقال : كيف أقرأ عليك وعليك أنزل ؟
فقال : " إني أحب أن أسمع من غيري " . فقرأ عليه من سورة النساء حتى بلغ قوله

تعالى : " فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً " [النساء : 41] قال : " حسبك " . فنظرت ، فإذا عيناه تذرفان ⁽¹⁾ .

الوصف الثالث : قوله ﴿ وعلى ربهم يتوكلون ﴾ ، أي : يعتمدون على الله لا على غيره ، وهم مع ذلك يعملون الأسباب ، وهذا هو الشاهد .
الوصف الرابع : قوله : ﴿ الذين يقيمون الصلاة ﴾ ، أي : يأتون بها مستقيمة كاملة ، والصلاة : اسم جنس تشمل الفرائض والنوافل .

الوصف الخامس : قوله : ﴿ ومما رزقناهم ينفقون ﴾ . ﴿ من ﴾ للتبويض ، فيكون الله يمدح من أنفق بعض ماله لا كله ، أو تكون لبيان الجنس ، فيشمل الثناء من أنفق البعض ومن أنفق الكل ، والصواب : أنها لبيان الجنس ، وأن من أنفق الكل يدخل في الثناء إذا توكل على الله تعالى في أن يرزقه وأهله كما فعله أبو بكر ⁽¹⁾ ، أم أن كان أهله في حاجة أو كان المنفق عليه ليس بحاجة ماسة تستلزم إنفاق المال كله ، فلا ينبغي أن ينفق ماله عليه .

.....
وقوله : □ يا أيها النبي حسبك الله □ [الأنفال : 64] الآية .

وقوله : □ ومن يتوكل على الله فهو حسبه □ [الطلاق : 3] الآية .

.....
الآية الثالثة قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي ﴾ . المراد به الرسول ﷺ يخاطب الله رسوله بوصف النبوة أحياناً وبوصف الرسالة أحياناً ، فحينما يأمره أن يبلغ ينادية بوصف الرسالة ، وأما في الأحكام الخاصة ، فالغالب أن يناديه بوصف النبوة ، قال تعالى : ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ [التحريم : 1] ، وقال تعالى : ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ﴾ [الطلاق : 1] .

و ﴿ النبي ﴾ فعيل بمعنى مفعول بفتح العين ومفعول بكسرهما ، أي : منبأ ، ومنبيء ، فالرسول ﷺ منبأ من قبل الله ، ومنبي لعباد الله .

قوله : ﴿ حسبك الله ﴾ . أي كافيك ، والحسب : الكافي ، ومنه قوله أُعطي درهماً فحسب ، وحسب خبر مقدم ، ولفظ الجلالة مبتدأ مؤخر ، والمعنى : ما الله إلا حسبك ، ويجوز العكس ، أي : أن تكون حسب مبتدأ ولفظ الجلالة خبره ، ويكون المعنى : ما حسبك إلا الله ، وهذا أرجح .

قوله : ﴿ ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ . ﴿ من ﴾ اسم موصول مبنية على السكون ، وفي عطفاها رأيان لأهل العلم : قيل : حسبك الله ، وحسبك من اتبعك من المؤمنين ، فـ ﴿ من ﴾ معطوفة على الله لأنه أقرب ، ولو كان العطف على الكاف في حسبك لوجب إعادة الجار ، وهذا كقوله تعالى : ﴿ هو

الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴿ [الأنفال : 62] ، فانه أيد رسوله بالمؤمنين ، فيكونون حسبا له هنا
كما كان الله حسبا له .

وهذا ضعيف ، والجواب عنه من وجوه :

أولا : قولهم عطف عليه لكونه أقرب ليس صحيح ، فقد يكون العطف على شيء سابق ،
حتى إن النحويين قالوا : إذا تعددت المعطوفات يكون العطف على الأول .
ثانياً : قولهم لو عطف على الكاف لوجب إعادة الجار ، والصحيح أنه ليس بلازم ، كما
قال ابن مالك :

ليس عندي لازماً إذ قد أتى في النثر والنظم الصحيح مثبتاً

ثالثاً: استدلالهم بقوله تعالى : ﴿ هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴾ .

فالتأييد لهم غير كونهم حسبه ، لأن معنى كونهم حسبه أن يعتمد عليهم ، ومعنى كونهم
يؤيدونه أي ينصرونه مع استقلاله بنفسه ، وبينهما فرق .

رابعاً : أن الله سبحانه حينما يذكر الحسب يخلصه لنفسه ، قال تعالى :

﴿ ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله
ورسوله ﴾ [التوبة : 59] ، ففرق بين الحسب والإيتاء ، وقال تعالى : ﴿ قل حسبي الله
عليه يتوكل المؤمنون ﴾ [الزمر : 38] ، فكما أن التوكل على غير الله لا يجوز ،
فكذلك الحسب لا يمكن أن يكون غير الله حسباً ، فلو كان ، لجاز التوكل عليه ، ولكن
الحسب هو الله ، وهو الذي يتوكل عليه المتوكلون .

خامساً : أن في قوله : ﴿ ومن أتبعك ﴾ ما يمنع أن يكون الصحابة حسباً للرسول ﷺ ،
وذلك لأنهم تابعون ، فكيف يكون التابع حسباً للمتبوع ؟! هذا لا يستقيم أبداً ، فالصواب
أنه معطوف على الكاف في قوله : ﴿ حسبك ﴾ ، أي : وحسب من أتبعك من المؤمنين ،
فتوكلوا عليه جميعاً أنت ومن أتبعك .

* * *

وعن ابن عباس ، قال : " حسبنا الله ونعم الوكيل " قالها إبراهيم عليه السلام حين
ألقي في النار ، وقالها محمد ﷺ حين قالوا له : ﴿ إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم
فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ [آل عمران : 173] الآية . رواه
البخاري ⁽¹⁾ .

• الآية الرابعة قوله تعالى : ﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾ . جملة شرطية تفيد
بمنطوقها أن من يتوكل على الله ، فإن الله يكفيه مهماته وييسر له أمره ، فانه حسبه
ولو حصل له بعض الأذية ، فإن الله يكفيه الأذى ، والرسول ﷺ سيد المتوكلين ،

ومع ذلك يصيبه الإذى ولا تحصل له المضرة ، لأن الله حسبه ، فالنتيجة لمن اعتمد على الله أن يكفيه ربه المؤونة .

والآية تفيد بمفهومها أن من توكل على غير الله خذل ، لأن غير الله لا يكون حسباً كما تقدم ، فمن توكل على غير الله تخلى الله عنه ، وصار موكولاً إلى هذا الشيء ولم يحصل له مقصوده ، وابتعد عن الله بمقدار توكله على غير الله .

قوله في أثر ابن عباس رضي الله عنهما : " قالها محمد ﷺ حين قالوا له ﴿ إن الناس قد جمعوا لكم ﴾ " .

وهذا في نص القرآن لما انصرف أبو سفيان من أحد أراد أن يرجع إلى النبي ﷺ وأصحابه ليقضي عليهم بزعمه ، فلقي ركباً ، فقال لهم : إلى أين تذهبون؟ قالوا : نذهب إلى المدينة. فقال : بلغوا محمداً وأصحابه أنا راجعون إليهم فقاضون عليهم . فجاء الركب إلى المدينة ، فبلغوهم ، فقال رسول الله ﷺ ومن منعه : حسبنا الله ونعم الوكيل . وخرجوا في نحو سبعين راكباً ، حتى بلغوا حمراء الأسد ، ثم إن أبا سفيان تراجع عن رأيه وانصرف إلى مكة ، وهذا من كفاية الله لرسوله وللمؤمنين ، حيث اعتمدوا عليه تعالى .

قوله : " قال لهم الناس " . أي الركب .

قوله : " إن الناس " أي : أبا سفيان ومن معه ، وكلمة الناس هنا يُملّ بها الأصوليون للعام الذي أريد به الخصوص .

قوله : " حسبنا " أي : كافينا وهي مبتدأ ولفظ الجلالة خبره .

قوله : ﴿ نعم الوكيل ﴾ . ﴿ نعم ﴾ : فعل ماض ، ﴿ الوكيل ﴾ : فاعل ، والمخصوص محذوف تقديره : هو ، أي : الله ، والوكيل : المعتمد عليه سبحانه ، والله - سبحانه - يطلق عليه اسم وكيل ، وهو أيضاً مُوكَّل ، والوكيل في مثل قوله تعالى : ﴿ نعم الوكيل ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ [النساء : 81] ، وأما الموكل ، ففي مثل قوله تعالى : ﴿ فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين ﴾ [الأنعام : 89] .

وليس المراد بالتوكيل هنا إنابة الغير فيما يحتاج إلى الاستتابة فيه ، فليس توكيله سبحانه من حاجة له ، بل المراد بالتوكيل الاستخلاف في الأرض لينظر كيف يعملون .

وقول ابن عباس رضي الله عنهما : " إن إبراهيم قالها حين ألقى في النار " قول لا مجال للرأي فيه ، فيكون له حكم الرفع .

وابن عباس ممن يروي عن بني إسرائيل ، فيحتمل أنه أخذه منهم ، ولكن جزمه بهذا ، وقرنه لما قاله الرسول ﷺ مما يبعد أن يكون أخذه من بني إسرائيل .

الشاهد من الآية : قوله تعالى : (وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) ، حيث جعلوا الله وحده (تنبيه) :

قولنا : " وابن عباس ممن يروي عن بني إسرائيل " قول مشهور عند علماء المصطلح ، لكن فيه نظر ، فإن ابن عباس رضي الله عنهما ممن ينكر الأخذ عن بني إسرائيل ، ففي " صحيح البخاري " (291/5 - فتح) أنه قال : " يا معشر المسلمين ! كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله تقرأونه لم يشب ، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب ؟! فقالوا : هذا من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلًا ، أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ؟ ! ولا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم " .

• فيه مسائل :

الأولى : أن التوكل من الفرائض . الثانية : أنه من شروط الإيمان . الثالثة : تفسير آية الأنفال . الرابعة : تفسير الآية في آخرها . الخامسة : تفسير آية الطلاق . السادسة : عظم شأن هذه الكلمة ، وأنها قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام ومحمد ﷺ في الشدائد

فيه مسائل :

الأول : أن التوكل من الفرائض . ووجهه أن الله علق الإيمان بالتوكل في قوله تعالى : ﴿ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾ ، وسبق تفسيرها . الثانية : أنه من شروط الإيمان . تؤخذ من قوله تعالى : ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ . وسبق تفسيرها .

الثالثة : تفسير آية الأنفال . وهي قوله تعالى : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم .. ﴾ الآية ، والمراد بالإيمان هنا الإيمان الكامل ، وإلا ، فالإنسان يكون مؤمنًا وإن لم يتصف بهذه الصفات ، لكن معه مطلق الإيمان ، وقد سبق تفسير ذلك . الرابعة : تفسير الآية في آخرها ، أي : آخر الأنفال . وهي قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ ، أي : حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين ، وهذا الراجح على ما سبق .

الخامسة : تفسير آية الطلاق . وهي قوله تعالى : ﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾ ، وقد سبق تفسيرها .

• السادسة : عظم شأن هذه الكلمة ، وأنها قول إبراهيم عليه السلام ومحمد ﷺ في الشدائد . يعني قول : ﴿ حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ .

وفي الباب مسائل غير ما ذكره المؤلف ، منها :

زيادة الإيمان ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تَلَّيْت عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ .

ومنها : أنه عند الشدائد ينبغي للإنسان أن يعتمد على الله مع فعل الأسباب ، لأن الرسول ﷺ وأصحابه قالوا ذلك عندما قيل لهم : إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم ، ولكنهم فوضوا الأمر إلى الله ، وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل .
ومنها : أن اتباعه النبي ﷺ مع الإيمان سبب لكفاية الله للعبد .

باب قول الله تعالى :

﴿ أَفَأَمْنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [الأعراف : 99].

هذا الباب اشتمل على موضوعين :

الأول : الأمن من مكر الله .

والثاني : القنوط من رحمة الله . وكلاهما طرفا نقيض.

واستدل المؤلف للأول بقوله تعالى : ﴿ أَفَأَمْنُوا ﴾ .

الضمير يعود على أهل القرى ، لأن ما قبلها قوله تعالى : ﴿ أَفَأَمْنُ أَهْلِ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ * أَوْ أَمْنُ أَهْلِ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضَحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ * أَفَأَمْنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [الأعراف : 97،98،99] .

فقوله : ﴿ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴾ يدل على كمال الأمن لأنهم في بلادهم ، وأن الخائف لا ينام ، وقوله : ﴿ ضَحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ ﴾ يدل أيضاً على كمال الأمن والرخاء وعدم الضيق ، لأنه لو كان عندهم ضيق في العيش لذهبوا يطلبون الرزق والعيش وما صاروا في الضحى في رابعة النهار يلعبون .

والاستفهامات هنا كلها للإنكار والتعجب من حال هؤلاء ، فهم نائمون وفي رغد ، ومقيمون على معاصي الله وعلى اللهو ، ذاكرون لترفهم ، غافلون عن ذكر خالقهم ، فهم في الليل نوم ، وفي النهار لعب ، فبين الله عز وجل - أن هذه من مكره بهم ، ولهذا قال : ﴿ أَفَأَمْنُوا مَكْرَ اللَّهِ ﴾ ، ثم ختم الآية بقوله : ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ فالذي يَمَنُ الله عليه بالنعم والرغد والترف وهو مقيم على معصيته يظن أنه رابح وهو في الحقيقة خاسر .

فإذا أنعم الله عليك من كل ناحية : أطعمك من جوع ، وآمنك من خوف ، وكساك من عري ، فلا تظن أنك رابح وأنت مقيم على معصية الله ، بل أنت خاسر ، لأن هذا من مكر الله بك .

قوله : ﴿ إلا القوم الخاسرون ﴾ . الاستثناء للحصر ، وذلك لأن ما قبله مفرغ له ، فالقوم فاعل ، والخاسرون صفتهم .

وفي قوله تعالى : ﴿ فأمنوا مكر الله ﴾ دليل على أن الله مكرراً ، والمكر هو التوصل إلى الإيقاع بالخصم من حيث لا يشعر ، ومنه ما جاء في الحديث : " الحرب خدعة " ⁽¹⁾.

فإن قيل : كيف يوصف الله بالمكر مع أن ظاهره أنه مذموم ؟

قيل : إن المكر في محله محمود يدل على قوة الماكر ، وأنه غالب على خصمه ، ولذلك لا يوصف الله به على الإطلاق ، فلا يجوز أن تقول : إن الله مكر ، وإنما تذكر هذه الصفة في مقام تكون فيه مدحاً ، مثل قوله تعالى : ﴿ ويمكرون ويمكر الله ﴾ [الأنفال : 30] ، وقال تعالى : ﴿ ومكروا مكرّاً ومكرنا مكرّاً وهم لا يشعرون ﴾ [النمل : 50] ، ومثل قوله تعالى : ﴿ فأمنوا مكر الله ﴾ [الأعراف : 99] ، ولا تنفي عنه هذه الصفة على سبيل الإطلاق ، بل أنها في المقام التي تكون مدحاً يوصف بها وفي المقام التي لا تكون مدحاً لا يوصف بها.

وكذلك لا يسمى الله بها ، فلا يقال : إن من أسماء الله الماكر .

وأما الخيانة ، فلا يوصف الله بها مطلقاً لأنها ذم بكل حال ، إذ إنها مكر في موضع الائتمان ، وهو مذموم ، قال تعالى : ﴿ وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل فأمكن منهم ﴾ [الأنفال : 71] ، ولم يقل : فخانهم .

وأما الخداع ، فهو كالمكر يوصف به حيث يكون مدحاً ، لقوله تعالى : ﴿ إن المنافقين يخادعون الله وهو يخادعهم ﴾ [النساء : 142] ، والمكر من الصفات الفعلية ، لأنها تتعلق بمشيئة الله سبحانه .

• ويستفاد من هذه الآية :

1- الحذر من النع التي يجلبها الله للعبد لئلا تكون استدراجاً ، لأن كل نعمة فله عليك وظيفة شكرها ، وهي القيام بطاعة المنعم ، فإذا لم تقم بها مع توافر النعم ، فاعلم أن هذا من مكر الله .

2- تحريم الأمن من مكر الله ، وذلك لوجهين :

(1) البخاري : كتاب الجهاد / باب الحرب خدعة ، ومسلم : كتاب الجهاد / باب جواز الخداع في

الأول : أن الجملة بصيغة الاستفهام الدال على الإنكار والتعجب .

الثاني : قوله تعالى ﴿ فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴾ .

وقوله : ﴿ ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون ﴾ . [الحجر : 56] .

الموضوع الثاني مما اشتمل عليه هذا الباب القنوط من رحمة الله .

واستدل المؤلف له بقوله تعالى : ﴿ ومن يقنط من رحمة ربه ﴾ .

﴿ من ﴾ : اسم استفهام ، لأن الفعل بعدها مرفوع ، ثم إنها لم تكن لها جواب ، والقنوط : أشد البأس ، لأن الإنسان يقنط ويبعد الرجاء والأمل ، بحيث يستبعد حصول مطلوبه أو كشف مكروبه .

قوله : ﴿ من رحمة ربه ﴾ . هذه رحمة مضافة إلى الفاعل ومفعولها محذوف ، والتقدير (رحمة ربه إياه) .

قوله : ﴿ إلا الظالمون ﴾ . إلا أداة حصر ، لأن الاستفهام في قوله : ﴿ ومن يقنط ﴾ مراد به النفي ، و ﴿ الضالون ﴾ فاعل يقنط .

والمعنى لا يقنط من رحمة الله إلا الضالون ، والضال : فاقده الهداية ، التائه الذي لا يدري ما يجب لله سبحانه ، مع أنه سبحانه قريب الغير ، ولهذا جاء في الحديث : " عجب ربنا من قنوط عباده ، وقرب غيره ، ينظر إليكم أزلين قنطين ، فيظل يضحك يعلم أن فرجكم قريب " (1) .

وأما معنى الآية ، فإن إبراهيم عليه السلام لما بشرته الملائكة بغلام عليم قال لهم : ﴿ أبشر تموني على أن مسني الكبر فيم تبشرون * قالوا بشرنك بالحق فلا تكن من القانطين * قال ومن يقنط من رحمة الله إلا الضالون ﴾ [الحجر : 54-56] .

فالقنوط من رحمة الله لا يجوز ، لأنه سوء ظن بالله عز وجل ، وذلك من وجهين : الأول : أنه طعن في قدرته سبحانه ، لأن من علم الله على كل شيء قدير لم يستبعد شيئاً على قدرة الله .

الثاني : أنه طعن في رحمته سبحانه ، لأن من علم أن الله رحيم لا يستبعد أن برحمة الله سبحانه ، ولهذا كان القانط من رحمة الله ضالاً .

(1) الإمام أحمد في " مسنده " (11/4 ، 12) ، وابن ماجه (المقدمة ، 64/1) ، ابن أب عاصم في "

السنة " (554) ، والآجري في " الشريعة " (ص 95) قال الشيخ الإسلام ابن تيميه : " حديث حسن " (

الوسطية " ، ص 13) .

ولا ينبغي للإنسان إذا وقع في كربة أن يستبعد حصول مطلوبه أو كشف مكروبه ، وكم من إنسان وقع في كربة وظن أن لا نجاة منها ، فنجاه الله سبحانه : إما بعمل صالح سابق مثل ما وقع ليونس عليه السلام ، قال تعالى : ﴿ فلولاً أنه من المسبحين * للبحث في بطنه إلى يوم يبعثون ﴾ [الصافات : 144] ، أو بعمل لاحق ، وذلك كدعاء الرسول ﷺ يوم بدر (1) وليلة الأحزاب (2) ، وكذلك أصحاب الغار (3) .

وتبين مما سبق أن المؤلف رحمة الله أراد أن يجمع الإنسان في سيره إلى الله تعالى بين الخوف فلا يأمن مكر الله ، وبين الرجاء فلا يقنط من رحمته ، فالأمن من مكر الله تلم في جانب الخوف ، والقنوط من رحمته تلم في جانب الرجاء .

=====

وعن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر ؟ فقال : " الشرك بالله ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله " (4) .

=====

قوله : في حديث ابن عباس رضي الله عنهما : " أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر " . جمع كبيرة ، والمراد بها : كبائر الذنوب ، وهذا السؤال يدل على أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر ، وقد دل على ذلك القرآن ، قال تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ [النساء : 31] ، وقال تعالى ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش ﴾ [النجم : 32] ، والكبائر ليست على درجة واحدة ، فبعضها أكبر من بعض .

واختلف العلماء : هل هي معدودة أو محدودة ؟

فقال بعض أهل العلم : إنها معدودة ، وصار يعددها ويتتبع النصوص الواردة في ذلك .

(1) البخاري : كتاب المغازي / باب قوله تعالى : (إذا تستغيثون ربكم ..) ، ومسلم : كتاب الجهاد / باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر .

(2) البخاري : كتاب المغازي / باب غزوة الخندق ، ومسلم : كتاب الجهاد / باب استحباب الدعاء بالنصر .

(3) البخاري : كتاب الأنبياء / باب حديث الغار ، ومسلم كتاب الذكر والدعاء / باب قصة أصحاب الغار .

(4) البراز كما في " كشف الأستار " (106) ، وابن أبي حاتم في " التفسير " كما في " الدر المنثور " (148/2) ، وقال : " إسناده حسن " .

وقال الثيمني (104/1) : " رواء البزار والطبري ، ورجاله موثقون " .

وقيل إنها محدودة ، وقد حدها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله ، فقال : " كل ما رتب عليه عقوبة خاصة ، سواء كانت في الدنيا أو الآخرة ، وسواء كانت بفوات محبوب أو بحصول مكروه " ، وهذا واسع جداً يشمل ذنوباً كثيرة .

وجه ما قاله : أن المعاصي قسمان :

قسم نهى عنه فقط ولم يذكر عليه وعيد ، فعقوبة هذا تأتي بالمعنى العام للعقوبات ، وهذه المعصية مكفرة بفعل الطاعات ، كقوله ﷺ : " الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان كفارة لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر " ⁽¹⁾ . وكذلك ما ورد في العمرة إلى العمرة ⁽²⁾ ، والوضوء من تكفير الخطايا ⁽³⁾ ، فهذه من الصغائر .

وقسم رتب عليه عقوبة خاصة ، كاللعن ، أو الغضب ، أو التبرؤ من فاعله ، أو الحد في الدنيا ، أو نفي الإيمان ، وما أشبه ذلك ، فهذه كبيرة تختلف في مراتبها .
والسائل في هذا الحديث إنما قصده معرفة الكبائر ليجتنبها ، خلافاً لحال كثير من الناس اليوم حيث يسأل ليعلم فقط ، ولذلك نقصت بركة علمهم .

قوله : " الشرك بالله " . ظاهر الإطلاق : أن المراد به الشرك الأصغر والأكبر ، وهو الظاهر ، لأن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر ، قال ابن مسعود : " لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً " ⁽⁴⁾ ، وذلك لأن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب ، فدل على أن الشرك من الكبائر مطلقاً .

والشرك بالله يتضمن الشرك بربو بيته ، أو بألوهيته ، أو بأسمائه وصفاته .

قوله : " اليأس من روح الله " . اليأس : فقد الرجاء ، والروح بفتح الراء قريب من معنى الرحمة ، وهو الفرج والتنفيس ، واليأس من روح الله من كبائر الذنوب لنتائج السيئة .
قوله : " الأمن من مكر الله " . بأن يعصي الله مع استدراجه بالنعيم ، قال تعالى : ﴿ **والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون * وأملئ لهم إن كيدي متين** ﴾ [الأعراف : 182 - 183] .

وظاهر هذا الحديث : الحصر ، وليس كذلك : لأن هناك كبائر غير هذه ولكن الرسول ﷺ يجيب كل مسائل بما يناسب حاله ، فلعله رأى هذا السائل عنده شيء من الأمن من

⁽¹⁾ مسلم : كتاب الطهارة / باب الصلوات الخمس ..

⁽²⁾ البخاري : كتاب العمرة / باب وجوب العمرة وفضلها ، ومسلم : كتاب الحج / باب فضل الحج والعمرة .

⁽³⁾ مسلم : كتاب الطهارة / باب فضل الوضوء .

⁽⁴⁾ تقدم (ص606)

مكر الله أو اليأس من روح الله ، فأراد أن يبين له ذلك وهذه مسألة ينبغي أن يفطن لها الإنسان فيما يأتي من النصوص الشرعية مما ظاهره التعارض ، فيحمل كل واحد منها على الحال المناسبة ليحصل التآلف بين النصوص الشرعية.

.....
وعن ابن مسعود ، قال : " أكبر الكبائر : الإشراف بالله والأمن من مكر الله ، والقنوط من رحمة الله ، واليأس من روح الله " . رواه عبد الرزاق (1).

.....
قوله في أثر ابن مسعود : " الإشراف بالله " : هذا أكبر الكبائر ، لأنه انتهك لأعظم الحقوق ، وهو حق الله تعالى الذي أوجدك وأعدك وأمدك ، فلا أحد أكبر عليك نعمة من الله تعالى .

قوله : " الأمن من مكر الله " . سبق شرحه .

قوله : " القنوط من رحم الله واليأس من روح الله " . المراد بالقنوط : أن يستبعد رحمة الله ويستبعد حصول المطلوب ، والمراد باليأس هنا أن يستبعد الإنسان زوال المكروه ، وإنما قلنا ذلك ، لئلا يحصل تكرار في كلام ابن مسعود .

والخلاصة : أن السائر إلى الله يعتريه شيان يعوقانه عن ربه ، وهما الأمن من مكر الله ، والقنوط من رحمة الله ، فإذا أصيب بالضراء أو فات عليه ما يجب ، تجده أن لم يتداركه ربه يستولي عليه القنوط ويستبعد الفرج ولا يسعى لأسبابه ، وأما الأمن من مكر الله ، فتجد الإنسان مقيماً على المعاصي مع توافر النعم عليه ، ويرى أنه على حق فيستمر في باطله ، فلا شك أن هذا استدراج .

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية الأعراف . الثانية : تفسير آية الحجر . الثالثة : شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله . الرابعة : شدة الوعيد في القنوط .

• فيه مسائل :

- الأولى : تفسير آية الأعراف . وهي قوله تعالى : ﴿ فأمّنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴾ ، وقد سبق تفسيرها .
- الثانية : تفسير آية الحجر . وهي قوله تعالى : ﴿ ومن يقنط م رحمة ربه إلا الضالون ﴾ ، وقد سبق تفسيرها .

(1) عبد الرزاق في " المصنف " (10/ 459) ، وابن جرير (26/5) ، والطبراني في " الكبير "

- **الثالثة :** شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله . وذلك بأنه من أكبر الكبائر ، كما في الآية والحديث ، وتؤخذ من الآية الأولى ، والحديثين .
- **الرابعة :** شدة الوعيد في القنوط ، تؤخذ من الآية الثانية والحديثين .

باب من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله

" الصبر " . في اللغة : الحبس ، ومنه قولهم : " قتل صبراً " ، أي : محبوساً مأسوراً .

وفي الاصطلاح : حبس النفس على أشياء وعن أشياء ، وهو ثلاثة أقسام :

الأول : الصبر على طاعة الله ، كما قال تعالى : ﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها ﴾ [طه : 132] وقال تعالى : ﴿ إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلاً فأصبر لحكم ربك ﴾ [الإنسان : 23-24] ، وهذا من الصبر على الأوامر ، لأنه إنما نزل عليه القرآن ليبلغه ، فيكون مأموراً بالصبر على الطاعة ، وقال تعالى : ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ﴾ [الكهف : 28] ، وهذا صبر على طاعة الله .

الثاني : الصبر عن معصية الله ، كصبر يوسف عليه السلام عن إجابة امرأة العزيز حيث دعتة إلى نفسها في مكانة لها فيها العزة والقوة والسلطان عليه ، ومع ذلك صبر وقال : ﴿ رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين ﴾ [يوسف : 33] ، فهذا صبر عن معصية الله .

الثالث : الصبر على أقدار الله ، قال تعالى : ﴿ فاصبر لحكم ربك ﴾ [الإنسان : 24] ، فيدخل في هذه الآية حكم الله القدري ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ولا تستعجل لهم ﴾ [الأحقاف : 35] ، لأن هذا صبر على تبليغ الرسالة وعلى أذى قومه ، ومنه قوله ﷺ لرسول إحدى بناته : " مرها ، فلتصبر ولتحتسب " ⁽¹⁾ .

إذن الصبر ثلاثة أنواع ، أعلاها الصبر على طاعة الله ، ثم الصبر عن معصية الله ، ثم الصبر على أقدار الله .

وهذا الترتيب من حيث هو لا باعتبار من يتعلق به ، وإلا ، فقد يكون الصبر على المعصية أشق على الإنسان من الصبر على الطاعة إذا فتن الإنسان مثلاً بامرأة جميلة تدعوه إلى نفسها في مكان خال لا يطلع عليه إلا الله وهو رجل شاب ذو شهوة ، فالصبر عن هذه المعصية أشق ما يكون على النفوس ، قد يصلي الإنسان مائة ركعة وتكون أهون عليه من هذا .

(1) البخاري : كتاب الجنائز / باب قول النبي ﷺ : " يعذب الميت ببعض بكاء أهله " . ومسلم : كتاب الجنائز / باب البكاء على الميت .

وقد يصاب الإنسان بمصيبة يكون الصبر عليها أشق من الصبر على الطاعة ، فقد يموت له مثلاً قريب أو صديق أو عزيز عليه جداً ، فتجده يتحمل من الصبر على هذه المصيبة مشقة عظيمة .

وبهذا يندفع الإيراد الذي يورده بعض الناس ويقول : إن هذا الترتيب فيه نظر ، إذ بعض المعاصي يكون الصبر عليها أشق من بعض الطاعات ، وكذلك بعض الأقدار يكون الصبر عليها أشق ، فنقول : نحن نذكر المراتب من حيث هي بقطع النظر عن الصابر . وكان الصبر على الطاعة أعلى ، لأنه يتضمن إلزاماً وفعلاً ، فتلزم نفسك الصلاة فتصلي ، والصوم فتصوم ، والحج فتحج .. فيه إلزام وفعل وحركة فيها نوع من المشقة والتعب ، ثم الصبر على المعصية لأن فيه كفاً فقط ، أي : إلزاماً للنفس بالترك ، أما الصبر على الأقدار ، فلأن سببه ليس باختيار العبد ، فليس فعلاً ولا تركاً ، وإنما هو من قدر الله المحض .

وخص المؤلف رحمه الله في هذا الباب الصبر على أقدار الله ، لأنه مما يتعلق بتوحيد الربوبية ، لأن تدبير الخلق والتقدير عليهم من مقتضيات ربوبية الله تعالى . قوله : " على أقدار الله " . جمع قدر وتطلق على المقدور وعلى فعل المقدر ، وهو الله تعالى ، أما بالنسبة لفعل المقدر ، فيجب على الإنسان الرضا به والصبر ، وبالنسبة للمقدور ، فيجب عليه الصبر ويستحب له الرضا .

مثال ذلك : قدر الله على سيارة شخص أن تحترق ، فكون الله قدر أن تحترق هذا قدر يجب على الإنسان أن يرضي به ، لأنه من تمام الرضا بالله رباً . وأما بالنسبة للمقدور الذي هو احتراق السيارة ، فالصبر عليه واجب ، والرضا به مستحب وليس بواجب على القول الراجح .

والمقدور قد يكون طاعات ، وقد تكون معاصي ، وقد يكون من أفعال الله المحضة ، فالطاعات يجب الرضا بها ، والمعاصي لا يجوز الرضا بها من حيث هي مقدور ، أما من حيث كونها قدر الله ، فيجب الرضا بتقدير الله بكل حال ، ولهذا قال ابن القيم :

فلذلك نرضى بالقضاء ونسخط ال مقضي حين يكون بالعصيان

فمن نظر بعين القضاء والقدر إلى رجل يعمل معصية ، فعليه الرضا لأن الله هو الذي قدر هذا ، وله الحكمة في تقديره ، وإذا نظر إلى فعله ، فلا يجوز له أن يرضي به لأنه معصية ، وهذا هو الفرق بين القدر والمقدور .

.....

وقول الله تعالى : ﴿ ومن يؤمن بالله يهد قلبه ﴾ [التغابن : 11] .

قال علقمة : " هو الرجل تصيبه المصيبة ، فيعلم أنها من عند الله ، فيرضى ويسلم " .

.....
قوله تعالى : ﴿ ومن يؤمن بالله ﴾ . ﴿ من ﴾ : اسم شرط جازم ، فعل الشرط ﴿ يؤمن ﴾ ، وجوابه ﴿ يهد ﴾ ، والمراد بالإيمان بالله هنا الإيمان بقدره . قوله : ﴿ يهد قلبه ﴾ .
يرزقه الطمأنينة ، وهذا يدل على أن الإيمان يتعلق بالقلب ، فإذا اهتدى القلب اهتدت
لجوارح ، لقوله ﷺ : " إن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا
فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب " (1) .

قوله : " قال علقمة " . هو مأكابر التابعين .

قوله : " هو الرجل نصيبه المصيبة .. " إلخ . وتفسير علقمة هذا من لازم الإيمان ، لأن
من آمن بالله علم أن التقدير من الله ، فيرضى ويسلم ، فإذا علم أن المصيبة من الله
اطمأن القلب وارتاح ، ولهذا كان من أكبر الراحة والطمأنينة الإيمان بالقضاء والقدر .

.....
وفي " صحيح مسلم " عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ ، قال : " اثنتان في الناس
هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت " (1)

.....
قوله في حديث أبي هريرة : " اثنتان " . مبتدأ ، وسوغ الابتداء به التقسيم ، أو أنه مفيد
للخصوص .

قوله : " بهم كفر " : الباء يحتمل أن تكون بمعنى " من " ، أي : هما منهم كفر ،
ويحتمل أن تكون بمعنى " في " أي : هما فيهم كفر .

قوله : " كفر " . أي : هاتان الخصلتان كفر ولا يلزم من وجود خصلتين من الكفر في
المؤمن أن يكون كافراً ، كما لا يلزم من وجود خصلتين في الكافر من خصال الإيمان ،
كالحياء ، والشجاعة ، والكرم ، أن يكون مؤمناً .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله : (بخلاف قول رسول الله ﷺ : " بين الرجل
والشرك والكفر ترك الصلاة " فإنه هنا أتى بآل الدالة على الحقيقة ، فالمراد بالكفر هنا
الكفر المخرج عن المللة ، بخلاف مجيء " كفر " نكرة ، فلا يدل على الخروج عن
الإسلام .

(1) البخاري : كتاب الإيمان / باب فضل من استبيرا لدينه ، ومسلم : كتاب المساقاة / باب أخذ الحلال

وترك الشبهات .

(1) تقدم (ص 574)

قوله : " الطعن في النسب " . أي : العيب فيه أو نفيه ، فهذا عمل من أعمال الكفر .
قوله : " النياحة على الميت " . أي : أن يبكي الإنسان على الميت بكاء على صفة نوح
الحمام ، لأن هذا يدل على التضجر وعدم الصبر ، فهو مناف للصبر الواجب ، وهذه
الجملة هي الشاهد للباب . والناس حال المصيبة على مراتب أربع :
الأولى : السخط ، وهو إما أن يكون بالقلب كأن يسخط على ربه ويغضب على قدر الله
عليه ، وقد يؤدي إلى الكفر ، قال تعالى : ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن
أصابه خير أطمان به وإن أصابته فتنة انقلب على وجه خسر الدنيا والآخرة ﴾ [الحج
: 11] ، وقد يكون باللسان ، كالدعاء بالويل والثبور وما أشبه ذلك ، وقد يكون بالجوارح
، كلطم الخدود ، وشق الجيوب ، ونتف الشعور ، و أشبه ذلك .

الثانية : الصبر ، وهو كما قال الشاعر :

الصبر مثل اسمه مر مذأفته لكن عواقبه أحلى من العسل

فيرى الإنسان أن هذا الشيء ثقيل عليه ويكرهه ، لكنه يتحملة ويتصبر ، وليس وقوعه
وعدمه سواء عنده ، بل يكره هذا ولكن إيمانه يحميه من السخط .

**الثالثة : الرضا ، وهو أعلى من ذلك ، وهو أن يكون الأمران عنده سواء بالنسبة لقضاء
الله وقدره وإن كان قد يحزن من المصيبة ، لأنه رجل يسبح في القضاء والقدر ، أينما
ينزل به القضاء والقدر فهو نازل به على سهل أو جبل ، إن أصيب بنعمه أو أصيب
بضدها ، فالكل عنده سواء ، لا لأن قلبه ميت ، بل لتمام رضا ربه - سبحانه وتعالى -
يتقلب في تصرفات الرب - عز وجل - ، ولكنها عنده سواء ، إذ إنه ينظر إليها
باعتبارها قضاء لربه ، وهذا الفرق بين الرضا والصبر .**

**الرابعة : الشكر ، وهو أعلى المراتب ، وذلك أن يشكر الله على ما أصابه من مصيبة ،
وذلك يكون في عباد الله الشاكرين حين يرى أن هناك مصائب أعظم منها ، وأن مصائب
الدنيا أهون من مصائب الدين ، وأن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وأن هذه
المصيبة سبب لتكفير سيئاته وربما لزيادة حسناته شكر الله على ذلك ، قال النبي ﷺ : " ما
يصيب المؤمن من هو ولا غم ولا شيء إلا كفر له بها ، حتى الشوكة يشاكها " (1) .
كما أنه قد يزداد إيمان المرء بذلك .**

(1) البخاري : كتاب المناقب / باب ما ينهى من دعوى الجاهلية ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب تحريم

ولهما عن ابن مسعود مرفوعاً : " ليس منا من ضرب الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية " (2).

قوله في حديث ابن مسعود : " مرفوعاً " . أي : إلى النبي ﷺ .
قوله : " من ضرب الخدود " . العموم يراد به الخصوص ، أي : من أجل المصيبة .
قوله : " ومن شق الجيوب " . هو طوق القميص الذي يدخل منه الرأس ، وذلك عند المصيبة تسخطاً وعدم تحمل لما وقع عليه .
قوله : " ودعا بدعوى الجاهلية " . دعوى مضاف والجاهلية مضاف إليه ، وتنازع هنا أمران :

الأول : صيغة العموم (دعوى الجاهلية) ، لأنه مفرد مضاف فيعم .
الثاني : القرينة ، لأن ضرب الخدود وشق الجيوب يعلان عند المصيبة فيكون دعا بدعوى الجاهلية عند المصيبة ، مثل قولهم : واويلاه ! وانقطاع ظهراه !
والأولى أن ترجح صيغة العموم ، والقرينة لا تخصصه ، فيكون المقصود بالدعوى كل دعوى منشؤها الجهل .

وذكر هذا الأصناف الثلاثة ، لأنها غالباً ما تكون عند المصائب ، وإلا ، فمثلته هدم البيوت ، وكسر الأواني ، وتخريب الطعام ، ونحوه مما يفعله بعض الناس عند المصيبة .

وهذه الثلاثة من الكبائر ، لأن النبي ﷺ تبرا من فاعلها .
ولا يدخل في الحديث ضرب الخد في الحياة العادية ، مثل ضرب الأب لابنه ، لكن يكره الضرب على الوجه للنهي عنه ، وكذلك شق الجيب لأمر غير المصيبة .

وعن أنس ، أن رسول الله قال : " إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه ، حتى يوافي به يوم القيامة " (1).

قوله في حديث أنس : " إذا أراد الله بعبده الخير " . الله يريد بعبده الخير والشر ولكن الشر المراد الله تعالى ليس مراداً لذاته بذليل قول النبي ﷺ :
" والشر ليس إليك " (2)، ومن أراد الشر لذاته كان إليه ، ولكن الله يريد الشر لحكمة ،
وحينئذ يكون خيراً باعتبار ما يتضمنه من الحكمة .

(2) البخاري : كتاب المرضي / باب كفارة المرض ، ومسلم : كتاب البر والصلة / باب ثواب المؤمن .

(1) الترمذي : كتاب الزهد / باب ما جاء في الصبر على البلاء ، والحاكم في " المستدرک " (4 / 651)

() ، والبيهقي في " الأسماء والصفات " (ص 154) ، والبغوي في " شرح السنة " (5 / 245) .

قوله : " **عجل له بالعقوبة في الدنيا** " . العقوبة : مؤاخظة المجرم بذنبه ، وسميت بذلك ، لأنها تعقب الذنب ، ولكنها لا تقال إلا في المؤاخظة على الشر .
وقوله : " **عجل له العقوبة في الدنيا** " . كان ذلك خيراً من تأخيرها للآخرة ، لأنه يزول وينتهي ، ولهذا قال النبي ﷺ للمتلاعنين : " إن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة " (1).

وهناك خير أولى من ذلك وهو العفو عن الذنب ، وهذا أعلى ، لأن الله إذا لم يعاقبه في الدنيا ولا في الآخرة ، فهذا هو الخير كله ، ولكن الرسول ﷺ جعل تعجيل العقوبة خيراً باعتبار أن تأخر العقوبة إلى الآخرة أشد ، كما قال تعالى : (**ولعذاب الآخرة أشد وأبقى**) [طه : 127] .

والعقوبة أنواع كثيرة :

منها : ما يتعلق بالدين ، وهي أشدها ، لأن العقوبات الحسية قد ينتبه لها الإنسان ، أما هذه ، فلا ينتبه لها إلا من وفقه الله ، وذلك كما لو خفت المعصية في نظر العاصي ، فهذه عقوبة دينية تجعله يستهين بها ، وكذلك التهاون بترك الواجب ، وعدم الغيرة على حرمات الله ، وعدم القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كل ذلك من المصائب ، ودليله قوله تعالى : (**فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم**) [المائدة : 49] .

ومنها العقوبة بالنفس ، وذلك كالأمراض العضوية والنفسية .

ومنها العقوبة بالأهل ، كفقدهم ، أو أمراض تصيبهم .

ومنها : العقوبة بالمال ، كنقصه أو تلفه وغير ذلك .

قوله : " **وإذا أراد بعبد الشر ، أمسك عنه بذنبه** " . " **أمسك عنه** " ، أي : ترك عقوبته والإمسك فعل من أفعال الله ، وليس معناه تعطيل الله عن الفعل ، بل هو لم يزل ولا يزال فعالاً لما يريد ، لكنه يمسك عن الفعل في شيء ما لحكمة بالغة ، ففعله حكمة ، وإمسাকে حكمة .

قوله : " **حتى يوافي به يوم القيامة** " . أي : يوافيه الله به : أي : يجازيه به يوم القيامة ، وهو الذي يقوم به الناس من قبورهم لله رب العالمين .

وسمي بيوم القيامة لثلاثة أسباب :

(2) مسلم : كتاب الصلاة المسافرين / باب الدعاء في صلاة الليل .

(1) أخرجه البخاري ومسلم .

1- قيام الناس من قبورهم ، لقوله تعالى : (يوم يقوم الناس لرب العالمين) [المطففين : 6].

2- قيام الأشهاد ، لقوله تعالى : (أنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد) [غافر : 51] .

3- قيام العدل ، لقوله تعالى : (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة) [الأنبياء : 47] والغرض من سياق المؤلف لهذا الحديث : تسلية الإنسان إذا أصيب بالمصائب لئلا يجزع ، فإن ذلك يكون خيراً ، وعذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، فيحمد الله أنه لم يؤخر عقوبته إلى الآخرة .

وعلى فرض أن أحداً لم يأت بخطيئة وأصابته مصيبة ، فنقول له : إن هذا من باب امتحان الإنسان على الصبر ، ورفع درجاته باحتساب الأجر ، لكن لا يجوز للإنسان إذا أصيب بمصيبة، وهو يرى أنه لم يخطئ أن يقول : أنا لم أخطئ ، فهذه تزكية ، فلو فرضنا أن أحداً لم يصب ذنباً وأصيب بمصيبة ، فإن هذه المصيبة لا تلاقي ذنباً تكفره لكنها تلاقي قلباً تمحّصه ، فيبتلي الله الإنسان بالمصائب لنظر هل يصبر أو لا ؟ ولهذا كان أخشى الناس لله عز وجل وأتقاهم محمد ﷺ ، يوعك كما يوعك رجلان منا (1)، وذلك لينال أعلى درجات الصبر فينال مرتبة الصابرين على أعلى وجوهاها ، ولذلك شدد عليه صلى الله عليه وسلم عند الفزع ومع هذه الشدة كان ثابت القلب ودخل عليه عبدالرحمن بن أبي بكر وهو يستاك فأمدّه بصره (يعني ينظر) فعرفت عائشة رضي الله عنها أنه يريد السواك ، فقالت : آخذه لك ؟ فأشار برأسه نعم . فأخذت السواك وقضمتها وآلأنته للرسول ﷺ ، فأعطته إياه ، فاستن به ، قالت عائشة : ما رأيته استن استناناً أحسن منه ، ثم رفع يده وقال : " في الرفيق الأعلى " (2).

فانظر إلى هذا الثبات واليقين والصبر العظيم مع هذه الشدة العظيمة ، كل هذا لأجل أن يصل الرسول ﷺ أعلى درجات الصابرين ، صبر لله ، وصبر بالله ، وصبر في الله حتى نال أعلى الدرجات . فمن أصيب بمصيبة، فحدثته نفسه أن مصائبه أعظم من مصائبه فإن يُدَلَّ على ربه بعمله ومُمنَّ عليه به؛ فليعذر هذا.

ومن ذلك يتضح لنا أمران :

(1) البخاري : كتاب المرضي / باب أشد الناس بلاء الأنبياء ، ومسلم كتاب البر والصلة / باب ثواب المؤمن.

(2) البخاري : كتاب المغازی / باب مرض النبي ﷺ .

1- أن إصابة الإنسان بالمصائب تعتبر تكفيراً لسيئاته وتعجيلاً للعقوبة في الدنيا ، وهذا خير من تأخيرها له في الآخرة .

2- قد تكون المصائب أكبر من المعائب ليصل المرء بصبره أعلى درجات الصابرين ، والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد .

وقال النبي ﷺ : " إن عظم الجزاء مع عظم البلاء ، وإن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم ، فمن رضي ، فله الرضا ، ومن سخط فله السخط " حسنه الترمذي (1).

قوله : " وقال النبي ﷺ : " إن عظم الجزاء مع عظم البلاء " . هذا الحديث رواه الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ - فَصَحَابِيَّةُ صَحَابِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ .

قوله : " إن عظم الجزاء مع عظم البلاء " . أي : يتقابل عظم الجزاء مع البلاء ، فكلما كان البلاء أشد وصبر الإنسان صار الجزاء أعظم ، لأن الله عدل لا يجزي المحسن بأقل من إحسانه ، فليس الجزاء على الشوكة يشاكها كالجزاء على الكسر إذا كُسر ، وهذا دليل على كمال عدل الله ، وأنه لا يظلم أحداً ، وفيه تسليية المصاب .

قوله : " وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم " . أي : أختبرهم بما يقدر عليهم من الأمور الكونية ؛ كالأمرض ، وفقدان الأهل ، أو بما يكلفهم به من الأمور الشرعية ، قال تعالى : (إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلاً * فاصبر لحكم ربك) [الإنسان : 23 ، 24] فذكره الله بالنعمة وأمره بالصبر ، لأن هذا الذي نزل عليه تكليف يكلف به .

كذلك من الابتلاء الصبر عن محارم الله ، كما في الحديث : " ورجل دعت امرأة ذات منصب وجمال ، فقال : إني أخاف الله " ⁽¹⁾ ، فهذا جزاؤه إن الله يظله في ظله يوم لا ظل إلا ظله .

قوله : " فمن رضي ، فله الرضا ، ومن سخط ؛ فله السخط " . " من " شرطية ، والجواب : " فله الرضا " ، أي : فله الرضا ؛ من الله وإذا رضي الله عن شخصاً رضي الناس عنه جميعاً ، والمراد بالرضا الرضا بقضاء الله من حيث إنه قضاء الله ، وهذا

(1) الترمذي : كتاب الزهد / باب ما جاء في الصبر على البلاء ، وابن ماجه : كتاب الفتن / باب

الصبر على البلاء .

(1) البخاري : كتاب الجماعة والإمامة / باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ، ومسلم : كتاب

الزكاة / باب إخفاء الصدقة .

واجب بدليل قوله : " ومن سخط " فقابل الرضا بالسخط ، وهو عدم الصبر على ما يكون من المصائب القدرية الكونية .

ولم يقل هنا " فعليه السخط " مع أن مقتضى السياق أن يقول فعليه ، كقوله تعالى : (من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها) [فصلت : 46] .

فقال بعض العلماء : إن اللام بمعنى على ، كقوله تعالى : (أولئك لهم اللعنة ولهم سواء الدار) [الرعد : 25] أي : عليهم اللعنة .

وقال آخرون : إن اللام على ما هي عليه ، فتكون للاستحقاق ، أي : صار عليه السخط باستحقاقه له ، فتكون أبلغ من " على " ، كقوله تعالى : (أولئك لهم اللعنة) ؛ أي حقت عليهم باستحقاقهم لها ، وهذا أصح .

• ويستفاد من الحديث :

• إثبات المحبة والسخط والرضا لله عز وجل ، وهي من الصفات الفعلية لتعلقها بمشيئة الله تعالى ؛ لأن (إذا) في قوله : " إذا أحب قوماً للمستقبل ، فالحب يحدث ، فهو من الصفات الفعلية .

والله تعالى يجب العبد عند وجود سبب المحبة ، ويبغضه عند وجود سبب البغض ، وعلى هذا ؛ فقد يكون هذا الشخص في يوم من الأيام محبوباً إلى الله وفي آخر مبغضاً إلى الله ، لأن الحكم يدور مع علته .

وأما الأعمال ؛ فلم يزل الله يحب الخير والعدل والإحسان ونحوها ، وأهل التأويل ينكرون هذه الصفات ، فيؤولون المحبة الرضا بالثواب أو إرادته ، والسخط بالعقوبة أو إدارتها ، قالوا لأن إثبات هذه الصفات يقضي النقص ومشابهة المخلوقين ، والصواب ثبوتها لله عز وجل على الوجه اللائق به كسائر الصفات التي يثبتها من يقول بالتأويل .
ويجب في كل صفة أثبتها لنفسه أمران :

1- إثباتها على حقيقتها وظاهرها .

2- الحذر من التمثيل أو التكيف .

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية التغابن . الثانية : أن هذا من الإيمان بالله . الثالثة : الطعن في النسب . الرابعة : شدة الوعيد فيمن ضرب الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا الجاهلية . الخامسة : علامة إرادة الله بعبدته الخير . السادسة : إدارة الله به الشر . السابعة : علامة حب الله للعبد . الثامنة : تحريم السخط . التاسعة : ثواب الرضا بالبلاء .

• فيه مسائل :

- **الأولى :** تفسير آية التغابن . وهي قوله تعالى : (ومن يؤمن بالله يهد قلبه) ، وقد فسرهما علقمة كما سبق تفسيراً مناسباً للباب .
- **الثانية :** أن هذا من الإيمان بالله . المشار إليه بقوله : (هذا) هو الصبر على أقدار الله .
- **الثالثة :** الطعن في النسب . وهو عيبه أو نفيه ، وهو من الكفر ، لكنه لا يُخرج من الملة .
- **الرابعة :** شدة الوعيد فيمن ضرب الخدود ، أو شق الجيوب ، أو دعا بدعوى الجاهلية . لأن النبي ﷺ تبرأ منه .
- **الخامسة :** علامة إرادة الله بعبده الخير . وهو أن يعجل له الله العقوبة في الدنيا .
- **السادسة :** إرادة الله به البشر . أي إرادة الله به الشر ، وهو أن يؤخر له العقوبة في الآخرة .
- **السابعة :** علامة حب الله للعبد . وهي الابتلاء .
- **الثامنة :** تحريم السخط . يعني : مما به العبد ، لقوله ﷺ : " ومن سخط ، فله السخط " ، وهذا وعيد .
- **التاسعة :** ثواب الرضا بالبلاء . وهو رضا الله عن العبد ، لقوله ﷺ : " من رضي ، فله الرضا " .

باب ما جاء في الرياء

المؤلف رحمه الله تعالى أطلق الترجمة ، فلم يفصح بحكمه لأجل أن يحكم الإنسان بنفسه على الرياء على ما جاء فيه .

• تعريف الرياء :

مصدر راء يرائي ، أي : عمل ليراه الناس ، ويقال مراعاة كما يقال : جاهد جهاداً ومجاهدة ، ويدخل في ذلك من عمل ليسمعه الناس ويقال له مسمع ، وفي الحديث عن النبي ﷺ ، أنه قال : " من راءى الله به ، ومن سمع الله به " (1).

والرياء خلق ذميم ، وهو من صفات المنافقين ، قال تعالى : (وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً) [النساء : 143].

والرياء يبحث في مقامين :

المقام الأول : في حكمة .

فنقول : الرياء من الشرك الأصغر ، لأن الإنسان قصد بعبادته غير الله وقد يصل إلى الأكبر ، وقد مثل ابن القيم للشرك الأصغر ، فقال : " مثل يسير الرياء " ، وهذا يدل على أن الرياء كثير قد يصل إلى الأكبر .

المقام الثاني : في حكم العبادة إذا خالطها الرياء ، وهو على ثلاثة أوجه :

الأول : أن يكون الباعث على العبادة مراعاة الناس من الأصل ، كمن قام يصلي من أجل مراعاة الناس ولم يقصد وجه الله ، فهذا شرك والعبادة باطلة .

الثاني : أن يكون مشاركاً للعبادة في أثنائها ، بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة .

فإن كانت العبادة لا ينبني آخرها على أولها ، فأولها صحيح بكل حال ، والباطل آخرها .

(1) البخاري : كتاب الرقاق / باب الرياء والسمع ، ومسلم : كتاب الزهد / باب تحريم الرياء .

مثال ذلك رجل عهده مئة ريال قد أعدها للصدقة فتصدق بخمسين مخلصاً وراعى في الخمسين الباقية ، فالأولى حكمها صحيح ، والثانية باطلة .

أما إذا كانت العبادة ينبنى آخرها على أولها، فهي على حالين .

أ (أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه ، بل يعرض عنه ويكرهه ، فإنه لا يؤثر عليه شيئاً ، لقول النبي ﷺ : " إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به نفسها ما لم تعمل أو تتكلم " (1).

مثال ذلك : رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله ، وفي الركعة الثانية أحس بالرياء فصار يدافعه ، فإن ذلك لا يضره ولا يؤثر على صلاته شيئاً .

ب (أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه ، فحينئذ تبطل جميع العبادة لأن آخرها مبني على أولها ومرتبطة به .

مثال ذلك : رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله ، وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه ، فأطمأن لذلك ونزع إليه ، فتبطل صلاته كلها لارتباط بعضها ببعض .

الثالث : ما يطرأ بعد أنتهاء العبادة ، فإنه لا يؤثر عليها شيئاً ، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان ، كالمن والأذى بالصدقة ، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلاً لأجر الصدقة فيبطلها ، لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والأذى " [البقرة : 264] .

وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته ، لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة .

وليس من الرياء أيضاً أن يفرح الإنسان بفعل الطاعة في نفس ، بل ذلك دليل على إيمانه ، قال النبي ﷺ " من سرته حسناته وسأته سيئاته فذلك المؤمن "

(1) البخاري : كتاب العنق / باب الخطأ والنسيان ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب تجاوز الله عن حديث

النفس .

وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقال : " تلك عاجل بشرى المؤمن " (2)

وقول الله تعالى : (قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي إنما إلهكم إله واحد) [الكهف : 110] .

.....
قوله تعالى : (قل إنما أنا بشر مثلكم) . يأمر الله نبيه أن يقول للناس : إنما أنا بشر مثلكم ، وهو قصر النبي ﷺ على البشرية ، وأنه ليس رباً ولا ملكاً ، وأكد هذه البشرية بقوله : (مثلكم) ، فذكر المثل من باب تحقيق البشرية .
قوله : (يوحى إلي) . الوحي في اللغة : الإعلام بسرعة وخفاء ، ومنه قوله تعالى : (فخرج على قومه من المحراب فأوحى إليهم أن سبحوا بكرة وعشيا) [مريم : 11] .

وفي الشرع : إعلام الله بالشرع .

والوحي : هو الفرق بيننا وبينه ﷺ ، فهو متميز بالوحي كغيره من الأنبياء والرسل .

قوله : (إنما إلهكم إله واحد) . هذه الجملة في تأويل مصدر نائب فاعل (يوحى) ، وفيها حصر طريقه (إنما) ، فيكون معناها : ما إلهكم إلا إله واحد ، وهو الله فإذا ثبت ذلك ، فإنه لا يليق بك أن تشرك معه غيره في العبادة التي هي خالص حقه ، ولذلك قال تعالى بعد هذا : (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً) [الكهف : 110] .

فقوله تعالى : (فمن كان يرجو لقاء ربه) المراد بالرجاء : الطلب والأمل ، أي : من كان يؤمل أن يلقي ربه ، والمراد باللقيا هنا الملاقاة الخاصة ، لأن اللقيا على نوعين :

(2) الأمام أحمد في " المسند " (18/1، 26) ، والترمذي (كتاب الفتن ، باب ما جاء في لزوم الجماعة) ، والحم وصححه ووافقه الذهبي (125/1) ، وصححه أحمد شاكر (114) .

الأول : عامة لكل إنسان ، قال تعالى : (يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحاً فملاقية) [الانشقاق : 6] ، ولذلك قال مفرعاً على ذلك : (فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً) [الانشقاق : 7] (وأما من أوتي كتابه وراء ظهره ..) الآية [الانشقاق : 10] .

الثاني : الخاصة بالمؤمنين ، وهو لقاء الرضا والنعيم كما في هذه الآية ، وتتضمن رؤيته تبارك وتعالى ، كما ذكر بعض أهل العلم .
فقوله : (فليعمل عملاً صالحاً) الفاء رابطة لجواب الشرط ، والأمر للإرشاد ، أي : من كان يريد أن يلقي الله على الوجه الذي يرضاه سبحانه ، فليعمل عملاً صالحاً : والعمل الصالح ما كان خالصاً صواباً .
وهذا وجه الشاهد من الآية .

فالخالص : ما قصد به وجه الله ، والدليل على ذلك قوله ﷺ : " أنما الأعمال بالنيات " (1) .

والصواب : ما كان على شريعة الله ، والدليل على ذلك قوله ﷺ : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ، فهو رد " (2)

ولهذا قال العلماء : هذان الحديثان ميزان الأعمال ، فالأول : ميزان الأعمال الباطنة . والثاني : ميزان الأعمال الظاهرة .

قوله : (ولا يشرك) . لا : ناهية والمراد بالنهاي الإرشاد .
قوله : (بعبادة ربه أحداً) . خص العبادة لأنها خالص حق الله ، ولذلك أتى بكلمة " رب " إشارة إلى العلة ، فكما أن ربك خلقك ولا يشاركه أحد في خلقك ، فيجب أن تكون العبادة له وحده ، ولذلك لم يقل : (لا يشرك بعبادة الله) ، فذكر الرب من باب التعليل ، كقوله تعالى : (يا أيها الناس أعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم) .

وقوله (أحداً) نكرة في سياق النهي ، فتكون عامة لكل أحد .

(1) بالبخاري : كتاب بدء الوحي / باب كيف كان بدء الوحي ، ومسلم : كتاب الإمارة / باب إنما

الأعمال بالنيات .

(2) بالبخاري : كتاب البيوع / باب النجش ، ومسلم : كتاب الأفضية / باب نقص الأحكام .

والشاهد من الآية : أن الرياء من الشرك ، فيكون داخلاً في النهي عنه .
وفي هذه الآية دليل على ملاقاته الله تعالى ، وقد استدل بها بعض أهل العلم
على ثبوت رؤية الله ، لأن الملاقاة معناها المواجهة .
وفيه دليل على أن الرسول ﷺ بشر لا يستحق أن يعبد ، لأنه حصر حاله
بالبشرية ، كما حصر الألوهية بالله .

.....
وعن أبي هريرة مرفوعاً : قال الله تعالى : " أنا أغني الشركاء عن الشرك ،
ومن عمل عملاً أشرك معي فيه غيري ، تركته وشركه " . رواه مسلم (3).
قوله في حديث أبي هريرة : " قال الله تعالى " . هذا الحديث يرويه النبي ﷺ
عن ربه ، ويسمى هذا النوع بالحديث القدسي .
قوله : " أنا أغني الشركاء عن الشرك " . قوله " أغني " . اسم تفضيل ،
وليست فعلاً ماضياً ، ولهذا أضيفت إلى الشركاء .
يعني : إذا كان بعض الشركاء يستغني عن شركته مع غيره ، فالله إغني
الشركاء عن المشاركة .

فالله لا يقبل عملاً له فيه شرك أبداً ، ولا يقبل إلا العمل الخالص له وحده ،
فكما أنه خالق وحده ، فكيف تصرف شيئاً من حقه إلى غيره ! فهذا ليس عدلاً
، ولهذا قال الله عن لقمان : (**إن الشرك لظلم عظيم**) [لقمان : 13] ، فالله
الذي خلقك وأعدك إعداداً كاملاً بكل مصالحك وأمدك بما تحتاج إليه ، ثم
تذهب وتصرف شيئاً من حقه إلى غيره ؟ ! فلا شك أن هذا من أظلم الظلم .
قوله : " عملاً " . نكرة في سياق الشرط ، فتعم أي عمل من صلاة ، أو
صيام ، أو حج ، أو جهاد ، أو غيره .

قوله : " تركته وشركه " . أي : لم أثبه على عمله الذي أشرك فيه .
وقد يصل هذا الشرك إلى حد الكفر ، فيترك الله جميع أعماله ، لأن الشرك
يحبط الأعمال إذا مات عليه .

(3) مسلم : كتاب الزهد / باب من أشرك في عمله غير الله .

والمراد بشركه : عمله الذي أشرك فيه ، وليس المراد شريكه ، لأن الشريك الذي أشرك به مع الله قد لا يتركه ، كمن أشرك نبياً أو ولياً ، فإن الله لا يترك ذلك النبي والولي .

• ويستفاد من هذا الحديث :

1. بيان غني الله تعالى ، لقوله : " أنا إغني الشركاء عن الشرك " .
2. بيان عظم حق الله وأنه لا يجوز لأحد أن يشرك أحداً مع الله في حقه .
3. بطلان العمل الذي صاحبه الرياء ، لقوله : " تركته وشركه " .
4. تحريم الرياء ، لأن ترك الإنسان وعمله وعدم قبوله يدل على الغضب ، وما أوجب الغضب ، فهو محرم .
5. أن صفات الأفعال لا حصر لها ، لأنها متعلقة بفعل الله ، ولم يزل الله ولا يزال فعالاً .

.....
وعن أبي سعيد مرفوعاً : " ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال ؟ " . قالوا : بلى . قال : " الشرك الخفي ، يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته ، لما يري من نظر رجل إليه " رواه أحمد (1).
.....
قوله في حديث أبي سعيد : " ألا " . أداة عرض ، والغرض منها تنبيهه المخاطب ، فهو أبلغ من عدم الإتيان بها .

قوله : " بما هو " . ما : أسم موصول بمعنى الذي .
قوله : " أخوف عليكم عندي " . أي عند الرسول ﷺ لأنه ﷺ من رحمته بالمؤمنين يخاف عليهم كل الفتن ، وأعظ فتنه في الأرض هي فتنة المسيح الدجال ، لن النبي ﷺ من فتنة هذا الشرك الخفي أشد من خوفه من فتنة المسيح الدجال ، وإنما كان كذلك ، لأن التخلص منه صعب جداً ، ولذلك قال بعض السلف : " ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص " ، وقال النبي ﷺ : " أسعد الناس بشفاعتي

(1) الإمام أحمد (3 / 30) ، وابن ماجه : كتاب الزهد / باب الرياء والسمة ، والحاكم (4 / 329)

من قال : لا إله إلا الله خالصاً من قلبه " (2)، ولا يكفي مجرد اللفظ بها ، بل لابد من إخلاص وأعمال يتعبد بها الإنسان لله عز وجل .
قوله : " المسيح الدجال " . المسيح ، أي : ممسوح العين اليمني ، فذكر النبي ﷺ عييين في الدجال : أحدهما حسي ، وهو أن الدجال أعور العين اليمني ، كما قال النبي ﷺ : " إن الله لا يخفى عليكم ، إنه ليس بأعور الدجال أعور العين اليمني " (3).

والثاني مغنوي : وهو الدجال ، فهو صيغة مبالغة ، أو يقال بأنه نسبة إلى وصفه الملازم له ، وهو الدجل والكذب والتمويه ، وهو رجل من بني آدم ، ولكن الله سبحانه وتعالى بحكمته يخرجهم ليفتن الناس به ، وفتنته عظيمة ، إذ ما في الدنيا منذ خلق آدم إلى أن تقوم الساعة فتنة أشد من فتنة الدجال . والمسيح الدجال ثبتت به الأحاديث واشتهرت حتى كان من المعلوم بالضرورة ، لأن النبي ﷺ أمر أمته أن يتعوذوا بالله منه في كل صلاة ، وقد حاول بعض الناس إنكاره وقالوا : ما ورد من صفته متناقض ولا يمكن أن يصدق به ، لكن هؤلاء يقيسون الأحاديث بعقولهم وأهوائهم ، وقدرة الله بقدرتهم ، ويقولون : كيف يكون اليوم عن سنة والشمس لها نظام لا تتعداه ؟ وهذا لا شك جهل منهم بالله ، فالذي جعل هذا النظام هو الله ، وهو القادر على أن يغيره متى شاء ، فيوم القيامة تكور الشمس ، وتتكرر النجوم ، وتكشط السماء ، كل ذلك بكلمة " كن " . ورد هذه الأحاديث بمثل هذه التعاليل دليل على ضعف الإيمان وعدم تقديره الله حق قدرته ، قال تعالى : (وما قدرُوا الله حق قدره) [الزمر : 67].

فالذي نؤمن به أنه سيخرج في آخر الزمان ، ويحصل منه كل ما ثبت عن رسول الله ﷺ .

(2) البخاري : كتاب الرفاق / باب صفة الجنة والنار .

(3) البخاري : كتاب المغازي / باب حجة الوداع ، ومسلم : كتاب الفتن / باب ذكر الدجال .

ونؤمن أن الله على كل شيء قدير ، وأنه قادر على أن يبعث على الناس

من يفتنهم عن دينهم ، ليميز المؤمن من الكافر والخبث من الطيب ،
مثل ما ابتلي الله بني إسرائيل بالحيثان يوم سبتهم شرعاً ويوم لا يسبتون
لا تأتيتهم ، ومثل ما ابتلي الله المؤمنين بأن أرسل عليهم الصيد وهم حرم
، تناله أيدهم ورماحهم ليعلم الله من يخافه بالغيب ، وقد يبتلي الله أفراد
الناس بأشياء يمتحنهم بها ، قال تعالى : ﴿ ومن الناس من يعبد الله
على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على
وجهه خسر الدنيا والآخرة ﴾ [الحج : 11] .

قوله : " الشرك الخفي " . الشرك قسمان خفي وجلي .
فالجلي : ما كان بالقول مثل الحلف بغير الله أو قول ما شاء الله وشئت
، أو بالفعل مثل : الانحناء لغير الله تعظيماً .

والخفي : ما كان في القلب ، مثل : الرياء ، لأنه لا يبين ، إذا لا يعلم
ما في القلوب إلا الله ، ويسمي أيضاً " شرك السرائر " . وهذا هو الذي
بينه الله بقوله : (يوم تبلى السرائر) [الطارق : 9] ، لأن الحساب
يوم القيامة على السرائر ، قال تعالى : (أفلا يعلم إذا بعثر ما في
القبور وحصل ما في الصدور) [العاديات : 9 ، 10] وفي الحديث
الصحيح فيمن كان يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهي عن المنكر ويفعله
: أنه " يلقي في النار حتى تندلق أفتاب بطنه ، فيدور عليها كما يدور
الحمار برحاه ، فيجتمع عليه أهل النار ، فيسألونه ، فيخبرهم أنه كان
يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهي عن المنكر ويفعله " (1) .

قوله : " يقوم الرجل ، فيصلي ، فيزين صلاته " . يتساوي في ذلك
الرجل والمرأة ، والتخصيص هنا يسمي مفهوم القلب ، أي أن الحكم
يعلق بما هو أشرف ، لا لقصد التخصيص ولكن لضرب المثل .

(1) البخاري : كتاب بدء الخلق / باب صفة النار ، ومسلم : كتاب الزهد / باب عقوبة من يأمر

بمعروف ولا يفعله .

وقوله : " فيزين صلاته " . أي : يحسنها بالطمأنينة ، ورفع اليدين عند التكبير ونحو ذلك .

قوله : " لما يرى من نظر رجل إليه " . " ما " موصولة ، وحذف العائد ، أي : للذي يراه نظر رجل ، وهذه هي العلة لتحسين الصلاة ، فقد زين صلاته ليراه هذا الرجل فيمدحه بلسانه أو يعظمه بقلبه ، وهذا شرك .

.....

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية الكهف . الثانية : الأمر العظيم في رد العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله . الثالثة : ذكر السبب الموجب لذلك ، وهو كمال الغني . الرابعة : أن من الأسباب أنه تعالى خير الشركاء . الخامسة : خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء .

السادسة : أنه فسر ذلك بأن المرء يصلي لله ، لكن ، يزينها لما يرى من نظر الرجل إليه .

.....

• فيه مسائل :

- الأولى : تفسير آية الكهف . وسبق الكلام عليها .
- الثانية : الأمر العظيم في رد العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله .
- وذلك لقوله : " تركته وشركه " ، وصار عظيماً لأنه ضاع على العامل خساراً ، وفحوص الحديث تدل على غضب الله عز وجل من ذلك .
- الثالثة : ذكر السبب الموجب لذلك ، وهو كمال الغني . يعنى الموجب للرد هو كمال غني الله عز وجل عن كل عمل فيه شرك ، وهو غني عن كل عمل ، لكن العمل الصالح يقبله ويثيب عليه .
- الرابعة : أن من الأسباب أنه تعالى خير الشركاء . أي : من أسباب رد العمل إذا أشرك فيه العامل مع الله أحداً ، أن الله خير الشركاء ، فلا يناع من جعل شريكاً له فيه .

- **الخامسة :** خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرباء . وذلك لقوله ﷺ : " ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال " . وإذا كان يخاف ذلك على أصحابه ، فالخوف على من بعدهم من باب أولي .
- **السادسة :** أنه فسر ذلك بأن يصلي المرء لله ، لكن يزينها لما يرى من نظر رجل إليه . وهذا التفسير ينطبق تماماً على الرياء ، فيكون أخوف علينا عند رسوله ﷺ من المسيح الدجال .
- ولم يذكر المؤلف مسألة خوف النبي ﷺ على أمته من المسيح الدجال ، لأن المقام في الرياء لا فيما يخافه النبي ﷺ على أمته .

باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا

قوله : " من الشرك " . " من " للتبويض ، أي : بعض الشرك .
قوله : " الدنيا " . مفعول بإرادة ، لأن إرادة مصدر مضاف إلى فاعله وإذا أردت أن تعرف المصدر إن كان مضافاً إلى فاعله أو مفعوله ، فحوله إلى فعل مضارع مقرون بأن ، فإذا قلنا : باب من الشرك أن يريد الإنسان بعمله الدنيا ، فالإنسان فاعل ، وعلي هذا ، فإن إرادة مصدر مضاف إلى فاعله ، والدني مفعول به .

وعنوان الباب له ثلاث احتمالات :

الأول : أن يكون مكرراً مع ما قبله ، وهذا بعيد أن يكتب المؤلف ترجمتين متتابعتين لمعني واحد .

الثاني : أن يكون الباب الذي قبله أخص من هذا الباب ، لأنه خاص في الرياء ، وهذا أعم ، وهذا محتمل .

الثالث : أن يكون هذا الباب نوعاً مستقلاً عن الباب الذي قبله ، وهذا هو الظاهر ، لأن الإنسان في الباب السابق يعمل رياء يريد أن يمدح في العبادة ، فيقال ، هو عابد ، ولا يريد النفع المادي .

وفي هذا الباب لا يريد أن يمدح بعبادته ولا يريد المراءاة ، بل يعبد الله مخلصاً له ، ولكنه يريد شيئاً من الدنيا ، كالمال ، والمرتبة ، والصحة في نفسه وأهله وولده وما أشبه ذلك ، فهو يريد بعمله نفعاً في الدنيا ، غافلاً عن ثواب الآخرة .

• أمثلة تبين كيفية إرادة الإنسان بعمله الدنيا :

- 1- أن يريد المال ، كمن أذن ليأخذ راتب المؤذن ، أو حج ليأخذ المال .
- 2- أن يريد المرتبة ، كمن تعلم في كلية ليأخذ الشهادة فترتفع مرتبته .
- 3- أن يريد دفع الأذي والأمراض والآفات عنه ، كمن تعبد لله كي يجزيه الله بهذا في الدنيا بمحبة الخلق له ودفع السوء عنه وما أشبه ذلك .
- 4- أن يتعبد لله يريد صرف وجوه الناس إليه بالمحبة والتقدير .

وهناك أمثلة كثيرة .

• تنبيه :

فإن قيل : هل يدخل فيه من يتعلمون في الكليات أو غيرها يريدون شهادة أو مرتبة بتعلمهم ؟

فالجواب : أنهم يدخلون في ذلك إذا لم يريدوا غرضاً شرعياً ، فنقول لهم : أولاً : لا تقصدوا بذلك المرتبة الدنيوية ، بل اتخذوا هذه الشهادات وسيلة للعمل في الحقول النافعة للخلق ، لأن الأعمال في الوقت الحاضر مبنية على الشهادات ، والناس لا يستطيعون الوصول إلى منفعة الخلق إلا بهذه الوسيلة ، وبذلك تكون النية سليمة .

ثانياً : أن من أراد العلم لذاته قد لا يجده إلا في الكليات ، فيدخل الكلية أو نحوها لهذا الغرض ، وأما بالنسبة للمرتبة ، فإنها لا تهمه .

ثالثاً : أن الإنسان إذا أراد بعمله الحسنيين حسني الدنيا وحسني الآخرة ، فلا شيء عليه لأن الله يقول : ﴿ ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴾ [الطلاق : 3، 2] فرغبه في التقوي بذكر المخرج من كل ضيق والرزق من حيث لا يحتسب .

فإن قيل : من أراد بعمله الدنيا كيف يقال إنه مخلص مع أنه أراد المال مثلاً ؟

أجيب : إنه أخلص العبادة ولم يرد بها الخلق إطلاقاً ، فلم يقصد مراعاة الناس ومدحهم ، بل قصد أمراً مادياً ، فأخلصه ليس كاملاً لأن فيه شركاً ، ولكن ليس كشرك الرياء يريد أن يمدح بالتقريب إلى الله ، وهذا لم يرد مدح الناس بذلك ، بل أراد شيئاً دنيئاً غيره .

ولا مانع أن يدعو الإنسان في صلاته ويطلب أن يرزقه الله المال ، ولكن لا يصلي من أجل هذا الشيء ، فهذه مرتبة دنيئة .

أما طلب الخير في الدنيا بأسبابه الدنيوية ، كالبيع ، والشراء ، والزراعة ، فهذا لا شيء فيه ، والأصل أن لا نجعل في العبادات نصيباً من الدنيا ، وقد سبق البحث في حكم العبادة إذا خالطها الرياء في باب الرياء .

• ملاحظة :

بعض الناس عندما يتكلمون على فوائد العبادات يحولونها إلى فوائد دنيوية .
فمثلاً يقولون : في الصلاة رياضة وإفادة للأعصاب ، وفي الصيام فائدة إزالة الرطوبة وترتيب الوجبات ، والمفروض ألا نجعل الفوائد الدنيوية هي الأصل ، لأن الله لم يذكر ذلك في كتابه ، بل ذكر أن الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر .

وعن الصوم أنه سبب التقوي ، فالفوائد الدينية في العبادات هي الأصل والدنيوية ثانوية ، لكن عندما نتكلم عند عامة الناس ، فإننا نخاطبهم بالنواحي الدينية ، وعندما نتكلم عند من لا يقتنع إلا بشيء مادي ، فإننا نخاطبه بالنواحي الدينية والدنيوية ، ولكن مقام مقال .

وقال الله تعالى : (من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها) [هود : 15] الآية .

قوله تعالى : (من كان يريد الحياة الدنيا) . أي : البقاء في الدنيا .
قوله : (وزينتها) . أي المال ، والبنين ، والنساء ، والحرث ، والأنعام ، والخيول المسومة ، كما قال الله تعالى : ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا ﴾ [آل عمران : 14] .

قوله : (نوف إليهم) . فعل مضارع معتل الآخر مجزوم بحذف حرف العلة الياء ، لأنه جواب الشرط .

والمعني : أنهم يعطون ما يريدون في الدنيا ، ومن ذلك الكفار لا يسعون إلا للدنيا وزينتها ، فعجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا ، كما قال تعالى : ﴿ ويوم يعرض الذين كفروا على النار أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها ﴾ [الأحقاف : 20] .

ولهذا لما بكى عمر حين رأى النبي ﷺ قد أثر في جنبه الفراش ، فقال : " ما يبكيك ؟ " . قال يا رسول الله ! كسري وقبصر يعيshan فيما يعيshan فيه من نعيم وأنت على هذا الحال . فقال رسول الله ﷺ : " أولئك قوم عجلت لهم طبيباتهم " ⁽¹⁾ ، وفي الحقيقة هي ضرر عليهم ، لأنهم إذا انتقلوا من دار النعيم إلى الجحيم ، صار عليهم أشد وأعظم في فقد ما متعوا به في الدنيا .

قوله : (وهم فيها إلا يبخسون) . البخس : النقص ، أي : لا ينقصون مما يجازون فيه ، لأن الله عدل لا يظلم ، فيعطون ما أرادوه .

قوله : (أولئك) . المشار إليه يريدون الحياة الدنيا وزينتها .

قوله : (ليس لهم في الآخرة إلا النار) . فيه حصر وطريقة النفي والإثبات ، وهذا يعني أنهم لن يدخلوا الجنة ، لأن الذي ليس له إلا النار محروم من الجنة والعياذ بالله .

قوله : (وحبط ما صنعوا فيها) . الحبوط : الزوال ، أي : زال عنهم ما صنعوا في الدنيا .

قوله : (وباطل ما كانوا يعملون) . (باطل) : خبر مقدم لأجل مراعاة الفواصل في الآيات والمبتدأ " ما " في قوله : (ما كانوا يعملون) ، فأثبت الله أنه ليس لهؤلاء إلا النار ، وأن ما صنعوا في الدنيا قد حبط ، وأن أعمالهم باطلة .

وقوله تعالى : (من كان يريد الحياة الدنيا زينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون) مخصوصة بقوله تعالى : ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها من نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموماً مدحوراً ﴾ [الإسراء : 18] .

فأن قيل : لماذا لا نجعل آية هود حاكمة على آية الإسراء ويكون الله توعده من يريد العاجلة في الدنيا أن يجعل له ما يشاء لمن يريد ؟ ثم وعد أن يعطيه ما يشاء؟

(1) البخاري : كتاب اللباس / باب ما كان النبي ﷺ يتجور من اللباس ، ومسلم : كتاب الطلاق / باب في الإيلاء وأعتزال النساء .

أجيب : إن هذا المعنى لا يستقيم لأمرين :

أولاً : أن القاعدة الشرعية في النصوص أن الأخص مقدم على الأعم ، وآية هود عامة ، لأن كل من أراد الحياة الدنيا وزينتها وفي إليه العمل وأعطى ما أراد أن يعطي ، أما آية الإسراء ، فهي خاصة : ﴿عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد﴾ [الإسراء : 18] ، ولا يمكن أن يُحكم بالأعم على الأخص .

الثاني : أن الواقع يشهد على ما تدل عليه آية الإسراء : لأن في فقراء الكفار من هو أفقر من فقراء المسلمين ، فيكون عموم آية هود مخصوصاً بآية الإسراء فالأمر موكول إلى مشيئة الله وفيمن يريده .
واختلف فيمن نزلت فيه آية هود :

1- **قيل :** نزلت في الكفار ، لأن الكافر لا يريد إلا الحياة الدنيا ، ويدل لهذا سياقها والجزاء المرتب على هذا ، وعليه يكون وجه مناسبتها للترجمة أنه إذا كان عمل الكافرين يراد به الدنيا ، فكل من شاركهم في شيء من ذلك ، ففيه شيء من شركهم وكفرهم .

2- **وقيل :** نزلت في المرأئين ، لأنهم لا يعملون إلا للدنيا ، فلا ينفعهم يوم القيامة .

3- **وقيل :** نزلت فيمن يريد مالا بعمله الصالح .
والسياق يدل للقول الأول ، لقوله تعالى : ﴿ أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون ﴾ [هود : 16] .

• **تنبيه :**

اقتصر المؤلف رحمه الله على الإشارة إلى تكميل الآية الأولى ، وزدنا الآية التالية سهواً وعسى أن يكون خيراً .

وفي الصحيح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " تعس عبد الدينار ، تعس عبد الدرهم ، تعس عبد الخميصة ، تعس عبد الخميطة ، إن أعطي ؛ رضي ، وإن لم يعط ، سخط ، تعس وأنتكس ، وإذا شيك فلا انتقش . طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله ، أشعت رأسه ، مغبرة قدماه ، إن كان

في الحراسة ، كان في الحراسة ، وإن كان في الساقية ، كان في الساقية ،
إن أستاذن ، لم يؤذن له ، وأن شفع ، لم يشفع " (1).

قوله : " وفي الصحيح عن أبي هريرة " . سبق الكلام على قول المؤلف : "
وفي الصحيح في باب التفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله .
قوله : " تعس " . بفتح العين أو كسرهما ، أي : خاب وهلك .

قوله : " عبد الدينار " الدينار : هو النقد من الذهب ، والدينار الإسلامي زنته
مئقال ، وسماه عبد الدينار ، لأنه تعلق به تعلق العبد بالرب فكان أكبر همه ،
وقدمه على طاعة ربه ، ويقال في عبد الدرهم ما قيل في عبد الدينار ،
والدرهم هو النقد من الفضة ، وزنة الدرهم الإسلامي سبعة أعشار المئقال ،
فكل عشرة دراهم سبعة مئاقيل .

وقد أراد المؤلف لهذا الحديث أن يتبين أن من الناس من يعبد الدنيا ، أي :
يتذل لها ويخضع لها ، وتكون مناه وغايته ، فيغضب إذا فقدت ويرضي إذا
وجدت ، ولهذا سمي النبي ﷺ من هذا شأنه عبداً لها ، وهذا من يُعنى بجمع
المال من الذهب والفضة ، فيكون مريداً بعمله الدنيا .

قوله : " تعس عبد الخميصة ، تعس عبد الخميعة " . وهذا من يعنى بمظهره
وأثائه ، لأن الخميصة كساء جميل والخميعة فراش وثير ، ليس له هم إلا هذا
الأمر ، فإذا كان عابداً لهذه الأمور لأنه صرف لها جهوده واهتمامه ، فكيف
بمن أراد بالعمل الصالح شيئاً من الدنيا فجعل الدين وسيلة للدنيا ؟ ! فهذا
أعظم .

قوله : " إن أعطي رضي ، وإن لم يعط سخط " . يحتمل أن يكون المعطي
هو الله فيكون الإعطاء قدرياً ، أي : إن قدر الله له الرزق والعطاء رضي
وانشرح صدره ، وإن منع وحرّم المال سخط بقلبه وقوله ، كأن يقول : لماذا
كنت فقيراً وهذا غنياً ؟ وما أشبه ذلك ، فيكون ساخطاً على قضاء الله وقدره
لأن الله منعه .

(1) البخاري : كتاب الرقاق / باب ما يتقى من فتنه المال .

والله سبحانه وتعالى يعطي ويمنع لحكمة ، ويعطي الدنيا لمن يحب ومن لا يحب ، ولا يعطي الدين لمن يجب .

والواجب على المؤمن أن يرضي بقضاء الله وقدره ، إن أعطي شكر ، وإن منع صبر .

ويحتمل أن يراد بالإعطاء هنا الإعطاء الشرعي ، أي: إن أعطي من مال يستحقه من الأموال الشرعية رضي ، وإن لم يعط سخط ، وكلا المعنيين حق ، وهما يدلان على أن هذا الرجل لا يرضي إلا للمال ولا يسخط إلا له ، ولهذا سمّاه الرسول ﷺ عبداً له .

قوله : " **تعس وانتكس** " . تعس ، أي : خاب وهلك ، وانتكس ، أي : أنتكست عليه الأمور بحيث لا تتيسر له ، فكما أراد شيئاً انقلبت عليه الأمور خلاف ما يريد ، ولهذا قال :

وإذا شيك فلا أنتقش " . أي : إذا أصابته شوكة ، فلا يستطيع أن يزيل ما يؤذيه عن نفسه .

وهذه الجمل الثلاث يحتمل خبراً منه ﷺ عن حال هذا الرجل ، وأنه في تعاسة وانتكاس وعدم خلاص من الأذى ، ويحتمل أن يكون من باب الدعاء على من هذه حاله ، لأنه لا يهتم إلا للدنيا ، فدعا عليه أن يهلك ، وأن لا يصيب من الدنيا شيئاً ، وأن لا يتمكن من إزالة ما يؤذيه ، وقد يصل إلى الشرك عندما يصدّه ذلك عن طاعة الله حتى أصبح لا يرضي إلا للمال ولا يسخط إلا له .

قوله : " **طوبي لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله** " . هذا عكس الأول ، فهو لا يهتم للدنيا ، وإنما يهتم للآخرة ، فهو في استعداد دائم للجهاد في سبيل الله .

و" **طوبى** " فعلى من الطيب ، وهي اسم تفضيل ، فأطيب للمذكر وطوبى للمؤنث ، والمعني : أطيب حال تكون لهذا الرجل ، وقيل إن طوبى شجرة في الجنة ، والأول ، أعم ، كما قالوا في ويل : كلمة وعيد ، وقيل : واد في جهنم ، والأول أعم .

وقوله : " **أخذ بعنان فرسه** " . أي ممسك بمقود فرسه الذي يقاثل عليه .

قوله : " في سبيل الله " . ضابطه أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا لا للحمية أو الوطنية أو ما أشبه ذلك ، لكن إن قاتل وطنية وقصد حماية وطنه لكونه بلداً إسلامياً يجب الذود عنه ، فهو في سبيل الله ، وكذلك من قاتل دفاعاً عن نفسه أو ماله أو أهله ؛ فإن النبي ﷺ قال : " من قتل دون ذلك ، فهو شهيد " ، فأما من قاتل للوطنية المحضة ، فليس في سبيل الله لأن هذا قتال عصبية يستوي فيه المؤمن والكافر ، فإن الكافر يقاتل من أجل وطنه .

قوله : " أشعت رأسه ، مغبرة قدماه " أي: رأسه أشعت من الغبار في سبيل الله ، فهو لا يهتم بحاله ولا بدنه مادام هذا الأمر ناتجاً عن طاعة الله عز وجل وقدماه مغبرة في السير في سبيل الله ، وهذا دليل على أن أهم شيء عنده هو الجهاد في سبيل الله ، أما أن يكون شعره أو ثوبه أو فراشه نظيفاً ، فليس له هم فيه .

قوله : " إن كان في الحراسة ، فهو في الحراسة ، وإن كان في الساقاة ، فهو في الساقاة " . الحراسة والساقاة ليست من مقدم الجيش ، فالحراسة أن يحرس الإنسان الجيش ، والساقاة أن يكون في مؤخرته ، وللجملتين معنيان : أحدهما : أنه لا يبالي أين وضع ، إن قيل له : أحرس ، حرس ، وإن قيل له : كن في الساقاة ، كان فيها ، فلا يطلب مرتبة أعلى من هذا المحل كمقدم الجيش مثلاً .

الثاني : إن كان في الحراسة أدى حقها ، وكذا إن كان في الساقاة ، والحديث الصالح لمعنيين ، يحمل عليهما جميعاً إذا لم يكن بينهما تعارض ، ولا تعارض هنا .

قوله : " إن استأذن لم يؤذن له ، وإن شفع لم يشفع " . أي : هو عند الناس ليس له جاه ولا شرف ، حتى إنه إن استأذن لم يؤذن له ، وهكذا عند أهل السلطة ليس له مرتبة ، فإن شفع لم يُشَفَّعْ ، ولكنه وجيه عند الله وله المنزلة العالية ، لأنه يقاتل في سبيله .

والشفاعة : هي التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة .

والاستئذان : طلب الإذن بالشيء .

والحديث قسم الناس إلى قسمين :

الأول : ليس له هم إلا الدنيا ، إما لتحصيل المال ، أو لتجميل الحال ، فقد استبعدت قلبه حتى أشغلته عن ذكر الله وعبادته .

الثاني : أكبر همه الآخرة ، فهو يسعى لها في أعلى ما يكون مشقة وهو الجهاد في سبيل الله ، ومع ذلك أدى ما يجب عليه من جميع الوجوه .

ويستفاد من الحديث :

1- أن الناس قسمان كما سبق .

2- أن الذي ليس له هم إلا الدنيا قد تتقلب عليه الأمور ، ولا يستطيع الخلاص من أدنى أذية وهي الشوكة ، بخلاف الحازم الذي لا تهمة الدنيا ، بل أراد أذية وهي الشوكة ، بخلاف الحازم الذي لا تهمة الدنيا ، وقنع بما قدره الله له .

3- أنه ينبغي لمن جاهد في سبيل الله ألا تكون همه المراتب ، بل يكون همه القيام بما يجب عليه ، إما في الحراسة ، أو الساقية ، أو القلب ، أو الجنب ، حسب المصلحة .

4- أن دنو الإنسان عند الناس لا يستلزم منه دنو مرتبته عند الله عز وجل ، فهذا الرجل الذي إن شفع لم يشفع وإن استأذن لم يؤذن له قال فيه الرسول ﷺ : " طوبى له " ، ولم يقل : إن سأل لم يعط ، بل لا تهمة الدنيا حتى يسأل عنها، لكن يهمله الخير فيشفع للناس ويستأذن للدخول على ذوي السلطة للمصالح العامة .

• فيه مسائل :

الأولى : إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة . الثانية : تفسير آية هود. الثالثة : تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدرهم والخميصة . الرابعة : تفسير ذلك بأنه إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط . الخامسة : قوله : تعس وأنتكس . السادسة : قوله " وإذا شيك ، فلا أنتقش ، السابعة : الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات .

فيه مسائل

- **الأولى :** إرادة الإنسان بعمل الآخرة . وهذا من الشرك ، لأنه جعل علم الآخرة وسيلة لعمل الدنيا ، فيطغى على قلبه حب الدنيا حتى يقدمها على الآخرة ، والحزم والإخلاص أن يجعل عمل الدنيا للآخرة .
 - **الثانية :** تفسير آية هود . وقد سبق ذلك .
 - **الثالثة :** تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدرهم والخميصة . وهذه العبودية لا تدخل في الشرك ما لم يصل بها إلى حد الشرك ، ولكنها نوع آخر يخل بالإخلاص ، لأنه جعل في قلبه محبة زاحمت محبة الله عز وجل ومحبة أعمال الآخرة .
 - **الرابعة :** تفسير ذلك بأنه إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط . هذا تفسير لقوله ﷺ : " عبد الدينار ، عبد الدرهم ، عبد الخميصة ، عبد الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط ، وهذه علامة عبوديته لهذه الأشياء أن يكون رضاه وسخطه تابعاً لهذه الأشياء .
 - **الخامسة :** قوله : " تعس وانتكس " .
 - **السادسة :** قوله : " وإذا شيك ، فلا أنتقش " . يحتمل أن تكون الجمل الثلاث خبراً أو دعاء ، وسبق شرح ذلك .
 - **السابعة :** الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات .
- فقوله في الحديث : " طوبى لعبد .. " يدل على الثناء عليه ، وأنه هو الذي يستحق أن يمدح لا أصحاب الدراهم والدنانير وأصحاب الفرش والمراتب .

باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً

قوله : " من أطاع العلماء " . " من " يحتمل أن تكون شرطية ، بدليل قوله : " فقد اتخذهم " ، لأنها جواب الشرط ، ويحتمل أن تكون موصولة ، أي : "باب الذي أطاع العلماء " .

وقوله : " فقد اتخذهم " . خبر المبتدأ ، وقرنت بالفاء ، لأن الاسم الموصول كالشرط في العموم ، وعلى الأول تقرأ " باب " بالتثنية ، وعلى الثاني بدون تثوين ، والأول أحسن .

والمراد بالعلماء : العلماء بشرع الله ، وبالأمرء : أولو الأمر المنفذون له ، وهذان الصنفان هم المذكوران في قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) [النساء : 59] ؛ فجعل الله طاعة مستقلة ، وطاعة رسوله مستقلة ، وطاعة أولي الأمر تابعة ، ولهذا لم يكرر الفعل (أطيعوا) ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وأولو الأمر هم أولو الشأن ، وهم العلماء ، لأنه يستند إليهم في أمر الشرع والعلم به ، والأمرء ، لأنه يستند إليهم في تنفيذ الشرع وإمضائه ، وإذا استقام العلماء والأمرء استقامت الأمور ، وبفسادهم تفسد الأمور ، لأن العلماء أهل الإرشاد والدلالة ، والأمرء أهل الإلزام والتنفيذ .

قوله : " في تحريم ما أحل الله " . أي في جعله حراماً ؛ أي : عقيدة أو عملاً

" أو تحليل ما حرم الله " . أي : في جعله حلالاً عقيدة أو عملاً ، فتحريم ما أحل الله لا ينقص درجة في الإثم عن تحليل ما حرم الله ، وكثير من ذوي الغيرة من الناس تجدهم يميلون إلى تحريم ما أحل الله أكثر من تحليل الحرام ، بعكس المتهاونين ، وكلاهما خطأ ، ومع ذلك ، فإن تحليل الحرام فيما

الأصل فيه الحل أهون من تحريم الحلال ، لأن تحليل الحرام إذا لم يتبين تحريمه فهو مبني على الأصل وهو الحل ورحمة الله سبحانه سبقت غضبه؛ فلا يمكن أن نحرم إلا ما تبين تحريمه ، ولأنه أضيق وأشد ، والأصل أن تبقى الأمور على الحل والسعة حتى يتبين التحريم .
أما في العبادات فيشدد ، لأن الأصل المنع والتحريم حتى يبينه الشرع كما قيل:

والأصل في الأشياء حل وامنع عبادة إلا بإذن الشارع

قوله : " أرباباً " . جمع رب ، وهو المتصرف المالك .
والتصرف نوعان : تصرف قدري ، وتصرف شرعي .
فمن أطاع العلماء في مخالفة أمر الله ورسوله ، فقد اتخذهم أرباباً من دون الله باعتبار التصرف الشرعي ، لأنه اعتبرهم مشرعين وأعتبر تشريعهم شرعاً يعمل به ، وبالعكس الأمراء .

وقال ابن عباس : " يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ، أقول : قال رسول الله ﷺ ، وتقولون : قال أبو بكر وعمر ؟ ! " (1)

قول ابن عباس : " حجارة من السماء " . أي : من فوق تنزل عليكم عقوبة لكم ، ونزول الحجارة من السماء ليس بالأمر المستحيل ، بل هو ممكن ، قال تعالى في أصحاب الفيل : ﴿ وأرسل عليهم طيراً أبابيل * ترميهم بحجارة من سجيل ﴾ [الفيل : 3،4] وقال تعالى في قوم لوط : ﴿ إنا أرسلنا عليهم حاصباً إلا آل لوط نجيناهم بسحر ﴾ [القمر : 34] .

والحاصب : الحجارة تحصيهم من السماء .

قوله : " أقول : قال رسول الله ﷺ ، وتقولون : قال أبو بكر وعمر ؟ ! " .
أبو بكر وعمر أفضل هذه الأمة وأقربها إلى الصواب ، قال النبي ﷺ : " إن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا " . رواه مسلم (2) ، وروي عنه ﷺ ، أنه قال :

(1) الإمام أحمد في " المسند " بنحوه ، والخطيب في " الفقيه والمتفقه " (145/1) .

(2) مسلم : كتاب المساجد / باب قضاء الصلاة الفائتة .

"أقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر" (3) ، وقال ﷺ "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ" (1) ، ولم يعرف عن أبي بكر أنه خالف نصاً في رأيه ، فإذا كان قول أبي بكر وعمر إذا عارض الإنسان بقولهما قول الرسول ﷺ ، فإنه يوشك أن تنزل عليه حجارة من السماء ، فما بالك بمن يعارض قوله ﷺ بمن هو دون أبي بكر وعمر ؟ ! والفرق بين ذلك كما بين السماء و الأرض ، فيكون هذا أقرب للعقوبة .

وفي الأثر التحذير عن التقليد الأعمى والتعصب المذهبي الذي ليس مبنياً على أساس سليم .

وبعض الناس يرتكب خطأ فاحشاً إذا قيل له : قال رسول الله ﷺ ، قال : لكن في الكتاب الفلاني كذا وكذا ، فعليه أن يتقي الله الذي قال في كتابه : ﴿ ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين ﴾ [القصص : 65] ، ولم يقل ماذا أجبتم فلاناً وفلاناً ، أما صاحب الكتاب ، فإنه إن علم أنه يحب الخير ويريد الحق ، فإنه يدعي له بالمغفرة والرحمة إذا أخطأ ، ولا يقال : إنه معصوم ، يعارض بقوله قول الرسول ﷺ .

وقال أحمد بن حنبل : " عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان ، والله تعالى يقول : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ [النور : 63] ، أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك ، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قبله شيء من الزيغ فيهلك " (2)

(3) الإمام أحمد في " المسند " (382/5) ، والترمذي : كتاب المناقب / باب في مناقب أبي بكر وعمر / وابن ماجه في " المقدمة " (37/1).

(1) الإمام أحمد في " المسند " (126/4) ، وأبو داود : كتاب السنة /باب في لزوم السنة ، وابن ماجه في " المقدمة " (15/1) ، وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية في " الفتاوي " (493/28)، والحاكم ووافقه الذهبي (1-150) ، وابن رجب في " جامع العلوم " (ص246) .

قول أحمد رحمه الله : "عجبت " . العجب نوعان :

الأول : عجب استحسان ، كما في حديث عائشة رضي الله عنها : " كان الرسول ﷺ يعجبه التيمن في شأنه كله : في ظهوره ، وترجله ، وتعلفه " (3).

الثاني : عجب إنكار ، كما في قوله تعالى : (بل عجبت ويسخرون) [الصافات : 12] ، والعجب في كلام الإمام أحمد هنا عجب إنكار . قوله : " الإسناد " . المراد به هنا رجال السند لا نسبة الحديث إلى راويه أي عرفوا صحة الحديث بمعرفة رجاله .

قوله : " يذهبون إلى رأي سفيان " . أي سفيان الثوري ، لأنه صاحب المذهب المشهور وله أتباع لكنهم انقروا ، فهم يذهبون إلى رأي سفيان وهو من الفقهاء ويتركون ما جاء به الحديث !

قوله : " والله يقول : (فليحذر) " . الفاء عاطفة ، واللام للأمر ، ولهذا سكتت وجزم الفعل بها ، لكن حرك بالكسر ، لالتقاء الساكن .

قوله : (عن أمره) . الضمير يعود للرسول ﷺ ، بدليل أول الآية ، قال تعالى : ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لوأذاً فليحذر الذين يخالفون عن أمره ﴾ [النور : 63] .

فإن قيل : لماذا عدي الفعل ب : (عن) مع أن (يخالف) يتعدى بنفسه ؟ أجيب : أن الفعل ضمن معنى الإعراض ، أي : يعرضون عن أمره زهداً فيه وعدم مبالاة به .

و (أمره) واحد الأوامر لأمره وليس واحد الأمور ، لأن الأمر هو الذي يخالف فيه ، وهو مفرد مضاف ، فيعم جميع الأوامر .

(فتنة) : الفتنة فسرّها الإمام أحمد بالشرك ، وعلى هذا يكون الوعد بأحد أمرين : إما الشرك ، وإما العذاب الأليم .

(3) البخاري (كتاب الوضوء ، باب التيمن في الوضوء) ، ومسلم (كتاب الطهارة ، باب التيمن في الطهور)

.....
وعن عدي بن حاتم : أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية : (اتخذوا أحبارهم
ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً
واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون) [التوبة : 31] ، فقلت له : إنا
لسنا نعبدهم . قال : " أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ، ويحلون ما
حرم الله فتحلونهم ؟ " . فقلت : بلى . قال : " فتلك عبادتهم " . رواه أحمد
والترمذي وحسنه (1).

.....
قوله في حديث عدي بن حاتم : (اتخذوا) . الضمير يعود للنصارى ، لأن
اليهود لم يتخذوا المسيح ابن مريم إلهاً ، بل ادعوا أنه ابن زانية وحاولوا قتله
، وأدعوا أنهم قتلوه ، ويحتمل أن يعود الضمير لليهود والنصارى جميعاً
ويختص النصارى باتخاذ المسيح ابن مريم ، وهذا هو المتبادر من السياق مع
الآية التي قبلها .

قوله : (أحبارهم ورهبانهم) . الأحبار : جمع حبر ، وحبر بفتح الحاء
وكسرهما ، وهو العالم الواسع العلم ، والرهبان : جمع راهب ، وهو العابد
الزاهد .

قوله : (أرباباً من دون الله) . أي : مشاركين لله عز وجل في التشريع ،
لأنهم يحلون ما حرم الله فيحله هؤلاء الأتباع ، ويحرمون ما أحل الله فيحرمه
الأتباع .

قوله " (والمسيح ابن مريم) أي : اتخذه إلهاً مع الله ، بدليل قوله تعالى : (وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً) ، والعبادة : التذلل والخضوع ، واتباع
الأوامر واجتناب النواهي .

قوله : (إلهاً واحداً) . هو الله عز وجل ، وإله ، أي : مألوه معبود مطاع ،
وليس بمعنى آله ، أي : قادر على الاختراع ، فإن هذا المعنى فاسد ذهب إليه
المتكلمون أو عامتهم ، فيكون معنى (لا إله إلا الله) على هذا القول : لا
رب إلا الله ، وهذا ليس بالتوحيد المطلوب بهذه الكلمة ، إذ لو كان كذلك لكان

(1) الترمذي : كتاب تفسير القرآن ، تفسير سورة التوبة .

المشركون الذين قاتلهم رسول الله ﷺ موحدين ، لأنهم يقولون : لا رب إلا الله ، قال تعالى : ﴿ قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم سيقولون الله ﴾ [المؤمنون : 86] ، وهذه إحدى القرائتين ، وهي سبعية .

قوله : (سبحانه عما يشركون) . " سبحان " : أسم مصدر ، وهي معمول أو مفعول لفعل محذوف وجوباً تقديره يسبح سبحاناً ، أي : تسبيحاً ، لأن أسم المصدر بمعنى المصدر ، فسبحان : مفعول مطلق عاملها محذوف وجوباً وهي ملازمة للإضافة : إما إلى مضمر ، كما في الآية : (سبحانه) ، أو إلى مظهر ، كما في (سبحان الله) .

والتسبيح : التنزيه ، أي : تنزيه الله عن كل نقص ، ولا يحتاج أن نقول : ومماثلة المخلوقين ، لأن المماثلة نقص ، ولكن إذا قلناها ، فذلك من باب زيادة الإيضاح حتى لا يظن أن تمثيل الخالق بالمخلوق في الكمال من باب الكمال ، فيكون المعنى : تنزيه الله عن كل ما لا يليق به من نقص أو مماثلة المخلوقين .

وقوله : (عما يشركون) . أي : مما سواه من المسيح ابن مريم والأخبار والرهبان ، فهو منتزه عن كل شرك وعن كل مشرك به .

وقوله : (عما يشركون) هذا من البلاغة في القرآن لأنها جاءت محتملة أن تكون " ما " مصدرية ، فيكون المعنى عن شركهم ، أو موصولة ، ويكون المعنى : سبحان الله عن الذين يشركون به ، وهي صالحة للأمرين ، فتكون شاملة لهما لأن الصحيح جواز استعمال المشترك في معنييه إذا لم يكن بينهما تعارض ، فيكون التنزيه الشرك وعن المشرك به .

قوله : " إنا لسنا نعبدهم " . أي : لا نعبد الأخبار والرهبان ، ولا نسجد لهم ولا نركع ولا نذبح ولا ننذرهم لهم ، وهذا صحيح بالنسبة للأخبار والرهبان بدليل قوله : " أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ، ويحلون ما حرم الله فتحلونه ؟ ! " .

.....
فإن هذا الوصف لا ينطبق على عيسى أبداً ، لأنه رسول الله ، فما أحله ، فقد أحله الله ، وما حرمه ، فقد حرمه الله ، وقد حاول بعض الناس أن يعمل

الحديث لهذا المعني مع ضعف سنده ، والحديث حسنه الترمذي والألباني وآخرون وضعفه آخرون .

ويجاب على التعليل المذكور بأن قول عدي : " لسنا نعبدهم " يعود على الأحبار والرهبان ، أما عيسى ابن مريم ، فالمعروف أنهم يعبدونه . وبدأ بتحريم الحلال ، لأنه أعظم من تحليل الحرام ، وكلاهما محرم ، لقوله تعالى : « ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب .. » [النحل : 116] .

قوله : " فتلك عبادتهم " . ووجه كونها عبادة : أن من معني العبادة الطاعة ، وطاعة غير الله عبادة الله عبادة للمطاع ، ولكن بشرط أن تكون في غير طاعة الله ، أما إذا كانت في طاعة الله ، فهي عبادة لله ، لأنك أطعت غير الله في طاعة الله ، كما لو أمرك أبوك بالصلاة فصليت ، فلا تكون قد أبأك أبوك بطاعتك له ، ولكن عبت الله ، لأنك أطعت غير الله في طاعة الله ، ولأن أمر غير الله بطاعة الله وامتنال أمره هو امتثال لأمر الله . . ويستفاد من الحديث :

- 1- أن الطاعة بمعنى العبادة عبودية مقيدة .
- 2- أن الطاعة في مخالفة شرع الله من عبادة المطاع ، أما في عبادة الله ، فهي عبادة الله .
- 3- أن اتباع العلماء والعباد في مخالفة شرع الله من اتخاذهم أرباباً . وأعلم أن أتباع العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول : أن يتابعهم في ذلك راضياً بقولهم ، مقدماً له ، ساخطاً لحكم الله ، فهو كافر لأنه كره ما أنزل الله فأحبط الله عمله ، ولا تحبط الاعمال إلا بالكفر ، فكل من كره ما أنزل الله ، فهو كافر .

.....

الثاني : أن يتابعهم في ذلك راضياً بحكم الله وعالمًا بأنه أمثل وأصلح للعباد والبلاد ، ولكن لهوي في نفسه أختاره ، كأن يريد مثلاً وظيفة ، فهذا لا يكفر ، ولكنه فاسق وله حكم غيره من العصاة .

الثالث : أن يتابعهم جاهلاً ، فيظن أن ذلك حكم الله ، فينقسم إلى قسمين :
أ- أن يمكنه أن يعرف الحق بنفسه ، فهو مفرط أو مقصر ، فهو آثم ، لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم .

ب- أن لا يكون عالمًا ولا يمكنه التعلم فيتابعهم تقليداً ويظن أن هذا هو الحق ، فهذا لا شيء عليه لأنه فعل ما أمر به وكان معذوراً بذلك ، ولذلك ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال : إن " من أفتي بغير علم ، فإنما إثمه على من أفتاه " (1) ، لو قلنا : بإثمه بخطأ غيره ، للزم من ذلك الحرج والمشقة ، ولم يثق الناس بأحد لاحتمال خطئه .

فإن قيل : لماذا لا يكفر أهل القسم الثاني ؟

أجيب : إننا لو قلنا بكفرهم لزم من ذلك تكفير كل صاحب معصية يعرف أنه عاص لله ويعلم أنه حكم الله .

. فائدة :

وصف الله الحاكمين بغير ما أنزل الله بثلاثة أوصاف :

1- قال تعالى : (ومن لم يحم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) [المائدة :

[44

2- وقال تعالى : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) [

المائدة : 45] .

3- وقال تعالى : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) [المائدة

: 47] .

وأختلف أهل العلم مع ذلك :

(1) الإمام أحمد في " المسند " (365 ، 321/2) ، وأبو داود : كتاب العلم / باب التوقي في الفتيا ، وابن ماجة : كتاب المقدمة / باب اجتنب الرأي : قال الألباني : " إسناده حسن " (المشكاة 242) .

فقيل : إن هذه الأوصاف لموصوف واحد ، لأن الكافر ظالم ، لقوله تعالى :
(والكافرون هم الظالمون) [البقرة : 254] ، وفاسق ، لقوله تعالى :
وأما الذين فسقوا فمأواهم النار) [السجدة : 20] ، أي : كفروا .
وقيل : إنها لموصوفين مُتَعَدِّين ، وإنها على حسب الحكم ، وهذا هو
الراجح .

فتكون كافراً في ثلاثة أحوال :

(أ) - إذا اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله ، بدليل قوله تعالى : (أفحكم
الجاهلية يبيغون) [المائدة : 50] ، فكل ما خالف حكم الله ، فهو من حكم
الجاهلية ، بدليل الإجماع القطعي على أنه لا يجوز الحكم بغير ما أنزل الله
فالمُحَلّ والمُبَيِّح للحكم بغير ما أنزل الله مخالف لإجماع المسلمين القطعي ،
وهذا كافر مرتد ، وذلك كمن اعتقد حلّ الزنا أو الخمر أو تحريم الخبز أو
اللبن .

(ب) إذا اعتقد أن حكم غير الله مثل حكم الله .

(ج) إذا اعتقد أن حكم غير الله أحسن من حكم الله .

بدليل قوله تعالى : (ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون) [المائدة : 50]
، فتضمنت الآية أن حكم الله أحسن الأحكام ، بدليل قوله تعالى مقررًا ذلك :
(أليس الله بأحكم الحاكمين) [التين:8]، فإذا كان الله أحسن الحاكمين أحكاماً
وهو أحكم الحاكمين ؛ ، فمن ادعى أن حكم غير الله مثل حكم الله أو أحسن
فهو كافر لأنه مُكذِّب للقرآن .

ويكون ظالماً : إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله أحسن الأحكام ، وأنه أنفع
للعباد والبلاد ، وأنه الواجب تطبيقة ، ولكن حمله البغض والحقد للمحكوم
عليه حتى حكم بغير ما أنزل الله ، فهو ظالم .

ويكون فاسقاً : إذا كان حكمه بغير ما أنزل الله لهوي في نفسه مع اعتقاده
أن حكم الله هو الحق ، لكن حكم بغيره لهوي في نفسه ، أي محبة لما حكم
به لا كراهية لحم الله ولا ليضر أحداً به ، مثل : أن يحكم لشخص لرشوة
رُشِيَ إياها ، أو لكونها قريباً أو صديقاً ، أو يطلب من ورائه حاجة ، وما

أشبه ذلك مع اعتقاده بأن حكم الله هو الأمثل والواجب اتباعه ، فهذا فاسق ، وإن كان أيضاً ظالماً ، لكن وصف الفسق في حقه أولى من وصف الظلم . أما بالنسبة لمن وضع قوانين تشريعية مع علمه بحكم الله وبمخالفة هذه القوانين لحكم الله ، فهذا قد بدل الشريعة بهذه القوانين ، فهو كافر لأنه لم يرغب بهذا القانون عن شريعة الله إلا وهو يعتقد أنه خير للعباد والبلاد من شريعة الله ، وعندما نقول بأنه كافر ، فنعني بذلك أن هذا الفعل يوصل إلى الكفر .

ولكن قد يكون الواضع له معدوراً ، مثل أن يغرر به كأن يقال : إن هذا لا يخالف الإسلام ، أو هذا من المصالح المرسلة ، أو هذا مما رده الإسلام إلى الناس .

فيوجد بعض العلماء وإن كانوا مخطئين يقولون : إن مسألة المعاملات لا تعلق لها بالشرع ، بل ترجع إلى ما يصلح الاقتصاد في كل زمان بحسبه ، فإذا اقتضى الحال أن نضع بنوكاً للربا أو ضرائب على الناس ، فهذا لا شيء فيه .

وهذا لا شك في خطئه ، فإن كانوا مجتهدين غفر الله لهم ، وإلا ، فهم على خطر عظيم ، واللائق بهؤلاء أن يلقبوا بأنهم من علماء الدولة لا علماء الملة .

ومما لا شك فيه أن الشرع جاء بتنظيم العبادات التي بين الإنسان وربه والمعاملات التي بين الإنسان مع الخلق في العقود والأحكام والمواثيق وغيرها ، فالشرع كامل من جميع الوجوه ، قال تعالى «اليوم أكملت لكم دينكم» [المائدة : 3] .

وكيف يقال : إن المعاملات لا تعلق لها بالشرع وأطول آية في القرآن نزلت في المعاملات ، ولولا نظام الشرع في المعاملات لفسد الناس ؟ !

وأنا لا أقول : نأخذ بكل ما قاله الفقهاء ، لأنهم قد يصيبون وقد يخطئون ، بل يجب أن نأخذ بكل ما قاله الله ورسوله ﷺ ، ولا يوجد حال من الأحوال تقع بين الناس إلا في كتاب الله وسنة رسوله ما يزيل إشكالها ويحلها ،

ولكن الخطأ إما من نقص العلم أو الفهم ، وهذا قصور ، أو نقص التدبر ، وهذا تقصير .

أما إذا وفق الإنسان بالعلم والفهم وبذل الجهد في الوصول إلى الحق ، فلا بد أن يصل إليه حتى في المعاملات ، قال تعالى : (أفلا يتدبرون القرآن) [النساء : 82] وقال تعالى « أفلم يدبروا القول » [المؤمنون : 68] ، وقال تعالى : « كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته » [ص : 29] وقال تعالى « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء » [النحل : 89] ، فكل شيء يحتاجه الإنسان في دينه أو دنياه ، فإن القرآن بينه بياناً شافياً .

ومن سنّ قوانين تخالف الشريعة وأدّعي أنها من المصالح المرسلّة ، فهو كاذب في دعواه لأن المصالح المرسلّة والمقيدة إن اعتبرها الشرع ودل عليها فهي حق ومن الشرع ، وإن لم يعتبرها ، فليست مصالح ، ولا يمكن أن تكون كذلك ، ولهذا كان الصواب أنه ليس هناك دليل يسمى بالمصالح المرسلّة ، بل ما اعتبره الشرع ، فهو مصلحة ، وما نفاه ، فليس بمصلحة ، وما سكت عنه ، فهو عفو .

والمصالح المرسلّة توسع فيها كثير من الناس ، فأدخل فيها بعض المسائل المنكرة من البدع وغيرها ، كعيد ميلاد الرسول ، فزعموا أن فيه شحذاً للهمم وتنشيطاً للناس لأنهم نسوا ذكر رسول الله ﷺ ، وهذا باطل ، لأن جميع المسلمين في كل صلاة يشهدون أن محمداً عبده ورسوله ويصلون عليه ، والذي لا يحيى قلبه بهذا وهو يصلي بين يدي ربه كيف يحيى قلبه بساعة يؤتي فيها بالقصائد الباطلة التي فيها من الغلو ما ينكره رسول الله ﷺ ؟ ! فهذه مفسدة وليست بمصلحة.

فالمصالح المرسلّة وإن وضعها بعض أهل العلم المجتهدين الكبار ، فلا شك أن مرادهم نصر الله ورسوله ، ولكن استخدمت هذه المصالح في غير ما أراده أولئك العلماء وتوسع فيها ، وعليه ، فإنها تقاس بالمعيار الصحيح ، فإن اعتبرها الشرع قبلت ، وإلا ، فكما قال الإمام مالك : " كل أحد يؤخذ من

قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر " ، وهنالك قواعد كليات تطبق عليها الجزئيات .

وليُعلم أن يجب على الإنسان أن يتقي ربه في جميع الأحكام ، فلا يتسرع في البت بها خصوصاً في التكفير الذي صار بعض أهل الغيرة والعاطفة يطلقونه بدون تفكير ولا رَوِيَّة ، مع أن الإنسان إذا كفر شخصاً ولم يكن الشخص أهلاً له ، عاد ذلك إلى قائله ، وتكفير الشخص يترتب عليه أحكام كثيرة ، فيكون مباح الدم والمال ، ويترتب عليه جميع أحكام الكفر ، وكما لا يجوز أن نطلق الكفر على شخص معين حتى يتبين شروط التكفير في حقه يجب أن لا نجبن عن تكفير من كفره الله ورسوله ، ولكن يجب أن نفرق بين المُعَيَّن وغير المُعَيَّن ، فالمعين يحتاج الحكم بتكفيره إلى أمرين :

- 1 (ثبوت أن هذه الخصلة التي قام بها مما يقتضي الكفر .
- 2 (انطباق شروط التكفير عليه ، وأهمها العلم بأن هذا مُكْفَرٌ ، فإن كان جاهلاً ، فإنه لا يكفر ، ولهذا ذكر العلماء أن من شروط إقامة الحد أن يكون عالماً بالتحريم ، هذا وهو إقامة حد وليس بتكفير ، والتحرز من التكفير أولى وأحرى .

قال تعالى : ﴿ رسلًا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ [النساء : 165] وقال تعالى : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ [الإسراء : 15] ، وقال تعالى ﴿ وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ﴾ [التوبة : 115] ، ولا بد مع توفر الشروط من عدم الموانع ، فلو قام الشخص بما يقتضي الكفر إكراهاً أو ذهولاً لم يكفر ، لقوله تعالى : ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من إكراه وقلبه مطمئن بالإيمان ﴾ [النحل : 106] ، ولقول الرجل الذي وجد دابته في مهلكة : " اللهم ! أنت عبي وأنت ربك ، أخطأ من شدة الفرح " (2) ، فلم يؤخذ بذلك .

فيه مسائل :

(2) البخاري : كتاب الدعوات / باب التوبة ، ومسلم كتاب التوبة / باب في الحض على التوبة .

الأولى : تفسير آية النور . الثانية : تفسير آية براءة . الثالثة : التنبيه على معني العبادة التي أنكرها عدي . الرابعة : تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر ، وتمثيل أحمد بسفيان . الخامسة : تحول الأحوال إلى هذه الغاية ، حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال ، وتسمى الولاية ، وعبادة الأحبار هي العلم والفقه ، ثم تغيرت الأحوال إلى أن عُبدَ من دون الله من ليس من الصالحين ، وعُبدَ بالمعني الثاني من هو من الجاهلين .

. فيه مسائل :

. الأولى : تفسير آية النور . وهي قوله تعالى : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) ، وسبق تفسيرها .
. الثانية : تفسير آية براءة . وهي قوله تعالى : (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله . .) الآية ، وقد سبق ذلك .
. الثالثة : التنبيه على معني العبادة التي أنكرها عدي . لأن العبادة هي التعبد لهم بالطاعة ، والتذلل لهم بالركوع والسجود والنذر وما أشبهه ، لكن بيّن المراد من عبادتهم بأنها طاعتهم في تحليل الحرام وتحريم الحلال .

. الرابعة : تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر ، وتمثيل أحمد بسفيان : أي : إذا كان أبو بكر وعمر لا يمكن أن يُعارض قول النبي ﷺ بقولهما ، فما بالك بمن عارض قول النبي ﷺ بقول من دونهما ؟ ! فهو أشد وأقبح ، وكذلك مثل الإمام أحمد بسفيان الثوري وأنكر على من أخذ برأيه وترك ما صح به الإسناد عن رسول الله ﷺ ، واستدل بقوله تعالى : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره) الآية .

. الخامسة : تحول الأحوال إلى هذه الغاية حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال .. إلخ .

يقول المؤلف رحمة الله تعالى : تغيرت الأحوال إلى هذه الغاية حتى صار عن الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال .. وهذا لا شك أنه أشد من معارضة قول الرسول ﷺ بقول أبي بكر وعمر .

.....

ثم قال : " ثم تغيرت الأحوال إلى أن عبد من دون الله من ليس من الصالحين ، أي : يركع ويسجد له ، ويعظم تعظيم الرب ، ويوصف بما لا يستحق ، وهذا يوجد عند كثير من الشعراء الذين يمدحون الملوك والوزراء وهم لا يستحقون أن يكونوا بمنزلة أبي بكر وعمر .

ثم قال : " وعبد بالمعني الثاني " : وهو الطاعة والاتباع من هو من الجاهلين ، فأطيع الجاهل في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله ، كما يوجد في بعض النظم والقوانين المخالفة للشريعة الإسلامية ، فإن واضعيها جهال لا يعرفون من الشريعة ولا الأديان شيئاً ، فصاروا يعبدون بهذا المعني ، فيطاعون في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله .

وهذا في زمان المؤلف ، فكيف بزماننا ؟ ! وقد قال النبي ﷺ فيما رواه البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : " لا يأتي زمان على الناس إلا وما بعده شر منه ، حتى تلقوا ربكم " (1) ، وقال النبي ﷺ للصحابه : " ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً " (2) ، وعصر الصحابة أقرب إلى الهدى من عصر من بعدهم .

والناس لا يحسّون بالتغير ، لأن الأمور تأتي رويداً رويداً ، ولو غاب أحد مدة طويلة ثم جاء ، لوجد التغير الكثير المزعج نسأل الله السلامة ، فعلينا الحذر ، وأن نعلم أن شرع الله يجب أن يُحمى وأن يُصان ، ولا يطاع أحد في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله أبداً مهما كانت منزلته ، وأن الواجب أن نكون عباداً لله عز وجل تذلاً وتعبداً وطاعة .

.....

(1) البخاري : كتاب الفتن / باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه .

(2) تقدم تخريجه (ص 733)

باب قول تعالى

(أَلَمْ تَرَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا) [النساء : 60] الآيات .

هذا الباب له صلة قوية بما قبله ، لأن ما قبله فيه حكم من أطاع العلماء والأمرء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله ، وهذا فيه الإنكار على من أراد التحاكم إلى غير الله ورسوله ، وقد ذكر الشيخ رحمه الله فيه أربع آيات :

. الآية الأولى ما جعلها ترجمة للباب ، وهي قوله تعالى : (أَلَمْ تَرَ) .
الاستفهام يُراد به التقرير والتعجب من حالهم ، والخطاب للنبي ﷺ .
قوله : (يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ) . هذا يُعَيِّنُ أَنْ يَكُونَ الْخُطَابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ هُنَا ، وَلَمْ يَقُلِ الَّذِينَ آمَنُوا ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا ، بَلْ يَزْعُمُونَ ذَلِكَ وَهُمْ كَاذِبُونَ .

والذي أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأُنْزِلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ، [النساء : 113] ، قَالَ الْمَفْسُورُونَ : الْحِكْمَةُ السَّنَةُ ، وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِذَلِكَ ، لَكِنْ أَفْعَالُهُمْ تَكْذِبُ أَقْوَالُهُمْ ، حَيْثُ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ لَا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

قوله : (إِلَى الطَّاغُوتِ) . صِيغَةُ مَبَالِغَةٍ مِنَ الطُّغْيَانِ ، فَفِيهِ اعْتِدَاءٌ وَبَغْيٌ ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا كُلُّ حَكَمٍ خَالَفَ حَكْمَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَكُلُّ حَاكِمٍ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أُنْزِلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ، أَمَّا الطَّاغُوتُ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَى ، فَقَدْ حَدَّثَهُ ابْنُ الْقَيْمِ بِأَنَّهُ : " كُلُّ مَا تَجَاوَزَ الْعَبْدُ بِهِ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبِعٍ أَوْ مَطَاعٍ " ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي أَوَّلِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ .

قوله : (وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا) . أَيِ أَمْرِهِمُ اللَّهُ بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ أَمْرًا لَيْسَ فِيهِ لِبَسٌ وَلَا خِفَاءٌ ، فَمَنْ أَرَادَ التَّحَاكُمَ إِلَيْهِ ، فَهَذِهِ الْإِدَارَةُ عَلَى بَصِيرَةٍ ، إِذِ الْأَمْرُ قَدْ بَيَّنَّ لَهُمْ .

.....

قوله : (ويريد الشيطان) . جنس يشمل شياطين الإنس والجن .
قوله : (أن يضلهم ضلالاً بعيداً) . أي : يوقعهم في الضلال البعيد عن الحق ، ولكن لا يلزم من ذلك أن ينقلهم إلى الباطل مرة واحدة ، ولكن بالتدريج .

فقوله : (بعيداً) . أي ليس قريباً ، لكن بالتدريج شيئاً فشيئاً حتى يوقعهم في الضلال البعيد .

قوله : (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول) . أي : قال لهم الناس : أقبّلوا (إلى ما أنزل الله) من القرآن (وإلى الرسول) نفسه في حياته وسنته بعد وفاته ، والمراد هنا الرسول ﷺ نفسه في حياته .
قوله : (رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً) الرؤية هنا رؤية حال لا رؤية بصر ، بدليل قوله : (تعالوا) ، فهي تدل على أنهم ليسوا حاضرين عنده .

والمعني : كأنما تشاهدكم .
وقوله : (رأيت المنافقين) . إظهار في موضع الإضمار لثلاث فوائد :
الأولى : أن هؤلاء الذين يزعمون الإيمان كانوا منافقين .
الثانية : أن هذا لا يصدر إلا من منافق ، لأن المؤمن حقاً لا بد أن ينقاد لأمر الله ورسوله بدون صدود .
الثالثة : التنبيه ، لأن الكلام إذا كان على نسق واحد قد يغفل الإنسان عنه ، فإذا تغير ، حصل له انتباه .

وقوله : (رأيت المنافقين) جواب " إذا " ، وكلمة " صد " تستعمل لازمة ، أي : يوصف بها الشخص ولا يتعداه إلى غيره ، ومصدرها صدود ، كما في هذه الآية ، ومتعدية ، أي : صد غيره ، ومصدرها صد ، كما في قوله تعالى : (وصدوكم عن المسجد الحرام) [الفتح : 25] .

وقوله : (فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا أحساناً وتوفيقاً) . الاستفهام هنا يراد به التعجب ، أي : كيف

حالهم إذا أصابتهم مصيبة ، والمصيبة هنا تشمل المصيبة الشرعية والدينية لعدم تضاد المعنيين .

فالدنيوية مثل : الفقر ، والجذب ، وما أشبه ذلك ، فيأتون يشكون إلى النبي ﷺ ، فيقولون : أصابتنا هذا المصائب ونحن ما أردنا إلا الإحسان والتوفيق .
والشرعية : إذا أظهر الله رسوله على أمرهم ، خافوا وقالوا : يا رسول الله ! ما أردنا إلا الإحسان والتوفيق .

قوله : (بما قدمت أيديهم) . الباء : هنا للسببية ، (ما) اسم موصول ، و (قدمت) صلتها ، والعائد محذوف تقديره بما قدمته أيديهم ، وفي اللغة العربية يطلق هذا التعبير باليد ويراد به نفس الفاعل ، أي : بما قدموه من الأعمال السيئة .

وقوله : (إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) . (إن) بمعنى : " ما " ، أي : ما أردنا إلا إحساناً بكوننا نسلم من الفضيحة والعار ، وتوفيقاً بين المؤمنين والكافرين أو بين طريق الكفر وطريق الإيمان ، أي : نمشي معكم ونمشي مع الكفار ، وهذه حال المنافقين ، فهم قالوا أردنا أن نحسن المنهج والمسلك مع هؤلاء وهؤلاء ونوفق بين الطرفين .

قوله : (أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم) . توعدهم الله بأنه يعلم ما في قلوبهم من النفاق والمكر والخداع ، فالله علام الغيوب ، قال تعالى : (ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه) [الأنفال : 24] ، وهذا من أعظم ما يكون من العلم والخبرة أن الله يحول بين المرء وقلبه ، ولهذا قيل لأعرابي : " بم عرفت ربك ؟ قال : بنقض العزائم ، وصرف الهمم " .
فالإنسان يعزم على الشيء ثم لا يدري إلا وعزيمته منتقضة بدون سبب ظاهر .

قوله : (فأعرض عنهم) . وهذا من أبلغ ما يكون من الإهانة والاحتقار .
قوله : (وعظهم) . أي : ذكّرهم وخوّفهم ، لكن لا تجعلهم أكبر همك ، فلا تخافهم ، وقم بما يجب عليك من الموعظة لتقوم عليهم الحجة .

.....

قوله : (وقل لهم في أنفسهم بليغاً) . اختلف المفسرون فيها على ثلاثة أقوال :

الأول : أن الجار والمجرور في أنفسهم متعلق ببليغ ، أي قل لهم قولاً بليغاً في أنفسهم ، أي: يبلغ في أنفسهم مبلغاً مؤثراً .

الثاني : أن المعني : أنصحهم سراً في أنفسهم .

الثالث : أن المعني : قل لهم في أنفسهم (أي : في شأنهم وحالهم) قولاً بليغاً في قلوبهم يؤثر عليها ، والصحيح أن الآية تشمل المعاني الثلاثة ، لأن اللفظ صالح لها جميعاً ، ولا منافاة بينها ، وهذه قاعدة في التفسير ينبغي التنبيه لها ، وهي أن المعاني المحتملة للآية والتي قال بها أهل العلم إذا كانت الآية تحتملها وليس بينها تعارض : فإنه يؤخذ بجميع المعاني .

وبلاغة القول تكون في أمور :

الأول : هيئة المتكلم بأن يكون إلقاؤه على وجه مؤثر .

وكان النبي ﷺ إذا خطب ، احمرت عيناه ، وعلا صوته ، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيشاً ، يقول : صَبِّحْكُمْ وَمَسَاءَكُمْ (1) .

الثاني : أن تكون ألفاظه جزلة مترابطة محدودة الموضوع .

الثالث : أن يبلغ من الفصاحة غايتها بحسب الإمكان ، بأن يكون كلامه : سليم التركيب ، موافقاً للغة العربية ، مطابقاً لمقتضى الحال .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه : " إن هذه الآية تنطبق تماماً على أهل التحريف والتأويل في صفات الله ، لأن هؤلاء يقولون : إنهم يؤمنون بالله ورسوله ، وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلي الرسول ، يعرضون ، ويصدون ويقولون : نذهب إلى فلان وفلان ، وإذا اعترض عليهم ، قالوا : نريد الإحسان والتوفيق ، وأن نجمع بين دلالة العقل ودلالة السمع " . ذكره رحمة الله في الفتوى الحموية.

(1) مسلم : كتاب الجمعة / باب تخفيف الصلاة والخطبة .

قوله : (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون) [البقرة : 11] .

وقوله : (ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) [الأعراف : 56] .

وقوله : (أفحکم الجاهلية يبغون) [المائدة : 50] .

. الآية الثانية قوله تعالى : (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض) .

الإفساد في الأرض نوعان :

الأول : إفساد حسي مادي : وذلك مثل هدم البيوت وإفساد الطرق وما أشبه ذلك .

الثاني : إفساد معنوي ، وذلك بالمعاصي ، فهي من أكبر الفساد في الأرض ، قال تعالى : (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون) [الروم : 41] ، وقال تعالى : (وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير) [الشورى : 30] ، وقال تعالى : (ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون) [الأعراف : 96] ، وقال تعالى : (ولو أن أهل الكتاب آمنوا وآمنوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) [المائدة : 65-66] .

قوله : (إنما نحن مصلحون) . وهذه دعوي من أبطل الدعاوى ، حيث قالوا : ما حالنا وما شأننا إلا الإصلاح .

ولهذا قال تعالى : (ألا إنهم هم المفسدون) . (ألا) : أداة استفتاح ، والجملة مؤكدة بأربع مؤكدات ، وهي : (إلا) ، و (إن) . وضمير الفصل (هم) . والجملة الاسمية ، فالله قابل حصرهم بأعظم منه ، فهؤلاء الذين يُفسدون في الأرض ويدعون الإصلاح هم المفسدون حقيقة لا غيرهم

ومناسبة الآية للباب ظاهرة ، وذلك أن التحاكم إلى غير ما أنزل الله من أكبر أسباب الفساد في الأرض .

.....

. الآية الثالثة قوله تعالى : (ولا تفسدوا في الأرض) . يشمل الفساد المادي والمعنوي كما سبق .

. قوله : (بعد إصلاحها) . من قبل المصلحين ، ومن ذلك الوقوف ضد دعوة أهل العلم والوقوف ضد دعوة السلف ، والوقوف ضد من ينادي بأن يكون الحكم بما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

. وقوله : (بعد إصلاحها) من باب تأكيد اللوم والتوبيخ ، إذا كيف يفسد الصالح وهذا غاية ما يكون من الوقاحة والخبث والشر ؟ فالإفساد بعد الإصلاح أعظم وأشد من أن يمضي الإنسان في فسادة قبل الإصلاح ، وإن كان المطلوب هو الإصلاح بعد الفساد .

. ومناسبة الآية للباب : أن التحاكم إلى ما أنزل الله هو الإصلاح ، وأن التحاكم إلى غيره هو الإفساد .

. الآية الرابعة قوله تعالى : (أفحكم الجاهلية يبغون) . الاستفهام للتوبيخ ، و (حكم) : مفعول مقدم لـ (يبغون) ، وقُدِّم لإفادة الحصر ، والمعني : أفلا يبغون إلا حكم الجاهلية .

و (يبغون) : يطلبون ، والإضافة في قوله : (حكم الجاهلية) تحتل معنيين : أحدهما : أن يكون المعنى : أفحكم أهل الجاهلية الذين سبقوا الرسالة يبغون ، فيريدون أن يعيدوا هذه الأمة إلى طريق الجاهلية التي أحكامها معروفة ، ومنها البحائر ، والسوائب ، وقتل الأولاد .

ثانيهما : أن يكون المعنى : أفحكم الجهل الذي لا يبني على العلم يبغون ، سواء كانت عليه الجاهلية السابقة أو لم تكن ، وهذا أعم .

والإضافة للجاهلية تقتضي التقبيح والتنفير .

وكل حكم يخالف حكم الله ، فهو جهل وجهالة .

فإن كان مع العلم بالشرع ، فهو جهالة ، وإن كان مع خفاء الشرع ، فهو جهل ، والجهالة هي العمل بالخطأ سفهاً لا جهلاً ، قال تعالى : (إنما التوبة

على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب) [النساء : 17]

، وأما من يعمل السوء بجهل فلا ذنب عليه ، لكن عليه أن يتعلم .

.....

قوله : (ومن أحسن من الله حكماً) . (من) : اسم استفهام بمعنى النفي ، أي : لا أحد أحسن من الله حكماً ، وهذا النفي مُشْرَبٌ معني التحدي ، فهو أبلغ من قوله : " أحسن من الله حكماً " ، لأنه متضمن للنفي وزيادة .
وقوله : (حكماً) . تمييز ، لأنه بعد اسم التفضيل ، وهو مبهم ، فبيّن هذا التمييز المبهم وميزه .

والحكم هنا يشمل الكوني والشرعي .

فإن قيل يوجد في الأحكام الكونية ما هو ضار مثل الزلازل والفيضانات وغيرها ، فأين الحُسن في ذلك ؟

أجيب : أن الغايات المحمودّة في هذه الأمور تجعلها حسنةً ، كما يضرب الإنسان ولده تربية له ، فيعد هذا الضرب فعلاً حسناً ، فكذلك الله يصيب بعض الناس بهذه المصائب لتربيتهم ، قال تعالى في القرية التي قلب الله أهلها قردة خاسئين : (فجعلناها نكالاً لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين) [البقرة : 66] ، وهذا الحسن في حكم الله ليس بيناً لكل أحد ، كما قال تعالى : (لقوم يوقنون) ، وكلما ازداد العبد يقيناً وإيماناً ازداد معرفة بحسن أحكام الله ، وكلما نقص إيمانه ويقينه ازداد جهلاً بحسن أحكام الله ، ولذلك تجد أهل العلم الراسخين فيه إذا جاءت الآيات المتشابهات بينوا وجه ذلك بأكمل بيان ولا يرون في ذلك تناقضاً ، وعلى هذا ، فإنه يتبين قوة الإيمان واليقين بحسب ما حصل للإنسان من معرفته بحسن أحكام الله الكونية والشرعية .

وقوله : (ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون) . خبر لا يدخله الكذب ولا النسخ إطلاقاً ، ولذلك هدي الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، فجمعوا بين المتشابهات والمختلفات من النصوص ، وقالوا : (كل من عند ربنا) [آل عمران : 7] ، وعرفوا حسن أحكام الله تعالى ، وأنها أحسن الأحكام وأنفعها للعباد وأقومها لمصالح الخلق في المعاش والمعاد ، فلم يرضوا عنها بديلاً .

.....

.....
وعن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه
تبعاً لما جئت به " (1). قال النووي : " حديث صحيح ، رويناه في كتاب "
الحجة " ، بإسناد صحيح " (2).
.....

قوله في حديث عبد الله بن عمر : " لا يؤمن أحدكم " . أي إيماناً كاملاً إلا
إذا كان لا يهوي ما جاء به النبي ﷺ بالكلية ، فإنه ينتفي عنه الإيمان بالكلية
، لأنه إذا كره ما أنزل الله ، فقد حبط عمله لكفره ، قال تعالى (ذلك بأنهم
كروهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم) [محمد : 9] .
قوله : " حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " . الهوى بالقصر هو : الميل ،
وبالمد هو : الريح ، والمراد الأول .

و"حتى" : للغاية ، والذي جاء به النبي ﷺ هو القرآن والسنة .
وإذا كان هواه تبعاً لما جاء به النبي ﷺ ، لزم من ذلك أن يوافقه تصديقاً
بالأخبار ، وامتنالاً للأوامر ، واجتناباً للنواهي .
واعلم أن أكثر ما يطلق الهوى على هوى الضلال لا على هوى الإيمان ،
قال تعالى : (أفرايت من اتخذ إليه هواه) [الجاثية : 23] ، وقال تعالى :
(واتبعوا أهواءهم) [محمد : 14] ، وغيرها من الآيات الدالة على ذم من
اتبع هواه ، ولكن إذا كان الهوى تبعاً لما جاء به النبي ﷺ ، كان محموداً ،
وهو من كمال الإيمان .

وقد سبق بيان أن من اعتقد أن حكم غير الله مساو لحكم الله ، أو أحسن ،
أو أنه يجوز التحاكم إلى غير الله ، فهو كافر .
.....

(1) ابن أبي عاصم في " السنة " (15) ، والخطيب في " التاريخ " (369/4) ، والبغوي في " شرح

السنة " (212/1) ، وانظر كلام الشيخ حفظه الله ، ص 759.

(2) الإربعون النووية " (حديث رقم 41) .

وأما مَنْ لم يكن هواه تبعاً لما جاء به النبي ﷺ ، فإن كان كارهاً له ، فهو كافر وإن لم يكن كارهاً ولكن أثر محبة الدنيا على ذلك ، فليس بكافر ، لكن يكون ناقص الإيمان .

قوله : " قال النووي : حديث صحيح " . صححه النووي وغيره ، وضعفه جماعة من أهل العلم ، منهم ابن رجب في كتابه " جامع العلوم والحكم " ، ولكن معناه صحيح .

قوله في أثر الشعبي : " وقال الشعبي " . أي : في تفسير الآية .

قوله : " رجل من المنافقين " . هو من يظهر الإسلام ويبطن الكفر ، وسمي منافقاً من النافقاء ، وهي جُحر اليربوع ، واليربوع له جُحر له باب وله نافقاء - أي يحفر في الأرض خندقاً حتى يصل منتهي جحره ثم يحفر إلى أعلى ، فإذا بقي شيء قليل بحيث يتمكن من دفعه برأسه توقف ، فإذا حُجر عليه من الباب خرج من النافقاء .

قوله : " ورجل من اليهود " . اليهود هو المنتسبون إلى دين موسى عليه السلام ، وسموا بذلك إما من قوله : (إنا هدنا إليك) ، أي : رجعنا ، أو نسبة إلى أبيهم يهوذا ، ولكن بعد التعريب صار بالبدال .

قوله : " إلى محمد " . أي النبي ﷺ ، ولم يذكره بوصف الرسالة ، لأنهم لا يؤمنون برسالته ، ويزعمون أن النبي الموعود به سيأتي .

قوله : " عرف أنه لا يأخذ الرشوة " تعليل لطلب التحاكم إلى النبي ﷺ . والرشوة : مُثْلَةُ الرءاء ، فيجوز الرشوة ، والرشوة ، والرشوة ، وهي : المال المدفوع للتوصل إلى شيء .

قال أهل العلم : " لا تكون محرمة إلا إذا أراد الإنسان أن يتوصل بها إلى باطل أو دفع حق ، أما مَنْ بذلها ليتوصل بها إلى حق له منع منه أو ليدفع بها باطلاً عن نفسه ، فليست حراماً على البازل ، أما على أخذها ، فحرام " .

قوله : " فاتفقا أن يأتيا كاهناً في جهينة " . كأنه صار بينهما خلاف ، وأبي المنافق أن يتحاكما إلى النبي ﷺ .

.....

والكاهن : مَنْ يدَّعي علم الغيب في المستقبل ، وكان للعرب كُهان تنزل عليهم الشياطين بخبر السماء ، فيقولون : سيحدث كذا وكذا ، فربما أصابوا مرة من المرات ، وربما أخطؤوا ، فإذا أصابوا أدَّعوا علم الغيب ، فكان العرب يتحاكمون إليهم ، فنزل قوله تعالى : (ألم تر إلى الذين يزعمون ..) الآية .

وقيل : " نزلت في رجلين أختصما ، فقال أحدهما : نترافع إلى النبي ﷺ ، وقال الآخر : إلى : كعب بن الأشرف ، ثم ترافعا إلى عمر ، فذكر له أحدهما القصة ، فقال للذي لم يرض برسول الله ﷺ : أكذلك ؟ : نعم . فضربه بالسيف فقتله " (1).

قوله : " وقيل " . ذكر هذه القصة بصيغة التمریض ، لكن ذكر في " تيسير العزيز الحميد " : أنها رُويت من طرق متعددة ، وأنها مشهورة متداولة بين السلف والخلف تداولاً يُغني عن الإسناد ، ولها طرق كثيرة ولا يضرها ضعف إسنادها . أ . هـ .

قوله : " رجلين " . هما مبهمان ، فيحتمل أن يكونا من المسلمين المؤمنين ، ويحتمل أن يكونا من المنافقين ، ويحتمل غير ذلك .

قوله : " إلى كعب بن الأشرف " . وهو رجل من زعماء بني النضير .

قوله : " أكذلك " . خبر لمبتدأ محذوف ، التقدير : أكذلك الأمر .

قوله : " فضربه بالسيف " . الضارب عمر .

وهذه القصة والتي قبلها تدل على أن من لم يرض بحكم رسول الله ﷺ كافر يجب قتله ، ولهذا قتله عمر رضي الله عنه .

فإن قيل : كيف يقتله عمر رضي الله عنه والأمر إلى الإمام وهو النبي ﷺ ؟

(1) قال الحافظ في " الفتح " (37/5) : " رواه الكلبي في تفسيره عن ابن عباس .. ، وإسناده وإن كان

ضعيفاً لكن تقوي بطريق مجاهد " .

أجيب : أن الظاهر أن عمر لم يملك نفسه لقوة غيرته فقتله ، لأنه عرف أن هذا ردة عن الإسلام ، وقد قال النبي ﷺ : " من بدل دينه فاقتلوه " (1).

. فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت . الثانية : تفسير آية البقرة : (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض) الآية : الثالثة : تفسير آية الأعراف : (ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) . الرابعة : تفسير (أفحكم الجاهلية يبغون) . الخامسة : ما قال الشعبي في سبب نزول الآية الأولى . الأولى . السادسة : تفسير الإيمان الصادق والكاذب . السابعة : قصة عمر مع المنافق . الثامنة : كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تبعا لما جاء به الرسول ﷺ .

الأولى : تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت . وهي قوله تعالى : (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك) . وقوله : " وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت " . أي : أن الطاغوت مشتق من الطغيان ، وإذا كان كذلك ، فيشمل كل ما تجاوز به العبد حده من متبوع أو معبود أو مطاع ، فالأصنام والأمراء والحكام الذين يُحلون الحرام ويحرمون الحلال طواغيت .

. الثانية : تفسير آية البقرة : (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون) . ففيها دليل على أن النفاق فساد في الأرض ، لأنها في سياق المنافقين ، والفساد يشمل جميع المعاصي .
. الثالثة : تفسير آية الأعراف : (ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) .
وقد سبق .

.....

(1) البخاري : كتاب استتابة المرتدين / باب حكم المرتد .

- . الرابع : تفسير (أفحكم الجاهلية يبغون) . وقد سبق ذلك ، وقد بينا أن المراد بحكم الجاهلية كل ما خالف الشرع ، وأضيف للجاهلية للتنفير منه وبيان قبحه وأنه مبني على الجهل والضلال .
- . الخامسة : ما قال الشعبي في سبب نزول الآية الأولى . وقد سبق .
- . السادسة : تفسير الإيمان الصادق والكاذب . فالإيمان الصادق يستلزم الإذعان التام والقبول والتسليم لحكم الله ورسوله ، والإيمان الكاذب بخلاف ذلك .
- . السابعة : قصة عمر مع المنافق . حيث جعل عدوله عن الترافع إلى النبي ﷺ مبيحاً لقتله لردته ، وأقدم على قتله لقوة غيرته فلم يملك نفسه .
- . الثامنة : كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ . وهذا واضح من الحديث .

.....

باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات

الجحد : الإنكار ، والإنكار نوعان :

الأول : إنكار تكذيب ، وهذا كفر بلا شك ، فلو أن أحداً أنكر اسماً من أسماء الله أوصفة من صفاته الثابتة في الكتاب والسنة ، مثل أن يقول : ليس لله يد ، أو أن الله لم يستو على عرشه ، أو ليس له عين ، فهو كافر بإجماع المسلمين ، لأن تكذيب خبر الله ورسوله كفر مخرج عن الملة بالإجماع .
الثاني : إنكار تأويل ، وهو أن لا ينكرها ولكن يتأولها إلى معنى يخالف ظاهرها ، وهذا نوعان :

- 1- أن يكون للتأويل مُسَوِّغ في اللغة العربية ، فهذا لا يُوجب الكفر .
- 2- أن يكون له مُسَوِّغ في اللغة العربية ، فهذا حكمه الكفر لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار في الحقيقة تكذيباً ، مثل أن يقول : المراد بقوله تعالى (تجري بأعيننا) [القمر : 14] تجري بأراضينا ، فهذا كافر لأنه نفاها نفياً مطلقاً ، فهو مُكذَّب .

ولو قال في قوله تعالى : (بل يدها مبسوطتان) [المائدة : 64] المراد بيديه : السماوات والأرض ، فهو كفر أيضاً لأنه لا مسوغ له في اللغة العربية ، ولا هو مقتضى الحقيقة الشرعية ، فهو مُنكر ومكذب ، لكن إن قال : المراد باليد النعمة أو القوة ، فلا يكفر لأن اليد في اللغة تطلق بمعنى ، قال الشاعر :

وَكَمْ لِظْلَامِ اللَّيْلِ عِنْدَكَ مِنْ يَدٍ تُحَدِّثُ أَنَّ الْمَانَوِيَّةَ تَكْذِبُ

فقوله : من يد ، أي : من نعمة ، لأن المانوية يقولون : إن الظلمة لا تخلق الخير ، وإنما تخلق الشر .

قوله : " من الأسماء " . جمع اسم ، واختلف في اشتقاقه ، فقليل : من السمو ، وهو الارتفاع ، ووجه هذا أن المسمى يرتفع باسمه ويتبين ويظهر .

وقيل : من السّمة وهي العلامة ، ووجهه : أنه علامة على مسماه ،
والراجع أنه مشتق من كليهما .

والمراد بالأسماء هنا أسماء الله عز وجل ، وبالصفات صفات الله عز وجل ،
والفرق بين الاسم والصفة أن الاسم ما تسمى به الله والصفة ما اتصف بها .

• البحث في أسماء الله :

المبحث الأول :

أن أسماء الله أعلام وأوصاف ، وليست أعلاماً محضة ؛ فهي من حيث
دلالاتها على ذات الله تعالى أعلام ، ومن حيث دلالتها على الصفة التي
يتضمنها هذا الاسم أوصاف ، بخلاف أسمائنا ، فالإنسان يسمي ابنه محمداً
وعلياً دون أن يلحظ معني الصفة ، فقد يكون اسمه علياً وهو من أوضاع
الناس ، أو عبد الله وهو من أكفر الناس ، بخلاف أسماء الله ، لأنها
متضمنة للمعاني ، فالله هو العلي لعلو ذاته وصفاته ، والعزيز يدل على
العزة ، والحكيم يدل على الحكمة ، وهكذا .

ودلالة الاسم على الصفة تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : دلالة مطابقة ، وهي دلالاته على جميع معناه المحيط به .

الثاني : دلالة تَضَمُّن ، وهي دلالاته على جزء معناه .

الثالث : دلالة التزام على أمر خارج لازم .

مثال ذلك : الخالق يدل على ذات الله وحدات ، وعلى صفة الخلق وحدها
دلالة تضمن ، ويدل على ذات الله وعلى صفة الخلق فيه دلالة مطابقة ،
ويدل على العلم والقدرة دلالة التزام .

كما قال الله تعالى : (الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ينتزل
الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء
علماً) [الطلاق : 12] ، فَعَلَمْنَا القدرة من كونه خلق السماوات والأرض ،
وعَلَمْنَا العلم من ذلك أيضاً ، لأن الخلق لا بد فيه من علم ، فمن لا يعلم لا
يخلق ، وكيف يخلق شيئاً لا يعلمه ؟ !

.....

المبحث الثاني :

أن أسماء الله مترادفة متباينة ، المترادف : ما اختلف لفظه واتفق معناه ، والمتباين : ما اختلف لفظه ومعناه ، فأسماء الله مترادفة باعتبار دلالتها على ذات الله عز وجل لأنها تدل على مسمى واحد ، فالسميع ، البصير ، العزيز ، الحكيم ، كلها تدل على شيء واحد هو الله ، ومتباينة باعتبار معانيها ، لأن معنى الحكيم غير معنى السميع وغير معنى البصير ، وهكذا .

المبحث الثالث :

أسماء الله ليست محصورة بعدد معين ، والدليل على ذلك قوله ﷺ في حديث ابن مسعود الحديث الصحيح المشهور : " اللهم ! إني عبدك ، ابن عبدك ، ابن أمتك .. - إلى أن قال : أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك " (1) ، وما استأثر الله به في علم الغيب لا يمكن أن يُعلم به ، وما ليس بمعلوم فليس بمحصور .

وأما قوله ﷺ : " أن تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة " (2) ، فليس معناه أنه ليس له إلا هذه الأسماء ، لكن معناه أن من أحصى من أسمائه هذه التسعة والتسعين فإنه يدخل الجنة ، فقوله : " من أحصاها " تكميل للجمله الأولى ، وليست استثنائية منفصلة ، ونظير هذا قول القائل : عندي مئة فرس أعدتها للجهاد في سبيل الله ، فليس معناه أنه ليس عنده إلا هذه المئة بل معناه أن هذه المئة مُعدة لهذا الشيء .

المبحث الرابع :

.....

(1) الإمام أحمد في " المسند " (391/1 ، 452) ، وابن حبان (2372) ، والطبراني في " الكبير " (10352) ، والحاكم (509/1) ، الهيثمي (136/10) ، وقال : " رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح " ، وصححه ابن القيم في " شفاء العليل " (277) ، وأحمد شاكر في المسند (3712) .

(2) البخاري : كتاب الدعوات / باب لله مائة اسم غير واحد ، ومسلم : كتاب الذكر والدعاء / باب في أسماء الله تعالى .

الاسم من أسماء الله يدل على الذات وعلى المعنى كما سبق ، فيجب علينا أن نؤمن به اسماً من الأسماء ، ونؤمن بما تَصَمَّنَه من الصفة ، ونؤمن بما تَدُلُّ عليه هذه الصفة من الأثر والحكم إن كان الاسم معتدياً ، فمثلاً : السميع نؤمن بأن من أسمائه تعالى السميع ، وأنه دال على صفة السمع ، وأن لهذا السمع حكماً وأثراً وهو أنه يسمع به ، كما قال تعالى : (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله و الله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير) [المجادلة : 1] ، أما إن كان الاسم غير متعد ، كالعظيم ، والحي ، والجليل ، فتثبت الاسم والصفة ، ولا حكم له يتعدى إليه .

المبحث الخامس :

هل أسماء الله تعالى غيره ، أو أسماء الله هي الله ؟
إن أُريد بالاسم اللفظ الدال على المسمى ، فهي غير الله عز وجل ، وإن أُريد بالاسم مدلول ذلك اللفظ ، فهي المسمى .
فمثلاً : الذي خلق السماوات والأرض هو الله ، فالاسم هنا هو المُسَمَّى ، فليست " اللام ، والهاء " هي التي خلقت السماوات والأرض ، وإذا قيل : اكتب باسم الله . فكتبت بسم الله ، فالمراد به الاسم دون المسمى ، وإذا قيل : اضرب زيداً . فضربت زيداً المكتوب في الورقة لم تكن ممثلاً ، لأن المقصود المسمى ، وإذا قيل : اكتب زيد قائم فالمراد الاسم الذي هو غير المسمى .

• البحث في صفات الله :

المبحث الأول :

تنقسم صفات الله إلى ثلاثة أقسام :

الأول : ذاتية ويقال معنوية .

الثاني : فعلية .

الثالث : خبرية .

فالصفات الذاتية : هي الملازمة لذات الله ، والتي لم يزل ولا يزال متصفاً بها ، مثل : السمع والبصر وهي معنوية ، لأن هذه الصفات معان .

.....

والفعلية : هي التي تتعلق بمشيئته إن شاء فعلها وإن لم يشأ لم يفعلها ،
مثل : النزول إلى السماء الدنيا ، والاستواء على العرش ، والكلام من حيث
آحاده ، والخلق من حيث آحاده ، لا من حيث الأصل ، فأصل الكلام صفة
ذاتية ، وكذلك الخلق .

والخبرية : هي أبعاد وأجزاء بالنسبة لنا ، أما بالنسبة لله ، فلا يقال هكذا
، بل يقال : صفات خبرية ثبت بها الخبر من الكتاب والسنة ، وهي ليست
معنى ولا فعلاً ، مثل : الوجه ، والعين ، والساق ، واليد .
المبحث الثاني :

الصفات أوسع من الأسماء ، لأن كل اسم متضمن لصفة ، وليس كل صفة
تكون اسماً ، وهناك صفات كثيرة تطلق على الله وليست من أسمائه ،
فيوصف الله بكلام والإرادة ، ولا يسمى بالمتكلم أو المرید .
المبحث الثالث :

إن كل ما وصف الله به نفسه ، فهو حق على حقيقته ، لكن ينزه عن
التمثيل والتكييف ، أما التمثيل ، فلقوله تعالى : ﴿ليس كمثله شيء وهو
السميع البصير ﴾ [الشورى : 11] ، وقوله : (فلا تضربوا لله الأمثال إن الله
يعلم وأنتم لا تعلمون) [النمل : 74] ، والتعبير بنفي التمثيل أحسن من
التعبير بنفي التشبيه ، لوجوه ثلاثة :
أحدهما : أن التمثيل هو الذي جاء به القرآن وهو منفي مطلقاً ، بخلاف
التشبيه ، فلم يأت القرآن بنفيه .

الثاني : أن نفي التشبيه على الإطلاق لا يصح ، لأن كل موجودين فلا بد أن
يكون بينهما قدر مشترك يشتبهان فيه ويتميز كل واحد بما يختص به ، فـ
: " الحياة " مثلاً وصف ثابت في الخالق والمخلوق ، فبينهما قدر مشترك ،
ولكن حياة الخالق تليق به وحياة المخلوق تليق به .

الثالث : أن الناس اختلفوا في مسمى التشبيه ، حتى جعل بعضهم إثبات
الصفات التي أثبتها الله لنفسه تشبيهاً ، فإذا قيل من غير تشبيه ، فهم هذا
البعض من هذا القول نفي الصفات التي أثبتها الله لنفسه .

.....

وأما التكيف ، فلا يجوز أن نُكَيِّف صفات الله ، فمن كَيْف صفة من الصفات ، فهو كاذب عاص ، كاذب لأنه قال بما لا علم عنده فيه ، عاص لأنه واقع فيما نهى كاذب عاص ، كاذب لأنه قال بما لا علم عنده فيه ، عاص لأنه واقع فيما نهى الله عنه وحرّمه في قوله تعالى : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ [الإسراء : 36] ، وقوله تعالى : (وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) بعد قوله : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن .. ﴾ [الأعراف : 33] الآية ، ولأنه لا يمكن إدراك الكيفية ، لقوله تعالى : ﴿ يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون به علماً ﴾ [طه : 110] وقوله : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾ [الأنعام : 103] .

وسواء كان التكيف باللسان تعبيراً أو بالجنان تقديراً أو بالبيان تحريراً ، ولهذا قال مالك رحمه الله حين سئل عن كيفية الاستواء : " كيف مجهول ، والسؤال عنه بدعه " ، وليس معنى هذا أن لا نعتقد أن لها كيفية ، بل لها كيفية ، ولكنها ليست معلومة لنا ، لأن ما ليس له كيفية ليس بموجود ، فالاستواء والنزول واليد والوجه والعين لها كيفية ، لكننا لا نعلمها ، ففرق بين أن نثبت كيفية معينه ولو تقديراً وبين أن نؤمن بأن لها كيفية غير معلومة ، وهذا هو الواجب ، فنقول : لها كيفية ، لكن غير معلومة .

فإن قيل : كيف يُتَصَوَّر أن نعتقد للشيء كيفية ونحن لا نعلمها ؟ أجيب : إنه متصور ، فالواحد منا يعتقد أن لهذا القصر كيفية من داخله ، ولكن لا يعلم هذه الكيفية إلا إذا شاهدها ، أو شاهد نظيرها ، أو أخبره شخص صادق عنها .

وقوله الله تعالى : (وهم يكفرون بالرحمن) [الرعد : 30] الآية . قوله تعالى : (وهم يكفرون بالرحمن) الآية : (وهم) . أي : كفار قريش .

.....

(يكفرون بالرحمن) . المراد أنهم يكفرون بهذا الاسم لا بالمسمى ، فهم يُقرّون به ، قال تعالى : ﴿ ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله ﴾ [لقمان : 25] ، وفي حديث سهيل بن عمر : " لما أراد النبي ﷺ أن يكتب الصلح في غزوة الحديبية قال للكاتب : " اكتب بسم الله الرحمن الرحيم " ، قال سهيل : أما الرحمن ، فو الله ما أدري ما هي ولكن اكتب باسمك اللهم " (1) ، وهذا من الأمثلة التي يراد بها الاسم دون المسمى .

وقد قال الله تعالى : ﴿ قل أدعوا الله الرحمن أيّاً ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ ، [الإسراء : 110] ، أي : بأي اسم من أسمائه تدعونه ، فإن له الأسماء الحسنى ، فكل أسمائه حسنى ، فادعوا بما شئتم من الأسماء ، ويراد بهذا الآية الإنكار على قریش .

وفي الآية دليل على أن من أنكر اسماً من أسماء الله تعالى فإنه يكفر ، لقوله تعالى : ﴿ وهم يكفرون بالرحمن ﴾ [الرعد : 30] ، ولأنه مكذب لله ولرسوله ، وهذا كفر ، وهذا وجه استشهاد المؤلف بهذه الآية .

قوله : (لا إله إلا هو) . خبر " لا " النافية للجنس محذوف ، والتقدير : لا إله حق إلا هو ، وأما الإله الباطل ، فكثير ، قال تعالى : ﴿ ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه الباطل ﴾ ، [لقمان : 30] .

قوله : (عليه توكلت) . أي عليه وحده ، لأن تقديم المعمول يدل على الحصر ، فإذا قلت مثلاً : " ضربت زيداً " فإنه يدل على أنك ضربته ، ولكن لا يدل على أنك لم تضرب غيره ، وإذا قلت : " زيداً ضربت " دلت على أنك ضربت زيداً ولم تضرب غيره ، وسبق معنى التوكل وأحكامه .

قوله : (وإليه متاب) . أي : إلى الله . و (متاب) أصلها متابي ، فحذفت الياء تخفيفاً ، والمتاب بمعنى التوبة ، فهو مصدر ميمي ، أي : وإليه توبتي .

(1) البخاري : كتاب الشروط / باب الشروط في الجهاد .

والتوبة : هي الرجوع إلى الله تعالى من المعصية إلى الطاعة ، ولها شروط خمسة :

- 1- الإخلاص لله تعالى بأن لا يحمل الإنسان على التوبة مراعاة أحد أو محاباته أو شيء من الدنيا .
- 2- أن تكون في وقت قبول التوبة ، وذلك قبل طلوع الشمس من مغربها ، وقبل حضور الموت .
- 3- الندم على ما مضى من فعله ، وذلك بأن يشعر بالتحسر على ما سبق ويتمنى أنه لم يكن .
- 4- الإقلاع عن الذنب ، وعلى هذا ، فإذا كانت التوبة من مظالم الخلق ، فلا بد من رد المظالم إلى أهلها أو استحللهم منها .
- 5- العزم على عدم العودة ، والتوبة التي لا تكون إلا لله هي توبة العبادة ، كما في الآية السابقة ، وأما التوبة التي بمعنى الرجوع ، فإنها تكون له ولغيره ، ومنه قول عائشة حين جاء النبي ﷺ فوجد نمرقة فيها صور ، فوقف بالباب ولم يدخل ، وقالت : " أتوب إلى الله ورسوله ﷺ ولا لغيره من الخلق بل لله وحده ، ولكن هذه توبة رجوع ، ومن ذلك أيضاً حين يضرب الإنسان ابنه لسوء أدبه ، يقول الابن : أتوب .

وفي " صحيح البخاري " : قال علي " حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله ؟ ! " (1).

قوله في أثر على رضي الله عنه : " حدثوا الناس " . أي : كلموهم بالمواعظ وغير المواعظ .

قوله : " بما يعرفون " . أي بما يمكن أن يعرفوه وتبلغه عقولهم حتى لا يفتنوا ، ولهذا جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : " أنك لن تحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة " (2)، ولهذا كان من الحكمة

(1) البخاري : كتاب العلم /باب من خص بالعلم قوماً دون قوم .

(2) البخاري : كتاب النكاح / باب هل يرجع إذا رأي منكراً في الدعوة .

في الدعوة ألا تباغت الناس بما لا يمكنهم إدراكه ، بل تدعوهم رويداً رويداً حتى تستقر عقولهم ، وليس معنى " بما يعرفون " ، أي : بما يعرفونه من قبل ، لأن الذي يعرفونه من قبل يكون التحديث به من تحصيل الحاصل .
قوله : " أتريدون أن يكذب الله ورسوله ؟ ! " الاستفهام للإكثار ، أي : أتريدون إذا حدثتم الناس بما لا يعرفون أن يكذب الله ورسوله ، لأنك إذا قلت : قال الله وقال رسوله كذا وكذا ، قالوا هذا كذب إذا كانت عقولهم لا تبلغه ، وهم لا يكذبون الله ورسوله ، ولكن يكذبونك بحديث تنسبه إلى الله ورسوله ، فيكونون مكذبين لله ورسوله ، لا مباشرة ولكن بواسطة الناقل .
فإن قيل : قل ندع الحديث بما لا تبلغه عقول الناس وإن كانوا محتاجين لذلك ؟

أجيب : لا ندعه ، ولكن نحدثهم بطريق تبلغه عقولهم ، وذلك بأن ننقلهم رويداً رويداً حتى يتقبلوا هذا الحديث ويطمئنوا إليه ، ولا ندع ما لا تبلغه عقولهم ونقول : هذا شيء مستنكر لا نتكلم به .
ومثل ذلك العمل بالسنة التي لا يعتادها الناس ويستنكرونها ، فإننا نعمل بها ولكن بعد أن نخبرهم بها ، حتى تقبلها نفوسهم ويطمئنوا إليها .
ويستفاد من هذا الأثر أهمية الحكمة في الدعوة إلى الله عز وجل ، وأنه يجب على الداعية أن ينظر في عقول المدعوين وينزل كل إنسان منزلته .
. مناسبة هذا الأثر لباب الصفات :

مناسبتة ظاهرة ، لأن بعض الصفات لا تحتملها أفهام العامة فيمكن إذا حدثهم بها كان لذلك أثر سيئ عليهم ، كحديث النزول إلى السماء الدنيا مع ثبوت العلو، فلو حدثت العامي بأنه نفسه ينزل إلى السماء الدنيا مع علوه على عرشفه، فقد يفهم أنه إذا أنزل؛ صارت السماوات فوقه وصار العرش خالياً منه، وحينئذ لا بد في هذا من حديث تبلغه عقولهم فتبين لهم أن الله عز وجل ينزل نزولاً لا يماثله نزول المخلوقين مع علوه على عرشه، وأنه لكمال فضله ورحمته يقول: "من يدعوني فأستجيب له.." الحديث. والعامي يكفيه أن يتصور مطلق المعنى ، وأن المراد بذلك بيان فضل الله عز وجل

في هذه الساعة من الليل. وَرَوَى عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس : " أنه رأى رجلاً انتفض لما سمع حديثاً عن النبي ﷺ في الصفات ، استنكار لذلك ، فقال : ما فرق هؤلاء ؟ يجدون رقة عند محكمة ، ويهلكون عند متشابهة ؟ ! " انتهى (1).

قوله في أثر ابن عباس : " انتفض " . أي اهتز جسمه ، والرجل مبهم ، والصفة التي حدث بها لم تبين ، وبيان ذلك ليس مهماً ، وهذا الرجل انتفض استنكاراً لهذه الصفة لا تعظيماً لله ، وهذا أمر عظيم صعب ، لأن الواجب على المرء إذا صح عنده شيء عن الله ورسوله أن يقر به ويصدق ليكون طريقه طريق الراسخين في العلم حتى وإن لم يسمعه من قبل أو يتصوره .

قوله : " ما فرق " . فيها : ثلاث روايات :

1- " فرّق " ، بفتح الراء ، وضم القاف .

2- " فرّق " ، بفتح الراء مشددة وفتح القاف .

3- " فرّق " ، بفتح الراء مخففة ، وفتح القاف .

فعلى رواية " فرق " تكون " ما " استفهامية مبتدأ ، و " فرق " : خبر المبتدأ أي : ما خوف هؤلاء من إثبات الصفة التي تليت عليهم وبلغتهم ، لماذا لا يثبتونها لله عز وجل كما أثبتها الله لنفسه وأثبتا له رسوله ؟ وهذا ينصب تماماً على أهل التعطيل والتحريف الذين ينكرون الصفات ، فما الذي يخوفهم من إثباتها والله تعالى قد أثبتها لنفسه ؟

وعلى رواية " فرق " أو " فرق " تكون فعلاً ماضياً بمعنى ما فرقهم ، كقوله تعالى : ﴿ وَقرآنًا فرقناه ﴾ [الإسراء : 106] ، أي : فرقناه . و " ما " يحتمل أن تكون نافية ، والمعنى : ما فرق هؤلاء بين الحق والباطل ، فجعلوا هذا من المتشابه وأنكروه ولم يحملوه على المحكم ، ويحتمل أن تكون

(1) البخاري : كتاب / التهجد / باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ، ومسلم : صلاة المسافرين / باب

الترغيب في الدعاء .

استفهامية والمعني : أي شيء فرقههم فجعلهم يؤمنون بالمحكم ويهلكون
عند المتشابه ؟

قوله : " يجدون رقة عند محكمة " . الرقة : اللين والقبول ، و " محكمه " ،
أي : محكم القرآن .

قوله : " ويهلكون عند متشابه " . أي : متشابه القرآن .

والمحكم الذي اتضح معناه وتبين ، والمتشابه هو الذي يخفي معناه ، فلا
يعلمه الناس ، وهذا إذا جمع بين المحكم والمتشابه ، وأما إذا ذكر المحكم
مفرداً دون المتشابه ، فمعناه المتقن الذي ليس فيه خلل : لا كذب في
أخباره ، ولا جور في أحكامه ، قال تعالى : « وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً
[الأنعام : 115] ، وقد ذكر الله الإحكام في القرآن دون المتشابه ، وذلك
مثل قوله تعالى : « تلك آيات الكتاب الحكيم » [يونس : 1] ، وقال تعالى :
« كتاب أحكمت آياته » [هود : 1] .

وإذا ذكر المتشابه دون المحكم صار المعنى أنه يشبه بعضه بعضاً في
جودته وكماله ، ويصدق بعضه بعضاً ولا يتناقض ، قال تعالى « الله نزل
أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثاني » [الزمر : 23] ، والتشابه نوعان :
تشابه نسبي ، وتشابه مطلق .

والفرق بينهما : أن المطلق يخفى على كل أحد ، والنسبي يخفى على أحد
دون أحد ، وبناء على هذا التقسيم ينبني الوقف في قوله تعالى : « وما يعلم
تأويله إلا الله والراسخون في العلم » [آل عمران : 7] فعلى الوقوف على (
إلا الله) يكون المراد بالمتشابه المطلق ، وعلى الوصل (إلا الله والراسخون
في العلم) يكون المراد بالمتشابه المتشابه النسبي ، وللسلف في ذلك قولان
:

القول الأول : الوقف على (إلا الله) ، وعليه أكثر السلف ، وعلى هذا ،
فالمراد بالمتشابه المتشابه المطلق الذي لا يعلمه إلا الله ، وذلك مثل كيفية
وحقائق صفات الله ، وحقائق ما أخبر الله به من نعيم الجنة وعذاب النار ،
قال الله تعالى في نعيم الجنة : « فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين » [

السجدة : 17] ، أي : لا تعلم حقائق ذلك ، ولذلك قال ابن عباس : " ليس في الجنة شيء مما في الدنيا إلا الأسماء " (1).

والقول الثاني : الوصل ، فيقرأ : (إلا الله والراسخون في العلم) ، وعلى هذا ، فالمراد بالمتشابه المتشابه النسبي ، وهذا يعلمه الراسخون في العلم ويكون عند غيرهم متشابهاً ، ولهذا يروي عن ابن عباس ، أنه قال : " أنا من الراسخين في العلم الذي يعلمون تأويله " (2). ولم يقل هذا مدحاً لنفسه أو ثناء عليها ، ولكن ليعلم الناس أنه ليس في كتاب الله شيء لا يعرف معناه ، فالقرآن معانيه بينة ، لكن بعض القرآن يشتبه على ناس دون آخرين حتى العلماء الراسخون في العلم يختلفون في معنى القرآن ، وهذا يدل على أنه خفي على بعضهم ، والصواب بلا شك مع أحدهم إذا كان اختلافهم اختلاف تضاد لا تنوع ، أما إذا كانت الآية تحتمل المعنيين جميعاً بلا منافاة ولا مرجح لأحدهما ، فإنها تحمل عليهما جميعاً .

وبعض أهل العلم يظنون أن في القرآن ما لا يمكن الوصول إلى معناه ، فيكون من المتشابه المطلق ، ويحملون آيات الصفات على ذلك ، وهذا من الخطأ العظيم ، إذ ليس من المعقول أن يقول الله تعالى : « كتاب أنزلناه مبارك ليدبروا آياته » ، [ص : 29] ، ثم تستثني الصفات وهي أعظم وأشرف موضوعاً وأكثر من آيات الأحكام ، ولو قلنا بهذا القول ، لكان مقتضاه أن أشرف ما في القرآن موضوعاً يكون خفياً ، ويكون معنى قوله تعالى : (ليدبروا آياته) ، أي : آيات الأحكام فقط ، وهذا غير معقول ، بل جميع القرآن يفهم معناه ، إذا لا يمكن أن تكون هذه الأمة من رسول الله ﷺ إلى آخرها لا تفهم معنى القرآن ، وعلي رأيهم يكون الرسول ﷺ وأبو بكر وعمر وجميع الصحابة يقرؤون آيات الصفات وهم لا يفهمون معناها ، بل

(1) ابن حزم في " الفصل " (108/2) – وقال " هذا سند غاية في الصحة " . وقال المنذري في "

الترغيب " (560/4) : " رواه البيهقي موقوفاً بإسناد جيد " .

(2) أنظر قوله في : " تفسير الطبري " (183/3)

هي عندهم بمنزلة الحروف الهجائية أ ، ب ، ت .. والصواب أنه ليس في القرآن شيء متشابه على جميع الناس من حيث المعنى ، ولكن الخطأ في الفهم .

فقد يقصر الفهم عن إدراك المعنى أو يفهمه على معنى خطأ ، وأما بالنسبة للحقائق ، فما أخبر الله به من أمر الغيب ، فمتشابه على جميع الناس .

ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر الرحمن ، أنكروا ذلك ، فأنزل الله فيهم : (وهم يكفرون بالرحمن) [الرعد : 30] (1) .

قوله : " ولما سمعت قريش رسول الله يذكر الرحمن " . أصل ذلك أن سهيل بن عمرو أحد الذين أرسلتهم قريش لمفاوضة النبي ﷺ في صلح الحديبية وأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب : " بسم الله الرحمن الرحيم " ، فقال " أما الرحمن ، فلا والله ما أدري ما هي : وقالوا : إنما لا نعرف رحماناً إلا رحمن اليمامة . فأنكروا الاسم دون المسمى ، فأنزل الله : (وهم يكفرون بالرحمن) ، أي بهذا الاسم من أسماء الله .

وفي الآية دليل على أن من أنكر اسماً من أسماء الله الثابتة في الكتاب أو السنة ، فهو كافر لقوله تعالى : (وهم يكفرون بالرحمن) .

وقوله : " ولما سمعت قريش " . الظاهر والله أعلم أنه من باب العام الذي أريد به الخاص ، وليس كل قريش تنكر ذلك ، بل طائفة منهم ، ولكن إذا أقرت الأمة الطائفة على ذلك ولم تنكر ، صح أن ينسب لهم جميعاً ، بل أن الله نسب إلى اليهود في زمن النبي ﷺ ما فعله أسلافهم في زمن موسى عليه السلام ، قال تعالى (وإذ آخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور خذوا ما آتيناكم بقوة) [البقرة : 63] ، وهذا لم يكن في عهد المخاطبين .

. فيه مسائل :

الأولى : عدم الإيمان بجحد شيء من الأسماء والصفات . الثانية : تفسير آية الرعد . الثالثة : ترك التحديث بما لا يفهم السامع . الرابعة : ذكر العلة : أنه

(1) ابن جرير الطبري في " التفسير " (20397).

يفضي إلى تكذيب الله ورسوله ولو لم يتعمد المنكر . الخامسة : كلام ابن عباس لمن استتكر شيئاً من ذلك ، وأنه أهلكه .

قوله فيه مسائل :

الأولى : عدم الإيمان بجحد شيء من الأسماء والصفات . عدم بمعنى انتفاء أي : انتفاء الإيمان بسبب جحد شيء من الأسماء والصفات ، وسبق التفصيل في ذلك .

الثانية : تفسير آية الرعد . وهي قوله تعالى : (وهم يكفرون بالرحمن) . وسبق تفسيرها .

الثالثة : ترك التحديث بما لا يفهم السامع . وهذا ليس على إطلاقه ، وقد سبق التفصيل فيه عند شرح الأثر .

الرابعة : ذكر العلة أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله ولو لم يتعمد المنكر . وهي أن الذي لا يبلغ عقله ما حدث به يفضي به التحديث إلى تكذيب الله ورسوله ، فيكذب ويقول : هذا غير ممكن ، وهذا يوجد من بعض الناس في أشياء كثيرة مما أخبر به النبي ﷺ مما يكون يوم القيامة ، كما أخبر النبي ﷺ : " إن الأرض يوم القيامة تكون خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفا أحدكم خبزته " (1)، وما أشبه ذلك ، وكما أن الصراط أحد من السيف وأدق من الشعرة وغير هذه الأمور لو حدثنا بها إنساناً عامياً لأوشك أن ينكر ، لكن يجب أن تبين له بالتدرج حتى يتمكن من عقلها مثل ما نعلم الصبي شيئاً فشيئاً .

وقوله : " ولو لم يتعمد المنكر " . أي : ولو لم يقصد المنكر تكذيب الله ورسوله ، ولكن كذب نسبة هذا الشيء إلى الله ورسوله ، وهذا يعود بالتالي إلى رد خبر الله ورسوله .

(1) البخاري : كتاب الرفاق / باب يقبض الله الأرض يوم القيامة ، ومسلم : كتاب صفات المنافقين /

باب منزل أهل الجنة .

باب قول الله تعالى

﴿ يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها ﴾ (النحل: 83)

قوله تعالى : ﴿ يعرفون ﴾ . أي : يدركون بحواسهم أن النعمة من عند الله .
قوله : ﴿ نعمة الله ﴾ . واحدة والمراد بها الجمع ، فهي ليست واحدة ، بل هي لا تحصى ، قال تعالى : ﴿ وأن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ [إبراهيم : 34] ، والقاعدة الأصولية : أن المفرد المضاف يعم ، والنعمة تكون بجلب المحبوبات ، وتطلق أحياناً على رفع المكروهات .

قوله : ﴿ ثم ينكرونها ﴾ . أي : ينكرون إضافتها إلى الله لكونهم يضيفونها إلى السبب متناسين المسبب الذي هو الله - سبحانه - ، وليس المعنى أنهم ينكرون هذه النعمة ، مثل أن يقولوا : ما جاءنا مطر أو ولد أو صحة ، ولكن ينكرونها بإضافتها إلى غير الله ، متناسين الذي خلق السبب فوجد به المسبب .

قوله : " الآية " . أي : إلى آخر الآية ، وهي منصوبة بفعل محذوف تقديره أكمل الآية .
قوله ﴿ وأكثرهم الكافرون ﴾ . أي أكثر العارفين بأن النعمة من الله الكافرون ، أي الجاحدون كونها من الله ، أو الكافرون بالله عز وجل .

وقوله : ﴿ أكثرهم ﴾ بعد قوله : ﴿ يعرفون ﴾ الجملة الأولى أضافها إلى الكل ، والثانية أضافها إلى الأكثر ، وذلك لأن منهم من هو عامي لا يعرف ولا يفهم ، ولكن أكثرهم يعرفون ثم يكفرون .

• مناسبة هذا الباب للتوحيد :

أن من أضاف نعمة الخالق إلى غيره ، فقد جعل معه شريكاً في الربوبية ، لأنه أضافها إلى السبب على أنه فاعل ، هذا من وجه ، ومن وجه آخر : أنه لم يقر بالشكر الذي هو عبادة من العبادات ، وترك الشكر مناف للتوحيد ، لأن الواجب أن يشكر الخالق المنعم - سبحانه وتعالى - ، فصارت لها صلة بتوحيد الربوبية وبتوحيد العبادة إضافتها إلى السبب على أنه فاعل هذا إخلال بتوحيد الربوبية ، ومن حيث ترك القيام بالشكر الذي هو العبادة هذا إخلال بتوحيد الألوهية .

قال مجاهد ما معناه : " هو قول الرجل : هذا مالي ، ورثته عن آبائي " .

قوله : " قال مجاهد " . هو إمام المفسرين في التابعين ، عرض المصحف على ابن عباس رضي الله عنهما يوقفه عن كل آية ويسأله عن تفسيرها ، وقال سفيان الثوري :

إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به ، أي : كافيك ، ومع هذا ، فليس معصوماً عن الخطأ .

قوله : " ما معناه " . أي : كلاماً معناه ، وعلى هذا فـ " ما " : نكرة موصوفة ، وفيه أن الشيخ رحمة الله لم ينقله بلفظه .

قوله : " هو قول الرجل " . هذا من باب التغليب والتشريف ، لأن الرجل أشرف من المرأة وأحق بتوجيه الخطاب إليه منها ، وإلا ، فالحكم واحد .

قوله : " هذا مالي ورثته عن آبائي " . ظاهر هذه الكلمة أنه لا شيء فيها ، فلو قال لك واحد : من أين لك هذا البيت ؟ قلت : ورثته عن آبائي ، فليس فيه شيء لأنه خبر محض .

لكن مراد مجاهد أن يضيف القائل تملكه للمال إلى السبب الذي هو الإرث متناسياً المسبب الذي هو الله ، فبتقدير الله - عز وجل - أنعم على آبائك وملكوا هذا البيت ، وبشرع الله - عز وجل - انتقل هذا البيت إلى ملكك عن طريق الإرث - ، فكيف تتناسي المسبب للأسباب القدريّة والشرعية فتضيف الأمر إلى ملك آبائك وإرثك إياه بعدهم ؟ ! فمن هنا صار هذا القول نوعاً من كفر النعمة .

أما إذا كان قصد الإنسان مجرد الخبر كما سبق ، فلا شيء في ذلك ولهذا ثبت أن النبي ﷺ قيل له يوم الفتح : " أنزل في دارك غداً ؟ " فقال : " وهل ترك لنا عقيل من دار أو رباع " (1) فبين ﷺ أن هذه الدور انتقلت إلى عقيل بالإرث .

فتبين أن هناك فرقاً بين إضافة الملك إلى الإنسان على سبيل الخبر ، وبين إضافته إلى سببه متناسياً المسبب وهو الله عز وجل .

وقال عون بن عبد الله : " يقولون : لولا فلان ، لم يكن كذا " .

قوله : " وقال عون بن عبد الله : يقولون لولا فلان لم يكن كذا " .

وهذا القول من قائله فيه تفصيل إن أراد به الخبر وكان الخبر صدقاً مطابقاً للواقع ، فهذا لا بأس به ، وإن أراد بها السبب ، فلذلك ثلاث حالات :

الأولى : أن يكون سبباً خفياً لا تأثير له إطلاقاً ، كأن يقول : لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا ، فهذا شرك أكبر لأنه يعتقد بهذا القول أن لهذا الولي تصرفاً في الكون مع أنه ميت ، فهو تصرف سري خفي .

(1) البخاري : كتاب الحج / باب توريث دور مكة وبيعها ، ومسلم : كتاب الحج / باب النزول بمكة

الثانية : أن يضيفه إلى سبب صحيح ثابت شرعاً أو حساً ، فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه ، وأن لا يتناسى المنعم بذلك .

الثالثة : أن يضيفه إلى سبب ظاهر ، لكن لم يثبت كونه سبباً لا شرعاً ولا حساً ، فهذا نوع من الشرك الأصغر ، وذلك مثل : التوله ، والقلائد التي يقال أنها تمنع العين ، وما أشبه ذلك ، لأنه أثبت سبباً لم يجعله الله سبباً ، فكان مشاركاً لله في إثبات الأسباب .
ويدل لهذا التفصيل أنه ثبت إضافة (لولا) إلى السبب وحده بقول النبي ﷺ في عمه أبي طالب : " لولا أنا ، لكان فيا لدرك الأسفل من النار " (1)، ولا شك أن النبي ﷺ أبعد الناس عن الشرك ، وأخلص الناس توحيداً لله تعالى ، فأضاف النبي ﷺ الشيء إلى سببه ، لكنه شرعي حقيقي ، فإنه أذن له بالشفاعة لعمه بأن يخفف عنه ، فكان في ضحضاح من النار ، عليه نعلان يغلي منهما دماغه لا يرى أن أحداً أشد منه عذاباً ، لأنه لو يرى أن أحداً أشد منه عذاباً أو مثله هان عليه بالتسلى ، كما قالت الخنساء في رثاء أخيها صخر :

علي إخوانهم لقتلت نفسي

ولولا كثرة الباكين حولي

أسلي النفس عنه بالتأسي

وما يكون مثل أخي ولكن

وابن القيم رحمه الله - وإن كان قول العالم ليس بحجة لكن يستأنس به - قال في القصيدة اليمية يمدح الصحابة :

ولولا همو ما كان في الأرض مسلم

أولئك أتباع النبي وحزبه

ولكن رواسيها وأوتادها هم

ولولا همو كادت تميد بأهلها

ولكن همو فيها بدور وأنجم

ولولا همو كانت ظلاماً بأهلها

فأضاف (لولا) إلى سبب صحيح .

قوله : " وقال ابن قتيبة : يقولون هذا بشفاعة آلهتنا " . هؤلاء أخصت ممن سبقهم ، لأنهم مشركون يعبدون غير الله ، ثم يقولون : إن هذا النعم حصلت بشفاعة آلهتهم ، فالعزى مثلاً شفعت عند الله أن ينزل المطر ، فهؤلاء أثبتوا سبباً من أبطال الأسباب لأن الله - عز وجل - لا يقبل شفاعاة آلهتهم ، لأن الشفاعاة لا تنفع إلا من أذن له الرحمن ورضي له قولاً ، والله - عز وجل - لا يأذن لهذه الأصنام بالشفاعة ، فهذا أبطال من الذي قبله لأن فيه محذورين :

(1) البخاري : كتاب فضائل الصحابة / باب قصة أبي طالب ومسلم : كتاب الإيمان / باب شفاعاة النبي

1- الشكر بهذه الأصنام

2- إثبات سبب غير صحيح

وقال أبو العباس - بعد حديث زيد بن خالد الذي فيه : " أن الله تعالى قال : " أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر .. " الحديث (1) ، وقد تقدم : - " وهذا كثير في الكتاب والسنة ، يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به " .

قوله : " وقال أبو العباس " . هو شيخ الإسلام أحمد بن تيمية .

قوله : " وهذا كثير في الكتاب والسنة يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره .. " وذلك مثل الاستسقاء بالأتواء ، وإنما كان هذا مذموماً ، لأنه لو أتى إليك عبد فلان بهدية من سيده فشكرت العبد دون السيد ، كان هذا سوء أدب مع السيد وكفراناً لنعمته ، وأقبح من هذا لو أضفت النعمة إلى السبب دون الخالق ، لما يأتي :

1- أن الخالق لهذه الأسباب هو الله ، فكان الواجب أن يشكر وتضاف النعمة إليه .

2- أن السبب قد لا يؤثر ، كما ثبت في " صحيح مسلم " أنه ﷺ قال : " ليس السنة أن لا تمطروا ، ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا ، ولا تنبت الأرض شيئاً " (1) .

3- أن السبب قد يكون له مانع يمنع من تأثيره ، وبهذا عرف بطلان إضافة الشيء إلى سببه دون الالتفات إلى المسبب جل وعلا .

قال بعض السلف: هو كقولهم كانت الريح طيبة والملاح حاذقاً ونحو ذلك مما هو جارٍ على السنة كثيرة.

قوله : " كانت الريح طيبة " . هذا في السفن الشراعية التي تجري بالريح ، قال تعالى : ﴿حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها﴾ [يونس : 22] ، فكانوا إذا طاب سير السفينة قالوا : كانت الريح طيبة ، وكان الملاح - هو قائد السفينة حاذقاً ، أي : مجيداً للقيادة ، فيضيفون الشيء إلى سببه وينسون الخالق جل وعلا .

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير معرفة النعمة وإنكارها . الثانية : معرفة أن هذا جارٍ على السنة كثيرة . الثالثة : تسمية هذا الكلام إنكاراً للنعمة . الرابعة : اجتماع الضدين في القلب .

فيه مسائل :

• الأولى : تفسير معرفة النعمة وإنكارها ، وسبق ذلك .

(1) (ص 519) .

(1) مسلم : كتاب الفتن / باب في سكني المدينة .

- **الثانية :** معرفة أن هذا جار على السنة كثيرة . وذلك مثل قول بعضهم : كانت الريح طيبة ، والملاح حاذقاً ، وما أشبه ذلك .
- **الثالثة :** تسمية هذا الكلام إنكاراً للنعمة . يعني : إنكاراً لتفضل الله تعالى بها وليس إنكاراً لوجودها ، لأنهم يعرفونها ويحسون بوجودها .
- **الرابعة :** اجتماع الضدين في القلب . وهذا من قوله : ﴿ **يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها** ﴾ ، فجمع بين المعرفة والإنكار ، وهذا كما يجتمع في الشخص الواحد خصلة إيمان وخصلة كفر ، وخصلة فسوق وخصلة عدالة .

باب قول الله تعالى :

﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ [البقرة : 22]

• قوله : ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ .

لما ذكر سبحانه ما يقر به هؤلاء من أفعاله التي لم يفعلها غيره : ﴿ الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون . الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناءً وأنزل من السماء ماء فأخرج به الثمرات رزقاً لكم ﴾ [البقرة : 21 ، 22] ، فكل من أقر بذلك لزمه أن لا يعبد إلا المقر له ، لأنه لا يستحق العبادة من لا يفعل ذلك ، ولا ينبغي أن يعبد إلا من فعل ذلك ، ولذلك أتى بالفاء الدالة على التفريع والسببية ، أي : فبسبب ذلك لا تجعلوا لله أنداداً .

و﴿ لا ﴾ هذه ناهية ، أي : فلا تجعلوا له أنداداً في العبادة ، كما أنكم لم تجعلوا له أنداداً في الربوبية ، وأيضاً لا تجعلوا له أنداداً في أسمائه وصفاته ، لأنهم قد يصفون غير الله بأوصاف الله - عز وجل - ، كاشتقاق العزى من العزيز ، وتسميتهم رحمن اليمامة .

قوله : ﴿ أنداداً ﴾ . جمع ند ، وهو الشبيه والنظير ، والمراد هنا : أنداداً في العبادة .
قوله : ﴿ وأنتم تعلمون ﴾ . الجملة في موضع نصب حال من فاعل ﴿ تجعلوا ﴾ ، أي : والحال أنكم تعلمون ، والمعني : وأنتم تعلمون أنه لا أنداد له - يعني في الربوبية - ، لأن هذا محط التقبيح من هؤلاء أنهم يجعلون له أنداداً وهم يعلمون أنه لا أنداد له في الربوبية ، أما في الألوهية ، فيجعلون له أنداداً ، قالوا للنبي ﷺ : ﴿ اجعل الآلهة إلهاً واحداً إن هذا الشيء عجاب ﴾ [ص : 5] ، ويقولون في تلبيتهم : " لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك " ، وهذا من سفههم ، فإنه إذا صار مملوكاً ، فكيف يكون شريكاً ، ولهذا أنكر الله عليهم في قوله ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ ، إذ الأنداد بالمعنى العام - بقطع النظر عن كونه يخاطب أقواماً يقرون بالربوبية - يشمل الأنداد في الربوبية والألوهية والأسماء والصفات .

وقال ابن عباس في الآية : " الأنداد هو الشرك ، أخفي من دبيب النمل على صفاة سواد في ظلمة الليل ، وهو أن تقول : والله وحياتك يا فلان ، وحياتي ، وتقول : لولا كلبية هذا ، لآتانا اللصوص ، ولولا البط في الدار ، لآتى اللصوص ، وقول الرجل

لصاحبة : ما شاء الله وشئت ، وقول الرجل : لولا الله وفلان ، لا تجعل فيها فلاناً ، هذا كله به شرك " . رواه ابن أبي حاتم " (1).

قوله : " وقال ابن عباس في الآية " . أي : في تفسيرها .

قوله : " هو الشرك " . هذا تفسير بالمراد ، لأن التفسير تفسيران .

1- تفسير بالمراد ، وهو المقصود بسياق الجملة بقطع النظر عن مفرداتها .

2- تفسير بالمعني ، وهو الذي يسمى تفسير الكلمات ، فعندنا الآن وجهان للتفسير :

أحدهما : التفسير اللفظي وهو تفسير الكلمات ، هذا يقال فيه : معتاه كذا وكذا .

والثاني : التفسير بالمراد ، فيقال ، المراد بكذا وكذا ، والأخير هنا هو المراد .

فإذا قلنا : الأنداد الأشياء والنظراء ، فهو تفسير بالمعنى وإذا قلنا الأنداد الشركاء أو الشرك فهو تفسير بالمراد ، يقول رضي الله عنه : " الأنداد هو الشرك " فإذا الند الشريك الشمارك لله _ سبحانه وتعالى _ فيما يختص به .

وقوله : " دبيب " . أي : أثر دبيب النمل - وليس فعل النمل .

وقوله : " على صفاة " هي الصخرة الملساء .

وقوله : " سوداء " . وليس على بيضاء ، إذ لو كان على بيضاء ، لبان أثر السير أكثر .

وقوله : " في ظلمة الليل " . وهذا أبلغ ما يكون في الخفاء .

فإذا كان الشرك في قلوب بني آدم أخفى من هذا ، فتسأل الله أن يعين على التخلص منه ، ولهذا قال بعض السلف : " ما عالجت نفسي معالجتها على الإخلاص " . ويروى عن النبي ﷺ أنه لما قال مثل هذا ، قيل له : كيف نتخلص منه ؟ قال : " قولوا : اللهم إنا

نعوذ بك من أن نشرك بك شيئاً بك شيئاً نعلمه ، ونستغفرك لما لا نعلم " (1).

وقوله : " والله وحياتك " . فيها نوعان من الشرك .

الأول : الحلف بغير الله .

الثاني : الإشراك مع الله بقوله : والله ! وحياتك ! فضمها إلى الله بالواو المقتضية للتسوية فيها نوع من الشرك ، والقسم بغير الله إن اعتقد الحالف أن المقسم به بمنزلة الله في العظمة ، فهو شرك أكبر ، وإلا ، فهو شرك أصغر .

وقوله : " وحياتي " . فيه حلف بغير الله ، فهو شرك .

وقوله : " لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص " . كلبية تصغير كلب ، والكلب ينتفع به للصيد وحراسة الماشية والحرث .

(1) ابن أبي حاتم ، كما في " تفسير ابن كثير " (63/1) .

(1) الإمام أحمد في المسند (403/4) .

وقوله : " لولا كلبية هذا " يكون فيه شرك إذا نظر إلى السبب دون السبب ، وهو الله عز وجل ، أما الاعتماد على السبب الشرعي أو الحسي المعلوم ، فقد تقدم أنه لا بأس به ، وأن النبي ﷺ قال : " لولا أنا ، لكان في الدرك الأسفل من النار " (2)، لكن قد يقع في قلب الإنسان إذا قال لولا كذا لحصل كذا أو ما كان كذا ، قد يقع في قلبه شيء من الشرك بالاعتماد على السبب بدون نظر إلى المسبب ، وهو الله عز وجل .

وقوله : " لولا البط في الدار لأتى اللصوص " . البط طائر معروف ، وإذا دخل اللص البيت وفيه بط ، فإنها يصرخ ، فينتبه أهل البيت ثم يجتنبه اللصوص .
وقوله : " وقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت " . فيه شرك ، لأنه شرك غير الله مع الله بالواو ، فإن اعتقد أنه يساوي الله عز وجل في التدبير والمشیئة ، فهو شرك أكبر ، وإن لم يعتقد ذلك واعتقد أن الله سبحانه وتعالى فوق كل شيء ، فهو شرك أصغر ، وكذلك قوله : " لولا الله وفلان " .

وقوله : " هذا كله به شرك " . المشار إليه ما سبق ، وهو شرك أكبر أو أصغر حسب ما يكون في قلب الشخص من نوع هذا التشريك .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك " . رواه الترمذي وحسنه ، وصححه الحاكم (1).

حسب ما يكون في قلب الشخص من نوع هذا الشريك .
قوله : " وعن عمر " . صوابه عن ابن عمر ، نبه عليه الشارح في " تيسير العزيز الحميد " .

قوله في حديث ابن عمر رضي الله عنهما : " من حلف بغير الله " . " من " : شرطية ، فنكون للعموم .

قوله : " أو أشرك " . شك من الراوي ، والظاهر أن صواب الحديث " أشرك " .

(2) تقدم (ص 787)

(1) الإمام أحمد في " المسند " (34/2 ، 86) ، وأبو داود : كتاب الإيمان / باب كراهية الحلف بالآباء ، والترمذي : كتاب الإيمان / باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله وحسنه ، وابن حبان (1177) ، والحاكم (18/1 ، 297/4) - وصححه ، ووافقه الذهبي - وصححه سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز في " الفتاوي " (307/5) .

وقوله : " **من حلف بغير الله** " . يشمل كل محلوف به سوى الله ، سواء بالكعبة أو الرسول ﷺ أو السماء أو غير ذلك ، ولا يشمل الحلف بصفات الله ، لأن الصفة تابعة للموصوف ، وعلي هذا ، فيجوز أن تقول : وعزة الله ، لأفعلن كذا .

وقوله : " **بغير الله** " . ليس المراد بغير هذا الاسم ، بل المراد بغير المسمى بهذا الاسم ، فإذا حلف بالله أو بالرحمن أو بالسميع ، فهو حلف بالله .

والحلف : تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة بالباء أو التاء أو الواو . وحروف القسم ثلاثة : الباء والتاء ، والواو .

والباء : أعمها ، لأنها تدخل على الظاهر والمضمر وعلى اسم الله وغيره ، ويذكر معها فعل القسم ويحذف ، فيذكر معها فعل القسم ، كقوله تعالى : ﴿ **وأقسموا بالله جهد أيمانهم** ﴾ [الأنعام : 109] ، ويحذف مثل قولك : بالله لأفعلن ، وتدخل على المضمر مثل قولك : الله عظيم أحلف به لأفعلن ، وعلى الظاهر كما في الآية وعلي غير لفظ الجلالة ، مثل قولك : بالسميع لأفعلن ، وأما الواو ، فإنه لا يذكر معها فعل القسم ، ولا تدخل على الضمير ، ويحلف بها مع كل أسم ، وأما التاء ، فإنه لا يذكر معها فعل القسم وتختص بالله ورب ، قال ابن مالك : " والتاء لله ورب " .

والحلف بغير الله شرك أكبر إن اعتقد أن المحلوف به مساو لله تعالى في التعظيم والعظمة ، وإلا ، فهو شرك أصغر .

وهل يغفر الله الشرك الأصغر ؟

قال بعض العلماء : إن قوله تعالى : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به** ﴾ [النساء : 116] أي : الشرك الأكبر ﴿ **ويغفر ما دون ذلك** ﴾ ، يعني : الشرك الأصغر والكبائر .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله : إن الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر ، لأن قوله : ﴿ **أن يشرك به** ﴾ مصدر مؤول ، فهو نكره في سياق النفي ، فيعم الأصغر والأكبر ، والتقدير : لا يغفر شركاً به أو إشراكاً به .

وأما قوله تعالى : ﴿ **والشمس وضحاها** ﴾ [الشمس : 1] وقوله ﴿ **لا أقسم بهذا البلد** ﴾ [البلد : 1] وقوله : ﴿ **والليل إذا يغشي** ﴾ [الليل : 1] وما أشبه ذلك من المخلوقات التي أقسم الله بها ، فالجواب عنه من وجهين :

الأول : أن هذا من فعل الله والله لا يُسأل عما يفعل ، وله أن يقسم سبحانه بما شاء من خلقه ، وهو سائل غير مسؤول وحاكم غير محكوم عليه .

الثاني : أن قسم الله بهذه الآيات دليل على عظمته وكمال قدرته وحكمته ، فيكون القسم بها الدال على تعظيمها ورفع شأنها متضمناً للتناء على الله عز وجل بما تقتضيه من الدلالة على عظمته .

وأما نحن ، فلا نقسم بغير الله أو صفاته ، لأننا منهيون عن ذلك .

وأما ما ثبت في " صحيح مسلم " من قوله ﷺ : " أفلح وأبيه إن صدق " (1).

فالجواب عنه من وجوه :

الأول : أن بعض العلماء أنكر هذه اللفظة ، وقال : إنها لم تثبت في الحديث ، لأنها مناقضة للتوحيد ، وما كان كذلك ، فلا تصح نسبته إلى رسول الله ﷺ ، فيكون باطلاً .

الثاني : أنها تصحيف من الرواة ، والأصل : " أفلح والله إن صدق " .

وكانوا في السابق لا يشكلون الكلمات ، " وأبيه " تشبه ، " الله " إذا حذفت النقط السفلي .

الثالث : أن هذا مما يجري على الألسنة بغير قصد ، وقد قال تعالى : ﴿ ولا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ﴾ [المائدة : 89] ، وهذا لم ينو فلا يؤاخذ .

الرابع : أنه وقع من النبي ﷺ وهو أبعد الناس عن الشرك ، فيكون من خصائصه ، وأما غيره ، فهم منهيون عنه لأنهم لا يساؤون النبي ﷺ في الإخلاص والتوحيد .

الخامس : أنه على حذف مضاف ، والتقدير : " أفلح ورب أبيه " .

السادس : أن هذا منسوخ ، وأن النهي هو الناقل من الأصل ، وهذا أقرب الوجوه ولو قال قائل : نحن نقلب عليكم الأمر ، ونقول : إن المنسوخ هو النهي ، لأنهم لما كانوا حديثي عهد بشرك نهوا أن يشركوا به كما نهى الناس حين كانوا حديثي عهد بشرك عن زيارة القبور ثم أذن لهم فيها (1)؟

فالجواب عنه : أن هذا اليمين كان جارياً على ألسنتهم ، فتركوا حتى استقر الإيمان في نفوسهم ثم نهوا عنه ، ونظيره إقرارهم على شرب الخمر أولاً ثم أمروا باجتنابه .

أما بالنسبة للوجه الأول ، فضعيف لأن الحديث ثابت ، وما دام يمكن حمله على وجه صحيح ، فإنه لا يجوز إنكاره .

وأما الوجه الثاني ، فبعيد وإن أمكن ، فلا يمكن في قوله ﷺ لما سئل : أي الصدقة أفضل ؟ فقال : " أما وأبيك لتنبأته " (2).

(1) مسلم : كتاب الإيمان / باب بيان الصلوات التي هي أحد الأركان الإسلام .

(1) مسلم : كتاب الجنائز / باب استئذان النبي ﷺ ربه زيارة أمه .

(2) مسلم : كتاب الزكاة / باب أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح .

وأما الوجه الثالث ، فغير صحيح لأن النهي وارد مع أنه كان يجري على ألسنتهم كما جرى على لسان سعد فنهاه النبي ﷺ (1)، ولو صح هذا ، لصح أن يقال لمن فعل شركاً اعتاده لاینهی ، لأن هذا من عادته ، وهذا باطل .

وأما الرابع ، فدعوى الخصوصية تحتاج إلى دليل ، وإلا ، فالأصل التآسي به .
وأما الخامس : فضعيف لأن الأصل عدم الحذف ، ولأن الحذف هنا يستلزم فهماً باطلاً ، ولا يمكن أن يتكلم الرسول ﷺ بما يستلزم ذلك بدون بيان المراد ، وعلى هذا يكون أقربها الوجه السادس أنه منسوخ ، ولا نجزم بذلك لعدم العلم بالتاريخ ، ولهذا قلنا أقربها والله أعلم ، وإن كان النووي رحمه الله ارتضى أن هذا مما يجري على اللسان بدون قصد ، لكن هذا ضعيف لا يمكن القول به ، ثم رأيت بعضهم جزم بشذوذها لانفراد مسلم بها عن البخاري مع مخالفة راويها للثقات ، فالله أعلم .

.....
وقال ابن مسعود : " لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً " (1)
.....
قوله في أثر ابن مسعود : " لأن أحلف بالله كاذباً " . اللام : لام الابتداء ، و " أن " مصدرية ، فيكون قوله : " أن أحلف " مؤؤلاً بمصدر مبتدأ تقديره لحلفي بالله .
قوله : " أحب إلى " . خبر المبتدأ ، ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرَ لَكُمْ ﴾ [البقرة : 184] .

قوله : " كاذباً " حال من فاعل أحلف .

قوله : " أحب إلى " . هذا من باب التفضيل الذي ليس فيه شيء من الجانبين ، وهذا نادر في الكلام ، لأن التفضيل في الأصل يكون فيه المعنى ثابتاً في المفضل وفي المفضل عليه ، وأحياناً في المفضل دون المفضل عليه ، وأحياناً لا يوجد في الجانبين ، فابن مسعود رضي الله عنه لا يحب لا هذا ولا هذا ، ولكن الحلف بالله كاذباً أهون عليه من الحلف بغيره صادقاً ، فالحلف كاذباً محرم من وجهين .

- 1- أنه كذب ، والكذب محرم لذاته .
- 2- أن هذا الكذب قرن باليمين ، واليمين تعظيم لله - عز وجل ، فإذا كان على كذب صار فيه شيء من تنقص الله - عز وجل ، حيث جعل اسمه مؤكداً لأمر كذب ،

(1) ونصه : " حلفت مرة باللات والعزى ، فقال النبي ﷺ : " قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ثم

انفت على يسارك ثلاثاً ، ثم تعوذ ولا تعد "

الأمام أحمد (1 / 183 ، 186 ، 187) ، وابن ماجه (2097) .

(1) سبق (ص 606) .

ولذلك كان الحلف بالله كاذباً عند بعض أهل العلم من اليمين الغموس التي تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار.

وأما الحلف بغير الله صادقاً ، فهو محرم من وجه واحد وهو الشرك ، لكن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب ، وأعظم من سيئة الحلف بالله كاذباً ، وأعظم من اليمين الغموس إذا قلنا : إن الحلف بالله كاذباً من اليمين الغموس ، لأن الشرك لا يغفر ، قال تعالى ﴿ **إِنْ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ** ﴾ [النساء : 116] ، وما أرسل الله الرسل وأنزل الكتب إلا لإبطال الشرك ، فهو أعظم الذنوب ، قال تعالى : ﴿ **إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ** ﴾ [لقمان : 13] ، وسئل النبي ﷺ : أي الذنب أعظم ؟ قال : " أن تجعل لله نداً وهو خلقك " (1) ، والشرك متضمن للكذب ، فإن الذي جعل غير الله شريكاً لله كاذب ، بل من أكذب الكاذبين ، لأن الله لا شريك له .

وعن حذيفة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا تقولوا : ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان " رواه أبو داود بسند صحيح " (1)
.....
قوله في حديث حذيفة رضي الله عنه : " لا تقولوا " . " لا " ناهية ، ولهذا جزم الفعل بعدها بحذف النون .

قوله : " ما شاء الله وشاء فلان " . والعلة في ذلك أن الواو تقتضي تسوية المعطوف بالمعطوف عليه ، فيكون القائل : ما شاء الله وشئت مسوياً مشيئة الله بمشيئة المخلوق ، وهذا شرك ، ثم إن اعتقد أن المخلوق أعظم من الخالق ، أو أنه مساو له ، فهو شرك أكبر ، وإن اعتقد أنه أقل ، فهو شرك أصغر .

قوله : " ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان " . لما نهى عن اللفظ المحرم بين اللفظ المباح ، لأن " ثم " للترتيب والتراخي ، فتفيد أن المعطوف أقل مرتبة من المعطوف عليه .

أما بالنسبة لقوله : " ما شاء الله فشاء فلان " ، فالحكم فيها أنها مرتبة بين مرتبة (الواو) ومرتبة (ثم) ، فهي تختلف عن (ثم) بأن (ثم) للتراخي والفاء للتعقيب ، وتوافق (ثم) بأنها للترتيب ، فالظاهر أنها جائزة ، ولكن التعبير بـ (ثم) أولى ، لأنه اللفظ الذي أرشد إليه النبي ﷺ ، ولأنه أبين في إظهار الفرق بين الخالق والمخلوق .

(1) البخاري : كتاب التوحيد / باب قوله تعالى : ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾

(1) الإمام أحمد في " المسند " (5 / 384) ، وأبو داود : كتاب الأدب / باب لا يقال : خبثت نفسي والطيالسي (430) ، والنسائي في " عمل اليوم والليلة " (991) . قال النووي في " الأذكار " (308) : " إسناده صحيح " .

● ويستفاد من هذا الحديث :

(1) إثبات المشيئة للعبد ، لقوله : " ثم شاء فلان " ، فيكون فيه رد على الجبرية حيث قالوا : إن العبد لا مشيئة له ولا اختيار .

(2) أنه ينبغي لمن سد على الناس باباً محرماً أن يفتح لهم الباب المباح ، لقوله : " ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان " ، ونظير ذلك قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا أنظرنا ﴾ [البقرة : 104] ، وكذلك النبي ﷺ لما جاء له بتمر جيد وأخبره الآتي به أنه أخذ الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة ، قال : " لا تفعل ولكن بع الجمع بالدرهم ، ثم أشتري بالدرهم جنياً " (1) ، أي : تمرأ جيداً . فأرشدته إلى الطريق المباح حين نهاه عن الطريق المحرم .

وفي هذا فائدتان عظيمتان :

الأولى : بيان كمال الشرعية وشمولها ، حيث لم تسد على الناس باباً إلا فتحت لهم ما هو خير منه .

والثانية : التسهيل على الناس ورفع الحرج عنهم ، فعامل الناس بهذا ما استطعت ، كلما سددت عليهم باباً ممنوعاً ، فافتح لهم من المباح ما يغني عنه ما استطعت إلى ذلك سبيلاً حتى لا يقعوا في الحرج .

.....
وجاء عن إبراهيم النخعي : " أنه يُكره : أعوذ بالله وبك ، ويجوز أن يقول : بالله ثم بك " . قال : " ويقول : لولا الله ثم فلان ، ولا تقولوا : لولا الله وفلان " .

.....
قوله : " عن إبراهيم النخعي " . من فقهاء التابعين ، لكنه قليل البضاعة في الحديث ، كما ذكر حماد بن زيد .

قوله : " يكره أعوذ بالله وبك " . العياذ : الاعتصام بالمستعاذ به عن المكروه ، واللياذ بالشخص : هو اللجوء إليه لطلب المحبوب ، قال الشاعر :

يا من الودّ به فيما أوّله ومن أعوذ به مما أحاذره

لا يجبر الناس عظماً أنت كاسره ولا يهيضون عظماً أنت جابره

وهذان البيتان يخاطب بهما رجلاً ، لكن كما قال بعضهم : هذا القول لا ينبغي أن يكون إلا لله.

وقوله : " أعوذ بالله وبك " . هذا محرم ، لأنه جمع بين الله والمخلوق بحرف يقتضي التسوية وهو الواو .

(1) البخاري : كتاب البيوع / باب إذا أراد بيع تمر بتمر ، ومسلم : كتاب المساقاة / باب بيع الطعام

مثلاً بمثل.

ويجوز بالله ثم بك ، لأن " ثم " تدل على الترتيب والتراخي .
فإن قيل : سبق أن من الشرك الاستعانة بغير الله ، وعلى هذا يكون قوله : أعوذ بالله ثم بك محرماً .

أجيب : أن الاستعانة بمن يقدر على أن يعيذك جائزة ، لقوله ﷺ في " صحيح مسلم " وغيره : " من وجد ملجأً ، فليعذبه " (1) لكن لو قال أعوذ بالله ثم بفلان . وهو ميت ، فهذا شرك أكبر لأنه لا يقدر على أن يعيذك ، وأما استدلال الإمام أحمد على أن القرآن غير مخلوق بقوله ﷺ : " أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق : ثم قال رحمة الله : والاستعانة لا يكون بمخلوق فيحمل كلامه على أن الاستعانة بكلام لا تكون بكلام مخلوق بل بكلام غير مخلوق ، وهو كلام الله ، والكلام تابع للمتكلم به ، إن كان مخلوقاً ، فهو مخلوق ، وإن كان غير مخلوق ، فهو غير مخلوق .

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية البقرة في الأنداد . الثانية : أن الصحابة رضي الله عنهم يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تعم الأصغر . الثالثة : أن الحلف بغير الله شرك . الرابعة : أنه إذا حلف بغير الله صادقاً فهو أكبر من اليمين الغموس . الخامسة : الفرق بين الواو و (ثم) في اللفظ .

فيه مسائل

- **الأولى :** تفسير آية البقرة في الأنداد . وقد سبق .
- **الثانية :** أن الصحابة يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تعم الأصغر . لأن قوله تعالى : ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ نازلة في الأكبر ، لأن المخاطب بها هم المشركون ، وابن عباس فسرهما بما يقتضي الشرك الأصغر ، لأن الند يشمل النظير المساوي على سبيل الإطلاق أو في بعض الأمور .
- **الثالثة :** أن الحلف بغير الله شرك . لحديث ابن عمر رضي الله عنهما .
- **الرابعة :** أنه إذا حلف بغير الله صادقاً ، فهو أكبر من اليمين الغموس . واليمين الغموس عند الحنابلة أن يحلف بالله كاذباً ، وقال بعض العلماء وهو الصحيح : أن يحلف بالله كاذباً ليقطع بها مال امرئ مسلم .
- **الخامسة :** الفرق بين الواو و ثم في اللفظ . لأن الواو تقتضي المساواة ، فتكون شركاً ، و ثم تقتضي الترتيب والتراخي ، فلا تكون شركاً .

باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله

• مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد :

أن الأفتناع بالحلف بالله من تعظيم الله ، لأن الحالف أكد ما حلف عليه بالتعظيم باليمين وهو تعظيم المحلوف به ، فيكون من تعظيم المحلوف به أن يصدق ذلك الحالف ، وعلى هذا يكون عدم الاقتناع بالحلف بالله فيه شيء من نقص تعظيم الله ، وهذا ينافي كمال التوحيد ، والاقتناع بالحلف بالله لا يخلو من أمرين :

الأول : أن يكون ذلك من الناحية الشرعية ، فإنه يجب الرضا بالحلف بالله فيما إذا توجهت اليمين على المدعي عليه فحلف ، فيجب الرضا بهذا اليمين بمقتضي الحكم الشرعي .

الثاني : أن يكون ذلك من الناحية الحسية ، فإن كان الحالف موضع صدق وثقة ، فإنك ترضي بيمينته ، وإن كان غير ذلك ، فلك أن ترفض الرضا بيمينته ، ولهذا لما قال النبي ﷺ لحويصة ومحبيصة : " تبرئكم يهود بخمسين يميناً . قالوا : كيف نرضي يا رسول الله بأيمان اليهود ؟ " (1). فأقرهم النبي ﷺ على ذلك .

عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا تحلفوا بآبائكم ، من حلف بالله ؛ فليصدق ، ومن حلف له بالله ؛ فليرض ، ومن لم يرض ، فليس من الله " . رواه ابن ماجه بسند حسن (2).

قوله في الحديث : " لا تحلفوا " . " لا " ، ولهذا جزم الفعل بعدها بحذف النون ، وآباؤكم " : جمع أب ، ويشمل الأب والجد ، وإن علا فلا يجوز الحلف بهم ، لأنه شرك ، وقد سبق بيانه.

قوله ﷺ : " من حلف بالله ؛ فليصدق ، ومن حلف له بالله ، فليرض " . هنا أمران : الأمر الأول : للحالف ؛ فقد أمر أن يكون صادقاً ، والصدق : هو الإخبار بما يطابق الواقع ، وضده الكذب ، وهو : الإخبار بما يخالف الواقع ، فقوله " من حلف بالله ، فليصدق " ، أي : فليكن صادقاً في يمينه ، وهل يشترط أن يكون مطابقاً للواقع أو يكفي الظن ؟

(1) البخاري : كتاب الأدب / باب إكرام الكبير ، ومسلم : كتاب القسامة ، باب القسامة .

(2) ابن ماجه : كتاب الكفارات / باب من حلف له بالله فليرض ، وقال البوصيري في " مصباح الزجاجة " (143/2) : " هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقة " ، وقاله ابن حجر في " الفتح " (535/11) : " سنده حسن " .

الجواب : يكفي الظن ؛ فله أن يحلف على ما يغلب على ظنه ؛ كقول الرجل للنبي ﷺ : والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني . فأقره النبي ﷺ .

الثاني : للمحلف له ، فقد أمر أن يرضي بيمين الحالف له .

فإذا قرنت هذين الأمرين بعضهما ببعض ، فإن الأمر الثاني يُنزل على ما إذا كان الحالف صادقاً ؛ لأن الحديث جمع أمرين : أمراً موجهاً للحالف ، وأمراً موجهاً للمحلف له ، فإذا كان الحالف صادقاً ؛ وجب على المحلف له الرضا .

فإن قيل : إن كان صادقاً فإننا نصدقه وإن لم يحلف ؟

أجيب : أن اليمين تزيده تأكيداً .

قوله : "ومن لم يرض ، فليس من الله " . أي : من لم يرض بالحلف بالله إذا حلف له ؛ فليس من الله ، وهذا تبرؤ منه يدل على أن عدم الرضا من كبائر الذنوب ، ولكن لا بد من ملاحظة ما سبق ، وقد أشرنا أن في حديث القسامة دليلاً على أنه إذا كان الحالف غير ثقة ؛ فلك أن ترفض الرضا به ؛ لأنه غير ثقة ، فلو أن أحداً حلف لك ، وقال : الله ؛ إن هذه الحقيبة من خشب . وهي من جلد ، فيجوز أن لا ترضي به لأنك قاطع بكذبه ، والشرع لا يأمر بشيء يخالف الحس والواقع ، بل لا يأمر إلا بشيء يستحسنه العقل ويشهد له بالصحة والحسن ، وإن كان العقل لا يدرك أحياناً مدى حسن هذا الشيء الذي أمر به الشرع ، ولكن ليعلم علم اليقين أن الشرع لا يأمر إلا بما هو حسن ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾ [المائدة : 50] ، فإذا اشتبه عليك حُسن شيء / من أحكام الشرع ؛ فاتهم نفسك بالقصور أو بالتقصير ، أما أن تتهم الشرع ، فهذا لا يمكن ، وما صح عن الله ورسوله ، فهو حق وهو أحسن الأحكام .

• فيه مسائل

الأولى : النهي عن الحلف بالآباء . **الثانية :** الأمر للمحلف له بالله أن يرضي . **الثالثة :** وعيد من لم يرض .

• فيه مسائل

- **الأولى :** النهي عن الحلف بالآباء . لقوله " لا تحلفوا بآبائكم " ، والنهي للتحريم .
- **الثانية :** الأمر للمحلف له بالله أن يرضي . لقوله : " ومن حلف له بالله ، فليرض " ، وسبق التفصيل في ذلك .
- **الثالثة :** وعيد من لم يرض . لقوله : " ومن لم يرض ، فليس من الله " .
- **الرابعة :** ولم يذكرها المؤلف أمر الحالف أن يصدق لأن الصدق واجب في غير اليمين ، فكيف باليمين ؟ !

وقد سبق أن من حلف على يمين كاذبة أنه آثم ، وقال بعض العلماء : أنها اليمين الغموس .

وأما بالنسبة للمحلف له ، فهل يلزمه أن يصدق أم لا ؟
المسألة لا تخلو من أحوال خمس :

الأولى : أن يُعلم كذبه ؛ فلا أحد يقول : إنه يلزم تصديقه .

الثانية : أن يترجح كذبه ؛ فكذلك لا يلزم تصديقه .

الثالثة : أن يتساوي الأمران ؛ فهذا يجب تصديقه .

الرابعة : أن يترجع صدقه ، فيجب أن يصدق .

الخامسة : أن يعلم صدقه ؛ فيجب أن يصدق .

وهذا في الأمور الحسية ، أما الأمور الشرعية في باب التحاكم ، فيجب أن يرضى باليمين ويلتزم بمقتضاها ، لأن هذا من باب الرضا بالحكم الشرعي ، وهو واجب .

باب قول : ما شاء الله وشئت

- عن قتيلة : " أن يهودياً أتى النبي ﷺ ، فقال : إنكم تشركون ، تقولون ما شاء الله وشئت ، وتقولون : والكعبة . فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة ، وأن يقولوا : ما شاء الله ثم شئت " . رواه النسائي وصححه (1)

قوله : " أن يهودياً " اليهودي : هو المنتسب إلى شريعة موسى عليه السلام ، وسموا بذلك من قوله تعالى : ﴿ إنا هدنا إليك ﴾ ، أي : رجعنا ، أو لأن جدهم اسمه يهوذا بن يعقوب ، فتكون التسمية من أجل النسب ، وفي الأول تكون التسمية من أجل العمل ، ولا يبعد أن تكون من الاثنين جميعاً .

قوله : " إنكم تشركون " . أي : تقعون في الشرك أيها المسلمون .
قوله : " ما شاء الله وشئت " . الشرك هنا أنه جعل المعطوف مساوياً للمعطوف عليه ، وهو الله عز وجل حيث كان العطف بالواو المفيدة للتسوية .

قوله : " والكعبة " . الشرك هنا أنه حلف بغير الله ، ولم ينكر النبي ﷺ ما قال اليهودي ، بل أمر بتصحيح هذا الكلام ، فأمرهم إذا حلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة ، فيكون القسم بالله.

وأمرهم أن يقولوا : ما شاء الله ، ثم شئت ، فيكون الترتيب بثم بين مشيئة الله ومشيئة المخلوق ، وبذلك يتكون الترتيب صحيحاً ، أما الأول ، فلأن الحلف صار بالله ، وأما الثاني ، فلأنه جعل بلفظ يتبين به تأخر مشيئة العبد عن مشيئة الله ، وأنه لا مساواة بينهما.

• ويستفاد من الحديث :

(1) أن النبي ﷺ لم ينكر على اليهودي مع أن ظاهر قصده الذم واللوم للنبي ﷺ وأصحابه ، لأن ما قاله حق .

(2) مشروعية الرجوع إلى الحق وإن كان من نبه عليه ليس من أهل الحق .

(3) أنه ينبغي عند تغيير الشيء أن يغير إلى شيء قريب منه ، لأن النبي ﷺ أمرهم أن يقولوا : " ورب الكعبة " ، ولم يقل : احلفوا بالله ، وأمرهم أن يقولوا : " ما شاء الله ، ثم شئت " .

• إشكال وجوابه :

(1) الإمام أحمد في " المسند " (371/6 ، 372) والنسائي : كتاب الإيمان / باب الحلف بالكعبة ،

والحاكم (315/4) وصححه ووافقه الذهبي .

وهو أن يقال : كيف لم ينبه على هذا العمل إلا هذا اليهودي ؟

وجوابه : أنه يمكن أن الرسول ﷺ لم يسمعه ولم يعلم به .

ولكن يقال : بأن الله يعلم ، فكيف يقرهم ؟

فيبقى الإشكال ، لكن يجاب : إن هذا من الشرك الأصغر دون الأكبر ، فتكون الحكمة هي ابتلاء هؤلاء اليهود الذين انتقدوا المسلمين بهذه اللفظة مع أنهم يشركون شركاً أكبر ولا يرون عيبهم .

وله أيضاً عن ابن عباس ، أن رجلاً قال النبي ﷺ : ما شاء الله وشئت فقال : " أ جعلتني لله نداً ؟ ! بل ما شاء الله وحده " (1).

قوله في حديث ابن عباس رضي الله عنهما : " أن رجلاً قال النبي ﷺ " . الظاهر أنه قاله للنبي ﷺ تعظيماً ، وأنه جعل الأمر مفوضاً لمشیئة الله ومشیئة رسوله . قوله : " أ جعلتني لله نداً ؟ ! " . الاستفهام للإنكار ، وقد ضمن معنى التعجب ، ومن جعل للخالق نداً ، فقد أتى شيئاً عجاباً .

والند : هو النظير والمساوي ، أي : أ جعلتني لله مساوياً في هذا الأمر ؟ ! قوله " بل ما شاء الله وحده " . أرشده النبي ﷺ إلى ما يقطع عنه الشرك ، ولم يرشده إلى أن يقول ما شاء الله ثم شئت حتى يقطع عنه كل ذريعة عن الشرك وإن بَعُدَتْ .

• يستفاد من الحديث :

(1) أن تعظيم النبي ﷺ بلفظ يقتضي مساواته للخالق شرك ، فإن كان يعتقد المساواة ، فهو شرك أكبر ، وإن كان يعتقد أنه دون ذلك ، فهو أصغر ، وإذا كان هذا شركاً ، فكيف بمن يجعل حق الخالق للرسول ﷺ ؟ !

هذا أعظم ، لأنه ﷺ ليس له شيء من خصائص الربوبية ، بل يلبس الدرع ، ويحمل السلاح ، ويجوع ، ويتألم ، ويمرض ، ويعطش كبقية الناس ، ولكن الله فضله على البشر بما أوحى إليه من هذا الشرع العظيم ، قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ ، فهو بشر ، وأكد هذه البشرية بقوله : ﴿ مِثْلُكُمْ ﴾ ، ثم جاء التمييز بينه وبين بقية البشر بقوله تعالى : ﴿ يُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ [الكهف : 110] ، ولا شك أن الله أعطاه من الأخلاق الفاضلة التي بها الكمالات من كل وجه أعطاه من الصبر العظيم ، وأعطاه من الكرم ومن الجود ، لكنها كلها في حدود البشرية ، أما أن تصل إلى خصائص الربوبية ، فهذا أمر لا يمكن ، ومن ادعى ذلك ، فقد كفر بمحمد ﷺ وكفر بمن أرسله .

فالمهم أننا لا نغلو في الرسول عليه الصلاة والسلام فننزله في منزلة هو ينكرها ، ولا نهضم حقه الذي يجب علينا فنعطيه ما يجب له ، ونسأل الله أن يعيننا على القيام بحقه ، ولكننا لا ننزله منزله الرب عز وجل .

2 (إنكار المنكر وإن كان في أمر يتعلق بالمنكر ، لقوله ﷺ : " أجعلني لله نداً " ، مع أنه فعل ذلك تعظيماً للنبي ﷺ ، وعلي هذا إذا انحنى لك شخص عن السلام ، فالواجب عليك الإنكار .

3 (أن من حسن الدعوة إلى الله عز وجل أن تذكر ما يباح إذا ذكرت ما يحرم ، لأنه ﷺ لما منعه من قوله : " ما شاء الله وشئت " أرشده إلى الجائز وهو قوله : " بل ما شاء الله وحده " .

ولابن ماجه عن الطفيل أخي عائشة لأمها قال : رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود ، قلت : إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون : عزير ابن الله قالوا : وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون : ما شاء الله وشاء محمد . ثم مررت بنفر من النصارى ، فقلت : إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون : المسيح ابن الله . قالوا : وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون : ما شاء اله وشاء محمد . فلما أصبحت ، أخبرت بها من أخبرت ، ثم أتيت النبي ﷺ ، فأخبرته ، قال : " هل أخبرت بها أحداً ؟ . قلت نعم قال : فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : " أما بعد ، فإن طفيلاً رأي رؤيا أخبر بها من أخبر منكم ، وإنكم قلتم كلمة يمنعي كذا وكذا أن أنهاكم عنها ، فلا تقولوا : ما شاء محمد ، ولكن قولوا : ما شاء الله وحده " (1).

قوله في حديث الطفيل : " رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود " . أي : رؤيا في المنام وقوله : " كأن " . اسمها الياء ، وجملة " أتيت " خبرها .

وقوله : " على نفر " . من الثلاثة إلى التسعة ، واليهود أتباع موسى .

قوله : " لأنتم القوم " . كلمة مدح ، كقولك : هؤلاء هم الرجال .

وقوله : " عزير " . هو رجل صالح ادعى اليهود أنه ابن الله ، وهذا من كذبهم ، وهو كفر صريح ، واليهود لهم مثالب كثيرة ، لكن خصت هذه ، لأنها من أعظمها وأشهرها عندهم .

قوله : " ما شاء الله وشاء محمد " . هذا شرك أصغر ، لأن الصحابة الذين قالوا هذا ولا شك أنهم لا يعتقدون أن مشيئة الرسول ﷺ مساوية لمشيئة الله ، فانتقدوا عليهم

(1) ابن ماجه : كتاب الكفارات / باب النهي أن يقال : ما شاء الله وشئت ، قال البوصيري في

المصباح " (2 / 152) : " على شرط البخاري " .

تسوية الرسول ﷺ بمشيئة الله عز وجل باللفظ مع عظم ما قاله هؤلاء اليهود في حق الله جل وعلا.

قوله : " تقولون : المسيح ابن الله " . هو عيسى بن مريم وسمي مسيحاً بمعنى ماسح ، فهو فعيل بمعنى فاعل ، لأنه كان لا يسمح ذا عاهة إلا بريء بإذن الله ، كالأكمه والأبرص.

والشيطان لعب بالنصاري ، فقالوا : هو ابن الله ، لأنه أتى بدون أب ، كما في القرآن : ﴿ فنفخنا فيها من روحنا ﴾ [الأنبياء : 91] ، قالوا : هو جزء من الله ، لأن الله أضافه إليه ، والجزء هو الابن .

والروح على الراجح عند أهل السنة : ذات لطيفة تدخل الجسم وتحل فيه كما يحل الماء في الطين اليابس ، ولهذا يقبضها الملك عن الموت وتكفن ويصعد بها ويرها الإنسان عند موته ، فالصحيح ، أنها ذات وإن كان بعض الناس يقول : إنها صفة ، ولكنه ليس كذلك ، والحياة صحيح أنها صفة ولكن الروح ذات ، إذاً نقول لهؤلاء النصاري : إن الله أضاف روح عيسى إليه كما أضاف البيت والمسجد والناقاة وما أشبه ذلك على سبيل التشريف والتعظيم ، ولا شك أن المضاف إلى الله يكتسب شرفاً وعظمة ، حتى إن بعض الشعراء يقول في معشوقته :

لا تدعني إلا بيا عبداها فإنه أشرف أسمائي

قوله : " فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت " . المقصود بهذه العبارة الإبهام ، كقوله تعالى : ﴿ فغشيهم من اليم ما غشيهم ﴾ [طه : 78] ، والإبهام قد يكون للتعظيم كما في الآية المذكورة ، وقد يكون للتحقير حسب السياق ، وقد يراد به معني آخر .

قوله : " هل أخبرت بها أحداً ؟ " سأل النبي ﷺ هذا السؤال ، لأنه لو قال : لم أخبر أحداً ، فالمتوقع أن الرسول عليه الصلاة والسلام سيقول له : لا تخبر أحداً هذا هو الظاهر ، ثم بين له الحكم عليه الصلاة والسلام ، لكن لما قال : إنه أخبر بها ، صار لا بد من بيانها للناس عموماً ، لأن الشيء إذا أنتشر يجب أن يعلن عنه ، بخلاف إذا كان خاصاً ، فهذا يخبر به من وصله الخبر .

قوله : " فحمد الله " . الحمد : وصف المحمود بالكمال مع المحبة والتعظيم .

قوله : " وأثنى عليه " . أي : كرر ذلك الوصف .

قوله : " أما بعد " . سبق أنها بمعنى مهما يكن من شيء بعد ، أي : بعد ما ذكرت ، فكذا وكذا .

قوله : " يمنعني كذا وكذا " أي : يمنعه الحياء كما في رواية أخرى ، ولكن ليس الحياء من إنكار الباطل ، ولكن من أن ينهي عنها دون أن يأمره الله بذلك . هذا الذي يجب أن تحمل عليه هذه اللفظة إن كانت محفوظة : أن الحياء الذي يمنعه ليس الحياء من الإنكار لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يستحي من الحق ولكن الحياء أن ينكر شيئاً قد درج على الألسنة وألفه الناس قبل أن يؤمر بالإنكار ، مثل الخمر بقي الناس يشربونها حتى حرمت في سورة المائدة ، فالرسول ﷺ لما لم يؤمر بالنهي عنها سكت ، ولما حصل التنبيه على ذلك بإنكار هؤلاء اليهود والنصارى رأي ﷺ أنه لا بد من إنكارها لدخول اللوم على المسلمين بالنطق بها .

قوله : " قولوا ما شاء الله وحده " . نهاهم عن الممنوع ، وبين لهم الجائز .

فيه مسائل :

الأولى : معرفة اليهود بالشرك الأصغر . الثانية : فهم الإنسان إذا كان له هوى .
الثالثة : قوله ﷺ : " أجعلتني لله نداً ؟ ! فكيف بمن قال : " ما لي من ألوذ به سواك .. " والبيتين بعده ؟ الرابعة : أن هذا ليس من الشرك الأكبر ، لقوله : " يمنعني كذا وكذا " . الخامسة : أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي . السادسة : أنها قد تكون سبباً لشرع الأحكام .

فيه مسائل :

- الأولى : معرفة اليهود بالشرك الأصغر . لقوله : " إنكم لتشركون " .
- الثانية : فهم الإنسان إذا كان له هوى . أي : إذا كان له هوى فهم شيئاً ، وإن كان هو يرتكب مثله أو أشد منه ، فاليهود مثلاً أنكروا على المسلمين قولهم : " ما شاء الله وشئت " وهم يقولون أعظم من هذا ، يقولون : عزير ابن الله ، ويصفون الله تعالى بالنقائص والعيوب .

ومن ذلك بعض المقلدين يفهم النصوص على ما يوافق هواء ، فتجده يحمل النصوص من الدلالات ما لا تحتل ، كذلك أيضاً بعض العصريين يحملون النصوص ما لا تحمله حتى توافق ما اكتشفه العلم الحديث في الطب والفلك وغير ذلك ، كل هذا من الأمور التي لا يحمد الإنسان عليها ، فالإنسان يجب أن يفهم النصوص على ما هي عليه ، ثم يكون فهمه تابعاً لها ، لا أن يخضع النصوص لفهمه أو لما يعتقده ، ولهذا يقولون : استدل ثم اعتقد ، ولا تعتقد ثم تستدل ، لأنك إذا اعتقدت ثم استدللت ربما يحملك اعتقادك على أن تحرف النصوص إلى ما تعتقده كما هو ظاهر في جميع الملل والمذاهب المخالفة لما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام ، تجدهم يحرفون هذه النصوص لتوافق ما هم

عليه ، والحاصل أن الإنسان إذا كان له هوى ، فإنه يحمل النصوص ما لا تحتمله من أجل أن توافق هواه .

● **الثالثة :** قوله ﷺ : " أجعلني لله نداً " ، هو قوله : " ما شاء الله وشئت " . وقوله : " فكيف بمن قال : ما لي من ألوذ به سواك .. " يشير رحمه الله إلى أبيات للبوصيري في البردة القصيدة المشهورة - ، يقول فيها :

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به
إن لم تكن آخذاً يوم المعاد يدي
سواك عند حلول الحادث العمم
عفواً وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها
ومن علومك علم اللوح والقلم

وهذا غاية الكفر والغلو ، فلم يجعل لله شيئاً ، والنبى ﷺ شرفه بكونه عبد الله ورسوله ، لا لمجرد كونه محمد بن عبد الله .

● **الرابعة :** أن هذا ليس من الشرك الأكبر ، لقوله : " يمنعني كذا وكذا " ، لأنه لو كان من الشرك الأكبر ما منعه شيء من إنكاره .

● **الخامسة :** أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي . تؤخذ من حديث الطفيل ، ولقوله ﷺ : " الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة " (1)

لأن أول الوحي كان بالرؤيا الصالحة من ربيع الأول إلى رمضان ، وهذا ستة أشهر ، فإذا نسبت هذا إلى بقية زمن الوحي ، كان جزءاً من ستة وأربعين جزءاً ، لأن الوحي كان ثلاثاً وعشرين سنة وستة أشهر مقدمة له ،

والرؤيا الصالحة : هي التي تتضمن الصلاح ، وتأتي منظمة وليست بأضغاث أحلام . أما أضغاث الأحلام ، فإنها مشوشة غير منظمة ، وذلك مثل التي قصها رجل على النبي ﷺ قال : إني رأيت رأسي قد قُطِعَ ، وإني جعلت أشد وراءه سعياً . فقال النبي ﷺ : " لا تحدث الناس بتلاعب الشيطان بك في منامك " (1) ، والغالب أن المرائي المكروهة من الشيطان ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا النُّجُوى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِهِمْ شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [المجادنة : 10] ، ولذلك أرشد النبي ﷺ لمن رأى ما يكره أن يتقل عن يساره ، أو ينفث ثلاث مرات ، وأن يقول : " أعوذ بالله من شر الشيطان ومن

(1) البخاري : كتاب التعبير / باب الرؤيا الصالحة ، ومسلم : كتاب الرؤيا ، (2265) .

(1) مسلم : كتاب الرؤيا / باب لا يخبر بتلاعب الشيطان به في المنام .

شر ما رأيت . وأن يتحول إلى الجانب الآخر ، وأن لا يخبر أحداً " (2). وفي رواية : " أمره أن يتوضأ وأن يصلي " (3).

* السادسة : أنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام . من ذلك رؤيا إبراهيم عليه الصلاة والسلام أنه يذبح ابنه ، وهذا الحديث ، وكذلك أثبت النبي ﷺ رؤيا عبد الله بن زيد في الأذان ، وقال النبي ﷺ : " إنها رؤيا حق " (4)، وأبو بكر رضي الله عنه أثبت رؤيا من رأي ثابت بن قيس بن شماس ، فقال للذي رآه : إنكم ستجدون درعي تحت برمة ، وعندما فرس يستن . فلما أصبح الرجل ذهب إلى خالد بن الوليد وأخبره ، فذهبوا إلى المكان ورأوا الدرع تحت البرمة عندها الفرس (5)، فنفذ أبو بكر وصيته ، لوجود القرائن التي تدل على صدقها ، لكن لو دلت على ما يخالف الشريعة ، فلا عبرة بها ، ولا يلتفت إليها ، لأنها ليست رؤيا صالحة .

(2) مسلم " كتاب الرؤيا " (2260) .

(3) البخاري : كتاب التعبير / باب القيد في المنام .

(4) الإمام أحمد في " المسند " (43/4) ، وأبو داود ، كتاب الصلاة / باب كيف الأذن .

(5) الهيثمي في " مجمع الزوائد " (9 / 322) ، وقال : " رواه الطبراني ، رجاله رجال الصحيح " .

باب من سب الدهر ، فقد آذى الله

السب : الشتم والتقبيح والذم ، وما أشبه ذلك .

الدهر : هو الزمان والوقت .

وسب الدهر ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : أن يقصد الخبر المحض دون اللوم ، فهذا جائز ، مثل أن يقول : تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده ، وما أشبه ذلك ، لأن الأعمال بالنيات ، ومثل هذا اللفظ صالح لمجرد الخبر ، ومنه قول لوط عليه الصلاة والسلام : ﴿ هذا يوم عصيب ﴾ [هود : 77] .

الثاني : أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل ، ، كأن يعتقد بسببه الدهر أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر ، فهذا شرك أكبر لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً لأنه نسب الحوادث إلى غير الله وكل من اعتقد أن مع الله خالقاً فهو كافر ، كما أن من اعتقد أن مع الله إلهاً يستحق أن يعبد ، فإنه كافر .

الثالث : أن يسب الدهر لا لاعتقاد أنه هو الفاعل ، بل يعتقد أن الله هو الفاعل ، لكن يسبه لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده ، فهذا محرم ، ولا يصل إلى درجة الشرك ، وهو من السفه في العقل والضلال في الدين ، لأن حقيقة سبه تعود إلى الله سبحانه ، لأن الله تعالى هو الذي يصرف الدهر ويكون فيه ما أراد من خير أو شر ، فليس الدهر فاعلاً ، وليس السبب يكفر ، لأنه لم يسب الله تعالى مباشرة .

قوله : " فقد آذى الله " . لا يلزم من الأذية الضرر ، فالإنسان يتأذى بسماع القبيح أو مشاهدته ، ولكنه لا يتضرر بذلك ، ويتأذى بالرائحة الكريهة كالبصل والثوم ولا يتضرر بذلك ، ولهذا أثبت الله الأذية في القرآن ، قال تعالى : ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾ [الأحزاب : 57] ، وفي الحديث القدسي : " يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر وأنا الدهر ، أقرب الليل والنهار " (1)، ونفي عن نفسه أن يضره شيء ، قال تعالى : ﴿ إنهم لن يضرُوا الله شيئاً ﴾ [آل عمران : 176] ، وفي الحديث القدسي : " يا عبادي ! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني " (2). رواه مسلم

وقول الله تعالى ﴿ وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر ... ﴾ [الجاثية : 24] الآية .

(1) يأتي (ص 826) .

(2) مسلم : كتاب البر والصلة / باب تحريم الظلم .

قوله تعالى : ﴿ وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا ﴾ . المراد بذلك المشركون الموافقون للدهرية بضم الدال على الصحيح عند النسبة ، لأنه مما تغير فيه الحركة ، والمعني وما الحياة والوجود إلا هذا ، فليس هناك آخرة ، بل يموت بعض ويحيا آخرون ، هذا يموت فيدفن وهذا يولد فيحيا ، ويقولون ، ويقولون : إنها أرحام تدفع وأرض تبلغ ولا شيء سوى هذا .

قوله : ﴿ وما يهلكنا إلا الدهر ﴾ . أي : ليس هلاكنا بأمر الله وقدره ، بل بطول السنين لمن طالت مدته ، والأمراض والهموم والغموم لمن قصرت مدته ، فالمهلك لهم هو الدهر .

قوله : ﴿ وما لهم بذلك من علم ﴾ . ﴿ ما ﴾ : نافية ، و ﴿ علم ﴾ : مبتدأ خبره مقدم ﴿ لهم ﴾ ، وأكد ب (من) ، فيكون للعموم : أي ما لهم علم لا قليل ولا كثير ، بل العلم واليقين بخلاف قولهم .

قوله : ﴿ إن هم إلا يظنون ﴾ . ﴿ إن ﴾ : هنا نافية لوقوع ﴿ إلا ﴾ بعدها ، أي : ما هم إلا يظنون .

الظن هنا بمعنى الوهم ، فليس ظنهم مبنياً على دليل يجعل الشيء مظنوناً، بل هو مجرد وهم لا حقيقة له ، فلا حجة لهم إطلاقاً ، وفي هذا دليل على أن الظن يستعمل بمعنى الوهم ، وأيضا يستعمل بمعنى العلم واليقين ، كقوله تعالى : ﴿ الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم ﴾ [البقرة : 46] .

والرد على قولهم بما يلي :

أولاً : قولهم : ﴿ وما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا ﴾ .

وهذا يرده المنقول والمعقول .

أما المنقول ، فالكتاب والسنة تدل على ثبوت الآخرة ووجوب الإيمان باليوم الآخر ، وأن للعباد حياة أخرى سوى هذه الحياة الدنيا ، والكتب السماوية الأخرى تقرر ذلك وتؤكد . وأما المعقول ، فإن الله فرض على الناس الإسلام والدعوة إليه والجهاد لإعلاء كلمة الله ، مع في ذلك من استباحة الدماء والأموال والنساء والذرية ، فمن غير المعقول أن يكون الناس بعد ذلك تراباً لا بعث ولا حياة ولا ثواب ولا عقاب ، وحكمة الله تأبى هذا ، قال تعالى : ﴿ إن الذين فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد ﴾ [القصص : 85] ، أي : الذي أنزل عليك القرآن وفرض العمل به والدعوة إليه لا بد أن يردك إلى معاد تجازى فيه ويجازى فيه كل من بلغته الدعوة .

ثانياً : قولهم : ﴿ وما يهلكنا إلا الدهر ﴾ ، أي : إلا مرور الزمن .

وهذا يرده المنقول والمحسوس :

فأما المنقول ، فالكتاب والسنة تدل على أن الإحياء والإمانة بيد الله عز وجل كما قال الله تعالى : ﴿ هو يحيى ويميت وإليه ترجعون ﴾ [يونس : 56] ، وقال عن عيسى عليه الصلاة والسلام : ﴿ وأحي الموتى بإذن الله ﴾ [آل عمران : 49] .

وأما المحسوس ، فإننا نعلم من يبقى سنين طويلة على قيد الحياة ، كنوح عليه السلام وغيره ولم يهلكه الدهر ، ونشاهد أطفالاً يموتون في الشهر الأول من ولادتهم ، وشباباً يموتون في قوة شبابهم ، فليس الدهر هو الذي يميتهم .

• مناسبة الآية للبَاب

أن في الآية نسبة الحوادث إلى الدهر ، ومن نسبها إلى الدهر ، فسوف يسبب الدهر إذا وقع فيه ما يكرهه .

وفي " الصحيح " عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال : " قال الله تعالى : يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر ، وأن الدهر ، أقلب الليل والنهار " (1).

قوله : " وفي الصحيح " عن أبي هريرة .. إلى آخره " . هذا الحديث يسمى الحديث القدسي أو الإلهي أو الرباني ، وهو كل ما يرويه النبي ﷺ عن ربه عز وجل ، وسبق الكلام عليه في باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب .

قوله : " قال الله تعالى " . تعالى من العلو ، وجاءت بهذه الصيغة للدلالة على ترفعه جل وعلا عن كل نقص وسفل ، فهو متعال بذاته وصفاته ، وهي أبلغ من كلمة علا ، لأنها معني الترفع والتنزه عما يقوله المعتدون علواً كبيراً .

قوله : " يؤذيني ابن آدم " . أي : يلحق بي الأذى ، فالآية لله ثابتة ويجب علينا إثباتها ، لأن الله أثبتنا لنفسها ، فلسنا أعلم من الله بالله ، ولكنها ليست كأذية المخلوق ، بدليل قوله تعالى : ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ [الشورى : 11] وقدم النفي في هذه الآية على الإثبات لأجل أن يرد الإثبات على قلب خال من توهم المماثلة ويكون الإثبات حينئذ على الوجه اللائق به تعالى ، وأنه لا يماثل في صفاته كما لا يماثل في ذاته ، وكل ما وصف الله به نفسه ، فليس فيه احتمال للتمثيل ، إذ لو كان احتمال التمثيل جائزاً في كلامه سبحانه وكلام رسوله فيما وصف به نفسه ، لكان احتمال الكفر جائزاً في كلامه سبحانه وكلام رسوله .

قوله : " ابن آدم " . شامل للذكور والإناث ، وآدم هو أبو البشر ، خلقه الله تعالى من طين وسواه ونفخ فيه من روحه وأسجد له الملائكة وعلمه الأسماء كلها.

(1) البخاري : كتاب التوحيد / باب قوله تعالى : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ ، تفسير سورة الجاثية ، ومسلم : كتاب الألفاظ / باب النهي عن سب الدهر .

واعلم أنه من المؤسف أنه يوجد فكرة مضلة كافرة ، وهي أن الآدميين نشؤوا من قرد لا من طين ، ثم تطور الأمر بهم حتى صاروا على هذا الوصف ، ويمكن على مر السنين أن يتطوروا حتى يصيروا ملائكة ، وهذا القول لا شك أنه كفر وتكذيب صريح للقرآن ، فيجب علينا أن ننكره إنكاراً بالغاً ، وأن لا نقره في كتب المدارس ، فمن زعم هذه الفكرة يقال له : بل أنت قرد في صورة إنسان ، ومثلك كما قال الشاعر :

إذا ما ذكرنا آدمًا وفعاله وتزويجه بنتيه بابنيه في الخنا

علمنا بأن الخلق من نسل فاجر وأن جميع الناس من عنصر الزنا
وأجابه بعض العلماء بجواب ، فقال : أنت الآن أقررت أنك ولد زنا ، وإقرارك على نفسك مقبول وعلى غيرك غير مقبول ، ومثلك كما قال الشاعر :

كذلك إقرار الفتى لازم له وفي غيره لغو كما جاء شرعنا

ولكن أنا في الحقيقة يؤلمني أن يوجد هذا بين أيدي شبابنا ، فبعض الناس أخذوا به على أنه أمر محتمل ، والواقع أنه لا يحتمل سوى البطلان والكذب والدس على المسلمين بالتشكيك بما أخبرهم الله به عن خلق آدم وبنيه .

وأيضاً مما يحذر عنه كلمة (فكر إسلامي) ، إذ معني هذا أننا جعلنا الإسلام عبارة عن أفكار قابلة للأخذ والرد ، وهذا خطر عظيم أدخله علينا أعداء الإسلام من حيث لا نشعر ، والإسلام شرع من عند الله وليس فكراً لمخلوق .

قوله : " يسب الدهر " . الجملة تعليل للأذية أو تفسير لها ، أي : بكونه يسب الدهر ، أي : يشتمه ويقبحه ويلومه وربما يلعنه والعياذ بالله يؤذي الله ، والدهر : هو الزمن والوقت ، وقد سبق بيان أقسام سب الدهر .

قوله : " وأنا الدهر " . أي : مدبر الدهر ومصرفه ، لقوله تعالى : ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس ﴾ [آل عمران : 140] ، ولقوله في الحديث : " أقلب الليل والنهار " ، والليل والنهار هما الدهر .

ولا يقال بأن الله هو الدهر نفسه ، ومن قال ذلك ، فقد جعل الخالق مخلوقاً ، والمقلب بكسر اللام مقلّباً بفتح اللام .

فإن قيل : أليس المجاز ممنوعاً في كلام رسوله وفي اللغة ؟

أجيب : إن الكلمة حقيقة في معناها الذي دل عليه السياق والقرائن ، وهنا في الكلام محذوف تقديره : وأنا مقلب الدهر ، لأنه فسره بقوله : " أقلب الليل والنهار " ، والليل والنهار هما الدهر ، ولأن العقل لا يمكن أن يجعل الخالق الفاعل هو المخلوق المفعول ، المقلب هو المقلّب ، وبهذا عرف خطأ من قال : إن الدهر من أسماء الله ، كابن حزم رحمه الله ، فإنه قال : " إن الدهر من أسماء الله " ، وهذا غفلة عن مدلول هذا الحديث

، وغفلة عن الأصل في أسماء الله ، فأما مدلول الحديث ، فإن السابيين للدهر لم يريدوا سب الله ، وإنما أرادوا سب الزمن ، فالدهر هو الزمن في مرادهم ، وأما الأصل في أسماء الله ، أن تكون حسنى، أي : بالغة في الحسن أكمله ، فلا بد أن تشتمل على وصف ومعنى هو أحسن ما يكون من الأوصاف والمعاني في دلالة هذه الكلمة ، ولهذا لا تجد في أسماء الله تعالى اسماً جامداً أبداً ، لأن الاسم الجامد ليس فيه معنى أحسن أو غير أحسن ، لكن أسماء الله كلها حسنى ، فيلزم من ذلك أن تكون دالة على معان ، والدهر اسم من أسماء الزمن ليس فيه معنى إلا أنه اسم زمن ، وعلي هذا ، فينتفى أن يكون اسماً لله تعالى لوجهين :

الأول : أن سياق الحديث يأباه غاية الإباء .

الثاني : أن أسماء الله حسنى ، والدهر اسم جامد لا يحمل معنى إلا أنه اسم للأوقات . فلا يحمل المعنى الذي يوصف بأنه أحسن ، وحينئذ فليس من أسماء الله تعالى ، بل إنه الزمن ، ولكن مقلب الزمن هو الله ، ولهذا قال : " **أقلب الليل والنهار** " . قوله " **أقلب الليل والنهار** " . أي : ذواتهما وما يحدث فيهما ، فالليل والنهار يقلبان من طول إلى قصر إلى تساوى ، والحوادث تتقلب فيه في الساعة وفي اليوم وفي الأسبوع وفي الشهر وفي السنة ، قال تعالى : ﴿ **قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير** ﴾ [آل عمران : 26] ، وهذا أمر ظاهر ، وهذا التقلب له حكمة قد تظهر لنا وقد لا تظهر ، لأن حكمة الله أعظم ، لأن حكمة الله أعظم من أن تحيط بها عقولنا ، ومجرد ظهور سلطان الله عز وجل وتمام قدرته هو من حكمة الله لأجل أن يخشى الإنسان صاحبه هذا السلطان والقدرة ، فيتضرع ويلجأ إليه

قوله : " **وفي رواية : لا تسبوا الدهر ، فإن الله هو الدهر** " . وفائدة هذه الرواية أن فيها التصريح في النهي عن سب الدهر .

قوله : " **فإن الله هو الدهر** " . وفي نسخة " **فإن الدهر هو الله** " ، والصواب : " **فإن الله هو الدهر** " .

وقوله " **فإن الله هو الدهر** " ، أي : فإن الله هو مدبر الدهر ومصرفه ، وهذا تعليل للنهي ، ومن بلاغة كلام الله ورسوله قرن الحكم بالعلة لبيان الحكمة وزيادة الطمأنينة ، ولأجل أن تتعدى العلة إلى غيرها فيما إذا كان المعلل حكماً ، فهذه ثلاث فوائد في قرن العلة بالحكم .

.....

● فيه مسائل :

الأولى : النهي عن سب الدهر . الثانية : تسميته أذىً لله . الثالثة : التأمل في قوله : " فإن الله هو الدهر " . الرابعة : أنه قد يكون سباً ولو لم يقصده بقلبه .

● فيه مسائل :

- الأولى : النهي عن سب الدهر . لقوله : " لا تسبوا الدهر " .
- الثانية : تسميته أذىً لله . تؤخذ من قوله : " يؤذيني ابن آدم " .
- الثالثة : التأمل في قوله : " فإن الله هو الدهر " . فإذا تأملنا فيه وجدنا أن معناه أن الله مقلب الدهر ومصرفه وليس معناه أن الله هو الدهر ، وقد سبق بيان ذلك .
- الرابعة : أنه قد يكون سباً ولو لم يقصده بقلبه . تؤخذ من قوله : " يؤذيني ابن آدم " ، يسب الدهر " . ولم يذكر قصداً ولو عبر الشيخ بقوله : أنه قد يكون مؤذياً لله وإن لم يقصده ، لكان أوضح وأصح ، لأن الله صرح بقول : " يسب الدهر " . والفعل لا يضاف إلا لمن قصده .
- وقد فات على الشيخ رحمه الله بعض المسائل ، منها : تفسير آية الجاثية ، وقد سبق ذلك .

باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه

قوله : " باب التسمي بقاضي القضاة " . أي : وضع الشخص لنفسه هذا الاسم ، أو رضاه به من غيره .

قوله : " قاضي القضاة " . قاضي : بمعنى حاكم ، والقضاة ، أي : الحكام ، و " أل " للعموم .

والمعني : التسمي بحاكم الحكام ونحوه ، مثل ملك الأملاك ، وسلطان السلاطين ، وما أشبه ذلك ، مما يدل على النفوذ والسلطان ، لأن القاضي جمع بين الإلزام والإفتاء ، بخلاف المفتي ، فهو لا يلزم ، ولهذا قالوا : القاضي جمع بين الشهادة ، والإلزام ، والإفتاء ، فهو يشهد أن هذا الحكم حكم الله ، وأن الحق للمحكوم له على المحكوم عليه ، ويفتي ، أي : يخبر عن حكم الله وشرعه ، ويلزم الخصمين بما حكم به .

• مناسبة الباب لكتاب التوحيد :

أن من تسمى بهذا الاسم ، فقد جعل نفسه شريكاً مع الله فيما لا يستحقه إلا الله ، لأنه لا أحد يستحق أن يكون قاضي القضاة أو حاكم الحكام أو ملك الأملاك إلا الله سبحانه وتعالى ، فأنه هو القاضي فوق كل قاض ، وهو الذي له الحكم ، ويرجع إليه الأمر كله كما ذكر الله ذلك في القرآن .

وقد تقدم أن قضاء الله ينقسم إلى قسمين :

1- قضاء كوني .

2- قضاء شرعي .

والقضاء الكوني لابد من وقوعه ، ويكون فيما أحب الله وفيما كرهه ، قال تعالى : ﴿ وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين ﴾ [الإسراء : 4] فهذا قضاء كوني متعلق بما يكرهه الله ، لأن الفساد في الأرض لا يحبه الله ، والله لا يحب المفسدين ، وهذا القضاء الكوني لابد أن يقع ولا معارض له إطلاقاً .

وأما النوع الثاني من القضاء ، وهو القضاء الشرعي ، فمثل قوله تعالى ﴿ وقضى ربك إلا تعبدوا إلا إياه وبالوالديه إحساناً ﴾ [الإسراء : 23] ، والقضاء الشرعي لا يلزم منه وقوع المقضي ، فقد يقع وقد لا يقع ، ولكنه يتعلق فيما يحبه الله ، وقد سبق الكلام عن ذلك .

فإن قلت : إذا أضفنا (القضاة) وحصرناها بطائفة معينة ، أو ببلد معين ، أو بزمان معين ، مثل أن يقال : قاضي القضاة في الفقه ، أو قاضي قضاة المملكة العربية السعودية ، أو قاضي قضاة مصر أو الشام ، أو ما أشبه ذلك ، فهل يجوز هذا ؟

فالجواب : أن هذا جائز ، لأنه مقيد ، ومعلوم أن قضاء الله لا يتقيد ، فحينئذ لا يكون فيه مشاركة لله عز وجل ، على أنه لا ينبغي أيضاً أن يتسمى الإنسان بذلك أو يسمى به وإن كان جائزاً ، لأن النفس قد تصعب السيطرة عليها فيما إذا شعر الإنسان بأنه موصوف بقاضي قضاة الناحية الفلانية ، فقد يأخذه الإعجاب بالنفس والغرور حتى لا يقبل الحق إذا خالف قوله ، وهذه مسألة عظيمة لها خطرها إذا وصلت بالإنسان إلى الإعجاب بالرأي بحيث يرى أن رأيه مفروض على من سواه ، فإن هذا خطر عظيم ، فمع القول بأن ذلك جائز لا ينبغي أن يقبله اسماً لنفسه أو وصفاً له ، ولا أن يتسمى به . فإذا قيد بزمان أو مكان ونحوهما ، قلنا : إنه جائز ، ولكن الأفضل ألا يفعل ، لكن إذا قيد بفن من الفنون ، هل يكون جائزاً ؟

مقتضى التقييد أن يكون جائزاً ، لكن إن قيد بالفقه بأن قيل : (عالم العلماء في الفقه) ، وقلنا : إن الفقه يشمل أصول الدين وفروعه على حد قول الرسول ﷺ : " من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين " ⁽¹⁾ ، صار فيه عموم واسع ، ومعنى هذا أن مرجع الناس كلهم في الشرع إليه ، فهذا في نفسي منه شيء ، والأولى التتره عنه .

وأما إن قيد بقبيلة ، فهو جائز ، لكن يجب مع الجواز مراعاة جانب الموصوف أن لا يغتر ويعجب بنفسه ، ولهذا قال النبي ﷺ للمادح : " قطعت عنق صاحبك " (2).

وأما التسمي بـ (شيخ الإسلام) ، مثل أن يقال : شيخ الإسلام ابن تيمية ، أو شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، أي أنه الشيخ المطلق الذي يرجع إليه الإسلام ، فهذا لا يصح ، إذ إن أبا بكر رضي الله عنه أحق بهذا الوصف ، لأنه أفضل الخلق بعد النبيين ، ولكن إذا قصد بهذا الوصف أنه جدد في الإسلام وحصل له أثر طيب في الدفاع عنه ، فلا بأس بإطلاقه .

وأما بالنسبة للتسمية بـ (الإمام) ، فهو أهون بكثير من التسمي بـ (شيخ الإسلام) ، لأن النبي ﷺ سمي إمام المسجد إماماً ولو لم يكن عنده إلا اثنان .

(1) البخاري : كتاب العلم / باب من يرد الله به خيراً ، ومسلم : كتاب الزكاة / باب النهي عن المسألة .

(2) البخاري : كتاب الأدب / باب ما يكره من التمداح ، ومسلم : كتاب الزهد / باب النهي عن المدح

إذا كان فيه إفراط .

لكن ينبغي أن ينبه أنه لا يتسامح في إطلاق كلمة إمام إلا على من كان قدوة وله أتباع ، كالإمام أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم ممن له أثر في الإسلام ، لأن وصف الإنسان بما لا يستحق هضم للأمة ، لأن الإنسان إذا تصور أن هذا إمام وهذا إمام هان الإمام الحق في عينه ، قال الشاعر :

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا
ومن ذلك أيضاً : (آية الله ، حجة الله ، حجة الإسلام) ، فإنها ألقاب حادثة لا تنبغي لأنه لا حجة لله على عباده إلا الرسل .

وأما آية الله ، فإن أريد به المعنى الأعم ، فلا مدح فيه لأن كل شيء آية الله ، كما قيل : وفي كل شيء له آية

وإن أريد المعنى الأخص ، أي : أن هذا الرجل آية خارقة ، فهذا في الغالب يكون مبالغاً فيه ، والعبارة السليمة أن يقال : عالم مفت ، قاض ، حاكم ، إمام لمن كان مستحقاً لذلك
في " الصحيح " عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : " إن أضع اسم عند الله رجل تسمى مالك الأملاك ، لا مالك إلا الله " (1).

قوله " في الصحيح " انظر الكلام عليها (ص 146) .
قوله : " إن أضع اسم " . أي : أضع اسم ، والمراد بالاسم المسمى ، فأوضع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك ، لأنه جعل نفسه في مرتبة عليا ، فالملوك أعلى طبقات البشر من حيث السلطة ، فجعل مرتبته فوق مرتبتهم ، وهذا لا يكون إلا الله عز وجل ، ولهذا عوقب بنقيض قصده ، فصار أوضع اسم عن الله إذا قصده أن يتعظم حتى على الملوك ، فأهين ، ولهذا كان أحب اسم عند الله ما دل على التذلل والخضوع ، مثل : عبد الله وعبد الرحمن ، وأبغض اسم عن الله ما دل على الجبروت والسلطة والتعظيم .
قوله : " لا مالك إلا الله " . أي لا مالك على الحقيقة الملك المطلق إلا الله تعالى .
وأيضا لا ملك إلا الله عز وجل ، ولهذا جاءت آية الفاتحة بقراءتين : ﴿ ملك يوم الدين ﴾ و ﴿ مالك يوم الدين ﴾ [الفاتحة : 4] ، لكي يجمع بين الملك وتمام السلطان ، فهو سبحانه ملك مالك ، ملك ذو سلطان وعظمة وقول نافذ ، ومالك متصرف مدبر لجميع مملكته .

فإنه له الخلق والملك والتدبير ، فلا خالق إلا الله ، ولا مدبر إلا الله ، ولا مالك إلا الله ، قال تعالى : ﴿ هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض ﴾ [فاطر : 3] ،

(1) البخاري : كتاب الأدب / باب أبغض الأسماء إلى الله تعالى ، ومسلم : كتاب الآداب / باب تحريم التسمي بملك الأملاك .

فالاستفهام بمعنى النفي ، وقد أشرب معنى التحدي ، أي إن وجدتموه فهاتوه ، وقال تعالى : ﴿ إِنْ رَبُّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴾ [الحجر : 86] فيها تأكيد وحصر ، وهذا دليل انفراده بالخلق ، وقال تعالى : ﴿ إِنْ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ﴾ [الحج : 73] ، فـ ﴿ الَّذِينَ ﴾ : اسم موصول يشمل كل من يدعى من دون الله ﴿ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا ﴾ ، وهذا على سبيل المبالغة ، وما كان على سبيل المبالغة ، فلا مفهوم له كثرة أو قلة .

وقال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ [الملك : 1] ، وقال تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ ﴾ [آل عمران : 26] ، وهذا دليل انفراده بالملك ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ﴾ [يونس:31] وقال تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ اللَّهُ ﴾ [المؤمنون : 88] .

قال سفيان : " مثل شاهان شاه " . وفي رواية : " أغيط رجل على الله يوم القيامة وأخبطه " (1)

قوله : " أخنع " ، يعني : أوضع .

• قوله : " قال سفيان (هو ابن عيينة) : مثل شاهان شاه " . وهذا باللغة الفارسية ، فشاهان : جمع بمعنى أملاك ، وشاه مفرد بمعنى ملك ، والتقدير أملاك ملك ، أي : ملك الأملاك ، لكنهم في اللغة الفارسية يقدمون المضاف إليه على المضاف .

• قوله : وفي رواية : " أغيط رجل على الله يوم القيامة وأخبطه " .
أغيط : من الغيظ وهو الغضب ، أي : أغضب شيء عند الله عز وجل وأخبطه هو هذا الاسم ، وإذا كان سبباً لغضب الله وخبيثاً ، فإن التسمي به من الكبائر .
وقوله : " أغيط " . فيه إثبات الغيظ لله عز وجل ، فهي صفة تليق بالله عز وجل كغيرها من الصفات ، والظاهر أنها أشد من الغضب .

• فيه مسائل :

الأولى : النهي . عن التسمي بملك الأملاك ، الثانية : أن ما في معناه مثله ، كما قال سفيان . الثالثة : التفطن للتغليظ في هذا ونحوه مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه " ، الرابعة : التفطن أن هذا لأجل الله سبحانه .

(1) مسلم : كتاب الآداب / باب تحريم التسمي بملك الأملاك .

فيه مسائل :

*الأول : النهي عن التسمي بملك الأملاك . وتتؤخذ من قول الرسول ﷺ : " إن أخنع اسم عند الله عز وجل رجل تسمى ملك الاملاك " ، والمؤلف يقول: النهي عن التسمي والنهي شرعاً لا يستفاد من الصيغة المعينة المعروفة. فحسب ، بل إذا ورد الذم عليه ، أو سب فاعله ، أو ما أشبه ذلك ، فإنه يفيد النهي ، وصيغة النهي ذم أو وعيد أو ما أشبه ذلك ، فهو متضمن للنهي وزيادة .

- الثانية : أن ما في معناه مثله كما قال سفيان . والذي : في معناه : قاضي القضاة ، وحاكم الحكام ، وشاهان شاه في الفارسية .
- الثالثة : التفطن للتغليظ في هذا ونحوه ، مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه . أي لم يقصد أنه ملك الأملاك أو قاضي القضاة ، لعلمه أن هناك من هو أبلغ ملكاً وأحكم قضاء .

وإذا سمينا شخصاً بقاضي القضاة أو حاكم الحكام وهو ليس كذلك ، بل هو من أجهل القضاة ومن أضعف الحكام ، جمعنا بين أمرين : بين الكذب ، والوقوع في اللفظ المنهي عنه ، وأما إذا كان أعلم أهل زمانه ، أو أعلم أهل مكانه ، ويرجع القضاة إليه ، فهذا وإن كان القول مطابقاً للواقع لكنه منهي عنه ، مع أن القلب لم يقصد معناه .

- الرابعة : التفطن أن هذا لأجل الله سبحانه يؤخذ من قوله : " لا مالك إلا الله ، فالرسول ﷺ أشار إلى العلة ، وهي : " لا مالك إلا الله " ، فكيف تقول : ملك الأملاك وهو لا مالك إلا الله عز وجل ؟ .

● الفرق بين ملك ومالك :

ليس كل ملك مالكاً ، وليس كل مالك ملكاً ، فقد يكون الإنسان ملكاً ، ولكنه لا يكون بيده التدبير ، وقد يكون الإنسان مالكاً ويتصرف فيما يملكه فقط ، فالمالك من ملك السلطة المطلقة ، لكن قد يملك التصرف فيكون ملكاً مالكاً ، وقد لا يملك فيكون ملكاً وليس بمالك ، أم المالك ، فهو الذي له التصرف بشيء معين ، كمالك البيت ، ومالك السيارة وما أشبه ذلك ، فهذا ليس بملك ، يعني : ليس له سلطة عامة .

ويستفاد من الحديث أيضاً :

- 1 ﴿ إثبات صفة الغيظ لله عز وجل ، وأنه يتفاضل لقوله : " أغيظ " ، وهو اسم تفضيل
- 2 (حكمة الرسول ﷺ في التعليم ، لأنه لما بين أن هذا أخنع اسم وأغيظه أشار إلى العلة ، وهو : " لا مالك إلا الله " ، وهذا من أحسن التعليم والتعبير ، ولهذا ينبغي لكل إنسان يعلم الناس أن يقرن الأحكام بما تطمئن إليه النفوس من أدلة شرعية أو علل مرعية ، قال ابن القيم :

العلم معرفة الهدى بدليله

ما ذاك والتقليد يستويان

فالعلم أن تربط الأحكام بأدلتها الأثرية أو النظرية ، فالأثرية ما كان من كتاب أو سنة أو إجماع ، والنظرية : العقلية ، أي : العلل المرعية التي يعتبرها الشرع .

باب احترام أسماء الله .. إلخ

أسماء الله عز وجل هي : التي سمى بها نفسه أو مساه بها رسوله ﷺ .

وقد سبق لنا الكلام فيها في مباحث كثيرة منها :

هل أسماء الله مترادفة أو متباينة ؟

وقلنا : باعتبار دلالتها على الذات ، مترادفة ، لأنها تدل على ذات واحدة ، وهو الله عز وجل ، وباعتبار دلالتها على المعني والصفة التي تحملها متباينة ، وإن كان بعضها قد يدل على ما تضمنه الآخر من باب دلالة اللزوم ، فمثلاً : (الخلاق) يتضمن الدلالة على العلم المستفاد من اسم العليم ، لكنه بالالتزام ، وعلى القدرة المستفاد من أسم التقدير ، لكن بالالتزام .

الثاني : أهل أسماء الله مشتقة أو جامدة (يعني : هل المراد بها الدلالة على الذات فقط ، أو على الذات والصفة) ؟

الجواب : على الذات والصفة ، أما أسماؤنا نحن ، فيراد بها الدلالة على الذات فقط ، فقد يسمى محمداً وهو من أشد الناس ذمماً ، وقد يسمى عبد الله وهو من أفجر عباد الله . أما أسماء الله عز وجل ، وأسماء الرسول ﷺ ، وأسماء القرآن ، وأسماء اليوم الآخر ، وما أشبه ذلك ، فإنها أسماء متضمنة للأوصاف .

الثالث : أسماء الله بعضها معلوم لنا وبعضها غير معلوم بدليل قول الرسول ﷺ في الحديث الصحيح في دعاء الكرب : " أسألك اللهم بكل أسم هو لك سميت به نفسك ، أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك : أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي .. " (1) . ومعلوم أن ما استأثر الله بعلمه لا يعلمه أحد .

الرابع : أسماء الله ، هل هي محصورة بعدد معين ؟

والجواب : غير محصورة ، وقد سبق الكلام على ذلك ، والجواب عن قوله ﷺ : " إن لله تسعة وتسعين اسماً ، من أحصاها دخل الجنة " (2) .

الخامس : أن هذه التسعة والتسعين غير معينة ، بل موكولة لنا لنبحث حتى نحصل على التسعة والتسعين ، وهذا من حكمة إيهامها لأجل البحث حتى نصل إلى هذه الغاية ، ولهذا نظائر ، منها : أن الله أخفى ليلة القدر ، وساعة الإجابة يوم الجمعة ، وساعة الإجابة في الليل ، ليجتهد الناس في الطب .

(1) تقدم (ص 768) .

(2) تقدم (ص 768) .

السادس : معنى إحصاء هذه التسعة والتسعين الذي يترتب عليه دخول الجنة ليس معنى ذلك أن تكتب في رقاع ثم تكرر حتى تحفظ فقط ، ولكن معنى ذلك :
أولاً : الإحاطة بها لفظاً .

ثانياً : فهمها معنى .

ثالثاً : التعبد لله بمقتضاها ، ولذلك وجهان :

الوجه الأول : أن تدعو الله بها ، لقوله تعالى : ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ [الأعراف : 180] بأن تجعلها وسيلة إلى مطلوبك ، فتختار الاسم المناسب لمطلوبك ، فعند سؤال المغفرة تقول : يا غفور ! وليس من المناسب أن تقول : يا شديد العقاب ! اغفر لي ، بل هذا يشبه الاستهزاء ، بل تقول : أجرني من عقابك .

الوجه الثاني : أن تتعرض في عبادتك لما تقتضيه هذه الأسماء ، فمقتضى الرحيم الرحمة ، فاعمل الصالح الذي يكون جالباً لرحمة الله ، ومقتضى الغفور المغفرة ، إذاً فاعل ما يكون سبباً في مغفرة ذنوبك ، هذا هو معنى إحصائها ، فإذا كان كذلك ، فهو جدير لأن يكون ثمناً لدخول الجنة ، وهذا الثمن ليس على وجه المقابلة ، ولكن على وجه السبب ، لأن الأعمال الصالحة سبب لدخول الجنة وليست بدلاً ، ولهذا ثبت في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قوله : " لن يدخل الجنة أحد بعمله . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته " (1).

فلا تغتر يا أخي بعملك ، ولا تعجب فتقول : أنا عملت كذا وكذا وسوف أدخل الجنة ، قال تعالى : ﴿ يمينون عليكم أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان ﴾ [الحجرات : 17] ، هذا باعتبار ما نراه نحن نحو أعمالنا ، فيجب أن نري الله أئمنه والفضل علينا ، لكن باعتبار الجزاء ، قال تعالى : ﴿ هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ﴾ [الرحمن : 60] ، فنؤمن بأن الله تعالى يجزي الإحسان بالإحسان .

السابع : أسماء الله عز وجل ودلالاتها على الذات والصفة جميعاً دلالة مطابقة ، ودلالاتها على الذات وحدها أو على الصفة وحدها دلالة تضمن ، ودلالاتها على أمر خارج التزام . مثال ذلك : (الخلاق) دل على الذات ، وهو الرب عز وجل وعلي الصفة وهي الخلق جميعاً دلالة مطابقة ، ودل على الذات وحدها أو على الصفة وحدها دلالة تضمن ، ودل على القدرة والعلم دلالة التزام .

(1) البخاري : كتاب الرقاق / باب القصد والمداومة ، ومسلم : كتاب المناقبين / باب لن يدخل أحد

الجنة بعمله .

الثامن : أسماء الله عز وجل لا يتم الإيمان بها إلا بثلاثة أمور إذا كان الاسم متعدياً :
الإيمان بالاسم اسماً لله ، والإيمان بما تضمنه من صفة وما تضمنه من أثر وحكم فالعليم
مثلاً لا يلم الإيمان به حتى نؤمن بأن العليم من أسماء الله ، ونؤمن بما تضمنه من صفة
العلم ، ونؤمن بالحكم المرتب على ذلك ، وهو أنه يعلم كل شيء ، وإذا كان الاسم غير
متعد ، فنؤمن بأنه من أسماء الله وبما يتضمنه من صفة .

التاسع : أن من أسماء الله ما يختص به ، مثل الله ، الرحمن ، رب العالمين ، وما أشبه
ذلك ، ومنها ما لا يختص به ، مثل : الرحيم ، السميع العليم ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا
الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [الإنسان : 2] وقال تعالى عن
النبي ﷺ : ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رِءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة : 128] (1).

قوله : " باب احترام أسماء الله " . أي وجوب احترام أسماء الله ، لأن احترامها احترام
الله عز وجل ومن تعظيم الله عز وجل ، فلا يسمى أحد باسم مختص بالله ، وأسماء الله
تنقسم إلى قسمين :

الأول : ما لا يصح إلا الله ، فهذا لا يسمى به غيره ، وإن سمي وجب تغييره ، مثل :
الله ، الرحمن ، رب العالمين ، وما أشبه ذلك .

الثاني : ما يصح أن يوصف به غير الله ، مثل : الرحيم ، والسميع والبصير ، فإن
لوحظت الصفة منع من التسمي به ، وإن لم تلاحظ الصفة جاز التسمي به على أنه علم
محض .

.....
عن أبي شريح ، أنه كان يكنى أبا الحكم ، فقال له النبي ﷺ : " إن الله هو الحكم ،
وإليه الحكم " . فقال : إن قومي إذا اختلفوا في شيء ، أتوني ، فحكمت بينهم ، فرضي
كلا الفريقين . فقال : " ما أحسن هذا ! فما لك من الولد ؟ " . قلت شريح ، ومسلم ،
وعبد الله . قال : " فمن أكبرهم ؟ " . قلت : شريح . قال . " فأنت أبو شريح " . رواه
أبو داود وغيره (2).

.....
قوله : " عن أبي شريح " . هو هانئ بن زيد الكندي ، جاء وافداً إلى النبي ﷺ مع
قومه .

وقوله : يكنى أبا الحكم . أي ينادى به . والكنية ما صدر بأب أو أم أو أخ أو عم أو خال
وتكون للمدح كما في هذا الحديث ، وتكون للذم كأبي جهل ، وقد يكون لمصاحبة الشيء

(1) أنظر أيضاً : " رسالة القواعد المثلى " للمؤلف حفظه الله .

(2) أبو داود : كتاب الأدب / باب تغيير الاسم القبيح والنسائي : كتاب القضاء / باب إذا حكموا رجلاً

فقضى بينهم .

مثل : أبي هريرة ، وقد تكون لمجرد العلمية كأبي بكر رضي الله عنه ، وأبي العباس شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، لأنه ليس له ولد .

قوله : " إن الله هو الحكم وإليه الحكم " . " وهو الحكم " ، أي المستحق أن يكون حاكماً على عبادته ، حاكماً بالفعل ، يدل له قوله : " وإليه الحكم " .

وقوله : " وإليه الحكم " . الخبر فيه جار ومجرور مقدم ، وتقديم الخبر يفيد الحصر ، وعلى هذا يكون راجعاً إلى الله وحده .

وحكم الله ينقسم إلى قسمين :

الأول : كوني ، وهذا لا راد له ، فلا يستطيع أحد أن يرده ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فلن

أبرح الأرض حتى بأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين ﴾ [يوسف : 80] .

الثاني : شرعي ، وينقسم الناس فيه إلى قسمين : مؤمن وكافر ، فمن رضي به وحكم به فهو مؤمن ، ومن لم يرض به ولم يحكم به فهو كافر ، ومنه قوله تعالى : (وما اختلفتم

فيه من شيء فحكمه إلى الله ﴾ [الشوري : 10] .

وأما قوله : ﴿ أليس الله بأحكم الحاكمين ﴾ [التين : 8] ، وقوله تعالى : ﴿ ومن أحسن

من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾ [المائدة : 50] ، فهو يشمل الكوني والشرعي ، وإن كان

ظاهر الآية الثانية أن المراد الحكم الشرعي ، لأنه في سياق الحكم الشرعي ، والشرعي يكون تابعاً للمحبة والرضا والكراهة والسخط ، والكوني عام في كل شيء .

وفي الحديث دليل على أن من أسمائه تعالى : (الحكم) .

وأما بالنسبة للعدل ، فقد ورد عن بعض الصحابة أنه قال : " إن الله حكم عدل " ولا

أعرف فيه حديثاً مرفوعاً ، ولكن قوله تعالى : ﴿ ومن أحسن من الله حكماً ﴾ [المائدة :

50] لا شك أنه متضمن للعدل ، بل هو متضمن للعدل وزيادة . قوله : " فقال : إن قومي

إذا اختلفوا في شيء أتوني " . هذا بيان لسبب تسمية بأبي الحكم .

قوله : " ما حسن هذا " . الإشارة تعود إلى إصلاحه بين قومه لا إلى تسميته بهذا الاسم

، لأن النبي ﷺ غيره .

قوله : " شريح ومسلم وعبد الله " . الظاهر : أنه ليس له إلا الثلاثة ، لأن الولد في اللغة

العربية يشمل الذكر والأنثى ، فلو كان عنده بنات لعهن .

قوله : " فأنت أبو شريح " . غيره النبي ﷺ ، لأمرين :

الأول : أن الحكم هو الله ، فإذا قيل : يا أبا الحكم ! كأنه قيل : يا أبا الله ! الثاني : إن

هذا الاسم الذي جعل كنية لهذا الرجل لوحظ فيه معنى الصفة وهي الحكم ، فصار بذلك

مطابقاً لاسم الله ، وليس لمجرد العلمية المحضة ، بل للعلمية المتضمنة للمعنى ، وبهذا

يكون مشاركاً لله سبحانه وتعالى في ذلك ، ولهذا كناه النبي ﷺ بما ينبغي أن يكنى به .

فيه مسائل :

الأولى : أحترام أسماء الله وصفاته ولو لم يقصد معناه . الثانية : تغيير الاسم لأجل ذلك . الثالثة . اختيار أكبر الأبناء للكنية .

فيه مسائل :

• الأولى : أحترام أسماء الله وصفاته ولو لم يقصد معناه .
قوله : " ولو لم يقصد معناه " هذا في النفس منه شيء ، لأنه إذا لم يقصد معناه ، فهو جائز ، إلا سمي بما لا يصح إلا الله ، مثل : الله ، الرحمن ، رب العالمين ، وما أشبهه ، فهذه لا تطلق إلا على الله مهما كان ، وأما ما لا يختص بالله ، فإنه يسمى به غير الله إذا لم يلاحظ معنى الصفة ، بل كان المقصود مجرد العلمية فقط ، لأنه لا يكون مطابقاً لاسم الله ، ولذلك كان في الصحابة من اسمه " الحكم " ⁽¹⁾ ولم يغيره النبي ﷺ ، لأنه لم يقصد إلا العلمية ، وفي الصحابة من اسمه " حكيم " ⁽²⁾ وأقره النبي ﷺ فالذي يحترم من أسمائه تعالى ما يختص به ، أو ما يقصد به ملاحظة الصفة .

• الثانية : تغيير الاسم لأجل ذلك . وقد سبق الكلام عليه .

• الثالثة : اختيار أكبر الأبناء للكنية . تؤخذ من سؤال النبي ﷺ : " فمن أكبرهم ؟ قال شرح . قال : فأنت أبو شريح : " .

ولا يؤخذ من الحديث استجاب التكني ، لأن النبي ﷺ أراد أن يغير كنيته إلى كنية مباحة ولم يأمره النبي ﷺ أن يكنى ابتداء .

• ويستفاد من الحديث ما يلي :

1 () أنه ينبغي لأهل الوعظ والإرشاد والنصح إذا أغلقوا باباً محرماً أن يبنوا للناس المباح ، وقد سبق تقرير ذلك .

2 () أن الحكم لله وحدة لقوله ﷺ : " وإليه الحكم " ، أما الكوني ، فلا نزاع فيه إذ لا يعارض الله أحد في أحكامه الكونية .

وأما الشرعي ، فهو محك الفتنة والامتحان والاختبار ، فمن شرع للناس شرعاً سوى شرع الله ورأى أنه أحسن من شرع الله وأنفع للعباد ، أو أنه مساو لشرع الله ، أو أنه

(1) انظر " الإصابة " لابن حجر (342/1)

(2) نظر " الإصابة " لابن حجر (1 / 349)

يجوز ترك شرع الله إليه ، فإنه كافر لأنه جعل نفسه نداً لله عز وجل ، سواء في العبادات أو المعاملات ، والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾ [المائدة : 50] ، فدللت الآية على أنه لا أحد أحسن من حكم الله ولا مساو لحكم الله ، لأن أحسن اسم تفضيل : معناه لا يوجد شيء في درجته ، ومن زعم ذلك ، فقد كذب الله عز وجل وقال تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ [المائدة : 44] ، وهذا دليل على أنه لا يجوز العدول عن شرع الله إلى غيره ، وأنه كفر .

فإن قيل : قال الله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله أولئك هم الفاسقون ﴾ [المائدة : 47]

قلنا : قال الله تعالى : ﴿ ألم تر الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً * وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً ﴾ [النساء : 60-61] وهذا دليل على كفرهم ، لأنه قال : ﴿ يزعمون أنهم آمنوا ﴾ ، وهذا إنكار لإيمانهم ، فظاهر الآية أنهم يزعمون بلا صدق ولا حق .

فقوله ﷺ : " وإليه الحكم " يدل على أن من جعل الحكم لغير الله ، فقد أشرك .

● فائدة :

يجب على طالب العلم أن يعرف الفرق بين التشريع الذي يجعل نظاماً يمشى عليه ويستبدل به القرآن ، وبين أن يحكم في قضية معينة بغير ما أنزل الله ، فهذا قد يكون كفراً أو فسقاً أو ظلماً .

فيكون كفراً إذا اعتقد أنه أحسن من حكم الشرع أو مماثل له .

ويكون فسقاً إذا كان لهوى في نفس الحاكم .

ويكون ظلماً إذا أراد مضرة المحكوم عليه ، وظهور الظلم في هذه أبين من ظهوره في الثانية ، وظهور الفسق في الثانية أبين من ظهوره في الثالثة .

3 (تغيير الاسم إلى ما هو أحسن إذا تضمن أمراً لا ينبغي ، كما غير النبي ﷺ بعض الأسماء المباحة ، ولا يحتاج ذلك إلى إعادة العقيقة كما يتوهمه بعض العامة .

باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول

هذه الترجمة فيها شيء من الغموض ، والظاهر أن المراد من هزل بشيء فيه ذكر الله مثل الأحكام الشرعية ، أو هزل بالقرآن أو هزل بالرسول ﷺ ، فيكون معطوفاً على قوله بشيء.

والمراد بالرسول هنا : اسم الجنس ، فيشمل جميع الرسل ، وليس المراد محمداً ﷺ ، فـ (أل) للجنس وليست للعهد .
قوله : " من هزل " . سخر واستهزأ ورآه لعباً ليس جداً .
ومن هزل بالله أو بآياته الكونية أو الشرعية أو برسله ، فهو كافر ،
لأن منافاة الاستهزاء للإيمان منافاة عظيمة .

كيف يسخر ويستهزئ بأمر يؤمن به ؟ ! فالمؤمن بالشيء لابد أن يعظمه وأن يكون في قلبه من تعظيمه ما يليق به .

والكفر كفران : كفر إعراض ، وكفر معارضة ، والمستهزئ كافر كفر معارضة ، فهو أعظم ممن يسجد لصنم فقط ، وهذه المسألة خطيرة جداً ، ورب كلمة أوقعت بصاحبها البلاء بل والهلاك وهو لا يشعر ، فقد يتكلم الإنسان بالكلمة من سخط الله عز وجل لا يلقي لها بالاً يهوي بها في النار .

فمن استهزأ بالصلاة ولو نافلة ، أو بالزكاة ، أو الصوم ، أو الحج ، فهو كافر بإجماع المسلمين ، كذلك من استهزأ بالآيات الكونية بأن قال مثلاً : إن وجود الحر في أيام الشتاء سفه ، أو قال : إن وجود البرد في أيام الصيف سفه ، فهذا كفر مخرج عن الملة ، لأن الرب عز وجل كل أفعاله مبنية على الحكمة وقد لا نستطيع بلوغها بل لا نستطيع بلوغها .

ثم اعلم أن العلماء اختلفوا فيمن سب الله أو رسوله أو كتابه : هل تقبل توبته ؟ على قولين :

القول الأول : أنها لا تقبل ، وهو المشهور عن الحنابلة ، بل يقتل كافراً ، ولا يصلى عليه ، ولا يدعى له بالرحمة ، ويدفن في محل بعيد عن قبور المسلمين ، ولو قال : إنه تاب أو إنه أخطأ ، لأنهم يقولون : إن هذه الردة أمرها عظيم وكبير لا تنفع فيها التوبة .
وقال بعض أهل العلم : إنها تقبل إذا علمنا صدق توبته إلى الله ، وأقر على نفسه بالخطأ ، ووصف الله تعالى بما يستحق من صفات التعظيم ، وذلك لعموم الأدلة الدالة على قبول التوبة ، كقوله تعالى ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من

رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً ﴿ [الزمر : 53] ، ومن الكفار من يسبون الله ، ومع ذلك تقبل توبتهم

وهذا هو الصحيح ، إلا أن سب الرسول ﷺ تقبل توبته ويجب قتله ، بخلاف من سب الله ، فإنها تقبل توبته ولا يقتل ، لا لأن حق الله دون حق الرسول ﷺ ، بل لأن الله أخبرنا بعفوه عن حقه إذا تاب العبد إليه بأنه يغفر الذنوب جميعاً ، أما سب الرسول ﷺ ، فإنه يتعلق به أمران :

الأول : أمر شرعي لكونه رسول الله ﷺ ، ومن هذا الوجه تقبل توبته إذا تاب .
الثاني : أمر شخصي لكونه من المرسلين ، ومن هذا الوجه يجب قتله لحقه ﷺ ويقتل بعد توبته على أنه مسلم ، فإذا قتل ، غسلناه وكفنناه وصلينا عليه ودفناه مع المسلمين .
وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ، وقد ألف كتاباً في ذلك اسمه : " الصارم المسلول في حكم قتل سب الرسول " ، أو : " الصارم المسلول على شاتم الرسول " ، وذلك لأنه استهان بحق الرسول ﷺ ، وكذا لو قذفه ، فإنه يقتل ولا يجلد .

فإن قيل : أليس قد ثبت أن من الناس من سب الرسول ﷺ وقبل منه وأطلقه ؟
أجيب : بلى ، هذا صحيح لكن هذا في حياته ﷺ ، وقد أسقط حقه ، أما بعد موته ، فلا ندري ، فننفذ ما نراه واجباً في حق من سبه ﷺ .
فإن قيل : احتمال كونه يعفو عنه أو لا يعفو موجب للتوقف ؟
أجيب : إنه لا يوجب التوقف ، لأن المفسدة حصلت بالسب ، وارتفاع أثر هذا السب غير معلوم ، والأصل بقاؤه .

فإن قيل : أليس الغالب أن الرسول ﷺ عفا عن سبه ؟
أجيب : بلى ، وربما كان في حياة الرسول ﷺ إذا عفا قد تحصل المصلحة ويكون في ذلك تأليف ، كما أنه ﷺ يعلم أعيان المنافقين ولم يقتلهم ، لئلا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ، لكن الآن لو علمنا أحداً بعينه من المنافقين لقتلناه ، قال ابن القيم : إن عدم قتل المنافق المعلوم إنما هو في حياة الرسول ﷺ فقط .

.....
وقول الله تعالى : ﴿ ولئن سألتهم ليقولون إنما كنا نخوض ونعلب ﴾ [التوبة : 67]
الآية.

.....
قوله تعالى : ﴿ ولئن سألتهم ﴾ . الخطاب للنبي ﷺ ، أي سألت هؤلاء الذين يخوضون ويلعبون بالاستهزاء بالله وكتابه ورسوله والصحابه .
قوله : ﴿ ليقولن ﴾ . جواب القسم ، قال ابن مالك :

واحدف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت فهو ملتزم

ولهذا جاءت اللام التي تقترب بجواب القسم دون الفاء التي تقع في جواب الشرط.

قوله : ﴿ ليقولون ﴾ ، أي : المسؤولون .

قوله : ﴿ إنما كنا نخوض ونعلب ﴾ . أي ما لنا قصد ، ولكننا نخوض ونعلب ، واللعب يقصد به الهزاء ، وأما الخوض ، فهو كلام عائم لا زمام له .

هذا إذا وصف بذلك القول ، وأما إذا لم يوصف به القول ، فإنه يكون الخوض في الكلام واللعب في الجوارح .

وقوله : ﴿ إنما كنا نخوض ونلعب ﴾ : ﴿ إنما ﴾ : أداة حصر ، أي : ما شأننا وحالنا إلا أننا نخوض ونلعب .

قوله : ﴿ قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون ﴾ . الاستفهام للإنكار والتعجب ، فينكر عليهم أن يستهزئوا بهذه الأمور العظيمة ، ويتعجب كيف يكون أحق الحق محلاً للسخرية ؟

قوله : ﴿ أبالله ﴾ . أي بذاته وصفاته .

قوله : ﴿ وآياته ﴾ : جمع آية ، ويشمل : الآيات الشرعية ، كالاستهزاء بالقرآن ، بأن يقال : هذا أساطير الأولين والعياذ بالله ، أو يستهزئ بشيء من الشرائع ، كالصلاة والزكاة والصوم والحج .

والآيات الكونية ، كأن يسخر بما قدره الله تعالى ، كيف يأتي هذا في هذا الوقت ؟ كيف يخرج هذا الثمر من هذا الشيء ؟ كيف يخلق هذا الذي يضر الناس ويقتلهم ؟ استهزاء وسخرية .

قوله : ﴿ ورسوله ﴾ . المراد هنا محمد ﷺ .

قوله : ﴿ لا تعتذروا ﴾ . المراد بالنهي التئیس ، أي : انههم عن الاعتذار تئیساً لهم بقبول اعتذارهم قوله ﴿ قد كفرتم بعد إيمانكم ﴾ أي بالاستهزاء وهم لم يكونوا منافقين خالصين بل مؤمنين ، ولكن إيمانهم ضعيف ، ولهذا لم يمنعهم من الاستهزاء بالله وآياته ورسوله .

قوله : ﴿ إن نغف عن طائفة منكم نغذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين ﴾ .

﴿ نغف ﴾ : ضمير الجمع للتعظيم ، أي : الله عز وجل .

وقوله : ﴿ عن طائفة منكم ﴾ قال بعض أهل العلم : هؤلاء حضروا وصار عندهم كراهية لهذا الشيء لكنهم داهنوا فصاروا في حكمهم لجلوسهم إليه ، لكنهم أخف لما في قلوبهم من الكراهة ، ولهذا عفا الله عنهم وهداهم للإيمان وتابوا .

قوله : ﴿ نغذب طائفة ﴾ . هذا جواب الشرط ، أي : لا يمكن أن نغفو عن الجميع ، بل إن عفونا عن طائفة ، فلا بد أن نغذب الآخرين .

قوله : ﴿ **بأنهم كانوا مجرمين** ﴾ . الباء للسببية ، أي : بسبب كونهم مجرمين بالاستهزاء وعندهم جرم والعياذ بالله ، فلا يمكن أن يوفقوا للتوبة حتى يعفى عنهم . ويستفاد من الآيتين :

1. بيان علم الله عز وجل بما سيكون ، لقوله : ﴿ **ولئن سألتهم ليقولن** ﴾ ، وهذا مستقبل ، فالله عالم ما كان وما سيكون ، قال تعالى : ﴿ **ولله غيب السماوات والأرض وإليه يرجع الأمر كله** ﴾ [هود : 123] .

2. أن الرسول ﷺ يحكم بما أنزل الله إليه حيث أمره أن يقول : ﴿ **أبالله وآياته ..** ﴾ 3. أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله من أعظم الكفر ، بدليل الاستفهام والتوبيخ . 4. أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله أعظم استهزاء وقبحاً ، لقوله : ﴿ **أبالله وآياته ..** ﴾ وتقديم المتعلق يدل على الحصر كأنه مابقي إلا أن تستهزؤا بهؤلاء الذين ليسوا محلاً للاستهزاء ، بل أحق الحق هؤلاء الثلاثة .

5. أن المستهزئ بالله يكفر ، لقوله : ﴿ **لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم** ﴾ . 6. استعمال الغلظة في محلها ، وإلا ، فالأصل أن من جاء يعتذر يرحم ، لكنه هنا ليس أهلاً للرحمة .

7. قبول توبة المستهزئ بالله ، لقوله : ﴿ **أن نعف عن طائفة ..** ﴾ ، وهذا أمر قد وقع ، فإن من هؤلاء من عفي عنه وهدى للإسلام وتاب الله عليه ، وهذا دليل للقول الراجح أن المستهزئ بالله تقبل توبته ، لكن لا بد من دليل بين على صدق توبته ، لأن كفره من أشد الكفر أو هو أشد الكفر ، فليس مثل كفر الإعراض أو الجحد .

وهؤلاء الذين حضروا السب مثل الذين سبوا ، قال تعالى : ﴿ **وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم** ﴾ [النساء : 14] وهم يستطيعون المفارقة ، والنبي ﷺ امتثل أمر الله بتبليغهم ، حتى إن الرجل الذي جاء يعتذر صار يقول له : ﴿ **أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم** ﴾ [التوبة : 67] ، ولا يزيد على هذا أبداً مع إمكان أن يزيده توبيخاً وتقريعاً .

عن ابن عمر ومحمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة ، دخل حديث بعضهم في بعض : " أنه قال رجل في غزوة تبوك : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء ، أرغب بطونا ، ولا أكذب ألسنا ، ولا أجبن عن اللقاء (يعني رسول الله ﷺ وأصحابه القراء) . فقال له عوف بن مالك : كذبت ، ولكنك منافق ، لأخبرن رسول الله ﷺ ، فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ ليخبره ، فوجد القرآن قد سبقه ، فجاء ذلك

الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد أرتحل وركب ناقته ، فقال : يا رسول الله ! إنما كنا نخوض ونتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق " . قال ابن عمر : " كأنني أنظر إليه متعلقاً بنسعة ناقة رسول الله ﷺ ، وإن الحجارة تتكبر رجله ، وهو يقول : إنما كنا نخوض ونلعب . فيقول له رسول الله ﷺ : ﴿ أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ﴾ [التوبة : 67] ، ما يلتفت إليه وما يزيده عليه " (1) .

قوله : " عن ابن عمر " . هو عبد الله .

" ومحمد بن كعب ، وزيد بن أسلم وقتادة " . والثلاثة تابعيون ، فالرواية عن ابن عمر مرفوعة ، وعن الثلاثة الآخرين مرسلة .

قوله : " دخل حديث بعضهم في بعض " . أي : إن هذا الحديث مجموع من كلامهم ، وهذا يفعله بعض أئمة الرواة كالزهري وغيره ، فيحدثه جماعة بشأن قصة من القصص كحديث الإفك مثلاً ، فيجمعون هذا ويجعلون في حديث واحد ، ويشيرون إلى هذا ، فيقولون مثلاً : دخل حديث بعضهم في بعض ، أو يقول : حدثني بكذا وبعضهم بكذا ، وما أشبه ذلك .

قوله : " في غزوة تبوك " . تبوك في أطراف الشام ، وكانت هذه الغزوة في رجب حين طابت الثمار ، وكان مع الرسول ﷺ في هذه الغزوة نحو ثلاثين ألفاً ، ولما خرجوا رجع عبد الله بن أبي بنحو نصف المعسكر ، حتى قيل : إنه لا يدرى أي الجيشين أكثر : الذين رجعوا ، أو الذين ذهبوا ؟ مما يدل على وفرة النفاق في تلك السنة ، وكانت في السنة التاسعة ، وسببها أنه قيل للنبي ﷺ : إن قوماً من الروم ومن متحصرة العرب يجمعون له ، فأراد أن يغزوهم ﷺ إظهاراً للقوة وإيماناً بنصر الله عز وجل .

قوله : " ما رأينا " . تحتل أن تكون بصرية ، وتحتل أن تكون علمية قلبية .

قوله : " مثل قرائنا " . المفعول الأول ، والمراد بهم الرسول ﷺ وأصحابه .

قوله : " أرغب بطونا " . المفعول الثاني ، أي : أوسع ، وإنما كانت الرغبة هنا بمعنى السعة ، لأنه كلما اتسع البطن رغب الإنسان في الأكل .

قوله : " ولا أكذب ألسناً " . الكذب : هو الإخبار بخلاف الواقع ، والألسن : جمع لسان ، والمراد : ولا أكذب قولاً ، واللسان يطلق على القول كثيراً في اللغة

(1) ابن جرير الطبري في " تفسيره " (16912-16916) ، وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه

كما في " الدار المنثور " (230/4) .

العربية ، كما في قوله تعالى : ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ﴾ [إبراهيم : 4] أي : بلغتهم .

قوله : " ولا أجبن عند اللقاء " . الجبن : هو خور في النفس يمنع المرء من الإقدام على ما يكره ، فهو خلق نفسي ذميم ، ولهذا كان النبي ﷺ يستعيز منه (1) لما يحصل فيه من الإحجام عما ينبغي الإقدام إليه ، فلهذا كان صفة ذميمة ، وهذه الأوصاف تنطبق على المنافقين لا على المؤمنين ، فالمؤمن يأكل بمعي واحد : ثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه ، والكافر يأكل بسبعة أمعاء ، والمؤمن أصدق الناس لساناً ولا سيما النبي ﷺ وأصحابه ، فإن الله وصفهم بالصدق في قوله : ﴿ للفقرء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ﴾ [الحشر : 8] .

والمنافقون أكذب الناس ، كما قال الله فيهم : ﴿ والله يشهد إنهم لكاذبون ﴾ [الحشر : 11] ، وجعل النبي ﷺ الكذب من علامات النفاق (2) ، والمنافقون من أجبن الناس ، قال تعالى : ﴿ يحسبون كل صيحة عليهم .. ﴾ [المنافقون : 4] ، فلو سمعوا أحداً ينشد ضالته ، لقالوا : عدو عدو ، وهم أحب الناس للدنيا ، إذ أصل نفاقهم من أجل الدنيا ومن أجل أن تحمي دماؤهم وأموالهم وأعراضهم .

قوله : " كذبت " . أي : أخبرت بخلاف الواقع ، وفي ذلك دليل على تكذيب الكذب مهما كان الأمر ، وأن السكوت عليه لا يجوز .

قوله : " ولكنك منافق " . لأنه لا يطلق هذه الأوصاف على رسول الله ﷺ وأصحابه رجل تسمى بالإسلام إلا منافق ، وبهذا يعرف أن من يسب أصحاب رسول الله ﷺ أنه كافر ، لأن الطعن فيهم طعن في الله ورسوله وشريعته .

فيكون طعناً في الله ، لأنه طعن في حكمته ، حيث أختار لأفضل خلقه أسوأ خلقه .

وطعناً في الرسول ﷺ : لأنهم أصحابه ، والمرء على دين خليله ، والإنسان يستدل على صلاحه أو فساده أو سوء أخلاقه أو صلاحها بالقرين .

وطعناً في الشريعة : لأنهم الواسطة بيننا وبين الرسول ﷺ في نقل الشريعة ، وإذا كانوا بهذه المثابة ، فلا يوثق بهذه الشريعة .

(1) البخاري : كتاب الدعوات / باب الاستعاذة من الجبن .

(2) البخاري : كتاب الإيمان / باب علامة المنافق ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب بيان خصال المنافق .

قوله : " فوجد القرآن قد سبقه " . أي : بالوحي من الله تعالى ، والله عليم بما يفعلون وبما يريدون وبما يبيتون ، قال تعالى : ﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضي من القول ﴾ [النساء : 108] .
قوله : " وقد ارتحل وركب ناقته " . الظاهر أن هذا من باب عطف التفسير ، لأن ركوب الناقة هو الارتحال .

قوله : " كأني أنظر إليه " . كأن إذا دخلت على مشتق ، فهي للتوقع ، وإذا دخلت على جامد ، فهي للتشبيه ، وهنا دخلت على جامد ، والمعنى : كأنه الآن أمامي من شدة يقيني به .

قوله : " بنسعة " . هي الحزام الذي يربط به الرجل .
قوله : " والحجارة تنكب رجله " . أي يمشي والحجارة تضرب رجله وكأنه والله أعلم يمشي بسرعة ، ولكنه لا يحس في تلك الحال ، لأنه يريد أن يعتذر .
قوله : " وما يزيده عليه " . أي : لا يزيده على ما ذكر من توبيخ امتثالاً لأمر الله عز وجل ، وكفى بالقول الذي أرشد الله إليه نكايه وتوبيخاً .

.....
● فيه مسائل :

الأولى : وهي العظيمة ، أن من هزل بهذا كافر . الثانية : أن هذا هو تفسير الآية فيمن فعل ذلك كائناً من كان . الثالثة : الفرق بين النميمة وبين النصيحة لله ولرسوله . الرابعة : الفرق بين العفو الذي يحبه الله وبين الغلظة على أعداء الله . الخامسة : أن من الاعتذار ما لا ينبغي أن يقبل .

.....
● فيه مسائل :

● الأولى وهي العظيمة : أن من هزل بهذا كافر . أي من هزل : بالله وآياته ورسوله .

● الثانية : أن هذا هو تفسير الآية فيمن فعل ذلك كائناً من كان . أي : سواء كان منافقاً أو غير منافق ثم استهزأ ، فإنه يكفر كائناً من كان .

● الثالثة : الفرق بين النميمة والنصيحة لله ولرسوله . النميمة : من نم الحديث ، أي : نقله ونسبه إلى غيره : وهي نقل كلام الغير للغير بقصد الإفساد ، وهي من أكبر الذنوب ، قال ﷺ : " لا يدخل الجنة نمام " ⁽¹⁾ وأخبر عن رجل يعذب في قبره ، لأنه

(1) البخاري : كتاب الأدب / باب ما يكره من النميمة) ومسلم : كتاب الإيمان / باب غلط تحريم

النميمة .

كان يمشي بالنميمة ⁽²⁾ ، وأما النصيحة لله ورسوله ، فلا يقصد بها ذلك ، وإنما يقصد بها احترام شعائر الله عز وجل وإقامة حدوده وحفظ شريعته ، وعوف بن مالك نقل كلام هذا الرجل لأجل أن يقام عليه الحد أو ما يجب أن يقام عليه وليس قصده مجرد النميمة .

ومن ذلك لو أن رجلاً اعتمد على شخص ووثق به ، وهذا الشخص يكشف سره ويستهزئ به في المجالس ، فإنك إذا أخبرت هذا الرجل بذلك ، فليس هذا من النميمة ، بل من النصيحة.

● **الرابعة : الفرق بين العفو الذي يحبه الله وبين الغلظة على أعداء الله .** العفو الذي يحبه الله : هو الذي فيه إصلاح ، لأن الله اشترط ذلك في العفو فقال : ﴿ **فمن عفا وأصلح فأجره على الله** ﴾ [الشوري : 40] أي : كان عفوه مشتملاً على الإصلاح ، وقال بعضهم : أي أصلح الود بينه وبين من أساء إليه ، وهذا تفسير قاصر والصواب أن المراد به أصلح في عفوه ، أي كان في عفوه إصلاح .

فمن كان عفوه إفساداً لا إصلاحاً ، فإنه آثم بهذا العفو ، ووجه ذلك من الآية ظاهر ، لأن الله قال : ﴿ **عفا وأصلح** ﴾ ، ولأن العفو إحسان والفساد إساءة ، ودفع الإساءة أولى ، بل العفو حينئذ محرم .

والنبي ﷺ غلظ على هذا الرجل لكونه ﷺ لم يلتفت إليه ، ولا يزيد على هذا الكلام الذي أمره الله به مع أن الحجارة تتكبر رجل الرجل ، ولم يرحمه النبي ﷺ ولم يرق له ، ولكل مقام مقال ، فينبغي أن يكون الإنسان شديداً في موضع الشدة ، ليناً في موضع اللين ، لكن أعداء الله عز وجل الأصل في معاملتهم الشدة ، قال تعالى في وصف الرسول ﷺ وأصحابه : ﴿ **أشداء على الكفار رحماء بينهم** ﴾ [الفتح : 29] ، وقال تعالى ﴿ **يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير** ﴾ [التحريم : 9] و[التوبة:73]، ذكرها الله في سوريتين من القرآن مما يدل على أنها من أهم ما يكون ، لكن استعمال اللين أحياناً للدعوة والتأليف قد يكون مستحسناً .

● **الخامسة : أن من الاعتذار ما لا ينبغي أن يقبل .** الأصل في الاعتذار أن يقبل لا سيما إذا المعتذر محسناً ، لكن حصلت منه هفوة ، فإن علم أنه أعتذار باطل ، فإنه لا يقبل

(2) البخاري : باب الجنائز / باب عذاب القبر من الغيبة ، ومسلم : كتاب الطهارة / باب الدليل على نجاسة البول .

باب قول الله تعالى :

﴿ ولئن أذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن هذا لي ﴾ [فصلت : 50] .

مناسبة الباب لـ " كتاب التوحيد " : أن الإنسان إذا أضاف النعمة إلى عمله وكسبه ، ففيه نوع من الإشراك بالربوبية ، وإذا أضافها إلى الله لكنه زعم أنه مستحق لذلك وأن ما أعطاه الله ليس محض تفضل ، لكن لأنه أهل ، ففيه نوع من التعلي والترفع في جانب العبودية .

وقد ذكر الشيخ فيه آيتين :

قال مجاهد : " هذا بعلمي ، وأنا محقوق به " ، وقال ابن عباس : يريد : من عندي " .

• الآية الأولى ما ترجم به المؤلف ، وهي قوله تعالى : ﴿ ولئن أذقناه ﴾ . الضمير يعود على الإنسان ، والمراد به الجنس . وقيل : المراد به الكافر .

والظاهر أن المراد به الجنس ، إلا أنه يمنع من هذه الحال الإيمان ، فلا يقول ذلك المؤمن ، قال تعالى : ﴿ إليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرات من أكمامها وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه ويوم يناديهم أين شركائي قالوا آذناك ما منا من شهيد . وضل عنهم ما كانوا يدعون من قبل وظنوا ما لهم من محيص * لا يسأم الإنسان من دعاء الخير وإن مسه الشر فيؤوس قنوط ﴾ [فصلت : 47-49] ، هذه حال الإنسان من حيث هو إنسان ، لكن الإيمان يمنع الخصال السيئة المذكورة .

قوله : ﴿ منا ﴾ . أضافه الله إليه ، لوضوح كونها من الله ، ولتمام منته بها ، قوله ﴿ من بعد ضراء مسته ﴾ أي : أنه لم يذق الرحمة من أول أمره بل أصيب بضرء ، كالفقر وفقد الأولاد وغير ذلك ، ثم أذاقة بعد ذلك الرحمة حتى يحس بها وتكون لذتها والسرور بها أعظم مثل الذائق للطعام بعد الجوع .

قوله : ﴿ مسته ﴾ . أي : أصابته وأثرت فيه .

قوله : ﴿ ليقولن هذا لي ﴾ . هذا كفر بنعمة الله وإعجاب بالنفس ، واللام في قوله ﴿ ليقولن ﴾ واقعة في جواب القسم المقدر قبل اللام في قوله : ﴿ ولئن أذقناه ﴾ .

قوله : ﴿ وما أظن الساعة قائمة ﴾ . بعد أن أنغمس في الدنيا نسي الآخرة ، بخلاف المؤمن إذا أصابته الضراء لجأ إلى الله ، ثم كشفها ، ثم وجد بعد ذلك لذة وسروراً يشكر الله على ذلك ، أما هذا ، فقد نسي الآخرة وكفر بها .

قوله : ﴿ ولئن رجعت إلى ربي إن لي عنده للحسني ﴾ .

(إن) : شرطية وتأتي فيما يمكن وقوعه وفيما لا يمكن وقوعه ، كقوله تعالى : ﴿ لنن أشركت ليجبطن عملك ﴾ [الزمر : 65] ، والمعنى : على فرض أن أرجع إلى الله لي عنده للحسنى .

والحسنى : اسم تفضيل ، أي : الذي هو أحسن من هذا ، واللام للتوكيد . قوله : ﴿ فلننبئن الذين كفروا بما عملوا ﴾ . أي : فلننبئن هذا الإنسان ، وأظهر في مقام الإضمار من أجل الحكم على هذا القائل بالكفر ولأجل أن يشمله الوعيد وغيره .
قوله مجاهد : هذا بعلمي ، وأنا محقوق به . أي هذا بكسبي وأنا مستحق له .
قوله ابن عباس : يريد من عندي . أي من حذقي وتصرفي وليس من عن الله .

وقوله : ﴿ إنما أوتيته على علم عندي ﴾ .
قال قتادة : " علي علم مني بوجوه المكاسب " ، وقال آخرون : علي علم من الله أنني له أهل ، معني قول مجاهد : " أوتيته على شرف " (1).

• الآية الثانية قوله تعالى : ﴿ إنما أوتيته على علم ﴾ .
في القرآن آيتان : آية قال الله فيها : ﴿ إنما أوتيته على علم بل هي فتنة ولكن أكثرهم لا يعلمون ﴾ ، الثانية : ﴿ إنما أوتيته على علم عندي ﴾ ، والظاهر من تفسير المؤلف أنه يريد الآية الثانية .

قوله : ﴿ على علم ﴾ . في معناه أقوال :
الأول : قال قتادة : علي علم مني بوجوه المكاسب ، فيكون العلم عائداً على الإنسان ، أي : عالم بوجوه المكاسب ولا فضل لأحد علي فيما أوتيته ، وإنما الفضل لي ، وعليه يكون هذا كفراً بنعمة الله وإعجاباً بالنفس .
الثاني : قال آخرون : علي علم من الله أنني له أهل ، فيكون بذلك مدلاً على الله ، وأنه أهل ومستحق لأن ينعم الله عليه ، والعلم هنا عائداً على الله ، أي : أوتيت هذا الشيء على علم من الله أنني مستحق له وأهل له .

الثالث : قول مجاهد : " أوتيته على شرف " ، وهو من معنى القول الثاني ، فصار معنى الآية يدور على وجهين :

الوجه الأول : أن هذا إنكار أن يكون ما أصابه من النعمة من فضل الله ، بل زعم أنها من كسب يده وعلمه ومهارته .

(1) " تفسير ابن جرير " (107/10) ، " الدر المنثور " (137/5) .

الوجه الثاني : أنه أنكر أن يكون لله الفضل عليه ، وكأنه هو الذي له الفضل على الله ، لأن الله أعطاه ذلك لكونه أهلاً لهذه النعمة .

فيكون على كلا الأمرين غير شاكر الله عز وجل ، والحقيقة أن كل ما نؤتاه من النعم فهو من الله ، فهو الذي يسرها حتى حصلنا عليها ، بل كل ما نحصل عليه من علم أو قدرة أو إرادة فمن الله ، فالواجب علينا أن نضيف هذه النعم إلى الله سبحانه ، قال تعالى : **﴿ وما بكم من نعمة فمن الله ﴾** [النحل : 53] ، حتى ولو حصلت لك هذه النعمة بعلمك أو مهارتك ، فالذي أعطاك هذا العلم أو المهارة هو الله ، ثم أن المهارة أو العلم قد لا يكون سبباً لحصول الرزق ، فكم من إنسان عالم أو ماهر حاذق ومع ذلك لا يوفق بل يكون عاطلاً؟!!

وشكر النعمة له ثلاثة أركان :

1. الاعتراف بها في القلب .
 2. الثناء على الله باللسان .
 3. العمل بالجوارح بما يرضي المنعم .
- فمن كان عنده شعور في داخل نفسه أنه هو السبب لمهارته وجودته وحذقه ، فهذا لم يشكر النعمة ، وكذلك لو أضاف النعمة بلسانه إلى غير الله أو عمل بمعصية الله في جوارحه ، فليس بشاكر لله تعالى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : " أن ثلاثة من بني إسرائيل ، أبرص وأقرع وأعمى ، فأراد الله أن يبتليهم فبعث إليهم ملكاً فأتي الأبرص ، فقال : أي شيء أحب إليك ؟ قال : لو حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قدرني الناس به " . قال : " فمسحه ، فذهب عنه قذرة ، فأعطني لونا حسناً وجلداً حسناً . قال : فأني المال أحب إليك ؟ قال : الإبل أو البقر (شك إسحاق) . فأعطني ناقة عشراء ، وقال : بارك الله لك فيها " . قال : فأني الأقرع ، فقال : أي شيء أحب إليك ؟ قال : شعر حسن ويذهب عني الذي قدرني الناس به ، فمسحه ، فذهب عنه قذرة ، وأعطني شعراً حسناً . فقال : أي المال أحب إليك ؟ قال : البقر أو الإبل . فأعطني بقرة حاملاً ، قال ، بارك الله لك فيها . فأني الأعمى ، فقال أي شيء أحب إليك ؟ قال يرد الله إلى بصري فأبصر به الناس . فمسحه ، فرد الله إليه بصره . قال : فأني المال أحب إليك ؟ قال الغنم . فأعطني شاه والداً . فأنتج هذان وولد هذا ، فكان لهذا واد من الإبل ، ولهذا واد من البقر ، ولهذا واد من الغنم " . قال : ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته

، قال : رجل مسكين وابن سبيل قد أنقطعت بي الحبال في سفري ، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك ، أسالك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال ، بعيداً أتبلغ به في سفري : فقال : الحقوق كثيرة . فقال له : كأني أعرفك ! ألم تكن أبرص يقذرک الناس ، فقيراً فأعطاك الله عز وجل المال ؟ فقال إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر . فقال إن كنت كاذباً ، فصيرك الله إلى ما كنت " .

قوله : " وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : أن ثلاثة من بني إسرائيل " .

جميع القصص الواردة في القرآن وصحيح السنة ليس المقصود منها مجرد الخبر ، بل يقصد منها العبرة والعظة مع ما تكسب النفس من الراحة والسرور ، قال الله تعالى : ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ﴾ [يوسف : 111] .

قوله : " من بني إسرائيل " في محل نصب نعت لـ " ثلاثة " وبني إسرائيل هم ذرية يعقوب بن إسحاق ابن إبراهيم عليم الصلاة والسلام .

قوله : " أبرص " . أي : في جلده برص ، والبرص داء معروف ، وهو من الأمراض المستعصية التي لا يمكن علاجها بالكلية ، وربما توصلوا أخيراً إلى عدم أنتشارها وتوسعها في الجلد ، لكن رفعها لا يمكن ولهذا جعلها الله آية لعيسى ، قال تعالى : ﴿ تبرئ الأكمه والأبرص بإذني ﴾ [المائدة : 110] .

قوله : " أقرع " . من ليس علي رأسه شعر .

قوله : " أعمى " من فقد البصر .

قوله : " فأراد الله " وفي بعض النسخ : " أراد الله " . فعلى إثبات الفاء يكون خبر (إن) محذوفاً دل عليه السياق تقديره : إن ثلاثة من بني إسرائيل أبرص وأقرع وأعمى أنعم الله عليهم فأراد الله أن يبتليهم .

ولا يمكن أن يكون " أبرص وأقرع وأعمى " خبراً ، لأنها بدل ، وعلي حذف الفاء يكون الخبر جملة : " أراد الله " ، والإرادة هنا كونية .

قوله : " يبتليهم " . أي : يختبرهم ، كما قال الله تعالى : ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة ﴾ [الأنبياء : 35] وقال تعالى : ﴿ هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر أم أكفر ﴾ [

النمل : 40] .

قوله : " ملكاً " . أحد الملائكة : هم عالم غيبي خلقهم الله من نور وجعلهم قائمين بطاعة الله ، لا يأكلون ، ولا يشربون ، يسبحون الليل والنهار لا يفترون ، لهم

أشكال وأعمال ووظائف مذكورة في الكتاب والسنة ، ويجب الإيمان بهم ، وهو أحد أركان الإيمان الستة .

قال أهل اللغة : وأصل الـ (ملك) مأخوذ من الألوكة ، وهي الرسالة ، وعلي هذا يكون أصله مالك ، فصار فيه إعلال قلبي ، فصار ملأك ، ثم نقلت حركة الهمزة إلى اللام الساكنة وحذفت الهمزة تخفيفاً ، فصار ملك ، ولهذا في الجمع تأتي الهمزة : ملائكة .

قوله : " ويذهب " . يجوز فيه الرفع والنصب ، والرفع أولى .

قوله : " قدرني " . أي استقدرني وكرهوا مخالطتي من أجله .

وقوله : " به " الباء للسببية ، أي : بسببه .

قوله : فمسحه " ليتبين أن كل شيء سبباً وبريء بإذن الله عز وجل ، " فذهب

عنه قدرة " : بدأ بذهاب القدر قبل اللون قبل اللون الحسن والجلد الحسن ، لأنه

يبدأ بزوال المكروه قبل حصول المطلوب ، كما يقال : التخلية قبل التحلية .

قوله : " قال : الإبل أو البقر - شك إسحاق - " . والظاهر : أنه الإبل كما يفيد السياق ،

وإسحاق أحد رواة الحديث .

قوله : " عشراء . قيل : هي الحامل مطلقاً ، وقال في " القاموس " : هي التي بلغ حملها

عشرة أشهر أو ثمانية ، سخرها الله عز وجل وذللها ولعلها كانت قريبة من الملك

فأعطاه إياها .

قوله : " بارك الله لك فيها " . يحتمل أن لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء وهو الأقرب ،

لأنه أسلم من التقدير ، ويحتمل أنه الخبر محض ، كأنه قال : هذه ناقة عشراء مبارك لك

فيها ويكون المعنى على تقدير (قد) ، أي : قد بارك الله لك فيها .

قوله : " فأتي الأقرع " . وهو الرجل الثاني في الحديث .

قوله : " فقال : أي شيء أحب إليك ؟ قال : شعر حسن " . ولم يكتف بمجرد الشعر ،

بل طلب شعراً حسناً .

قوله : " الذي قدرني الناس به " . أي : القرع ، لأنه إذا كان أقرع كرهه الناس

واستقذروه ، وهذا يدل على أنهم لا يغطون رؤوسهم بالعمائم ونحوها ، وقد يقال يمكن

أن يكون عليه عمامة يبدو بعض الرأس من جوانبها فيكرهه الناس مما بدا منها .

قوله : " فذهب عنه قدرة " . يقال في تقديم ذهاب القدر ما سبق ، وهذه نعمة من الله عز

وجل أن يستجاب للإنسان .

قوله : " البقر أو الإبل " . الشك في إسحاق ، وسياق الحديث يدل على أنه أعطي البقر .

قوله : " فأتي الأعمى " . هذا هو الرجل الثالث في هذه القصة .

قوله : " فأبصره به الناس " . لم يطلب بصرًا حسناً كما طلبه أصحابه ، وإنما طلب بصرًا يبصر به الناس فقط مما يدل على قناعته بالكفاية .

قوله : " فرد الله إليه بصره " . الظاهر أن بصره الذي كان معه من قبل هو ما يبصر به الناس فقط .

قوله : " قال : الغنم " . هذا يدل على زهده كما يدل على أنه صاحب سكينة وتواضع ، لأن السكينة في أصحاب الغنم .

قوله : " شاة والدأ " . قيل : إن المعنى قريبة الولادة ، ويؤيده أن صاحبيه أعطيا أنثى حاملاً ، ولما يأتي من قوله : " فأنتج هذان وولد هذا " ، والشيء قد يسمى بالاسم القريب ، فقد يعبر عن الشيء حاصلًا وهو لم يحصل ، لكنه قريب الحصول .
قوله : " فأنتج هذان " . بالضم . وفيه رواية بالفتح : " فأنتج " ، وفي رواية : " فنتج هذان " .

والأصل في اللغة في مادة (نتج) : أنها مبنية للمفعول والإشارة إلى صاحب الإبل والبقر ، و " أنتج " أي : حصل لهما نتاج الإبل والبقر .

قوله : " وولد هذا " . أي : صار لشاته أولاد ، قالوا : والمنتج من أنتج ، والنتاج من نتج ، والمولد من ولد ، ومن تولى النساء يقال له القابلة ، ومن تولي توليد غير النساء يقال له : منتج أو نتاج أو مولد .

قوله : " فكان لهذا واد من الإبل " . مقتضى السياق أن يقول : فكان لذلك ، لأنه أبعد المذكورين ، لكنه استعمل الإشارة للقريب في مكان البعيد ، وهذا جائز ، وكذا العكس .
قوله : " رجل مسكين " . خبر لمبتدأ محذوف تقديره : أنا رجل مسكين ، والمسكين : الفقير ، وسمي الفقير مسكيناً ، لأن الفقر أسكنة وأذلة ، والغني في الغالب يكون عنده قوة وحركة .

قوله : " وأبن سبيل " . أي : مسافر سمي بذلك لملازمته للطريق ، ولهذا سمي طير الماء ابن الماء لملازمته له غالباً ، فكل شيء يلزم شيئاً ، فإنه يصح أن يضاف إليه بلفظ البنوة .

قوله : " انقطعت بي الحبال في سفري " الحبال الأسباب ، فالحبل يطلق على السبب وبالعكس ، قال تعالى : ﴿ فليمدد بسبب إلى السماء ثم ليقطع ﴾ [الحج : 15] ، ولأن الحبل سبب يتوصل به الإنسان إلى مقصوده كالرشاء يتوصل به الإنسان إلى الماء الذي في البئر .

قوله : " بلاغ لي اليوم إلا بالله لم ثم بك " . " لا " نافية للجنس ، والبلاغ بمعين الوصول ، ومنه تبليغ الرسالة ، أي : إيصالها إلى المرسل إليه ، والمعنى : لا شيء يوصلني إلى بالله ثم بك ، فالمسألة فيها ضرورة .

السؤال هنا ليس سؤال استخبار بل سؤال استجداء ، لأن " سأل " تأتي بمعنى استجدى وبمعنى استخبر ، تقول : سألته عن فلان ، أي : استخبرته ، وسألته مالاً ، أي استجديته واستعطيته ، وإنما قال : " أسألك بالذي أعطاك " ، ولم يقل : أسألك بالله ، لأجل أن يذكره بنعمة الله عليه ، ففيه إغراء له على الإعانة لهذا المسكين ، لأنه جمع بين أمرين : كونه مسكيناً ، وكونه ابن سبيل ، ففيه سببان يقتضيان الإعطاء .

وقوله : " بغيراً " . يدل على أن الأبرص أعطي الإبل ، وتعبير إسحاق " الإبل أو البقر " من باب ورعه .

قوله : " أتبلغ به في سفري " . أي ليس أطيب الإبل وإنما يوصلني إلى أهلي فقط .

قوله : " الحقوق كثيرة " . أي : هذا المال الذي عندي متعلق به حقوق كثيرة ، ليس حقك أنت فقط ، وتناسى والعياذ بالله أن الله هو الذي منَّ عليه بالجلد الحسن واللون الحسن والمال .

قوله : " كأني أعرفك " . كأن هناك للتحقيق لا للتشبيه ، لأنها إذا دخلت على جامد فهي للتشبيه ، وإذا دخلت على مشتق ، فهي للتحقيق أو للظن والحسبان ، والمعنى : أني أعرفك معرفة تامة .

قوله : " ألم تكن أبرص يقذرك الناس " . ذكره الملك بنعمة الله عليه وعرفه بما فيه من العيب السابق حتى يعرف قدر النعمة ، والاستفهام للتقرير لدخوله على " لم " ، كقوله تعالى : ﴿ ألم نشرح لك صدرك ﴾ [الشرح : 1] .

قوله : " كابرأ عن كابر " . أنكر أن المال من الله ، لكنه لم يستطع أن ينكر البرص .

و" كابرأ " منصوبة على نزع الخافض ، أي : من كابر ، أي : ممن يكبرني وهو الأب ، عن كابر له وهو الجد ، وقيل : المراد الكبر المعنوي ، أي أننا شرفاء وسادة وفي نعمة من الأصل ، وليس هذا المال مما تجدد ، واللفظ يحتمل المعنيين جميعاً .

قوله : " إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت " . " إن " : شرطية ولها مقابل ، يعني : وإن كنت صادقاً فأبقي الله عليك النعمة .

فإن قيل : كيف يأتي بـ " إن " الشرطية الدالة على الاحتمال مع أنه يعرف أنه كاذب؟

أجيب : إن هذا من باب التنزل مع الخصم ، والمعنى : إن كنت كما ذكرت عن نفسك ، فأبقي الله عليك هذه النعمة ، وإن كنت كاذباً وأنت لم ترثه كابراً عن كابر ، فصيرك الله إلى ما كنت من البرص والفقر ، ولم يقل : " إلى ما أقول " ، لأنه كان على ذلك بلا شك .

والتنزل مع الخصم يرد كثيراً في الأمور المتيقنة ، كقوله تعالى : ﴿ **الله خير مما يشركون** ﴾ [النمل : 59] ومعلوم أنه لا نسبة ، وأن الله خير مما يشركون ، ولكن هذا من باب محاجة الخصم لإدحاض حجته .

قوله : " وأتى الأقرع في صورته " . الفاعل الملك ، وهنا قال : " في صورته " فقط وفي الأول قال : " في صورته وهيئته " ، فالظاهر أنه تصرف من الرواة ، وإلا ، فالغالب أن الصورة قريبة من الهيئة ، وإن كانت الصورة تكون خلقة ، والهيئة تكون تصنعاً في اللباس ونحوه ، وقد جاء في رواية البخاري : " في صورته وهيئته " .

قوله : " فقال له مثل ما قال لهذا " . المشار إليه الإبرص .

قوله : " فرد عليه " . أي : الأقرع .

قوله : " مثل ما رد عليه هذا " . أي : الأبرص .

فكلا الرجلين - والعياذ بالله - غير شاكر لنعمة الله ولا معترف بها ولا راحم لهذا المسكين الذي انقطع به السفر .

قوله : " فصيرك الله إلى ما كنت عليه " . أي : ردك الله إلى ما كنت عليه من القرع الذي يقذرك الناس به والفقر .

قوله : " فرد الله على بصري " . أعترف بنعمة الله ، وهذا أحد أركان الشكر ، والركن الثاني : العمل بالجوارح في طاعة المنعم ، والركن الثالث : الاعتراف بالنعمة في القلب ، قال الشاعر :

**أفادتكم النعماء مني ثلاثة
يدي ولساني والضمير المحجبا**

قوله : " فوالله ، لا أجهدك بشيء أخذته لله " . **الجهد** : المشقة ، والمعني : لا أشق عليكم بمنع ولا منة ، وأعترافه بلسانه مطابق لما في قلبه ، فيكون دالاً على الشكر بالقلب بالتضمن .

قوله : " خذ ما شئت ودع ما شئت " . هذا من باب الشكر بالجوارح ، فيكون هذا الأعمى قد أتم أركان الشكر .

قوله : " الله " . اللام للاختصاص ، والمعنى : لأجل الله ، وهذا ظاهر في إخلاصه لله فكل ما تأخذه الله فأنا لا أمنعك منه ولا أردك .

قوله : " إنما ابتليتم " . أختبرتم ، والذي ابتلاهم هو الله تعالى ، وظاهر الحديث أن قصتهم مشهورة معلومة بين الناس ، لأن قوله : " إنما أبتليتم " يدل على أن عنده علماً بما جرى لصاحبيه وغالباً أن مثل هذه القصة تكون مشهورة بين الناس .

قوله : " فقد رضي الله عنك " . يعني : لأنك شكرت نعمة الله بالقلب واللسان والجوارح .

قوله : " وسخط على صاحبك " . لأنهما كفرأ نعمة الله سبحانه وأنكرا أن يكون الله منّ عليهما بالشفاء والمال .

وفي هذا الحديث من العبر شيء كثير ، منها :

1. أن الرسول ﷺ يقص علينا أنباء بني إسرائيل لأجل الاعتبار والاتعاظ بما جري ، وهو أحد الأدلة لمن قال : إن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه ، ولا شك أن هذه قاعدة صحيحة .

2. بيان قدرة الله عز وجل بإبراء الأبراص والأقارع والأعمى من هذه العيوب التي فيهم بمجرد مسح الملك لهم .

3. أن الملائكة يتشكلون حتى يكونوا على صورة البشر ، لقوله : " فأتى الإبرص في صورته " ، وكذلك الأقارع والأعمى ، لكن هذا - والله أعلم - ليس إليهم وإنما يتشكلون بأمر الله تعالى .

4. أن الملائكة أجسام وليسوا أرواحاً أو معاني أو قوي فقط .

5. حرص الرواة على نقل الحديث بلفظه .

6. أن الإنسان لا يلزمه الرضاء بقضاء الله أي بالمقضي ، لأن هؤلاء الذين أصيبوا قالوا أحب إلينا كذا وكذا ، وهذا يدل على عدم الرضا .

وللإنسان عند المصائب أربع مقامات :

- جزع ، وهو محرم .

- صبر ، وهو واجب .

- رضا ، وهو مستحب .

- شكر ، وهو أحسن وأطيب .

وهنا إشكال وهو : كيف يشكر الإنسان ربه على المصيبة وهي لا تلائمة ؟

أجيب : أن الإنسان إذا آمن بما يترتب علي هذه المصيبة من الأجر العظيم عرف أنها تكون بذلك نعمة ، والنعمة تشكر .

وأما قوله ﷺ : **" فمن رضي ، فله الرضا ، ومن سخط ، فعليه السخط "** (1) ، فالمراد بالرضا هنا الصبر ، أو الرضا بأصل القضاء الذي هو فعل الله ، فهذا يجب الرضا به لأن الله عز وجل حكيم ، ففرق بين فعل الله والمقضي .
والمقضي ينقسم إلى : مصائب لا يلزم الرضا بها ، وإلي أحكام شرعية يجب الرضا بها .

7. جواز الدعاء المعلق ، لقوله : **" إن كنت كاذباً ، فصيرك الله إلى ما كنت "** ، وفي القرآن الكريم قال الله تعالى : **﴿ والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ﴾** [النور : 7] ، **﴿ الخامسة أن غضب الله عليها إن كانت من الصادقين ﴾** [النور : 9] ، وفي دعاء الاستخارة : **" اللهم ! إن كنت تعلم .. الخ "** .

8. جواز التنزل مع الخصم فيما لا يقر به الخصم المتنزل لأجل إفحام الخصم ، لأن الملك يعلم أنه كاذب ، ولكن بناء على قوله : **إن هذا ما حصل ، وإن المال ورثه كابرأ عن كابر ، وقد سبق بيان وروده في القرآن ، ومنه أيضاً قوله تعالى : ﴿ وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ﴾** [سبا : 24] ، ومعلوم أن الرسول ﷺ وأصحابه على هدى وأولئك على ضلال ، ولكن هذا من باب التنزل معهم من باب العدل .

9. أن البركة لا نهاية لها ، ولهذا كان لهذا واد من الإبل ، ولهذا واد من البقر ، ولهذا واد من الغنم .

10. هل يستفاد منه أن دعاء الملائكة مستجاب أو أن هذه قضية عين ؟

الظاهر أنه قضية عين ، وإلا ، لكان الرجل إذا دعا لأخيه بظهر الغيب ، وقال الملك : آمين ولك بمثله ، علمنا أن الدعاء قد أستجيب .

11. بيان أن شكر كل نعمة بحسبها ، فشكر نعمة المال أن يبذل في سبيل الله ، وشكر نعمة العلم أن يبذل لمن سأل به بلسان الحال أو المقال ، والشكر الأعم أن يقوم بطاعة المنعم في كل شيء .

ونظير هذا ما مر أن التوبة من كل ذنب بحسبه ، لكن لا يستحق الإنسان وصف التوبة المطلق إلا إذا تاب من جميع الذنوب .

12. جواز التمثيل ، وهو أن يتمثل الإنسان بحال ليس هو عليها في الحقيقة ، مثل أن يأتي بصورة مسكين وهو غني وما أشبه ذلك إذا كان فيه مصلحة وأراد أن يختبر إنساناً بمثل هذا ، فله ذلك .

13. أن الابتلاء قد يكون عاماً وظاهراً يؤخذ من قوله : " فإنما ابتليتم ، وقصتهم مشهورة كما سبق .

14. فضيلة الورع والزهد ، وأنه قد يجر صاحبه إلى ما تحمد عقباه ، لأن الأعمى كان زاهداً في الدنيا ، فكان شاكراً لنعمة الله .

15. ثبوت الإرث في الأمم السابقة ، لقوله : " ورثته كابراً عن كابر " .

16. أمن من صفات الله عز وجل الرضا والسخط والإرادة ، وأهل السنة والجماعة يثبتونها على المعنى اللائق بالله على أنها حقيقة .

وإرادة الله نوعان : كونية ، وشرعية .

والفرق بينهما أن الكونية يلزم فيها وقوع المراد ولا يلزم أن يكون محبوباً لله ، فإذا أراد الله شيئاً قال له كن فيكون .

وأما الشرعية : فإنه لا يلزم فيها وقوع المراد ويلزم إن يكون محبوباً لله ، ولهذا نقول : الإرادة الشرعية بمعنى المحبة والكونية بمعنى المشيئة ، فإن قيل : هل الله يريد الخير والشر كوناً أو شرعاً ؟

أجيب : أن الخير إذا وقع ، مراد الله كوناً وشرعاً ، وإذا لم يقع ، فهو مراد الله شرعاً فقط ، وأما الشر فإذا وقع ، فهو مراد الله كوناً لا شرعاً وإذا لم يقع ، فهو غير مراد كوناً ولا شرعاً ، وأعلم أن الشر لا ينسب إلى فعل الله سبحانه ولكن إلى مخلوقات الله ، فكل فعل الله تعالى خير ، لأنه صادر عن حكمة ورحمة ، ولهذا قال النبي ﷺ : " الخير كله في يدك ، والشر ليس إليك " (1) ، وأما مخلوقات الله ، ففيها خير وشر .

وإثبات صفة الرضا لله - سبحانه - لا يقتضي انتفاء صفة الحكمة بخلاف رضا المخلوق ، فقد تتنفي معه الحكمة ، فإن الإنسان إذا رضي عن شخص مثلاً فإن عاطفته قد تحمله على أن يرضى عنه في كل شيء ولا يضبط نفسه في معاملته لشدة رضاه عنه ، قال الشاعر :

وعين الرضا عن كل عيب كليلة كما أن عين السخط تبدي المساويا

(1) مسلم : كتاب الصلاة المسافرين / باب الدعاء في صلاة الليل .

لكن رضا الله مقرون بالحكمة ، كما أن غضب الخالق ليس كغضب المخلوق ، فلا تنتفي الحكمة مع غضب الخالق ، بخلاف غضب المخلوق ، فقد يخرج عنه الحكمة فيتصرف بما لا يليق لشدة غضبه .

ومن فسر الرضا بالثواب أو إرادته ، فتفسيره مردود عليه ، فإنه إذا قيل : إن معنى " رضي " ، أي : أراد أن يثيب ، فمقتضاه أنه لا يرضى ، ولو قالوا : لا يرضى لكفروا ، لأنهم نفوها نفي جحد ، لكن أولوها تأويلاً يستلزم جواز نفي الرضا ، لأن المجاز معناه نفي الحقيقة ، وهذا أمر خطير جداً .

ولهذا بين شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم : أنه لا مجاز في القرآن ولا في اللغة ، خلافاً لمن قال : كل شيء في اللغة مجاز .

17. أن الصحابة تطلق على المشكلة في شيء من الأشياء ولا يلزم منها المقارنة ، لقوله : " وسخط على صاحبك " ، فالصاحب هنا : من يشبه حاله في أن الله أنعم عليه بعد البؤس .

18. اختبار الله عز وجل بما أنعم عليهم به .

19. أن التنكير قد يكون بالأقوال أو الأفعال أو الهيئات .

20. أنه يجوز للإنسان أن ينسب لنفسه شيئاً لم يكن من أجل الاختبار ، لقول الملك : إنه فقير وابن سبيل .

21. أن هذه القصة كانت معروفة مشهورة ، لقوله : " فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبك " .

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير الآية . الثانية : ما معنى : ﴿ ليقولن هذا لي ﴾ . الثالثة : ما معنى قوله . ﴿ إنما أوتيته على علم ﴾ . الرابعة : ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة .

● فيه مسائل :

● الأولى : تفسير الآية : وهي قوله تعالى : ﴿ ولئن أقتناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن هذا لي ﴾ ، وقد سبق أن الضمير في قوله : ﴿ أذقناه ﴾ يعود على الإنسان باعتبار الجنس .

● الثانية : ما معنى : ﴿ ليقولن هذا لي ﴾ . اللام للاستحقاق ، والمعنى : إني حقيق به وجدير به .

● الثالثة : ما معنى قوله : ﴿ إنما أوتيته على علم ﴾ . وقد سبق بيان ذلك .

- الرابعة : ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة . وقد سبق ذكر عبر كثيرة منها ، وهذا ليس استيعاباً ، ومن ذلك الفرق بين الأبرص والأقرع والأعمى ، فإن الأبرص والأقرع جحداً نعمة الله عز وجل والأعمى أعترف بنعمة الله ، عندما طلب الملك من الأعمى المساعدة ، قال : " خذ ما شئت " ، فدل هذا على جوده وإخلاصه ، لأنه قال : " فو الله ، أجهك اليوم بشيء أخذته الله عز وجل " . وبخلاف الأبرص والأقرع حيث كانوا أشقاء بخلاء منكبين نعمة الله عز وجل .

باب قول الله تعالى :

﴿ فلما آتاها صالحاً جعلاً له شركاء فيما آتاها ﴾ [الأعراف : 190]

قوله : " فلما آتاها " . الضمير يعود على ما سبق من النفس وزوجها ، ولهذا ينبغي أن يكون الشرح من قوله تعالى : ﴿ هو الذي خلقكم من نفس واحدة .. ﴾ .

قوله : ﴿ خلقكم من نفس واحدة ﴾ فيها قولان :

الأول : أن المراد بالنفس الواحدة : العين الواحدة ، أي : من شخص معين ، وهو آدم عليه السلام ، وقوله : ﴿ وجعل منها زوجها ﴾ أي حواء ، لأن حواء خلقت من ضلع آدم .

الثاني : أن المراد بالنفس الجنس ، وجعل من هذا الجنس زوجة ، ولم يجعل من جنس آخر ، والنفس قد يراد بها الجنس ، كما في قوله تعالى : ﴿ لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم ﴾ [آلا عمران : 164] ، أي : من جنسهم .

قوله : ﴿ ليسكن إليها ﴾ . سكن الرجل إلى زوجته ظاهر من أمرين :

أولاً : لأن بينهما من المودة والرحمة ما يقضي الأُنس والاطمئنان والاستقرار .

ثانياً : سكن من حيث الشهوة ، وهذا سكن خاص لا يوجد له نظير حتى بين الأم وابنها .

وقوله : ﴿ ليسكن إليها ﴾ تعليل لكونها من جنسه أو من النفس المعينة .

قوله : ﴿ فلما تغشاها ﴾ . أي : جامعها ، وعبارة القرآن والسنة التكنية عن الجماع ، قال تعالى : ﴿ أو لامستم النساء ﴾ [النساء : 43] وقال : ﴿ اللاتي دخلتم بهن ﴾ [النساء :

23] ، وقال تعالى : ﴿ وقد أفضى بعضكم إلى بعض ﴾ [النساء : 21] ، كأن الاستحياء من ذكره بصريح اسمه أمر فطري ، ولأن الطباع السليمة تكره أن تذكر هذا الشيء باسمه إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، فإنه قد يصرح به ، كما في قوله ﷺ لماعز وقد أقر عنده بالزني : " أنكثها لا يكني "⁽¹⁾ ، لأن الحاجة هنا داعية للتصريح حتى يتبين الأمر جلياً ، ولأن الحدود تدرأ بالشبهات .

وتشبيه علو الرجل المرأة بالغشيان أمر ظاهر ، كما أن الليل يستر الأرض بظلامه ، قال تعالى ﴿ والليل إذا يغشي ﴾ [الليل : 1] وعبر بقوله : ﴿ تغشاها ﴾ ولم يقل : غشيتها ، لأن

(1) البخاري : كتاب المحاربين / باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست .

تغشى أبلغ ، وفيه شيء من المعالجة ، ولهذا جاء في الحديث : " إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها " ⁽²⁾ ، الجلوس بين شعبها الأربع هذا غشيان ، و"جهدها " هذا تغشى .

قوله : **﴿ حملت حملاً خفيفاً ﴾** . الحمل في أوله خفيف : نطفة ، ثم علقه ، ثم مضغة .

قوله : **﴿ فمدت به ﴾** . بالمرور بالشيء تجاوزه من غير تعب ولا إعياء والمعنى : تجاوزت هذا الحمل الخفيف من غير تعب ولا إعياء .

قوله : **﴿ فلما أثقلت ﴾** . الإثقال في آخر الحمل .

قوله : **﴿ دعوا الله ﴾** ولم يقل : دعيا ، لأن الفعل واوي ، فعاد إلى أصله .

قوله : **﴿ الله ربهما ﴾** أتى بالألوهية والربوبية ، لأن الدعاء يتعلق به جانبان :

الأول : جانب الألوهية من جهة العبد أنه داع ، والدعاء عبادة .

الثاني : جانب الربوبية ، لأن في الدعاء تحصيلاً للمطلوب ، وهذا يكون متعلقاً بالله من حيث الربوبية .

والظاهر أنهما قالا : اللهم ربنا ، ويحتمل أن يكون بصيغة أخرى .

قوله : **﴿ لئن آتيتنا صالحاً ﴾** . أي : أعطيتنا .

وقوله : صالحاً ، هل المراد صلاح البدن أو المراد صلاح الدين ، أي : لئن آتيتنا بشراً سوياً ليس فيه عاهة ولا نقص ، أو صالحاً بالدين ، فيكون تقياً قائماً بالواجبات ؟

الجواب : يشمل الأمرين جميعاً ، وكثير من المفسرين لم يذكر إلا الأمر الأول ، وهو الصلاح البدني ، لكن لا مانع من أن يكون شاملاً للأمرين جميعاً .

قوله : **﴿ لنكونن من الشاكرين ﴾** . أي : من القائمين بشكرك على هذا الولد الصالح .

والجملة هنا جواب قسم وشرط ، قسم متقدم وشرط متأخر ، والجواب فيه للقسم ولهذا جاء مقروناً باللام : لنكونن .

قوله : **﴿ فلما آتاها صالحاً ﴾** . هنا حصل المطلوب ، لكن لم يحصل الشكر الذي وعداً الله به ، بل جعل له شركاء فيما آتاها .

قوله : **﴿ جعل له شركاء فيما آتاها ﴾** ، هذا هو جواب " لما " .

والجواب متعقب للشرط وهذا يدل على أن الشرك منهما حصل حين إتيانه وهو صغير ، ومثل هذا لا يعرف أ يصلح في دينه في المستقبل أم لا يصلح ؟ ولهذا كان أكثر المفسرين على أن المراد بالصلاح الصلاح البدني .

(2) البخاري : كتاب الغسل / باب إذا التقى الخنثان ، ومسلم : كتاب الحيض / باب نسخ الماء من

فمعاهدة الإنسان ربه أن يفعل العبادة مقابل تفضل الله عليه بالنعمة الغالب أنه لا يفي بها ، ففي سورة التوبة قال تعالى : ﴿ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين * فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ﴾ [التوبة : 75-76] ، وفي هذه الآية قال تعالى : ﴿ لئن آتيتنا صالحاً لنكونن من الشاكرين * فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء ﴾ ، فكانا من المشركين لا من الشاكرين ، وبهذا نعرف الحكمة من نهى النبي ﷺ عن النذر ، لأن النذر معاهدة مع الله عز وجل ولهذا نهى النبي ﷺ عن المنذر وقال : " إنه لا يرد شيئاً ، وإنما يستخرج به من البخيل " (1) ، وقد ذهب كثير من أهل العلم إلى تحريم النذر ، وظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أنه يميل إلى تحريم النذر ، لأن رسول الله ﷺ نهى عنه ونفي أنه يأتي بخير .

إذا ما الذي نستفيد من أمر نهى عنه الرسول ﷺ وقال إنه لا يأتي بخير ؟

الجواب : لا نستفيد إلا المشقة على أنفسنا وإلزام أنفسنا بما نحن منه في عافية ، ولهذا ، فالقول بتحريم النذر قول قوي جداً ، ولا يعرف مقدار وزن هذا القول إلا من عرف أسئلة الناس وكثرتها ورأى أنهم يذهبون إلى كل عالم لعلمهم يجدون خلاصاً مما نذروا .
فإن قيل : هذا الولد الذي آتاهما الله عز وجل كان واحداً ، فكيف جعلاً في هذا الولد الواحد شركاً بل شركاء ؟

فالجواب أن نقول هذا على ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : أن يعتقد أن الذي أتى بهذه الولد هو الولي الفلاني والصالح ونحو ذلك ، فهذا شرك أكبر لأنهما أضافا الخلق إلى غير الله .

ومن هذا أيضاً ما يوجد عند بعض الأمم الإسلامية الآن ، فتجد المرأة التي لا يأتيها الولد تأتي إلى قبر الولي الفلاني ، كما يزعمون أنه ولي الله والله أعلم بولايته ، فتقول : يا سيدي فلان ! ارزقني ولداً .

الوجه الثاني : أن يضيف سلامة المولود ووقايته إلى الأطباء وإرشاداتهم وإلى القوابل وما أشبه ذلك ، فيقولون مثلاً سلم هذا الولد من الطلق ، لأن القابلة امرأة متقنة جيدة ، فهنا أضاف النعمة إلى غير الله ، وهذا نوع من الشرك ولا يصل إلى حد الشرك الأكبر ، لأنه أضاف النعمة إلى السبب ونسي المسبب وهو الله عز وجل .

الوجه الثالث : أن لا يشرك من ناحية الربوبية ، بل يؤمن أن هذا الولد خرج سالماً بفضل الله ورحمته ، ولكن يشرك من ناحية العبودية ، فيقدم محبته على محبة الله

(1) البخاري : كتاب القدر / باب إلقاء العبد النذر إلى القدر ، ومسلم : كتاب النذر / باب النهي عن

ورسوله ويلهية عن طاعة الله ورسوله ، قال تعالى : ﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم ﴾ [التغابن : 15] ، فكيف تجعل هذا الولد نداً لله في المحبة وربما قدمت محبته على محبة الله ، والله هو المتفضل عليك به ؟ !

وفي قوله : ﴿ فلما آتاها ﴾ نقد لاذع أن يجعل في هذا الولد شريكاً مع الله ، مع إن الله هو المتفضل به ، ثم قال : ﴿ فتعالى الله عما يشركون ﴾ ، أي : ترفع وتقدس عما يشركون به من هذه الأصنام وغيرها .

ومن تأويل الآية وحدها دالة على أن قوله : ﴿ خلقتكم من نفس واحدة ﴾ ، أي : من جنس واحد ، وليس فيها تعرض لآدم وحواء بوجه من الوجوه ، ويكون السياق فيها جارياً على الأسلوب العربي الفصيح الذي له نظير في القرآن ، كقوله تعالى : ﴿ لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم ﴾ [آل عمران : 164] ، أي : من جنسهم ، وبهذا التفسير الواضح البين يسلم الإنسان من إشكالات كثيرة .

أما على القول الثاني بأن المراد بقوله تعالى : ﴿ من نفس واحدة ﴾ ، أي : آدم ، ﴿ وجعل منها زوجها ﴾ [النساء : 1] : حواء ، فيكون معني الآية خلقتكم من آدم وحواء .

فلما جامع آدم حواء حملت حملاً خفيفاً ، فمرت به ، فلما أثقلت دعوا أي آدم وحواء الله ربهما : ﴿ لئن أتيتنا صالِحاً لنكونن من الشاكرين ﴾ * فلما آتاها صالِحاً جعل له شركاء فيما آتاها ﴾ ، فأشرك آدم وحواء بالله ، لكن قالوا إنه إشراك طاعة لا إشراك عبادة ، ﴿ فتعالى الله عما يشركون ﴾ ، وهذا التفسير منطبق على المروي عن ابن عباس رضي الله عنه ، وسنبين إن شاء الله تعالى وجه ضعفه وبطلانه .

وهناك قول ثالث : أن المراد بقوله تعالى : ﴿ من نفس واحدة ﴾ ، أي : آدم وحواء ، ﴿ فلما تغشاها ﴾ انتقل من العين إلى النوع ، أي : من آدم إلى النوع الذي هم بنوه ، أي : فلما تغشى الإنسان الذي تسلل من آدم وحواء زوجته .. إلخ ، ولهذا قال تعالى : ﴿ فتعالى الله عما يشركون ﴾ الجمع ولم يقل عما يشركان ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى : ﴿ ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين ﴾ [الملك : 5] ، أي : جعلنا الشهب الخارجة منها رجوماً للشياطين وليست المصابيح نفسها ، وقوله تعالى : ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة ﴾ [المؤمنون : 12-13] ، أي : جعلناه بالنوع ، وعلى هذا فأول الآية في آدم وحواء ، ثم صار الكلام من العين إلى النوع .

وهذا التفسير له وجه ، وفيه تنزيه آدم وحواء من الشرك ، لكن فيه شيء من الركاسة لتشتت الضمائر .

وأما قوله تعالى : ﴿ فتعالى الله عما يشركون ﴾ ، فجمع لأن المراد بالمتني اثنان من هذا الجنس ، فصح أن يعود الضمير إليهما مجموعاً ، كما في قوله تعالى : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ [الحجرات : 9] ولم يقل : اقتتلتا ، لأن الطائفتين جماعة .

قال ابن حزم : " اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله ، كعبد عمرو ، وعبد الكعبة ، وما أشبه ذلك ، حاشا عبد المطلب " .

قوله : " اتفقوا " . أي : أجمعوا ، والإجماع أحد الأدلة الشرعية التي ثبتت بها الأحكام ، والأدلة هي : الكتاب ، والسنة والإجماع ، والقياس .

قوله : " وما أشبه ذلك " . مثل : عبد الحسين ، وعبد الرسول ، وعبد المسيح ، وعبد علي .

وأما قوله ﷺ : " تعس عبد الدينار ، تعس عبد الدرهم .. " (1) الحديث ، فهذا وصف وليس علماً ، فشبه المنهمك بمحبة هذه الأشياء المقدم لها على ما يرضي الله بالعباد لها ، كقولك : عابد الدينار ، فهو وصف ، فلا يعارض الإجماع .

قوله : " حاشا عبد المطلب " . حاشا الاستثنائية إذا دخلت عليها (ما) وجب نصب ما بعدها ، وإلا جاز فيه النصب والجر .

وبالنسبة لعبد المطلب مستثنى من الإجماع على تحريمه ، فهو مختلف فيه ، فقال بعض أهل العلم : لا يمكن أن نقول بالتحريم والرسول ﷺ قال :

" أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب " (2)

فالنبي ﷺ لا يفعل حراماً ، فيجوز أن يعبد للمطلب إلا إذا وجد ناسخ ، وهذا تقرير ابن حزم رحمه الله ، ولكن الصواب تحريم التعبد للمطلب ، فلا يجوز لأحد أن يسمي ابنه عبد المطلب ، وأما قوله ﷺ : " أنا ابن عبد المطلب " ، فهو من باب الإخبار وليس من باب الإنشاء ، فالنبي ﷺ أخبر أن له جداً اسمه عبد المطلب ، ولم يرد عنه ﷺ أنه سمي عبد المطلب ، أو أنه أذن لأحد صحابته بذلك ، ولا أنه أقر أحداً على تسميته عبد المطلب ، والكلام في الحكم لا في الإخبار ، وفرق بين الإخبار وبين الإنشاء والإقرار ،

(1) تقدم تخريجه (ص 724) .

(2) البخاري : كتاب المغازي / باب قوله تعالى " ويوم حنين " ومسلم : كتاب الجهاد / باب غزوة حنين .

ولهذا قال النبي ﷺ : " إنما بنو هاشم وبنو عبد المطلب شيء واحد " (3) ، وقال ﷺ :
" يا بني عبد مناف " (4) ولا يجوز التسمي بعبد مناف .

وقد قال العلماء : إن حاكمي الكفر ليس بكافر ، فالرسول ﷺ يتكلم عن شيء قد وقع
وانتهى ومضى ، فالصواب أنه لا يجوز أن يعبد لغير الله مطلقاً لا بعبد المطلب ولا
غيره ، وعليه ، فيكون التعبد لغير الله من الشرك .

.....
وعن ابن عباس في الآية ، قال : " لما تغشاها آدم ، حملت ، فأتاها إبليس ، فقال :
إني صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة ، لتطيعاني أو لآجعلن له قرني أيل ، فيخرج
من بطنك ، فيشقه ، ولأفعلن ، يخوفهما ، سمياه عبد الحارث ، فأبيا أن يطيعاه ،
فخرج ميتا .

ثم حملت ، فأتاها ، فذكر لهما ، فأدركهما حب الولد ، فسمياه عبد الحارث ، فذلك
قوله : ﴿ جعل له شركاء فيما آتاها ﴾ " . رواه ابن أبي حاتم (5).

وله بسند صحيح عن قتادة ، قال : " شركاء في طاعته ، ولم يكن في عبادته " (6).
وله سند صحيح عن مجاهد ، في قوله : ﴿ لئن آتيتنا صالحاً ﴾ ، قال : " أشفقاً أن لا
يكون إنساناً " ، وذكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما " (7).

.....
قوله : " إبليس " . على وزن إفعيل ، فقيل : من أبلس إذا يئس ، لأنه يئس من رحمة
الله تعالى .

قوله : " لتطيعاني " . جملة قسمية ، أي : والله لتطيعاني .

قوله : " أيل " . هو ذكر الأوعال .

قوله : " سمياه عبد الحارث " . اختار هذا الاسم ، لأنه اسمه ، فأراد أن يعبداه لنفسه .
قوله : " فخرج ميتاً " . لم يحصل التهديد الأول ، ويجوز أن يكون من جملة : " ولأفعلن
" ، و لأنه قال : ولأخرجنه ميتاً " .

(3) البخاري : كتاب المناقب / باب مناقب قريش .

(4) البخاري : كتاب الوصايا / باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب
قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتك ﴾ .

(5) ابن أبي حاتم كما في " تفسير ابن كثير " (275/2) ، وابن جرير في " تفسيره " (15516) .

(6) ابن جرير الطبري في " التفسير " (15521) .

(7) تفسير ابن كثير (531/3)

قوله : " شركاء في طاعته " . أي : أطاعاه فيما أمرهما به ، لا في العبادة لكن عبداً الولد لغير الله ، و فرق بين الطاعة والعبادة ، فلو أن أحداً أطاع شخصاً في معصية الله لم يجعله شريكاً مع الله في العبادة ، لكن أطاعه في معصية الله .
قوله : " أشفقاً أن لا يكون إنساناً " . أي خاف آدم وحواء أن يكون حيواناً أو جنياً أو غير ذلك .

قوله : " وذكر معناه عن الحسن " . لكن الصحيح أن الحسن رحمه الله قال : إن المراد بالآية غير آدم وحواء ، وإن المراد بها المشركون من بني آدم كما ذكر ذلك ابن كثير رحمه الله في " تفسيره " وقال : " أما نحن ، فعلي مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا ، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء ، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته " أ. هـ .

وهذه القصة باطلة من وجوه :

الوجه الأول : أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ ، وهذا من الأخبار التي لا تتلقي إلا بالوحي ، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة : إنها رواية خرافة مكذوبة موضوعة .

الوجه الثاني : أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء ، لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه ، فإن قلنا : ماتا عليه ، كان ذلك أعظم من قول بعض الزنادقة :

إذا ما ذكرنا آدمًا وفعاله وتزويجه بنتيه بابنيه بالخنا

علمنا بأن الخلق من نسل فاجر وأن جميع الناس من عنصر الزنا فمن جوز موت أحد من الأنبياء على الشرك فقد أعظم الفرية ، وإن كان تابا من الشرك ، فلا يليق بحكمة الله وعدله ورحمته أن يذكر خطاهما ولا يذكر توبتهما منه ، فيمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا ، ولم يذكر توبتهما ، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها كما في قصة آدم نفسه حين أكل من الشجرة وزوجه وتابا من ذلك .

الوجه الثالث : أن الأنبياء أن ثبت معصومون من الشرك باتفاق العلماء .

الوجه الرابع : أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة ، فيعتذر بأكله من الشجرة ⁽¹⁾ . وهو معصية ، ولو وقع منه الشرك ، لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى .

(1) البخاري : كتاب التفسير / باب قوله تعالى : ﴿ ذرية من حملنا مع نوح ﴾ ، ومسلم : كتاب الإيمان /

باب أدنى أهل الجنة منزلة .

الوجه الخامس : أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال : " أنا صاحبكما الذي أخرجكما من الجنة " ، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء ، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله ، فإذا قال : " أنا صاحبكما الذي أخرجكما من الجنة " ، فسيعلمان علم اليقين أنه عدو لهما ، فلا يقبلان منه صرفاً ولا عدلاً .

الوجه السادس : أن في قوله في هذه القصة : " لآجعلن له قرني أيل " : إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه ، فهذا شرك في الربوبية لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله ، أو لا يصدقا ، فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه .

الوجه السابع : قوله تعالى : ﴿ فتعالى الله عما يشركون ﴾ بضمير الجمع ، ولو كان آدم وحواء ، لقال : عما يشركان .

فهذه الوجوه تدل على أن هذه القصة باطلة من أساسها ، وأنه لا يجوز أن يعتقد في آدم وحواء أن يقع منهما شرك بأي حال من الأحوال ، والأنبياء منزّهون عن الشرك مبرؤون منه باتفاق أهل العلم ، وعلى هذا ، فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلى بني آدم الذين أشركوا شركاً حقيقياً ، فإن منهم مشركاً ومنهم موحداً .

فيه مسائل :

الأولى : تحريم كل أسم معبد لغير الله . **الثانية :** تفسير الآية . **الثالثة :** أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تُقصد حقيقتها . **الرابعة :** أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم . **الخامسة :** ذكر السلف بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة .

فيه مسائل :

الأولى : تحريم كل اسم معبد لغير الله . تؤخذ من الإجماع على ذلك ، والإجماع الأصل الثالث من الأصول التي يعتمد عليها في الدين ، والصحيح أنه ممكن وأنه حجة إذا حصل ، لقوله تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ [النساء : 58] و ﴿ إن ﴾ هذه شرطية لا تدل على وقوع التنازع ، بل إن فرض ووقع ، فالمراد إلى الله ورسوله ، فعلم منه أننا إذا أجمعنا فهو حجة .

لكن ادعاء الإجماع يحتاج إلى بيّنة ، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيميه : الإجماع الذي ينضبط ما كان عليه السلف الصالح ، إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة ، ولما قيل للإمام أحمد : إن فلاناً يقول : أجمعوا على كذا ، أنكر ذلك وقال : وما يدرية لعلمهم اختلفوا ، فمن ادعى الإجماع ، فهو كاذب . ولعل الإمام أحمد قال ذلك ، لأن المعتزلة وأهل التعطيل كانوا يتذرعون إلى إثبات تعطيلهم وشبههم بالإجماع ، فيقولون : هذا إجماع المحققين ، وما أشبه ذلك .

وقد سبق أن الصحيح أنه لا يجوز التعبيد للمطلب ، وأن قول الرسول ﷺ " أنا ابن عبد المطلب " (1) أنه من قبيل الإخبار وليس إقرار ولا إنشاء ، والإنسان له أن ينتسب إلى أبيه وإن كان معبداً لغير الله ، وقد قال النبي ﷺ :

" يا بني عبد مناف " (2)، وهذا تعبيد لغير الله لكنه من باب الإخبار .

● **الثانية :** تفسير الآية . يعني قوله تعالى : ﴿ فلما آتاها صالحاً .. ﴾ الآية ، وسبق تفسيرها .

الثالثة : أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها . وهذا بناء على ما ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية ، والصواب : أن هذا الشرك حق حقيقة ، وأنه شرك من إشراك بني آدم من آدم وحواء ، ولهذا قال تعالى في الآية نفسها : ﴿ أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون ﴾ ، فهذا الشرك الحقيقي الواقع من بني آدم .

الرابعة : أن هبة الله لرجل البنت السوية من النعم : هذا بناء على ثبوت القصة ، وأن المراد بقوله : ﴿ صالحاً ﴾ ، أي : بشراً سويّاً ، وأتي المؤلف بالبنت دون الولد ، لأن بعض الناس يرون أن هبة البنت من النعم ، قال تعالى : ﴿ وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم * يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب إلا ساء ما يحكمون ﴾ [النحل : 58-59] ، وإلا ، فهبة الولد الذكر السوي من باب النعم أيضاً ، بل هو أكبر نعمة من هبة الأنثى ، وإن كانت هبة البنت بها أجر عظيم فيمن كفلها ورباها وقام عليها .

● **الخامسة :** ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة وقبل ذلك نبين الفرق بين الطاعة وبين العبادة ، فالطاعة إذا كانت منسوبة لله ، فلا فرق بينهما وبين العبادة ، فإن عبادة الله طاعته .

وأما الطاعة المنسوبة لغير الله ، فإنها غير العبادة ، فنحن نطيع الرسول ﷺ لكن لا نعبد ، والإنسان قد يطيع ملكاً من ملوك الدنيا وهو يكرهه .

فالشرك بالطاعة : أنني أطعته لا حباً وتعظيماً وذلاً كما أحب الله وأتذلل له وأعظمه ، ولكن طاعته اتباع لأمره فقط ، هذا هو الفرق .

وبناء على القصة ، فإن آدم وحواء أطاعا الشيطان ولم يعبداه عبادة ، وهذا مبني على صحة القصة .

(1) تقدم (ص 891)

(2) تقدم تخريجه (ص 891)

باب قول الله تعالى :

﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه ﴾ [الأعراف :

[180] .

هذا الباب يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات ، لأن هذا الكتاب جامع لأنواع التوحيد الثلاثة : توحيد العبادة ، وتوحيد الربوبية ، وتوحيد الأسماء والصفات .

وتوحيد الأسماء والصفات : هو إفراد الله عز وجل بما ثبت له من صفات الكمال على وجه الحقيقة ، بلا تمثيل ولا تكييف ولا تعطيل .

لأنك إذا عطلت لم تثبت ، وإن مثلت لم توحّد ، والتوحيد مركب من إثبات ونفي ، أي : إثبات الحكم للموحد ونفيه عما عداه ، فمثلاً إذا قلت : زيد قائم ، لم توحده بالقيام ، وإذا قلت : زيد غير قائم ، لم تثبت له القيام ، وإذا قلت : لا قائم إلا زيد ، وحدته بالقيام وإذا قلت لا إله إلا الله وحده بالألوهية وإذا أثبت الله الأسماء والصفات دون أن يماثلته أحد فهذا هو توحيد الأسماء والصفات ، وإن نفيتها عنه ، فهذا تعطيل ، وإن مثلت ، فهذا إشراك .

قوله تعالى : ﴿ ولله الأسماء الحسنى ﴾ . طريق التوحيد هنا تقديم الخبر لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر ، ففي الآية توحيد الأسماء لله .

وقوله : ﴿ الحسنى ﴾ . مؤنث أحسن ، فهي اسم تفضيل ، ومعنى الحسنى ، أي : البالغة في الحسن أكمله ، لأن اسم التفضيل يدل على هذا ، والتفضيل هنا مطلق ، لأن اسم التفضيل قد يكون مطلقاً مثل زيد الأفضل وقد يكون مقيداً مثل : زيد أفضل من عمرو . وهنا التفضيل مطلق ، لأنه قال : ﴿ ولله الأسماء الحسنى ﴾ .

فأسماء الله تعالى بالغة في الحسن أكمله من كل وجه ، ليس فيها نقص لا فرضاً ولا احتمالاً .

وما يخبر به عن الله أوسع مما يسمي به الله ، لأن الله يخبر عنه بالشيء ويخبر عنه بالمتكلم والمريد ، مع أن الشيء لا يتضمن مدحاً والمتكلم والمريد يتضمنان مدحاً من وجه وغير مدح من وجه ، ولا يسمي الله بذلك ، فلا يسمي بالشيء ولا بالمتكلم ولا بالمريد ، لكن يخبر بذلك عنه .

وقد سبق لنا مباحث قيمة في أسماء الله تعالى :

الأول : هل أسماء الله تعالى أعلام أو أوصاف ؟

الثاني : هل أسماء الله مترادفة أو متباينة ؟

الثالث : هل أسماء الله هي الله أو غيره ؟

الرابع : أسماء الله توفيقية .

الخامس : أسماء الله غير محصورة بعدد معين .

السادس : أسماء الله إذا كانت متعدية ، فإنه يجب أن تؤمن بالاسم والصفة وبالحكم الذي يسمى أحياناً بالأثر ، وإن كانت غير متعدية ، فإنه يجب أن تؤمن بالاسم والصفة .

السابع : إحصاء أسماء الله معناه :

1. الإحاطة بها لفظاً ومعني .

2. دعاء الله بها ، لقوله تعالى : ﴿ فادعوا بها ﴾ ، وذلك بأن تجعلها وسيلة لك عند الدعاء ، فتقول : يا ذا الجلال والإكرام ، يا حي يا قيوم ! وما أشبه ذلك .

3. أن تتعبد لله بمقتضاها ، فإذا علمت أنه رحيم تتعرض لرحمته ، وإذا علمت أنه غفور تتعرض لمغفرته ، وإذا علمت أنه سميع اتقيت القول الذي يغضبه ، وإذا علمت أنه بصير أجتنبت الفعل الذي لا يرضاه .

قوله : ﴿ فادعوه بها ﴾ . الدعاء هو السؤال ، والدعاء قد يكون بلسان المقال ، مثل : اللهم ! اغفر لي يا غفور وهكذا ، أو بلسان الحال وذلك بالتعبد له ، ولهذا قال العلماء : إن الدعاء داء مسألة ودعاء عبادة ، لأن حقيقة الأمر أن المتعبد يرجو بلسان حاله رحمة الله ويخاف عقابه .

والأمر بدعاء الله بها يتضمن الأمر بمعرفتها ، لأن لا يمكن دعاء الله بها إلا بعد معرفتها .

وهذا خلافاً لما قاله بعض المداهنيين في وقتنا الحاضر : إن البحث في الأسماء والصفات لا فائدة فيه ولا حاجة إليه .

أيريدون أن يعبدوا شيئاً لا أسماء له ولا صفات ؟ !

أم يريدون أن يداهنوا هؤلاء المحرفين حتى لا يحصل جدل ولا مناظرة معهم ؟ ! وهذا مبدأ خطير أن يقال للناس لا تبحثوا في الأسماء والصفات ، مع أن الله أمرنا بدعائه بها ، والأمر للوجوب ، ويقتضي وجوب علمنا بأسماء الله ، ومعلوم أيضاً أننا لا نعلمها أسماء مجردة عن المعاني ، بل لابد أن لها معاني فلا بد أن نبحث فيها ، لأن علمها ألفاظاً مجردة لا فائدة فيه ، وإن قدر أن فيه فائدة بالتعبد باللفظ ، فإنه لا يحصل به كمال الفائدة .

واعلم أن دعاء الله بأسمائه له معنيان :

الأول : دعاء العبادة ، وذلك بأن تتعبد لله بما تقتضيه تلك الأسماء ، ويطلق على الدعاء عبادة ، قال تعالى : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي ﴾ [غافر : 60] ، ولم يقل : عن دعائي ، فدل على أن الدعاء عبادة .
فمثلاً الرحيم يدل على الرحمة ، وحينئذ تتطلع إلى أسباب الرحمة وتفعلها .
والغفور يدل على المغفرة ، وحينئذ تتعرض لمغفرة الله عز وجل بكثرة التوبة والاستغفار كذلك وما أشبه ذلك .
والقريب : يقتضي أن تتعرض إلى القرب منه بالصلاة وغيرها ، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد .
والسميع : يقتضي أن تتعبد لله بمقتضي السمع ، بحيث لا تسمع الله قولاً يغضبه ولا يرضاه منك .
والبصير : يقتضي أن تتعبد لله بمقتضي ذلك البصر بحيث لا يرى منك فعلاً يكرهه منك .
الثاني : دعاء المسألة ، وهو أن تقدمها بين يدي سؤالك متوسلاً بها إلى الله تعالى .

مثلاً : يا حي ، يا قيوم أغفر لي وأرحمني ، وقال ﷺ : " فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم " ⁽¹⁾ ، والإنسان إذا دعا وعلل ، فقد أثني على ربه بهذا الاسم طالباً أن يكون سبباً للإجابة ، والتوسل بصفة المدعو المحبوبة له سبب للإجابة ، فالتناء على الله بأسمائه من أسباب الإجابة .
قوله تعالى : ﴿ وذروا الذين يلحدون ﴾ .

﴿ ذروا ﴾ : اتركوا ﴿ الذين ﴾ : مفعول به ، وجملة يلحدون صلة الموصول .
ثم توعدهم بقوله : ﴿ سيجزون ما كانوا يعملون ﴾ ، وهو الإلحاد ، أي : سيجزون جزاءه المطابق للعمل تماماً ، ولهذا يعبر الله تعالى بالعمل عن الجزاء إشارة للعدل ، وأنه لا يجزى الإنسان إلا بقدر عمله .

والمعني ذروهم ، أي : لا تسلكوا مسلكهم ولا طريقهم : فإنهم على ضلال وعدوان ، وليس المعني عدم مناصحتهم وبيان الحق لهم ، إذ لا يترك الظالم على ظلمه ، ويحتمل أن المراد بقوله ﴿ ذروا ﴾ تهديداً للملحدين .

(1) البخاري : كتاب الأذان / باب الدعاء قبل السلام ، ومسلم : كتاب الذكر والدعاء / باب استجاب

خفض الصوت بالذكر .

والإلحاد : مأخوذ من اللحد ، وهو الميل ، لحد وألحد بمعنى مال ، ومنه سمي الحفر بالقبر لحداً ، لأنه مائل إلى جهة القبلة .

والإلحاد في أسماء الله : الميل بها عما يجب فيها ، وهو أنواع :

الأول : أن ينكر شيئاً من الأسماء أو مما دلت عليه من الصفات أو الأحكام ، ووجه كونه إلحاداً أنه مال بها عما يجب لها ، إذ الواجب إثباتها وإثبات ما تتضمنه من الصفات والأحكام .

الثاني : أن يثبت لله أسماء لم يسم الله بها نفسه ، كقوله الفلاسفة في الله : إنه علة فاعلة في هذا الكون تفعل ، وهذا الكون معلول لها ، وليس هناك إله .

وبعضهم يسميه العقل الفعال ، فالذي يدير هذا الكون هو العقل الفعال ، وكذلك النصاري يسمون الله أباً وهذا إلحاد .

الثالث : أن يجعلها دالة على التشبيه ، فيقول : الله سميع بصير قدير ، والإنسان سميع بصير قدير ، اتفقت هذه الأسماء ، فيلزم أن تتفق المسميات ، ويكون الله سبحانه وتعالى مماثلاً للخلق ، فيتدرج بتوافق الأسماء إلى التوافق بالصفات .

ووجه الإلحاد : أن أسماء دالة على معان لا ثقة بالله لا يمكن أن تكون مشابهة لما تدل عليه من المعاني في المخلوق .

الرابع : أن يشتق من هذه الأسماء للأصنام ، كتسمية اللات من الإله أو من الله ، والعزى من العزيز ، ومناة من المنان حتى يلقوا عليها شيئاً من الألوهية ليبرروا ما هم عليه .

واعلم أن التعبير بنفي التمثيل أحسن من التعبير بنفي التشبيه ، لوجوه ثلاثة :

1. أنه هو الذي نفاه الله في القرآن ، فقال : ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع

البصير ﴾ [الشوري : 11] .

2. أنه ما من شيئين موجودين إلا وبينهما تشابه من بعض الوجوه ، واشتراك في

المعنى من بعض الوجوه .

فمثلاً : الخالق والمخلوق اشتركا في معنى الوجود ، لكن وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه ، وكذلك العلم والسمع والبصر ونحوها اشترك فيها الخالق والمخلوق في أصل المعنى ، ويتميز كل واحد منهما بما يختص به .

3. أن الناس اختلفوا في معنى التشبيه حتى جعل بعضهم إثبات الصفات تشبيهاً ،

فيكون معنى بلا تشبيه ، أي : بلا إثبات صفات على اصطلاحهم .

قوله تعالى : ﴿ سيجزون ما كانوا يعملون ﴾ لم يقل يجزون العقاب إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل ، وهذا وعيد ، وهو كقوله تعالى : ﴿ سنفرغ لكم آية

الثقلان [الرحمن : 31] ، وليس المعنى أن الله عز وجل مشغول الآن وسيخلفه الفراغ فيما بعد .

قوله : ﴿ يعملون ﴾ . العمل يطلق على القول والفعل ، قال تعالى : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ [الزلزلة : 7-8] وهذا يكون في الأفعال والأقوال .

.....
ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس : ﴿ يلحدون في أسمائه ﴾ : " يشركون " .
وعنه : " سموا اللات من الإله ، والعزي من العزيز " . وعن الأعمش : " يدخلون فيها ما ليس منها " (1)

.....
قول ابن عباس : " يشركون " . تفسير للإلحاد ، ويتضمن الإشراك بها في جهتين :

1. أن يجعلوها دالة على المماثلة .
2. أو يشتقوا منها أسماء للأصنام ، كما في الرواية الثانية عن ابن عباس التي ذكرها المؤلف ، فمن جعلها دالة على المماثلة ، فقد أشرك لأنه جعل لله مثيلاً ، ومن أخذ منها أسماء لأصنام ، فقد أشرك لأنه جعل مسميات هذه الأسماء مشاركة لله عز وجل .

وقوله : " وعنه " . أي : ابن عباس .
قوله : " سموا اللات من الإله .. " وهذا أحد نوعي الإشراك بها أن يشتق منها أسماء للأصنام .

تنبيه :

فيه كلمة تقولها النساء عندنا وهي : (وعزالي) ، فما هو المقصود بها ؟
الجواب : المقصود أنها من التعزية ، أي : أنها تطلب الصبر والتقوية وليست تندب العزى التي هي الصنم ، لأنها قد لا تعرف أن هناك صنماً اسمه العزى ولا يخطر ببالها هذا ، وبعض الناس قال : يجب إنكارها ، لأن ظاهر اللفظ أنها تندب العزى ، وهذا شرك ، ولكن نقول : لو كان هذا هو المقصود لوجب الإنكار ، لكننا نعلم علم اليقين أن هذا غير مقصود ، بل يقصد بهذا اللفظ التقوي والصبر والثبات على هذه المصيبة .

(1) ابن أبي حاتم في " تفسيره " كما في " الدر المنثور " (615/3)

قوله : " عن الأعمش : يدخلون فيها ما ليس منها " . هذا أحد أنواع الإلحاد ، وهو أن يسمى الله بما لم يسم به نفسه ، ومن زاد فيها فقد أُلحد ، لأن الواجب فيها الوقوف على ما جاء به السمع .

● **تتمة :**

جاءت النصوص بالوعيد على الإلحاد في آيات الله تعالى كما في قوله تعالى : ﴿ إن الذين يلحدون في آياتنا لا يخفون علينا ﴾ [فصلت : 40] ، فقوله : ﴿ لا يخفون علينا ﴾ فيها تهديد ، لأن المعني سنعاقبهم ، والجملة مؤكدة بأن .

● **وآيات الله تنقسم إلى قسمين :**

1. **آيات كونية :** وهي كل المخلوقات من السماوات والأرض والنجوم والجبال والشجر والدواب وغير ذلك ، قال الشاعر :

فواعجباً كيف يعصي الإله أم كيف يجده الجاحد
وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

والإلحاد في الآيات الكونية ثلاثة أنواع :

1. اعتقاد أن أحداً سوى الله منفرد بها أو ببعضها .
 2. اعتقاد أن أحداً مشارك لله فيها .
 3. اعتقاد أن الله فيها معيناً في إيجادها وخلقها وتدبيرها .
- والدليل قوله تعالى : ﴿ قل أدعو الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ﴾ [سبأ : 22] ، ظهير ، أي : معين .

وكل ما يخل بتوحيد الربوبية ، فإنه داخل في الإلحاد في الآيات الكونية .

2. آيات شرعية ، وهو ما جاء به الرسل من الوحي كالقرآن ، قال تعالى : ﴿ بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم ﴾ [العنكبوت : 49] .

والإلحاد في الآيات الشرعية ثلاثة أنواع :

1. تكذيبها فيما يتعلق بالأخبار .
 2. مخالفتها فيما يتعلق بالأحكام .
 3. التحريف في الأخبار والأحكام .
- والإلحاد في الآيات الكونية والشرعية حرام .
- ومنه ما يكون كفراً ، كتكذيبها ، فمن كذب شيئاً مع اعتقاده أن الله ورسوله أخبرا به ، فهو كافر .

ومنه ما يكون معصية من الكبائر ، كقتل النفس والزنا .

ومنه ما يكون معصية من الصغائر ، كالنظر لأجنبية لشهوة .

- قال الله تعالى في الحرم : ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب إليم ﴾ [الحج : 25] ، فسمي الله المعاصي والظلم إلحاداً ، لأنها ميل عما يجب أن يكون عليه الإنسان ، إذ الواجب عليه السير على صراط الله تعالى ، ومن خالف ، فقد أُلحد .

فيه مسائل :

- الأولى : إثبات الأسماء . الثانية : كونها حسنى . الثالثة : الأمر بدعائه بها . الرابعة : ترك من عارض من الجاهلين الملحدين . الخامسة : تفسير الإلحاد فيها . السادسة : وعيد من أُلحد .

● فيه مسائل :

- الأولى : إثبات الأسماء . يعني الله تعالى ، وتؤخذ من قوله : ﴿ والله الأسماء ﴾ ، وهذا خبر متضمن لمدلوله من ثبوت الأسماء لله ، وفي الجملة حصر لتقديم الخبر ، والحصار باعتبار كونها حسنى لا باعتبار الأسماء .
- وأنكر الجهمية وغلاة المعتزلة ثبوت الأسماء لله تعالى .
- * الثانية : كونها حسنى . أي بلغت في الحسن أكمله ، لأن " حسنى " مؤنث أحسن ، وهي أسم تفضيل .
- الثالثة : الأمر بدعائه بها . والدعاء نوعان : دعاء مسألة ، ودعاء عبادة وكلاهما مأمور فيه أن يدعي الله بهذه الأسماء الحسنى ، وسبق تفصيل ذلك . (1).
- الرابعة : ترك من عارض من الجاهلين الملحدين . أي : ترك سبيلهم ، وليس المعنى أن لا ندعوهم ولا نبين لهم ، والآية تتضمن أيضاً التهديد .
- الخامسة : تفسير الإلحاد فيها . وقد سبق بيان أنواعه .
- السادسة : وعيد من أُلحد . وتؤخذ من قوله تعالى : ﴿ سيجزون ما كانوا يعملون ﴾
-

(1) أنظر : (ص 901)

باب لا يقال : السلام على الله

هذه الترجمة أتى بها المؤلف بصيغة النفي ، وهو محتمل للكراهة والتحريم ، لكن استدلاله بالحديث يقتضي أنه للتحريم وهو كذلك .

والسلام له عدة معان :

1. التحية ، كما قال : سلم على فلان ، أي : حياة بالسلام .
2. السلامة من النقص والآفات ، كقولنا : " السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته " .
3. السلام : اسم من أسماء الله تعالى ، قال تعالى : ﴿ الملك القدوس السلام ﴾ [الحشر : 23] .

قوله : " لا يقال السلام على الله " . أي : لا تقل : السلام عليكم يا رب ، لما يلي :

(أ) أن مثل هذا الدعاء يُوهم النقص في حقه ، فتدعو الله أن يسلم نفسه من ذلك ، إذ لا يدعي لشيء بالسلام من شيء إلا إذا كان قابلاً أن يتصف به ، والله سبحانه منزّه عن صفات النقص .

(ب) إذا دعوت الله أن يسلم نفسه ، فقد خالفت الحقيقة ، لأن الله يدعى ولا يدعى له ، فهو غني عنا ، لكن يثني عليه بصفات الكمال مثل غفور ، سميع ، عليم ... ومناسبة الباب لتوحيد الصفات ظاهرة ، لأن صفاته عليا كاملة كما أن أسماءه حسنى ، والدليل على أن صفاته عليا قوله تعالى : ﴿ للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء والله المثل الأعلى ﴾ [النحل : 60] وقوله تعالى : ﴿ وله المثل الأعلى في السماوات والأرض ﴾ [الروم : 27] .

والمثل الأعلى : الوصف الأكمل ، فإذا قلنا : السلام على الله أوهم ذلك أن الله سبحانه قد يلحقه النقص ، وهذا ينافي كمال صفاته .

ومناسبة هذا الباب لما قبله ظاهرة ، لأن موضوع الباب الذي قبله إثبات الأسماء الحسنى لله المتضمنة لصفاته ، وموضوع هذا الباب سلامة صفاته من كل نقص ، وهذا يتضمن كمالها ، إذ لا يتم الكمال إلا بإثبات صفات الكمال ونفي ما يضادها ، فإنك لو قلت : زيد فاضل أثبت له الفضل ، وجاز أن يلحقه نقص ، وإذا قلت : زيد فاضل ولم يسلك شيئاً من طرق السفول ، فالآن أثبت له الفضل المطلق في هذه الصفة .

والرب سبحانه وتعالى ينصف بصفات الكمال ، ولكنه إذا ذكر ما يضاد تلك الصفة صار ذلك أكمل ، ولهذا أعقب المؤلف رحمه الله الباب السابق بهذا الباب إشارة إلى أن الأسماء الحسنى والصفات العلى لا يلحقها نقص .
والسلام اسم ثبوتي سلبي .

فلسبي : أي أنه يراد به نفي كل نقص أو عيب يتصوره الذهن أو يتخيله العقل ، فلا يلحقه نقص في ذاته أو صفاته أو أفعاله أو أحكامه .

وثبوتي : أي يراد به ثبوت هذا الاسم له ، والصفة التي تضمنها وهي السلامة .

.....
في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة ، قلنا : السلام على الله من عباده ، السلام على فلان وفلان . فقال ﷺ : " لا تقولوا : السلام على الله ، فإن الله هو السلام " (1) .
.....

قول : " في الصحيح " . هذا أعم من أن يكون ثابتاً في " الصحيحين " ، أو أحدهما ، أو غيرها ، وأنظر : (ص 146) باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ، وهذا الحديث المذكور في " الصحيحين " .

قوله : " كنا مع النبي ﷺ في الصلاة " . الغالب أن المعية مع النبي ﷺ في الصلاة " لا تكون إلا في الفرائض ، لأنها هي التي يشرع لها صلاة الجماعة ، ومشروعية صلاة الجماعة في غير الفرائض قليلة ، كالاستسقاء .

قوله : " قلنا : السلام على الله من عباده " . أي : يطلبون السلامة لله من الآفات ، يسألون الله أن يسلم نفسه من الآفات ، أو أن اسم السلام على الله من عباده ، لأن قول الإنسان السلام عليكم خبر بمعنى الدعاء ، وله معنيان :

1. اسم السلام عليك ، أي : عليك بركاته باسمه .

2. السلامة من الله عليك ، فهو سلام بمعنى تسليم ، ككلام بمعنى تكليم .

قوله : " السلام على فلان وفلان " . أي : جبريل وميكائيل ، وكلمة فلان يكني بها عن الشخص ، وهي مصروفة ، لأنها ليست علماً ولا صفة ، كصفوان في قوله تعالى : ﴿ كمثل صفوان عليه تراب ﴾ [البقرة : 264] .

وقد جاء في لفظ آخر : " السلام على جبريل و ميكال " (2) كانوا يقولون هكذا في السلام . فقال النبي ﷺ : " لا تقولوا : السلام على الله ، فإن الله هو السلام " .

(1) البخاري : كتاب الأذان / باب التشهد في الآخرة ، ومسلم : كتاب الصلاة / باب التشهد في الصلاة .

(2) البخاري : كتاب صفة الصلاة / باب التشهد في الآخرة .

وهذا نهي تحريم ، والسلام لا يحتاج إلى سلام ، هو نفسه عز وجل سلام سالم من كل نقص ومن كل عيب .

وفيه دليل على جواز السلام على الملائكة ، لأن النبي ﷺ لم ينه عنه ، ولأنه عليه الصلاة والسلام لما أخبر عائشة أن جبريل يسلم عليها قالت : " عليه السلام " ⁽¹⁾.

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير السلام . الثانية : أنه تحية . الثالثة : أنها لا تصلح لله . الرابعة : العلة في ذلك . الخامسة : تعليمهم التحية التي تصلح لله .

• الأولى : تفسير السلام : فبالنسبة كونه اسماً من أسماء معناه السالم من كل نقص وعيب ، وبالنسبة لكونه تحية له معنيان :

• الأول : تقدير مضاف ، أي ، اسم السلام عليك ، أي : اسم الله الذي هو السلام عليك .

• الثاني : أن السلام بمعنى التسليم اسم مصدر كالكلام بمعنى التكليم ، أي : تخبر خبراً يراد به الدعاء ، أي : أسأل الله أن يسلمك تسليماً .

• الثانية : أنه تحية . وسبق ذلك .

• الثالثة : أنها لا تصلح لله . وإذا كانت لا تصلح له كانت حراماً .

• الرابعة : العلة في ذلك . وهي أن الله هو السلام ، وقد سبق بيانها .

• الخامسة : تعليمهم التحية التي تصلح لله . وتؤخذ من تكملة الحديث : " فإذا

صلي أحدكم ، فليقل : التحيات لله .. " ، وفيه حسن تعليم الرسول ﷺ من وجهين

الأول : أنه حينما نهاهم علل النهي .

وفي ذلك فوائد :

1. طمأنينة الإنسان إلى الحكم إذا قرن بالعلة .

2. بيان سمو الشريعة الإسلامية وأن أوامرها ونواهيها مقرونة بالحكمة ، لأن العلة حكمة.

3. القياس على ما شارك الحكم المعل بتلك العلة .

الثاني : أنه حين نهاهم عن ذلك بين لهم ما يباح لهم ، فيؤخذ منه أنه المتكلم إذا ذكر ما ينهي عنه فليذكر ما يقوم مقامه مما هو مباح ، ولهذا شواهد كثيرة من القرآن والسنة سبق شيء منها .

⁽¹⁾ البخاري : كتاب فضائل الصحابة / باب فضل عائشة ، ومسلم : كتاب فضائل الصحابة / باب فضل

عائشة .

ويستفاد من الحديث : أنه لا يجوز الإقرار على المحرم ، لقوله : " لا تقولوا :
السلام على الله " ، وهذا واجب على كل مسلم ، ويجب على العلماء بيان الأمور
الشرعية لئلا يستمر الناس فيما لا يجوز ويرون أنه جائز ، قال تعالى : ﴿ وإذ أخذ
الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه ﴾ [آل عمران : 187] .

باب قول : اللهم اغفر لي إن شئت

قوله : " باب قول : اللهم اغفر لي إن شئت " .

عقد المؤلف هذا الباب لما تضمنه هذا الحديث من كمال سلطان الله وكمال جوده وفضله ، وذلك من صفات الكمال .

قوله : " اللهم " . معناه : يا الله ، لكن لكثرة الاستعمال حذفت يا للدعاء وعوض عنها الميم ، وجعل العوض في الآخر تيمناً بالابتداء بذكر الله .

قوله : " اغفر لي " . المغفرة : ستر الذنب مع التجاوز عنه ، لأنها مشتقة من المغفر ، وهو ما يستر به الرأس للوقاية من السهام ، وهذا لا يكون إلا بشيء ساتر واق ، ويدل له قول الله عز وجل للعبد المؤمن حينما يخلو به ويقرره بذنوبه يوم القيامة : " قد سترها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم " (1) .

قوله : " إن شئت " . أي : أن شئت أن تغفر لي فاغفر ، وإن شئت فلا تغفر .

في الصحيح عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا يقل أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت . اللهم ارحمني إن شئت . ليعزم المسألة ، فإن الله لا مكروه له " (2) .

ولمسلم : " وليعظم الرغبة ، فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه " (3) .

قوله : " في الصحيح " . سبق الكلام على مثل هذه العبارة في كلام المؤلف ، والمراد هنا الحديث الصحيح ، لأن الحديث في " الصحيحين " كليهما .

قوله ﷺ : " لا يقل أحدكم " . لا ناهية بدليل جزم الفعل بعدها .

قوله : " اللهم اغفر لي ، اللهم ارحمني " . ففي الجملة الأولى : " اغفر لي " النجاة من المكروه ، وفي الثانية : " ارحمني " . الوصول إلى المطلوب ، فيكون هذا الدعاء شاملاً لكل ما فيه حصول المطلوب وزوال المكروه .

قوله : " ليعزوم المسألة " . اللام الأمر ، ومعني عزم المسألة : أن لا يكون في تردد بل يعزم بدون تردد ولا تعليق . و"المسألة" : السؤال ، أي : ليعزم في سؤاله فلا يكون متردداً بقوله : إن شئت .

(1) البخاري : كتاب المظالم / باب قوله تعالى : ﴿إلا لعنة الله على الظالمين﴾ ، ومسلم : كتاب التوبة / باب توبة العاقل .

(2) البخاري : كتاب التوحيد / باب المشيئة ، ومسلم : كتاب الذكر والدعاء / باب العزم بالدعاء .

(3) مسلم : كتاب الذكر / باب العزم بالدعاء .

قوله : " فإن الله لا مكره له " . تعليل للنهي عن قول : " اللهم أغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت " ، أي : لا أحد يكرهه على ما يريد فيمنعه منه ، أو ما لا يريد فيلزمه بفعله ، لأن الأمر كله لله وحده .

والمحظور في هذا التعليق من وجوه ثلاثة :

الأول : أنه يُشعر بأن الله له مكره على الشيء وأن وراءه من يستطيع أن يمنعه ، فكأن الداعي بهذه الكيفية يقول : أنا لا أكرهك ، إن شئت فاغفر وإن شئت فلا تغفر .

الثاني : أن قول القائل : " إن شئت " كأنه يرى أن هذا أمر عظيم على الله فقد لا يشابه لكونه عظيماً عنده ، ونظير ذلك أن تقول لشخص من الناس والمثال للصورة بالصورة لا للحقيقة بالحقيقة ، أعطني مليون ريال إن شئت ، فإنك إذا قلت له ذلك ، ربما يكون الشيء عظيماً يتثاقله ، فقولك : إن شئت ، لأجل أن تهون عليه المسألة ، فالله عز وجل لا يحتاج أن تقول له : إن شئت ، لأنه سبحانه وتعالى لا يتعاضمه شيء أعطاه ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : " وليعظم الرغبة ، فإن الله لا يتعاضمه شيء أعطاه " .

قوله : " وليعظم الرغبة " ، أي : ليسأل ما شاء من قليل وكثير ولا يقل : هذا كثير لا أسأل الله إياه ، ولهذا قال : " فإن الله لا يتعاضمه شيء أعطاه " ، أي : لا يكون الشيء عظيماً عنده حتى يمنعه ويخل به سبحانه وتعالى كل شيء يعطيه ، فإنه ليس عظيماً عنده ، فالله عز وجل يبعث الخلق بكلمة واحدة ، وهذا أمر عظيم ، لكنه يسير عليه ، قال تعالى : ﴿ قل بلي وربّي لتبعثن ثم لتنبئن بما علمتم وذلك على الله يسير ﴾ [التغابن : 7] وليس بعظيم ، فكل ما يعطيه الله عز وجل لأحد من خلقه فليس بعظيم يتعاضمه ، أي : لا يكون الشيء عظيماً عنده حتى لا يعطيه ، بل كل شيء عنده هين .

الثالث : أنه يشعر بأن الطالب مستغن عن الله ، كأنه يقول : إن شئت فافعل ، وإن شئت فلا تفعل لا يهمني ، ولهذا قال : " وليعظم الرغبة " ، أي : يسأل برغبة عظيمة ، والتعليق ينافي ذلك ، لأن المعلق للشيء المطلوب يشعر بتعليقه بأن مستغن عنه ، والإنسان ينبغي أن يدعوا الله تعالى وهو يشعر أنه مفقر إليه غاية الأفقر ، وأن الله قادر على أن يعطيه ما سأل ، وأن اله ليس يعظم عليه شيء ، بل هو هين عليه ، إذا من آداب الدعاء أن لا يدعو بهذه الصيغة ، بل يجزم فيقول : اللهم إغفر لي ، اللهم ارحمني ، اللهم وفقني ، وما أشبه ذلك ، وهل يجزم بالإجابة ؟

الجواب : إذا كان الأمر عائداً إلى قدرة الله ، فهذا يجب أن يجزم بأن الله قادر على ذلك ، قال الله تعالى : ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ [غافر : 60] .

أما من حيث دعائك أنت باعتبار ما عندك من الموانع ، أو عدم توافر الأسباب ، فإنك قد تتردد في الإجابة ، ومع ذلك ينبغي أن تحسن الظن بالله ، لأن الله عز وجل قال ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ ، فالذي وفقك لدعائه أولاً سيمن عليك بالإجابة آخراً ، لا سيما إذا أتى الإنسان بأسباب الإجابة وتجنب الموانع ، ومن الموانع الاعتداء في الدعاء ، كأن يدعو بآثم أو قطيعة رحم .

ومنها أن يدعو بما لا يمكن شرعاً أو قدراً :

فشرعاً كأن يقول : اللهم اجعلني نبياً .

وقدراً بأن يدعو الله تعالى بأن يجمع بين النقيضين ، وهذا أمر لا يمكن ، فالاعتداء بالدعاء مانع من إجابته ، وهو محرم ، لقوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين ﴾ [الأعراف : 55] ، وهو أشبه ما يكون بالاستهزاء بالله سبحانه .

• مناسبة الباب للتوحيد : من وجهين :

1. من جهة الربوبية ، فإن من أتى بما يشعر بأن الله له مكره لم يقم بتمام ربو بيته تعالى ، لأن من تمام الربوبية أنه لا مكره له ، بل إنه لا يسأل عما يفعل ، كما قال تعالى : ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ [الأنبياء : 23] . وكذلك فيه نقص من ناحية الربوبية من جهة أخرى وهو أن الله يتعاضم الأشياء التي يعطيها فكان فيه قدح في جوده وكرمه .

2. من ناحية العبد ، فإنه يشعر باستغنائه عن ربه ، وهذا نقص في توحيد الإنسان ، سواء من جهة الألوهية أو الربوبية أو الأسماء والصفات ، ولهذا ذكره المصنف في باب الذي يتعلق بالأسماء والصفات .

فإن قلت : ما الجواب عما ورد في دعاء الاستخارة : " اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم ! إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به ¹ ؟ وكذا ما ورد في

(1) البخاري : كتاب الدعوات / باب الدعاء عند الاستخارة .

الحديث المشهور "اللهم احيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي" (2)

فالجواب : أنني لم أعلق هذا بالمشيئة ، ما قلت : فاقدته لي إن شئت ، لكن لا أعلم أن هذا خير لي أو شر والله يعلم ، فأقول : إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي فاقدته لي ، فالتعليق فيه لأمر مجهول عندي لا أعلم هل هو خير لي أو لا ؟ وكذا بالنسبة للحديث الآخر ، لأن الإنسان لا يعلم هل طول حياته خير أو شر ؟ ولهذا كره أهل العلم أن تقول للشخص : أطل الله بقاءك ، لأن طول البقاء لا يعلم ، فقد يكون خيراً ، وقد يكون شراً ، ولكن يقال : أطل الله بقاءك على طاعته وما أشبه ذلك حتى يكون الدعاء خيراً بكل حال ، وعلي هذا ، فلا يكون في حديث الباب معارضة لحديث الاستخارة ولا حديث : " اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي " لأن الدعاء مجزوم به وليس معلقاً بالمشيئة ، والنهي إنما هو عما كان معلقاً بالمشيئة .

لكن لو قال : اللهم أغفر لي إن أردت وليس إن شئت ، فالحكم واحد لأن الإرادة هنا كونية ، فهي بمعنى المشيئة ، فالخلاف باللفظ لا يعتبر مؤثراً بالحكم .

• فيه مسائل :

الأولى : النهي عن الاستثناء في الدعاء . الثانية : بيان العلة في ذلك الثالثة : قوله : " ليعزم المسألة " . الرابعة : إعظام الرغبة . الخامسة : التعليل لهذا الأمر .

• فيه مسائل :

• **الأولى :** النهي عن الاستثناء في الدعاء والمراد بالاستثناء هنا الشرط ، فإن الشرط يسمى استثناء بدليل قوله ﷺ لضباعة بنت الزبير " حجي واشترطي ، فإن لك على ربك ما استثنيت " (1) ، ووجهه أنك إذا قلت : أكرم زيداً إن أكرمك ، فهو كقولك : أكرم زيداً إلا ألا يكرمك ، فهو بمعنى الاستثناء في الحقيقة .

• الثانية : بيان العلة في ذلك . وقد سبق أنها ثلاث علل :

1. أنها تشعر بأن الله له مكره ، والأمر ليس كذلك .

2. البخاري: كتاب الدعوات/ باب الدعاء بالموت والحياة ومسلم كتاب الذكر والدعاء/ باب كراهة تمنى

الموت.

(1) البخاري : كتاب النكاح / باب الأكفاء في الدين ، ومسلم : كتاب الحج/ باب جواز اشتراط المحرم .

2. أنها تشعر بأن هذا أمر عظيم على الله قد يثقل عليه ويعجز عنه ، والأمر ليس كذلك.

3. أنها تشعر باستغناء الإنسان عن الله ، وهذا غير لائق وليس من الأدب .

- الثالثة : قوله : " ليعزم المسألة " . تفيد أنك إذا سألت فاعزم ولا تردد .
- الرابعة : إعظام الرغبة . لقوله ﷺ : " وليعظم الرغبة " ، أي : ليسأل ما بدا فلا شيء عزيز أو ممتع على الله .
- الخامسة : التعليل لهذا الأمر . يستفاد من قوله : " فإن الله لا يتعاضمه شيء أو لا مكره له " وقوله : " وليعظم الرغبة " ، وفي هذا حسن تعليم الرسول ﷺ إذا ذكر شيئاً قرنه بعلة .

وفي ذكر علة الحكم فوائد :

الأولى : بيان سمو هذه الشريعة ، وأنه ما من شيء تحكم به إلا وله علة وحكمة .
الثانية : زيادة طمأنينة الإنسان ، لأنه إذا فهم العلة مع الحكم اطمأن ، ولهذا أما سئل ﷺ عن بيع الرطب بالتمر لم يقل حلال أو حرام ، بل قال : " أينقص إذا جف ؟ " . قالوا : نعم . فنهي عنه (1).

والرجل الذي قال : إن امرأتي ولدت غلاماً أسود لم يقل ﷺ الولد لك ، بل قال : هل لك من إبل ؟ قال : نعم . قال : ما ألوانها ؟ قال : حمر . قال : هل فيها من أورك الأورك : الأشهب الذي بين البياض والسواد ؟ قال : نعم .
قال : من أين ؟ قال : لعله نزع عرق ، قال : لعل ابنك نزع عرق " (2)، فاطمأن ، وعرف الحكم ، وأن هذا هو الواقع ، فقرن الحكم بالعلة يوجب الطمأنينة ومحبة الشريعة والرغبة فيها .

الثالثة : القياس إذا كانت المسألة في الحكم من الأحكام ، فليحقق بها ما شراكها في العلة .

(1) الإمام أحمد في " المسند " (175/1، 176) ، وأبو داود : كتاب البيوع / باب في التمر بالتمر ، والترمذي : كتاب البيوع / باب في النهي عن المحاقاة ، والنسائي : كتاب البيوع باب اشتراء التمر بالرطب ، وابن ماجه : كتاب التجارات / باب بيع الرطب بالتمر ، والحاكم في " المستدرک " (38/2) وصححه ووافقه الذهبي ، وصححه أحمد شاكر في " المسند " (1515) .
(2) البخاري : كتاب الطلاق / باب إذا عرض بنفي الولد ، ومسلم : كتاب اللعان .

باب لا يقول : عبدي وأمتي

في الصحيح عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا يقل أحدكم : أطعم ربك ، وضيء ربك ، وليقل : سيدي ومولاي . ولا يقل أحدكم : عبدي وأمتي . وليقل : فتاي وفتاتي وغلامي " (1).

هذه الترجمة تحتمل كراهة هذا القول وتحريمه ، وقد اختلف العلماء في ذلك ، وسيأتي التفصيل فيه .

قوله : في " الصحيح " . سبق التنبيه على مثل هذه العبارة في كلام المؤلف ، وهذا الحديث في " الصحيحين " ، فيكون المراد بقوله " في الصحيح " ، أي : في الحديث الصحيح ، ولعله أراد " صحيح البخاري " لأن هذا لفظه ، أما لفظ مسلم ، فيختلف عنه .

قوله ﷺ : " لا يقل " . الجملة نهى .

" عبدي " ، أي : للغلام .

و " أمتي " ، أي : للجارية .

والحكم في ذلك ينقسم إلى قسمين :

الأول : أن يضيفه إلى غيره ، مثل أن يقول : عبد فلان أو أمة فلان ، فهذا جائز قال تعالى : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِي مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَانِكُمْ ﴾ [النور : 32] ، وقال النبي ﷺ : " ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة " (2).

الثاني : أن يضيفه إلى نفسه ، وله صورتان :

الأولى : أن يكون بصيغة الخبر ، مثل : أطعمت عبدي ، كسوت عبدي ، أعتقت عبدي ، فإن قاله في غيبة العبد أو الأمة ، فلا بأس به ، وإن قاله في حضرة العبد أو الأمة ، فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد منع ، وإلا ، فلا لأن قائل ذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل ، وإنما يقصد أنه مملوك .

الثانية : أن يكون بصيغة النداء ، فيقول السيد : يا عبدي ! هات كذا ، فهذا منهي عنه ، وقد اختلف العلماء في النهي : هل هو للكراهة أو التحريم ؟ والجواب التفصيل في ذلك ، وأقل أحواله الكراهة .

(1) البخاري : كتاب العتق / باب كراهة التطاول على الرقيق ، ومسلم : كتاب الأدب / باب حكم إطلاق لفظ العبد والأمة .

(2) البخاري : كتاب الزكاة / باب ليس على المسلم في عبده صدقة ، ومسلم : كتاب الزكاة / باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه .

قوله ﷺ : " لا يقل أحدكم : أطعم ربك .. ألخ " أي : لا يقل أحدكم لعبد غيره ، ويحتمل أن يشمل قول السيد لعبده حيث يضع الظاهر موضع المضمّر تعاضماً .
واعلم إن إضافة الرب إلى غير الله تعالى تنقسم إلى أقسام :
القسم الأول : أن تكون الإضافة إلى ضمير المخاطب ، مثل : أطعم ربك ،
وضيء ربك ، فيكره ذلك للنهي عنه ، لأن فيه محذورين :
1. من جهة الصيغة ، لأنه يوهم معنى فاسداً بالنسبة لكلمة رب ، لأن الرب من أسمائه سبحانه ، وهو سبحانه يطعم ولا يطعم ، وإن كان بلا شك إن الرب هنا غير رب العالمين الذي يطعم ولا يطعم ، ولكن من باب الأدب في اللفظ .
2. من جهة المعنى أنه يشعر العبد أو الأمة بالذل ، لأنه إذا كان السيد رباً كان العبد أو الأمة مربوباً .

القسم الثاني : أن تكون الإضافة إلى ضمير الغائب ، فهذا لا بأس به ، كقوله ﷺ في حديث أشراط الساعة ، " أن تلد الأمة ربها " (1) ، وأما لفظ " ربها " (2) ، فلا إشكال فيه لوجود تاء التأنيث ، فلا اشتراك مع الله في اللفظ ، لأن الله لا يقال له إلا رب ، وفي حديث الضالة وهو متفق عليه : " حتى يجدها ربها " (3) . وقال بعض أهل العلم أن حديث الضالة في بهيمة لا تتعبد ولا تتذلل ، فليست كالإنسان ، والصحيح عدم الفارق ، لأن البهيمة تعبد الله عبادة خاصة ، قال تعالى : ﴿ والله يسجد من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب ﴾ ، وقال في الناس : ﴿ وكثير من الناس ﴾ ليس جمعهم : ﴿ وكثير حق عليه العذاب ﴾ [الحج : 18] ، وعلى هذا ، فيجوز أن تقول : أطعم الرقيق ربه ، ونحوه ..

القسم الثالث : أن تكون الإضافة إلى ضمير المتكلم ، بأن يقول العبد : هذا ربي ، فهل يجوز هذا ؟
قد يقول قائل : إن هذا جائز ، لأن هذا من العبد لسيدته ، وقد قال تعالى عن صاحب يوسف : ﴿ إنه ربي أحسن مثواي ﴾ [يوسف : 23] أي : سيدي ، ولأن المحذور من قول ﴿ ربي ﴾ هو إذلال العبد ، وهذا منتف ، لأنه هو بنفسه يقول : هذا ربي .

(1) البخاري : كتاب الإيمان / باب سؤال جبريل النبي ﷺ ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب بيان الإيمان .

(2) البخاري : كتاب التفسير / باب ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب بيان الإيمان .

(3) البخاري : كتاب اللقطة / باب ضالة الإبل ، ومسلم كتاب اللقطة .

القسم الرابع : أن يضاف إلى الاسم الظاهر ، فيقال : هذا رب الغلام ، فظاهر الحديث الجواز ، وهو كذلك ما لم يوجد محذور فيمنع ، كما لو ظن السامع أن السيد رب حقيقي خالق ونحو ذلك .

قوله : " **وليقل : سيدي ومولاي** " . المتوقع أن يقول : **وليقل سيديك ومولاك** ، لأن مقتضى الحال أن يرشد ما يكون بدلاً عن اللفظ المنهي عنه بما يطابقه ، وهنا ورد النهي بلفظ الخطاب ، والإرشاد بلفظ التكلم ، **وليقل : " سيدي ومولاي "** ، ففهم المؤلف رحمة الله كما سيأتي في المسائل أن فيه إشارة إلى أنه إذا كان الغير قد نهى أن يقول للعبد : **أطعم ربك** ، فالعبد من باب أولي أن ينهي عن قول : **أطعمت ربي** ، وضأت ربي ، بل يقول : **سيدي ومولاي** .

وأما إذا قلنا بأن **أطعم ربك** خاص بمن يخاطب العبد لما فيه من إذلال العبد بخلاف ما إذا قال هو بنفسه : **أطعمت ربي** ، فإنه ينتقي الإذلال ، فإنه يقال : إن الرسول ﷺ لما وجه الخطاب لمن يخاطب العبد وجه الخطاب إلى العبد نفسه ، فقال : " **وليقل : سيدي ومولاي** " ، أي عن قوله : **أطعمت ربي** ، وضأت ربي .

وقوله " **سيدي** " . السيادة في الأصل علو المنزلة ، لأنها من السؤدد والشرف والجاه وما أشبه ذلك .

والسيد يطلق على معان ، منها : المالك ، الزوج ، والشريف المطاع .
وسيدي هنا مضافة إلى ياء المتكلم وليست على وجه الإطلاق فالسيد على وجه الإطلاق لا يقال إلا اله عز وجل قال ﷺ : " السيد الله " (1).

وأما السيد مضافة ، فإنها تكون لغير الله ، قال تعالى : « **وَأَلْفِيا سِيدها لَدي الباب** » [يوسف : 25] ، وقال ﷺ : " أنا سيد ولد آدم يوم القيامة " (2) ، والفقهاء يقولون : إذا قال السيد لعبده ، أي : سيد العبد لعبده .

تنبيه :

اشتهر عند بعض الناس إطلاق السيدة على المرأة ، فيقولون مثلاً : هذا خاص بالرجال ، وهذا خاص بالسيدات ، وهذا قلب للحقائق ، لأن السادة هم الرجال ، قال تعالى : « **وَأَلْفِيا سِيدها لَدي الباب** » ، وقال : « **الرجال قوامون على النساء** »

(1) الإمام أحمد في " المسند " (24/4 ، 35) والبخاري في " الإلب المفرد " (211) ، وأبو داود : كتاب الأدب / باب في

كراهة التمداح . قال ابن حجر في " الفتح " (179/5) : رجاله ثقات ، وقد صححه غير واحد .

(2) مسلم : كتاب الفضائل / باب تفضيل النبي ﷺ على جميع الخلائق .

﴿ [الأنعام : 62] ، وقال ﷺ : " إن النساء عوان عندكم " ⁽³⁾ ، أي : بمنزلة الإسير : وقال في الرجل : " راع في أهله ومسؤول عن رعيته " ⁽⁴⁾ ، فالصواب أن يقال للواحدة امرأة وللجماعة منهن نساء .

قوله : " ومولاي " . أي : وليقل مولاي ، والولاية تنقسم إلى قسمين : القسم الأول : ولاية مطلقة ، وهذه لله عز وجل لا تصلح لغيره ، كالسيادة المطلقة .

وولاية الله نوعان :

النوع الأول : عامة ، وهي الشاملة لكل أحد ، قال الله تعالى : ﴿ ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق وضل عنهم ما كانوا يفترون ﴾ [الأنعام : 62] ، فجعل له ولاية على هؤلاء المفترين ، وهذه ولاية عامة .

النوع الثاني : خاصة بالمؤمنين ، قال تعالى : ﴿ ذلك بأن الله مولي الذين آمنوا وأن الكافرون لا مولي لهم ﴾ [محمد : 11] ، وهذه ولاية خاصة ، ومقتضي السياق أن يقال : وليس مولي الكافرين ، لكن قال : ﴿ لا مولي لهم ﴾ ، أي : لا هو مولي للكافرين ولا أولياؤهم الذين يتخذونهم آلهة من دون الله مولي لهم لأنهم يوم القيامة يتبرعون منهم .

القسم الثاني : ولاية مقيدة مضافة ، فهذه تكون لغير الله ، ولها في اللغة معان كثيرة ، منها الناصر ، والمتولي للأمر ، والسيد ، والعتيق .

قال تعالى : ﴿ وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين ﴾ [التحريم : 4] وقال ﷺ فيما يروي عنه : " من كنت مولاه ، فعلي مولاه " ⁽⁵⁾ ، وقال ﷺ : " إنما الولاء لمن أعتق " ⁽⁶⁾ .

ويقال للسلطان ولي الأمر ، وللعتيق مولي فلان لمن أعتقه ، وعليه يعرف أنه لا وجه لاستنكار بعض الناس لمن خاطب ملكاً بقوله : مولاي ، لأن المراد بمولاي أي متولي أمري ، ولا شك أن رئيس الدولة يتولي أمورها ، كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ [النساء : 59] .

⁽³⁾ الإمام أحمد (72/5) ، والترمذي : كتاب الرضاع / باب في حق المرأة على زوجها ، وابن ماجه : كتاب النكاح / باب

حق المرأة على زوجها ، 1 / 594 .

⁽⁴⁾ البخاري : كتاب الجمعة / باب الجمعة في القرى : ومسلم : كتاب الإمامة / باب فضيلة الإمام العادل .

⁽¹⁾ الإمام أحمد في " المسند " (84/1) .

⁽²⁾ البخاري : كتاب العتق / باب ما يجوز من شرط المكاتب ، ومسلم : كتاب العتق / باب إثما الولاء لمن أعتق .

قوله ﷺ : " ولا يقل أحدكم عبي وأمتي " . هذا خطاب للسيد أن لا يقول : عبي وأمتي لمملوكه ومملوكته ، لأننا جميعاً عباد الله ، ونساؤنا إماء الله ، قال النبي ﷺ : " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله " (3) .

فالسيد منهي أن يقول ذلك ، لأنه إذا قال : عبي وأمتي ، فقد تشبه بالله عز وجل ولو من حيث ظاهر اللفظ ، لأن الله ، عز وجل يخاطب عباده بقوله : عبي ، كما في الحديث : " عبي استطعتك فلم تطعمني " (4) .. " وما أشبه ذلك .

وإن كان السيد يريد بقوله : " عبي " ، أي : مملوكي ، فالنهي من باب التنزه عن اللفظ الذي يوهم الإشراف ، وقد سبق بيان حكم ذلك .

وقوله : " وأمتي " . الأمة : الأنثى من المملوكات ، وتسمى الجارية .

والعلة من النهي : أن فيه إشعاراً بالعبودية ، وكل هذا من باب حماية التوحيد والبعد عن التشريك حتى في اللفظ ، ولهذا ذهب بعض أهل العلم ومنهم شيخنا عبد الرحمن السعدي رحمه الله إلى أن النهي في الحديث ليس على سبيل التحريم ، وأنه على سبيل الأدب والأفضل والأكمل ، وقد سبق بيان حكم ذلك مفصلاً .

قوله : " وليقل : فتاي وفتاتي " . مثله جاريتي وغلامي ، فلا بأس به .

وفي هذا الحديث من الفوائد :

1. حسن تعليم الرسول ﷺ ، حيث إنه إذا نهى عن شيء ففتح للناس ما يباح لهم ، فقال

: " لا يقل : عبي وأمتي : ، وليقل : فتاي وفتاتي " ، وهذه كما هي طريقة النبي ﷺ

، فهي طريقة القرآن أيضاً ، قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا

وقولوا انظرونا ﴾ [البقرة : 104] وهكذا ينبغي لأهل العلم وأهل الدعوة إذا سدوا

على الناس باباً محرماً أن يفتحوا لهم الباب المباح حتى لا يضيقوا على الناس

ويسدوا الطرق أمامهم ، لأن في ذلك فائدتين عظيمتين :

الأولى : تسهيل ترك المحرم على هؤلاء ، لأنهم إذا عرفوا أن هناك بدلاً عنه هان

عليهم تركه .

الثانية : بيان أن الدين الإسلامي فيه سعة ، وأن كل ما يحتاج إليه الناس ، فإن

الدين الإسلامي يسعه ، فلا يحكم على الناس أن يتكلموا بشيء أو لا يفعلوا شيئاً

إلا وفتح لهم ما يغني عنه ، وهذا من كمال الشريعة الإسلامية .

(3) البخاري : كتاب الجمعة / باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل .. ، ومسلم : كتاب الصلاة / باب خروج النساء .

(4) مسلم : كتاب البر والصلة / باب فضل عيادة المريض .

2. أن الأمر يأتي للإباحة ، لقوله : " وليقل : سيدي ومولاي " ، وقد قال العلماء :
إن الأمر إذا أتى في مقابلة شيء ممنوع صار للإباحة ، وهنا جاء الأمر في مقابلة
شيء ممنوع ، ومثله قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُلْتُمْ إِذَا فَاصْطَادُوا ﴾ [المائدة : 2] .

فيه مسائل :

الأولى : النهي عن قول : عبدي وأمتي . الثانية : لا يقول العبد : ربي ، ولا
يقال له : أطعم ربك . الثالثة : تعليم الأول قول : فتاي وفتاتي وغلامي . الرابعة
: تعليم الثاني قول : سيدي ومولاي . الخامسة : التنبيه للمراد ، وهو تحقيق
التوحيد ، حتى في الألفاظ .

فيه مسائل :

- الأولى : النهي عن قول : عبدي وأمتي . تؤخذ من قوله : " ولا يقل أحدكم عبدي
وأمتي " . وقد سبق بيان ذلك .
 - الثانية : لا يقول العبد : ربي ، ولا يقال له أطعم ربك . تؤخذ من الحديث ، وقد
سبق بيان ذلك .
 - الثالثة : تعليم الأول (وهو السيد) قول : فتاي وفتاتي وغلامي .
 - الرابعة : تعليم الثاني (وهو العبد) قول : سيدي ومولاي .
 - الخامسة : التنبيه للمراد ، وهو تحقيق التوحيد حتى في الألفاظ . وقد سبق ذلك .
- وفي الباب مسائل أخرى لكن هذه المسائل هي المقصود .

باب لا يرد من سأل الله

قوله : " باب لا يرد " . " لا " نافية بدليل رفع المضارع بعدها ، والنفي يحتمل أن يكون للكرهية ، وأن يكون للتحريم .

وقوله : " من سأل بالله " . أي : من سأل غيره بالله ، والسؤال بالله ينقسم إلى قسمين : أحدهما : السؤال بالله بالصيغة ، مثل أن يقول : أسألك بالله كما تقدم في حديث الثلاثة حيث قال الملك : " أسألك بالذي أعطاك الجلد الحسن واللون الحسن بعيراً " (1) الثاني : السؤال بشرع الله عز وجل ، أي : يسأل سؤالاً يبيحه الشرع ، كسؤال الفقير من الصدقة ، والسؤال عن مسألة من العلم ، وما شابه ذلك . وحكم من رد من سأل بالله الكراهة أو التحريم حسب حال المسؤول والسائل ، وهنا عدة مسائل :

المسألة الأولى : هل يجوز للإنسان أن يسأل بالله أم لا ؟

وهذه المسألة لم يتطرق إليها المؤلف رحمه الله ، فتقول أولاً : السؤال من حيث هو مكروه ولا ينبغي للإنسان أن يسأل أحداً شيئاً إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، ولهذا كان مما بايع النبي ﷺ أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئاً ، حتى إن عصا أحدهم ليسقط منه وهو على راحلته ، فلا يقول لأحد : ناولينه ، بل ينزل ويأخذه (2) . والمعنى يقتضيه ، لأنك إذا أعزرت نفسك ولم تذللها لسؤال الناس بقيت محترماً عن الناس ، وصار لك منعة من أن تذلل وجهك لأحد ، لأن من أذل وجهه لأحد ، فإنه ربما يحتاجه ذلك الأحد لأمر يكره أن يعطيه إياه ، ولكنه إذا سأله اضطر إلى أن يجيبه ، ولهذا روي عن النبي ﷺ أنه قال : " ازهد فيما عند الناس يحبك الناس " (3) ، فالسؤال أصلاً مكروه أو محرم إلا لحاجة أو ضرورة .

فسؤال المال محرم ، فلا يجوز أن يسأل من أحد مالا إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك ، وقال الفقهاء رحمهم الله في باب الزكاة : " إن من أبيح له أخذ شيء أبيح له سؤاله " ، ولكن فيما قالوه نظر ، فإن الرسول ﷺ حذر من السؤال ، وقال : " إن الإنسان لا يزال يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مزعة لحم " (4) ، وهذا يدل على التحريم إلا للضرورة .

(1) تقدم تخريجه (ص 877) .

(2) مسلم : كتاب الزكاة / باب كراهة المسألة للناس .

(3) ابن ماجه : كتاب / الزهد في الدنيا .

(4) البخاري : كتاب الزكاة / باب من سأل الناس كثيراً ، ومسلم : كتاب الزكاة / باب كراهة المسألة

وأما سؤال المعونة بالجاء أو المعونة بالبدن ، فهذه مكروهة ، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك .

وأما إجابة السائل ، فهو موضوع بابنا هذا ، ولا يخلو السائل من أحد أمرين :
الأول : أن يسأل سؤالاً مجرداً ، كأن يقول مثلاً : يا فلان ! أعطني كذا وكذا ، فإن كان مما أباحه الشارع له فإنك تعطيه ، كالفقير يسأل شيئاً من الزكاة .
الثاني : أن يسأل بالله ، فهذا تجبيبه وإن لم يكن مستحقاً ، لأنه سأل بعظيم فإجابته من تعظيم هذا العظيم ، لكن لو سأل إثماً أو كان في إجابته ضرر على المسؤول ، فإنه لا يجاب .

مثال الأول : أن يسألك بالله نقوداً ليشتري بها محرماً كالخمر .
ومثال الثاني : أن يسألك بالله أن تخبره عما في سرك وما تفعله مع أهلك ، فهذا لا يجاب لأن في الأول إعانة على الإثم ، وإجابته في الثاني ضرر على المسؤول .
.....
عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : " من سأل بالله ، فأعطوه ، ومن استعاذ بالله ، فأعيذوه ، ومن دعاكم ، فأجيبوه ، ومن صنع إليكم معروفاً ، فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئوه ، فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه " . رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح (1).

.....
قوله ﷺ : " من سأل بالله " . " من " : شرطية للعموم .
قوله : " فأعطوه " . الأمر هنا للوجوب ما لم يتضمن السؤال إثماً أو ضرراً على المسؤول ، لأن في إعطائه إجابة لحاجته وتعظيماً لله عز وجل الذي سأل به .
ولا يشترط أن يكون سؤاله بلفظ الجلالة بل بكل اسم يختص بالله ، كما قال " الملك الذي جاء إلى الأبرص والأقرع والأعمى : " أسألك بالذي أعطاك كذا وكذا " (2)
قوله : " من استعاذ بالله فأعيذوه " . أي قال : أعوذ بالله منك ، فإنه يجب عليك أن تعيذه ، لأنه استعاذ بعظيم ، ولهذا لما قالت ابنة الجون للرسول ﷺ : أعوذ بالله منك ، قال لها " لقد عدت بعظيم أو معاذ ، الحقي بأهلك " (3).
لكن يستثنى من ذلك لو استعاذ من أمر واجب عليه ، فلا تعذه ، مثل أن تلزمه بصلاة الجماعة ، فقال أعوذ بالله منك .

(1) تقدم (ص 110)

(2) قدم (ص 877)

(3) البخاري : كتاب الطلاق / باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق .

وكذلك لو ألزمته بالإقلاع عن أمر محرم ، فاستعاذ بالله منك ، فلا تعذه لما فيه من التعاون على الإثم والعدوان ، ولأن الله لا يعيذ عاصياً ، بل العاصي يستحق العقوبة لا الانتصار له وإعادته .

وكذلك من استعاذ بملجأ صحيح يقتضي الشرع أن يعيذه وإن لم يقل أستعيذ بالله ، فإنه يجب عليك أن تعيذه كما قال أهل العلم : لو جني أحد جنابة ثم لجأ إلى الحرم ، فإنه لا يقام عليه الحد ولا القصاص في الحرم ، ولكنه يضيق عليه ، فلا يبيع ، ولا يشتري منه ، ولا يؤجر حتى يخرج .

بخلاف من انتهك حرمة الحرم بأن فعل الجنابة في نفس الحرم ، فإن الحرم لا يعيذه لأنه انتهك حرمة الحرم .

قوله : " ومن دعاكم فأجيبوه " . " من " شرطية للعموم ، والظاهر أن المراد بالدعوة هنا الدعوة للإكرام ، وليس المقصود بالدعوة هنا النداء .

وظاهر الحديث وجواب إجابة الدعوة في كل دعوة ، وهو مذهب الظاهرية .
وجمهور أهل العلم : أنها مستحبة إلا دعوة العرس ، فإنها واجبة لقوله ﷺ فيها : " شر الطعام الوليمة ، يدعي إليها من يأبأها ويمنعها من يأتيها ومن لم يجب ، فقد عصي الله ورسوله " (1)

وسواء قيل بالوجوب أو الاستحباب ، فإنه يشترط لذلك شروط :

1. أن يكون الداعي ممن لا يجب هجره أو يس .
2. إلا يكون هناك منكر في مكان الدعوة ، فإن كان هناك منكر ، فإن أمكنه إزالته ،

وجب عليه الحضور لسببين :

- إجابة الدعوة .
- وتغيير المنكر .

وإن كان لا يمكنه إزالته حرم عليه الحضور ، لأن حضوره يستلزم إثم ، وما استلزم الإثم ، فهو إثم .

3. أن يكون الداعي مسلماً ، وإلا لم تجب الإجابة ، لقوله ﷺ : " حق المسلم على المسلم خمس .. " ، وذكر منها : " إذا دعاك فأجبه " (3) . قالوا : وهذا مقيد للعموم الوارد .

4. أن لا يكون كسبه حراماً ، لأن إجابته تستلزم أن تأكل طعاماً حراماً ، وهذا لا يجوز ، وبه قال بعض أهل العلم .

(1) البخاري : كتاب النكاح / باب من ترك الدعوة فقد عصي الله ورسوله ، ومسلم : كتاب النكاح / باب الأمر بإجابة الداعي .

(3) البخاري : كتاب الجنائز / باب الأمر باتِّباع الجنائز ، ومسلم : كتاب السلام / باب من حق المسلم للمسلم .

وقال آخرون : ما كان محرماً لكسبه ، فإنما إثمه على المكاسب لا على من أخذه بطرق مباح من الكاسب ، بخلاف ما كان محرماً لعينه ، كالخمر والمغصوب ونحوهما ، وهذا القول وجيه قوي بديل أن الرسول ﷺ اشترى من يهودي طعاماً لآلهه ⁽¹⁾ ، وأكل من الشاة التي أهدتها له اليهودية بخير ⁽⁴⁾ ، وأجاب دعوة اليهودي ⁽⁵⁾ ، ومن المعلوم أن اليهود معظمهم يأخذون الربا ويأكلون السحت ، وربما يقوي هذا القول قوله ﷺ في اللحم الذي تصدق به على بريرة : " هو لها صدقة ولنا منها هدية " ⁽¹⁾.

وعلى القول الأول ، فإن الكراهة تقوي وتضعف حسب كثرة المال الحرام وقتله ، فكلما كان الحرام أكثر كانت الكراهة أشد ، وكلما قل كانت الكراهة أقل .

5. أن لا تتضمن الإجابة إسقاط واجب أو ما هو أوجب منها ، فإن تضمنت ذلك حرمت الإجابة .

6. أن لا تتضمن ضرراً على المجيب ، مثل أن تحتاج إجابة الدعوة إلى سفر أو مفارقة أهله المحتاجين إلى وجوده بينهم .

مسألة : هل إجابة الدعوة حق الله أو للآدمي ؟

الجواب : حق للآدمي ، ولهذا لو طلبت من الداعي أن يقلبك فقبل ، فلا إثم عليك ، لكنها واجبة بأمر الله عز وجل ، ولهذا ينبغي أن تلاحظ أن إجابتك طاعة لله وقيام بحق أخيك ، لكن لصاحبها أن يسقطها كما أن لها أن لا يدعوك أيضاً ولكن إذا أقالك حياء منك وخجلاً من غير اقتناع ، فإنه لا ينبغي أن تدع الإجابة .

مسألة : هل بطاقات الدعوة التي توزع كالدعوة بالمشافهة ؟

الجواب : البطاقات ترسل إلى الناس ولا يدري لمن ذهب إليه ، فيمكن أن نقول : إنها تشبه دعوة الجفلي لا تجب الإجابة ، أما إذا علم أو غلب على الظن أن الذي أرسلت إليه مقصود بعينه ، فإنه لها حكم الدعوة بالمشافهة .

قوله : " من صنع إليكم معروفاً ، فكافئوه " . المعروف : الإحسان فمن أحسن إليك بهدية أو غيرها ، فكافئه ، فإذا أحسن إليك بإنجاز معاملة وكان عمله زائداً عن الواجب عليه ، فكافئه ، وهكذا ، ولكن إذا كان كبير الشأن ولم تجر العادة بمكافئته

⁽³⁾ البخاري : كتاب البيوع / باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة ، ومسلم : كتاب المساقاة / باب الرهن .

⁽⁴⁾ البخاري : كتاب الهبة / باب قبول الهدية من المشركين ، ومسلم كتاب السلام / باب السم .

⁽⁵⁾ الإمام أحمد في " المسند " (3 / 210 ، 211)

⁽¹⁾ البخاري : كتاب الزكاة / باب إذا تحولت الصدقة ، ومسلم كتاب الزكاة / باب إباحة الهدية للنبي عليه الصلاة والسلام .

، فلا يمكن أن تكافئه ، كالملك والرئيس .. مثلاً إذا أعطاك هدية ، فمثل هذا يدعي له ، لأنك لو كافأته لرأي أن في غضاً من حقه فتكون مسيئاً له ، والنبي ﷺ أراد أن تكافئه لإحسانه.

وللمكافأة فائدتان :

1. تشجيع ذوي المعروف على فعل المعروف .
2. إن الإنسان يكسر بها الذل حصل له بصنع المعروف إليه ، لأن من صنع إليك معروفاً فلا بد أن يكون في نفسك رقة له ، فإذا رددت إليه معروفة زال عنك ذلك ، ولهذا قال النبي ﷺ : " اليد العليا خير من اليد السفلى " ⁽¹⁾ ، واليد العليا هي يد المعطي ، وهذه فائدة عظيمة لمن صنع له معروف ، لئلا يري لأحد عليه منة إلا الله عز وجل ، لكن بعض الناس يكون كريماً جداً ، فإذا كافأته بدل هديته أكثر مما أعطيته ، فهذا لا يريد مكافأة ، ولكن يدعي له ، لقوله ﷺ : " فإن لم تجدوا ما تكافئونه ، فادعوا له " ، وكذلك الفقير إذا لم يجد مكافأة الغني ، فإنه يدعو له .

ويكون الدعاء بعد الإهداء مباشرة ، لأنه من باب المسارعة إلى أمر الرسول ﷺ ، ولأن به سرور صانع المعروف .

قوله : " حتى تروا أنكم قد كافأتموه " . " تروا " ، بفتح التاء بمعنى تعلموا ، وتجوز بالضم بمعنى تظنوا ، أي : حتى تعلموا أو يغلب على ظنكم أنكم قد كافأتموه ، ثم أمسكوا .

فيه مسائل :

الأولى : إعادة من استعاذ بالله . الثانية : إعطاء من سأل بالله . الثالثة : إجابة الدعوة . الرابعة : المكافأة على الصنعة . الخامسة : أن الدعاء مكافأة لمن لا يقدر إلا عليه . السادسة : قوله : " حتى تروا أنكم قد كافأتموه " .

فيه مسائل :

- الأولى : إعادة من استعاذ بالله . وسبق أن من استعاذ بالله وجبت إعادته ، إلا يستعيز عن شيء واجب فعلاً أو تركاً ، فإنه لا يعاذ .
- الثانية : إعطاء من سأل بالله . وسبق التفصيل فيه .

⁽¹⁾ البخاري : كتاب الزكاة / باب لا صدقة إلا عن ظهر غني ، ومسلم : كتاب الزكاة / باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى .

- الثالثة : إجابة الدعوة . وسبق كذلك التفصيل فيها .
- الرابعة : المكافأة على الصنعة . أي : على صنعة من صنع إليك معروفاً ، وسبق التفصيل في ذلك .
- الخامسة : أن الدعاء مكافأة لمن لا يقدر إلا عليه . وسبق أنه مكافأة في ذلك ، وفيما إذا كان الصانع لا يكافأ مثله عادة .
- السادسة : قوله : " حتى تروا أنكم قد كافأتموه " . أي : أنه لا يقصر في الدعاء ، بل يدعو له حتى يعلم أو يغلب على أظنه أنه قد كافأه .
- وفيه مسائل أخرى ، لكن ما ذكره المؤلف هو المقصود .

باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة

عن جابر، قال : رسول الله ﷺ : " لا يسأل بوجه الله إلا الجنة " . رواه أبو داود

(1).

• مناسبة هذا الباب للتوحيد : أن فيه تعظيم وجه الله عز وجل ، بحيث لا يسأل به إلا الجنة .

قوله : " لا يسأل بوجه الله إلا الجنة . اختلف في المراد بذلك على قولين :

القول الأول : أن المراد : لا تسألوا أحداً من المخلوقين بوجه الله ، فإذا أردت أن تسأل أحداً من المخلوقين ، فلا تسأله بوجه الله ، لأنه لا يسأل بوجه الله إلا الجنة والخلق لا يقدر على إعطاء الجنة فإذا لا يسألون بوجه الله مطلقاً ، ويظهر أن المؤلف يرى هذا الرأي في شرح الحديث ، ولذلك ذكره بعد " باب لا يرد من سأل بالله " .

القول الثاني : أنك إذا سألت الله ، فإن سألت الجنة وما يستلزم دخولها ، فلا حرج أن تسأل بوجه الله ، وإن سألت من أمور الدنيا ، فلا تسأله بوجه الله ، لأن وجه الله أعظم من أن يسأل به لشيء من أمور الدنيا . فأمور الآخرة تسأل بوجه الله ، كقولك مثلاً : أسألك بوجهك أن تتجيني من النار ، والنار والنبى ﷺ استعاذ بوجه الله لما نزل قوله تعالى : ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴾ ، قال : أعوذ بوجهك ، ﴿ أو من تحت أرجلكم ﴾ ، قال أعوذ بوجهك ، ﴿ أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض ﴾ [الأنعام : 65] ، قال : هذه أهون أو أيسر (2) .

ولو قيل : إنه يشمل المعنيين جميعاً ، لكان له وجه .
وقوله : " بوجه الله " . فيه إثبات الوجه لله عز وجل ، وهو ثابت بالقرآن والسنة وإجماع السلف ، فالقرآن في قوله تعالى : ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه

(1) أبو داود : كتاب الزكاة / باب كراهية المسألة بوجه الله .

(2) البخاري : كتاب التفسير / باب ﴿ قل هو القادر .. ﴾

﴿ [القصص : 88] ، وقوله تعالى : « والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم ﴾ [الرعد : 22] ، والآيات كثيرة .

والسنة كما في الحديث السابق : " أعوذ بوجهك " .

واختلف في هذا الوجه الذي أضافه الله إلى نفسه : هل هو وجه حقيقي ، أو أنه وجه يعبر به عن الذات وليس لله وجه بل له ذات ، أو أنه يعبر به عن الشيء الذي يراد به وجهه وليس هو الوجه الحقيقي ، أو أنه يعبر به عن الجهة ، أو أنه يعبر به عن الثواب ؟

فيه خلاف ، لكن هدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، فقالوا : إنه وجه حقيقي ، لأن الله تعالى قال : « ويبقي وجه ربك ذو الجلال والإكرام » [الرحمن : 27] ، ولما أراد غير ذاته ، قال : « تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام » [الرحمن : 78] ، ف « ذي » صفة لرب وليست صفة لاسم ، و « ذو » صفة لوجه وليست صفة لرب ، فإذا كان الوجه موصوفاً بالجلال والإكرام ، فلا يمكن أن يراد به الثواب أو الجهة أو الذات وحدها ، لأن الوجه غير الذات .

وقال أهل التعطيل : إن الوجه عبارة عن الذات أو الجهة أو الثواب ، قالوا : ولو أثبتنا لله وجهاً حقيقياً للزم أن يكون جسماً ، والأجسام متماثلة ، ويلزم من ذلك إثبات المثل لله عز وجل والله تعالى يقول ليس كمثله شيء ، وإثبات المثل تكذيب للقرآن ، وأنتم يا أهل السنة تقولون : إن من اعتقد أن لله مثيلاً فيما يختص به فهو كافر ، فنقول لهم :

أولاً : ما تعنون بالجسم الذي فررت منه ، أتعنون به المركب من عظام وأعصاب ولحم ودم بحيث يفتقر كل جزء منه إلى الآخر ؟ إ، أردتم ذلك ، فنحن نوافقكم أن الله ليس على هذا الوجه ولا يمكن أن يكون كذلك ، وإن أردتم بالجسم الذات الحقيقية المتصفة بصفات الكمال فلا محذور في ذلك والله تعالى وصف نفسه بأنه أحد صمد ، قال تعالى : « قل هو الله أحد * الله الصمد » [الإخلاص : 1-2] ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : الصمد : الذي لا جوف له ⁽¹⁾.

(1) ابن جرير (742/30) .

ثانياً : قولكم : إن الأجسام متماثلة قضية من أكذب القضايا ، فهل جسم الدب مثل جسم النملة ؟ فبينهما تباين عظيم في الحجم والرقعة واللين وغير ذلك . فإذا بطلت هذه الحجة بطلت النتيجة وهي استلزام مماثلة الله لخلقه .

ونحن نشاهد البشر لا يتفقون في الوجوه ، فلا تجد اثنين متماثلين من كل وجه ولو كانا توأمين ، بل قالوا : إن عروق الرجل واليد غير متماثلة من شخص إلى آخر .

ويلاحظ أن التعبير بنفي المماثلة أولي من التعبير بنفي المشابهة ، لأنه اللفظ الذي جاء به القرآن ، ولأنه ما من شيئين موجودين إلا ويشتهان من وجه ويفترقان من وجه آخر ، فنفي مطلق المشابهة لا يصح ، وقد تقدم .

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " إن الله خلق آدم على صورته"³ ووجه الله لا يماثل أوجه المخلوقين فيجاب عنه بأنه لا يراد به صورة تماثل صورة الرب عز وجل بإجماع المسلمين والعقلاء ، لأن الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والأرض ، والسماوات والأرضون كلها بالنسبة للكرسي موضع القدمين كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض ، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة ، فما ظنك برب العالمين ؟ فلا أحد يحيط به وصفاً ولا تخيلاً ، ومن هذا وصفه لا يمكن أن يكون على صورة آدم ستون ذراعاً ، وإنما يراد به أحد معنيين :

الأول : أن الله خلق آدم على صورة اختارها وجعلها أحسن صورة في الوجه ، وعلي هذا ، فلا ينبغي أن يقبح أو يضرب لأنه لما أضافه إلى نفسه اقتضي من الإكرام ما لا ينبغي معه أن يقبح أو أن يضرب .

الثاني : أن الله خلق آدم على صورة الله عز وجل ولا يلزم من ذلك المماثلة بدليل قوله ﷺ : " إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أضوء كوكب في السماء " ⁽²⁾ ، ولا يلزم أن يكون على

³ البخاري: كتاب بدأ الخلق باب ما جاء في صفة الجنة، ومسلم كتاب الجنة ونعيمها/ باب أول زمرة تدخل الجنة.

⁽²⁾ البخاري : كتاب الاستئذان / باب بدء السلام ، ومسلم : كتاب البر / باب النهي عن ضرب الوجه .

صورة نفس القمر ، لأن القمر أكبر من أهل الجنة ، وأهل الجنة يدخلونها طول أحدهم ستون ذراعاً ، وعرضه سبعة أذرع كما في بعض الأحاديث .
وقال بعض أهل العلم : على صورته ، أي : صورة آدم ، أي : أن الله خلق آدم أول أمره على هذه الصورة ، وليس كبنيه يتدرج في الإنشاء نطفة ثم علقة ثم مضغة .

لكن الإمام أحمد رحمه الله أنكر هذا التأويل ، وقال : هذا تأويل الجهنمية ، ولأنه يفقد الحديث معناه ، وأيضاً يعارضه اللفظ الآخر المفسر للضمير وهو بلفظ : " علي صورة الرحمن " .

.....
• فيه مسائل :

الأولى : النهي عن أن يسأل بوجه الله إلا غاية المطالب . الثانية : إثبات صفة الوجه .

.....
• فيه مسائل :

- الأولى : النهي عن أن يسأل بوجه الله إلا غاية المطالب .
- تؤخذ من حديث الباب ، وهذا الحديث ضعفه بعض أهل العلم ، لكن على تقدير صحته ، فإنه من الأدب أن لا تسأل بوجه الله إلا ما كان من أمر الآخرة : الفوز بالجنة ، أو النجاة من النار .
- الثانية : إثبات صفة الوجه . وقد سبق الكلام عليه .

باب ما جاء في الـ (لو)

قوله : في " اللو " .

دخلت " آل " على " لو " وهي لا تدخل إلا على الأسماء ، قال ابن مالك :
بالجر والتنوين والندا وال **ومسند للأسماء تمييز حصل**
 لأن المقصود بها اللفظ ، أي : باب ما جاء في هذا اللفظ .
 والمؤلف رحمه الله جعل الترجمة مفتوحة ولم يجزم بشيء ، لأن " لو " تستعمل على عدة أوجه :

الوجه الأول : أن تستعمل في الاعتراض على الشرع ، وهذا محرم ، قال الله تعالى : ﴿ لو أطاعونا ما قتلوا ﴾ [آل عمران : 168] في غزوة أحد حينما تخلف أثناء الطريق عبد الله بن أبي في نحو ثلث الجيش ، فلما استشهد من المسلمين سبعون رجلاً اعترض المنافقون على تشريع الرسول ﷺ ، وقالوا : لو أطاعونا ورجعوا كما رجعنا ما قتلوا ، فرأينا خير من شرع محمد ، وهذا محرم وقد يصل إلى الكفر .

الثاني : أن تستعمل في الاعتراض على القدر ، وهذا محرم أيضاً ، قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزي لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ﴾ [آل عمران : 156] ، أي : لو أنهم بقوا ما قتلوا ، فهم يعترضون على قدر الله .

الثالث : أن تستعمل للندم والتحسر ، وهذا محرم أيضاً ، لأن كل شيء يفتح الندم عليك فإنه منهي عنه ، لأن الندم يكسب النفس حزناً وانقباضاً ، والله يريد منا أن نكون في انشراح وانبساط ، قال ﷺ : " احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ، وإن أصابك شيء ، فلا تقل : لو أني فعلت كذا لكان كذا ، فإن لو تفتح عمل الشيطان " (1) .

(1) يأتي (ص 952).

مثال ذلك : رجل حرص أن يشتري شيئاً يظن أن فيه ربحاً فخرس ، فقال لو أني ما اشتريته ما حصل لي خسارة ، فهذا ندم وتحسر ، ويقع كثيراً ، وقد نهى عنه.

الرابع : أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر علي المعصية ، كقول **المشركين : « لو شاء الله ما أشركنا » [الأنعام : 148]** ، وقولهم : **« لو شاء الرحمن ما عبدناهم » [الزخرف : 20]** ، وهذا باطل .

الخامس : أن تستعمل في التمني ، وحكمه حسب التمني : إن كان خيراً فخير ، وإن كان شراً فشر ، وفي الحديث عن النبي ﷺ في قصة نفر الأربعة قال أحدهم : " لو أن لي ما لا لعملت بعمل فلان ، فهذا تمنى خيراً ، وقال الثاني : " لو أن لي ما لا لعملت بعمل فلان " فهذا تمنى شراً فقال النبي صلى الله عليه وسلم في الأول فهو بنيته فأجرهما سواء ، وقال في الثاني : " فهو بنيته ، فوزرهما سواء " ⁽¹⁾.

السادس : أن تستعمل في الخبر المحض . وهذا جائز ، مثل : لو حضرت الدرس لاستفدت ، ومنه قوله ﷺ : " لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ، لأحلت معكم " ⁽²⁾ ، فأخبر النبي ﷺ أنه لو علم أن هذا الأمر سيكون من الصحابة ما ساق الهدي ولأحل ، وهذا هو الظاهر لي .

وبعضهم قال : إنه من باب التمني ، كأنه قال : ليتني استقبلت من أمري ما استدبرت حتى لا أسوق الهدي . **لكن الظاهر :** أنه خير لما رأي من أصحابه ، والنبي ﷺ لا يتمنى شيئاً قدر الله خلافه .

.....
وقوله الله تعالى : « يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا » [آل عمران : 154] .

⁽¹⁾ الإمام أحمد (230،231/4)

⁽²⁾ البخاري : كتاب التمني / باب قول النبي ﷺ : " لو استقبلت من أمري ما استدبرت " ، ومسلم : كتاب الحج / باب بيان وجوه الإحرام .

وقوله : « الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا » [آل عمران : 168] .

.....

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين :

- الآية الأولى قوله تعالى : « يقولون » . الضمير للمنافقين .
- قوله : « ما قتلنا » . أي : ما قتل بعضنا ، لأنهم لم يقتلوا كلهم ، ولأن المقتول لا يقول .
- قوله : « لو كان لنا من الأمر » . « لو » : شرطية وفعل الشرط : « كان » ، وجوابه : « ما قتلنا » ، ولم يقترن الجواب باللام ، لأن الأفصح إذا كان الجواب منفياً عدم الاقتران ، فقولك : لو جاء زيد ما جاء عمرو أفصح من قولك : لو جاء زيد لما جاء عمرو ، وقد ورد قليلاً اقترانها مع النفي ، كقول الشاعر :

ولو نعطي الخيار لما افترقنا ولكن لا خيار مع الليالي

قوله : « ها هنا » . أي : في أحد .

- قوله : « قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم » . هذا رد عليهم ، فلا يمكن أن يتخلفوا عما أراد الله بهم . وقولهم : « لو كان لنا من الأمر شيء » . هذا من الاعتراض على الشرع ، لأنهم عتبوا على الرسول ﷺ حيث خرج بدون موافقتهم ، ويمكن أن يكون اعتراضاً على القدر أيضاً : أي لو كان لنا من حسن التدبير والرأي شيء ما خرجنا فنقتل .
- قوله : « وقعدوا » . الواو إما أن تكون عاطفة والجملة معطوفة على « قالوا » ، ويكون وصف هؤلاء بأمرين :

- بالاعتراض على القدر بقولهم : « لو أطاعونا ما قتلوا » .
- وبالجبن عن تنفيذ الشرع " الجهاد " بقولهم : « وقعدوا » ، أو تكون الواو للحال والجملة حالية على تقدير " قد " ، أي : والحال أنهم قد قعدوا ، ففيه توبيخ لهم حيث قالوا مع قعودهم ، ولو كان فيهم خير لخرجوا مع الناس ، لكن فيهم الاعتراض على المؤمنين وعلى قضاء الله وقدره .

قوله : « لإخوانهم » . قيل : في النسب لا في الدين ، وقيل : في الدين ظاهراً ، لأن المنافقين يتظاهرون بالإسلام ، ولو قيل : إنه شامل للأمرين ، لكان صحيحاً .

قوله : « لو أطاعونا ما قتلوا » . هذا غير صحيح ، ولهذا رد الله عليهم بقوله : « قل فادروا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين » ، وإن كنتم قاعدين ، فلا تستطيعون أيضاً أن تدرؤوا عن أنفسكم الموت . فهذه الآية والتي مثلها تدل على أن الإنسان محكوم بقدر الله كما أنه يجب أن يكون محكوماً بشرع الله .

• مناسبة الباب للتوحيد .

أن من جملة أقسام (لو) الاعتراض على القدر ، ومن اعترض على القدر ، فإنه لم يرض بالله رباً ، ومن لم يرض بالله رباً ، فإنه لم يحقق توحيد الربوبية .

والواجب أن ترضي بالله رباً ، ولا يمكن أن تستريح إلا إذا رضيت بالله رباً تمام الرضا ، وكأن لك أجنحة تميل بها حيث مال القدر ، ولهذا قال ﷺ : " عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير ، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن : إن أصابته سراء شكر ، فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر ، فكان خيراً له " (1) ، ومهما كان ، فالأمر سيكون على ما كان ، فلو خرجت مثلاً في سفر ثم أصبت في حادث ، فلا تقل : لو أني ما خرجت في السفر ما أصبت ، لأن هذا مقدر لا بد منه .

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : " احرص على ما ينفعك واستعن بالله ، ولا تعجزن ، وإن أصابك شيء ، فلا تقل : لو أني فعلت كذا ، لكان كذا وكذا ، ولكن قل : قدر الله وما شاء فعل ، فإن (لو تفتح عمل الشيطان) (1) .

(1) مسلم : كتاب الزهد / باب المؤمن أمره كله خير .

(1) مسلم : كتاب القدر / باب في الأمر بالقوة وترك العجز .

قوله : " وفي الصحيح " . أي : صحيح مسلم ، وانظر ما سبق في : باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله (ص 146) .

والمؤلف رحمه الله حذف منه جملة ، وأتي بما هو مناسب للباب ، والمحذوف قوله : " المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير " .

قوله : " القوي " . أي : في إيمانه وما يقتضيه إيمانه ، ففي إيمانه ، يعني : ما يحل في قلبه من اليقين الصادق الذي لا يعتريه شك ، وفيما يقتضيه ، يعني : العمل الصالح من الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحزم في العبادات وما أشبه ذلك .

وهل يدخل في ذلك قوة البدن ؟

الجواب : لا يدخل في ذلك قوة البدن إلا إذا كان في قوة بدنه ما يزيد إيمانه أو يزيد ما يقتضيه ، لأن " القوي " وصف عائد على موصوف وهو المؤمن ، فالمراد : القوي في إيمانه أو ما يقتضيه ، ولا شك أن قوة البدن نعمة ، إن استعملت في الخير فخير ، وإن استعملت في الشر فشر .

قوله : " خير وأحب إلى الله " . خير في تأثيره وآثاره ، فهو ينفع ويقتدي به ، وأحب إلى الله باعتبار الثواب .

قوله : " من المؤمن الضعيف " . وذلك في الإيمان أو فيما يقتضيه لا في قوة البدن .

قوله : " وفي كل خير " . أي : في كل من القوي والضعيف خير ، وهذا النوع من التذييل يسمى عند البلاغيين بالاحتراس حتى لا يظن أنه لا خير في الضعيف .

فإن قيل : إن الخيرية معلومة في قوله : " خير وأحب " ، لأن الأصل في اسم التفضيل اتفاق المفضل والمفضل عليه في أصل الوصف ؟

فالجواب : أنه قد يخرج عن الأصل ، كما في قوله تعالى : ﴿ أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً ﴾ [الفرقان 24] مع أن أهل النار لا خير في مستقرهم .

كذلك الإنسان إذا سمع هذه الجملة : " خير وأحب " صار في نفسه انتقاص للمؤمن المفضل عليه ، فإذا قيل : " وفي كل خير " رفع من شأنه ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلاً وعد الله الحسنى ﴾ [الحديد : 10] .

قوله : " احرص على ما ينفعك " . الحرص : بذلك الجهد لنيل ما ينفع من أمر الدين أو الدنيا .

وأفعال العباد بحسب السبر والتقسيم لا تخلو من أربع حالات :

1. نافعة ، وهذه مأمور بها .
2. ضارة ، وهذه محذر منها .
3. فيها نفع وضرر .
4. لا نفع فيها ولا ضرر ، وهذه لا يتعلق بها أمر ولا نهى ، لكن الغالب أن لا تقع إلا وسيلة إلى ما فيه أمر أو نهى ، فتأخذ حكم الغاية ، لأن الوسائل لها أحكام المقاصد .

فالأمر لا يخلو من نفع أو ضرر ، إما لذاته أو لغيره ، فحديثنا العام قد لا يكون فيه نفع ولا ضرر ، لكن قد يتكلم الإنسان ويتحدث لأجل إدخال السرور على غيره فيكون نفعاً ، ولا يمكن أن تجد شيئاً من الأمور والحوادث ليس فيها نفع ولا ضرر ، إما ذاتي ، أو عارض إنما ذكرناه لأجل تمام السير والتقسيم .

والعاقل يشح بوقته أن يصرفه فيما لا نفع فيه ولا ضرر ، قال النبي ﷺ : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليقل خيراً أو ليصمت " ⁽¹⁾ .

واتصال هذه الجملة بما قبلها ظاهر جداً ، لأن من القوة الحرص على ما ينفع .

و" ما " : اسم موصول بفعل (ينفع) ، والاسم الموصول يحول بصلته إلى اسم الفاعل ، كأنه قال : احرص على النافع ، وإنما قلت ذلك لأجل أن أقول : إن النبي ﷺ أمرنا بالحرص على النافع ، ومعناه أن نقدم الأنفع على النافع ، لأن الأنفع مشتمل على أصل النفع وعلى الزيادة ، وهذه الزيادة لا بد أن نحرص عليها ، لأن الحكم إذا علق بوصف كان تأكد ذلك الحكم بحسب ما

(1) البخاري : كتاب الأدب / باب إكرام الضيف ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب الحث على إكرام الجار .

يشتمل عليه تأكد ذلك الوصف ، فإذا قلت : أنا أكره الفاسقين كان كل من كان أشد في الفسق إليك أكره ، فنقدم على النافع لوجهين :

1. أنه مشتمل على النفع وزيادة .
2. أن الحكم إذا علق بوصف كان تأكد ذلك الحكم بحسب تأكد ذلك الوصف وقوته .

ويؤخذ من الحديث وجود الابتعاد عن الضار ، لأن الابتعاد عنه انتفاع وسلامة لقوله : " احرص على ما ينفعك " .

قوله : " واستعن بالله " . الواو تقتضي الجمع فتكون الاستعانة مقرونة بالحرص ، والحرص سابق على الفعل ، فلا بد أن تكون الاستعانة مقارنة للفعل من أوله .

والاستعانة : طلب العون بلسان المقال ، كقولك : اللهم أعني ، أو : لا حول ولا قوة إلا بالله " عند شروعك بالفعل .

أو بلسان الحال ، وهي أن تشعر بقلبك أنك محتاج إلى ربك عز وجل أن يعينك على هذا الفعل ، وأنه إن وكلك إلى نفسك وكلك إلى ضعف وعجز وعورة .

أو طلب العون بهما جميعاً ، والغالب أن من استعان بلسان المقال ، فقد استعان بلسان الحال .

ولو احتاج الإنسان إلى الاستعانة بالمخلوق كحمل صندوق مثلاً ، فهذا جائز ولكن لا تشعر نفسك أنها كاستعانتك بالخالق ، وإنما عليك أن تشعر أنها كمعونة بعض أعضائك لبعض ، كما لو عجزت عن حمل شيء بيد واحدة ، فإنك تستعين على حمله باليد الأخرى ، وعلي هذا ، فالاستعانة بالمخلوق فيما يقدر عليه كالاستعانة ببعض أعضائك ، فلا تنافي قوله ﷺ : " استعن بالله " .

قوله : " ولا تعجزن " . فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الخفيفة ، و " لا " : ناهية ، والمعني : لا تفعل فعل العاجز من التكاسل وعدم الحزم والعزيمة ، وليس المعني : لا يصيبك عجز ، لأن العجز عن الشيء غير التعاجز ، فالعجز بغير اختيار الإنسان ، ولا طاقة له به ، فلا يتوجه

عليه نهي ، ولهذا قال النبي ﷺ : " صل قائماً ، فإن لم تستطع ، فقاعداً ، فإن لم تستطع ، فعلى جنب " (1).

فإذا اجتمع الحرص وعدم التكاسل ، اجتمع في هذا صدق النية بالحرص والعزيمة بعدم التكاسل .

لأن بعض الناس يحرص على ما ينفعه ويشرع فيه ، ثم يتعاجز ويتكاسل ويدعه ، وهذا خلاف ما أمر به الرسول ﷺ ، فما دمت عرفت أن هذا نافع ، فلا تدع ، لأنك إذا عجزت نفسك خسرت العمل الذي عملت ثم عودت نفسك التكاسل والتدني من حال النشاط والقوة إلى حال العجز والكسل ، وكم من إنسان بدأ العمل ولا سيما النافع ثم أتاه الشيطان فثبطه ؟ !

لكن إذا ظهر في أثناء العمل أنه ضار ، فيجب عليه الرجوع عنه ، لأن الرجوع إلى الحق خير من التماسي في الباطل .

وذكر في ترجمة الكسائي أنه بدأ في طلب علم النحو ثم صعب عليه ، فوجد نملة تحمل طعاماً تريد أن تصعد به حائطاً ، كلما صعدت قليلاً سقطت ، وهكذا حتى صعدت ، فأخذ درساً من ذلك ، فكابد حتى صار إماماً في النحو .

قوله : " إن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا " . هذه هي المرتبة الرابعة مما ذكر في هذا الحديث العظيم إذا حصل خلاف المقصود .

فالمرتبة الأولى : الحرص علي ما ينفع .

والمرتبة الثانية : الاستعانة بالله .

والمرتبة الثالثة : المضي في الأمر والاستمرار فيه وعدم التعاجز وهذه المراتب إليك .

المرتبة الرابعة : إذا حصل خلاف المقصود ، فهذه ليست إليك ، وإنما هي بقدر الله ، ولهذا قال : " وإن أصابك .. " ، ففوض الأمر إلى الله تعالى .

قوله : " وإن أصابك شيء " . أي : مما تحبه ولا تريده ومما يعوقك عن الوصول إلى مرامك فيما شرعت فيه من نفع .

(1) البخاري : كتاب تقصير الصلاة / باب إذا لم يطبق قاعداً صلى على جنب .

فمن خالفه القدر ولم يأت على مطلوبه لا يخلو من حالين :

الأول : أن يقول : لو لم أفعل ما حصل كذا .

الثاني : أن يقول : لو فعلت كذا لأمر لم يفعله لكان كذا .

مثال الأول قول **القائل** : لو لم أسافر ما فاتني الربح .

وذكر النبي ﷺ الثاني دون الأول ، لأن هذا الإنسان عامل فاعل ، فهو يقول :

لو أنني فعلت الفعل الفلاني دون هذا الفعل لحصلت مطلوبي ، بخلاف

الإنسان الذي لم يفعل وكان موقفه سلبياً من الأعمال .

قوله : " كذا " ، كناية عن مبهم ، وهي مفعول لفعلت . قوله : " لكان كذا " .

فاعل كان ، والجملة جواب لو .

قوله : " قدر الله " . خبر لمبتدأ محذوف ، أي : هذا قدر الله .

وقدر بمعني مقدور ، لأن قدر الله يطلق على التقدير الذي هو فعل الله ،

ويطلق على المقدور الذي وقع بتقدير الله ، وهو المراد هنا ، لأن القائل

يتحدث عن شيء وقع عليه ، فقدر الله أي مقدوره ، ولا مقدر إلا بتقدير ،

لأن المفعول نتيجة الفعل .

والمعني : إن هذا الذي وقع قدر الله يطلق على التقدير الذي هو فعل الله ،

ويطلق على المقدور الذي وقع بتقدير الله ، وهو المراد هنا ، لأن القائل

يتحدث عن شيء وقع عليه ، فقدر الله أي مقدوره ، ولا مقدر إلا بتقدير ،

لأن المفعول نتيجة الفعل .

المعني : إن هذا الذي وقع قدر الله وليس إلى ، أما الذي إلى فقد بذلت ما

أراه نافعاً كما أمرت ، وهذا فيه التسليم التام لقضاء الله عز وجل ، وأن

الإنسان إذا فعل ما أمر به على الوجه الشرعي ، فإنه لا يلام على شيء

ويفوض الأمر إلى الله .

قوله : " وما شاء فعل " . جملة مصدرة بـ " ما " الشرطية ، و " شاء : فعل

الشرط وجوابه : " فعل " ، أي : ما شاء الله أن يفعله فعله ، لأن الله لا راد

لقضائه ولا معقب لحكمه ، قال تعالى : ﴿ والله يحكم لا معقب لحكمه وهو

سريع الحساب ﴾ [الرعد : 41] ، وقد سبق ذكر قاعدة ، وهي أن كل فعل

لله تعالى معلق بالمشيئة ، فإنه مقرون بالحكمة ، وليس شيء من فعله معلقاً

بالمشيئة المجردة ، لأن الله لا يشرع ولا يفعل إلا الحكمة ، وبهذا التقرير

نفهم أن المشيئة يلزم منها وقوع المشاء ، ولهذا كان المسلمون يقولون : ما شاء الله كان ومالم يشأ لم يكن .

وأما الإرادة ووقوع المراد ، ففيه تفصيل :

فالإرادة الشرعية لا يلزم منها وقوع المراد ، وهي التي بمعنى المحبة ، قال تعالى : ﴿ والله يريد أن يتوب عليكم ﴾ [النساء : 27] بمعنى يحب ، ولو كانت بمعنى يشاء لتاب الله علي جميع الناس .

والإدارة الكونية يلزم منها وقوع المراد ، كما قال الله تعالى : ﴿ ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد ﴾ [البقرة : 253] .

قوله : " فإن لو تفتح عمل الشيطان " . " لو " اسم إن قصد لفظها ، أي : فإن هذا اللفظ يفتح عمل الشيطان .

وعمله : ما يلقيه في قلب الإنسان من الحسرة والندم والحزن ، فإن الشيطان يحب ذلك ، قال تعالى : ﴿ إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس يضارهم شيئاً إلا بإذن الله ﴾ [المجادلة : 10] ، حتى في المنام يريه أحلاماً مخيفة ليعكر عليه صفوه ويشوش فكره ، وحينئذ لا يتفرغ للعبادة على ما ينبغي ، ولهذا نهى النبي ﷺ عن الصلاة حال تشوش الفكر ، فقال ﷺ : " لا صلاة بحضرة طعام ، ولا وهو يدافعه الأخبثان " ⁽¹⁾ ، فإذا رضي الإنسان بالله رباً ، وقال : هذا قضاء الله وقدره ، وأنه لا بد أن يقع ، أطمأنت نفسه وانشرح صدره ويستفاد من الحديث :

1. إثبات المحبة لله عز وجل ، لقوله : " خير وأحب " .

2. اختلاف الناس في قوة الإيمان وضعفه ، لقوله : " المؤمن القوي خير

وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف " .

3. زيادة الإيمان ونقصانه ، لأن القوة زيادة والضعف نقص ، وهذا هو القول الصحيح الذي عليه عامة أهل السنة .

وقال بعض أهل السنة : يزيد ولا ينقص ، لأن النقص لم يرد في القرآن ، قال تعالى : ﴿ ويزداد الذين آمنوا إيماناً ﴾ [المدثر : 31] وقال تعالى : ﴿ ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم ﴾ [الفتح : 4] .

(1) مسلم : كتاب المساجد / باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام .

والراجع القول الأول ، لأنه مع لازم ثبوت الزيادة ثبوت النقص عن الزائد ، وعلي هذا يكون القرآن دالاً على ثبوت نقص الإيمان بطريق اللزوم ، كما أن السنة جاءت به صريحة في قوله ﷺ : " ما رأيت ما ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن " ⁽¹⁾، يعني : النساء .

والإيمان يزيد بالكمية والكيفية ، فزيادة الأعمال الظاهرة زيادة كمية ، وزيادة الأعمال الباطنة كاليقين زيادة كيفية ، ولهذا قال إبراهيم عليه السلام : « رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي [البقرة 260] .

والإنسان إذا أخبره ثقة بخبر ، ثم جاء آخر فأخبره نفس الخبر ، زاد يقينه ، ولهذا قال أهل العلم : إن المتواتر يفيد العلم اليقيني ، وهذا دليل على تفاوت القلوب بالتصديق ، وأما الأعمال ، فظاهر ، فمن صلي أربع ركعات أزيد ممن صلي ركعتين .

4. أن المؤمن وإن ضعف إيمانه فيه خير ، لقوله : " وفي كل خير " .
5. أن الشريعة جاءت بتكميل المصالح وتحقيقها ، لقوله : " أحرص على ما ينفعك " ، فإذا امتثل المؤمن أمر الرسول ﷺ ، فهو عبادة وإن كان ذلك النافع أمراً دنيوياً .
6. أنه لا ينبغي للعاقل أن يمضي جهده فيما لا ينفع ، لقوله : " احرص على ما ينفعك " .

7. أنه ينبغي للإنسان الصبر والمصابرة ، لقوله : " ولا تعجزن " .
8. أن ما لا قدرة للإنسان فيه فله أن يحتج عليه بالقدر ، لقوله : " ولكن قل : قدر الله وما شاء فعل " . وأما الذي يمكنك ، فليس لك أن تحتج بالقدر . وأما محاجة آدم وموسى حيث لام موسى آدم عليهما الصلاة والسلام ، وقال له : " لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ فقال : أتلومني على شيء قد كتبه الله علي " ⁽¹⁾، فهذا احتجاج بالقدر .

فالقدرية الذين ينكرون القدر يكذبون القدر يكذبون هذا الحديث ، لأن من عادة أهل البدع أن ما خالف بدعتهم إن أمكن تكذيبه كذبوه ، وإلا حرفوه ، ولكن هذا الحديث ثابت في " الصحيحين " وغيرهما .

⁽¹⁾ البخاري : كتاب الحيض / باب ترك الحائض للصوم ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب نقصان الإيمان .

⁽¹⁾ البخاري : كتاب القدر / باب تحاج آدم وموسى ، ومسلم : كتاب القدر / باب حجاج آدم وموسى .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : إن هذا من باب الاحتجاج بالقدر على المصائب لا على المعائب ، فموسى لم يحتج على آدم بالمعصية التي هي سبب الخروج بل احتج بالخروج نفسه .

معناه أن فعلك صار سبباً لخروجنا ، وإلا فإن موسى عليه الصلاة والسلام أبعد من أن يلوم أباه على ذنب تاب منه واجتبا ربه وهداه ، وهذا ينطبق على الحديث .

وذهب ابن القيم رحمة الله إلى وجه آخر في تخريج هذا الحديث ، وهو أن آدم احتج بالقدر بعد أن مضى وتاب من فعله ، وليس كحال الذين يحتجون على أن يبقوا في المعصية ويستمروا عليها ، فالمشركون لما قالوا : ﴿ لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ﴾ [الأنعام : 148] كذبهم الله ، لأنهم لا يحتجون على شيء مضى ويقولون : تبنا إلى الله ، ولكن يحتجون على البقاء في الشرك .

9. أن للشيطان تأثيراً على بني آدم ، لقوله : " **فإن لو تفتح عمل الشيطان** " ، وهذا لا شك فيه ، ولهذا قال النبي ﷺ : " **إن الشيطان يجري من ابن آدم مجري الدم** " (2) .

فقال بعض أهل العلم : إن هذا يعني الوسوس التي يلقيها في القلب فتجري في العروق .

وظاهر الحديث : أن الشيطان نفسه يجري من ابن آدم مجري الدم ، وهذا ليس ببعيد على قدرة الله عز وجل ، كما أن الروح تجري مجري الدم ، وهي جسم ، إذا قبضت تكفن وتحنط وتصعد بها الملائكة إلى السماء .

ومن نعمة الله أن الشيطان ما يضاده ، وهي لمة الملك ، فإن للشيطان في قلب ابن آدم لمة وللملك لمة ، ومن وفق غلبت عنده لمة الملك لمة الشيطان ، فهما دائماً يتصارعان نفس مطمئنة ونفس أمارة بالسوء ، وأما النفس اللوامة فهي وصف للنفسين جميعاً .

10. حسن تعليم النبي ﷺ حين قرن النهي عن قول " لو " ببيان علته ، لتبين حكمة الشريعة ، ويزداد المؤمن إيماناً وامتثالاً .

(2) البخاري : كتاب الاعتكاف / باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ، ومسلم : كتاب السلام / باب أنه يستحب لمن روي خالياً بامرأة .

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير الآيتين في آل عمران . الثانية : النهي الصريح عن قوله : (لو) ، إذا أصابك شيء : الثالثة : تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان . الرابعة : الإرشاد إلى الكلام الحسن . الخامسة : الأمر بالحرص على ما ينفع مع الاستعانة بالله . السادسة : النهي عن ضد ذلك ، وهو العجز .

الأولى : تفسير الآيتين في آل عمران . وهما :

الأولى : « الذين قالوا لأخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا » .

الثانية : « يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا » ، أي : ما أخرجنا وما قتلنا ، ولكن الله تعالى : أبطل ذلك بقوله : « قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم » ، والآية الأخرى : « لو أطاعونا ما قتلوا » ، فأبطل الله دعواهم هذه بقوله : « فادروا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين » ، أي : أن كنتم صادقين في البقاء وأن عدم الخروج مانع من القتل ، فادروا عن أنفسكم الموت ، فإنهم لن يسلموا من الموت ، بل لابد أن يموتوا ، ولكن لو أطاعوهم وتركوا الجهاد ، لكانوا على ضلال مبين .

الثانية : النهي الصريح عن قول " لو " إذا أصابك شيء . لقول الرسول ﷺ : " فإن أصابك شيء ، فلا تقل : لو أنني فعلت كذا لكان كذا " .

الثالثة : تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان . فالنهي عن قول " لو " علتها أنها تفتح عمل الشيطان وهو الوسوسة ، فيتحسر الإنسان بذلك ويندم ويحزن .

الرابعة : الإرشاد إلى الكلام الحسن . ويعني قوله : " ولكن قل : قدر الله وما شاء فعل " .

الخامسة : الأمر بالحرص على ما ينفع مع الاستعانة بالله ، لقوله ﷺ : " احرص على ما ينفعك واستعن بالله " .

السادسة : النهي عن ضد ذلك ، وهو العجز . لقوله : " ولا تعجزن " ، فإن قال قائل : العجز ليس باختيار الإنسان ، فالإنسان قد يصاب بمرض فيعجز ، فكيف نهى النبي ﷺ عن أمر لا قدرة للإنسان عليه ؟

أجيب : بأن المقصود بالعجز هنا التهاون والكسل عن فعل الشيء ، لأنه هو الذي في مقدور الإنسان .

باب النهي عن سب الرياح

المؤلف رحمه الله أطلق النهي ولم يفصح :هل المراد به التحريم أو الكراهية ، وسيتبين إن شاء الله من الحديث .

قوله : " **الريح** " . الهواء الذي يصرفه الله عز وجل ، وجمعه رياح .
وأصولها أربعة : الشمال ، والجنوب ، والشرق ، والغرب ، وما بينهما يسمى النكباء ، لأنها ناكبة عن الاستقامة في الشمال ، أو الجنوب ، أو الشرق ، أو الغرب .

وتصريفها من آيات الله عز وجل ، فأحياناً تكون شديدة تقلع الأشجار وتهدم البيوت وتدفن الزروع ويحصل معها فيضانات عظيمة ، وأحياناً تكون هادئة ، وأحياناً تكون باردة ، وأحياناً حارة ، وأحياناً عالية ، وأحياناً نازلة ، كل هذا بقضاء الله وقدره ، ولو أن الخلق اجتمعوا كلهم على أن يصرفوا الريح عن جهتها التي جعلها الله عليه ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً ، ولو اجتمعت جميع المكنات العالمية النفائفة لتوجد هذه الريح الشديدة ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً ، ولكن الله عز وجل بقدرته يصرفها كيف يشاء وعلي ما يريد ، فهل يحق للمسلم أن يسب هذه الريح ؟

الجواب : لا ، لأن هذه الريح مسخرة مدبرة ، وكما أن الشمس أحياناً تضر بإحراقها بعض الأشجار ، ومع ذلك لا يجوز لأحد أن يسبها ، فكذلك الريح ، ولهذا قال : " لا تسبوا الريح " .

عن أبي بن كعب رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا تسبوا الريح ، فإذا رأيتم ما تكرهون ، فقولوا : اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ، ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به " صححه الترمذي (1).

قوله : " لا تسبوا الريح " . " لا " ناهية ، والفعل مجزوم بحذف النون ، والواو فاعل ، والريح مفعول به .

(1) الإمام أحمد في " المسند " (123/5) . والترمذي : كتاب الفتن / باب ما جاء في النهي عن سب الرياح .

والسب : الشتم ، والعيب ، والقذح ، واللعن ، وما أشبه ذلك ، وإنما نهى عن سبها لأن سب المخلوق سب لخالقه فلو وجدت قصراً مبنياً وفيه عيب فسببته، فهذا السب ينصب على من بناه ، وكذلك سب الريح ، لأنها مدبرة مسخرة على ما تقتضيه حكمة الله عز وجل .

ولكن إذا كانت الريح مزعجة ، فقد أرشد النبي ﷺ إلى ما يقال حينئذ في قوله : " ولكن قولوا : اللهم إنا نسألك .. ألخ " .

قوله : " من خير هذه الريح " . الريح نفسها فيها خير وشر ، فقد تكون عاصفة تقلع الأشجار وتهدم الديار وتفيض البحار والأنهار ، وقد تكون هادئة تبرد الجو وتكسب النشاط .

قوله : " وخير ما فيها " . أي : ما تحمله ، لأنها قد تحمل خيراً ، كتلقيح الثمار ، وقد تحمل رائحة طيبة الشم ، وقد تحمل شراً ، كإزالة لقاح الثمار ، وأمراض تضر الإنسان والبهائم .

قوله : " وخير ما أمرت به " . مثل إثارة السحاب وسوقه إلى حيث شاء الله .

قوله : " ونعوذ بك " . أي : نعتصم ونلجأ .

قوله : " من شر هذه الريح " . أي : شرها بنفسها ، كقلع

الأشجار ، ودفن الزروع ، وهدم البيوت .

قوله : " وشر ما فيها " . أي : ما تحمله من الأشياء الضارة ، كالأنتان ، والقاذورات ، والأوبئة وغيرها .

قوله : " وشر ما أمرت به " . كالإهلاك والتدمير ، قال تعالى في ريح عاد : ﴿ تدمر كل شيء بأمر ربها ﴾ [الأحقاف : 25] ، وتبييس الأرض من الأمطار ، ودفن الرزوع ، وطمس الآثار والطرق ، فقد تؤمر بشر لحكمة بالغة قد نعجز عن إدراكها .

وقوله : " ما أمرت به " هذا الأمر حقيقي ، أي : يأمرها الله أن تهب ويأمرها أن تتوقف ، وكل شيء من المخلوقات فيه إدراك بالنسبة إلى أمر الله ، قال الله تعالى للأرض والسماء : ﴿ انتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين ﴾ [فصلت : 11] ،

وقال للقلـم : " أكتب . قال : ربي وماذا أكتب ؟ قال : اكتب ما هو كائن إلى قيام الساعة " (1).

• فيه مسائل :

الأولى : النهي عن سب الريح الثانية : الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره . الثالثة : الإرشاد إلى أنها مأمورة . الرابعة : أنها قد تؤمر بخير وقد تؤمر بشر .

• فيه مسائل :

• الأولى : النهي عن سب الريح . وهذا للتحريم ، لأن سبها سب لمن خلقها وأرسلها .

• الثانية : الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره . أي : منها ، وهو أن يقول : " اللهم إني أسألك من خيرها .. " الحديث ، مع فعل الأسباب الحسية أيضاً ، كالانتقاء من شرها بالجدران أو الجبال ونحوها .

• الثالثة : الإرشاد إلى أنها مأمورة . لقوله : " ما أمرت به " .

• الرابعة : أنها قد تؤمر بخير وقد تؤمر بشر . لقوله : " خير ما أمرت به ، وشر ما أمرت به " .

والحاصل : أنه يجب على الإنسان أن لا يعترض على قضاء الله وقدره ، وأن لا يسبه ، وأن يكون مستسلماً لأمره الكوني كما يجب أن يكون مستسلماً لأمره الشرعي ، لأن هذه المخلوقات لا تملك أن تفعل شيئاً إلا بأمر الله سبحانه وتعالى .

(1) يأتي تخريجه (ص 1006).

باب قول الله تعالى :

﴿ يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يقولون هل لنا من الأمر من شيء قل

إن الأمر كله لله ﴾ الآية [آل عمران : 154]

.....
ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين :

الأولى قوله تعالى : ﴿ يظنون ﴾ . الضمير يعود على المنافقين ، والأصل في

الظن : أنه الاحتمال الراجح ، وقد يطلق علي اليقين ، كما في قوله تعالى ﴿

الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم ﴾ [البقرة : 46] ، أي : يتيقنون ، وضد

الراجح المرجوح ، ويسمي وهما .

قوله : ﴿ ظن الجاهلية ﴾ . عطف بيان لقوله : ﴿ غير الحق ﴾ ، و ﴿

الجاهلية ﴾ : الحال الجاهلية : والمعني : يظنون بالله ظن الملة الجاهلية التي

لا يعرف الظان فيها قدر الله وعظمته ، فهو ظن باطل مبني على الجهل .

والظن بالله عز وجل على نوعين :

الأول : أن يظن بالله خيراً .

الثاني : أن يظن بالله شراً

والأول له متعلقان :

1. متعلق بالنسبة لما يفعله في هذا الكون ، فهذا يجب عليك أن تحسن

الظن بالله عز وجل فيما يفعله سبحانه وتعالى في هذا الكون ، وأن

تعتقد أن ما فعله إنما هو لحكمة بالغة قد تصل العقول إليها وقد لا

تصل وبهذا يتبين عظمة الله وحكمته في تقديره ، فلا يظن أن الله إذا

فعل شيئاً في الكون فعله لإرادة سيئة ، حتى الحوادث والنكبات لم

يحدثها الله لإرادة السوء المتعلق بفعله ، أما التعلق بغيره بأن يحدث ما

يريد به أن يسوء هذا الغير ، فهذا واقع ، كما قال تعالى : ﴿ قل من ذا

الذي يعصمكم من الله إن أراد بكم سوء أو أراد بكم رحمه ﴾ [

الأحزاب : 17] .

2. متعلق بالنسبة لما يفعله بك ، فهذا يجب أن تظن بالله أحسن الظن ، لكن بشرط أن يوجد لديك السبب الذي يوجب الظن الحسن ، وهو أن تعبد الله على مقتضى شريعته مع الإخلاص ، فإذا فعلت ذلك ، فعليك أن تظن أن الله يقبل منك ولا تسيء الظن بالله بأن تعتقد أنه لن يقبل منك ، وكذلك إذا تاب الإنسان من الذنب ، فيحسن الظن بالله أنه يقبل منه ، ولا يسيء الظن بالله بأن يعتقد أنه لا يقبل منه .

وأما إن كان الإنسان مفرطاً في الواجبات فاعلاً للمحرمات ، وظن بالله ظناً حسناً ، فهذا هو ظن المتهمون المتهالك في الأمانى الباطلة ، بل هو من سوء الظن بالله ، إذ إن حكمة الله تأبى مثل ذلك .

النوع الثاني : وهو أن يظن بالله سوءً ، مثل أن يظن في فعله سفهاً أو ظلماً أو نحو ذلك ، فإنه من أعظم المحرمات وأقبح الذنوب ، كما ظن هؤلاء المنافقون وغيرهم ممن يظن بالله غير الحق .

قوله : « يقولون هل لنا من الأمر من شيء » . مرادهم بذلك أمران :

الأول : رفع اللوم عن أنفسهم .

الثاني : الاعتراض على القدر .

وقوله : « لنا » خبر مقدم .

وقوله : « من شيء » : مبتدأ مؤخر مرفوع بالضمة المقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد .

قوله : « إن الأمر كله لله » . أي : فإذا كان كذلك ، فلا وجه لاحتجاجكم على قضاء الله وقدره فالله - عز وجل يفعل ما يشاء من النصر والخذلان .

وقوله : « إن الأمر » واحد الأمور لا واحد الأوامر ، أي : الشأن كل الشأن الذي يتعلق بأفعال الله وأفعال المخلوقين كله لله سبحانه ، فهو الذي يقدر الذل والعز والخير والشر ، لكن الشر في مفعولاته لا في فعله .

قوله : **« يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك »** . أي : ما لا يظهرون لك ، فمن شأن المنافقين عدم الصراحة والصدق ، فيخفي في نفسه ما لا يبيده لغيره ، لأنه يري من جبنه وخوفه أنه لو أخبر بالحق لكان فيه هلاكه ، فهو يخفي الكفر والفسوق والعصيان .

قوله : **« ما قتلنا ها هنا »** . أي : في أحد ، والمراد بمن " قتل " : من استشهد من المسلمين في أحد ، لأن عبد الله بن أبي رجع بنحو ثلث الجيش في غزوة أحد ، وقال : إن محمداً يعصيني ويطيع الصغار والشبان .

قوله : **« قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم »** . هذا رد لقولهم : لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا.

وهذا الاحتجاج لا حقيقة له ، لأنه إذا كتب القتل على أحد ، لم ينفعه تحصنه في بيته ، بل لابد أن يخرج إلى مكان موته ، والكتابة قسمان : 1 . كتابة شرعية ، وهذا لا يلزم منها وقوع المكتوب ، مثل قوله تعالى : **« إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً »** [النساء : 103] ، وقوله : **« يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام »** [البقرة : 183] .

2. كتابة كونية ، وهذه يلزم منها وقوع المكتوب كما في هذه الآية ، ومثل قوله تعالى : **« ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون »** [الأنبياء : 105] وقوله **« كتب الله لأغلبن أنا ورسلي »** [المجادلة : 21] .

قوله : **« وليبتي الله ما في صدوركم »** . أي : يختبر ما في صدوركم من الإيمان بقضاء الله وقدره والإيمان بحكمته . فيختبر ما في قلب العبد بما يقدره عليه من الأمور المكروهة ، حتى يتبين من استسلم لقضاء الله وقدره وحكمته ممن لم يكن كذلك.

قوله : **« ولیمحص ما فی قلوبکم »** . أي إذا حصل الابتلاء فقبول بالصبر ، صار في ذلك تمحيص لما في القلب ، أي : تطهير له وإزالة لما يكون قد علق به من بعض الأمور التي لا تتبغي .

وقد حصل الابتلاء والتمحيص في غزوة أحد بدليل أن الصحابة لما ندبهم الرسول ﷺ⁴ حين قيل له : **« أن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم »** [آل عمران : 172] خرجوا إلى حمراء الأسد ولم يجدوا غزوا فرجعوا ، **« فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم »** [آل عمران : 174] .

قوله : **« والله عليم بذات الصدور »** جملة خبرية فيها إثبات أن الله عليم بذات الصدور ، والمراد بها القلوب ، كما قال تعالى : **« فإنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور »** [الحج : 146] ، فانه لا يخفي عليه شيء فيعلم ما في قلب العبد وما ليس في قلبه متى يكون وكيف يكون .

وقوله : **« الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء »** الآية : [**الفتح : 6**] .

- الآية الثانية قوله تعالى : **« الظانين بالله ظن السوء »** . المراد بهم : المنافقون والمشركون ، قال تعالى : **« ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء »** [الفتح : 6] ، أي : ظن العيب ، وهو كقوله فيما سبق : **« ظن الجاهلية »** [آل عمران : 154] . ومنه ما نقله المؤلف عن ابن القيم رحمهما الله : أنهم يظنون أن أمر الرسول ﷺ سيضمحل ، وأنه لا يمكن أن يعود ، وما أشبه ذلك .
- قوله : **« عليهم دائرة السوء »** . أي : أن السوء محيط بهم جميعاً من كل جانب كما تحيط الدائرة بما في جوفها وكذلك تدور عليهم دوائر السوء ، فهم

⁴ البخاري كتاب المغازي باب الذي استجابوا لله والرسول . مسلم : كتاب فضائل الصحابة/ باب فضائل طلحة والزبير وأما خروجهم إلى حمراء الأسد فأخرجه ابن كثير في تفسير 337/1 وصححه ابن حجر في الفتح 228/8 .

وإن ظنوا أنه تعالى تخلي عن رسوله وأن أمره سيضمحل ، فإن الواقع خلاف ظنهم ، ودائرة السوء راجعة عليهم .

قوله : « **وغضب الله عليهم** » . الغضب من صفات الله الفعلية التي تتعلق بمشيئته ويترتب عليها الانتقام ، وأهل التعطيل قالوا : إن الله لا يغضب حقيقة :

فمنهم من قال المراد بغضبه الانتقام .

ومنهم من قال : المراد إرادة الانتقام : قالوا : لأن الغضب غليان دم القلب لطب الانتقام ، ولهذا قال النبي ﷺ " إنه جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم (1) .

فيجاب عن ذلك : بأن هذا هو غضب الإنسان ، ولا يلزم من التوافق في اللفظ التوافق في المثلية والكيفية ، قال تعالى : « **ليس كمثله شيء** » [الشوري : 11] ، ويدل على أن الغضب ليس هو الانتقام قوله تعالى « **فلما آسفونا انتقمنا منهم** » [الزخرف : 55] . فـ « **آسفونا** » : بمعنى أغضوبا « **انتقمنا منهم** » ، فجعل الانتقام مرتباً على الغضب ، فدل على أنه غيره . وقوله : « **ولعنهم** » . اللعن : الطرد والإبعاد عن رحمة الله .

قوله : « **وأعد لهم جهنم** » . أي هيأها لهم وجعلها سكناً لهم ومستقراً .

قوله : « **وساعت مصيراً** » . أي : مرجعاً يصار إليه .

و « **مصيراً** » : تمييز ، والفاعل مستتر ، أي : ساعت النار مصيراً يصيرون إليه .

قال ابن القيم في الآية الأولى : " فسر هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله ، وأن أمره سيضمحل ، وفسر بأن ما أصابه لم يكن بقدر الله وحكمته .

ففسر بإنكار الحكمة وإنكار القدر وإنكار أن يتم أمر رسوله ﷺ وأن يظهره على الدين كله ، وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح

(1) الإمام أحمد في " المسند " (61/3).

وأنما كان هذا ظن سوء ، لأنه ظن غير ما يليق به سبحانه وما يليق بحكمته وحمده ووعدده الصادق .

فمن ظن أنه يدلل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمنل معها الحق ، أو أنكر أن يكون ما جرى بقضائه وقدره ، أو أنكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد ، بل زعم أن ذلك لمشئئة مجردة ، فذلك ظن الذين كفروا ، فويل للذين كفروا من النار .

وأكثر الناس يظنون بالله ظن سوء فيما يختص بهم ، وفيما يفعله بغيرهم ، ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته وموجب حكمته وحمده .

فليعتن اللبيب الناصح لنفسه بهذا ، وليتب إلى الله ، وليستغفره من ظنه بربه ظن سوء .

ولو فتشت من فتشت ، لرأيت عنده تعنتاً على القدر وملامة له ، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا ، فمستقل ومستكثر ، وفتش نفسك ، هل أنت سالم ؟

فإن تنج منها تنج من ذي عزيمة وإلا فإني لا إخالك ناجياً

قوله : " قال ابن القيم " . هو محمد ابن قيم الجوزية ، أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيميه الكبار الملازمين له رحمهما الله ، وقد ذكره في " زاد المعاد " عقيب غزوة أحد تحت بحث الحكم والغايات المحمودة التي كانت فيها .

قوله : " في الآية الأولى " . يعني قوله ﴿ يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية ﴾ ، فسر بأن الله لا ينصر رسوله ، وأن أمره سيضمحل ، أي : يزول ، وفسر بأن ما أصابه لم يكن بقدر الله وحكمته ، يؤخذ هذا التفسير من قولهم .

﴿ لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا ﴾ ، ففسر بإنكار الحكمة ، وإنكار القدر ، وإنكار أن يتم أمر رسوله ﷺ وأن يظهره الله على الدين كله . ففسر بما يكون طعناً في الربوبية وطعناً في الأسماء والصفات ، فالطعن في القدر طعن في ربوبية الله عز وجل ، لأن من تمام ربو بيته عز وجل أن

نؤمن بأن كل ما جري في الكون فإنه بقضاء الله وقدره ، والطعن في الأسماء والصفات تضمنه الطعن في أفعاله وحكمته ، حيث ظننا أن الله تعالى لا ينصر رسوله وسوف يضمحل أمره ، لأنه إذا ظن الإنسان هذا الظن بالله ، فمعني ذلك أن إرسال الرسول عليه الصلاة والسلام عبث وسفه ، فما الفائدة من أن يُرسل رسولاً ويؤمر بالقتال وإتلاف الأموال والأنفس ، ثم تكون النتيجة أن يضمحل أمره وينسي ؟ فهذا بعيد .

ولا سيما رسول الله ﷺ الذي هو خاتم النبيين ، فإن الله تعالى قد أذن بأن شريعته سوف تبقى إلى يوم القيامة .

قال ابن القيم رحمه الله : " وهذا هو ظن سوء الذي يظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح " .

وخلاصة ما ذكر ابن القيم في تفسير ظن سوء ثلاثة أمور :

الأول : أن يظن أن الله يديل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق ، فهذا هو ظن المشركين والمنافقين في سورة الفتح ، قال تعالى : ﴿ بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبداً ﴾ [الفتح : 12] .

الثاني : أن ينكر أن يكون ما جري بقضاء الله وقدره ، ، لأنه يتضمن أن يكون في ملكه سبحانه ما لا يريد ، مع أن كل ما يكون في ملكه فهو بإرادته .

الثالث : أن ينكر أن يكون قدره لحكمه بالغة يستحق عليها الحمد ، لأن هذا يتضمن أن تكون تقديراته لعباً وسفهاً ، ونحن نعلم علم اليقين أن الله لا يقدر شيئاً أو يشرعه إلا لحكمة ، قد تكون معلومة لنا وقد تقصر عقولنا عن إدراكها ، ولهذا يختلف الناس في علل الأحكام الشرعية اختلافاً كبيراً بحسب ما عندهم من معرفة حكمة الله سبحانه وتعالى .

ورأي الجهمية والجبرية أن الله يقدر الأشياء لمجرد المشيئة لا لحكمة ، قالوا : لأنه لا يسأل عما يفعل ، وهذا من أعظم سوء الظن بالله ، لأن المخلوق إذا تصرف لغير حكمة سمي سفيهاً ، فما بالك بالخالق الحكيم ؟ !

قال تعالى : ﴿ وما خلقتنا السماء والأرض وما بينهما باطلاً ذلك ظن الذين كفروا ﴾ [ص : 27] ، فالظن بأنها خلقت باطلاً لا لحكمة عظيمة ظن الذين

كفروا ، وقال تعالى : ﴿ وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما لاعبين * ما خلقناهما إلا بالحق ﴾ [الدخان : 38-39] الذي هو الباطل ، وهؤلاء قالوا : إن الله تعالى خلقهما باطلاً لغير حكمة ، قال الله : ﴿ ذلك ظن الذين كفروا ﴾ ، أي : الذين يظنون أن الله خلقهما باطلاً وعبثاً وسفهاً ولعباً . والمعتزلة على العكس من ذلك ، يقولون : لا يقدر إلا لحكمة ، ويفرضون على الله ما يشاؤون ، وقد ذكر صاحب " مختصر التحرير " الفتوحى رحمه الله : أن في المسألة قولين في المذهب .

ولكن الصواب بلا ريب أنه لا يفعل شيئاً ولا يقدر على عبده ولا يشرع شيئاً إلا لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد والشكر .

قوله : ﴿ فويل للذين كفروا من النار ﴾ [ص : 27] . ﴿ ويل ﴾ : مبتدأ ، وساغ الابتداء بالنكرة : للتعظيم ، وخبر المبتدأ : ﴿ للذين كفروا ﴾ ، والجار والمجرور ﴿ من النار ﴾ بيان لويل ، وفي هذا دليل على أن كلمه ﴿ ويل ﴾ كلمة وعيد وليست كما قيل : واد في جهنم ، ولهذا نقول : ويل لك من البرد ، ويل لك من فلان ، ويقول المتوجع : ويلاه ، وإن كان قد يوجد واد في جهنم اسمه ويل ، لكن ويل في مثل هذه الآية كلمة وعيد .

قوله : " وأكثر الناس " . أي : من بني آدم لا من المؤمنين يظنون بالله ظن السوء ، أي : العيب فيما يختص بهم ، كما إذا دعوا الله على الوجه المشروع يظنون أن الله لا يجيبهم ، أو إذا تعبدوا الله بمقتضى شريعته يظنون أن الله لا يقبل منهم ، وهذا ظن السوء فيما يختص بهم .

قوله : " فيما يفعله بغيرهم " . كما إذا رأوا أن الكفار انتصروا على المسلمين بمعركة من المعارك ظنوا أن الله يديل هؤلاء الكفار على المسلمين دائماً ، فالواجب على المسلم أن يحسن الظن بالله مع وجود الأسباب التي تقضتي ذلك .

قوله : " ولا يسلم من ذلك " . أي : من الظن السوء .

قوله : " إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته وموجب حكمته وحمده " . صدق رحمه الله ، لا يسلم من ظن السوء إلا من عرف الله عز وجل وما له من الحكم والأسرار فيما يقدره ويشرعه ، وكذلك عرف أسماءه وصفاته معرفة حقة لا معرفه تحريف وتأويل .

ولهذا حجب المحرفون والمؤولون عن معرفة أسماء الله وصفاته ، فتجد قلوبهم مظلمة غالباً ، تحاول أن تورد الإشكالات والتشكيك والجدل ، أما من أبقى أسماء الله وصفاته على ما دلت عليه وسلك في ذلك مذهب السلف ، فإن قلبه لا يرد عليه مثل هذه الاعتراضات التي ترد على قلوب أولئك المحرفين ، لأن المحرفين إنما أتوا من جهة ظنهم بالله ظن السوء ، حيث ظنوا أن الكتاب والسنة دلّ ظاهرهما على التمثيل والتشبيه ، فأخذوا يحرفون الكلم عن مواضعه وينكرون ما أثبت الله لنفسه ، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية : إن كل معطل ممثّل ، وكل ممثّل معطل .

أما كون كل معطل ممثلاً ، فلأنه إنما عطل لكونه ظن أن دلالة الكتاب والسنة تقتضي التمثيل ، فلما ظن هذا الظن السيئ بنصوص الكتاب والسنة أخذ يحرفها ويصرفها عن ظاهرها ، فمثّل أولاً ، وعطل ثانياً ، ثم أنه إذا عطل صفات الله تعالى خوفاً من تشبيهه بالموجود ، فقد شبهه بالمعدوم ، وأما كون كل ممثّل معطلاً ، فلأن الممثّل عطل الله تعالى من كماله الواجب حيث مثله بالمخلوق الناقص ، وعطل كل نص يدل على نفي مماثلة الخالق للمخلوق .

وعلي هذا ، فالذي عرف أسماء الله وصفاته معرفة على ما جري عليه سلف هذه الأمة وأئمتها ، وعرف موجب حكمة الله ، أي : مقتضى حكمة الله ، لا يمكن أن يظن بالله ظن السوء .

وقوله : " موجب " . موجب ، بالفتح : هو المسبب الناتج عن السبب بمعنى المقتضي ، وبالكسر : السبب الذي يقتضي الشيء بمعنى المقتضي ، والمراد هنا الأول .

فالذي يعرف موجب حكمة الله وما تقتضيه الحكمة ، فإنه لا يمكن أن يظن بالله ظن السوء أبداً ، ولاحظ الحكمة التي حصلت للمسلمين في هزيمتهم في حنين وفي هزيمتهم في أحد ، فإن في ذلك حكماً عظيمة ذكرها الله في سورة آل عمران والتوبة ، فهذه الحكم إذا عرفها الإنسان لا يمكن أن يظن بالله ظن السوء ، وأنه أراد أن يخذل رسوله وحزبه ، بل كل ما يجريه الله في الكون ، كمنع الإنبات والفقر ، فهو لحكمة بالغة قد لا نعلمها ، ولا يمكن أن يظن أن الله بخل على عباده ، لأنه عز وجل أكرم الأكرمين ، وعلي هذا ففس .

قوله : " اللبيب " . على وزن فعيل ، ومعناه : ذو اللب ، وهو العقل .

قوله : " بهذا " . المشار إليه هو الظن بالله عز وجل ، ليعتني بهذا حتى يظن بالله ظن الحق ، لا ظن السوء وظن الجاهلية .

قوله : " وليتب إلى الله " . أي يرجع إليه ، لأن التوبة الرجوع من المعصية إلى الطاعة .

قوله : " وليستغفره " . أي : يطلب منه المغفرة ، واللام في قوله : " فليتب " وقوله : " وليستغفره " للأمر .

قوله : " تعنتاً على القدر وملامة له " . أي : إذا قدر الله شيئاً لا يلائمة تجده يقول : ينبغي أن ننتصر ، ينبغي أن يأتي المطر ، ينبغي أن لا نصاب بالحوادث ، وأن يوسع لنا في هذا الرزق وهكذا .

قوله : " فمستقل ومستكثر " . " مستقل " : مبتدأ ، خبره محذوف . و " مستكثر " : مبتدأ خبره محذوف ، والتقدير : فمن الناس مستقل ومنهم مستكثر " : مبتدأ خبره محذوف ، والتقدير : فمن الناس مستقل ومنهم مستكثر ، ونظير ذلك قوله تعالى : ﴿ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ [هود ، 105] ، فـ ﴿ سَعِيدٌ ﴾ مبتدأ خبره محذوف تقديره : ومنهم سعيد ، ولا يقال بأن ﴿ سَعِيدٌ ﴾ معطوف على شقي ، لكونه يلزم أن يكون الوصفان لموصوف واحد .

قوله : " وفتش نفسك : هل أنت سالم " . وهذا ينبغي أن يكون في جميع المسائل مما أوجبه الله ، فتش عن نفسك : هل أنت سالم من التقصير فيه ؟ ومما حرمه الله عليك : هل أنت سالم من الوقوع فيه ؟

قوله : " فإن تنج منها تنج من ذي عزيمة " . " تنج " الأول فعل الشرط مجزوم بحذف الواو ، " تنج " الثانية جوابه مجزوم بحذف الواو .

وقوله : " من ذي عزيمة " . أي : من ذي بلية عظيمة .

قوله : " وإلا ، فإني لا إخالك ناجياً " . التقدير ، أي : وإلا تنج من هذه البلية ، فإني لا إخالك ناجياً .

ومعني إخالك : أظنك ، وهي تنصب مفعولين : الأول هنا الكاف ، والثاني ناجياً .

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية آل عمران : الثانية : تفسير آية الفتح . الثالثة :
الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر . الرابعة : أنه لا يسلم من ذلك إلا من
عرف الأسماء والصفات وعرف نفسه .

فيه مسائل :

- الأولى : تفسير آية آل عمران . وهي قوله تعالى : ﴿ يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية .. ﴾ وقد سبق ، والضمير فيها للمنافقين .
- الثانية : تفسير آية الفتح . وهي قوله تعالى : ﴿ الظانين بالله ظن السوء .. ﴾ ، وقد سبق ، والضمير فيها للمنافقين .
- الثالثة : الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر . أي : ظن السوء والذي أخبر بذلك ابن القيم رحمه الله ، وضابط هذه الأنواع أن يظن بالله ما لا يليق به .
- الرابعة : أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات وعرف نفسه . أي : لا يسلم من ظن السوء بالله إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته وموجب حكمته وحمده وعرف نفسه ففتش عنها ، والحقيقة أن الإنسان هو محل النقص والسوء ، وأما الرب ، فهو محل الكمال المطلق الذي لا يعتريه نقص بوجه من الوجوه .

ولا تظنن بربك ظن سوء فإن الله أولي بالجميل

• مناسبة الباب للتوحيد :

إن ظن السوء ينافي كمال التوحيد ، وينافي الإيمان بالأسماء والصفات ، لأن الله قال في الأسماء : ﴿ والله الأسماء الحسني فادعوه بها ﴾ [الأعراف : 180] ، فإذا ظن بالله ظن السوء ، لم تكن الأسماء حسني ، وقال في الصفات : ﴿ والله المثل الأعلى ﴾ [النحل : 60] ، وإذا ظن بالله ظن السوء ، لم يكن له المثل الأعلى .

باب ما جاء في منكري القدر

قوله : " منكري " . أصله منكرين جمع مذكر سالم فحذفت النون للإضافة
كما يحذف التنوين أيضاً ، قال الشاعر :

كأني تنوين وأنت إضافة
فأين تراني لا تحل جوارحي

وقيل : (مكاني) بدل (جوارحي) .

قوله : " القدر " . هو تقدير الله عز وجل للكائنات ، وهو سر مكتوم لا يعلمه
إلا الله أو من شاء من خلقه .

قال بعض أهل العلم : القدر سر الله عز وجل في خلقه ، ولا نعلمه إلا بعد
وقوعه سواء كان خيراً أو شراً .

والقدر يطلق على معنيين .

الأول : التقدير ، أي : إرادة الله الشيء عز وجل .

الثاني : المقدر ، أي : ما قدره الله عز وجل .

والتقدير يكون مصاحباً للفعل وسابقاً له ، فالمصاحب للفعل هو الذي يكون به
الفعل ، والسابق هو الذي قدره الله عز وجل في الأزل ، **مثال ذلك :**

خلق الجنين في بطن الأم فيه تقدير سابق علمي قبل خلق السماوات والأرض
بخمسين ألف سنة ، وفيه تقدير مقارن للخلق والتكوين ، وهذا الذي يكون
به الفعل ، أي : تقدير الله لهذا الشيء عند خلقه .

والإيمان بالقدر يتعلق بتوحيد الربوبية خصوصاً ، وله تعلق بتوحيد الأسماء
والصفات ، لأنه من صفات الكمال لله عز وجل .

والناس في القدر ثلاث طوائف :

الأولى : الجبرية الجهمية ، أثبتوا قدر الله تعالى وغلوا في إثباته حتى سلبوا
العبد اختياره وقدرته ، وقالوا : ليس للعبد اختيار ولا قدرة في ما يفعله أو
يتركه ، فأكله وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها بغير اختيار
منها ولا قدرة ، ولا فرق بين أن ينزل من السطح عبر الدرج مختاراً وبين
أن يلقي من السطح مكرهاً .

الطائفة الثانية : القدرية المعتزلة ، أثبتوا للعبد اختياراً وقدرة في عمله وغلوا في ذلك حتى نفوا أن يكون الله تعالى في عمل العبد مشيئة أو خلق ، ونفي غلاتهم علم الله به قبل وقوعه ، فأكل العبد وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها واقعة باختياره التام وقدرته التامة وليس الله تعالى في ذلك مشيئة ولا خلق ، بل ولا علم قبل وقوعه عند غلاتهم .

استدل الأولون الجبرية :

بقوله تعالى : ﴿ الله خالق كل شيء ﴾ [الزمر : 62] ، والعبد وفعله من الأشياء ، وبقوله تعالى : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ [الصافات : 96] ، وبقوله تعالى : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ [الأنفال : 17] ، فنفي الله الرمي عن نبيه حين رمي وأثبتته لنفسه ، وبقوله تعالى : ﴿ سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا و لا آباؤنا ولا حرمنا من شيء ﴾ [الأنعام : 148] .

ولهم شبه أخرى تركناها خوف الإطالة .

والرد على شبهاتهم بما يلي .

أما قوله تعالى : ﴿ الله خالق كل شيء ﴾ فاستدلّهم بها معارض بالنصوص الكثيرة التي فيها إثبات إرادة العبد وإضافة عمله إليه وإنابته عليه كرامة أو إهانة ، وكلها من عند الله ، ولو كان مجبراً عليها ما كان لإضافة عمله إليه وإثابته عليه فائدة .

وأما قوله تعالى : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ ، فهو حجة عليهم ، لأنه أضاف العمل إليهم ، وأما كون الله تعالى خالقه ، فلأن عمل العبد حاصل بإرادته الجازمة وقدرته التامة ، والإرادة والقدرة مخلوقان لله عز وجل فكان الحاصل بهما مخلوقاً لله .

وأما قوله تعالى : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ ، فهو حجة عليهم ، لأن الله تعالى أضاف الرمي إلى نبيه ﷺ ، لكن الرمي في الآية له معنيان : أحدهما : حذف المرمي ، وهو فعل النبي ﷺ الذي أضافه الله إليه .

والثاني : إيصال المرمي إلى أعين الكفار الذين رماهم النبي ﷺ بالتراب يوم بدر فأصاب عين كل واحد منهم ، وهذا من فعل الله ، إذ ليس بمقدور النبي ﷺ أن يوصل التراب إلى عين كل واحد منهم .

وأما قوله تعالى : « سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرماناً من شيء » ، فلعمري الله ، إنه الحجة على هؤلاء الجبرية ، فقد أبطل الله تعالى حجة هؤلاء المشركين الذي احتجوا بالقدر على شركهم حين قال في الآية نفسها : « كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا » ، وما كان الله ليذيقهم بأسه وهم على حق فيما احتجوا به .

ثم نقول : القول بالجبر باطل بالكتاب والسنة والعقل والحس وإجماع السلف ، ولا يقول به من قدر الله حق قدره وعرف مقتضى حكمته ورحمته .

فمن أدلة الكتاب :

قوله تعالى : « منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة » [آل عمران : 152] ، وقال تعالى : « يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم » [آل عمران : 167] ، وقال : « إنه خبير بما تفعلون » [النمل : 88] ، وقال : « والله خبير بما تعملون » [المنافقون : 11] ، فأثبت للعبد إرادة وقولاً وفعللاً وعملاً .

ومن أدلة السنة : قول النبي ﷺ : " إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوي (1) ، وقوله : " ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به ، فأتوا منه ما أستطعتم " (2) .

ولهذا إذا أكره المرء على قول أو فعل وقلبه مطمئن بخلاف ما أكره عليه ، لم يكن لقوله أو فعله الذي أكره عليه حكم فاعله اختياراً .

وأما إجماع السلف على بطلان القول بالجبر : فلم ينقل عن أحد منهم أنه قال به ، بل رد من أدرك منهم بدعته موروث معلوم .

وأما دلالة العقل على بطلانه : فلأنه لو كان العبد مجبراً على عمله ، لكانت عقوبة العاصي ظلماً ومثوبة الطائع عبثاً ، والله تعالى منزّه عن هذا وهذا ، ولأنه لو كان العبد مجبراً على عمله لم تقم الحجة بإرسال الرسل ، لأن القدر باق مع إرسال الرسل ، وما كان الله ليقيم على العباد حجة مع انتفاء كونها حجة

(1) تقدم (ص 625) .

(2) البخاري : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / باب الاقتداء بسنن النبي ﷺ ، ومسلم : كتاب الفضائل / باب توقيره ﷺ .

وأما دلالة الحس على بطلانه : فإن الإنسان يدرك الفرق بين ما فعله باختياره ، كأكله وشربه وقيامه وقعوده ، وبين ما فعله بغير اختياره ، كارتعاشه من البرد والخوف ونحو ذلك .

واستدل الطائفة الثانية (القدرية) بقوله تعالى : ﴿ منكم من يريد الدنيا ﴾ من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها ﴾ [فصلت : 46] ، ونحوها من النصوص القرآنية والنبوية الدالة على أن للعبد إرادة ، وأنه هو العامل الكاسب الراكع الساجد ونحو ذلك .

والرد عليهم من وجوه :

الأول : أن الآيات والأحاديث التي استدلوا بها نوعان :

نوع مقيد لإرادة العبد وعمله بأنه بمشيئة الله ، كقوله تعالى : ﴿ لمن شاء منكم أن يستقيم * وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين ﴾ [التكويد : 28-29] وقوله : ﴿ إن هذه تذكره فمن شاء أتخذ إلى ربه سبيلاً * وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليمًا حكيمًا ﴾ [الإنسان : 29-30] ، وكقوله تعالى : في العمل : ﴿ ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن يفعل ما يريد ﴾ [البقرة : 253] .

والنوع الثاني : مطلق ، كقوله تعالى : ﴿ فأتوا حرتكم أني شئتم ﴾ [البقرة : 223] ، وقوله : ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ [الكهف : 29] ، وقوله : ﴿ من كان يريد العاجلة .. ﴾ إلى قوله ﴿ ومن أراد الآخرة وسعي لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكوراً ﴾ [الإسراء : 18-19] .

وهذا النوع المطلق يحمل على المقيد كما هو معلوم عند أهل العلم .

الثاني : أن إثبات استقلال العبد بعمله من كونه مملوكاً لله تعالى يقتضي إثبات شيء في ملك الله لا يريده الله ، وهذا نوع إشراك به ، ولهذا سمي النبي ﷺ : " القدرية مجوس هذه الأمة " (1) .

(1) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود ، وهو مشهور عند أهل العلم لكن فيه ضعف .

الثالث : أن نقول لهم : هل تقرون بأن الله تعالى عالم بما سيقع من أفعال العباد ؟ فسيقول غير الغلاة منهم : نعم ، نقر بذلك فنقول : هل وقع فعلهم على وفق علم الله أو علي خلافه ؟ فإن قالوا : على وفقه ، قلنا : إذن قد أرادة ، وإن قالوا : على خلافه ، فقد أنكروا علمه ، وقد قال الأئمة رحمهم الله في القدرية : ناظروهم بالعلم ، فإن أقروا به ، خصموا ، وإن أنكروه ، كفروا .

وهاتان الطائفتان الجبرية والقدرية ضالتان طريق الحق ، لأنهما بين مفراط غال ومفراط مقصر ، فالجبرية غلوا في إثبات القدر وقصروا في إرادة العبد وقدرته ، والقدرية غلوا في إثبات إرادة العبد وقدرته وقصروا في القدر .

ولهذا كان الأسعد بالدليل والأوفق للحكمة والتعليل هم :

الطائفة الثالثة : أهل السنة والجماعة ، الطائفة الوسط ، الذين جمعوا بين الأدلة وسلكوا في طريقهم خير ملة ، فآمنوا بقضاء الله وقدره ، وبأن للعبد اختياراً وقدرة ، فكل ما كان في الكون من حركة أو سكون أو وجود أو عدم ، فإنه كائن بعلم الله تعالى ومشيتته ، وكل ما كان في الكون فمخلوق لله تعالى ، لا خالق إلا الله ولا مدبر للخلق إلا الله عز وجل ، وآمنوا بأن للعبد مشيئة وقدرة ، لكن مشيئته مربوطة بمشيئة الله تعالى ، كما قال تعالى : ﴿ **لمن شاء منكم أن يستقيم * وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين** ﴾ ، فإذا شاء العبد شيئاً وفعله ، علمنا أن مشيئة الله تعالى قد سبقت تلك المشيئة . وهؤلاء هم الذين جمعوا بين الدليل المنقول والمعقول ، فأدلتهم على إثبات القدر هي أدلة المثبتين له من الجبرية ، لكنهم استدلوا بها على وجه العدل والجمع بينها وبين الأدلة التي استدل بها نفاه القدر .

وأدلتهم على إثبات مشيئة العبد وقدرته هي أدلة المثبتين لذلك من القدرية ، لكنهم استدلوا بها على وجه العدل والجمع بينها وبين الأدلة التي استدل بها نفاه مشيئة العبد وقدرته .

وبهذا نعرف أن كلاً من الجبرية والقدرية نظروا إلى النصوص بعين الأعور الذي لا يبصر إلا من جانب واحد ، فهدي الله أهل السنة والجماعة لما اختلف فيه من الحق بإذنه ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

• **حكاية :**

مما يحكي أن القاضي عبد الجبار الهمذاني المعتزلي دخل على صاحب ابن عباد وكان معتزلياً أيضاً ، وكان عنده الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني ، فقال عبد الجبار على الفور : سبحان من تنزه عن الفحشاء ! فقال أبو إسحاق فوراً : سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء ! فقال عبد الجبار وفهم أنه قد عرف مراده : أيريد ربنا أن يعصى ؟ فقال أبو إسحاق : أيعصى ربنا قهراً ؟ فقال له عبد الجبار : أرأيت إن منعني الهدي وقضي علي بالردى ، أحسن إلى أم أساء ؟

فقال له أبو إسحاق : إن كان منعك ما هو لك ، فقد أساء ، وإن كان منعك ما هو له ، فيختص برحمته من يشاء . فأنصرف الحاضرون وهم يقولون : والله ، ليس عن هذا جواب . ا. هـ .

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن أهل السنة والجماعة وسط بين فرق المبتدعة في خمسة أصول ذكرها في " العقيدة الواسطية " ، فلترجع هناك.

مراتب القدر :

المرتبة الأولى : العلم ، وذلك بأن تؤمن بأن الله تعالى علم كل شيء جملة وتفصيلاً ، فعلم ما كان وما يكون ، فكل شيء معلوم لله ، سواء كان دقيقاً أم جليلاً من أفعاله أو أفعال خلقه .

وأدلة ذلك في الكتاب كثير ، منها : قوله تعالى : ﴿ وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين ﴾ [الأنعام : 59] ، فالأوراق التي تتساقط ميتة أي ورقة كانت صغيرة أو كبيرة في بر أو بحر ، فإن الله تعالى يعلمها ، والورقة التي تخلق يعلمها من باب أولي .

ولاحظ سعة علم الله عز وجل وإحاطته ، فلو فرض أنه في ليلة مظلمة ليس فيها قمر وفيها سحب متراكم ممطر وحبة في قاع البحر المائج العميق ، فهذه ظلمات متعددة : ظلمة الطبقة الأرضية وظلمة البحر وظلمة السحاب وظلمة المطر وظلمة الأمواج وظلمة الليل ، فكل هذا داخل في قوله تعالى : ﴿ ولا حبة في ظلمات الأرض ﴾ ، ثم جاء العموم المطلق : ﴿ ولا رطب ولا

يابس إلا في كتاب مبين » ، ولا كتابة إلا بعد علم . ففي هذه الآيات غثبات العلم وإثبات الكتابة.

ومنها قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحج : 70] ، ففي الآية أيضاً إثبات العلم وإثبات الكتابة .

المرتبة الثانية : الكتابة ، وقد دلت عليها الآيتان السابقتان .

المرتبة الثالثة : المشيئة ، وهي عامة ، ما من شيء في السماوات والأرض إلا وهو كائن بإرادة الله ومشيئته ، فلا يكون في ملكه ما لا يريد أبداً ، سواء كان ذلك فيما يفعله بنفسه أو يفعله المخلوق ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس : 82] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ﴾ [الأنعام : 112] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ .. ﴾ الآية [البقرة : 253] .

المرتبة الرابعة : الخلق ، فما من شيء في السماوات ولا في الأرض إلا الله خالقه ومالكة ومدبره وذو سلطانه ، قال تعالى : ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الزمر : 62] ، وهذا العموم لا مخصص له ، حتى فعل المخلوق مخلوق لله ، لأن فعل المخلوق من صفاته ، وهو صفاته مخلوقان ، ولأن فعله ناتج عن أمرين :

1. إرادة جازمة .

2. قدرة تامة .

والله هو الذي خلق في الإنسان الإرادة الجازمة والقدرة التامة ، ولهذا قيل لأعرابي : بم عرفت ربك ؟ قال : بنقض العزائم ، وصرف الهمم .

والعبد يتعلق بفعله شيئان :

1. خلق ، وهذا يتعلق بالله .

2. مباشرة ، وهذا يتعلق بالعبد وينسب إليه ، قال تعالى : ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا

يَعْمَلُونَ ﴾ [الواقعة : 24] ، وقال تعالى ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

[النحل : 32] ولولا نسبة الفعل إلى العبد ما كان للثناء على المؤمن المطيع

وإثابته فائدة ، وكذلك عقوبة العاصي وتوبيخه .

وأهل السنة والجماعة يؤمنون بجميع هذه المراتب الأربع ، وقد جمعت في بيت:

علم كتابه مولانا مشيئته
وخلقه وهو إيجاد وتكوين
وهناك تقديرات أخرى نسبية :

منها : تقدير عمري : حين يبلغ الجنين في بطن أمة أربعة أشهر يرسل إليه الملك ، فينفخ فيه الروح ، ويكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد .
ومنها : التقدير الحولي ، وهو الذي يكون في ليلة القدر ، يكتب فيها ما يكون في السنة ، قال الله تعالى : ﴿ فيها يفرق كل أمر حكيم ﴾ [الدخان : 4] .

ومنها التقدير اليومي : كما ذكره بعض أهل العلم واستدل له بقوله تعالى : ﴿ يسأله من في السماوات والأرض كل يوم هو في شأن ﴾ [الرحمن : 29] ، فهو كل يوم يغني فقيراً ، ويفقر غنياً : ويوجد معدوماً ، ويعدم موجوداً ، ويبسط الرزق ويقدره ، وينشئ السحاب والمطر ، وغير ذلك .
فإن قيل هل الإيمان بالقدر ينافي ما علم بالضرورة من أن الإنسان يفعل الشيء باختياره ؟

الجواب : لا ينافيه ، لأن ما يفعله الإنسان باختياره من قدر الله ، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما أقبل على الشام ، وقالوا له : إن في الشام طاعوناً يفتك بالناس ، فجمع الصحابة وشاورهم ، فقال بعضهم : نرجع . فعزم على الرجوع ، فجاء أمين هذه الأمة أبو عبيده عامر بن الجراح ، فقال : يا أمير المؤمنين ! أفراراً من قدر الله ؟ فأجاب عمر : نفر من قدر الله إلى قدر الله (1) .

يعني : أن مضينا في السفر بقدر الله ورجوعنا بقدر الله ، ثم ضرب له مثلاً قال : رأيت لو كان لك إبل فهبطت وادياً له شعبتان إحداها خصبة والأخرى جدبة ، أليس إن رعيت الخصبة فبقدر الله ، وإن رعيت الجدبة فبقدر الله ؟

(1) البخاري : كتاب الطب / باب ما يذكر في الطاعون ، ومسلم : كتاب السلام / باب الطاعون والطيرة .

وقال أيضاً : أرايت لو رعي الجذبة وترك الخصبة ، أكنت معجزه ؟ قال :
نعم . قال : فسر إذن . ومعني معجزه : ناسباً إياه إلى العجز .
فالإنسان وإن كان يفعل ، فإنما يفعل بقدر الله .
فإن قيل : إذا تقرر ذلك ، لزم أن يكون العاصي معذوراً بمعصيته ، لأنه
عصي بقدر الله ؟

أجيب : إن احتجاج العاصي بالقدر باطل بالشرع والنظر .
أما بطلانه بالشرع : فقد قال الله تعالى : ﴿ سيقول الذين أشركوا لو شاء الله
ما أشركنا ولا آباؤنا لا حرماناً من شيء ﴾ [الأنعام : 148] ، فهم قالوا هذا
على سبيل الاحتجاج بالقدر على معصية الله ، فرد الله عليهم بقوله : ﴿ كذلك
كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا ﴾ ، ولو كانت حجتهم صحيحة ما
أذاقهم الله بأسه ، وقال تعالى : ﴿ قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن
تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون ﴾ [الأنعام : 148] ، وهذا دليل
واضح على بطلان احتجاجهم بالقدر على معصية الله ، وقال تعالى : ﴿
رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ [
النساء : 165] ، فأبطل الله الحجة على الناس بإرسال الرسل ، ولو كان
القدر حجة ما انتفت بإرسال الرسل ، لأن القدر باق حتى مع إرسال الرسل
، وهذا يدل على بطلان احتجاج العاصي على معصيته بقدر الله .

وأما بطلانه بالنظر ، فنقول : لو فرض أنه نشر في جريدة ما عن وظيفة
مرتبتها كذا وكذا ، ووظيفة أخرى أقل منها ، فإنك سوف تطلب الأعلى ، فإن
لم يكن ، طلبت الأخرى ، فإذا لم يحصل له شيء منها ، فإنه يلوم نفسه على
تفريطه بعدم المسارعة إليها مع أول الناس .

وعندنا وظائف دينية الصلوات الخمس كفارة لما بينها ، وهي كنهر على باب
أحدنا يغتسل منه في كل يوم خمس مرات ، وصلاة الجماعة أفضل من
صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ، فلماذا تترك هذه الوظائف وتحتج بالقدر
وتذهب إلى الوظائف الدنيوية الرفيعة ، فكيف لا تحتج بالقدر فيما يتعلق
بأمور الدنيا وتحتج به فيما يتعلق بأمور الآخرة ؟ !

مثال آخر : رجل قال : عسي ربي أن يرزقني بولد صالح عالم عابد ، وهو لم يتزوج ، فنقول : تزوج حتى يأتيك . فقال : لا ، فلا يمكن أن يأتيه الولد ، لكن إذا تزوج ، فإن الله بمشيئته قد يرزقه الولد المطلوب .

وكذلك من يسأل الله الفوز بالجنة والنجاة من النار ، ولا يعمل لذلك ، فلا يمكن أن ينجو من النار ويفوز بالجنة لأنه لم يعمل لذلك .

فبطل الاحتجاج بالقدر على معاصي الله بالأثر والنظر ، ولهذا قال النبي ﷺ كلمة جامعة مانعة نافعة : " ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعدة من النار " . قالوا : يا رسول الله ! أفلا ندع العمل ونتكل ؟ قال : " اعملوا ، فكل ميسر لما خلق له " ⁽¹⁾ . فالنبي صلى الله عليه وسلم أعطانا كلمة واحدة فقال اعملوا وهذا فعل أمر فكل ميسر لما خلق له .

وللايمان بالقدر فوائد عظيمة ، منها :

1. أنه من تمام توحيد الربوبية .
2. أنه يوجب صدق الاعتماد على الله عز وجل ، لأنك إذا علمت أن كل شيء بقضاء الله وقدره صدق اعتمادك على الله .
3. أنه يوجب للقلب الطمأنينة ، إذا علمت أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، اطمأننت بما يصيبك بعد فعل الأسباب النافعة .
4. منع إعجاب المرء بعمله إذا عمل عملاً يشكر عليه ، لأن الله هو الذي من عليه وقدره له ، قال تعالى : ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير ﴾ لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم ﴿ [الحديد : 22-23] ، أي : فرح بطر وإعجاب بالنفس
5. عدم حزنه على ما أصابه ، لأنه من ربه ، فهو صادر عن رحمة وحكمة .
6. أن الإنسان يفعل الأسباب ، لأنه يؤمن بحكمة الله عز وجل وأنه لا يقدر الأشياء إلا مربوطة بأسبابها .

(1) البخاري : كتاب التفسير / باب ﴿ فأما من أعطي وأتقى ﴾ ، ومسلم : كتاب القدر / باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه

.....
وقال ابن عمر : " والذي نفس ابن عمر بيده ، لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً ، ثم أنفقه في سبيل الله ، ما قبله الله منه ، حتى يؤمن بالقدر ، ثم استدل بقول النبي ﷺ : " الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره " (1).
.....

قوله : " والذي نفس ابن عمر بيده " . الصيغة هنا قسم ، جوابه : جملة " لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً ، ثم أنفقه في سبيل الله ، ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر "

وابن عمر رضي الله عنه وعن أبيه ذكر حكمهم بالنسبة لقبول عملهم ولم يقل هم كفار ، لكن حكمه بأن إنفاقهم في سبيل الله لا يقبل يستلزم الحكم بكفرهم ، وإنما قال ابن عمر ذلك جواباً على ما نقل إليه من أن أناساً من البصرة يقولون : إن الله عز وجل لم يقدر فعل العبد وإن الأمر أنف ، وأنه لا يعلم بأفعال العبد حتى يعملها وتقع منه ، فابن عمر حكم بكفرهم اللازم من قوله : " ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر " ، والذي لا تقبل منه النفقات هو الكافر ، لقوله تعالى : ﴿ وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ﴾ [التوبة : 54] ، ثم استدل ابن عمر بقول النبي ﷺ : " الإيمان : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره " ، فتؤمن بالجميع ، فإن كفرت بواحد من هذه الستة ، فأنت كافر بالجميع لأن الإيمان كل لا يتجزأ ، كما قال تعالى : ﴿ ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً أولئك هم الكافرون حقا ﴾ [النساء : 150-151] .

ووجه استدلال ابن عمر : أن النبي ﷺ جعل الإيمان مبنياً على هذه الأركان الستة ، وإذا فات ركن من الأركان ، سقط البنيان ، فإذا أنكر الإنسان شيئاً واحداً من هذه الأركان الستة ، صار كافراً ، وإذا كان كافراً ، فإن الله لا يقبل منه .

قوله : " أن تؤمن بالله " . والإيمان بالله عز وجل يتضمن أربعة أمور :

1. الإيمان بوجوده .

(1) مسلم : كتاب الإيمان / باب بيان الإيمان والإسلام .

2. وبربو بيته .

3. وبألوهيته .

4. وبأسمائه وصفاته .

فمن أنكر وجود الله ، فليس بمؤمن ، ومن أقر بوجوده وأنه رب كل شيء ، لكنه أنكر أسماء وصفاته ، أو أنكر أن يكون مختصاً بها ، فهو غير مؤمن بالله.

قوله : " وملائكته " . والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور :

1. الإيمان بوجودهم .

2. الإيمان باسم من علمنا اسمه منهم .

3. الإيمان بأفعالهم .

4. الإيمان بصفاتهم .

فمن علمنا صفاته جبريل عليه السلام ، علمناه على خلقته التي خلق عليها له ستمائة جناح ، قد سد الأفق ، كما أخبرنا بذلك رسول الله ﷺ ، وهذا يدل على عظمته ، وأنه كبير جداً ، فهو فوق ما نتصور ، ومع ذلك يأتي أحياناً بصورة بسر فائرة مرة بصورة دحية الكلبي وأترى مرة رجل شديد سواد الشعر شديد بياض الثياب لا يري عليه أثر سفر ولا يعرفه من الصحابة أحد ، فجلس إلى النبي ﷺ جلسة المتعلم المتأدب (1).

قوله : " وكتبه " . أي : الكتب التي أنزلها على رسله .

والإيمان بالكتب يتضمن ما يلي :

1. الإيمان بأنها حق من عند الله .

2. تصديق أخبارها .

3. التزام أحكامها ما لم تتسخ ، وعلي هذا ، فلا يلزمنا أن نلتزم بأحكام الكتب

السابقة ، لأنها كلها منسوخة بالقرآن ، إلا ما أقره القرآن .

وكذلك لا يلزمنا العمل بما نسخ في القرآن ، لأن القرآن فيه أشياء منسوخة .

4. الإيمان بما علمناه معيناً منها ، مثل : التوراة ، والإنجيل ، والقرآن ،

والزبور ، وصحف إبراهيم وموسى .

(1) تقدم (ص 997) .

5.الإيمان بأن كل رسول أرسله الله معه كتاب ، كما قال تعالى : ﴿ لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب ﴾ [الحديد : 25] ، وقال عيسى : ﴿ إني عبد الله آتاني الكتاب ﴾ [مريم : 30] وقال عن يحيى ﴿ يا يحيى خذ الكتاب بقوة ﴾ [مريم : 12].

• تنبيه :

الكتب التي بأيدي اليهود والنصارى اليوم قد دخلها التحريف والكتمان ، فلا يوثق بها ، والمراد بما سبق الإيمان بأصل الكتب .
قوله : " ورسله " . هم الذين أوحى الله إليهم وأرسلهم إلى الخلق ليبلغوا شريعة الله .

والإيمان بالرسول يتضمن ما يلي :

1. أن نؤمن بأنهم حق صادقون مصدقون .
2. أن نؤمن بما صح عنهم من الأخبار ، وبما ثبت عنهم من الأحكام ، ما لم تتسخ .
3. أن نؤمن بأعيان من علمنا أعيانهم ، وما لم نعلمه ، فنؤمن بهم على سبيل الإجمال ، ونعلم أنه ما من أمة إلا خلا فيها نذير ، وأن الله سبحانه وتعالى أرسل لكل أمة رسولا تقوم به الحجة عليهم ، كما قال تعالى : ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ [النساء : 165] .

والبشر إذا لم يأتهم رسول يبين لهم فهم معذورن ، لأنهم يقولون : يا ربنا ! ما أرسلت إلينا رسولا ، كما قال تعالى : ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى ﴾ [طه : 134] ، فلا بد من رسول يهدي به الله الخلق .

فإن قيل : قوله تعالى : ﴿ على فترة من الرسل ﴾ [المائدة : 119] يدل على أنه فيه فترة ليس فيها رسول ، فهل قامت عليهم الحجة ؟

الجواب : إن الفترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام طويلة ، وقد قامت عليهم الحجة ، لأن فيها بقايا ، كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في " صحيحه " : إن الله نظر إلى أهل الأرض ، فمقتهم عربهم

وعجمهم ، إلا بقايا من أهل الكتاب " ⁽¹⁾ ، وكما قال تعالى : ﴿ فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلاً ممن أنجينا منهم ﴾ [هود : 116] .

قوله : " واليوم الآخر " . اليوم النهائي الأبدي الذي لا يوم بعده ، وهو يوم القيامة الكبرى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : يدخل في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت ، ذكر هذا في " العقيدة الواسطية " ، وهو كتاب مختصر ، لكنه مبارك من أفيد ما كتب في بابهِ .

وعلى هذا ، فالإيمان بفتنة القبر وعذابه ونعيمه من الإيمان باليوم الآخر . والإيمان بالنفخ في الصور وقيام الناس من قبورهم لرب العالمين حفاة عراة غرلاً بهما من الإيمان باليوم الآخر ، والإيمان بالموازين والصحف والصراط والحوض والشفاعة والجنة وما فيها من النعيم والنار وما فيها من العذاب الأليم ، كل هذا من الإيمان باليوم الآخر .

ومنها ما هو معلوم بالقرآن ، ومنه ما هو معلوم بالسنة بالتواتر وبالأحاد فكل ما صحت به الأخبار عن رسول الله ﷺ من أمر اليوم الآخر ، فإنه يجب علينا أن نؤمن به .

قوله : " وتؤمن بالقدر خيره وشره " . هنا أعاد الفعل ولم يكتف بواو العطف ، لأن الإيمان بالقدر مهم ، فكأنه مستقل برأسه .

والإيمان بالقدر : هو أن تؤمن بتقدير الله عز وجل للأشياء كلها ، سواء ما يتعلق بفعله أو ما يتعلق بفعل غيره ، وأن الله عز وجل قدرها وكتبها عنده قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة ، ومعلوم أنه لا كتابة إلا بعد علم ، فالعلم سابق على الكتابة ، ثم إنه ليس كل معلوم الله سبحانه وتعالى مكتوباً ، لأن الذي كتب إلى يوم القيامة ، وهناك أشياء بعد يوم القيامة كثيرة أكثر مما في الدنيا هي معلومة عند الله عز وجل ، ولكنه لم يرد في الكتاب والسنة أنه مكتوبة .

(1) مسلم : كتاب الجنة / باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة .

وهذا القدر ، قال بعض العلماء : إنه سر من أسرار الله ، وهو كذلك لم يطلع الله عليه أحداً ، لا ملكاً مقرباً ، ولا نبياً مرسلأ ، إلا ما أوحاه الله عز وجل إلى رسله أو وقع فعلم به الناس ، وإلا فإنه سر مكتوم ، قال تعالى : ﴿ وما تدري نفس ماذا تكسب غداً ﴾ الآية [لقمان : 34] ، وإذا قلنا : إنه سر مكتوم ، فإن هذا القول يقطع احتجاج العاصي بالقدر على معصيته ، لأننا نقول لهذا الذي عصي الله عز وجل وقال : هذا مقدر على : ما الذي أعلمك أنه مقدر عليك حتى أقدمت ، أفلا كان الأجدر بك أن تقدر أن الله تعالى قد كتب لك السعادة وتعمل بعمل أهل السعادة لأنك لا تستطيع أن تعلم أن الله كتب عليك الشقاء إلا بعد وقوعه منك ؟

قال تعالى : ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ [الصف : 5] ، فالقول بأن القدر سر من أسرار الله مكتوم لا يطلع عليه إلا بعد وقوع المقدور تطمئن له النفس ، وينشرح له الصدر ، وتنقطع به حجة الباطلين .

وقوله : " خير وشره " . الخير : ما يلائم العبد ، والشر : ما لا يلائمه . ومعلوم أن المقدورات خير و شر ، فالطاعات خير ، والمعاصي شر ، والغني خير ، والفقر شر ، والصحة خير ، والمرض شر ، وهكذا . وإذا كان القدر من الله ، فكيف يقال : الإيمان بالقدر خيره وشره والشر لا ينسب إلى الله ؟

فالجواب : أن الشر لا ينسب إلى الله ، قال النبي ﷺ : " والشر ليس إليك " ⁽¹⁾ ، فلا ينسب إليه الشر لا فعلاً ولا تقديرأ ولا حكماً ، بل الشر في مفعولات الله لا في فعله ، ففعله كله خير وحكمة ، فتقدير الله لهذه الشرور له حكمة عظيمة ، وتأمل قوله تعالى : ﴿ ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون ﴾ [الروم : 41] ، تجد أن هذا الفساد الذي ظهر في البر والبحر كان لما يرجى به من العقوبة الحميدة ، وهي الرجوع إلى الله عز وجل ، ويظهر الفرق بين الفعل والمفعول في المثال التالي :

(1) مسلم : كتاب صلاة المسافرين / باب الدعاء في صلاة الليل .

ولذلك حينما يشتكي ويحتاج إلى كي تكويه بالنار ، فالكي شر ، لكن الفعل خير ، لأنك تريد مصلحته ، ثم إن ما يقدره الله لا يكون شراً محضاً ، بل في محله وزمانه فقط ، فإذا أخذ الله الظالم أخذ عزيز مقتدر ، صار ذلك شراً بالنسبة له ، وقد يكون خيراً له من وجه آخر ، أما لغيره ممن يتعظ بما صنع الله به ، فيكون خيراً ، قال تعالى في القرية التي اعتدت في السبت : ﴿ فجعناها نكالاً لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين ﴾ [البقرة : 65] . وكذا إذا استمرت النعم على الإنسان حمله ذلك على الأشر والبطر ، بل إذا استمرت الحسنات ولم تحصل منه سيئة تكسر من حدة نفسه ، فقد يغفل عن التوبة وينساها ويغتر بنفسه ويعجب بعمله .

وكم من إنسان أذنب ذنباً ثم تذكر واستغفر وصار بعد التوبة خيراً منه قبلها ، لأنه كلما تذكر معصيته هانت عليه نفسه وحد من عليائها ، فهذا آدم عليه الصلاة والسلام لم يحصل له الاجتباء والتوبة والهداية إلا بعد أن أكل من الشجرة وحصل منه الندم ، وقال : ﴿ ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾ [الأعراف : 23] ، فقال تعالى : ﴿ ثم اجتبه ربه فتاب عليه وهدى ﴾ [طه : 122] .

والثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك فخلفوا ماذا كانت حالهم بعد المعصية وبعد المصيبة التي أصابتهم ، حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت ، وضاقت عليهم أنفسهم ، وصار ينكرهم الناس حتى أقاربهم صار قريبه يشاهده وكأنه أجنبي منه ، ومن شدة ما في نفسه تنكرت نفسه عليه ، فبعد هذا الضيق العظيم صار لهم بعد التوبة فرح ليس له نظير أبداً ، وصارت حالهم أيضاً بعد أن تاب الله عليهم أكمل من قبل ، وصار ذكرهم بعد التوبة أكبر من قبل ، فقد ذكروا بأعيانهم ، قال تعالى : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم ﴾ [التوبة : 118] ، فهذه آيات عظيمة تتلى في محاريب المسلمين ومنابرهم إلى يوم القيامة ويتقرب العبد إلى ربه بقراءة خبرهم واستماعه ، وهذا شيء عظيم .

وسواء كان ذلك في الأمور الشرعية أو في الأمور الكونية ، ولكن ها هنا أمر يجب معرفته ، وهو أن الخيرية والشرية ليست باعتبار قضاء الله سبحانه وتعالى ، فقضاء الله تعالى كله خير ، حتى ما يقضيه الله من شر هو في الواقع خير ، وإنما الشر في المقضي ، أما قضاء الله نفسه ، فهو خير ، والدليل قول النبي ﷺ " **الخير بيدك ، والشر ليس إليك** " (1)، ولم يقل : والشر بيدك ، فلا ينسب الشر إلى الله أبداً ، فضلاً عن أن يكون بيديه ، فلا ينسب الشر إلى الله لا إرادة ولا قضاء ، فأنه لا يريد بقضاء الشر شراً ، لكن الشر يكون في المقضي ، وقد يلثم الإنسان وقد لا يلثمه ، وقد يكون طاعة وقد يكون معصية ، فهذا في المقضي ، ومع ذلك ، فهو وإن كان شراً في محله فهو خير في محل آخر ، ولا يمكن أن يكون شراً محضاً ، حتى المقضي وإن كان شراً ليس شراً محضاً ، بل هو شر من وجه خير من وجه ، أو شر في محل خير في محل آخر .

ولنضرب لذلك مثلاً : الجذب والفقر شر ، لكنهما خير باعتبار ما ينتج عنهما ، قال تعالى : ﴿ **ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون** ﴾ [الروم : 41] والرجوع إلى الله عز وجل من معصيته إلى طاعته لا شك أنه خير وينتج خيراً كثيراً ، فألم الفقر وألم الجذب وألم المرض وألم فقد الأنفس كله ينقلب إلى لذة إذا كان يعقبه الصلاح ، ولهذا قال : ﴿ **لعلهم يرجعون** ﴾ ، وكم ما أناس طغوا بكثرة المال وزادوا ونسوا الله عز وجل واشتغلوا بالمال ، فإذا أصيبوا بفقر ، رجعوا إلى الله ، وعرفوا أنهم ضالون ، فهذا الشر صار خيراً باعتبار آخر .

كذلك قطع يد السارق لا شك أنه شر عليه ، لكنه خير بالنسبة له وبالنسبة لغيره ، أما بالنسبة له ، فلأن قطعها يسقط عنه العقوبة في الآخرة وعذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وهو أيضاً خير في غير السارق ، فإن فيه ردعاً لمن أراد أن يسرق ، وفيه أيضاً حفظ للأموال ، لأن السارق إذا عرف أنه إذا سرق ستقطع يده ، امتنع من السرقة ، فصار في ذلك حفظ لأموال الناس ، ولهذا قال بعض الزنادقة :

(1) تقدم (ص 1002).

يد بخمس مئين عسجداً وديت ما بالها قطعت في ربع
دينار

تناقض مالنا إلا السكوت له ونستجير بمولانا من النار
لكنه أجيب في الرد عليه رداً مفحماً ، فقل فيه :

قل للمعري عار أيما عاري جهل الفتى وهو من ثوب التقي عاري
يد بمخس مئين عسجداً وديت لكنها قطعت في ربع دينار

حماية النفس أغلاها وأرخصها حماية المال فافهم حكمة الباري

.....
وعن عبادة بن الصامت ، أنه قال لابنه : يا بني ! إنك لن تجد طعم الإيمان
حتى تعلم أم ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ،
سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : أكتب .
فقال رب ! وماذا أكتب ؟ قال : أكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة " .
يا بني ! سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من مات على غير هذا ، فليس
مني (1) .

.....
• قوله في حديث عبادة : أنه قال لابنه : يا بني ! .. " إلخ .
أفاد حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه ينبغي للأب أن يسدي
النصائح لأبنائه ولأهله ، وأن يختار العبارات الرقيقة التي تلين القلب ، حيث
قال " يا بني ! " ، وفي هذا التعبير من اللطافة وجذب القلب ما هو ظاهر .
قوله : " لن تجد طعم الإيمان " . هذا يفيد أن للإيمان طعماً كما جاءت به
السنة ، طعم الإيمان ليس كطعم الأشياء المحسوسة ، فطعم الأشياء
المحسوسة إذا أتى بعدها طعم آخر أزالها ، لكن طعم الإيمان يبقى مدة طويلة
، حتى إن الإنسان أحياناً يفعل عبادة في صفاء وحضور قلب وخشوع لله عز
وجل ، فتجده يتطعم بتلك العبادة مدة طويلة ، فالإيمان له حلاوة وله طعم لا
يدركه إلا من أسبغ الله عليه نعمته بهذه الحلاوة وهذا الطعم .
قوله : " حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك " . قد تقول : ما أصابني لم
يكن ليخطئني ، هذا تحصيل حاصل ، لأن الذي أصاب الإنسان أصابه ،

(1) الإمام أحمد في " المسند " (317/5) ، والترمذي (2156) .

فلا بد أن نعرف معني هذه العبارة ، فتحمل هذه العبارة على أحد معنيين أو عليهما جميعاً :

الأول : أن المعني " ما أصابك " ، أي : ما قدر الله أن يصيبك ، فعبر عن التقدير بالإصابة ، لأن ما قدر الله سوف يقع ، فما قدر الله أن يصيبك لم يكن ليخطئك مهما عملت من أسباب .

الثاني : ما أصابك ، فلا تفكر أن يكون مخطئاً لك ، فلا تقل : لو أنني فعلت كذا ما حصل كذا ، لأن الذي أصابك الآن لا يمكن أن يخطئك ، فكل التقديرات التي تقدرها وتقول : لو أنني فعلت كذا ما حصل كذا هي تقديرات يائسة ، لا تؤثر شيئاً ، وأياً كان ، فالمعني صحيح على الوجهين ، فما قدره الله أن يصيب العبد فلا بد أن يصيبه ولا يمكن أن يخطئه ، وما وقع مصيباً للإنسان ، فإنه لن يمنعه شيء ، فإذا آمنت هذا الإيمان ذقت طعم الإيمان ، لأنك تطمئن وتعلم أن الأمر لا بد أن يقع على ما وقع عليه ، ولا يمكن أن يتغير أبداً .

مثال ذلك : رجل خرج بأولاده للنزهة ، فذب بعض الأولاد إلى بركة عميقة ، فسقط ، فغرق ، فمات ، فلا يقول : لو أنني ما خرجت لما مات الولد ، بل لا بد أن تجري الأمور على ما جرت عليه ، ولا يمكن أن تتغير ، فما أصابك لم يكن ليخطئك ، فحينئذ يطمئن الإنسان ويرضي ، ويعرف أنه لا مفر وأن كل التقدير أو التخيلات التي تقع في ذهنه كلها من الشيطان فلا تقل : لو أنني فعلت كذا لكان كذا ، فإن " لو " تفتح عمل الشيطان ، وحينئذ يرضي ويسلم ، وقد أشار الله إلى هذا المعني في قوله : ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير * لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال فخور ﴾ [الحديد : 22-23] .

فأنت إذا علمت هذا العلم وتيقنته بقلبك ، ذقت حلاوة الإيمان ، واطمأنت ، واستقر قلبك ، وعرفت أن الأمر جار على ما هو عليه لا يمكن أن يتغير ، ولهذا كثيراً ما يجد الإنسان أن الأمور سارت ليصل إلى هذه المصيبة ، فتجده يعمل أعمالاً لم يكن من عادته أن يعملها حتى يصل إلى ما أراد الله عز وجل مما يدل على أن الأمور بقضاء الله وقدره .

قوله : " وما أخطأك لم يكن ليصيبك " . نقول فيه مثل الأول ، يعني : ما قدر أن يخطئك فلن يصيبك ، فلو أن أحداً سمع بموسم تجارة في بلد ما وسافر بأمواله لهذا الموسم ، فلما وصل وجد أن الموسم قد فات ، نقول له : ما أخطأك من هذا الريح الذي كنت تعد له لم يكن ليصيبك مهما كان ومهما عملت ، أو نقول : لم يكن ليصيبك ، لأن الأمر لابد أن يجري على ما قضاه الله وقدره ، وأنت جرب نفسك تجد أنك إذا حصلت على هذا اليقين ذقت حلاوة الإيمان .

ثم استدل لما يقول بقوله : " سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن أول ما خلق الله القلم " . القلم بالرفع ، وروي بالنصب .

فعلي رواية الرفع يكون المعني : أن أول ما خلق الله هو القلم ، لكن ليس من كل المخلوقات ، كما سنبينه إن شاء الله تعالى .

وأما على رواية النصب ، فيكون المعني : أن الله أمر القلم أن يكتب عند أول خلقه له ، يعني : خلقه ثم أمره أن يكتب ، وعلي هذا المعني لا إشكال فيه ، لكن على المعني الأول الذي هو الرفع : هل المراد أن أول المخلوقات كلها هو القلم؟

الجواب : لا ، لأننا لو قلنا : إن القلم أول المخلوقات ، وإنه أمر بالكتابة عندما خلق ، لكننا نعلم ابتداء خلق الله للأشياء ، وأن أول بدء خلق الله كان قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة ، ونحن نعلم أن الله عز وجل خلق أشياء قبل هذه المدة بأزمنة لا يعلمها إلا الله عز وجل ، لأن الله عز وجل لم يزل ولا يزال خالقاً ، وعلى هذا ، فيكون : إن أول ما خلق الله القلم يحتاج إلى تأويل ليطابق ما علم بالضرورة من أن الله تعالى له مخلوقات قبل هذا الزمن .

قال أهل العلم : وتأويله : إن المعني : أن أول ما خلق الله القلم بالنسبة لما نشاهده فقط من المخلوقات ، كالسماوات والأرض .. فهي أولية نسبية ، وقد قال ابن القيم في نونيته :

والناس مختلفون في القلم الذي	كتب القضاء به من الديان
هل كان قبل العرش أو هو بعده	قولان عن أبي العلا الهمداني
والحق أن العرش قبل لأنه	قبل الكتابة كان ذا أركان

قوله : " فقال له : أكتب " القائل هو الله عز وجل : يخاطب القلم ، والقلم جماد ، لكن كل جماد أمام الله مدرك وعاقل ومريد ، والدليل على هذا قوله تعالى في سورة فصلت : ﴿ قُلْ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِيًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءٍ لِلنَّاسِ لِيَوْمٍ * ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾ ، أي لا بد أن تتقادا لأمر الله طوعاً أو كرهاً ، فكان الجواب : ﴿ قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ (فصلت: 9-11) فقد خاطب الله السموات والأرض وأجابتهما ودل قوله طائعين على أن لها إرادة وأنها تطيع ، فكل شيء أمام الله ، فهو مدرك ومريد ويجب ويمتثل .

قوله : " قال : ربي وماذا أكتب ؟ " . " ماذا " : اسم استفهام مفعول مقدم ، و " اكتب " : فعل مضارع مرفوع بالضممة الظاهرة ، هذا إذا ألغيت " ذا " ، أما إذا لم تلغ ، فنقول : " ما " اسم استفهام مبتدأ ، و " ذا " : خبره ، أي : ما الذي أكتب ؟ والعائد على الموصول محذوف تقديره : ما الذي أكتبه ؟ وفي هذا دليل على أن الأمر المجمل لا حرج على المأمور في طلب استبانته ، وعلى هذا ، فإننا نقول : إذا كان الأمر مجملاً ، فإن طلب استبانته لا يكون معصية ، فالقلم لا شك أنه ممتثل لأمر الله سبحانه وتعالى ، ومع ذلك قال " رب وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة ، فكتب المقادير .

فإن قيل : هل القلم يعلم الغيب ؟

فالجواب : لا ، لكن الله أمره ، ولا بد أن يمتثل لأمر الله ، فكتب هذا القلم الذي يعتبر جماداً بالنسبة لمفهوما ، كتب كل شيء أمره الله أن يكتبه ، لأن الله إذا أراد شيئاً قال له : كن ، فيكون على حسب مراد الله .

و " كل " : من صيغ العموم ، فتعم كل شيء مما يتعلق بفعل الله أو بفعل المخلوقين .

وقوله : " حتى تقوم الساعة " . الساعة هي القيامة ، وأطلق عليها لفظ الساعة ، لأن كل شيء عظيم من الدواهي له ساعة ، يعني : الساعة

المعهودة التي تذهل الناس وتحيق بهم وتغشاهم حين تقوم ، وذلك عند النفخ في الصور .

قوله : " يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من مات على غير هذا " . أي : الإيمان بأن الله كتب مقادير كل شيء .

قوله : " فليس مني " . تبرأ منه الرسول ﷺ لأنه كافر ، والرسول ﷺ برىء من كل كافر .

ويستفاد من هذا الحديث :

1. ملاطفة الأبناء بالموعظة ، وتؤخذ من قوله : " يا بني " .
2. أنه ينبغي أن يلحق الأبناء بالأحكام بأدلتها ، وذلك أنه لم يقل : إن الله كتب .. وسكت ، ولكنه أسند إلى رسول ﷺ ، فمثلاً : إذا أردت أن تقول لابنك : سم الله على الأكل ، واحمد الله إذا فرغت ، فإنك إذا قلت ذلك يحصل به المقصود ، لكن إذا قلت : سم الله على الأكل ، واحمد الله إذا فرغت ، لأن النبي ﷺ أمر بالتسمية عند الأكل ، وقال : " إن الله ليرضي عن العبد يأكل الأكلة ويحمده عليها ، ويشرب الشربة ويحمده عليها " ⁽¹⁾ ، إذا فعلت ذلك استفدت فائدتين :

الأولى : أن تعود ابنك على اتباع الأدلة :

الثانية : أن تربيته على محبة الرسول عليه الصلاة والسلام ، وأن الرسول ﷺ هو الإمام المتبع الذي يجب الأخذ بتوجيهاته ، وهذه في الحقيقة كثيراً ما يغفل عنها ، فأكثر الناس يوجه ابنه إلى الأحكام فقط ، لكنه لا يربط هذه التوجيهات بالمصدر الذي هو الكتاب والسنة .

.....
وفي رواية لأحمد : " إن أول ما خلق الله تعالى القلم ، فقال له : اكتب ، فجري في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة " (2).

.....
قوله : " وفي رواية لأحمد : إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب .. "

.

(1) مسلم : كتاب الذكر والدعاء / باب استحباب حمد الله بعد الأكل والشرب .

(2) الإمام أحمد في " المسند " (317/5).

هذه الرواية تفيد أمراً زائداً على ما سبق ، وهو قوله : " فجرى في تلك الساعة " ، فإنه صريح في أن القلم امتثل ، والحديث الأول ليس فيه أنه كتب إلا عن طريق اللزوم بأنه سيكتب امتثالاً لأمر الله تعالى ، فيستفاد منه ما سبق من كتابة الله سبحانه وتعالى كل شيء إلى قيام الساعة ، وهذا مذكور في القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحج : 70] ، وقال تعالى : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴾ ، أي : من قبل أن نبرأ الخليقة ، ﴿ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحديد : 22] .

قوله : " إلى يوم القيامة " . هو يوم البعث ، وسمي يوم القيامة ، لقيام أمور ثلاثة فيه:

الأول قيام الناس من قبورهم لرب العالمين ، كما قال تعالى : ﴿ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ * يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [المطففين : 5-6] .

الثاني : قيام الأشهاد الذين يشهدون للرسول وعلى الأمم ، لقوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ [غافر : 51] .

الثالث : قيام العدل ، لقوله تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [الأنبياء : 47] .

.....
وفي رواية لابن وهب : قال رسول الله ﷺ : " فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره ، أحرقه الله بالنار " (1).

وفي " المسند " و " السنن " عن ابن الديلمي ، قال : " أتيت أبي بن كعب ، فقلت : في نفسي شيء من القدر ، فحدثني بشيء ، لعل الله أن يذهبه من قلبي . فقال : لو أنفقت مثل أحد ذهباً ، ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا ، لكنت من أهل النار . قال : فأتيت عبد الله بن مسعود

(1) ابن وهب في القدر (26).

وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت ، فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي ﷺ " .

حديث صحيح رواه الحاكم في " صحيحه " (2)

.....
قوله : " وفي رواية لابن وهب " . ظاهره أن هذا في حديث عبادة ، وابن وهب أحد حفاظ الحديث .

قوله : " فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار " . في هذا دليل على أن الإيمان بالقدر واجب ولا يتم الإيمان إلا به ، وأما من لم يؤمن به ، فإنه يحرق بالنار .

وقوله : " أحرقه الله بالنار " بعد قوله : " فمن لم يؤمن " يدل على أن من أنكر أو شك فإنه يحرق بالنار ، لأن لدينا ثلاث مقامات :

الأول : الإيمان والجزم بالقدر بمراتبه الأربع .

الثاني : إنكار ذلك .

وهذان واضحان ، لأن الأول إيمان والثاني كفر .

الثالث : الشك والتردد .

فهذا يلحق بالكفر ، ولهذا قال : " فمن لم يؤمن " ، ودخل في هذا النفي من أنكر ومن شك .

وفي قوله : " أحرقه الله بالنار " دليل على أن عذاب النار محرق ، وأن أهلها ليس كما زعم بعض أهل البدع يتكيفون لها حتى لا يحسون لها بألم ، بل هم يحسون بألم وتحرق أجسامهم ، وقد ثبت في حديث الشفاعة أن الله يخرج من النار من كان من المؤمنين حتى صاروا حمماً⁽¹⁾ ، يعني : فحماً أسود ، وقد دل عليه القرآن في قوله تعالى : ﴿ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ [الحج : 22] ، وفي قوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ [النساء : 56] .

قوله : " في نفسي شيء من القدر " . لم يفصح عن هذا الشيء لكن لعله لمَّا حَدَّثَتْ بدعة القدر ، وهي أول البدع حدوثاً صار الناس يتشككون فيها ويتكلمون فيها ، وإلا، فإن الناس قبل حدوث هذه البدعة كانوا على الحق ،

(2) الأمام أحمد في " المسند " (185/5) ، وأبو دواد / كتاب السنة / باب في القدر .

(1) البخاري : كتاب الرقاق / باب صفة الجنة والنار ، ومسلم كتاب الإيمان / باب معرفة طريق الرؤية .

ولا سيما أن رسول الله ﷺ خرج على أصحابه ذات يوم وهم يتكلمون في القدر ، فغضب النبي عليه الصلاة والسلام من ذلك ، وأمرهم بأن لا يتنازعوا وأن لا يختلفوا ، فكف الناس عن هذا (2)، حتى قامت بدعة القدرية وحصل ما حصل من الشبه ، فلهذا يقول ابن الديلمى : " في نفسي شيء من القدر .. " .

قوله : " فحدثني بشيء لعل الله أن يذهب من قلبي " . أي : يذهب هذا الشيء ، وهكذا يجب على الإنسان إذا أصيب بمرض أن يذهب إلى أطباء ذلك المرض ، وأطباء مرض القلوب هم العلماء ، ولا سيما مثل الصحابة رضي الله عنهم ، كأبي بن كعب ، فلكل داء طبيب .

قوله : " لو أنفقت مثل أحد ذهباً ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر " . هذا يدل على أن من لم يؤمن بالقدر فهو كافر ، لأن الذي لا تقبل منهم النفقات هم الكفار ، وسبق نحوه عن ابن عمر رضي الله عنهما .

قوله : " حتى تؤمن بالقدر ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك " . قد سبق الكلام على هذه الجملة .

قوله : " ولو مت " . " مت " بالضم ، لأنها من مات يموت ، وفيه لغة أخرى بالكسر " مت " ، كما في قوله تعالى : ﴿ ولان متم أو قتلتم ﴾ [آل عمران : 158] في إحدى القراءتين ، وهي على هذه القراءة من مات يميئ بالياء .

قوله : " علي غير هذا ، لكنك من أهل النار " . جزم أبي بن كعب رضي الله عنه بأنه إذا مات على غير هذا كان من أهل النار ، لأن من أنكر القدر فهو كافر ، والكافر يكون من أهل النار الذين هم أهلها المخلدون فيها . وهل هذا الدواء يفيد ؟

الجواب : نعم يفيد ، وكل مؤمن بالله إذا علم أن منتهى من لم يؤمن بالقدر هو هذا ، فلا بد يرتدع ولا بد أن يؤمن بالقدر على ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

(2) الإمام أحمد في " المسند " (178/2)، وصححه أحمد شاكر (6668).

وقوله : " فأتيت عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت ، فكلهم حدثني بمثل ذلك " . المشار إليه الإيمان بالقدر ، وأن يعلم الإنسان أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، وهؤلاء العلماء الأجلاء كلهم من أهل القرآن .

فأبي بن كعب من أهل القرآن ومن كتبة القرآن ، حتى إن الرسول ﷺ دعاه ذات يوم وقرأ عليه سورة : « لم يكن .. » البينة ، وقال : " إن الله أمرني أن أقرأها عليك " ، فقال : يا رسول الله ! سمانى الله لك . قال : " نعم " . فبكي رضي الله عنه بكاء فرح أن الله عز وجل سماه باسمه لنبيه ، وأمر نبيه أن يقرأ عليه هذه السورة (1) .

وأما عبد الله بن مسعود ، فقد قال النبي ﷺ : " من سره أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل ، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد " (1) .
وأما زيد بن ثابت ، فهو أحد كتّاب القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه (2) .

وحذيفة بن اليمان صاحب السر الذي أسر إليه النبي ﷺ بأسماء المنافقين (3) .
والحاصل أن هذا الباب يدل على وجوب الإيمان بالقضاء والقدر بمراتبه الأربع

مسألة : الإيمان بالقدر هل هو متعلق بتوحيد الربوبية ، أو بالألوهية ، أو بالأسماء والصفات ؟ .

الجواب تعلقه بالربوبية أكثر من تعلقه بالألوهية والأسماء والصفات ، ثم تعلقه بالأسماء والصفات أكثر من تعلقه بالألوهية ، وتعلقه بالألوهية أيضاً ظاهر ، لأن الألوهية بالنسبة لله يسمى توحيد الألوهية ، وبالنسبة للعبد يسمى توحيد العبادة ، والعبادة فعل العبد ، فلها تعلق بالقدر ، فالإيمان بالقدر له مساس بأقسام التوحيد الثلاثة .

مسألة : هل يختلف الناس في القدر ؟

(1) البخاري : كتاب التفسير / باب تفسير سورة " لم يكن " ومسلم : كتاب فضائل الصحابة / باب من فضائل أبي .

(1) الإمام أحمد في المسند (26/1)، والحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي (295/3) .

(2) البخاري : كتاب فضائل القرآن / باب جمع القرآن .

(3) البخاري : كتاب فضائل الصحابة / باب مناقب عمار وحذيفة .

الجواب : نعم ، اختلفوا فيه على ثلاث فرق ، وقد سبق (4).

* فيه مسائل :

الأولى : بيان فرض الإيمان بالقدر . الثانية : بيان كيفية الإيمان . الثالثة : إحباط عمل من لم يؤمن به . الرابعة : الإخبار أن أحداً لا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به.

الخامسة : ذكر أول ما خلق الله . السادسة : أنه جرى بالمقادير في تلك الساعة إلى يوم قيام الساعة .

السابعة : براءته ﷺ ممن لم يؤمن به . الثامنة عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء . التاسعة : أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى رسول الله ﷺ فقط .

فيه مسائل :

- الأولى : بيان فرض الإيمان بالقدر . دليله قوله : " الإيمان : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره " .
- الثانية : بيان كيفية الإيمان . أي : بالقدر ، وهو أن تؤمن بأن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك .

ولم يتكلم المؤلف عن مراتب القدر ، لأنه لم يذكرها ، ونحن ذكرناها وأنها أربع مراتب جمعت اختصاراً في بيت واحد ، وهو قوله :

علم كتابة مولانا مشيئته وخلق هو إيجاد وتكوين

والإيمان بهذه المراتب داخل في كيفية الإيمان بالقدر .

- الثالثة : إحباط عمل من لم يؤمن به . تؤخذ من قول ابن عمر : " لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً ثم أنفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر " ، ويتفرع منه ما ذكرناه سابقاً بأنه يدل على أن من لم يؤمن بالقدر فهو كافر ، لأن الكافر هو الذي لا يقبل منه العمل .

- الرابعة : الإخبار أن أحداً لا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به . أي : بالقدر ، وهو كذلك ، لقول عبادة بن الصامت لابنه : يا بني ! إنك لن تجد طعم الإيمان .. إلخ .

وقد سبق أن الإيمان بالقدر يوجب طمأنينة الإنسان بما قضاه الله عز وجل ويستريح ، لأنه علم أن هذا أمر لابد أن يقع على حسب المقدور ، لا يتخلف أبداً ، " و لا تقل : لو أني فعلت كذا لكان كذا ، لأن لو تفتح عمل الشيطان " (1)، ولا ترفع شيئاً وقع مهما قلت .

- **الخامسة :** ذكر أول ما خلق الله . ظاهر كلام المؤلف : الميل إلى أن القلم أول مخلوقات الله ، ولكن الصحيح خلافه ، وأن القلم ليس أول مخلوقات الله ، لأنه ثبت في " صحيح البخاري " : " كان الله ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السماوات والأرض وكتب في الذكر مقادير كل شيء " (2)، وهذا واضح في الترتيب ، ولهذا كان الصواب بلا شك أن خلق القلم بعد خلق العرش ، وسبق لنا تخريج الروايتين ، وأنه على الرواية التي ظاهرها أن القلم أول ما خلق تحمل على أنه أول ما خلق بالنسبة لما يتعلق بهذا العالم المشاهد ، فهو قبل خلق السماوات والأرض ، فتكون أوليته نسبية .
- **السادسة :** أنه جري بالمقادير في تلك الساعة إلى يوم قيام الساعة . لقوله في الحديث : " فجري في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة " . وفيه أيضاً من الفوائد : توجيه خطاب الله إلى الجماد ، وأنه يعقل أمر الله ، لأن الله وجه الخطاب إلى القلم ففهم واستجاب ، لكنه سأل في الأول وقال : " ماذا أكتب؟ " .

- **السابعة :** براءته ﷺ ممن لم يؤمن به . لقوله " من مات على غير هذا ، فليس مني " ، وهذه البراءة مطلقة ، لأن من لم يؤمن بالقدر فهو كافر كفراً مخرجاً عن المللة .

- **الثامنة :** عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء . لأن ابن الديلمي يقول : " فأتيت عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت " بعد أن أتى أبي بن كعب ، فدل هذا على أن عادة السلف السؤال عما يشتبه عليهم . وفيه أيضاً مسألة ثانية ، وهي جواز سؤال أكثر من عالم للتثبت ، لأن ابن الديلمي سأل عدة علماء ، أما سؤال أكثر من عالم للتتبع الرخص ، فهذا لا يجوز كما نص على ذلك أهل العلم ، وهذا من شأن اليهود ، فاليهود لما كان

(1) تقديم (ص 1006).

(2) البخاري : كتاب التوحيد / باب وكان عرشه على الماء .

في التوراة أن الزاني يرحم إذا كان محصناً وكثر الزني في أشرافهم ،
غيروا هذا الحد ، ولما قدم النبي ﷺ المدينة ، وزني منهم رجل بامرأة قالوا
: أذهبوا إلى هذا الرجل لعلمكم تجدون عنده شيئاً آخر ، لأجل أن يتتبعوا
الرخص .

• **التاسعة :** أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته ، وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى
رسول الله ﷺ فقط . **نقول ابن الديلمي :** " كلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي ﷺ
، وهذا مزيل للشبهة ، فإذا نسب الأمر إلى الله ورسوله ، زالت الشبهة تماماً ،
لكن تزول عن المؤمن ، أما غير المؤمن ، فلا تنفعه ، فانه عز وجل يقول : ﴿
وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون ﴾ [يونس : 101] ، وقال : ﴿ إن
الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب
الاليم ﴾ [يونس : 96،97] ، لكن المؤمن هو الذي تزول شبهته بما جاء عن
الله ورسوله ، كما قال تعالى ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله
ورسوله أمراً أن يكون له الخيرة من أمرهم ﴾ [الأحزاب : 36] ، ولهذا لما
قالت عائشة للمرأة : " كان يصيبنا ذلك تعني الحيض ، فنؤمر بقضاء الصوم ،
ولا نؤمر بقضاء الصلاة " ⁽¹⁾ لم تذهب تعلل ، ولكن لا حرج على الإنسان أن
يذكر الحكم بعلمته لمن لم يؤمن لعلة يؤمن ولهذا يذكر الله عز وجل إحياء
الموتي ويذكر الأدلة العقلية والحسية على ذلك ، فقال في أدلة العقل : ﴿ وهو
الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ [الروم : 27] ، فهذه دلالة عقلية
، فالعقل يؤمن إيماناً كاملاً بأن من قدر على الابتداء فهو قادر على الإعادة من
باب أولى .

وذكر أدلة حسية ، منها قوله تعالى : ﴿ ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة
فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى ﴾ [فصلت : 39] .

فإذا لا مانع أن تأتي بالأدلة العقلية أو الحسية من أجل أن تقنع الخصم
وتطمئن الموافق .

(1) البخاري : كتاب الحيض / باب لا تقضي الحائض الصلاة ، ومسلم : كتاب الحيض / باب وجود قضاء الصوم على
الحائض .

وفيه دليل رابع ، وهو دليل الفطرة ، فلا مانع أيضاً أن تأتي به للاستلال على ما تقول من الحق لتلزم الخصم به وتطمئن الموافق ، وما زال العلماء يسلكون هذا المسلك ، وقد مر علينا قصة أبي المعالي الجويني مع الهمداني ، حيث إن أبا المعالي الجويني غفر الله لنا وله كان يقرر نفي استواء الله على عرشه ، فقال له الهمداني : " دعنا من ذكر العرش ، فما تقول في هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا : ما قال عارف قط : يا الله ! إلا وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو " . فصرخ أبو المعالي ولطم على رأسه ، وقال : حيرني الهمداني ، حيرني الهمداني .

فإذا الأدلة سمعية وعقلية وفطرية وحسية .

وأشدها إقناعاً للمؤمن هو الدليل السمعي ، لأنه يقف عنده ويعلم أن كل ما خالف دلالة السمع فهو باطل ، وإن ظنه صاحبه حقاً .

باب ما جاء في المصورين

.....
وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : رسول الله ﷺ : " قال الله تعالى : ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي ، فليخلقوا ذرة ، أو ليخلقوا حبة ، أو ليخلقوا شعيرة " أخرجاه (1).
.....

قوله : " باب ما جاء في المصورين " . يعني : من الوعيد الشديد .
ومناسبة هذا الباب للتوحيد : أن في التصوير خلقاً وإبداعاً يكون به المصور مشاركاً لله في ذلك الخلق والإبداع .

قوله في الحديث : " ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي " . ينتهي سند هذا الحديث إلى الله عز وجل ، ويسمي حديثاً قدسياً ، وسبق الكلام عليه في باب فضل التوحيد ، وما يكفر من الذنوب (ص 69) .

قوله : " ومن أظلم " . " من " اسم استفهام والمراد به النفي ، أي : لا أحد أظلم ، وإذا جاء النفي بصيغة الاستفهام كان أبلغ من النفي المحض ، لأنه يكون مشرباً معني التحدي والتعجيز .

فإن قيل : كيف يجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى : ﴿ ومن أظلم ممن منع مساجد الله ﴾ [البقرة : 114] ، وقوله : ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً ﴾ [الأنعام : 21] وغير ذلك من النصوص ؟

فالجواب من وجهين :

الأول : أن المعني أنها مشتركة في الأظلمية ، أي أنها في مستوي واحد في كونها في قمة الظلم .

الثاني : أن الأظلمية نسبية ، أي أنه لا أحد أظلم من هذا في نوع هذا العمل لا في كل شيء ، فيقال مثلاً : من أظلم في مشابهة أحد في صنعه ممن ذهب يخلق كخلق الله ، ومن أظلم في منع حق ممن منع مساجد الله ، ومن أظلم في افتراء الكذب ممن افترى على الله كذباً .

قوله : " يخلق " . حال من فاعل ذهب ، أي : ممن ذهب خالفاً .

والخلق في اللغة : التقدير ، قال الشاعر :

ولأنت تفري ما خلقت وبعض الناس يخلق ثم لا يفري

تفري ، أي : تفعل ، ما خلقت ، أي : ما قدرت .

(1) البخاري : كتاب اللباس / باب نقض الصور ، ومسلم : كتاب اللباس والزينة / باب تحريم تصوير صور الحيوان .

ويطلق الخلق على الفعل بعد التقدير ، وهذا هو الغالب ، والخلق بالنسبة للإنسان يكون بعد تأمل ونظر وتقدير ، وأما بالنسبة للخالق ، فإنه لا يحتاج إلى تأمل ونظر لكمال علمه ، فالخلق بالنسبة للمصور يكون بمعنى الصنع بعد النظر والتأمل .

قوله : " **يخلق كخلقي** " . فيه جواز إطلاق الخلق على غير الله ، وقد سبق الكلام على هذا والجواب عنه في أول الكتاب .

قوله : " **فليخلقوا ذرة** " . اللام للأمر ، والمراد به التحدي والتعجيز ، وهذا من باب التحدي في الأمور الكونية ، وقوله تعالى : « **فليأتوا بحديث مثله** » [الطور : 34] من باب التحدي في الأمور الشرعية .

والذرة : واحدة الذر ، وهي النمل الصغار ، وأما من قال بأن الذرة هي ما تتكون منها القنبلة الذرية فقد أخطأ ، لأن النبي ﷺ يخاطب الصحابة بلغة العرب وهم لا يعرفون القنبلة الذرية ، وذكر الله الذرة لأن فيها روحاً ، وهي من أصغر الحيوانات .

قوله : " **أو ليخلقوا حبة** " . " أو " **للتنوع** ، أي : انتقل من التحدي بخلق الحيوان ذي الروح إلى خلق الحبة التي هي أصل الزرع من الشعير وغيره وليس لها روح .

قوله : " **أو ليخلقوا شعيرة** " . يحتمل أن المراد شجرة الشعير ، فيكون في الأول ذكر التحدي بأصل الزرع وهي الحبة ، ويحتمل أن المراد الحبة من الشعير ويكون هذا من باب ذكر الخاص بعد العام ، لأن حبة الشعير أخص من الحب . أو تكون " أو " شكاً من الرواي .

فإنه تحدي الخلق إلى يوم القيامة أن يخلقوا ذرة أو يخلقوا حبة أو شعيرة .

فإن قيل : يوجد رز أمريكي مصنوع .

أجيب إن هذا المصنوع لا ينبت كالطبيعي ، ولعل هذا هو السر في قوله : " **أو ليخلقوا حبة** " ، ثم قال : " **أو ليخلقوا شعيرة** " ، لأن الحبة إذا غرست في الأرض فلقها الله ، قال تعالى : « **إن الله فائق الحب والنوى** » [الأنعام : 95] ، وقال تعالى : « **إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له** » ، أي : اجتمعوا لخلقه متعاونين عليه وقد هيئوا كل ما عندهم ، « **وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب** » [الحج : 73] .

قال العلماء : لو أن الذباب وقع على هذه الأصنام فامتص شيئاً من طيبها ما استطاعوا أن يستنقذوه منه ، فيكون الذباب غالباً لها ، « **ضعف الطالب** » ، أي : العابد والمعبود ، « **والمطلوب** » ، أي : الذباب .

ويستفاد من هذا الحديث ، وهو ما ساقه المؤلف من أجله : تحريم التصوير ، لأن المصور ذهب يخلق كخلق الله ليكون مضاهياً لله في صنعه والتصوير له أحوال :

الحال الأولى : أن يصور الإنسان ما له ظل كما يقولون ، أي : ما له جسم على هيكل إنسان أو بغير أو أسد أو ما أشبهها ، فهذا أجمع العلماء فيما أعلم على تحريمه ، فإن قلت : إذا صور الإنسان لا مضاهاة لخلق الله ، ولكن صور عبثاً ، يعني : صنع من الطين أو من الخشب أو من الأحجار شيئاً على صورة حيوان وليس قصده أن يضاهي خلق الله ، بل قصده العبث أو وضعه لصبي ليهده به ، فهل يدخل في الحديث ؟

فالجواب : نعم : يدخل في الحديث ، لأنه خلق كخلق الله ، ولأن المضاهاة لا يشترط فيها القصد ، وهذا هو سر المسألة ، فمتي حصلت المضاهاة ثبت حكمها ، ولهذا لو أن إنساناً لبس لباساً يختص بالكفار ثم قال : أنا لا أقصد التشبه بهم ، نقول : التشبه منك بهم حاصل أردته أم لم ترده ، وكذلك ، لو أن أحداً تشبه بامرأة في لباسها أو في شعرها أو ما أشبه ذلك وقال : ما أردت التشبه ، قلنا له : قد حصل التشبه ، سواء أردته أم لم ترده .

الحال الثانية : أن يصور صورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط ، فهذا محرم لعموم الحديث ، ويدل عليه حديث النمرقة حيث أقبل النبي ﷺ إلى بيته ، فلما أراد أن يدخل رأي نمرقة فيها تصاوير ، فوقف وتأثر ، وعرفت الكراهة في وجهه ، فقالت عائشة رضي الله عنها : ما أذنبت يا رسول الله ؟ فقال : " إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحيوا ما خلقتكم " ⁽¹⁾ ، فالصور بالتلوين كالصور بالتجسيم ، وقوله في " صحيح البخاري " : " إلا رقماً في ثوب " ⁽²⁾ ، إن صحت الرواية هذه ، فالمراد بالاستثناء ما يحل تصويره من الأشجار ونحوها .

الحال الثالثة : أن تلتقط الصور النقاطاً بأشعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من الملتقط ، فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين :

فالقول الأول : أنه تصوير ، وإذا كان كذلك ، فإن حركة هذا الفاعل للآلة يعد تصويراً ، إذ لو لا تحريكه إياها ما انطبعت هذه الصورة على هذه الورقة ، ونحن متفقون على أن هذه صورة ، فحركته تعتبر تصويراً ، فيكون داخلاً في العموم .

القول الثاني : أنها ليست بتصوير ، لأن التصوير فعل المصور ، وهذا الرجل ما صورها في الحقيقة وإنما النقطة بالآلة ، والتصوير من صنع الله .

ويوضح ذلك لو أدخلت كتاباً في آلة التصوير ، ثم خرج من هذه الآلة ، فإن رسم الحروف من الكاتب الأول لا من المحرك ، بدليل أنه قد يشغلها شخص أمي لا يعرف

(1) البخاري : كتاب اللباس / باب من كره القعود على الصور ، ومسلم : كتاب اللباس / باب تحريم تصوير صور

الحيوان .

(2) جزء من الحديث السابق .

الكتابة إطلاقاً أو أعمى في ظلمة ، وهذا القول أقرب ، لأن المصور بهذه الطريقة لا يعتبر مبدعاً ولا مخططاً ، ولكن يبقي النظر : هل يحل هذا الفعل أو لا ؟
والجواب : إذا كان لغرض محرم صار حراماً ، وإذا كان لغرض مباح صار مباحاً ، لأن الوسائل لها أحكام المقاصد ، وعلي هذا ، فلو أن شخصاً صور إنساناً لما يسمونه بالذكري ، سواء كانت هذه الذكري للتمتع بالنظر إليه أو للتلذذ به أو من أجل الحنان والشوق إليه ، فإن ذلك محرم ولا يجوز لما فيه من اقتناء الصور ، لأنه لا شك أن هذه صورة ولا أحد ينكر ذلك .

وإذا كان لغرض مباح كما يوجد في التبعية والرخصة والجواز وما أشبهه ، فهذا يكون مباحاً ، فإذا ذهب الإنسان الذي يحتاج إلى رخصة إلى هذا المصور الذي تخرج منه الصورة فوراً بدون عمل لا تحميص ولا غيره ، وقال : صورني ، فصوره ، فإن هذا المصور لا نقول : إنه داخل في الحديث ، أي : حديث الوعيد على التصوير ، أما إذ قال : صورني لغرض آخر غير مباح ، صار من باب الإعانة على الإثم والعدوان .

الحال الرابعة : أن يكون التصوير لما لا روح فيه ، وهذا على نوعين :

النوع الأول : أن يكون مما يصنعه الآدمي ، فهذا لا بأس به بالاتفاق ، لأنه إذا جاز الأصل جازت الصورة ، مثل أن يصور الإنسان سيارته ، فهذا يجوز ، لأن صنع الأصل جائز ، فالصورة التي هي فرع من باب أولى .

النوع الثاني : ما لا يصنعه الآدمي وإنما يخلقه الله ، فهذا نوعان : نوع نام ، ونوع غير نام ، فغير النامي ، كالجبال ، والأودية ، والبحار ، والأنهار ، فهذه لا بأس بتصويرها بالاتفاق ، أما النوع الذي ينمو ، فاختلف في ذلك أهل العلم ، فجمهور أهل العلم على جواز تصويره لما سيأتي في الأحاديث .

وذهب بعض أهل العلم من السلف والخلف إلى منع تصويره ، واستدل بأن هذا من خلق الله عز وجل ، والحديث عام : " ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي " ، ولأن الله عز وجل تحدي هؤلاء بأن يخلقوا حبة أو يخلقوا شعيرة ، والحبة أو الشعيرة ليس فيها روح ، لكن لا شك أنها نامية ، وعلي هذا ، فيكون تصويرها حراماً ، وقد ذهب إلى هذا مجاهد رحمه الله أعلم التابعين بالتفسير ، وقال : إنه يحرم على الإنسان أن يصور الأشجار ، لكن جمهور أهل العلم على الجواز ، وهذا الحديث هل يؤيد رأي الجمهور أو يؤيد رأي مجاهد ومن قال بقوله ؟

الجواب : يؤيد رأي مجاهد ومن قال بقوله أمران :

أولاً : العموم في قوله : " ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي " .

ثانياً : قوله : " أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة " ، وهذه ليست ذات روح ، فظاهر الحديث هذا مع مجاهد ومن يري رأيه ، ولكن الجمهور أجابوا عنه بالأحاديث التالية ، وهي أن قوله : " أحيوا ما خلقتكم " ⁽¹⁾ ، وقوله : " كلف أن ينفخ بها الروح " ⁽²⁾ يدل على أن المراد تصوير ما فيه روح ، وأما قوله : " أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة " ، فذكر على سبيل التحدي ، أي : أن أولئك المصورين عاجزون حتى عن خلق ما لا روح فيه .

ولهما عن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله ﷺ قال : " أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله " (3).

قوله : " أشد " . كلمة أشد اسم تفضيل بمعنى أعظم وأقوي .

قوله : " الناس " للعموم . والمراد الذين يعذبون .

وقوله : " عذاباً " . تمييز مبين للمراد بالأشد ، لأن التمييز كما قال ابن مالك :

اسم بمعنى من مبين نكرة ينصب تمييزاً بما قد فسر

والعذاب يطلق على العقاب ويطلق على ما يؤلم ويؤذي وإن لم يكن عقاباً ، فمن الأول قوله تعالى : ﴿ ادخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ [غافر : 46] ، أي : العقوبة والنكال ، لأنه يدخل النار والعياذ بالله ، كما قال الله تعالى : ﴿ يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار ﴾ [هود : 98] ، ومن الثاني قول النبي عليه الصلاة والسلام : " السفر قطعة من العذاب " (4) ، وقوله " الميت يعذب بالنياحة عليه " (5).

قوله : " يوم القيامة " . هو اليوم الذي يبعث فيه الناس ، وسبق وجه تسميته بذلك .

وقوله : " أشد " مبتدأ ، " والذين يضاهئون " خبره ، ومعني يضاهئون ، أي : يشابهون

" بخلق الله " ، أي : بمخلوقات الله سبحانه وتعالى .

والذين يضاهئون بخلق الله هم المصورون ، فهم يضاهئون بخلق الله سواء كانت هذا المضاهاة جسمية أو وصفية ، فالجسمية أن يصنع صورة بجسمها ، والوصفية أن يصنع

(1) تقدم (ص 1023)

(2) البخاري : كتاب اللباس / باب من صور صورة .. ، ومسلم : كتاب اللباس / باب تحريم تصوير صورة حيوان .

(3) البخاري : كتاب اللباس / باب ما وطئ من التصاوير ، ومسلم : كتاب اللباس / باب تحريم تصوير صورة الحيوان .

(4) البخاري : كتاب العمرة / باب السفر قطعة من العذاب ، ومسلم : كتاب الإمارة / باب السفر قطعة من العذاب .

(5) البخاري : كتاب الجنائز / باب ما يكره من النياحة على الميت ، ومسلم : كتاب الجنائز / باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه .

صورة ملونة ، لأن التلوين والتخطيط باليد وصف للخلق ، وإن كان الإنسان ما خلق الورقة ولا صنعها لكن وضع فيها هذا التلوين الذين يكون وصفاً لخلق الله عز وجل .

هذا الحديث يدل على أن المصورين يعذبون ، وأنهم أشد الناس عذاباً ، وأن الحكمة من ذلك مضاهاتهم خلق الله عز وجل وليست الحكمة كما يدعيه كثير من الناس أنهم يصنعونها لتعبد من دون الله ، فذلك شيء آخر ، فمن صنع شيئاً ليعبد من دون الله ، فإنه حتى ولو لم يصور كما لو أتى بخشبة وقال : اعبدوها ، فقد دخل في التحريم ، لقوله تعالى : **« ولا تعاونوا على الإثم والعدوان »** [المائدة : 2] ، لأنه أعان على الإثم والعدوان .

وقوله : " **يضاهئون** " . هل الفعل يشعر بالنية بمعنى أنه لا بد أن يقصد المضاهاة ، أو نقول : المضاهاة حاصلة سواء كانت بنية أو بغير نية ؟

الجواب : الثاني ، لأن المضاهاة حصلت سواء نوي أم لم ينو ، لأن العلة هي المشابهة ، وليست العلة قصد المشابهة ، فلو جاء رجل وقال : أنا لا أريد أن أضاهي خلق الله ، أنا أصور هذا للذكرى مثلاً وما أشبه ذلك ، نقول : هذا حرام ، لأنه متي حصلت المشابهة ثبت الحكم ، لأن الحكم يدور مع علته كما قلنا فيمن لبس لباساً خاصاً بالكفار : إنه يحرم عليه هذا اللباس ، ولو قال : إنه لم يقصد المشابهة ، نقول : لكن حصل التشبه ، فالحكم المقرون بعلّة لا يشترط فيه القصد ، فمتي وجدت العلة ثبت الحكم .

فيستفاد من الحديث :

1. تحريم التصوير ، وأنه من كبائر ، لثبوت الوعيد عليه ، وأن الحكمة من تحريمه المضاهاة بخلق الله عز وجل .
2. وجوب احترام جانب الربوبية ، وأن لا يطمع أحد في أن يخلق كخلق الله عز وجل ، لقوله : " **يضاهئون بخلق الله** " ، ومن أجل هذا حرم الكبر ، لأن فيه منازعة للرب ، عز وجل ، وحرمة التعاضم على الخلق ، لأن فيه منازعة للرب سبحانه وتعالى ، وكذلك هذا الذي يصنع ما يصنع فيضاهي خلق الله فيه منازعة لله عز وجل في ربوبيته في أفعاله ومخلوقاته ومصنوعاته ، فيستفاد من هذا الحديث وجوب احترام جانب الربوبية .

قوله : " **أشد الناس عذاباً** " فيه إشكال ، لأن فيهم من هو أشد من المصورين ذنباً ، كالمشركين والكفار ، فيلزم أن يكونوا أشد عذاباً ، وقد أحيب عن ذلك بوجوه :

الأول : أن الحديث على تقدير " **من** " ، أي : من أشد الناس عذاباً بدليل أنه قد جاء ما يؤيده بلفظ : " **إن من أشد الناس عذاباً** " .

الثاني : أن الأشدية لا تعني أن غيرهم لا يشاركونهم ، بل يشاركونهم غيرهم ، قال تعالى ﴿ ادخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ [غافر : 46] ، ولكن يشكل على هذا أن المصور فاعل كبيرة فقط ، فكيف يسوي مع من هو خارج عن الإسلام ومستكبر ؟ !

الثالث : أن الأشدية نسبية ، يعني أن الذين يصنعون الأشياء ويبدعونها أشدهم عذاباً الذين يضاهئون بخلق الله ، وهذا أقرب .

الرابع : أن هذا من باب الوعيد الذي يطلق لتنفير النفوس عنه ، ولم أر من قال بهذا ولو قيل بهذا لسلمنا من هذه الإرادات وعلى كل حال ليس لنا أن نقول إلا كما قال النبي ﷺ : " أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله " .

ولهما عن ابن عباس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم " (1).

قوله : ولهما " . أي : البخاري ومسلم .
قوله : " كل مصور في النار " . " كل " : من أعظم ألفاظ العموم ، وأصلها من الإكليل ، وهو ما يحيط بالشيء ، ومنه الكلالة في الميراث للحواشي التي تحيط بالإنسان .

فيشمل من صور الإنسان أو الحيوان أو الأشجار أو البحار ، لكن قوله : " يجعل له بكل صورة نفساً " يدل على أن المراد صورة ذوات النفوس ، أي : ما فيه روح .
قوله : " يجعل له بكل صورة صورها نفس " . الحديث في " مسلم " وليس في " الصحيحين " ، لكنه بلفظ " يجعل " بالبناء للفاعل ، وعلي هذا تكون " نفساً " بالنصب ، وتماه : " فتعذبه في جهنم " .

قوله : " يعذب بها " . كيفية التعذيب ستأتي في الحديث الذي بعده أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ .

وقوله : " كل مصور في النار " أي : كائن في النار .
وهذه الكينونة عند المعتزلة والخوارج كينونة خلود ، لأن فاعل الكبيرة عندهم مخلد في النار ، وعند المرجئة أن المراد بالمصور الكافر ، لأن المؤمن عندهم لا يدخل النار أبداً ، وعند أهل السنة والجماعة أنه مستحق لدخول النار وقد يدخلها وقد لا يدخلها ، وأن دخلها لم يخلد فيها .

(1) مسلم : كتاب اللباس / باب تحريم تصوير صورة الحيوان .

وقوله : " بكل صورة صورها " . يقتضي أنه لو صور في اليوم عشر صور ولو من نسخة واحدة ، فإنه يجعل له في النار عشر صور يقال له : أنفخ فيها الروح ، وظاهر الحديث أنه يبقي في النار معذباً حتى تنتهي هذه الصور .

قوله : " كلف " . أي : ألزم ، والمكلف له هو الله عز وجل .

قوله : " وليس بنافع " . أي : كلف بأمر لا يتمكن منه زيادة في تعذيبه ، وعذب بهذا العذاب ليزوق جزاء ما عمل ، وبهذا تزداد حسرته وأسفه ، حيث إنه عذب بما كان في الدنيا يراه راحة له ، إما باكتساب ، أو إرضاء صاحب ، أو إبداع صنعة .

ولمسلم عن أبي الهياج ، قال : قال لي علي . " ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ : أن لا تدع صورة ، إلا طمسها ، ولا قبراً مشرفاً ، إلا سويته " (1) .

قوله : " عن أبي الهياج " . هو من التابعين .

قوله : " قال لي علي " . هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

قوله : " ألا أبعثك " . البعث : الإرسال بأمر مهم ، كالدعوة إلى الله ، قال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ﴾ [النحل : 36] .

قوله : " علي ما بعثني " . يحتمل أن تكون " علي " على ظاهرها للاستعلاء ، لأن المبعوث يمشي على ما بعث عليه ، كأنه طريق له ، وهذا هو الأولى ، لأن ما وافق ظاهر اللفظ من المعاني فهو أولى بالاعتبار ، ويحتمل أن " علي " بمعنى الباء ، أي : بما بعثني عليه .

وقد بعث النبي ﷺ علياً إلى اليمن بعد قسمة غنائم حنين ، وقدم على النبي ﷺ وهو في مكة في حجة الوداع (2) .

قوله : " أن لا تدع " . " أن " مصدرية ، " لا " : نافية " تدع " : منصوب بأن المصدرية وهي بدل بعض من كل من " ما " في قوله : " علي ما بعثني " ، لأن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب بأكثر من ذلك ، لكن هذا مما بعثه النبي ﷺ .

قوله : " صورة : . نكرة في سياق النفي فتعم .

وجمهور أهل العلم : أن المحرم هو صور الحيوان فقط ، لما ورد في " السنن " من حديث جبريل أن النبي ﷺ قال : " فمر برأس التمثال يقطع ، فيصير كهيئة الشجرة " (3) ، وسبق بيان ذلك قريباً .

(2) البخاري : كتاب المغازي / باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن ، ومسلم : كتاب الحج / باب بيان وجوه الإحرام .

(1) مسلم : كتاب الجنائز / باب الأمر بتسوية القبر .

(2) الإمام أحمد في المسند 305/2 .

قوله : " **إلا طمسها** " . إن كانت ملونة فطمسها بوضع لون آخر يزيل معالمها ، وإن كانت تمثالاً فإنه يقطع رأسه ، كما في حديث جبريل السابق ، وإن كانت محفورة فيحفر على وجهه حتى لا تتبين معالمه ، فالطمس يختلف ، وظاهر الحديث سواء كانت تعبد من دون الله أولاً .

قوله : " **ولا قبراً مشرفاً** " . أي : عالياً .

قوله : " **إلا سويته** " . له معنيان :

الأول : أي سويته بما حوله من القبور .

الثاني : جعلته حسناً على ما تقتضيه الشريعة ، قال تعالى : ﴿ **الذي خلق فسوى** ﴾ [الأعلى : 2] ، أي : سوي خلقه أحسن ما يكون ، وهذا أحسن ، والمعنيان متقاربان . والإشراف له وجوه :

الأول : أن يكون مشرفاً بكبر الأعلام التي توضع عليه ، وتسمى عند الناس (**نصائل**) أو (**نصائب**) ، ونصائب أصح لغة من نصائل .

الثاني : أن يبني عليه ، وهذا من كبائر الذنوب ، لأن النبي ﷺ : " **لعن المتخذين عليها المساجد والسرج** " (3) .

الثالث : أن تشرف بالتلوين ، وذلك بأن يوضع على أعلامها ألوان مزخرفة .

الرابع : أن يرفع تراب القبر عما حوله فيكون بيناً ظاهراً .

فكل شيء مشرف ، أي : ظاهر على غيره متميز عن غيره يجب أن يسوي بغيره ، لئلا يؤدي ذلك إلى الغلو في القبور والشرك .

ومناسبة ذكر القبر المشرف مع الصور :

أن كلاً منهما قد يتخذ وسيلة إلى الشرك ، فإن أصل الشرك في قوم نوح أنهم صوروا صور رجال صالحين ، فلما طال عليهم الأمد عبدوها ، وكذلك القبور المشرفة قد يزداد فيها الغلو حتى تجعل أوثاناً تعبد من دون الله ، وهذا ما وقع في بعض البلاد الإسلامية ، وقد أطل الشارح رحمه الله في هذا الباب في البناء على القبور ، وذلك لأن فتنها في البلاد الإسلامية قديمة وباقية ، ما عدا بلادنا والله الحمد ، فإنها سالمة من ذلك ، نسأل الله أن يديم عليها ، وأن يحمي بلاد المسلمين من شرها .

عقوبة المصور ما يلي :

1. أنه أشد الناس عذاباً أو من أشدهم عذاباً .
2. أن الله يجعل له في كل صورة نفساً يعذب بها في نار جهنم .

(3) تقدم تخريجه (424).

3. أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ .

4. أنه في النار .

5. أنه ملعون ، كما في حديث أبي جحيفة في " البخاري " وغيره .

• فائدتان :

الأولى : " كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ " يقتضي أن المراد التصوير تصوير الجسم كاملاً ، وعلى هذا ، فلو صور الرأس وحده بلا جسم أو الجسم وحده بلا رأس ، فالظاهر الجواز ، ويؤيده ما سبق في الحديث : " **مر برأس التمثال فليقطع** " ، ولم يقل : فليكسر ، لكن تصوير الرأس وحده عندي فيه تردد ، أما بقية الجسم بلا رأس ، فهو كالشجرة لا تردد فيه عندي .

الثانية : تؤخذ من حديث علي رضي الله عنه ، وهو قوله : " أن لا تدع صورة إلا طمستها " أنه لا يجوز اقتناء الصور ، وهذا محل تفصيل ، فإن اقتناء الصور على أقسام:

القسم الأول : أن يقتنيها لتعظيم المصور ، لكونه ذا سلطان أو جاه أو علم أو عبادة أو أبوة أو نحو ذلك ، فهذا حرام بلا شك ، ولا تدخل الملائكة بيتاً فيه هذه الصورة ، لأن تعظيم ذوي السلطة باقتناء صورهم تلم في جانب الربوبية وتعظيم ذوي العبادة باقتناء صورهم تلم في جانب الألوهية .

القسم الثاني : اقتناء الصور للتمتع بالنظر إليها أو التلذذ بها ، فهذا حرام أيضاً ، لما فيه من الفتنة المؤدية إلى سفاف الأخلاق .

القسم الثالث : أن يقتنيها للذكري حناناً أو تلطفاً ، كالذين يصورون صغار أولادهم لتذكيرهم حال الكبر ، فهذا أيضاً حرام للحق الوعيد به في قوله ﷺ : " **إن الملائكة لا تدخل بيتاً في صورة** " ⁽¹⁾.

القسم الرابع : أن يقتني الصور لا لرغبة فيها إطلاقاً ، ولكنها تأتي تبعاً لغيرها ، كالتي تكون في المجالات والصحف ولا يقصدها المقتني ، وإنما يقصد ما في المجالات والصحف من الأخبار والبحوث العلمية ونحو ذلك ، فالظاهر أن هذا لا بأس به ، لأن الصور فيها غير مقصودة ، لكن إن أمكن طمسها بلا حرج ولا مشقة ، فهو أولى .

(1) البخاري : كتاب اللباس / باب من كره القعود علي الصور ، ومسلم : كتاب اللباس / باب تحريم

تصوير صورة الحيوان .

القسم الخامس : أن يقتتي الصور على وجه تكون فيه مهانة ملقاة في الزبل ، أو مفترشة ، أو موطوءة ، فهذا لا بأس به عند جمهور العلماء ، وهل يلحق بذلك لباس ما فيه صورة لأن في ذلك امتهاناً للصورة ولا سيما إن كانت الملابس داخلية ؟

الجواب : نقول لا يخلق بذلك ، بل لباس ما فيه الصور محرم على الصغار والكبار ، ولا يلحق بالمفروش ونحوه ، لظهور الفرق بينهما ، وقد صرح الفقهاء رحمهم الله بتحريم لباس ما فيه صورة ، سواء كان قميصاً أو سراويل أم عمامة أم غيرها .

وقد ظهر أخيراً ما يسمى بالحفاظ ، وهي خرقة تلف على الفرجين للأطفال والحائض لئلا يتسرب النجس إلى الجسم أو الملابس ، فهل تلحق بما يلبس أو بما يمتن ؟

هي إلى الثاني أقرب ، لكن لما كان امتهاناً خفياً وليس كالمفترش والموطوء صار استحباب التحرز منها أولى .

القسم السادس : أن يلجأ إلى اقتنائها إلباء ، كالصور التي تكون في بطاقة إثبات الشخصية والشهادات والدراهم فلا إثم فيه لعدم إمكان التحرز منه ، وقد قال الله تعالى :

﴿ وما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾ [الحج : 78] .

• فيه مسائل :

الأولى : التغليب الشديد في المصورين . **الثانية :** التنبيه على العلة ، وهي ترك الأدب مع الله ، لقوله : " ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي " . **الثالثة :** التنبيه على قدرته وعجزهم ، لقوله : " فليخلقوا ذرة أو شعيرة " . **الرابعة :** التصريح بأنهم أشد الناس عذاباً . **الخامسة :** أن الله يخلق بعدد كل صورة نفساً يعذب بها المصور في جهنم . **السادسة :** أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح . **السابعة :** الأمر بطمسها إذا وجدت .

• فيه مسائل :

• **الأولى :** التغليب في المصورين . تؤخذ من قوله : " أشد الناس عذاباً .. " الحديث .

• **الثانية :** التنبيه على العلة ، وهي ترك الأدب مع الله ، تؤخذ من قوله : " ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي " .

فمن ذهب يخلق كخلق الله ، فهو مسيء للأدب مع الله عز وجل لمحاولته أن يخلق مثل خلق الله تعالى ، كما أن من ضاده في شرعه فقد أساء الأدب معه .

• **الثالثة :** التنبيه على قدرته وعجزهم ، لقوله : " فليخلقوا ذرة أو شعيرة " .

لأن الله خلق أكبر من ذلك وهم عجزوا عن خلق الذرة أو الشعيرة .

الرابعة : التصريح بأنهم أشد الناس عذاباً . لقوله : " أشد الناس عذاباً .. " الحديث .

• **الخامسة :** أن الله يخلق بعدد كل صورة نفساً يعذب بها المصور في جهنم .

لقلولل : " لئل لل بكل صولة نلل لللبل بها فل لللل " .

• اللللسل : أنه للل أن لللل لللل اللول . لقلولل : " كلل أن لللل لللل اللول .
لقلولل " كلل أن لللل لللل اللول لللل بنافل " ، ولللا نول من اللللبل من أشل
اللقلبل .

• الللبل : الأمر بللملل إذا وللل . لقلولل : " أن لا للل صولة إلا لمللل " .
ولؤلل من الللل اللل أللأ : الللل بلل لللل اللللل ولفلل الللور ، لقلولل : " أن لا
للل صولة إلا لمللل ، ولا للل مشرفاً إلا سوللل " ، لأن فل كل منهما وسللة إلى
الشرك .

ولؤلل منه أللأ : إللل الللل للل لللل ، وأن اللل من للل اللل ، لأنه للل
لل بكل صولة صوللل نلل للللبل فل لللل .
ولؤلل منه : ولول اللللل فل الآلرل بما لا لللل على ولل اللقلبل .

باب ما جاء في كثرة الحلف

وقول الله تعالى : ﴿ واحفظوا أيمانكم ﴾ [المائدة : 89] .

الحلف : هو اليمين والقسم ، وهو تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة بأحد حروف القسم ، وهي : الباء والواو ، والتاء .

• ومناسبة الباب لكتاب التوحيد :

أن كثرة الحلف بالله يدل على أنه ليس في قلب الحالف من تعظيم الله ما يقتضي هيبة الحلف بالله ، وتعظيم الله تعالى من تمام التوحيد .

وقوله الله تعالى : ﴿ واحفظوا أيمانكم ﴾ [المائدة : 89] .

قوله تعالى : ﴿ واحفظوا أيمانكم ﴾ . هذه الآية ذكرها الله في سياق كفارة اليمين ، وكل يمين لها ابتداء وانتهاء ووسط ، فالابتداء الحلف ، والانتهاؤ الكفارة ، والوسط الحنث ، وهو أن يفعل ما حلف على تركه ، أو يترك ما حلف على فعله ، وعلى هذا كل يمين على شيء ماض فلا حنث فيه ، وما لا حنث فيه فلا كفارة فيه ، لكن إن كان صادقاً ، فقد بر ، وإلا ، فهو آثم ، لأن الكفارة لا تكون إلا على شيء مستقبل .

وهل يجوز أن يحلف على ما في ظنه ؟

الجواب : نعم ، ولذلك أدلة كثيرة ، منها قول المجامع في نهار رمضان لرسول الله ﷺ : والله ، ما بين لا بتيها أهل بيت أفقر مني .

لكن إن حلفت على مستقبل بناء على غلبة الظن ولم يحصل ، فقل : تلزمك كفارة ، وقيل : لا تلزمك ، وهو الصحيح ، كما لو حلفت على ماض .

مثاله : فلو قلت : والله ، ليقدم زيد غداً . بناء على ظنك ، فلم يقدم ، فالصحيح أنه لا كفارة عليك ، لأنك حلفت على ما في قلبك وهو حاصل ، كأنك تقول : والله ، إن هذا هو ظني ، لكن هل يجوز لك أن تحلف على ما في ظنك ؟ سبق ذلك قريباً .

إذن قوله : ﴿ واحفظوا أيمانكم ﴾ بعد أن ذكر اليمين والكفارة والحنث ، فما المراد بحفظ اليمين : هل هو الابتداء أو الانتهاء أو الوسط ؟ أي : هل المراد : لا تكثر الحلف بالله ؟ أو المراد : إذا حلفت فلا تحنثوا ؟ أو المراد : إذا حلفت فحنثتم فلا تتركوا الكفارة ؟

الجواب : المراد كلها ، فتشمل أحوال اليمين الثلاثة ، ولهذا جاء المؤلف بها في هذا الباب ، لأن من معني حفظ اليمين عدم كثرة الحلف ، وإليك قاعدة مهمة في هذا ، أن

النص من قرآن أو سنة إذا كان يحتمل عدة معاني لا ينافي بعضها بعضاً ولا مرجح لأحدها ، وجب حمله على المعاني كلها .

والمراد بعدم كثرة الحلف : ما كان معقوداً ومقصوداً ، أما ما يجري على اللسان بلا قصد ، مثل : لا والله ، وبلي والله ، في عرض الحديث ، فلا مؤاخذه فيه ، لقوله تعالى : **﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾** [المائدة : 89] .

وكذلك من حفظ اليمين عدم الحنث فيها ، وهذا فيه تفصيل ، لأن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن بن سمرة : " إذا حلفت على يمين ، فرأيت غيرها خيراً منها ، فكفر عن يمينك ، واثت الذي هو خير " ⁽¹⁾ ، فحفظ اليمين في الحنث أن لا يحنث إلا إذا كان خيراً ، وإلا ، فالأحسن حفظ اليمين وعدم الحنث .

مثال ذلك : رجل قال : والله ، لا أكلم فلاناً . وهو من المؤمنين الذين يحرم هجرهم ، فهذا يجب أن يحنث في يمينه ويكلمه وعليه الكفارة .

مثال آخر : رجل قال : والله ، لأعين فلاناً على شيء محرم . فهذا يجب الحنث فيه والكفارة ولا يعينه ، لقوله تعالى : **﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾** [المائدة : 2] .

وإذا كان الأمر متساوياً والحنث وعدمه سواء في الإثم ، فالأفضل حفظ اليمين . كذلك من حفظ اليمين إخراج الكفارة بعد الحنث ، والكفارة واجبة فوراً ، لأن الأصل في الواجبات هو الفورية ، وهو قيام بما تقتضيه اليمين .

والكفارة : إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم ، أو تحرير رقبة ، وهذا على سبيل التخيير ، فمن لم يجد ، فصيام ثلاثة أيام ، وفي قراءة ابن مسعود متتابعة ⁽²⁾ .

1. حفظها ابتداء ، وذلك بعدم كثرة الحلف ، وليعلم أن كثرة الحلف ، تضعف الثقة بالشخص وتوجب الشك في أخباره .

2. حفظها وسطاً ، وذلك بعدم الحنث فيها ، إلا ما استثنى كما سبق .

3. حفظها انتهاء في إخراج الكفارة بعد الحنث .

ويمكن أن يضاف إلى ذلك معني رابع ، وهو أن لا يحلف بغير الله ، لأن الرسول ﷺ سمي القسم بغير الله حلفاً .

(1) البخاري : كتاب الإيمان / باب الكفارة قبل الحنث وبعده ، ومسلم : كتاب الأيمان / باب ندب من حلف يميناً فرأى

غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير .

(2) ابن جرير (12503)

.....
وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " الحلف منفقة للسلعة ، ممحقة للكسب " . أخرجاه (1).

.....
قوله : " الحلف " . المراد به الحلف الكاذب ، كما بينته رواية أحمد : " اليمين الكاذبة" (2) ، أما الصادقة ، فليس فيها عقوبة ، لكن لا يكثر منها كما سبق .

قوله : " منفقة للسلعة " . أي : ترويح للسلعة ، مأخوذ من النفاق وهو مضي الشيء ونفاذه ، والحلف على السلعة قد يكون حلفاً على ذاتها أو نوعها أو وصفها أو قيمتها .

الذات : كأن يحلف أنها من المصنع الفلاني المشهور بالجودة وليست منه .

النوع : كأن يحلف أنها من الحديد ، وهي من الخشب .

الصفة : كأن يحلف أنها طيبة ، وهي رديئة .

القيمة : كأن يحلف أن قيمتها بعشرة ، وهي بثمانية .

قوله : " ممحقة للكسب " . أي : متلفة له ، والإتلاف يشمل الإتلاف الحسي بأن يسلط الله علي ماله شيئاً يتلفه من حريق أو نهب أو مرض يلحق صاحب المال فيتلفه في العلاج ، والإتلاف المعنوي بأن ينزع الله البركة من ماله فلا ينتفع به لا ديناً ولا دينا ، وكم من إنسان عنده مال قليل ، لكن نفعه الله به ونفع غيره ومن وراءه ، وكم من إنسان عنده أموال لكن لم ينتفع بها صار والعياذ بالله بخيلاً يعيش عيشة الفقراء وهو غني ، لأن البركة قد محقت .

.....
وعن سلمان ، أن رسول الله ﷺ قال : " ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : أشمط زان ، وعائل مستكبر ، ورجل جعل الله بضاعته ، لا يشتري إلا بيمينه ، ولا يبيع إلا بيمينه " (3). رواه الطبراني بسند صحيح .

.....
قوله : " ثلاثة " . مبتدأ ، وسوغ الابتداء بها أنها أفادت التقسيم .

قوله : " لا يكلمهم الله " . التكليم : هو إسماع القول ، وأما ما يقدره الإنسان في نفسه ، فلا يسمى كلاماً على سبيل الإطلاق ، وإن كان يسمى قولاً بالتقييد بالنفس ، كقوله تعالى : ﴿ ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله ﴾ [المجادلة : 8] ، وقال عمر رضي الله عنه في قصة السقيفة " زورت في نفسي كلاماً " (4) ، أي : قدرته .

(1) البخاري : كتاب البيوع / باب يحق الله الربا ، ومسلم : كتاب المساقاة / باب النهي عن الحلف في البيع.

(2) الإمام أحمد في " المسند " (235،243،413/2).

(3) الطبراني في " الكبير " (6111) ، و " الصغير " (821).

(4) البخاري : كتاب المحاربين / باب رجم الحبلي من الزنا إذا أحصنت .

فالكلام عند الإطلاق لا يكون إلا بحرف وصوت مسموع .

واختلف الناس في كلام الله إلى ثمانية أقوال كما ذكره ابن القيم في " الصواعق المرسلة " لكن إذا رجعنا إلى كتاب الله وسنة رسول ﷺ ، وأخذنا منهما عقيدتنا صافية ، وقطعنا النظر عن هذه المجادلات لأنه ما أوتي الجدل قوم إلا ضلوا ، علمنا أن كلام الله حقيقي يسمع ، ولكن الصوت ليس كأصوات المخلوقين ، أما ما يسمع من كلام الله ، فلا شك أنه بحرف يفهمها المخاطب ، إذ لو كان يتكلم بحروف لا تشبه الحروف التي يتكلم بها المخاطب لم يفهم كلامه أبداً ، فالحروف التي تسمع هي حروف اللغة التي يخاطب الله بها من يخاطبه ، والله عز وجل يخاطب كل أحد بلغته .

ونفي الكلام هنا دليل على إثبات أصله ، لأنه لما نفاه عن قوم دل على ثبوته لغيرهم . وبهذه الطريقة استدل بعض أهل العلم على إثبات رؤية الله يوم القيامة للمؤمنين بقوله تعالى : ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ [المطففين : 15] ، فما حجب الفجار عن رؤيته إلا ورآه الأبرار ، إذ لو امتنعت الرؤية مطلقاً لكان الفجار والأبرار سواء فيها ، كذلك هنا لو انتفي كلام الله عز وجل عن كل أحد ، فلا وجه للتخصيص بنفي الكلام عن هؤلاء .

ولا يلزم من كلامه سبحانه أن يكون له آلة كالآدمي ، كاللسان ، والأسنان ، والخلق ، وما أشبه ذلك ، كما لا يلزم من سماع الله أن يكون له أذن ، فالأرض مثلاً تسمع وتحدث وليس لها لسان ولا آذان ، قال تعالى : ﴿ يومئذ تحدث أخبارها * بأن ربك أوحى لها ﴾ [الزلزلة : 4 ، 5] وكذا الجلد ينطق يوم القيامة ، قال تعالى : ﴿ حتى إذا ما جاءوها شهد عليهم سمعهم وأبصارهم وجلودهم بما كانوا يعملون ﴾ [فصلت : 20] وكذا الأيدي والأرجل ، قال تعالى : ﴿ يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون ﴾ [النور : 24] ، فالأيدي والأرجل والألسن والجلود والسمع والأبصار ليس لها لسان ولا شفتان ، هذا هو المعلوم لنا .

فإن قيل : إن الله يكلم من هو أعظم منهم جرماً وهم أهل النار ؟

فالجواب : أن المراد بنفي الكلام هنا كلام الرضا ، أما كلام الغضب والتوبيخ ، فإن هذا الحديث لا يدل على نفيه .

وقوله : " ولا يزكيهم " . التزكية : بمعنى التوثيق والتعديل ، فيوم القيامة لا يوثقهم ، ولا يعدلهم ، ولا يشهد عليهم بالإيمان ، لما فعلوه من هذه الأفعال الخبيثة .

وقوله : " ولهم عذاب أليم " . " عذاب " : عقوبة ، و " أليم " ، أي : شديد موجه مؤلم .

وقوله : " أشيمط " . هو الذي اختلط سواد شعره ببياضه لكبر سنه ، وكبير السن قد بردت شهوته ، وليس فيه ما يدعو إلى الزني ، ولكنه زني مما دل على خبث في إرادته

، ولأنه عادة قد بلغ أشده واستوي وعرف الحكمة ، وملكه عقله أكثر من هواه ، فالزني منه غريب ، إذ ليس عن شهوة ملحة ، ولكن عن سوء نية وقصد وضعف إيمان بالله ، فصار السبب المقتضي لزناه ضعيفاً ، والحكمة التي نالها ببلوغ الأشد كبيرة ، وكأن تقادم سنه يستلزم أن يغلب جانب العقل ، ولكنه خالف مقتضى ذلك ، ولهذا صغره تحقير لشأنه ، فقال " أشيمط " تصغير أشمط .

قوله : " زان " . صفة لأشيمط ، وهو مرفوع بضمة مقدرة على الياء المحذوفة ، والحركة التي على النون ليست حركة إعراب .

والزني : فعل الفاحشة في قبل أو دبر ، وقد نهى الله عنه وبين أنه فاحشة ، فقال : ﴿ ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً ﴾ [الإسراء : 32] .

قوله : " عائل مستكبر " . أي فقير ، قال تعالى : ﴿ ووجدك عائلاً فأغني ﴾ [الضحى : 8] ، فالمقابلة هنا في قوله : ﴿ فأغني ﴾ بينت أن معني عائلاً : فقيراً .

والاستكبار : الترفع والتعاضم ، وهو نوعان :

- استكبار عن الحق بأن يردده أو يترفع عن القيام به .
- واستكبار على الخلق باحتقارهم واستذلالهم ، كما قال النبي ﷺ : " الكبر بظر الحق وغمط الناس " (1) .

فالفقير داعي الاستكبار عنده ضعيف ، فيكون استكباره دليلاً على ضعف إيمانه وخبث طويته ، ولذلك كانت عقوبته أشد .

قوله : " ورجل جعل الله بضاعته ، لا يشتري إلا بيمينه ، ولا يبيع إلا بيمينه " . أي : جعل الحلف بالله بضاعة له ، وإنما ساغ التأويل هنا ، لأن النبي ﷺ هو الذي فسره بذلك ، حيث قال : " لا يشتري إلا بيمينه .. " ، وإذا كان المتكلم هو الذي أخرج كلامه عن ظاهره ، فهو أعلم بمراده ، وهذا كما في الحديث القدسي : " عبادي ! استطعتمك فلم تطعمني ، استسقيتك فلم تسقني " ، فبينه الله عز وجل بقوله : " عبادي فلان جاع فلم تطعمه ، استسقاك فلم تسقه " (2) .

فقوله : " لا يشتري إلا بيمينه ، ولا يبيع إلا بيمينه " استثنافيه تفسيرية ، لقوله : " جعل الله بضاعته " ، ومعناها : أنه كلما اشترى حلف ، وكلما باع حلف طلباً للكسب ، واستحق هذه العقوبة ، لأنه إن كان صادقاً ، فكثرة إيمانه تشعر باستحفاه واستهانته باليمين ومخالفته قوله تعالى : ﴿ واحفظوا أيمانكم ﴾ .

(1) مسلم : كتاب الإيمان / باب تحريم الكبر .

(2) تقدم (ص 930)

وإن كان كاذباً جمع بين أربعة أمور محذورة :

1. استهانتته باليمين ومخالفته أمر الله بحفظ اليمين .

2. كذبه .

3. أكله المال الباطل .

4. أن يمين غموس ، وقد ثبت عن النبي ﷺ ، أنه قال : " من حلف على يمين هو فيها فاجر يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان " (3).

وكل ما في هذا الحديث يجب الحذر منه والبعد عنه ، لأن هذا ما يريده النبي ﷺ من الإخبار به ، وإلا ، فما الفائدة من سماعنا له إذا لم تظهر مقتضيات النصوص على معتقداتنا وأقوالنا وأفعالنا ؟ فنحن والجاهل سواء بل نحن أعظم ، ولذلك لا ينبغي أن تمر علينا بلا فائدة فنعرف معناه فقط ، بل يجب أن نعرف معناها ونعمل بمقتضاها ، ثم يجب علينا أيضاً بوصفنا ممن آتاهم الله العلم أن نحذر الناس منها لنكون وارثين للرسول ﷺ ، فالنبي ﷺ كان عالماً عاملاً داعياً ، أما طالب العلم ، فإنه ليس وراثاً للرسول عليه الصلاة والسلام حتى يقوم بما قام به من العمل والدعوة ، فعلياً أن نحذر إخواننا المسلمين من هذا العمل الكثير بين الناس ، وهو جعل الله بضاعة لهم ، لا يبيعون إلا بأيمانهم ، ولا يشترون إلا بأيمانهم .

• مناسبة الحديث للباب : أمن من جعل الله بضاعته ، فإن الغالب أنه يكثر الحلف بالله عز وجل .

وفي الصحيح عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : " خير أمتي قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم (قال عمران : فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثاً ؟) ، ثم إن بعدكم قوم يشهدون ولا يستشهدون ، ويخوفون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يوفون ، ويظهر فيهم السمنن " (1).

قوله : " وفي الصحيح " . أي : " الصحيحين " ، وانظر كلامنا : (ص 146) في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله .

قوله : " خير أمتي قرني " . " خير " مبتدأ ، و " قرني " : خبر .

(3) البخاري : كتاب الإيمان / باب قوله الله تعالى : « أن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً » ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة .

(1) البخاري : كتاب فضائل الصحابة / باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ومسلم : كتاب فضائل الصحابة / باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم .

وفي لفظ لهما : " خيركم قرني " ، وفي حديث ابن مسعود عند البخاري : " خير الناس قرني " (2)، وهذا هو المراد ، إذ المراد بالخيرية هنا الخيرية المضافة إلى الناس عموماً وليس للأمة فقط ، ولهذا ثبت عنه ﷺ ، أنه قال : بعثت من خير قرون بني آدم " (3). وعليه فالخيرية في القرن الأول خيرية عامة على جميع الناس وليس على هذه الأمة فقط .

وأما قوله : " خير أمتي " . فإنه يقال : إن الخيرية إذا مضافة إلى عموم الناس دخل فيها هذه الأمة ، لكن إذا خصصناها بهذه الأمة خرج بقية الناس ، والأخذ بالعموم الداخل فيه الخاص أولي ، وقد يقال : إن معني اللفظين واحد ، فإن هذه الأمة خير الأمم ، فإذا كان الصحابة خير قرونها لزم أن يكونوا خير الناس .

والقرن مأخوذ من الاقتران ، والمراد : الطائفة المقترفون بشيء من الأشياء ، كالملة ، أو السن ، أو ما أشبه ذلك .

فمن العلماء من عرفه : بالطائفة كما سبق ، ومنهم من عرفه بالزمن وهؤلاء اختلفوا فيه على أقوال :

فمنهم من حدة بأربعين ، ومنهم من حدة بثمانين ، ومنهم من حدة بمئة ، ومنهم من حده بمئة وعشرين سنة .

فعلي الأول يكون معني : " خير أمتي قرني " : خير أمتي الصحابة ، سواء بلغوا مئة سنة أم لا ، والمعروف أن آخر من مات من الصحابة مات سنة مئة وعشرة أو مئة وعشرين ، فإذا قلنا : مئة وعشرين ، فهذه المدة زائدة على المئة ، وإذا اعتبرناها من البعثة تكون مئة وثلاثاً وثلاثين سنة ، لأن التقويم مبتدأ من الهجرة ، والهجرة كانت بعد البعثة بثلاث عشرة سنة ، وهذا القرن الأول ، أما التابعون ، فإن آخرهم مات سنة مئة وثمانين ، فيكون بينهم وبين الصحابة ستون سنة ، وأما تابعو التابعين ، فإن آخرهم مات ستة مئتين وعشرين ، وهذا منتهي القرن الثالث .

فقرن الصحابة إن ابتدأه من البعثة صار ثلاثاً وثلاثين ومائة سنة ، وإن ابتدأته من الهجرة صار عشرين ومائة سنة .

وقرن التابعين ستون سنة .

وقرن تابعي التابعين أربعون سنة .

(2) تقديم تخريجه في الحديث قبله .

(3) البخاري : كتاب المناقب / باب صفة النبي ﷺ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : إن القرن معتبر بمعظم الناس ، فإذا كان معظم الناس الصحابة ، فالقرن قرنهم ، وإذا كان معظم الناس التابعين ، فالقرن قرنهم ، وهكذا .
قوله : " أمتي " . المراد أمة الإجابة ، لأن أمة الدعوة إذا لم يؤمنوا فليس فيهم خير .
قوله : " فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثاً " . وإذا كان عمران لا يدري ، فالأصل أنه ذكر مرتين ، فتكون القرون المفضلة ثلاثة ، وهذا هو المشهور .
قوله : " ثم إن بعدكم قوم " . وفي البخاري : " ثم إن بعدكم قوماً " بنصب " قوماً " ، وهذا لا إشكال فيه ، لكن في هذه الرواية برفع " قوم " فيه إشكال ، لأن " قوم اسم إن ، وقد اختلف العلماء في هذا :

ف قيل على لغة ربيعة : الذين لا يقفون على المنسوب بالآلف ، فلم يثبت الكاتب الآلف ، فصارت " قوم " .

وهذا جواب ليس بسديد ، لأن الرواية ليست مكتوبة فقط ، بل تكتب وتقرأ باللفظ عند أخذ التلاميذ الرواية من المشايخ ، ولأن هذا ليس محل وقف .
وقيل : إن " إن " اسمها ضمير الشأن محذوف ، إلحاقاً لها بأن المخففة ، لأن " إن " المخففة تعمل بضمير الشأن ، قال الشاعر :

وإن مالك كانت كرام المعادن

فإن المشددة هنا حملت على إن المخففة ، فاسمها ضمير الشأن محذوف ، وعليه يكون " بعدكم "

: خير مقدم ، و " قوم " : مبتدأ مؤخر ، والجملة خبر " إن " .
وقيل : " إن " هنا بمعني ، فيكون المعني ثم نعم قوم ، وهذا فيه تكلف .
والظاهر : القول الثاني إن صحت الرواية .

قوله : " يشهدون " أي : يخبرون عما علموه مما شاهدوه أو سمعوه أو لمسوه أو شموا ، لأن الشهادة أخبار الإنسان بما يعلم ، قال تعالى : ﴿ إِنْ مِنْكُمْ مِنْ شَهِيدٍ ﴾ [الزخرف : 86] ، ولا يشترط أن تكون بلفظ أشهد على الصحيح ، وقد قيل للإمام أحمد : إن فلاناً يقول : " إن العشرة في الجنة ولا أشهد " . فقال : إن فقد شهد .
قوله : " ولا يستشهدون " . اختلف العلماء في معني ذلك :

فقيل : " لا يستشهدون " ، أي لا يطلب منهم تحمل الشهادة ، فيكون المراد الذين يشهدون بغير علم فهم شهداء زور .
وقيل : لا يطلب منهم أداء الشهادة ، فيكون المراد أداء الشهادة قبل أن يدعي لأدائها ، فيكون ذلك دليلاً على تسرعهم في أداء الشهادة وعدم اهتمامهم بها .

ولكن هذا القول يشكل عليه حديث زيد بن خالد الذي رواه مسلم أن النبي ﷺ قال : " ألا أخبركم بخير الشهداء : الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها " ⁽¹⁾ ، فهذا ترغيب في أداء الشهادة قبل أن يسألها بدليل قوله : " ألا أخبركم بخير الشهداء " ، وظاهره : أنه معارض لحديث عمران ، فجمع بعض العلماء بينهما بأن المراد بحديث زيد من يشهد بحق لا يعلمه المشهود له .

وجمع بعض العلماء بأن المراد بحديث زيد : من يشهد بشيء من حقوق الله تعالى ، لأن حقوق الله تعالى ليس لها مطالب ، فيؤدي الشهادة من غير أن يسألها ، فيكون المراد بهم رجال الأمر بحديث زيد بن خالد أنه كناية عن السرعة بأداء الشهادة ، فكأنه لشدة إصراره يؤديها قبل أن يسألها .

وبعض العلماء رجح حديث عمران ، لأنه في " الصحيحين " على حديث زيد بن خالد ، لأنه في " مسلم " .

ولكن إذا أمكن الجمع ، فلا يجوز الترجيح لأن مقتضاه إلغاء أحد النصين ، والجمع هنا ممكن كما تقدم .

قوله : " يخونون ولا يؤمنون " . هذا هو الوصف الثاني لهم ، أي : أنهم أهل خيانة وليسوا أهل خيانة وليسوا أهل خيانة وليسوا أهل أمانة ، فلا يأتهم الناس ، وليس المعني أنه تقع منهم الخيانة بعد الائتمان حتى يقال : لماذا لم يقل : يؤمنون ويخونون ؟ فكان الخيانة طبيعة لهم ، فلخيانتهم لا يؤمنون .

الخيانة : الغدر والخداع في موضع الائتمان ، وهي من الصفات المذمومة بكل حال .
وأما المكر والخديعة ، فهي مذمومة في حال دون حال ، فقد تكون محمودة إذا كانت في مقاتلة عدو ماكر خادع لدلائنها على القوة والإيقاع بالعدو من حيث لا يشعر ، ولهذا يوصف الله ، سبحانه وتعالى بالمكر والخداع في الحال التي يكون فيها مدحاً ، قال تعالى : ﴿ ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين ﴾ [الأنفال : 30] ، وقال تعالى : ﴿ يخادعون الله وهو خادعهم ﴾ [النساء : 142] .

وأما الخيانة ، فلا يوصف الله بها أبداً ، لأنها ذم بكل حال ، ولهذا كان قول العامة : خان الله من خان حراماً ، لأنهم وصفوا الله بما لا يصح أن يوصف به ، قال الله تعالى : ﴿ وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل فأمكن منهم ﴾ [الأنفال : 71] ، ولم يقل : فخانهم .

(1) مسلم : كتاب الأفضية / باب خير الشهود .

قوله : " ولا يؤتمون " . أي : ليسوا أهلاً للأمانة ، فلا يؤمنون على الدماء ، ولا الأموال ، ولا الأعراض ، ولا أي شيء ، والظاهر أن هذا في القرن الرابع ، فما بالك بالقرن الخامس عشر ؟ ! وفي حديث آخر : " ويفشو بينهم الكذب " (1).

قوله : " وينذرون ولا يوفون " . هذا هو الوصف الثالث لهم . النذر : إلزام الإنسان نفسه بالشيء ، وقد يكون للآدمي ، وهذا بمعنى العهد الذي يوقعه الإنسان بينه وبين غيره ، وقد يكون لله ، كنذر العباداة يجب الوفاء به ، فهم ينذرون لله ولا يوفون له ، ويعاهدون المخلوق ولا يوفون له ، وهذا من صفات النفاق .

قوله : " ويظهر فيهم السمن " . هذا هو الوصف الرابع لهم ، " السمن " : كثرة الشحم واللحم ، وهذا الحديث مشكل ، لأن ظهور السمن ليس باختيار الإنسان ، فكيف يكون صفة ذم ؟ !

قال أهل العلم : المراد أن هؤلاء يعتنون بأسباب السمن من المطاعم والمشارب والترف ، فيكون همهم إصلاح أبدانهم وتسمينها .

أما السمن الذي لا اختيار للإنسان فيه ، فلا يذم عليه ، كما لا يذم الإنسان على كونه طويلاً أو قصيراً أو أسود أو أبيض ، لكن يذم على شيء يكون هو السبب فيه .

وفيه عن ابن مسعود ، أن النبي ﷺ قال : " خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته " .

قوله : " وفيه " . أي " في الصحيح " ، وقد سبق الكلام على مثل هذه العبارة من المؤلف رحمه الله . انظر : (ص 146) في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله .

قوله : " خير الناس " . دليل على أن قرنه خير الناس ، فصاحبه ﷺ أفضل من الحواريين الذين هم أنصار عيسى ، وأفضل من النقباء السبعين الذين اختارهم موسى ﷺ .

قوله : " ثم يجيء قوم " أي : بعد القرون الثلاثة .

قوله : " تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته " . يحتمل ذلك وجهين :

الأول : أنه لقلة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين ، فتارة تسبق الشهادة وتارة تسبق اليمين .

الثاني : أنه كناية عن كون هؤلاء لا يبالون بالشهادة ولا باليمين ، حتى تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابتان .

(1) الإمام أحمد في " المسند " (18/1).

والمعنيان لا يتنافيان ، فيحمل عليهما الحديث جميعاً .
وقوله : " ثم يجيء قوم " يدل على أنه ليس كل أصحاب القرن على هذا الوصف ، لأنه لم يقل : ثم يكون الناس ، الفرق واضح .
وهذه الأفضلية أفضلية من حيث العموم والجنس ، لا من حيث الأفراد ، فلا يعني أنه لا يوجد في تابعي التابعين من هو أفضل من التابعين ، أو لا يوجد في التابعين من هو أعلم من بعض الصحابة ، أما أفضل الصحبة ، فلا يناله أحد غير الصحابة ولا أحد يسبقهم فيه ، وأما العلم والعبادة ، فقد يكون فيمن بعد الصحابة من هو أكثر من بعضهم علماً وعبادة .

• تنبيه :

ساق المؤلف رحمة الله الحديث في بعض النسخ بتكرار قوله : " ثم الذين يلونهم " ثلاث مرات ، وهو في " الصحيحين " بتكرارها مرتين .

قال إبراهيم : كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار (1).

قوله : " وقال إبراهيم " . هو إبراهيم النخعي ، من التابعين ومن فقهاءهم .
قوله : " كانوا يضربوننا على الشهادة ونحن صغار " في نسخة : " على الشهادة والعهد : ، والظاهر أن الذي يضربهم ولي أمرهم .
وقوله : " علي الشهادة " . أي : يضربوننا عليها إن شهدنا زوراً ، أو إذا شهدنا ولم نقم بأدائها ، ويحتمل أن المراد بذلك ضربهم على المبادرة بالشهادة والعهد ، وبه فسر ابن عبد البر .

وقوله : " والعهد " . إذا تعاهدوا يضربونهم على الوفاء بالعهد .
قوله : " ونحن صغار " . الجملة حالية ، وإنما يضربونهم وهم صغار للتأديب .
ويستفاد من كلام إبراهيم أن الصبي تقبل منه الشهادة ، لأن قوله : " ونحن صغار " ، أي لم يبلغوا ، وهذا محل خلاف بين أهل العلم .
فقال بعضهم : يشترط لأداء الشهادة أن يكون بالغاً ، فإذا تحمل وهو صغير ، لم تقبل منه حتى يبلغ .
وقال بعضهم : شهادة الصغار بعضهم على بعض مقبولة تحملاً وأداء ، لأن البالغ ينذر أن يوجد أن يوجد بين الصغار .

(1) البخاري : كتاب الشهادات / باب لا يشهد على جور ، ومسلم : كتاب فضائل الصحابة / باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم .

وقال بعضهم : تقبل شهادة الصغار بعضهم على بعض إن شهدوا في الحال ، لأنه بعد التفريق يحتمل النسيان أو التلقين ، ولا يسع العمل إلا بهذا ، وإلا ، لصاعت حقوق كثيرة بين الصبيان .

ويستفاد من هذا الأثر جواز ضرب الصبي على الأخلاق إذا لم يتأدب إلا بالضرب .

• فيه مسائل :

الأولى : الوصية بحفظ الأيمان . الثانية : الإخبار بأن الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة . الثالثة : الوعيد الشديد فيمن لا يبيع إلا بيمينه ولا يشتري إلا بيمينه . الرابعة : التنبيه على أن الذنب يعظم مع قلة الداعي . الخامسة : ذم الذين يخلفون ولا يستحلفون . السادسة : ثناؤه ﷺ على القرون الثلاثة أو الأربعة ، وذكر ما يحدث بعدهم . السابعة : ذم الذين يشهدون ولا يستشهدون . الثامنة : كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد .

فيه مسائل :

- الأولى : الوصية بحفظ الأيمان . يؤخذ من قوله تعالى : ﴿ واحفظوا أيمانكم ﴾ ، والأمر وصية .
- الثانية : الإخبار بأن الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة . تؤخذ من قوله ﷺ : " الحلف منفقة للسلعة .. " إلخ .
- الثالثة : الوعيد الشديد لمن لا يبيع ولا يشتري إلا بيمينه . تؤخذ من قوله ﷺ : " ورجل الله بضاعته ، لا يشتري إلا بيمينه .. " إلخ في ضمن الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ولا يزكيهم .
- الرابعة : التنبيه على أن الذنب يعظم مع قلة الداعي : تؤخذ من حديث سلمان ، حيث ذكر الأشيمط الزاني والعائل المستكبر ، وغلظ في عقوبتهم ، لأن الداعي إلى فعل المعصية المذكورة ضعيف عندهما .
- الخامسة : ذم الذين يحلفون ولا يستحلفون . لقوله ﷺ : " ورجل جعل الله بضاعته ، لا يشتري إلا بيمينه .. " .

ولكن هذا ليس على إطلاقه ، بل النبي ﷺ حلف ولم يستحلف في مواضع عديدة ، بل أمره الله سبحانه أن يحلف في ثلاثة مواضع من القرآن بدون أن يستحلف .

في قوله : ﴿ ويستنبؤنك أحق هو قل إي وربي ﴾ [يونس : 53] .

وفي قوله : ﴿ زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلي وربي لتبعثن ﴾ [التغابن : 7] .

وفي قوله : ﴿ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلي وربي لتأتينكم ﴾ [سبا : 3] .

وعليه ، فإن الحلف إذا دعت الحاجة إليه أو اقتضته المصلحة ، فإنه جائز بل قد يكون مندوباً إليه ، كحلف النبي ﷺ في قصة المخزومية ، حيث قال : " وإيم الله ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " ⁽¹⁾ ، فقد وقع موقعاً عظيماً ، من هؤلاء القوم الذين أهمهم شأن المخزومية وممن يأتي بعدهم .

- **السادسة :** ثناؤه ﷺ على القرون الثلاثة أو الأربعة وذكر ما يحدث بعدهم .
تؤخذ من قوله ﷺ : " خير الناس قرني .. " ، وقوله " أو الأربعة " بناء على ثبوت ذكر الرابع ، وأكثر الروايات وأثبتها على حذفه .
وقوله : " وذكر ما يحدث " . لو جعلت هذه المسألة مستقلة ، لكان أبين وأوضح ، لأن الإخبار عن شيء مستقبل ووقوعه كما أخبر دليل على رسالته ﷺ .
- **السابعة :** ذم الذين يشهدون ولا يستشهدون . تؤخذ من حديث عمران ، وكذا ذم الذين يخونون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يوفون ، والذين يتعاطون أسباب السمن ويغفلون عن سمن القلب بالإيمان والعلم .
- **الثامنة :** كون السلف يضربون على الشهادة والعهد . تؤخذ من قول إبراهيم النخعي : " كانوا يضربونها على الشهادة والعهد " ، فيؤخذ منه تعظيم شأن العهد والشهادة وضرب الصغار على ذلك ، ويؤخذ منه أيضاً عناية السلف بتربية أولادهم ، وأن من منهجهم الضرب على تحقيق ذلك استناداً إلى إرشاد نبيهم ﷺ ، حيث أمر بضرب من بلغ عشر سنين على الصلاة ، لكن يشترط لجواز الضرب :
 - **الأول :** أن يكون الصغير قابلاً للتأديب ، فلا يضرب من لا يعرف المراد بالضرب .
 - **الثاني :** أن يكون التأديب ممن له ولاية عليه .
 - **الثالث :** أن لا يسرف في ذلك كمية أو نوعاً أو موضوعاً أو غير ذلك .
 - **الرابع :** أن يقع من الصغير ما يستحق التأديب عليه .
 - **الخامس :** أن يقصد تأديبه لا الانتقام لنفسه ، فإن قصد الانتقام ، لم يكن مؤدباً بل منتصر .

(1) البخاري : كتاب الحدود / باب كراهة الشفاعة في الحد ، ومسلم : كتاب الحدود / باب قطع السابق الشريف .

باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه ﷺ

وقوله تعالى : ﴿ وأوفوا بعهدي الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها .. ﴾ الآية [النحل : 91] .

قوله : (ذمة الله وذمة نبيه) .

الذمة : العهد : وسمي بذلك ، لأنه يلتزم به كما يلتزم صاحب الدين بدينه في ذمته .
والله له عهد على عبادة : أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً .
وللعباد عهد على الله ، وهو لا يعذب من لا يشرك به شيئاً ، قال الله تعالى : ﴿ ولقد أخذ
الهل ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً وقال الله إني معكم لئن أقمت
الصلاة وآتيت الزكاة وآمنتم برسلي وعزتموه وأقرضتم الله قرضاً حسناً ﴾ ، فهذا
عهد الله عليهم ، ثم قال : ﴿ لا كفرن عنكم سيئاتكم ولا تملنكم جنات تجري من تحتها
الأنهار ﴾ [البقرة : 40] ، وللنبي ﷺ عهد على الأمة ، وهو أن يتبعوه في شريعته ولا
يبتدعوا فيها ، وللأمة عليه عهد وهو أن يبلغهم ولا يكتهم شيئاً .

وقد أخبر النبي ﷺ أنه ما من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على ما هو خير ⁽¹⁾ .
والمراد بالعهد هنا : ما يكون بين المتعاقدين في العهود كما كان بين النبي ﷺ وأهل مكة
في صلح الحديبية .

قوله تعالى : ﴿ وأوفوا ﴾ . أمر الرباعي من أوفى يوفي ، والإيفاء إعطاء الشيء تاماً ،
ومنه إيفاء المكيال والميراث .

قوله : ﴿ بعهد الله ﴾ . يصلح أن يكون من باب إضافة المصدر إلى فاعله أو إلى مفعوله
، أي : بعهدكم الله ، أو بعهد الله إياكم ، لأن الفاعل إذا كان على وزن فاعل اقتضي
المشاركة من الجانبين غالباً ، مثل : قاتل ودافع .

قوله : قوله : ﴿ إذا عاهدتم ﴾ . فائدتها التوكيد والتنبيه على وجوب الوفاء ، أي : إذا
صد منكم العهد ، فإنه لا يليق منكم أن تدعوا الوفاء ، ثم أكد ذلك بقوله : ﴿ ولا تنقضوا
الأيمان ﴾ . نقض الشيء هو حل إحكامه ، وشبه العهد بالعقدة ، لأنه عقد بين المتعاقدين .

قوله : ﴿ بعد توكيدها ﴾ . توكيد الشيء بمعنى تثبيته ، والتوكيد مصدر وكد ، يقال : وكد
الأمر وأكده تأكيداً وتوكيداً ، والواو أفصح من الهمزة .

⁽¹⁾ مسلم : كتاب الإمارة / باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء .

قوله : « وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً » . الجملة حالية فائدتها قوة التوبيخ أنه جعل الله عليه كفيلاً .

قوله : « إن الله يعلم ما تفعلون » . ختم الله الآية بالعلم تهديداً عن نقض العهد ، لأن الإنسان إذا علم بأن الله يعلم كل ما يفعل ، فإنه لا ينقض العهد .
ومناسبة الآية للترجمة واضحة جداً ، لأن الله قال : « أوفو بعهد الله » ، وقال : « وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً » . والعهد : الذمة .

• ومناسبة الباب للتوحيد :

أن عدم الوفاء بعهد الله تنقص له ، وهذا مغل بالتوحيد .

وعن بريدة ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية ، أوصاه بتقوي الله ، وبمن معه من المسلمين خيراً ، فقال :

قوله : " إذا أمر " . أي : جعله أميراً ، والأمير في صدر الإسلام يتولى التنفيذ والحكم والفتوي والإمامة .

قوله : " أو سرية " . هذه ليست للشك ، بل للتتويج ، فإن الجيش ما زاد على أربع مئة رجل والسرية ما دون ذلك .

والسرايا ثلاثة أقسام :

أ. قسم ينفذ من البلد ، وهذا ظاهر ، وقسم ما غنمه كقسمة ما غنم الجيش .

ب. قسم ينفذ في ابتداء سفر الجهاد ، وذلك بأن يخرج الجيش بكامله ثم يبعث سرية تكون أمامهم .

ت. قسم ينفذ في الرجعة ، وذلك بعد رجوع الجيش .

وقد فرق العلماء بينهما من حيث الغنيمة ، فلسرية الابتداء الربع بعد الخمس ، لأن الجيش وراءها ، فهو ردة لها وسيلحق بها ، ولسرية الرجعة الثلث بعد الخمس ، لأن الجيش قد ذهب عنها ، فالخطر عليها أشد .

وهذا الذي تعطاه السريتان راجع إلى اجتهد الإمام : إن شاء أعطي وإن شاء منع حسبما تقتضيه المصلحة .

قوله : " أوصاه " . الوصية : العهد بالشيء إلى غيره على وجه الاهتمام به .

قوله : " بتقوي الله " . التقوي : هي امتثال أوامر الله ، واجتناب نواهيه على علم وبصيرة ، وهي مأخوذة من الوقاية ، وهي اتخاذ وقاية من عذاب الله ، وذلك لا يكون إلا بفعل الأوامر واجتناب النواهي .

وقال بعضهم : التقوي : أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله ، وأن تترك ما نهى عنه الله على نور من الله تخشى عقاب الله .

وقال بعضهم :

خل الذنوب صغيرها	وكبيرها ذاك التقى
واعمل كماش فوق أر	ض الشواك يحذر ما يري
لا تحقرن صغيرة	إن الجبال من الحصي

وهذه الوصية بالتقوى لأمر الجيش ، لأن الغالب أن الأمير يكون معه ترفع يخشي منه أن يجانب الصواب من أجله ، ولأن تقواه سبب لتقوي من تحت ولايته .
قوله : " وبمن معه من المسلمين خيراً " . أي : أوصاه أن يعمل بمن معه من المسلمين خيراً في أمور والآخرة ، فيسلك بهم الأسهل ، ويطلب لهم الأخصب إذا كانوا على إيل أو خيل ، ويمنع عنهم الظلم ، ويأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، وغير ذلك مما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة .

.....
" اغزوا باسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله . اغزوا ، ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً .

.....
- ويستفاد من هذا الحديث : أنه يجب على من تولي أمراً من أمور المسلمين أن يسلك بهم الأخير ، بخلاف عمل الإنسان بنفسه ، فإنه لا يلزم إلا بالواجب .
- قوله : " اغزوا باسم الله " . يحتمل أنه أراد أن يعلمهم أن يكونوا دائماً مستعينين بالله ، ويحتمل أنه أراد أن يفتتح الغزو باسم الله .

والأول أظهر ، والثاني أيضاً محتمل ، لأن بعث الجيوش من الأمور ذات البال ، وكل أمر لا يبدأ فيه باسم الله ، فهو أبتى .

قوله : " في سبيل الله " . متعلق بـ " اغزوا " ، وهو تنبيه من الرسول ﷺ على حسن النية والقصد ، لأن الغزاة لهم أغراض ، ولكن الغزو النافع الذي تحصل به إحدى الحسينيين ما كان خالصاً لله ، وذلك بأن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا لا لحمية أو شجاعة أو ليري مكانه أو لطلب دنيا .

فإن قاتل لأجل الوطن فمن قاتل لأنه وطن إسلامي تجب حمايته وحماية المسلمين فيه ، فهذه نية إسلامية صحيحة ، وإن كان القومية أو الوطنية فقط ، فهو حمية وليس في سبيل الله .

وقوله : " في سبيل الله " . تشمل النية والعمل ، فالنية سبقت ، والعمل : أن يكون الغزو في إطار دينه وشريعته ، فيكون حسبما رسمه الشارع .

قوله : " قاتلوا من كفر بالله " . تشمل النية والعمل ، فالنية سبقت ، والعمل : أن يكون الغزو في إطار دينه وشريعته ، فيكون حسبما رسمه الشارع .

قوله : " قاتلوا من كفر بالله " . " قاتلوا " : فعل أمر وهو للوجوب ، أي يجب علينا أن نقاتل من كفر بالله ، قال تعالى : ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير ﴾ [التحريم : 9] . وقال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار ﴾ [التوبة : 123] ، فإذا قاتلنا الذين يلوننا ، فأسلموا ، نقاتل من وراءهم ، وهكذا إلى أن نخلص إلى مشارق الأرض ومغاربها .

و" من " : اسم موصول ، وصلته " كفر " ، واسم الموصول وصلته يفيد العلية ، أي : لكفر ، فنحن لا نقاتل الناس عصبية أو قومية أو وطنية ، نقاتلهم لكفرهم لمصلحتهم وهي إنقاذهم من النار .

والكفر مداره على أمرين : الجحود ، والاستكبار .

أي : الاستكبار عن طاعته ، أو الجحود لما يجب قبوله وتصديقه .

قوله : " أغز " . تأكيد ، وأتي بها ثانية كأنه يقول : لا تحقروا الغزو وإغزوا بجد .

قوله : " ولا تغلو " . الغلول أن يكتم شيئاً من الغنيمة فيختص به ، وهو من كبائر الذنوب ، قال تعالى : ﴿ ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة ﴾ [آل عمران : 161] ، أي معذباً به ، فهو يعذب بما غل يوم القيامة ويعزر في الدنيا ، قال أهل العلم : يعزر الغال بإحراق رحله كله ، إلا المصحف لحرمة ، والسلاح لفائدته ، وما فيه روح ، لأنه يجوز تعذيبه بالنار .

قوله : " ولا تغدروا " . الغدر : الخيانة ، وهذا هو الشاهد من الحديث ، وهذا إذا عاهدنا ، فإنه يحرم الغدر ، أما الغدر بلا عهد ، فلنا ذلك لأن الحرب خدعة ، وقد ذكر أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج إليه رجل من المشركين ليبارزه ، فلما أقبل الرجل على علي صاح به علي : ما خرجت لأبارز رجلين ، فالتفت المشرك يظن أنه جاء أحد من أصحابه ليساعده ، فقتله علي رضي الله عنه .

وليعلم أن لنا مع المشركين ثلاث حالات .

الحال الأول : أن لا يكون بيننا وبينهم عهد ، فيجب قتالهم بعد دعوتهم إلى الإسلام وإبائهم عنه وعن بذل الجزية ، بشرط قدرتنا على ذلك .

الحال الثانية : أن يكون بيننا وبينهم عهد محفوظ يستقيمون فيه ، فهذا يجب الوفاء لهم بعدهم ، لقوله تعالى : ﴿ فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين ﴾ [التوبة : 7] ، وقوله : ﴿ فآتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾ [الأنفال : 58] .

الحالة الثالثة : أن يكون بيننا وبينهم عهد نخاف خيانتهم فيه ، فهنا يجب أن ننذ إليهم العهد ونخبرهم أنه لا عهد بيننا ، لقوله تعالى : ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين ﴾ [الأنفال : 58] .

قوله : " ولا تمثلوا " . التمثيل : التشويه بقطع بعض الأعضاء ، كالأنف واللسان وغيرها ، وذلك عند أسرهم ، لأنه لا حاجة إليه ، لأنه انتقام في غير محله ، واختلف العلماء فيما لو كانوا يفعلون بنا ذلك :

ف قيل : لا يمثل بهم للعموم ، والنبي ﷺ لم يستثن شيئاً ، ولأننا إذا مثلنا بواحد منهم ، فقد يكون لا يرضي بما فعل قومه ، فكيف نمثل به ؟ !

وقيل : نمثل بهم كما مثلوا بنا ، لأن هذا العموم مقابل بعموم آخر ، وهو قوله تعالى : ﴿ فمن اعتدي عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدي عليكم ﴾ [البقرة : 194] .

وإذا لم نمثل بهم مع أنهم يمثلون بنا ، فقد يفسر هذا بأنه ضعف ، وإذا مثلنا بهم في هذه الحال ، عرفوا أن عندنا قوة ولم يعودوا للتمثيل بنا ثانية .
والظاهر القول الثاني .

فإن قيل : قد نمثل بواحد لم يمثل بنا ولا يرضي بالتمثيل ؟

فيقال : إن الأمة الواحدة فعل الواحد منها كفعل الجميع ، ولهذا كان الله عز وجل يخاطب اليهود في عهد الرسول ﷺ بأمر جرت في عهد موسى ، قال تعالى : ﴿ وإذا قتلتم نفساً فادارأتم فيها ﴾ [البقرة : 72] ، وقال تعالى : ﴿ وإذا أخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور ﴾ [البقرة : 93] ، وما أشبه ذلك .

قوله : " ولا تقتلوا وليداً " . أي : لا تقتلوا صغيراً ، لأنه لا يقاتل ، ولأنه ربما يسلم .
وورد في أحاديث أخرى : أنه لا يقتل راهب ولا شيخ فان ولا امرأة⁽¹⁾ ، إلا أن يقاتلوا ، أو يحرضوا على القتال ، أو يكون لهم رأي في الحرب ، كما قتل دريد بن الصمة في غزوة تقيف مع كبره وعماه⁽²⁾ .

واستدل بهذا الحديث أن القتال ليس لأجل أن يسلموا ، ولكنه لحماية الإسلام ، بدليل أننا لا نقتل هؤلاء ، ولو كان من أجل ذلك لقتلناهم إذا لم يسلموا ، ورجح شيخ الإسلام هذا القول ، وله رسالة في ذلك اسمها " قتال الكفار " .

وإذا لقيت عدوك من المشركين ، فادعهم إلى ثلاث خصال 0 (أو : خلال) ، فأيتهن ما أجابوك ، فاقبل منهم ، وكف عنهم :

(1) أبو داود : كتاب الجهاد / باب في دعاء المشركين .

(2) البخاري : كتاب المغازي / باب غزوة أوطاس .

ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك ، فاقبل منهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك ، فلهم ما للمهاجرين ، وعليهم ما على المهاجرين ، فإن أبوا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجري عليهم حكم الله تعالى ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفىء شيء ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين .

.....
قوله : " وإذا لقيت عدوك " . أي قابلته أو وجدته ، وبدأ بذكر العداوة تهييلاً لقتالهم ، لأنك إذا علمت أنهم أعداء لك ، فإن ذلك يدعوك إلى قتالهم ، ولهذا قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ [الممتحنة : 1] ، وهذا أبلغ وأعم من قوله في آية أخرى : ﴿ لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴾ [المائدة : 51] ، لكن خص في هذه الآية باليهود والنصارى لأن المقام يقتضيه .

والعدو ضد الولي ، والولي من يتولى أمورك ويعتني بك بالنصر والدفاع وغير ذلك ، والعدو يخذلك ويبتعد عنك ويعتدي عليك ما أمكنه .

قوله : " من المشركين " . يدخل فيه كل الكفار ، حتى اليهود والنصارى .
قوله : " خصال أو خلال " . بمعنى واحد ، وعليه ، فـ " أو " للشك في اللفظ ، والمعني لا يتغير .

قوله : " فأيتهن ما أجابوك " . " أيتهن " : أسم شرط مبتدأ ، " ما " : زائدة ، وهي تزداد بالشرط تأكيداً للعموم ، كقوله تعالى : ﴿ أياً ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ [الإسراء : 10] ، والكاف مفعول به ، والعائد إلى اسم الشرط محذوف ، والتقدير : فأيتهن ما أجابوك إليه ، فاقبل منهم وكف عنهم ، فلا تقاتلهم .

قوله : " ثم ادعهم " . " ثم " زائدة ، كما في رواية أبي داود ، ولأنه ليس لها معني ، ويمكن أن يقال : إنها ليست من كلام الرسول ﷺ ، بل من كلام الراوي على تقدير : ثم قال ادعهم .

وقوله : " إلى الإسلام " . أي : المتضمن للإيمان ، لأنه إذا أفرد شمل الإيمان ، وإذا اجتمعا ، افترقا ، كما فرق النبي ﷺ بينهما في حديث جبريل .

والإيمان عند أهل السنة تدخل فيه الأعمال ، قال ﷺ : " الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول : لا إله إلا الله ، وأدناها : إمطة الإذني عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان " (1) ، فإن أجابوا للإسلام ، فهذا ما يريده المسلمون ، فلا يحل لنا أن نقاتلهم ، ولهذا قال النبي ﷺ : " فأقبل منهم " .

(1) البخاري : كتاب الإيمان / باب أمور الإيمان ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب بيان عدد شعب الإيمان .

قوله : " ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين " . هذه الجملة تشير إلى أن الذين قوتلوا أهل بادية ، فإذا أسلموا ، طلب منهم أن يتحولوا إلى ديار المهاجرين ليتعلموا دين الله ، لأن الإنسان في باديته بعيد عن العلم ، كما قال تعالى : ﴿ الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله علي رسوله ﴾ [التوبة : 97] وهذا أصل في توطين البوادي .

وقوله : " إلى دار المهاجرين " . يحتمل أن المراد بها العين ، أي : المدينة النبوية ، ويحتمل أن المراد بها الجنس ، أي : الدار التي تصلح أن يهاجر إليها لكونها بلد إسلام ، سواء كانت المدينة أو غيرها .

ويقوي الاحتمال الثاني وهو أن المراد بها الجنس : أنه لو كان المراد المدينة ، لكان الرسول ﷺ يعبر باسمها ولا يأتي بالوصف العام ، ويقوي الاحتمال الأول : أن دار المهاجرين الأولى هي المدينة ، والظاهر الاحتمال الثاني .

قوله : " فإن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين " . وهذا تمام العدل ، ولا يقال : إن الحق لصاحب البلد الأصلي ، فلهم ما للمهاجرين من الغنيمة والفىء ، وعليهم ما عليهم من الجهاد والنصرة .

قوله : " ولا يكون لهم في الغنيمة والفىء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين " . يعني : إذا لم يتحولوا إلى دار المهاجرين ، فليس لهم في الغنيمة والفىء شيء .
والغنيمة : ما أخذ من أموال الكفار بقتال أو ما ألحق به .

والفىء : ما يصرف لبیت المال ، كخمس الغنيمة ، والجزية ، والخراج ، وغيرها .
وقوله : " إلا أن يجاهدوا مع المسلمين " . يفيد أنهم إن جاهدوا مع المسلمين استحقوا من الغنيمة ما يستحقه غيرهم .

وأما الفىء ، فاختلف أهل العلم في ذلك :
فعند الإمام أحمد : لهم حق في الفىء مطلقاً ، ولهم حق في الغنيمة إن جاهدوا .
وقيل : لا حق لهم في الفىء ، إنما الفىء يكون لأهل البلدان بدليل الاستثناء ، فهو عائد على الغنيمة ، إذ ليس من في البلد مستعداً للجهاد ويتعلم الدين وينشره كأعرابي عند إبله .

فإذا أسلموا فلهم ثلاث مراتب :

1. التحويل إلى دار المهاجرين ، وحينئذ يكون لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين .

2. البقاء في أماكنهم مع الجهاد ، فلهم ما للمجاهدين من الغنيمة وفي الفىء الخلاف .

3. البقاء في أماكنهم مع ترك الجهاد ، فليس لهم من الغنيمة والفىء شيء .

فإن هم أبوا فاسألهم الجزية ، فإن هم أجابوك ، فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله ، وقاتلهم ، وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة نبيه ، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك ، فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه .

وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله ، فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا " رواه مسلم ⁽¹⁾ .

وقوله : " فإن أبوا " . " هم " عند البصريين : تأكيد للفاعل المحذوف مع فعل الشرط ، التقدير : فإن أبوا هم ، وعند الكوفيين : مبتدأ خبره الجملة بعده .

والقاعدة عندنا إذا اختلف النحويون في مسألة : أن نتبع الأسهل ، والأسهل هن إعراب الكوفيين .

قوله : " فاسألهم الجزية " . سؤال استفهام ، والفرق بين سؤال الاستفهام وسؤال العطاء : أن سؤال الاستفهام يتعدى إلى المفعول الثاني بـ " عن " ، قال الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مرساها ﴾ [النازعات : 42] .

وقد يكون المفعول الثاني جملة استفهامية ، كقوله تعالى : ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم ﴾ [المائدة : 4] .

وأما سؤال الإعطاء ، فيتعدى إليه بنفسه ، كقولك ، سألت زيدا كتاباً .
والجزية : فعلة من جرى يجرى ، وظاهر فيها أنها مكافأة على شيء وهي عبارة عن مال مدفوع من غير المسلم عوضاً عن حمايته وإقامته بدراننا .

والذمي معصوم ماله وذريته مقابل الجزية ، قال تعالى : ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ [التوبة : 29] ، أي : يسلموها بأيديهم ، لا يقبل أن يرسل بها خادمه أو ابنه ، بل لابد أن يأتي بها هو .

وقيل : ﴿ عن يد ﴾ : عن قوة منكم ، والصحيح أنها شاملة للمعنيين .
وقيل : ﴿ عن يد ﴾ : أن يعطيك فتأخذها بقوة بأن تجر يده حتى يتبين له قوتك ، وهذا لا حاجة إليه .

وقوله : ﴿ وهم صاغرون ﴾ . أي : يجب أن يتصفوا بالذل والهوان عند إعطائها ، فلا يعطوها بأبهة وترفع مع خدم ، وموكب ونحو ذلك ، وجعل بعض العلماء من صغارهم أن يطال وقوفهم عن تسلمها منهم .

⁽¹⁾ مسلم : كتاب الجهاد / باب تأمير الإمام الأمراء .

قوله : " فاستعن بالله وقاتلهم " . بدأ النبي ﷺ بطلب العون من الله ، لأنه إذا لم يعنك في جهاد أعدائه ، فإنك مخذول ، والجملة جواب الشرط .

قوله : " وإذا حاصرت أهل حسن " . الحصر : التضييق ، أي : طوقتهم وضيق عليهم بحيث لا يخرجون من حصنهم ولا يدخل عليهم أحد .

والحصن : كل ما يتحصن به من قصور أو أحواش وغيرها .

قوله : " فلا فأرادوك " . أي طلبوك ، وضمن الإرادة معني الطلب ، وإلا ، فإن الأصل أن تتعدي بـ " من " ، فيقال أرادوا منك .

قوله : " فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه " . الذمة : العهد ، فإذا قال أهل الحصن المحاصرون : نريد أن ننزل على عهد الله ورسوله ، فإنه لا يجوز أن ينزلهم على عهد الله ورسوله ، وعلل النبي ﷺ ذلك بقوله : " فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون .. " .

قوله : " أن تخفروا " . بضم التاء وكسر الفاء : من أخفر الرباعي ، أي : غدر ، وأما خفر يخفر الثلاثي فهي بمعنى أجار ، والمتعين الأول .

وقوله : " أن تخفروا " . " أن " بفتح الهمزة مصدرية بدليل رفع " أهون " على أنها خبر ، وأن وما دخلت عليه محلها من الإعراب النصب على أنها بدل اشتمال من اسم " إن " ، والتقدير : فإن أخفارهم ذممكم ، والبدل يصح أن يحل محل المبدل منه ، ولهذا قدرتها بما سبق .

قوله : " أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه " . لأن الغدر بذمة الله وذمة نبيه أعظم : ، وقوله " أهون " من باب اسم التفضيل الذي ليس في المفضل ولا في المفضل عليه شيء من هذا المعني ، لأن قوله : " أهون " يقتضي اشتراك المفضل والمفضل عليه شيء من هذا المعني ، لأن قوله : " أهون " يقتضي اشتراك المفضل والمفضل عليه بالهوان ، والأمر ليس كذلك ، لأن إخفار الذمم سواء كان لذمة الله وذمة رسوله أو ذمة المجاهدين ، كله ليس بهين ، بل هو صعب ، لكن الهون هنا نسبي وليس على حقيقته .

فهنا أرادوا أن ينزلوا على العهد بدون أن يحكم عليهم بشيء ، بل بعهادون على حماية أموالهم وأنفسهم ونسائهم وذريتهم فنعطيتهم ذلك .

قوله : " وإذا حاصرت " . أي : ضربت حصاراً يمنعهم من الخروج من مكانهم . " أهل حصن " : أهل بلد أو مكان يتحصنون به .

" فأرادوك " : طلبوا منك .

" حكم الله " ، أي : شرع الله .

قوله : " ولكن أنزلهم على حكمك " . فإذا أرادوا أن ينزلوا على حكم الله ، فإنهم لا يجابون ، فإننا لا ندري أنصيب فيهم حكم الله أم لا ؟
ولهذا قال : " أنزلهم على حكمك " ، ولم يقل : وحكم أصحابك كما قال في الذمة ، لأن الحكم في الجيش أو السرية للأمير ، وأما الذمة والعهد ، فهي من الجميع ، فلا يحل لواحد من الجيش أن ينقض العهد .
وقوله : " لا تدري " . أي : لا تعلم " أنصيب فيهم حكم الله أم لا " ، وذلك لأن الإنسان قد يخطيء حكم الله تعالى .

وهذه المسألة اختلف فيها العلماء :

فقيل : إن أهل الحصن لا ينزلون على حكم الله ، لأن قائد الجيش وإن اجتهد ، فإنه لا يدري أنصيب فيهم حكم الله أم لا ؟ فليس كل مجتهد مصيباً .
وقيل : بل ينزلون أنصيب فيهم حكم الله أم لا ؟ فليس كل مجتهد مصيباً .
وقيل : بل ينزلون على حكم الله ، والنهي عن ذلك خاص في عهد النبي ﷺ فقط ، لأنه العهد الذي يمكن أن يتغير فيه الحكم ، إذا من الجائز بعد مضي هذا الجيش أن يغير الله هذا الحكم ، وإذا كان كذلك ، فلا تنزلهم على حكم الله ، لأنك لا تدري أنصيب الحكم الجديد أو لا تصيبه؟

أما بعد انقطاع الوحي ، فينزلون على حكم الله ، واجتهادنا في إصابة حكم الله يعتبر صواباً إذا لم يتبين خطؤه ، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وقد قال تعالى : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ [التغابن : 16] ، وهذا أصح ، لأنه بحكم للمجتهد بإصابته الحكم ظاهراً شرعاً وإن كان قد يخطيء ، وإن حصل الاحتراز بأن يقول : ننزلك على ما نفهم من حكم الله ورسوله ، فهو أولى ، لأنك إذا قلت على ما نفهم صار الأمر واضحاً أن هذا حكم الله بحسب فهمنا ، لا بحسب الواقع فيما لو اتضح خلافه .

واخترنا هذه العبارة ، لأنه قد يتغير الاجتهاد ، ويأتي أمير آخر فيحارب هؤلاء أو غيرهم ثم يتغير الحكم ، لأنك إذا قلت على ما نفهم صار الأمر واضحاً أن هذا حكم الله بحسب فهمنا ، لا بحسب الواقع فيها لو اتضح خلافه .

واخترنا هذه العبارة لأنه قد يتغير الاجتهاد ، ويأتي أمير آخر فيحارب هؤلاء أو غيرهم ثم يتغير الحكم ، فيقول الكفار : إن أحكام المسلمين متناقضة .

ويستفاد من هذا الحديث ما يلي :

1. تحريم التمثيل ، والغلول ، والغدر ، وقتل الوليد ، وقد سبق الكلام عليه .

2. يشرع للإمام بعث الجيوش والسرايا .

3. لا يجوز القتال قبل الدعوة ، لأنه جعل القتال آخر مرحلة .

وأما ما ورد في " الصحيح " أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون ⁽¹⁾ ، فقد أجيب : أن هؤلاء قد بلغتهم الدعوة ، ودعوة من بلغتهم الدعوة سنة لا واجبة ، ويرجع فيها المصلحة .

4. جواز أخذ الجزية من غير اليهود والنصار والمجوس لأن أهل الكتاب نص القرآن على أخذها منهم ، والمجوس وردت به السنة ، وأما ما عدا هؤلاء ، فاختلف أهل العلم :

فقيل : لا تأخذ من غير هؤلاء ، وقيل : لا تؤخذ من مشركي العرب ، لأن فيها إذلالاً .
والصحيح أنها تؤخذ من جميع الكفار ، لعموم قوله ﷺ : " من كفر بالله " ولم يقل : اليهود والنصاري .

5. الإشارة إلى أن القتال ليس لإكراه الناس على أن يدخلوا في الإسلام ، ولو كان ذلك ما شرعت الجزية ، لأنه على هذا التقدير يجب أن يدخلوا في الدين أو يقاتلوا ، وهذا هو الراجح الذي يؤيده القرآن والسنة ، وأما قوله ﷺ : " أمرت أن أقاتل الناس .. " ⁽¹⁾ الحديث ، فهو عام مخصوص بأدلة الجزية .

6. عظم العهود ، ولا سيما إذا كانت عهداً لله ورسوله .
7. جواز نزول أهل الحصن على حكم أمير الجيش .
8. أنه لا يجوز أن ينزلهم على حكم الله ، إما في عهد الرسول ﷺ ، أو مطلقاً حسب الخلاف السابق .

9. أن المجتهد قد يصيب وقد يخطئ ، لقوله : " فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا ؟ " وقال النبي ﷺ : " إذا حكم الحاكم ، فاجتهد ، فأصاب ، فله أجران ، وأن أخطأ ، فله أجر واحد " ⁽²⁾ ، وعليه ، فهل نقول : إن المجتهد مصيب ولو أخطأ ؟

الجواب : قيل : كل مجتهد مصيب .

وقيل : ليس كل مجتهد مصيباً .

وقيل : كل مجتهد مصيب في الفروع دون الأصول ، حذراً من أن نصوب أهل البدع في باب الأصول .

⁽¹⁾ البخاري : كتاب العتق / باب من ملك من العرب رقيقاً ، ومسلم : كتاب الجهاد / باب جواز الإغارة على الكفار .

⁽¹⁾ البخاري : كتاب الإيمان / باب « فإن تابوا وأقاموا الصلاة » ، ومسلم : كتاب الإيمان / باب الأمر بقتال الناس يقولوا لا إله إلا الله .

⁽²⁾ البخاري : كتاب الاعتصام / باب أجر الحاكم إذا اجتهد ، ومسلم : كتاب الأقضية / باب بيان أجر اجتهد .

والصحيح أن كل مجتهد مصيب من حيث اجتهاده ، أما من حيث موافقته للحق ، فإنه يخطئ ويصيب ، ويدل له قول ﷺ : " فاجتهد فأصاب واجتهد فأخطأ " ، فهذا واضح في تقسيم المجتهدين إلى مخطئ ومصيب ، وظاهر الحديث والنصوص أنه شامل للفروع والأصول ، حيث دلت تلك النصوص على أن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، لكن الخطأ المخالف لإجماع السلف خطأ ولو كان من المجتهدين ، لأنه لا يمكن أن يكون مصيباً والسلف غير مصيبين ، سواء في علم الأصول والفروع .

على أن شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أنكراً تقسيم الدين إلى أصول وفروع ، وقالوا : إن هذا التقسيم محدث بعد عصر الصحابة ، ولهذا نجد القائلين بهذا التقسيم يلحقون شيئاً من أكبر أصول الدين بالفروع ، مثل الصلاة ، وهي ركن من أركان الإسلام ويخرجون أشياء في العقيدة اختلف فيها السلف ، يقولون أنها من الفروع ، لأنها ليست من العقيدة ، ولكن فروع من فروعها ، ونحن نقول إن أردتم بالأصول ما كان عقيدة ، فكل الدين أصول ، لأن العبادات المالية أو البدنية لا يمكن أن تتعبد لله بها إلا أن تعتقد أنها مشروعة ، فهذه عقيدة سابقة على العمل ، ولو لم تعتقد ذلك لم يصح تعبدك لله بها . والصحيح أن باب الاجتهاد مفتوح فيما سمي بالأصول أو الفروع ، لكن ما خرج عن منهج السلف ، فليس بمقبول مطلقاً .

10. أن باب الاجتهاد باق ، لقوله : " لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا ؟ " وبهذا يتبين ضعف قول من قال : إن باب الاجتهاد قد انسد ، والواجب التقليد للأئمة ، وهذا يترتب عليه الإعراض عن الكتاب والسنة إلى الإراء الرجال ، وهذا خطأ ، بل الواجب على من تمكن من أخذ الحكم من الكتاب والسنة أن يأخذه منهما ، لكن لكثرة السنن وتفرقها لا ينبغي للإنسان أن يحكم بشيء بمجرد أن يسمع حديثاً في هذا الحكم حتى يثبت ، لأن هذا الحكم قد يكون منسوخاً أو مقيداً أو عاماً وأنت تظنه بخلاف ذلك .

وأما أن نقول : لا تنتظر في القرآن والسنة لأنك لست أهلاً للاجتهاد ، فهذا غير صحيح ، ثم إنه على قولنا : إن باب الاجتهاد مفتوح ، لا يجوز أبداً أن تحتقر آراء العلماء السابقين ، أو أن تنزل من قدرهم ، لأن أولئك تعبوا واجتهدوا وليسوا بمعصومين ، فكونك تقدح فيهم أو تأخذ المسائل التي يلقونها على أنها نكت تعرضها أمام الناس لسخروا بهم ، فهذا أيضاً لا يجوز ، إذا كانت غيبة الإنسان العادي محرمة ، فكيف بغيبة أهل العلم الذين أفنوا أعمارهم في استخراج المسائل من أدلتها ، ثم يأتي في آخر الزمان من يقول

: إن هؤلاء لا يعرفون ، وهؤلاء يفرضون المحال ويقولون : كذا وكذا ، مع أن أهل العلم فيما يفرضونه من المسائل الناردة قد لا يقصدون الوقوع ، ولكن يقصدون تمرين الطالب على تطبيق المسائل على قواعدهم وأصولها؟! .

11. فيه إثبات الحكم لله عز وجل ، وحكم الله ينقسم إلى قسمين :

أ . حكم كوني ، وهو ما يتعلق بالكون ، ولا يمكن لأحد أن يخالفه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فن أريج الأرض حتى بأذن لي أبي أو يحكم الله لي ﴾ [يوسف : 80] .

ب . حكم شرعي ، وهو ما يتعلق بالشرع والعبادة ، وهذا من الناس من يأخذ به ومنهم من لا يأخذ به ، ومنه قوله تعالى : ﴿ ذلكم حكم الله يحكم بينكم ﴾ [الممتحنة : 10] .

• فيه مسائل :

الأولى : الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين . الثانية : الإرشاد إلى أقل الأمرين خطراً . الثالثة : قوله : " اغزوا بسم الله في سبيل الله " . الرابعة : قوله : " قاتلوا من كفر بالله " . الخامسة : قوله : " استعن بالله وقاتلهم " . السادسة : الفرق بين حكم الله وحكم العلماء . السابعة : في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا؟

• فيه مسائل :

• الأولى : الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين . لو قال : الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وبين ذمة المسلمين ، لكان أوضح ، لأنك عندما تقرأ كلامه تظن أن الفروق بين الثلاثة كلها ، فإن ذمة الله وذمة نبيه واحدة ، وإنما الفرق بينهما وبين ذمة المسلمين .

والفرق أن جعل ذمة الله وذمة نبيه للمحاصرين ، محرمة ، وجعل ذمة المحاصرين بكسر الصاد ذمة جائزة .

• الثانية : الإرشاد إلى أقل الأمرين خطراً . لقوله : " ولكن أجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك .. " إلخ ، وهذه قاعدة مهمة ، وتقال على وجه آخر وهو : ارتكاب أدني المفسدتين لدفع أعلاهما إذا كان لابد من ارتكاب إحداها ، وقد دل عليها الشرع ، قال تعالى : ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم ﴾ [الأنعام : 108] ، فسب آلهة المشركين مطلوب ، لكن إذا تضمن سب الله عز وجل صار منهياً عنه ، لأن مفسدة سب الله أعظم من مفسدة السكوت عن سب آلهتهم ، وإن كان في هذا السكوت شيء من المفسدة ، ولكن نسكت لئلا نقع في مفسدة أعظم ، وأيضاً العقل دل عليها .

وفيه قاعدة مقابلة ، وهي : ترك أدني المصلحتين لنيل أعلاهما ، إذا كان لابد من ترك إحداهما ، فإذا اجتمعت مصلحتان لا يمكن الأخذ بهما جميعاً .

فخذ بأعلاهما ، وإذا اجتمعت مفسدتان لا يمكن تركهما ، فخذ بأدناهما .

• **الثالثة : قوله : " اغزوا بسم الله في سبيل الله " .** يستفاد منها وجوب الغزو مع الاستعانة بالله والإخلاص والتمشي على شرعه .

• **الرابعة : قوله : " قاتلوا من كفر بالله " .** يستفاد منها وجوب قتال الكفار ، وأن علة قتالهم الكفر ، وليس المعنى أنه لا يقاتل إلا من كفر ، بل الكفر سبب للقتال ، فمن منع الزكاة يقاتل ، وإذا أهل بلد صلاة العيد قوتلوا ، وكذا الأذان والإقامة ، مع أنهم لا يكفرون بذلك .

وإذا اقتتل طائفتان وأبت إحداهما أن تفيء إلى أمر الله ، قوتلت ، فالقتال له أسباب متعددة غير الكفر .

• **الخامسة : قوله : " استعين بالله وقاتلهم " .** يفيد وجوب الاستعانة بالله ، وأن لا يعتمد الإنسان على حوله وقوته .

• **السادسة : الفرق بين حكم الله وحكم العلماء . وفيه فرقان :**

1. أن حكم الله يصيب بلا شك ، وحكم العلماء قد يصيب وقد لا يصيب .
2. تنزل أهل الحصن على حكم الله ممنوع ، إما في عهد الرسول ﷺ فقط أو مطلقاً ، وأما على حكم العلماء ونحوه ، فهو جائز .

• **فائدة :**

لا ينبغي أن يقال لمفت : ما حكم الإسلام في كذا ، أو ما رأي الإسلام في كذا ، أو ما رأي الإسلام في كذا ، فإنه قد يخطئ فلا يصيب حكم الإسلام ، ولا يقول مفت : حكم الإسلام كذا ، لأنه قد يخطئ ، ولكن يقيد ، فيقول : حكم الإسلام فيما أرى كذا وكذا إلا فيما هو نص واضح صريح ، فلا بأس ، مثل أن يقال : ما حكم الإسلام في أكل الميتة ؟ فيقول : حكم الإسلام في أكل الميتة أنه حرام .

• **السابعة : في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا ؟** وهذا ليس خاصاً بالصحابة ، بل حتى من بعدهم ، فإن له أن يحكم بما يرى أنه حكم الله عند الحاجة .

باب ما جاء في الأقسام على الله

..... الأقسام : مصدر أقسم يقسم إذا حلف .
والحلف له عدة أسماء ، هي : يمين ، وألية ، وحلف ، وقسم ، وكلها بمعنى واحد ، قال تعالى : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾ [الواقعة : 75] ، وقال : ﴿ للذين يؤلون من نسائهم ﴾ [البقرة : 226] ، أي : يحلفون ، وقال : ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ [البقرة : 225] ، وقال تعالى : ﴿ يحلفون بالله لكم ليرضوكم ﴾ [التوبة : 62] ، وقال تعالى : ﴿ وأقسموا بالله جهد إيمانهم ﴾ [النور : 53] .

واختلف أهل العلم في « لا » في قوله : ﴿ لا أقسم ﴾ .
ف قيل : إنها نافية على الأصل ، وإن معني الكلام : لا أقسم بهذا الشيء على المقسم به ، لأن الأمر أوضح من أن يحتاج إلى قسم ، وهذا فيه تكلف ، لأن من قرأ الآية عرف أن مدلولها الإثبات لا النفي .

وقيل : إن « لا » زائدة ، والتقدير أقسم .
وقيل : إن « لا » للتنبيه ، وهذا بمعنى الثاني ، لأنها من حيث الإعراب زائدة .
وقيل : أنها نافية لشيء مقدر ، أي لا صحة لما تزعمون من انتفاء البعث ، وهذا في قوله تعالى : ﴿ لا أقسم بيوم القيامة ﴾ فيه شيء من التكلف والصواب أنها زائدة للتنبيه .
والإقسام على الله : أن تحلف على الله أن يفعل ، أو تحلف عليه أن لا يفعل ، مثل : والله ، ليفعلن الله كذا ، أو والله ، لا يفعل الله كذا .

والقسم على الله ينقسم إلى أقسام :
الأول : أن يقسم على ما أخبر الله به ورسوله من نفي أو إثبات ، فهذا لا بأس به ، وهذا دليل على يقينه بما أخبر الله به ورسوله ، مثل : والله ، ليشفعن الله نبيه في الخلق يوم القيامة ، ومثل : والله ، لا يغفر الله لم أشرك به .

الثاني : أن يقسم على ربه لقوة رجائه وحسن الظن بربه ، فهذا جائز لإقرار النبي ﷺ ذلك في قصة الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك رضي الله عنهما ، " حينما كسرت ثنية جارية من الأنصار ، فاحتكموا إلى النبي ﷺ ، فأمر النبي ﷺ بالقصاص ، فعرضوا عليهم الصلح ، فأبوا ، فقام أنس بن النضر ، فقال : أتكسر ثنية الربيع ؟ والله يا رسول الله لا تكسر ثنية الربيع . وهو النضر ، فقال : أتكسر ثنية الربيع ؟ والله يا رسول الله لا تكسر ثنية الربيع . وهو لا يريد به رد الحكم الشرعي ، فقال الرسول ﷺ : " يا أنس ! كتاب الله القصاص " ، يعني : السن بالسن . قال : والله ، لا تكسر ثنية الربيع " ،

وغرضه بذلك أنه لقوة ما عنده من التصميم على أن لا تكسر ولو بذل كل غال ورخيص أقسم على ذلك .

فلما عرفوا أنه مصمم ألقي الله في قلوب الأنصار العفو فعفوا ، فقال النبي ﷺ : " إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره " ⁽¹⁾ ، فهو لقوة رجائه بالله وحسن ظنه أقسم على الله أن لا تكسر ثنية الربيع ، فألقى الله العفو في قلوب هؤلاء الذين صمموا أمام الرسول ﷺ عليه شهادة بأن الرجل من عباد الله ، وأن الله أبر قسمه ولين له هذه القلوب ، وكيف لا وهو الذي قال : بأنه يجد ريح الجنة دون أحد ، ولما استشهد وجد به بضع وثمانون ما بين ضربة بسيف أو طعنة برمح ، ولم يعرفه إلا أخته ببنانه ⁽²⁾ ، وهي الربيع هذه ، رضى الله عن الجميع وعنا معهم .

ويدل أيضاً لهذا القسم قوله ﷺ : " رب أشعت مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره " ⁽³⁾ .

القسم الثالث : أن يكون الحامل له هو الإعجاب بالنفس ، وتحجر فضل الله عز وجل وسوء الظن به تعالى ، فهذا محرم وهو وشيك بأن يحبط الله عمل هذا المقسم ، وهذا القسم هو الذي ساق المؤلف الحديث من أجله .

• مناسبة الترجمة لكتاب التوحيد : أن من تألى على الله عز وجل ، فقد أساء الأدب معه وتحجز فضله وأساء الظن به ، وكل هذا ينافي كمال التوحيد ، وربما ينافي أصل التوحيد ، فالتالي على من هو عظيم يعتبر تنقصاً في حقه .

عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : " قال رجل : والله لا يغفر الله لفلان ، فقال الله عز وجل : من ذا الذي يتألى على أن لا أغفر لفلان ؟ إني قد غفرت له وأحببت عملك " رواه مسلم ⁽⁴⁾ .

قوله : " قال رجل " . يحتمل أن يكون الرجل الذي ذكر في حديث أبي هريرة الآتي أو غيره .

قوله : " والله لا يغفر الله لفلان " . هذا يدل على اليأس من روح الله ، واحتقار عباد الله عند القائل ، وإعجابه بنفسه .

⁽¹⁾ البخاري : كتاب الصلح / باب الصلح في الدية ، ومسلم : كتاب القسامة / باب إثبات القصاص في الأسنان .

⁽²⁾ البخاري : كتاب الجهاد / باب قوله تعالى : « من المؤمنين رجال صدقوا » ، ومسلم : كتاب الإمارة / باب ثبوت الجنة للشهيد .

⁽³⁾ مسلم كتاب البر والصلة / باب فضل الضعفاء .

⁽⁴⁾ مسلم : كتاب البر والصلة / باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله .

والمغفرة : ستر الذنب والتجاوز عنه ، مأخوذة من المغفر الذي يغطي به الرأس عند الحرب ، وفيه وقاية وستر .

قوله : " من ذا الذي يتألي على أن لا أغفر لفلان " . " من " : اسم استفهام مبتدأ ، " ذا " " ملغاة ، " الذي " : اسم موصول خبر مبتدأ ، " يتألي " : يحلف ، أي : من ذا الذي يتحجر فضلي ونعمتي أن لا أغفر لمن أساء من عبادي ، والاستفهام للإنكار .

والحديث ورد مبسوطاً في حديث أبي هريرة ⁽¹⁾ أن هذا الرجل كان عابداً وله صاحب مسرف على نفسه ، وكان يراه على المعصية ، فيقول : أقصر . فوجده يوماً على ذنب ، فقال : أقصر . فقال : خلني وربّي ، أبعت على رقيباً ؟ فقال : والله ، لا يغفر الله لك .

وهذا يدل على أن المسرف عنده حسن ظن بالله ورجاء له ولعله كان يفعل الذنب ويتوب فيما بينه وبين ربه ، لأنه قال : خلني وربّي ، والإنسان إذا فعل الذنب ثم تاب توبة نصوحاً ثم غلبته عليه نفسه مرة أخرى ، فإن توبته الأولى صحيحة ، فإذا تاب ثانية فتوبته صحيحة ، لأن من شروط التوبة أن يعزم أن لا يعود ، وليس من شروط التوبة أن لا يعود .

وهذا الرجل الذي قد غفر الله له ، إما أن يكون قد وجدت منه أسباب المغفرة بالتوبة ، أو أن ذنبه هذا كان دون الشرك فتفضل الله عليه فغفر له ، أما لو كان شركاً ومات بدون توبة ، فإنه لا يغفر له ، لأن الله يقول : ﴿ إِنْ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ [النساء : 116] .

قوله : " وأحببت عملك " . ظاهر الإضافة في الحديث : أن الله أحبب عمله كله ، لأن المفرد المضاف الأصل فيه أن يكون عاماً .

ووجه إحباط الله عمله على سبيل العموم حسب فهمنا والعلم عند الله : أن هذا الرجل كان يتعبد لله وفي نفسه إعجاب بعمله ، وإدلال بما عمل على الله كأنه يمن على الله بعمله ، وحينئذ يفتقد ركناً عظيماً من أركان العبادة ، لأن العبادة مبنية على الذل والخضوع ، فلا بد أن تكون عبداً لله عز وجل بما تعبدك به وبما بلغك من كلامه ، وكثير من الذين يتعبدون لله بما تعبدهم به قد لا يتعبدون بوحيه ، قد يصعب عليهم أن يرجعوا على رأيهم إذا تبين لهم الخطأ من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويحرفون النصوص من أجله ، والواجب أن تكون لله عبداً فيما بلغك من وحيه ، بحيث تخضع له خضوعاً كاملاً حتى تحقق العبودية .

(1) يأتي (ص 1090).

ويحتمل معني " أحببت عملك " ، أي : عملك الذي كنت تتفخر به على هذا الرجل ، وهذا أهون ، لأن العمل إذا حصلت فيه إساءة بطل وحده دون غيره ، لكن ظاهر حديث أبي هريرة يمنع هذا الاحتمال ، حيث جاء فيه أن الله تعالى قال : أذهبوا به إلى النار . ونظير هذا مما يحتمل العموم والخصوص قوله ﷺ في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده فيمن منع الزكاة : " فإننا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا " (2).

فقوله : " وشطر ماله " ، هل المراد جميع ماله ، أو ماله الذي منع زكاته ؟
 يحتمل الأمرين ، فمثلاً : إذا كان عنده عشرون من الإبل ، فزكاتها أربع شياه ، فمنع الزكاة ، فهل نأخذ عشراً من الإبل فقط مع الزكاة ، أو إذا كان عنده أموال أخرى من بقر وغنم ونقود نأخذ نصف جميع ذلك مع الزكاة ؟
أختلف في ذلك :

فقيل : نأخذ نصف ماله الذي وقعت فيه المخالفة .

وقيل : نأخذ نصف جميع المال .

والراجح أنه راجع إلى رأي الإمام حسب المصلحة ، فإن كان أخذ نصف المال كله أبلغ في الردع ، أخذ نصف المال كله ، وإلا ، أخذ نصف المال الذي حصلت فيه المخالفة .

وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد . قال أبو هريرة : " تكلم بكلمة أو بقت دنياه وأخرته " (1).

قوله : " تكلم بكلمة " . يعني قوله : والله ، لا يغفر الله لك .

قوله : " أوبقت " . أي : أهلك ، ومنه حديث : " اجتنبوا السبع الموبقات " (2)، أي المهلكات.

قوله : " دنياه وأخرته " لأن من حبط عمله ، فقد خسر الدنيا والآخرة .

أما كونها أوبقت أخرته ، فالأمر ظاهر ، لأنه من أهل النار والعياذ بالله ، وأما كونها أو بقت دنياه ، فلأن دنيا الإنسان حقيقة هي ما اكتسب فيها عملاً صالحاً ، وإلا ، فهي خسارة ، قال تعالى : ﴿ والعصر * إن الإنسان لفي خسر * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ [العصر : 1-3] وقال : ﴿ قل إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة إلا ذلك هو الخسران المبين ﴾ [الزمر : 15] ، فمن لم يوفق للإيمان والعمل الصالح ، فقد خسر دنياه حقيقة ، لأن ماله

(2) الإمام أحمد في " المسند " (2،4/5) ، وأبو داود : كتاب الزكاة / باب زكاة السائمة ، والنسائي : كتاب الزكاة / باب

عقوبة مانع الزكاة ، والحاكم (555/1) وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي .

(1) الإمام أحمد في " المسند " (323/2) ، وأبو داود : كتاب الأدب / باب في النهي عن البغي .

للفناء ، وكل شيء فان فكأنه لم يوجد ، واعتبر هذا بما حصل لك مما سبق من عمرك تجده مر عليك وكأنه لم يكن وهذا من حكمة الله عز وجل لئلا يركن إلى الدنيا .
وقوله : " قال أبو هريرة " . يعني في الحديث الذي أشار إليه المؤلف رحمه الله .

• فيه مسائل :

- الأولى : التحذير من التالي على الله . الثانية : كون النار أقرب إلى أحدنا من شراك نعله . الثالثة : أن الجنة مثل ذلك . الرابعة : فيه شاهد لقوله : " إن الرجل ليتكلم بالكلمة .. " إلى آخره . الخامسة : أن الرجل قد يغفر له بسبب هو من أكره

الأمور إليه

• فيه مسائل :

- الأولى : التحذير من التالي على الله . لقوله : " من ذا الذي يتألي على أن لا أغفر لفلان " ، وكونه أحبط عمله بذلك .
- الثانية : كون النار أقرب إلى أحدنا من شراك نعله .
- الثالثة : أن الجنة مثل ذلك .

هاتان المسألتان اللتان ذكرهما المؤلف تؤخذان من حبوط عمل المتالي والمغفرة للمسرف على نفسه ، ثم أشار إلى حديث رواه البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : " الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك " ، ويقصد بهما تقريب بهما الجنة أو النار ، والشراك : سير النعل الذي يكون بين الإبهام والأصابع .

- الرابعة : فيه شاهد لقوله : " إن الرجل ليتكلم بالكلمة .. " آخره . يشير المؤلف إلى حديث : إن الرجل ليتكلم ما يري أن تبلغ حيث بلغت يهوي بها في النار سبعين خريفاً ⁽¹⁾ ، أو " أبعد مما بين المشرق والمغرب " ⁽¹⁾ ، وهذا فيه الحذر من مزلّة اللسان ، فقد يسبب الهلاك ، ولهذا قال النبي ﷺ : " من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة " ⁽³⁾ ، وقال لمعاذ : " كف عليك هذا " يعني لسانه . قلت : يا رسول الله ! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ قال : " ثكلتك أمك يا معاذ ! وهل

⁽¹⁾ أخرجه الإمام أحمد في " المسند " (297/2، 355) والترمذي : كتاب الزهد / باب فيمن تكلم بكلمة ليضحك بها الناس

(76/7) وقال : " حسن غريب " .

⁽²⁾ البخاري : كتاب الرقاق / باب حفظ اللسان ، ومسلم : كتاب الزهد / باب التكلم بكلمة يهوي بها في النار ، ولفظه عند

مسلم . " إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب .

⁽³⁾ البخاري : كتاب الرقاق / باب حفظ اللسان .

يكب الناس في النار على وجوههم أو قال : على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم ؟ ! " (4).

ولا سيما إذا كانت هذه الزلة ممن يقتدي به ، كما يحدث من دعاة الضلال والعياذ بالله ، فإن عليه وزره ووزر من تبعه إلى يوم القيامة .

- **الخامسة :** أن الرجل قد يغفر له بسبب هو من أكره الأمور إليه . فإنه قد غفر له بسبب هذا التائب ، وهذه لم تظهر لي من الحديث ولعلها تؤخذ من قوله " قد غفرت له " .

ولا شك أن الإنسان قد يغفر له بشيء هو من أكره الأمور إليه ، مثل الجهاد في سبيل الله ، قال تعالى : ﴿ كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم ﴾ [البقرة : 216] .

(4) الإمام أحمد في " المسند " (231/5) ، والترمذي : كتاب الإيمان / باب ما جاء في حرمة الصلاة .

باب لا يستشفع بالله على خلقه

عن جبير بن مطعم رضي الله عنه ، قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! نهكت الأنفس ، وجاع العيال ، وهلكت الأموال ، فاستسق لنا ربك ، فإننا نستشفع بالله عليك ، وبك على الله . فقال النبي ﷺ : " سبحان الله ! سبحان الله ﷻ ! " فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه . ثم قال : " ويحك ! أتدري ما الله ؟ إن شاء الله أعظم من ذلك ، إنه يستشفع بالله على أحد من خلقه .. " وذكر الحديث . رواه أبو دواد (1)

استشفع بالشيء ، أي : جعله شافعاً له ، والشفاعة في الأصل : جعل الفرد شفعاً ، وهي التوسط للغير بجلب منفعة له أو دفع مضرة عنه .

• مناسبة الباب لكتاب التوحيد :

أن الاستشفاع بالله على خلقه تنقص لله عز وجل ، لأنه جعل مرتبة الله أدنى من مرتبة المشفوع إليه ، إذ لو كان أعلي مرتبة ما احتاج أن يشفع عنده ، بل يأمره أمراً والله عز وجل لا يشفع لأحد من خلقه إلى أحد ، لأنه أجل وأعظم من أن يكون شافعاً ، ولهذا أنكر النبي ﷺ ذلك على الأعرابي ، وهذا وجه وضع هذا الباب في كتاب التوحيد .

قوله : " أعرابي " . واحد الأعراب ، وهم سكان البادية ، والغالب على الأعراب الجفاء ، لأنهم أحرى أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله .

قوله : " جاع العيال ، وهلكت الأموال " ، أي : من قلة المطر والخصب ، فضعف الأنفس بسبب ضعف القوة النفسية والمعنوية التي تحصل فيما إذا لم يكن هناك خصب ، وجاع العيال لقلة العيش ، وهلكت الأموال ، لأنها لم تجد ما ترعاه .

قوله : " فاستسق لنا ربك " . أي : اطلب من الله أن يسقينا ، وهذا لا بأس به ، لأن طلب الدعاء ممن ترجي إجابته من وسائل إجابة الدعاء .

قوله : " نستشفع بالله عليك " . أي : نجعله واسطة بيننا وبينك لتدعو الله لنا ، وهذا يقتضي أنه جعل مرتبة الله في مرتبة أدنى من مرتبة الرسول ﷺ .

(1) أبو دواد : كتاب السنة / باب في الجهمية ، وابن خزيمة في " التوحيد " (147)، وابن أبي عاصم في " السنة " (575) وصححه العلامة ابن القيم في " تهذيب السنن " (96/7).

قوله : " ونستشفع بك على الله " . أي : نطلب منك أن تكون شافعاً لنا عند الله ، فتدعو الله لنا ، وهذا صحيح .

قوله : " سبحان الله ، سبحان الله " . قال ﷺ استعظماً لهذا القول ، وإنكاراً له ، وتنزيهاً لله عز وجل عما لا يليق به من جعله شافعاً بين الخلق وبين الرسول ﷺ .
و " سبحان " : اسم مصدر منصوب على أنه مفعول مطلق من سبح بسبح تسبيحاً ، وإذا جاءت الكلمة بمعنى المصدر وليس فيها حروفه ، فهي اسم مصدر ، مثل : كلام اسم مصدر كلم والمصدر تكليم ، ومثل : سلام اسم مصدر سلم والمصدر تسليم .
و " سبحان " : مفعول مطلق ، وهو لازم النصب وحذف العامل أيضاً ، فلا يأتي مع الفعل ، فلا تقول : سبحت الله سبحاناً إلا نادراً في الشعر ونحوه .
والتسبيح : تنزيه الله عما لا يليق به من نقص ، أو عيب ، أو مماثلة للمخلوق ، أو ما أشبه ذلك .

وإن شئت أدخل مماثلة المخلوق مع النقص والعيب ، لأن مماثلة الناقص نقص ، بل مقارنة الكامل بالنقص تجعله ناقصاً ، كما قال الشاعر :

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل أن السيف أمضي من العصا

قوله : " فما زال " . إذا دخلت " ما " على زال الذي مضارعها ي زال ، صار النفي إثباتاً مفيداً للاستمرار ، كقوله تعالى : ﴿ فما زالت تلك دعواهم .. ﴾ الآية [الأنبياء : 15] ، وكقوله تعالى في المضارع : ﴿ ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ﴾ [هود : 119، 118] .

وجملة " يسبح " : خبر زال .

قوله : " حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه " . أي : عرف أثره في وجوه أصحابه وأنهم تأثروا بذلك ، لأنهم عرفوا أنه ﷺ لا يسبح في مثل هذا الموضع ولا يكرره إلا لأمر عظيم ، ووجه التسبيح هنا أن الرجل ذكر جملة فيها شيء من النقص لله تعالى ، فسبح النبي ﷺ ربه تنزيهاً له عما توهمه هذه الكلمة ، ولهذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه في السفر إذا هبطوا وادياً سبحوا ، تنزيهاً لله تعالى عن السفول الذي كان من صفاتهم ، وإذا علوا نشزا كبروا ، تعظيماً لله عز وجل ، وأن الله تعالى هو الذي له الكبرياء في السماوات والأرض .

قوله : " ويحك " . ويح : منصوب بعامل محذوف ، تقديره : ألزمك الله ويحك .
وتارة تضاف ، فيقال : ويحك ، وتارة تقطع عن الإضافة ، فيقال : ويحاً لك ، وتارة ترفع على أنها مبتدأ ، فيقال : ويحه أو ويح له .
وهي وويل وويس كلها متقاربة فيم المعني .

ولكن بعض علماء اللغة قال : إن ويح كلمة ترحم ، وويل كلمة وعيد .

فمعني ة ويحك : إني أترحم لك وأحن عليك .

ومنهم من قال : كل هذه الكلمات تدل على التحذير .

فعلي معني أن ويح بمعني الترحم يكون قوله ﷺ لهذا الرجل ترحماً لهذا الرجل الذي تكلم بهذا الكلام ، كأنه لم يعرف قدر الله .

قوله : " أتدري ما الله " . المراد بالاستفهام التعظيم ، أي : شأن الله العظيم ، ويحتمل أن المعني : لا تدري ما الله ، بل أنت جاهل به ، فيكون المراد بالاستفهام النفي .

وقوله : " ما الله " . جملة استفهامية معلقة لـ " تدري " عن العمل ، لأن دري تنصب مفعولين ، لكنها تعلق بالاستفهام عن العمل وتكون الجملة في محل نصب سدت مسد مفعولي تدري .

قوله : " إن شأن الله أعظم من ذلك " . أي إن أمر الله وعظمته أعظم مما تصورت حيث جئت بهذا اللفظ .

قوله : " إنه لا يستشفع بالله على أحداً " . أي : لا يطلب منه أن يكون شفيعاً إلى أحد ، وذلك لكمال عظمته وكبريائه ، وهذا الحديث فيه ضعف ، ولكن معناه صحيح ، وأنه لا يجوز لأحد أن يقول : نستشفع بالله عليك .

فإن قيل : أليس قد قال النبي ﷺ : " من سأل بالله فأعطوه " ⁽¹⁾ ، وهذا دليل على جواز السؤال بالله ، إذ لو لم يكن السؤال بالله جائزاً لم يكن إعطاء السائل واجباً ؟

والجواب أن يقال : إن السؤال بالله لا يقتضي أن تكون مرتبة المسؤول به أدنى من مرتبة المسؤول بخلاف الاستشفاع ، بل يدل على أن مرتبة المسؤول به عظيمة ، بحيث إذا سئل به أعطي .

على أن بعض العلماء قال : " من سألكم بالله " ، أي : من سألكم سؤالاً بمقتضى شريعة الله فأعطوه ، وليس المعني من قال : أسألك بالله .

والمعني الأول أصح ، وقد ورد مثله في قول الملك : " أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن " ⁽²⁾

• فيه مسائل :

⁽¹⁾ تقديم (ص 935) .

⁽²⁾ تقدم تخريجه (ص 877) .

الأولى : إنكاره على من قال : " نستشفع بالله عليك " . الثانية : تغييره تغيراً عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة . الثالثة : أنه لم ينكر عليه قوله : " نستشفع بك على الله " .

الرابعة : التنبيه على تفسير (سبحان الله !) . الخامسة : أن المسلمين يسألونه ﷺ الاستسقاء .

فيه مسائل :

- الأولى : إنكاره على من قال : " نستشفع بالله عليك " . تؤخذ من قوله " سبحانه الله ! أتدري ما الله " ، وقوله : " إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه " .
- الثانية : تغييره عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة . تؤخذ من الله هذا يدل على أنه تغير حتى عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة ، وهذا دليل على أن هذه الكلمة عظيمة منكرة .
- الثالثة : أنه لم ينكر عليه قوله : " نستشفع بك على الله " . لأنه قال : لا يستشفع بالله على أحد ، فأنكر عليه ذلك ، وسكت عن قوله : " نستشفع بك على الله " ، وهذا يدل على جواز ذلك ، وهنا قاعدة وهي : إذا جاء في النصوص ذكر أشياء ، فأنكر بعضها وسكت عن بعض ، دل على أن ما لم ينكر فهو حق ، مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا قُلُوبُنَا ﴾ [الأعراف : 28] ، فأنكر قولهم : ﴿ وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا ﴾ ، وسكت عن قولهم : ﴿ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ﴾ ، فدل على أنها حق ، ومثلها عدد أصحاب الكهف ، حيث قال عن قول : ﴿ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ﴾ ، وسكت عن قول " ﴿ سَبْعَةٌ وَثَامَنُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ [الكهف : 22] .
- الرابعة : التنبيه على تفسير " سبحان الله ! " . لأن قوله : " إن شأن الله أعظم دليل على أنه منزّه عما ينافي تلك العظمة .
- الخامسة : أن المسلمين يسألونه الاستسقاء . وهذا في حال حياته ، أما بعد وفاته فلم يكونوا يفعلونه ، لأنه ﷺ انقطع عمله بنفسه وعبادته ، ولهذا لما حصل الجذب في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس ، فقال : " اللهم ! إن كنا نتوسل إليك بنبينا فستسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا " . وتوسلتم بالنبي ﷺ كان بطلبهم الدعاء منه ، ولهذا جاء في بعض الروايات : أن عمر كان يأمر العباس فيقوم فيدعو .

وبهذا نعرف أن القصة المروية عن الرجل العتبي الذي كان جالساً عند قبر النبي ﷺ ، فجاء أعرابي ، فقال : السلام عليكم يا رسول الله ! سمعت الله يقول : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً ﴾ [النساء : 64] ، وإني قد جئت مستغفراً لذنبي مستشفعاً بك إلى ربي ، ثم أنشأ يقول :

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم أنصرف ، قال العتبي : فغلبتني عيني ، فرأيت النبي ﷺ في النوم ، فقال : يا عتبي ! بشر الأعرابي أن الله قد غفر له .

فهذه الرواية باطلة لا صحة لها ، لأن صاحبها مجهول ، وكذلك من رواها عنه مجهولون ، ولا يمكن أن تصح ، لأن الآية : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا ﴾ ولم يقل : إذا ظلموا ، و " إذ " لما مضى بخلاف " إذا " والصحابة رضي الله عنهم لما لحقهم الجذب في زمن عمر لم يستسقوا بالرسول ﷺ ، وإنما استسقوا بالعباس بن عبد المطلب بدعائه وهو حاضر فيهم (1).

ومن فوائد الحديث :

1. أنه ينبغي أن يقدم الإنسان عند الطلب الأوصاف التي تستلزم العطف عليه ، لقوله : " نهكت الأنفس " .

2. الترحم على المذنب إذا قلنا : إن " ويح " للترحم .

(1) البخاري : كتاب الاستسقاء / باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء .

باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد

وسده طرق الشرك

• مناسبة الباب للتوحيد :

لما تلکم المؤلف رحمه الله فيما مضى من كتابه على إثبات التوحيد وعلى ذكر ما ينافيه كماله ، ذكر ما يحمي هذا التوحيد ، وأن الواجب سد طرق الشرك .

عن عبد الله بن الشخير رض اله عنه ، قال : " انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ ، فقلنا : أنت سيدنا . فقال : " السيد الله تبارك وتعالى " . قلنا : وأفضلنا فضلاً ، وأعظمنا طولاً . فقال : " قولوا بقولكم أو بعض قولكم ، ولا يستجربنكم الشيطان " . رواه أبو داود بسند جيد (1) .

قوله : " انطلقت في وفد بني عامر " . الظاهر أن هذا وفد قدم على النبي ﷺ في العام التاسع ، لأن الوفود كثرت في ذلك العام ، ولذلك يسمى عام الوفود . قوله : " أنت سيدنا " السيد : ذو السؤدد والشرف ، والسؤدد معناه : العظيمة والفخر وما أشبهه .

وسيد : صفة مشبهة على وزن فيعل ، لأن الياء الأولى زائدة . قوله : " السيد الله " . لم يقل ﷺ : سيدكم كما هو المتوقع ، حيث إنه رد على قولهم سيدنا لوجهين :

الوجه الأول : إرادة العموم المستفاد من (أل) ، لأن (أل) للعموم ، والمعنى : أن الذي له السيادة المطلقة هو الله عز وجل ، ولكن السيد المضاف يكون سيداً باعتبار المضاف إليه ، مثل : سيد بني فلان ، سيد البشر ، وما أشبه ذلك .

الوجه الثاني : لئلا يتوهم أنه من جنس المضاف إليه ، لأن سيد كل شيء من جنسه . والسيد من أسماء الله تعالى ، وهي من معاني الصمد ، كما فسر ابن عباس الصمد بأنه الكامل في علمه وحلمه وسؤدده (1) وما أشبه ذلك .

ولم ينههم ﷺ عن قولهم : " أنت سيدنا " بل أذن لهم بذلك ، فقال : قولوا بقولكم أو بعض قولكم ، لكن نهاهم أن يستجربهم الشيطان فيترقوا من السيادة الخاصة إلى السيادة العامة المطلقة ، لأن سيدنا خاصة مضافة و " السيد " سيادة عامة مطلقة غير مضافة .

(1) تقدم تخريجه (ص)

(1) ابن كثير في " التفسير " (540/4) .

قوله : " تبارك " . قال العلماء : معني تبارك ، أي : كثرت بركاته وخيراته ، ولهذا يقولون : إن هذا الفعل لا يوصف به إلا الله ، فلا يقال : تبارك فلان ، لأن هذا الوصف خاص بالله .

وقول العامة : (أنت تباركت علينا) لا يريدون بهذا ما يريدونه بالنسبة إلى الله عز وجل ، وإنما يريدون أصابنا بركة من مجيئك ، والبركة يصح إضافتها إلى الإنسان إذا كان أهلاً لذلك ، قال أسيد بن حضير حين نزلت آية التيمم بسبب عقد عائشة الذي ضاع منها : " ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر " (1).

قوله : " وأفضلنا " . أي : فضلك أفضل من فضلنا .

قوله : " وأعظمنا طولاً " . أي أعظمنا شرفاً وغني ، والطول : الغني ، قال تعالى : « ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات » [النساء : 25] ويكون بمعني العظمة ، قال تعالى : « غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول » [غافر : 3] ، أي : ذي العظمة والغني .

قوله : " قولوا بقولكم أو بعض قولكم " . الأمر للإباحة والإذن كما سبق وقوله : " قولوا بقولكم " : يعني قولهم : أنت سيدنا ، أو أنت أفضلنا ، وما أشبه ذلك .

وقوله : " أو بعض قولكم " . يحتمل أن يكون شكاً من الراوي ، وأن يكون من لفظ الحديث ، أي : اقتصروا على بعضه .

قوله : " ولا يستجريكم الشيطان " . استجراه بمعني : جذبته وجعله يجري معه ، أي : لا يستميلكم الشيطان ويجذبكم إلى أن تقولوا قولاً منكراً ، فأرشدكم ﷺ إلى ما ينبغي أن يفعل ، ونهاهم عن الأمر الذي لا ينبغي أن يفعل ، حماية للتوحيد من النقص أو النقض . وقال في النهاية : " لا يستجريكم الشيطان " ، أي : لا يستغلبنكم فيخذلكم جرياً ، أي : رسولاً ووكيلاً .

وعلي التفسيرين ، فمراد النبي ﷺ حماية التوحيد وسد كل طريق يوصل إلى الشرك ، والحماية من المنكر تعظم كلما كان المنكر أعظم وأكبر أو كان الداعي إليه في النفوس أشد .

ولهذا تجد أن باب الشرك حماه النبي عليه الصلاة والسلام حماية بالغة حتى سد كل طريق يمكن أن يكون ذريعة إليه ، لأنه أعظم الذنوب ، وأيضاً باب الزنا حمي حماية عظيمة ، حتى منعت المرأة من التبرج وكشف الوجه وخلوتها بالرجل بلا محرم وما أشبه ذلك ، لئلا يكون ذلك ذريعة إلى الزنا ، لأن النفوس تطلبه ، وفي باب الربا أيضاً حمي

(1) البخاري : كتاب التيمم ، ومسلم : كتاب الحيض / باب التيمم .

الربا بحماية عظيمة ، حتى إن الرجل ليعطي الرجل صاعاً طيباً من البر بصاعين قيمتهما واحدة ، ويكون ذلك رباً محرماً مع أنه ليس فيه ظلم .

فالشرك قد يكون من الأمور التي لا تدعو إليه النفوس كثيراً لكنه أعظم الظلم ، فالشيطان يحرص على أن يوصل ابن آدم إلى الشرك بكل وسيلة ، فحماء النبي ﷺ حماية تامة محكمة حتى لا يدخل الإنسان فيه من حيث لا يشعر ، وهذا هو معني الباب الذي ذكره المؤلف .

• تنبيه :

جري شراح هذا الحديث على أن النبي ﷺ نهاهم عن قول سيدنا : فحاولوا الجمع بين هذا الحديث وبين قوله ﷺ : " أنا سيد ولد آدم " (1)، وقوله : " قوموا إلى سيدكم " (2)، وقوله في الرقيق : و " ليقبل سيدي ومولاي " (2) بواحد من ثلاثة أوجه :

الأول : أن النهي على سبيل الكراهة والأدب ، والإباحة على سبيل الجواز .
الثاني : أن النهي حيث يخشى منه المفسدة ، وهي التدرج إلى الغلو والإباحة إذا لم يكن هناك محذور .

الثالث : أن النهي بالخطاب ، أي : أن تخاطب الغير بقولك : أنت سيدي أو سيدنا ، بخلاف الغائب ، لأن المخاطب ربما يكون في نفسه عجب وغلو وترفع ، ثم إن فيه شيئاً آخر ، وهو خضوع هذا المتسيد له وإذلال نفسه له بخلاف ما إذا جاء من الغير ، مثل : " قوموا إلى سيدكم " ، أو على سبيل الغيبة ، كقول العبد : قال سيدي ونحو ، لكن هذا يرد عليه بإباحته ﷺ للرقيق أن يقول لمالكة : سيدي .

والذي يظهر لي أن لا تعارض أصلاً ، لأن النبي ﷺ أنزلهم أن يقولوا بقولهم ، لكن نهاهم أن يستجريهم الشيطان بالغلو مثل (السيد) ، لأن السيد المطلق هو الله تعالى ، وعلي هذا فيجوز أن يقال : سيدنا وسيد بني فلان ونحوه ولكن بشرط أن يكون الموجه إليه السيادة أهلاً لذلك ، أما إذا لم يكن أهلاً كما لو كان فاسقاً أو زنديقاً ، فلا يقال له ذلك حتى ولو فرض أنه أعلى منه مرتبة أو جاهاً ، وقد جاء في الحديث : " ولا تقولوا للمنافق سيد ، فإنه إن يكن سيداً فقد أسخطتم ربكم عز وجل " (4)، فإذا كان أهلاً لذلك وليس هناك محذور ، فلا بأس به ، وأما إن خشي المحذور أو كان غير أهل ، فلا يجوز . والمحذور : هو الخشية من الغلو فيه

(1) تقدم تخريجه (ص 928).

(2) البخاري : كتاب المغازي / باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب .

(2) تقدم تخريجه (ص 924).

(4) الإمام أحمد في " المسند " (346/5) ، وأبو داود : كتاب الأدب / باب لا يقول المملوك ربي وربتي .

.....
وعن أنس رضي الله عنه : " أن ناساً قالوا : يا رسول الله يا خيرنا وابن خيرنا !
وسيدنا وابن سيدنا ! فقال : " يا أيها قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان ، أنا محمد
عبد الله ورسوله ، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل " .
رواه النسائي بسند جيد (1).

.....
قوله : : " قالوا يا رسول الله ! " هذا النداء موافق لقوله تعالى : ﴿ لا تجعلوا دعاء
الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ﴾ [النور : 63] ، أي : لا تتادوه كما ينادي بعضكم
بعضاً ، فتقولوا : يا محمد ! ولكن قولوا : يا رسول الله ! أو : يا نبي الله !
وفي الآية معني آخر : أي إذا دعاكم الرسول ، فلا تجعلوا دعاءه إياكم كدعاء بعضكم
بعضاً إن شئتم أجبتهم وإن شئتم أبيتكم ، فهو كقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله
وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ [الأنفال : 24] ، وعلي المعني الأولى تكون " دعاء "
مضافة إلى المفعول ، وعلى الثاني تكون مضافة إلى الفاعل . قوله : " يا خيرنا " . هذا
صحيح فهو خيرهم نسباً ، ومقاماً ، وحالاً .
قوله : " وابن خيرنا " . أي : في النسب لا في المقام والحال .
وكذلك يقال في قوله : " وابن سيدنا " .

قوله : " قولوا بقولكم " سبق القول فيه .
قوله : " ولا يستهوينكم الشيطان " . أي لا يستميلنكم الشيطان فتهوره وتتبعوا طرقه
حتى تبلغوا الغلو ، ونظير قوله تعالى : ﴿ كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيران ﴾
[الأنعام : 71] .

قوله : " أنا محمد عبد الله ورسوله " . محمد اسمه العلم ، وعبد الله ورسوله وصفان له .
وهذان الوصفان أحسن وأبلغ وصف يتصف به الرسول ﷺ ، ولذلك وصفه الله تعالى
بالعبودية في أعظم المقامات ، فوصفه بها في مقام إنزال القرآن عليه ، قال تعالى : ﴿
تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ﴾ [الفرقان : 1] ، ووصفه بها في مقام الإسراء ،
قال تعالى : ﴿ سبحان الذي أسري بعبده ليلاً ﴾ [الإسراء : 1] ، ووصفه بها في مقام
المعراج ، قال تعالى : ﴿ فأوحى عبده ما أوحى ﴾ [النجم : 10] ، ووصفه في مقام
الدفاع عنه والتحدي ، قال تعالى : ﴿ وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا ﴾ [البقرة
: 23] .

(1) الإمام أحمد في " المسند " (241/3) ، والنسائي في " عمل اليوم والليلة " (249،250) وقال ابن عبد الهادي في " الصارم المنكي " (ص 246) : " إسناده صحيح " .

وكذلك بالنسبة للأنبياء ، قوله تعالى : « ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً » [الأسراء : 3] ، وهذه العبودية خاصة ، وهي أعلي أنواع الخاصة .

والعبودية لله من أجل أوصاف الإنسان إما أن يعبد الله أو الشيطان ، قال تعالى « ألم أعهد إليكم يا بني آدم لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين * وأن اعبدوني هذا الصراط مستقيم » [يس : 60 ، 61] قال ابن القيم :

هربوا من الرق الذي خلقوا له
فبلوا برق النفس والشيطان
وقال الشاعر :

لا تدعني إلا بيا عبداً فإنه أشرف أسمائي

قوله : " ورسوله " . أي : المرسل من عنده إلى جميع الناس ، كما قال تعالى : « قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً » [الأعراف : 158] .

ورسول الله ﷺ في قمة الطبقات الصالحة ، قال تعالى : « ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً » [النساء : 69] ، والنبيون فيهم الرسول ﷺ ، بل هو أفضلهم ، ومن عبارة المؤلف رحمه الله في الرسول ﷺ : " عبد لا يعبد ، ورسول لا يكذب " .

وقد تطرف في الرسول ﷺ طائفتان :

- طائفة غلت فيه حتى عبدته ، وأعدته للسرء والضراء ، وصارت تعبده وتدعوه من دون الله .

- وطائفة كذبت ، وزعمت أنه كذاب ، ساحر ، شاعر ، مجنون ، كاهن ، ونحو ذلك . وفي قوله : " عبد الله ورسوله " رد على الطائفتين .

قوله : " ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي " . " ما " نافية و " إن " وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول أحب ، أي : ما أحب رفعتكم إياي فوق منزلتي ، لا في الألفاظ ، ولا في الألقاب ، ولا في الأحوال .

قوله : " التي أنزلني الله " . يستفاد منه أن الله تعالى هو الذي يجعل الفضل في عباده ، وينزلهم منازلهم .

• مناسبة الباب لكتاب التوحيد : أن التوحيد يجب أن يحمي من كل وجه حتى في الألفاظ ، ليكون خالصاً من كل شائبة .

• فيه مسائل :

الأولى : تحذير الناس من الغلو . الثانية : ما ينبغي أن يقول من قيل له : " أنت سيدنا " .
الثالثة : قوله : " لا يستجريكم " . مع أنهم لم يقولوا إلا الحق . الرابعة : " ما أحب
أن ترفعوني فوق منزلتي " .

فيه مسائل :

- الأولى : تحذير الناس من الغلو . تؤخذ من قوله : " ولا يستجريكم الشيطان " ،
ووجهه : أن الرسول ﷺ جعل هذا من استجراء الشيطان ، والإنسان يجب عليه أن
يحذر كل ما كان من طرق الشيطان .
- الثانية : ما ينبغي أن يقول من قيل له : " أنت سيدنا " . وتؤخذ من قوله : " السيد
الله " ، فينبغي أن يقول من قيل له ذلك : " السيد الله " .
- الثالثة : قوله : " لا يستجريكم الشيطان " مع أنهم لم يقولوا إلا الحق .
ظاهر كلام المؤلف أن هذا من استجراء الشيطان ، فهذه الكلمة يحتمل أن معناها أن ما
قلتم من استجراء الشيطان .
- ويحتمل أن المعنى : قولوا بهذا القول ، ولكن إياكم أن تغلوا ، فإن هذا من استجراء
الشيطان ، وهذا ظاهر الحديث كما سبق .
- الرابعة : قوله : " ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي " . أي إني أكره أن ترفعوني
فوق منزلتي ، وهي العبودية والرسالة ، ففيها تواضعه ﷺ .

باب ما جاء في قول الله تعالى :

﴿ وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ﴾

الآية [الزمر : 67]

قوله : ﴿ وما قدروا ﴾ . الضمير يعود على المشركين ، و﴿ قدروا ﴾ : عظموا ، أي : ما عظموا ، أي : ما عظموا الله حق تعظيمه حيث أشركوا به ما كان من مخلوقاته .
قوله : ﴿ والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ﴾ . يحتمل أن تكون الواو للحال ، أي : ما قدروا الله حق قدره في هذه الحال .

ويحتمل أن تكون للاستئناف ، لبيان عظمة الله عز وجل ، وهذا أقوى ، لأنه يعم هذه الحال وغيرها .

والقبضة : هي ما يقبض باليد ، وليس المراد بها الملك كما قيل ، نعم ، لو قال : والأرض في قبضته ، لكان تفسيرها بالملك محتملاً .

قوله : " جميعاً " . حال من الأرض ، فيشمل بحارها وأنهارها وأشجارها وكل ما فيها ، الأرض كلها جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسموات على عظمها وسعتها مطويات بيمينه ، قال الله عز وجل : ﴿ يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب كما بدأنا أول خلق نعبده ﴾ [الأنبياء : 104] .

قوله : ﴿ سبحانه وتعالى ﴾ . هذا تنزيه له عن كل نقص وعيب ، ومما ينزه عنه هذه الأنداد ، ولهذا قال : ﴿ وتعالى ﴾ ، أي : ترفع .

قوله : ﴿ عما يشركون ﴾ . أي : عن كل شرك يشركونه به ، سواء جعلوا الخالق كالمخلوق أو العكس .

عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : " جاء خبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا محمد ! إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع ، والأرضيين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والثري على إصبع ، وسائر الخلق على إصبع ، فيقول : أنا الملك . فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه ، تصديقاً لقول الخبر ، ثم قرأ : ﴿ وما قدر الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ﴾ الآية " متفق عليه (1) .

قوله " خبر " . الخبر هو العالم الكثير العلم ، والخبر يشابه البحر في اشتقاق الحروف ، ولهذا كان العالم أحياناً يسمى بالخبر وأحياناً بالبحر .
قوله : " إنا نجد " . أي : في التوراة .

(1) البخاري : كتاب التوحيد / باب قوله تعالى : ﴿ لم خلقت بيدي ﴾ ، ومسلم : كتاب المنافقين / باب صفة القيامة .

قوله : " فضحك النبي ﷺ " . ولولا ما بعدها لاحتملت أن تكون إنكاراً ، لأن من حدثك بحديث لا تظمن إليه ضحكت منه ، لكنه قال : " تصديقاً لقول الحبر " ، فكانت إقراراً لا غير ، ويدل لذلك قوله : ثم قرأ : ﴿ وما قدرُوا اللهَ حقَّ قدره .. ﴾ الآية : فهذا يدل على أنه ﷺ أقره واستشهد لقوله بآية من كتاب الله ، فضحكه واستشهاده تقرير لقول الحبر ، وسبب الضحك هو سرور ، حيث جاء في القرآن ما يصدق ما وجده هذا الحبر في كتبه ، لأنه لا شك أنه إذا جاء ما يصدق القرآن ، فإن الرسول ﷺ سوف يسر به ، وإن كان الرسول ﷺ يعلم علم اليقين أن القرآن من عند الله ، لكن تضافر البينات مما يقوي الشيء ، أرأيت أسامة بن زيد وأبوه زيد بن حارثة ؟ هل كان عند النبي ﷺ شك في أن أسامة ابن لزيد ؟

الجواب : ليس عنده في ذلك شك ، ولما مر بهما مجزر المدجلي وهو من أهل القيافة وقد تغطيا بقطيفة لم يبد منهما إلا أقدامهما ، فنظر إلى أقدامهما ، فقال : إن الأقدام بعضها من بعض ، فسر النبي ﷺ سروراً عظيماً حتى دخل على عائشة مسروراً تبرق أسارير وجهه ، وقال : " ألم تري أن مجزراً المدجلي دخل فرأى أسامة وزيداً وعليهما قطيفة ، قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما ، فقال : إن هذه الأقدام بعضها من بعض " ⁽¹⁾ ، فالمهم أن الرسول ﷺ دخل تبرق أسارير وجهه ، لأن في ذلك تأييداً للحق ، وكان المشركون يقدحون في أسامة بن زيد وأبيه لاختلاف ألوانهما ، فكان أسامة أسود شديد السواد وأبوه زيد شديد البياض ، لكن الأمر ليس كما قالوا ، بل هم كاذبون في ذلك ، واختلاف اللون لا يوجب شبهة إلا لذي هوي ، فلعل المخالف في اللون نزعة عرق . قوله : " أصبع " . واحدة الأصابع ، وهي مثلثة الأول والثالث ، ففيها تسع لغات ، والعاشر أصبوع ، وفي هذا يقول الناظم :

وهمز أنملة ثلث وثلاثة التسع في أصبع واختم بأصبوع

قوله : " أنا الملك " . هذه الجملة تفيد الحصر ، لأنها اسمية معرفة الجزئين ، ففي ذلك اليوم لا ملك لأحد ، قال تعالى : ﴿ يوم هم بارزون لا يخفي على الله منهم شيء لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ﴾ [غافر : 16] ، وكل الناس الملوك منهم والمملوكون على حد سواء يحشرون حفاة عراة غرلاً ، وبهذا يظهر ملكوت الله عز وجل في ذلك اليوم ظهوراً بيناً ، لأنه سبحانه ينادي : لمن الملك اليوم ، فلا يجيبه أحد ، فيجيب نفسه : ﴿ لله الواحد القهار ﴾ .

(1) البخاري : كتاب الفرائض / باب القائف ، ومسلم : كتاب الرضاع / باب العمل بإلحاق القائف الولد .

وقوله : " **الملك** " . أي : ذو السلطان ، وليس مجرد المتصرف بل هو المتصرف فيما يملك على وجه السلطة والعلو ، وأما " **المالك** " فدون ذلك ، ولهذا يمتدح نفسه تعالى بأنه الملك ، وقوله تعالى : ﴿ **مالك يوم الدين** ﴾ [الفاتحة : 4] فيها قراءتان : " **ملك ومالك** " ، ليتبين بذلك أنه ملك مالك .

فملك الله تعالى متضمن لكمال السلطان والتدبير والملك ، بخلاف غيره ، فإن من ملوك الدنيا من يكون ملكاً لا يملك التصرف ، ومنهم المالك وليس بملك .

قوله : " **حتى نواجهه** " . أي ظهرت ، ونواجه : جمع ناجذ ، وهو أقصى الأضرار . وهذا الضحك من النبي ﷺ تقرير لقول الحبر ، ولهذا قال ابن مسعود : " **تصديقاً لقول الحبر** " ، ولو كان منكراً ما ضحك الرسول ﷺ ولا استشهد بالآية ، ولقال له : كذبت كما كذب الذين ادعوا أن الذين يزني لا يرجم ، ولكنه ضحك تصديقاً لقول الحبر وسروراً بأن ما ذكره موافق لما جاء به القرآن الذي أوحى إلى محمد ﷺ .

قوله : ثم قرأ : ﴿ **وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته ..** ﴾ الآية . هذا معني الآية التي لا تحتل غيره ، وأن السماوات مطويات كطي السجل للكتب بيمينه ، أي : يده تبارك وتعالى ، لأن ذلك تفسيره ﷺ ، وتفسيره في الدرجة الثانية من حيث الترتيب ، لكنه كالقرآن في الدرجة الأولى من حيث القبول والحجة . وأما تفسير أهل التحريف ، فيقول بعضهم : " **قبضته** " ، أي : في قبضته وملكه وتصرفه ، وهو خطأ ، لأن الملك والتصرف كائن يوم القيامة وقبله . وقول بعضهم : " **السماوات مطويات** " ، أي : تالفة وهالكة ، كما تقول أنطوي ذكر فلان ، أي : زال ذكره .

و " **بيمينه** " ، أي : بقسمه ، لأنه قال تعالى : ﴿ **كل من عليها فان * ويبقي وجه ربك** ﴾ [الرحمن : 27، 26] فجعلوا المراد باليمين القسم .. إلى غير ذلك من التحريفات التي يلجأ إليها أهل التحريف ، وهذا لظنهم الفاسد بالله ، حيث زعموا أن إثبات مثل هذه الصفات يستلزم التمثيل ، فصاروا ينكرون ما أثبتته الله لنفسه ، وما أثبتته رسول وسلف الأمة بشبهات يدعونها حججاً .

فيقال لهم : هل أنتم أعلم بالله من الله ؟

إن قالوا : نعم ، كفروا ، وإن قالوا : لا ، قلنا هل أنتم أفصح في التعبير عن المعاني من الله؟

إن قالوا : نعم ، كفروا ، وإن قالوا لا ، خصموا ، وقلنا لهم : إن الله بين ذلك أبلغ بيان بأن الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والرسول ﷺ أقر الحبر على ما ذكر فيما يطابق الآية : وهل أنتم أنصح من الرسول ﷺ لعباد الله ؟ فسيقولن : لا .

فإذا كان كلامه تعالى أفصح الكلام ، وأصدق ، وأبينه ، وأعلم بما يقول لزم علينا أن نقول مثل ما قال عن نفسه ، ولسنا بمذنبين ، بل الذنب على من صرف كلامه عن حقيقته التي أراد الله بها .

• ومن فوائد الحديث :

إثبات الأصابع لله عز وجل لإقراره ﷺ هذا الخبر على ما قال .
والإصبع إصبع حقيقي يليق بالله عز وجل ، كاليد ، وليس المراد بقوله : " علي إصبع " سهولة التصرف في السماوات والأرض ، كما يقوله أهل التحريف ، بل هذا خطأ مخالف لظاهر اللفظ والتقسيم ، ولأنه ﷺ أثبت ذلك بإقراره ، ولقوله ﷺ : " إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن " (1).

وقوله : " بين أصبعين " لا يلزم من البينية المماسه ، ألا تري قوله تعالى : ﴿ والسحاب المسخر بين السماء والأرض ﴾ [البقرة : 164] ، والسحاب لا يمس الأرض ولا السماء وهو بينهما ، ونقول : عنيزة بين الزلفي والرس ، ولا يلزم أن تكون متصلة بهما ، ونقول : شعبان بين ذي القعدة وجمادى ، ولا يلزم أن تكون متصلة بهما ، ونقول : شعبان بين ذي القعدة جمادي ، ويلزم أن يكون موالياً له ، فتبين أن البينية لا تستلزم الاتصال في الزمن أو المكان ، وكما ثبت عنه ﷺ : أن الله سبحانه وتعالى يكون قبل وجه المصلي (2) ، ولا يلزم من المقابلة أن يكون بينه وبين الجدار أو السترة التي يصلي إليها ، فهو قبل وجهه وإن كان على عرشه ، ومثال ذلك : الشمس حين تكون في الأفق عند الشروق أو الغروب ، فإن من الممكن أن تكون قبل وجهك وهي في العلو .
فتبين بهذا أن هؤلاء المحرفين على ضلال ، وأن من قال : إن طريقتهم أعلم وأحكم ، فقد ضل .

ومن المشهور عندهم قولهم : طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم ، وهذا القول على ما فيه من التناقض قد يوصل إلى الكفر ، فهو :
أولاً : فيه تناقض ، لأنهم قالوا طريقة السلف أسلم ، ولا يعقل أن تكون الطريقة أسلم وغيرها أعلم وأحكم ، لأن الأسلم يستلزم أن يكون أعلم وأحكم فلا سلامة إلا بعلم بأسباب السلامة وحكمة في سلوك هذه الأسباب .

ثانياً : أين العلم والحكمة من التحريف والتعطيل ؟

ثالثاً : يلزم منه أن يكون هؤلاء الخالفون أعلم بالله من رسوله ﷺ وأصحابه ، لأن طريقة السلف هي طريقة النبي ﷺ وأصحابه .

(1) مسلم : كتاب القدر / باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء .

(2) البخاري : كتاب الصلاة / باب حك اليزاق باليد في المسجد ، ومسلم : كتاب الزهد .

رابعاً : أنها قد تصل الكفر ، لأنها تستلزم تجهيل النبي ﷺ وتسفيهه ، فتجهيله ضد العلم ، وتسفيهه ضد الحكمة ، وهذا خطر عظيم .

فهذه العبارة باطلة حتى وإن أرادوا بها معنى صحيحاً ، لأن هؤلاء بحثوا وتعمقوا وخاضوا في أشياء كان السلف لم يتكلموا فيها ، فإن خوضهم في هذه الأشياء هو الذين ضرهم وأوصلهم إلى الحيرة والشك ، وصدق النبي ﷺ حين قال : " هلك المتنطعون " (1)، فلو أنهم بقوا على ما كان عليه السلف الصالح ولم ينتطعوا ، لما وصلوا إلى هذا الشك والحيرة والتحريف ، حتى إن بعض أئمة أهل الكلام كان يتمني أن يموت على عقيدة أمه العجوز التي لا تعرف هذا الضلال ، ويقول بعضهم : ها أنا أموت على عقيدة عجائز نيسابور .

وهذا من شدة ما وجدوا من الشك والقلق والحيرة ، ولا تظن أن العقيدة الفاسدة يمكن أن يعيش الإنسان عليها أبداً ، لا يمكن أن يعيش الإنسان إلا على عقيدة سليمة ، وإلا ابتلي بالشك والقلق والحيرة ، وقد قال بعضهم : أكثر الناس شكاً عند الموت أهل الكلام ، وما بالك والعياذ بالله بالشك عند الموت يختم للإنسان بضد الإيمان .

لكن لو أخذنا العقيدة من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ بسهولة وبما جري عليه السلف ، ونقول كما قال الرازي وهو من علمائهم ورؤسائهم : رأيت أقرب الطرق طريقة القرآن : أقرأ في الإثبات : « الرحمن على العرش استوس » [طه : 5] ، يعني : فأثبت ، وأقرأ في النفي : « ليس كمثله شيء » [الشوري : 11] « ولا يحيطون به علماً » [طه : 110] ، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي ، لأنه أقر هذا الكلام ، فقال : لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية ، فما رأيتها تروي غليلاً ولا تشفي عليلاً ، ووجدت أقرب الطرق طريق القرآن .

والحاصل أن هؤلاء المنكرين لما جاء في الكتاب والسنة من صفات الله عز وجل اعتماداً على هذا الظن الفاسد أنها تقتضي التمثيل قد ضلوا ضلالاً مبيناً ، فالصحابه رضي الله عنهم هل ناقشوا الرسول ﷺ في هذا ؟ والذي نكاد نشهد به إن لم نشهد به أنه حين يمر عليهم مثل هذا الحديث يقبلونه على حقيقته ، لكن يعلمون أن الله لا مثل له ، فيجمعون بين الإثبات وبين النفي .

إذا موقفنا من هذا الحديث الذي فيه إثبات الأصابع لله عز وجل أن نقر به ونقبله ، وأن لا نفتصر على مجرد إمراره بدون معنى فنكون بمنزلة الأميين الذين لا يعلمون الكتاب

(1) مسلم : كتاب العلم / باب هلك المتنطعون .

إلا أمني ، بل نقرؤه ونقول : المراد به أصبح حقيقي يجعل الله عليه هذه الأشياء الكبيرة ، ولكن لا يجوز أبداً أن نتخيل بأفهامنا أو أن نقول بالسنتنا : إنه مثل أصابعنا ، بل نقول : الله أعلم بكيفية هذه الأصابع ، فكما أننا لا نعلم ذاته المقدسة ، فكذلك لا نعلم كيفية صفاته ، بل نكل علمها إلى الله سبحانه وتعالى .

وفي رواية لمسلم : " والجبال والشجر على إصبع ، ثم يهزهن فيقول : أنا الملك ، أنا الله " (1)

وفي رواية للبخاري : " يجعل السماوات على إصبع ، والماء والثرى على إصبع ، وسائر الخلق على إصبع " (2)

قوله : " ثم يهزهن " . أي : هزاً حقيقياً ، ليبين للعباد في ذلك الموقف العظيم عظمتهم وقدرته ، وكان الرسول ﷺ يقرأ هذه الآية ويقبض أصابعه ويبسطها ، فصار المنبر يتحرك ويهتز (3) لأنه ﷺ كان يتكلم بهذا الكلام وقلبه مملوء بتعظيم الله تعالى .

فإن قلت : هل نفعل أيدينا كما فعل النبي ﷺ ؟

فالجواب : إن هذا يختلف بحسب ما يترتب عليه ، فليس كل ما شاهد أو سمع يتقبل ذهنه ذلك بغير أن يشعر بالتمثيل ، فينبغي أن نكف لأن هذا ليس بواجب حتى نقول : يجب علينا أن نبلغ كما بلغ الرسول ﷺ بالقول والفعل ، أما إذا كنا نتكلم مع طلبة علم أو مع إنسان مكابر ينفي هذا ويريد أن يحول المعني إلى غير الحقيقة ، فحينئذ نفعل كما فعل الرسول ﷺ .

فلو قال قائل : إن الله سميع بصير ، لكن قال : سميع بلا سمع وبصير بلا بصر ، مع أن الرسول عليه الصلاة والسلام حين قرأ تعالى : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً ﴾ [النساء : 58] وضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه وأبو هريرة حين حدث به كذلك (4) ، فهذا الإنسان الذين يقول : إن الله سميع بلا سمع وبصير بلا بصر نقول له هكذا .

وكذلك الذي ينكر حقيقة اليد ويقول : إن الله لا يقبض السماوات بيمينه ، و معني قبضته ، أي : في تصرفه ، فهذا نقول له كما فعل الرسول ﷺ .

(1) مسلم : كتاب صفات المنافقين / باب صفة القيامة .

(2) البخاري : كتاب التفسير / باب ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ .

(3) أخرجه الإمام أحمد ومسلم بمعناه .

(4) أبو دواد / كتاب السنة / باب في الجهمية ، والحاكم (35/1) وقال : " صحيح ، ولم يخرجاه " .

فالمقام ليس بالأمر بالسهل ، بل هو أمر صعب ودقيق للغاية ، فإنه يخشى من أن يقع أحد في محذور كان بإمكانك أن تمسك عنه ، وهذا هو فعل الرسول ﷺ في جميع تصرفاته إذا تأملتها ، حتى الأمور العملية قد يؤجلها إذا خاف من فتنة أو من شيء أشد ضرراً ، كما أصر بناء الكعبة على قواعد إبراهيم خوفاً من أن يكون فتنة لقريش الذين أسلموا حديثاً⁽⁵⁾.

قوله : " والماء والثري على إصبع " . هذا لا ينافي قوله : " الأرضين على إصبع " ، لأنه يقال : " الماء والثري على إصبع " ، أي : الأرض كلها على إصبع ، ويراد بالإصبع الجنس ، وإلا لتناقض مع معني الحديث الذي قبله : " الشجر على إصبع والماء على إصبع ، والثري على إصبع " ، إذا النكرة كررت بلفظ النكرة ، فالثاني غير الأول غالباً ، وإذا كررت بلفظ المعرفة ، فالثاني هو الأول غالباً ، وفيقال : الماء والثري كناية عن الأرض كلها ، أو إن الماء والثري على إصبع وسكت عن الباقي ، إما اختصاراً أو اقتصاراً .

ولمسلم عن ابن عمر مرفوعاً : " يطوي الله السماوات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمني ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين السبع ، ثم يأخذهن بشماله ، ثم يقول أن الملك أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ " (1).

قوله : " ولمسلم عن ابن عمر مرفوعاً : " يطوي الله السماوات .. " . سبق معني هذا الحديث ، وأن المراد بالطي الطي الحقيقي . قوله : " ثم يقول : أنا الملك " . يقول ذلك ثناء علي نفسه سبحانه ، وتبهيهاً على عظمتة الكاملة وعلي ملكه الكامل ، وهو السلطان ، فهو مالك ذو سلطان ، وهذه الجملة كلا جزأيها معرفة ، وإذا كان المبتدأ والخبر كلاهما معرفة ، فإن ذلك من طرق الحصر ، أي : أنا الذي لي الملكية المطلقة والسلطان التام لا ينازعني فيهما أحد . قوله : " أين الجبارون ؟ " . الاستفهام للتحدي ، فيقول : أين الملوك الذين كانوا في الدنيا لهم السلطة والتجبر والتكبر على عباد الله ؟ وفي ذلك الوقت يحشرون أمثال الذر يطأهم الناس بأقدامهم .

قوله : " يطوي الأرضين السبع " . أشار الله في القرآن إلى أن الأرضين سبع ، ولم يرد العدد صريحاً في القرآن ، قال تعالى : ﴿ الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض

(5) البخاري : كتاب الحج / باب فضل مكة وبنياتها ، ومسلم : كتاب الحج / باب نقض الكعبة .

(1) مسلم : كتاب صفات المنافقين / باب صفة القيامة .

مثلهن [الطلاق : 12] ، والمماثلة هنا لا تصح إلا في العدد ، لأن الكيفية تتعذر المماثلة فيها ، وأما السنة ، فقد صرحت بعدة أحاديث بأنها سبع .
قوله : " ثم يأخذهن بشماله " . كلمة (شمال) اختلف فيها الرواة ، فمنهم من أثبتها ، ومنهم من أسقطها ، وقد حكموا على من أثبتها بالشذوذ ، لأنه خالف تقنين في روايتها عن ابن عمر .

ومنهم من قال : إن ثقة ولكنه قالها من تصرفه .
وأصل هذه التخطئة هو ما ثبت في " صحيح مسلم " أن الرسول ﷺ قال : " **المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن ، وكلتا يديه يمين** " ، وهذا يقتضي أنه ليس هناك يد يمين ويد شمال .

ولكن إذا كانت لفظة " شمال محفوظة ، فهي عندي لا تنافي " **كلتا يديه يمين** " ، لأن المعني أن اليد الأخرى ليست كيد الشمال بالنسبة للمخلوق ناقصة عن اليميني ، فقال : " **كلتا يديه يمين** " ، أي : ليس فيها نقص ، ويؤيد هذا قوله في حديث آدم : " **اخترت يمين ربي وكلتا يديه يمين مباركة** " ⁽¹⁾ ، فلما كان الوهم يذهب إلى أن إثبات الشمال ، يعني : النقص في هذه اليد دون الأخرى ، قال : " **كلتا يديه يمين** " ، ويؤيده أيضاً قوله : " **المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن** " ، فإن المقصود بيان فضلهم ومرتبته ، وأنهم على يمين الرحمن سبحانه .

وعلى كل ، فإن يديه سبحانه اثنتان بلا شك ، وكل واحدة غير الأخرى ، وإذا وصفنا اليد الأخرى بالشمال ، فليس المراد أنها أقل قوة من اليد اليميني ، بل **كلتا يديه يمين** .
والواجب علينا أن نقول : إن ثبتت عن رسول الله ﷺ ، فنحن نؤمن بها ، ولا منافاة بينها وبين قوله : " **كلتا يديه يمين** " كما سبق ، وإن لم تثبت ، فلن نقول بها .

وروي عن ابن عباس ، قال : " ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم " ⁽²⁾ .

قوله : " **في كف الرحمن** " هكذا ساقه المؤلف ، والذي في ابن جرير " **في يد الله** " .
ففيما ساقه المؤلف إثبات الكف لله تعالى ، إن كان السياق محفوظاً وإلا ففيه إثبات اليد .
أما الكف فقد ثبت في أحاديث أخرى صحيحة .

⁽¹⁾ مسلم : كتاب الإمارة / باب فضيلة الإمام العادل .

⁽²⁾ ابن جرير (25/24)

قوله : " إلا كخردلة " . هي حبة نبات صغيرة جداً ، يضرب بها المثل في الصغر والقلّة ، وهذا يدل على عظمتة سبحانه ، وأنه سبحانه لا يحيط به شيء ، والأمر أعظم من هذا التمثيل التقريبي ، لأنه تعالى لا تدركه الأبصار ولا تحيط به الإفهام .

وقال ابن جرير : حدثني يوسف ، أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد : حدثني أبي ، قال : قال رسول الله ﷺ : " ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس " .

قال : وقال أبو ذر رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض " (3) .

قوله : " قال ابن جرير " . هو المفسر المشهور رحمه الله ، وله تفسير أثري يعتمد فيه على الآثار ، لكن آفته أنه لم يحص هذه الآثار ، وأتى بالصحيح والضعيف وما دون الضعيف أيضاً ، وكأنه رحمه الله أراد أن يقيد هذا وجعل الحكم بالصحة والضعف موكولاً إلى القارئ ، وربما كان يريد أن يرجع إليه مرة ثانية ، ويمحصه ، ولكن لم يتيسر ذلك .

قوله : " ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس " . الكرسي : موضع قدمي الله تعالى ، هكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما ، والدراهم : جمع درهم ، وهو النقد من الفضة ، والترس : شيء من جلد أو خشب يحمل عند القتال يتقي به السيف والرمح ونحوهما .

قوله : " ما الكرسي في العرش " . أي : بالنسبة إليه ، والعرش هو المخلوق العظيم الذي استوي عليه الرحمن ولا يقدر قدره إلا الله عز وجل ، والمراد بالحلقة حلقة الدرع ، وهي صغيرة وليست بشيء بالنسبة إلى فلاة الأرض . وهذا الحديث يدل على عظمتة عز وجل ، فيكون مناسباً لتفسير الآية التي جعلها المؤلف ترجمة للباب .

وعن ابن مسعود ، قال : " بين السماء والتي تليها خمسمائة عام ، وبين كل سماء وسماء خمسمائة عام ، وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي والماء خمس مئة عام ، والعرس فوق الماء ، والله فوق العرش ، لا يخفي عليه شيء من أعمالكم " أخرجه ابن مهدي .

(3) ابن جرير الطبري في التفسير (5794) ، والبيهقي في " الأسماء والصفات " (510) ، وقال ابن حجر : " صححه ابن حبان وله شاهد عن مجاهد أخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح " ، الفتح (410/13)

.....
عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله . ورواه بنحوه المسعودي عن
عاصم عن أبي وائل عن عبد الله (1). قاله الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى ، قال : "
وله طرق " (2)

.....
قوله : " وعن ابن مسعود " . هذا الحديث على ابن مسعود ، لكنه من الأشياء التي لا
مجال للرأي فيها ، فيكون له حكم الرفع ، لأن ابن مسعود رضى الله لم يعرف بالأخذ
عن الإسرائيليات .

قوله : " بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام " . وعلى هذا تكون المسافة بين
السماء الدنيا والماء أربعة آلاف سنة ، وفي حديث آخر : " إن كثف كل سماء خمسمائة
عام " (3)، وعلى هذا يكون بين السماء الدنيا والماء سبعة آلاف وخمسمائة ، وإن صح
الحديث ، فمعناه أن علو الله عز وجل بعيداً جداً .

فإن قيل : يرد على هذا ما ذكره المعاصرون اليوم من أن بيننا وبين بعض النجوم
والمجرات مسافات عظيمة ؟

يقال في الجواب : أنه إذا صحت الأحاديث عن رسول الله ﷺ ، فإننا نضرب بما عارضها
عرض الحائط ، لكن إذا قدر أننا رأينا الشيء بأعيننا ، وأدركنا بأبصارنا وحواسنا ، ففي
هذه الحال يجب أن نسلك أحد أمرين :

الأول : محاولة الجمع بين النص والواقع إن أمكن الجمع بينهما بأي طريق من طرق
الجمع .

الثاني : إن لم يمكن الجمع تبين ضعف الحديث ، لأنه لا يمكن للأحاديث الصحيحة أن
تخالف شيئاً حسيّاً واقعاً أبداً ، كما قال شيخ الإسلام في كتابه " العقل والنقل " : " لا
يمكن للدليلين القطعيين أن يتعارضا أبداً ، لأن تعارضها يقتضي إما رفع النقيضين أو
جمع النقيضين ، وهذا مستحيل ، فإن ظن التعارض بينهما ، فإما أن لا يكون الخطأ من
الفهم ، وإما إن يكون أحدهما ظنياً والآخر قطعياً " .

فإذا جاء الأمر الواقع الذي لا إشكال فيه مخالفاً لظاهر شيء من الكتاب أو السنة ، فإن
ظاهر الكتاب يؤول حتى يكون مطابقاً للواقع ، مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ تبارك الذي جعل
في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمر منيراً ﴾ [الفرقان : 61] ، وقال تعالى : ﴿
وجعل القمر فيهن نوراً ﴾ [نوح : 16] ، أي : في السماوات .

(1) الدرامي في " الرد على الجهمية " (26) ، وفي النقض على المريسي " (ص 73 ، 90 ، 105) ، وابن خزيمة في " التوحيد (594) ، والطبراني " الكبير (8987) ، والبيهقي في " الأسماء " (ص 401) ، والخطيب في " الموضح " (47/2).

(2) الذهبي في " العلو " (ص 64) .

(3) يأتي تخريجه (ص 1131).

والآية الثانية أشد إشكالاً من الآية الأولى ، لأن الأولى يمكن أن نقول : المراد بالسماء العلو ، ولكن الآية الثانية هي المشكلة جداً ، والمعلوم بالحس المشاهد أن القمر ليس في السماء نفسها ، بل هو في فلك بين السماء والأرض .

والجواب أن يقال : إن كان القرآن يدل على أن القمر مرصع في السماء كما يرصع المسمار في الخشبة دلالة قطعية ، فإن قولهم : إننا وصلنا القمر ليس صحيحاً ، بل وصلوا جرماً في الجو ظنوه القمر .

لكن القرآن ليس صريحاً في ذلك ، وليست دلالاته قطعية في أن القمر مرصع في السماء ، فآية الفرقان قال الله فيها : « تبارك الذي جعل في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً منيراً » ، فيمكن أن يكون المراد بالسماء العلو ، كقول تعالى « أنزل من السماء ماء » [الرعد : 17] والماء ينزل من السحاب المسخر بين السماء والأرض ، كما قال الله تعالى : « والسحاب المسخر بين السماء والأرض » [البقرة : 164] ، وهذا التأويل للآية قريب .

وأما قوله : « وجعل فيهن نوراً » ، فيمكن فيها التأويل أيضاً بأن يقال : المراد لقوله : « فيهن » : في جهتهن ، وجهة السماوات العلو ، وحينئذ يمكن الجمع بين الآيات والواقع . قوله : " والله فوق العرش " . هذا نص صريح بإثبات علو الله تعالى علواً ذاتياً وعلو الله ينقسم إلى قسمين :

أ (علو الصفة ، وهذا لا ينكره أحد ينتسب للإسلام ، والمراد به كمال صفات الله ، كما قال تعالى : « للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء والله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم » [النحل : 60] .

ب (علو الذات ، وهذا أنكره بعض المنتسبين للإسلام ، فيقولون كل العلو الوارد المضاف إلى الله به علو الصفة ، فيقولون في قوله ﷺ : " والله فوق العرش " ، أي : في القوة والسيطرة والسلطان ، وليس فوقه بذاته .

ولا شك أن هذا تحريف في النصوص وتعطيل في الصفات .

والذين أنكروا علو الله بذاته انقسموا إلى قسمين :

أ (من قال : إن الله بذاته في كل مكان ، وهذا لا شك ضلال مقتض لل كفر .

ب (من قال : إنه لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا متصل بالخلق ولا منفصل عن الخلق ، وهذا إنكار محض لوجود الله والعياذ بالله ، ولهذا قال بعض العلماء : لو قيل لنا : صفوا العدم ، ما وجدنا أبلغ من هذا الوصف .

ففروا من شيء دلت عليه النصوص والعقول والفطر إلى شيء تنكره النصوص والعقول والفطر .

قوله : " لا يخفي عليه شيء من أعمالكم " . يشمل أعمال القلوب وأعمال الجوارح المرئي منها والمسموع ، وذلك لعموم علمه وسعته ، وإنما أتى بذلك بعد ذكر علوه ليبين أن علوه لا يمنع علمه بأعمالنا ، وهو إشارة واضحة إلى علو ذاته تبارك وتعالى .

وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : " هل تدرون كم بين السماء والأرض ؟ . قلنا : الله ورسوله أعلم . قال : بينهما مسيرة خمسمائة سنة ، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة ، وكثف كل سماء مسيرة خمسمائة سنة ، وبين السماء السابعة والعرش بحر بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض ، والله تعالى فوق ذلك ، وليس يخفي عليه شيء من أعمال بني آدم " .
أخرجه أبو دواد وغيره (1).

قوله : " العباس " يقال : العباس ، وعباس ، و (أل) هنا لا تفيد التعريف ، لأن عباس معرفة لكونه علماً ، لكنها للمح الأصل ، كما يقال : الفضل : لفضله ، والعباس لعبوسه على الأعداء ، قال ابن مالك :

وبعض الأعلام عليه دخلاً للمح ما قد كان عنه نقلاً

قوله : " هل تدرون " . " هل " : استفهامية يراد بها أمران :

(أ) التشويق لما سيذكر .

(ب) التنبيه إلى ما سيلقيه عليهم ، وهذا كقوله تعالى : ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ﴾ [الغاشية : 1] ، هذا تنبيه وتشويق إلى شيء من آيات الله الكونية .

وقوله تعالى : ﴿ هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ﴾ [الصف : 10]

هذا تنبيه وتشويق على شيء من آيات الله الشرعية وهو الإيمان والعمل الصالح .

وقوله : ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً ﴾ [الكهف : 103] تنبيه وتحذير .

وقوله : ﴿ هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله ﴾ [المائدة : 6] تنبيه وتحذير .

واختلاف هذه المعاني بحسب القرائن والسياق ، وإلا ، فالأصل في الاستفهام أنه طلب العلم بالشيء .

قوله : " كم " . استفهامية .

قوله : " قلنا : الله ورسوله أعلم " . جاء العطف بالواو ، لأن علم الرسول من علم الله ، فهو الذي يعلمه بما لا يدركه البشر .

(1) الأمام أحمد في " المسند " (206/1) ، وأبو دواد : كتاب السنة / باب في الجهمية ، والترمذي : كتاب تفسير القرآن / سورة الحاقة ، وقال : " حسن غريب " ، وابن ماجة المقدمة / باب فيما أنكرت الجهمية ، وابن أبي عاصم في " السنة " (577) ، وابن خزيمة في " التوحيد " (144) ، والحاكم (288/2) وصححه.

وكذلك في المسائل الشرعية يقال : الله ورسوله أعلم ، لأنه ﷺ أعلم الخلق بشرع الله ، وعلمه به من علم الله ، وما قاله ﷺ في الشرع فهو كقول الله وليس هذا كقوله : " ما شاء الله وشئت " ⁽¹⁾ ، لأن هذا في باب القدر والمشئنة ، ولا يمكن أن يجعل الرسول ﷺ مشاركاً لله في ذلك ، بل يقال : ما شاء الله ، ثم يعطف بـ (ثم) ، والضابط في ذلك أن الأمور الشرعية يصح فيها العطف بالواو ، وأما الكونية ، فلا .

ومن هنا نعرف خطأ وجهل من يكتب على بعض الأعمال : « **وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله** » [التوبة : 105] بعد موت الرسول ﷺ وتعذر رؤيته ، فالله يري ، ولكن رسوله لا يري ، فلا تجوز كتابته لأنه كذب عليه ﷺ .

قوله : " **خمسائة سنة** " . الميم الثانية في خمسائة مكسورة والألف لا ينطق بها .
قوله : " **وبين السماء السابعة والعرش بحر بين أسفله وأعله كما بين السماء والأرض** " . وذلك خمسائة سنة .

قوله : " **والله تعالى فوق ذلك** " . هذا دليل على العلو العظيم لله عز وجل ، وأنه سبحانه فوق كل شيء ولا يحيط به شيء من مخلوقاته ، لا السماوات ولا غيرها ، وعليه ، فإنه سبحانه لا يوصف بأنه في جهة تحيط به ، لأن ما فوق السماوات والعرش عدم ، ليس هناك شيء حتى يقال : إن الله أحاط به شيء من مخلوقاته .

ولهذا جاء في بعض كتب أهل الكلام **يقولون** : لا يجوز أن يوصف الله بأنه في جهة مطلقاً ، وينكرون العلو ظناً منهم أن إثبات الجهة يستلزم الحصر .
وليس كذلك ، لأننا نعلم أن ما فوق العرش عدم لا مخلوقات فيه ، ما ثم إلا الله ، ولا يحيط به شيء من مخلوقاته أبداً .

فالجهة إثباتها لله فيه تفصيل ، أما إطلاق لفظها نفياً وإثباتاً فلا نقول به ، لأنه لم يرد أن الله في جهة ، ولا أنه ليس في جهة ، ولكن نفصل ، فنقول : إن الله في جهة العلو ، لأن الرسول ﷺ قال للجارية : " **أين الله ؟** " وأين يستفهم بها عن المكان ، فقالت : في السماء .

فأثبتت ذلك ، فأقرها النبي ﷺ عليه ، وقال " **أعتقها ، فإنها مؤمنة** " ⁽¹⁾ .
وأهل التحريف يقولون : " **أين** " بمعنى " **من** " ، أي : من الله ؟ قالت : في السماء ، أي : هو من السماء ، وينكرون العلو .

⁽¹⁾ تقدم (45).

⁽¹⁾ مسلم : كتاب المساجد /باب تحريم الكلام في الصلاة .

وقد رد عليهم ابن القيم رحمه الله في كتبه ومنها " التونية " وقال لهم : اللغة العربية لا تأتي فيها " أين " بمعنى ، " من " ، و فرق بين " أين و من " .

فالجهة لله ليست جهة سفلى ، وذلك لوجوب العلو له فطرة وعقلاً وسمعاً ، وليست جهة علو تحيط به ، لأنه تعالى وسع كرسيه السماوات والأرض ، وهو موضع قدميه ، فكيف يحيط به تعالى شيء من مخلوقاته ؟ !

فهو في جهة علو لا تحيط به ، ولا يمكن أن يقال : إن شيئاً يحيط به ، لأننا نقول : إن ما فوق العرش عدم ليس ثم إلا الله سبحانه ، ولهذا قال : " والله تعالى فوق ذلك " .

قوله : " وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم " . وقوله " أعمال " إن قرنت بالأقوال صار المراد بها : أعمال الجوارح ، والأقوال للسان ، وإن أفردت شملت أعمال الجوارح وأقوال اللسان وأعمال القلوب ، وهي هنا مفردة ، فتشمل كل ما يتعلق باللسان أو القلب أو الجوارح ، بل أبلغ من ذلك أنه لا يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم في المستقبل ، فهو يعلم ما يكون فضلاً عما كان ، قال تعالى : ﴿ يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ﴾ [طه : 110] ، أي : ما يستقبلونه وما مضى عليهم ، ولما قال فرعون لموسى : ﴿ فما بال القرون الأولى ﴾ ، أي : ما شأنها ؟ قال : ﴿ علمها عند ربي في كتاب ﴾ ، أي : محفوظة ، ﴿ لا يضل ربي ﴾ : لا يجهل ، ﴿ ولا ينسى ﴾ [طه : 51 ، 52] : لا يذهل عما مضى سبحانه وتعالى .

والنبي ﷺ صدر هذا الأمر بهل الدالة على التشويق والتنبية من أجل أن يثبت عقيدة عظيمة ، وهو أنه تعالى فوق كل شيء بذاته ، وأنه محيط بكل شيء علماً ، لقوله : " وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم " ، فإذا علمنا ذلك ، أوجب لنا تعظيمه والحذر من مخالفته ، لأنه فوقنا ، فهو عال علينا ، وأمره محيط بنا .

وفي الحديث صفتان لله : ثبوتية ، وهي العلو المستفاد من قوله : " والله فوق ذلك " . وسلبية المستفاد من قوله : " ليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم " ، ولا يوجد في صفات الله عز وجل صفة سلبية محضة ، بل صفاته السلبية التي هي النفي متضمنة لثبوت ضدها على وجه الكمال ، فينفي عنه الخفاء لكمال علمه ، وينفي عنه اللغوب لكمال قوته ، وينفي عنه العجز لكمال قدرته ، وما أشبه ذلك .

فإذا نفي الله عن نفسه شيئاً من الصفات ، فالمراد انتفاء تلك الصفة عنه لكمال ضدها ، كما قال تعالى : ﴿ لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾ [البقرة : 255] ، السنة : النعاس ، والنوم : الإغفاء العميق ، وذلك لكمال حياته وقيوميته ، إذ لو كان ناقص الحياة لا حتاج إلى النوم ، ولو نام ما كان قيوماً على خلقه ، لأنه حين ينام لا يكون هناك من يقوم عليهم ولهذا كان أهل الجنة لا ينامون لكمال حياتهم ، ولأن النوم في الجنة يذهب عليهم وقتاً بلا فرح

ولا سرور ولا لذة ، لأن السرور فيها دائم ، ولأن النوم هو الوفاة الصغرى ، والجنة لا موت فيها .

وليس في صفات الله محض ، لأن النفي المحض عدم لا ثناء فيه ولا كمال ، بل هو لا شيء ، ولأن النفي أحياناً يرد لكون غير قابل له ، مثل قولك : الجدار لا يظلم .
وقد يكون نفي الذم ذماً ، كما في قوله :

قبيلة لا يغدرون بذمة ولا يظلمون الناس حبة عجزهم وضعفهم .
وقال آخر :

لكن قومي وإن كانوا ذوي عدد ليسوا من الشر في شيء وإن هانا
يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة ومن إساءة أهل السوء إحسانا
كأن ربك لم يخلق لخشيته سواهم من جميع الناس إنسانا
فليت لي بهم قوماً إذا ركبوا شنوا لا غارة ركبناً وفرسانا
فنفي أن يكون يد في الشر ، وبين أن ذلك لعجزهم عن الانتصار لأنفسهم ، وتمني أن يكون له قوم خير منهم وأقوي .

• فيه مسائل :

الأولى : تفسير قوله تعالى : ﴿ والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ﴾ . الثانية : أن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه ﷺ ولم ينكروها ولم يتأولوها . الثالثة : أن الحبر لما ذكر للنبي ﷺ ، صدقه ونزل القرآن بتقرير ذلك . الرابعة : وقوع الضحك من الرسول ﷺ لما ذكر الحبر هذا العلم العظيم . الخامسة : التصريح بذكر اليدين ، وأن السماوات في اليد اليمنى والأرضين في الأخرى . السادسة : التصريح بتسميتها الشمال . السابعة : ذكر الجبارين والمتكبرين عند ذلك . الثامنة : قوله : " كخردلة في كف أحدهم " . التاسعة : عظم الكرسي بالنسبة إلى السماء . العاشرة : عظم العرش بالنسبة إلى الكرسي . الحادية عشرة : أن العرش غير الكرسي والماء . الثانية عشرة : كم بين كل سماء إلى سماء . الثالثة عشرة : كم بين السماء السابعة والكرسي . الرابعة عشرة : كم بين الكرسي والماء . الخامسة عشرة : أن العرش فوق الماء . السادسة عشرة : أن الله فوق العرش . السابعة عشرة : كم بين السماء والأرض . الثامنة عشرة : كثف كل سماء خمسمائة سنة . التاسعة عشرة : أن البحر الذي فوق السماوات بين أسفله وأعلاه خمس مئة سنة ، والله أعلم .

فيه مسائل :

- **الأولى :** تفسير قوله تعالى : « والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة » . وقد تقدم من حديث ابن مسعود ، حيث أقر النبي ﷺ الحبر على أن الله يجعل السماوات على إصبع .. إلخ .
- **الثانية :** أن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه ﷺ لم ينكروها ولم يتأولوها . كأنه يقول : إن اليهود خير من أولئك المحرفين لها ، لأنهم لم يكذبوها ولم يتأولوها . كأنه يقول : إن اليهود خير من أولئك المحرفين لها ، لأنهم لم يكذبوها ولم يتأولوها ، وجاء قوم من هذه الأمة ، فقالوا : ليس لله أصابع ، وإن المراد بها القدرة ، فكأنه يقول : اليهود خير منهم في هذا وأعرف بالله .
- **الثالثة :** أن الحبر لما ذكر للنبي ﷺ صدقه ، ونزل القرآن بتقرير ذلك . ظاهر كلام المؤلف بقوله : " ونزل القرآن " أنه بعد كلام الحبر ، وليس كذلك ، لأنه في حديث ابن مسعود قال : ثم قرأ قوله : « وما قدروا الله حق قدره » ، وهذا يدل على أن الآية نزلت من قبل ، لكن مراد المؤلف أن القرآن قد نزل بتقرير ذلك .
- **الرابعة :** وقوع الضحك من الرسول ﷺ لما ذكر الحبر هذا العلم العظيم . ففيه دليل على جواز الضحك في تقرير الأشياء ، لأن الضحك يدل على الرضا وعدم الكراهة
- **الخامسة :** التصريح بذكر اليدين ، وأن السماوات في اليد اليمنى والأرضين في الأخرى . وقد ثبتت اليدين لله تعالى بالكتاب والسنة وإجماع السلف .
- وقوله : " في الأخرى " لا يعني أنه ينفي ذكر الشمال لما ذكره في المسألة التالية ، وهي
- **السادسة :** التصريح بتسميتها الشمال . وقد سبق الكلام على ذلك .
- **السابعة :** ذكر الجبارين والمتكبرين عند ذلك . ووجه ذكرهم أنه إذا كان لهم تجبر وتكبر الآن ، فليقوموا بذلك .
- **الثامنة :** قوله : " كخردلة في كف أحدهم " . يعني بذلك قوله في الحديث : " ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في كف أحدهم " ، هكذا قال المؤلف رحمه الله " في كف أحدهم " وقد ساق الأثر بقوله " كخردلة في يد أحدهم " ، وأنظر (ص 376) وكلامنا على الأثر هناك .
- **التاسعة :** عظم الكرسي بالنسبة إلى السماء . حيث ذكر أنها بالنسبة للكرسي كدراهم سبعة ألقيت في ترس .
- **العاشرة :** عظم العرش بالنسبة إلى الكرسي . لأنه جعل الكرسي كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض بالنسبة للعرش .

- الحادية عشرة : أن العرش غير الكرسي والماء . ولم أر من قال : إن العرش هو الماء ، لكن هناك من قال : إن العرش هو الكرسي ، لحديث : " إن الله يضع كرسيه يوم القيامة " ⁽¹⁾ ، وظنوا أن هذا الكرسي هو العرش .
 - وكذلك زعم بعض الناس أن الكرسي هو العلم ، فقالوا في قوله تعالى : ﴿ وسع كرسيه السماوات والأرض ﴾ ، أي : علمه .
 - والصواب : أن الكرسي موضع القدمين ، والعرش هو الذين استوي عليه الرحمن سبحانه ، والعلم صفة في العلم صفة في العالم يدرك بها المعلوم .
 - الثانية عشرة : كم بين كل سماء إلى سماء . وهو خمسمائة عام .
 - الثالثة عشرة : كم بين السماء والكرسي . وهو خمسمائة عام .
 - الرابعة عشرة : كم بين الكرسي والماء . وهو خمسمائة عام .
 - الخامسة عشرة : أن العرش فوق الماء . وهي ظاهرة .
 - السادسة عشرة : أن الله فوق العرش . وهي ظاهرة .
 - السابعة عشرة : كم بين السماء والأرض . وهو خمسمائة عام .
 - الثامنة عشرة : كثف كل سماء خمسمائة سنة .
 - التاسعة عشرة : أن البحر الذي فوق السماوات بين أسفله وأعلاه خمسمائة سنة .
- وقد سبق الكلام على جميع هذه المسائل بأدلتها .
- ويستفاد من أحاديث الباب :
1. أن الله لا يخفي عليه شيء من أعمال بني آدم .
 2. التحذير من مخالفة الله عز وجل .
- والله أعلم ، والحمد لله رب العالمين ، وصلي الله وسلم على نبينا محمد ، وأسأل الله أن يختتم لنا ولكم بالتوحيد ، آمين .
-

(1) الحاكم في المستدرک " (396/2) .